



# فتح الحميد في شرح التوحيد

تأليف

الشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور

(ت ١٢٨٢هـ)

٣٧ ٣٨

(دراسة وتحقيق)

القسم الأول: من بداية الكتاب إلى نهاية شرح  
"باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان"

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العقيدة

إعداد الطالب / سعود بن عبدالعزيز بن محمد العريفي

إشراف الأستاذ الدكتور / علي بن نفيح العلياني

المجلد الأول

١٤٢٢هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ملخص الرسالة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وآله وصحبه،  
وبعد..

فإن موضوع هذه الرسالة هو تحقيق النصف الأول من كتاب "فتح الحميد في شرح التوحيد" للشيخ  
عثمان بن عبدالعزيز بن منصور (ت ١٢٨٢هـ - رحمه الله)، وهو شرح مطول على متن التوحيد  
للإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -، ولا يزال هذا الشرح مخطوطاً لم يطبع إلى  
الآن، ومعلوم أن المتن المشروح من أهم المتون المتأخرة للعقائد السلفية، حرر فيه مؤلفه مسائل توحيد  
العبادة بما يشفي، وكان من بركاته أن انحسرت بسبب انتشاره وتدرسه مظاهر الشرك والبدع  
والخرافات عن كثير من المجتمعات الإسلامية، وقد تتابع العلماء على شرح هذا المتن المبارك، وكان  
من أوائلهم صاحب "فتح الحميد"، الذي نحى فيه منحى الإسهاب والتوسع، فجاء شرحه موسوعة  
عقدية تضم الكثير من المسائل والدلائل والنصوص والنقول، ولم يخل هذا الشرح من المواضع التي  
ينبغي تحريرها أو تعقبها، فجاءت هذه الرسالة مساهمة في خدمة هذا الكتاب، وإخراجه في صورة  
تيسر الانتفاع به، وتزيد في توثيق مادته، وتحرير أبحاثه، وذلك بعزو الآيات والأحاديث والآثار  
وأقوال العلماء إلى مصادرها الأصلية، وتصحيح ما وقع فيها من الأوهام والتصحيحات، والتنبيه على  
حكم الأحاديث المرفوعة عند العلماء المختصين، ثم التعليق عند الحاجة على مسائل الكتاب، ثم صنع  
فهارس علمية تفصيلية لمادة الكتاب تيسر الوصول للمراد، وقدمت لتحقيق هذا المخطوط بدراسة  
لحياة مؤلفه، اعتنيت فيها ببيان مؤلفاته ومشايخه، وحقيقة موقفه من الدعوة الإصلاحية التي بعثها  
الإمام محمد بن عبد الوهاب، وعلاقته بخصوص هذه الدعوة، كما مهدت لذلك بعرض شامل لشرح  
كتاب التوحيد وأهم مزاياها، منبها على أهمية قضية توحيد العبادة، وأنها المقصد الأصلي من دعوة  
الرسول - عليهم السلام -، وقد انتهيت من هذا البحث إلى نتائج عدة من أهمها:

- ١- موافقة هذا الشرح النفيس لمنهج أهل السنة والجماعة في العقائد.
- ٢- سلامة معتقد مؤلفه في الجملة.
- ٣- تذبذب موقف المؤلف من دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب في بعض المؤلفات الأخرى  
المنسوبة إليه.

توقيع العميد

أ.د/ عبدالله بن عمر الدميحي

توقيع المشرف

أ.د/ علي بن نفع العلياني

توقيع الطالب

سعود بن عبدالعزيز بن محمد العريفي

## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين من ربه، وتركنا على المحجة البيضاء، لا يزيغ عنها إلا هالك، فصلوات الله وسلامه عليه أبدا إلى يوم الدين .

أما بعد، فإن متن "كتاب التوحيد" للإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب، من أصفى كتب العقيدة المصنفة على منهج أهل السنة والجماعة، وقد وُضع له من القبول ما حمل العلماء على التسابق إلى شرحه وتدريسه والتعليق عليه وبيان مقاصده وتحفيظه للطلاب، وما يزال هذا المتن المبارك عمدة لدراسة التوحيد عند أهل السنة كافة .

وقد تتابعت شروحه في الظهور إلى الناس عبر الطباعة منذ أوائل القرن الرابع عشر، حتى تجاوزت إلى زماننا هذا العشرين شرحا مطبوعا، حصل بها من النفع العظيم، ومحاصرة الشرك ومظاهره في المجتمعات الإسلامية ما لا ينكره إلا مكابر .

إلا أن شرحا من بين أوائل شروح كتاب التوحيد هو أوسعها وأغزرها مادة، لم يزل حبيسا في عالم المخطوطات، لا يعلم به إلا قليل من العلماء وطلاب العلم المعتنين بقضايا التوحيد، ذلكم هو كتاب "فتح الحميد في شرح التوحيد"، للشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور، الذي وقع اختياري على دراسته وتحقيقه<sup>١</sup>، موضوعا لرسالة الدكتوراه .

<sup>١</sup> بالمشاركة مع أخي الدكتور حسين السعيدى -حفظه الله-، الذي اقترح علي مناصفته تحقيق هذا الكتاب، فله مني جزيل الشكر.



لقد ظل هذا الشرح النفيس رهينا للملابسات ومواقف زمنية، فرضت عليه لمدة طويلة حجابا من الإعراض والتجاهل، سيتجلى للقارئ الكريم من خلال الدراسة الآتية ما يبرره، فقد كان مؤلفه - عفا الله عنه - خصما مستبظنا للدعوة الإصلاحية التي بعثها الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، يرى في قرارة نفسه أنها قد تجاوزت سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو سبيل الدعوة، إلى سبيل التكفير وقتال المسلمين واستباحة دمائهم وأموالهم، ونحت بذلك منحى خارجيا يدخلها تحت ما ورد في الخوارج الأوائل من الأحاديث والآثار .

إلا أن لمؤلف الكتاب وجهة أخرى إيجابية يدافع فيها عن هذه الدعوة وإمامها، وكان أكثر ما مثل هذه الوجهة عنده هذا الكتاب، الذي جرده من وجهته السلبيه، فجاء صافيا من حيث الجملة، غير متعارض مع مقاصد المتن، محققا لأغلبها، فزال بذلك المحذور الأعظم من إخراجها .

وقد كنت مترددا أول الأمر في جعل تحقيق هذا الكتاب موضوعا لرسالتي؛ خصوصا بعد مبادرتي إلى استعراض ما ذكر عنه وعن مؤلفه في "الدرر السنية"، إلا أني جعلت الفيصل في الإقدام على تحقيقه من عدمه قراءة الكتاب، وما إن توغلت فيه حتى ألفتته كتابا رصينا متينا ثري المادة، لا يخلو من هنات لا تمنع الاستفادة منه وإخراجه للدارسين، وزاد قناعتي بجدوى البحث فيه ودراسة شخصية مؤلفه ما اعترأها من مواقف محيرة حقا، هي أخصب مجال للتحقيق والدراسة والبحث والتنقيب، فمدار إشكالاتها وتناقضاتها قضية التوحيد، وما تفرع عنها من مواقف عملية، وذلك من صلب التخصص .

هذا ويمكنني أن أخص دواعي اختياري لتحقيق هذا الكتاب في ثلاثة أمور :

الأول - أن ما اكتنف شخصية مؤلفه من تناقض وتردد بين موالاته دعوة صاحب المتن ومعاداتها وقف سدا منيعا دون انتفاع الناس بشرحه هذا، وهذا يستدعي دراسة وافية عن

المؤلف ومؤلفاته، تكشف حقيقة موقفه، وتحذر مما زلت فيه قدمه، وأرجو أن أكون قد وفقت في هذه الدراسة إلى شيء من ذلك .

الثاني - حاجة الكتاب في كثير من المواطن إلى التحرير والتعقب والتصويب والاستدراك، في ضوء ما قرره أئمة السنة، والمحققون من علماء الدعوة السلفية، ولا شك أن إخراج الكتاب الآن كذلك، خير من خروجه مجردا فيما بعد -أو موجهةً لوجهة لم يقصدها المؤلف أصلا- وهذه سنة متبعة فيما ألفه المخالفون في غير مواطن النزاع، وظهر أثرها فيه، كما هو الحال في "السحب الوابلة" لابن حميد، ومختصر شرح السفارينية لابن سلوم، وهم من خصوم دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب<sup>١</sup> .

الثالث - ما تميز به الكتاب من وفرة في المادة العلمية، وزيادة على غيره من الشروح، فهو مشحون بالآيات المفسرة، والأحاديث والآثار المتعلقة بالعقيدة، والنقول الكثيرة عن العلماء، ولا شك أن اطلاع دارسي كتاب التوحيد على هذه المادة الغزيرة سيوسع مداركهم، ويجعلهم أكثر إحاطة بقضايا التوحيد .

هذا وقد قدمت للكتاب بدراسة ضافية عن المؤلف والكتاب، بدأتها بنبذة عن عصر المؤلف، ثم تعرضت لحياته العلمية ومؤلفاته، وعلاقته بخصوم الدعوة الإصلاحية وما جرت عليه من آفات، ثم عرّفت بالكتاب مبينا : سبب تأليفه، منهجه، موارده، المآخذ عليه، مكانته بين الشروح، نسخته ومنهج تحقيقه .

وقد توخيت في دراستي هذه الإنصاف والعدل، معرضا عن أي اعتبارات غير علمية، في الحكم على مواقف المؤلف وآرائه .

<sup>١</sup> ومثل كتب القصيمي التي ألفها قبل رده .

وجعلت قبل هذه الدراسة تمهيدا بعنوان "كتاب التوحيد وشروحه"، بينت فيها أهمية التوحيد، ومكانة المتن المشروح، وفضل صاحبه، ثم استعرضت الشروح عليه حتى يومنا هذا، مشيرا إلى بعض ما تميزت به من خصائص .

وقد جاءت خطة هذه الرسالة على النحو التالي :

- المقدمة، وبينت فيها دواعي اختيار الموضوع ومضمونه كما تقدم .

- التمهيد، وعنوانه : كتاب التوحيد وشروحه ،ضمنته بيان أهمية توحيد العبادة، وسبب تأخر التصنيف فيه، واستعرضت فيه شروح كتاب التوحيد المطبوعة .

- القسم الأول : الدراسة، وجعلتها في خمسة فصول :

الفصل الأول- عصر المؤلف، تعرضت فيه للأحوال السياسية والاجتماعية والدينية والعلمية التي اكتنفت حياة المؤلف، مبينا أثرها على شخصيته .

الفصل الثاني- حياة المؤلف، وذكرت فيه مولده ونسبه وتعليمه ومشايخه وتلاميذه ومؤلفاته ووفاته .

الفصل الثالث- علاقة المؤلف بخصوم الدعوة، أفردته للكلام على تتلمذه ومصاحبه لبعض المناوئين لدعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب؛ لما لها من الأثر الأكبر على مجريات حياته .

الفصل الرابع- التعريف بالكتاب : عنوانه - سبب تأليفه - تاريخ تأليفه - منهجه - موارده - المآخذ عليه .

الفصل الخامس - نسخ الكتاب ومنهج التحقيق، قارنت فيه بين نسخ الكتاب ورتبتها حسب تواريخها، وحددت ناسخها، وبينت أسباب اختيار نسخة الأصل، ثم حددت المنهج الذي تبعته في ضبط نص الكتاب والتعليق عليه .

القسم الثاني - النص المحقق : المجلد الأول من "فتح الحميد في شرح التوحيد" .

وأتبعته بفهارس مفصلة للآيات والأحاديث والآثار والأبيات والموضوعات، وقد جعلتها على أرقام صفحات المخطوط المثبتة في طرة النص؛ تحسباً لأي تغيير يطرأ على أرقام صفحات التحقيق جراء المناقشة والمراجعة.

هذا وأحمد الله أولاً وآخراً على ما أنعم به علي من معرفة التوحيد، وأسأله التوفيق إلى تحقيقه قولاً وعملاً، لي وإخواني المسلمين، ثم أشكر لشيخني الفاضل الأستاذ الدكتور علي بن نفيع العلياني المشرف على هذه الرسالة على توجيهاته القيمة، وآرائه السديدة، التي كان لها أثرها الكبير على الرسالة وصاحبها، وأسأل الله أن يجزيه عني وعن طلاب العلم خير الجزاء، وأشكر كذلك للمناقشين الكريمين تفضلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة، وأسأل الله أن ينفعني بملاحظتهما .

كما أشكر لجامعة أم القرى العريقة، ممثلة في كلية الدعوة وأصول الدين وعميدها الفاضل الدكتور عبدالله بن عمر الدميحي، وقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة ورئيسه الفاضل الدكتور عبدالله بن محمد القرني، على إتاحة الفرصة لي ولزملائي طلاب العلم لمواصلة الدراسات العليا .

كما أشكر لكل من ساهم في استكمال هذه الرسالة، برأي أو مرجع أو تصويب، وأخص بالذكر كلاً من الدكتور عبدالرحمن العثيمين، والدكتور حاتم الشريف، والأستاذ علي العمران، وأسأل الله أن يجزل للجميع المثوبة، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

القسم الأول

الدراسة

## تمهيد

### كتاب التوحيد وشروحه

لا شك أن توحيد العبادة هو أساس دعوة الأنبياء والمرسلين، يُعرف هذا من الدلالات المباشرة المتظاهرة لنصوص الكتاب والسنة، سواء في ذلك العبادة الخاصة المتمثلة في الشعائر، والعبادة العامة المتمثلة في خضوع الناس عامة لشرع الله، والتزامهم بمنهاجه في نواحي حياتهم كافة .

ولوضوح هذه القضية في القرآن، ولكونها بديهية عند سلف الأمة، ولتأخر الانحراف فيها نسبياً، لم تدع الحاجة إلى تصنيف مبكر خاص بتوحيد العبادة؛ كيف والقرآن كله في هذه القضية ومتعلقاتها، وكذا السنة النبوية.

وعندما وقع الانحراف مبكراً في قضايا عقدية كبرى لا تقل وضوحاً في الوحي عن توحيد العبادة، مثل الصفات الإلهية، والقدر، وحقيقة الإيمان، وجدنا أئمة السنة لا يتجولزون في ردودهم على المخالفين سَوَّقَ نصوص الوحيين، والتأكيد على مدلولاتها الصحيحة، بحسب ما فهمه الصحابة - رضي الله عنهم - من لغتهم التي خوطبوا بها، والتحذير عموماً من الابتداع في الدين أصولاً وفروعاً، مسائل ودلائل .

ومن أراد الوقوف على وضوح توحيد العبادة عند أئمة السلف إلى حدّ استغنائهم عن التصنيف فيه فليراجع كلام إمام المفسرين : ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) على آيات التوحيد - وهي لا تكاد تخلو منها سورة كما هو معلوم -، وليتأمل ما ساقه عندها من آثار عن الصحابة والتابعين وأتباعهم؛ فإنها تصور مفهوم التوحيد في القرون الأولى، بأنه

إفراد الله بالحب والخوف والرجاء والرغبة والرغبة والتوكل والتوبة والإنابة والنذر والدعاء والاستغاثة والاستعانة والتحاكم والطاعة المطلقة، وغير ذلك مما يدخل في مسمى العبادة من أفعال العباد، وأن هذا التوحيد هو صلب الدين وأساسه، والمقصد الأعلى للخلق وبعثة الرسل، وأنه هو أول واجب وآخر واجب على المكلفين .

ولم تكن الانحرافات الطارئة على المسلمين في أمر التوحيد تستدعي أول الأمر أكثر من وعظ الناس وتذكيرهم بما في القرآن من حجج التوحيد، وكشف شبهات المشركين، حتى انحرف أهل الأهواء بمفهوم التوحيد الذي قرره القرآن، إلى توحيد الله في ملكه وأفعاله، وأخرجوا إفراد الله بجميع أنواع العبادة من مسمى التوحيد الذي دعت إليه الرسل، وجعلوا ذلك من باب الكمالات، وربما سوغ بعضهم صرف شيء منها لغير الله بحجة التوسل والاستشفاع، وأمائلهم اعتبروا ذلك من باب البدع ليس إلا، وسلطوا سيف التأويل على نصوص الوحي لتقرير هذا الضلال، وتعلقوا بالمتشابه من الأخبار والقصص، والضعيف بل والموضوع من الآثار، فصارت الحاجة بذلك ماسة إلى أن ينتدب من أهل السنة من يرد هذا الانحراف، ويجدد للمسلمين أمر دينهم .

وعلى كثرة المجاهدين من أئمة السنة وعلماء الأمة في هذا الباب، فقد برز منهم هداة بقي أثرهم كبيرا في الأمة بعدهم، بما أحيوا وجددوا من السنة، وبما صنفوا من الردود على أهل الزيغ والضلال، وبما خرجوا من التلاميذ والأتباع .

ولكن ضاق بنا المقام عن استعراض أسمائهم وحسن بلائهم، فإننا لا يسعنا هنا أن نغفل الإشادة بثلاثة أعلام منهم، كانت لهم مواقفهم العظيمة في تصحيح المسار الفكري للأمة، والوقوف بصلافة أمام تيار البدع الجارف:

فأولهم الإمام أحمد بن حنبل - (ت ٢٤١هـ) رحمه الله -، حيث وقف أمام طغيان المعتزلة في أوائل القرن الثالث، وثبت الله به السنة وأهلها، وأبطل به ضلالة خلق القرآن التي جاء



٣٨٣٧

بها المعتزلة، وما تحويه من تحريف للوحي، وتبديل للدين، مع أن منهاجه الذي جابه به أعداء السنة لم يعد الوقوف عند الدلالات المباشرة لنصوص الوحي، وعدم الافتيات عليها بالفلسفات المجافية للفطرة الصافية والعقل الصريح، وصار منهاجه هذا فاصلا بين السنة والبدعة .

وفي القرن الثامن الهجري برز شيخ الإسلام ابن تيمية - (٧٢٨هـ) رحمه الله -، مجددا لدين الأمة في أصوله كافة؛ إذ كانت البدع والضلالات قد تتابعت وتراكمت، حتى عادت السنة غريبة بين المسلمين، ولم يكد يسلم جانب من الدين من الابتداع، فلم يجد شيخ الإسلام بدا من منازلة الباطل، ومقارعة أهله على تنوعهم بالحجج والبيانات دون مواربة، وفتح لذلك جبهات فكرية على كل مبطل، فكانت له صولات وجولات مع عامة الفرق والمذاهب المخالفة لأهل السنة والجماعة، ومواقف صدق أخرى مع أهل الملل وأرباب الديانات، وأخرى مع الفلاسفة والملاحدة بأصنافهم، ولقد حفظت لنا مصنفاته شهادة زكية على جهاده في الذب عن عقائد الإسلام، كما حوت ثروة هائلة من العلوم النقلية والعقلية المستنبطة من نور الوحي، واستثمارا فريدا - لم يسبق إليه - لمنهج السلف في الحكم بين كافة الفرق والمذاهب والديانات .

وقد أثر منهج شيخ الإسلام في كثير من أقرانه، ومن جاء بعده، كما تخرج عليه نخبة من المحققين في مختلف الفنون الشرعية، صارت مصنفاتهم فيما بعد مرجعا فكريا صافيا للأمة، قرب لها فهم دينها على صورته الأولى، كما يظهر جليا بالاطلاع على مصنفات ابن القيم، والذهبي، وابن كثير، وابن عبد الهادي، وغيرهم من أقرانهم، ومن تأثر بعدهم بالاتجاه التجديدي السلفي، الذي بعثه ابن تيمية.

بيد أن الأثر الأكبر لهذا الإمام ومدرسته في القرن الثاني عشر وما بعده إلى يومنا هذا قد تجلى بوضوح في الدعوة الإصلاحية التي بعثها الإمام المجدد المجاهد : محمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٠٦هـ رحمه الله)، الذي وقف حياته ودعوته على إحياء الفكر السلفي، الذي



كان ولا يزال يعبر بحق عن المعتقد الذي كان عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه، وكما وقف الإمامان أحمد بن حنبل وأحمد بن تيمية موقفي صدق في نصر السنة ومحاربة البدعة، حمل هذا الإمام وأتباعه هذه الراية، ولم يألوا جهداً في رفعها والذب عنها، وتحملوا في سبيل ذلك تضحيات عظيمة، تُوجت بتدمير "الدرعية" مهد الدعوة وقاعدتها، وقتل أميرها عبدالله بن سعود وبعض علمائها، على يد الأتراك سنة ١٢٣٣هـ.

وقد كان للجانب العلمي من دعوة هذا الإمام أثره الأكبر في نجاحها؛ فقد بناها على أساس علمي متين من الاعتماد على نصوص الكتاب والسنة، وبذ التعصب والتقليد، ومقارعة أهل الباطل بالحجج الواضحة، النقلية والعقلية، وسلوك سبيل أهل التحقيق في الأصول والفروع .

والذي ينظر في مصنفات الإمام المجدد ورسائله، ومصنفات تلاميذه وأتباعه، ورسائلهم وفتاويهم، يعلم بحق ما أيد الله به هذه الدعوة المباركة من العلماء المحققين، وما فتح الله عليهم من سعة الاطلاع، وسلامة المنهج، ومتانة المادة، والسلامة من تكلف أهل البدع، وتحامل أهل الجمود والتعصب .

وقد كان واسطة العقد في مصنفات هذه الدعوة المباركة "كتاب التوحيد"، الذي ألفه الإمام المجدد؛ فهو أمثل ما يعبر عن منهاج هذه الدعوة العلمي، وطريقة علمائها في الاستدلال والتلقي لمسائل الاعتقاد .

ولئن كان لانتشار كتاب شرعي وكثرة الانتفاع به من دلالة على صلاح نية مؤلفه فتلك عاجل بشرى الشيخ محمد بن عبدالوهاب؛ فقد لقي كتاب التوحيد الذي ألفه، وجعل مسأله مدار دعوته، قبولا منقطع النظير في الجزيرة العربية خاصة، وبلاد المسلمين عامة، ولا عجب؛ فقد جعل قوامه نصوص الوحيين، وما دلت عليه من مسائل وأحكام، في أصول العقائد وفروعها، وجرده من غير ذلك إلا ما ندر، من كلام المحققين من أئمة

السلف، وصانه من حشو المتكلفين، وجمود المقلدين، وجهالة المتعصبين، وإحداث المبتدعين، ودبجه بتبويبات محررة، تبين الدلالة المشتركة لنصوص كل باب على ما قصده المؤلف من أصول الاعتقاد، وذيل أبوابه بمسائل مفصلة لمحتوى تلك النصوص .

وقد كان طلاب العلم الوافدون على الدرعية يدرسون على الشيخ -رحمه الله- هذا الكتاب، وربما شاركه في شرحه كبار تلاميذه في حياته، ولعل هذا يفسر تأخر ظهور شروح له إلى ما بعد ٢٧ عاما من وفاة مؤلفه؛ إذ لا يعرف له شرح قبل "تيسير العزيز الحميد" الذي قتل مؤلفه سليمان بن عبدالله سنة ١٢٣٣هـ ولما يتمه، إلا ما ذكره المؤرخ ابن بشر أن لعلي بن عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب (قتله الترك سنة ١٢٣٤هـ) شرحا على كتاب التوحيد، إلا أنه مفقود<sup>١</sup>.

ثم تتابع العلماء على شرح هذا المتن المبارك، ما بين مقتصد ومتوسط ومسهب، وإليك فيما يلي التنويه بما وقفت عليه من هذه الشروح مرتبة ترتيبا زمنيا قدر الإمكان :

١- "تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد"، للشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب (١٢٠٠-١٢٣٣هـ)، وهو أول الشروح كما سبق، وأوسعها وأغزرها مادة بعد "فتح الحميد"، وعليه اعتمد الشراح بعده إلا ما ندر، وهو حري بذلك؛ فنفس التحقيق فيه ظاهر، وقد تميز بالدقة والموضوعية، وإشباع المسائل بحثا واستدلالات، وتتبع شبهات الخصوم ونقضها بالحجج الواضحة، كما سلم من الاستطرادات المتكلفة وما ليس لموضوع الكتاب به صلة على غزارة مادته، فلا يكاد يخرج عما قصد إليه من تحرير مسائل توحيد العبادة، وتقرير عقيدة التوحيد الخالص، وهذه أبرز المزايا التي فاق بها "فتح الحميد"، وأخرى حسنة جميلة، وهي أن مؤلفه صفى موارد، فلا يورد في شرحه إلا عن المحققين الثقات الأثبات، من أئمة السنة وأتباع السلف، وأعرض

<sup>١</sup> انظر "عتوان المجد" : ١ / ١٨٨ .

تماماً - فيما يتعلق بالاعتقاد- عمن تلوث بالمنهج البدعية، ممن المتكلمين والمتصوفة، فزكى بذلك شرحه، وصار لمن بعده منهلاً صافياً.

٢- "تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد"، للشيخ عبدالهادي بن محمد بن عبدالهادي، البكري، العجيلي (١١٦٢-١٢٦٢هـ)، من علماء عسير، وهو شرح متوسط، اعتمد فيه الشارح - كما يقول محقق الكتاب - على كتب الشافعية؛ حيث كان المذهب الشافعي يسود تلك الناحية، وقد أسهم هذا الشرح في نشر دعوة التوحيد في عسير وتهامة في وقت مبكر<sup>١</sup>.

٣- "فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد"، للشيخ حامد بن محمد بن حسن بن محسن، من علماء الشارقة في أول القرن الثالث عشر، وشرحه هذا طبع قديماً سنة ١٣١٧هـ في الهند، وهو أول شرح يطبع كاملاً لكتاب التوحيد - كما ذكر محققه الشيخ بكر أبوزيد-، وقد نعى فيه صاحبه منحى الاختصار، فهو يقتصر على توضيح تراجم الأبواب، وتفسير الآيات، وشرح الأحاديث والآثار، ومع ذلك فهو شرح نفيس، سهل العبارة غالباً، دقيق المعاني، محرر المدارك<sup>٢</sup>.

٤- "فتح الحميد في شرح التوحيد"، للشيخ عثمان بن منصور (?-١٢٨٢هـ)، فرغ من أول نسخته سنة ١٢٥٢هـ، وهو أوسع الشروح على الإطلاق، وأغزرها مادة، وسيأتي الكلام عليه مفصلاً، وقد صرح مؤلفه في أوله أنه لم يقف على "تيسير العزيز الحميد".

٥- "إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد"، للشيخ حمد بن علي بن عتيق (١٢٢٧-١٣٠١هـ)، فرغ منه عام ١٢٥٥هـ.

<sup>١</sup> انظر تقديم المحقق للكتاب : ١ / ٧٢ .

<sup>٢</sup> انظر مقدمة التحقيق : ص ٧ .

٦- "فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد"، للشيخ عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب (١١٩٣-١٢٨٥هـ)، أشهر الشروح على الإطلاق، وأوسعها انتشارا وتداولاً بين العلماء وطلابهم، ولا عجب؛ فصاحبه يعد بين أئمة الدعوة "المجدد الثاني" بعد جده، وقد صرح في أول شرحه بأنه تهذيب وتقريب وتكميل لتيسير العزيز الحميد، وربما أضاف إليه بعض الفوائد، وقد طبع طبعة ناقصة سنة ١٣١١هـ، ثم طبع بعد ذلك كاملاً.

٧- "قرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين"، للشيخ عبدالرحمن بن حسن أيضاً، وهي حاشية على كتاب التوحيد مختصرة من "تيسير العزيز الحميد" و"فتح المجيد".

٨- "الدر النضيد"، لأحمد بن حسن النجدي، طبع سنة ١٣١١هـ في "دهلي"، ذكره صاحب "مغني المريد"، ولم أقف عليه.

٩- "حاشية على كتاب التوحيد"، لإسحاق بن محمد بن عتيق (ت ١٣٤٣هـ)، ولا تزال مخطوطة كما في "مغني المريد".

وبعد، فهذه حسب اطلاعي شروح كتاب التوحيد في القرن الثالث عشر، وقد انبعثت همم العلماء بعد ذلك لشرح هذا المتن المبارك، تبعاً لحاجة الدارسين، ومواكبة لتطور الحياة الفكرية والعلمية، فظهرت شروح كثيرة لم تخرج في مادتها غالباً عن الشروح السلبية، إلا أنها تفننت في أساليب العرض، وقصد أصحابها تقريب مسائل التوحيد للطلاب، والتعرض أثناء الشرح لما استجد من المسائل والإشكالات، جراء انفتاح المعلومات واتصال الثقافات، والتزام المجتمع بالتعليم العام، فجاءت الصبغة العامة للشروح المتأخرة: الاختصار، والتبسيط، وتفصيل المعلومات على النحو المتبع في المقررات الدراسية. وكثير

<sup>١</sup> انظر تعليق الدكتور العثيمين على "السحب الوايلة": ٢ / ٤٨٦.

من هذه الشروح هي حقا نتيجة لاشتغال مؤلفها بتدريس كتاب التوحيد، وفيما يلي التنويه بما هو مطبوع متداول من شروح كتاب التوحيد المتأخرة :

١٠- "القول السديد في مقاصد التوحيد"، للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي(ت١٣٧٦هـ)، وهو تعليق مختصر، غاية في النفاسة، لم يلتزم فيه بالشرح اللفظي للنصوص، بل جرده لتوضيح قضايا الكتاب ومقاصده، والعلاقة بين أبوابه، وأخلاه من النصوص والنقول سوى ما في المتن، فجاء في غاية الإيجاز واللطافة، مع عظم الفائدة .

١١- "الدر النضيد على أبواب التوحيد"، للشيخ سليمان بن عبدالرحمن الحمدان، مجلد في ٣٥٠ صفحة، طبع سنة ١٣٩٦هـ، نلخص فيه شروح أحفاد المصنف، واعتنى بالمسائل المذيبة على كل باب .

١٢- "حاشية كتاب التوحيد"، للشيخ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم - جامع فتاوى ابن تيمية-(ت١٣٩٢هـ)، وهي حاشية مختصرة، انتخبها من "تيسير العزيز الحميد" و "فتح المجيد" وغيرهما من الشروح السابقة، وتوخى فيه ما استفاده من مشايخه .

١٣- "الدر النضيد على كتاب التوحيد"، لسعيد الجندول، حرص فيه المؤلف على تقديمه للقارئ بطريقة مبتكرة وأسلوب جديد يختلف عن الشروح السابقة؛ لتكون الفائدة منه في هذا العصر أعم وأشمل، فهو يبدأ شرح كل باب ببيان هدفه، ثم يتناول نصوصه بشرح إجمالي، مجليا عن وجه دلالتها على المسائل، معللا ما تضمنت من أحكام، رابطا بينها وبين واقع المسلمين .

١٤- "الجديد في شرح كتاب التوحيد"، للشيخ محمد بن عبدالعزيز السليمان القرعاوي، راعى في شرحه ظروف أهل العصر، وانصرف همهم عن العلوم

الشرعية، فاتبع فيه طريقة المقررات الدراسية، فهو يورد النص، ثم يشرح الكلمات الغريبة، ثم يورد المعنى الإجمالي للنص، ثم يستخرج الفوائد، ثم يذكر مناسبة النص للباب خصوصا، وللتوحيد عموما .

١٥- "إفادة المستفيد بشرح كتاب التوحيد"، للشيخ عبدالرحمن بن حمد الجطيلي، اعتمد فيه على التيسير وفتح الحميد، وتفسير ابن كثير وكتب ابن تيمية وابن القيم وشرح الطحاوية وغيرها، وهو شرح متوسط، اعتنى فيه الشارح ببيان مناسبة الأبواب لموضوع التوحيد، ثم بيان مفردات النصوص، ثم يشرح جملة النصوص شرحا إجماليا، ثم يعرض لفوائدها . وقد قدم لهذا الشرح الشيخ عبدالله بن حميد - رحمه الله -، ونشرته دار اللواء .

١٦- "التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد"، للشيخ عبدالله بن محمد الدويش (١٣٧٣-١٤٠٨هـ)، جرده لشرح المسائل المذكورة آخر كل باب بإيجاز؛ حيث لم يتعرض لها الشراح السابقون إلا نادرا .

ويظهر لي أنهم لم يتعرضوا لها لأنها إنما تلخص دلالات نصوص الباب، ومن يشرح هذه النصوص فلا بد أن يبين دلالاتها، فالشراح يرون في شرح النصوص شرحا للمسائل الواردة بعدها .

١٧- "الجامع الفريد"، للشيخ عبدالله الجارالله .

١٨- "التعليق المفيد"، للشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - .

١٩- "فضل الغني الحميد، تعليقات مهمة على كتاب التوحيد"، لياسر برهامي، غلاف في ١٨٠ صفحة تقريبا، حاول مؤلفه أن يتوسع في بعض المواطن التي لم تستوفها الشروح السابقة، كالتوسل، والولاء والبراء، والحكم بما أنزل الله . وقد جمعه من "فتح الحميد"، و"القول السديد"، وكتب ابن تيمية وابن القيم .

٢٠- "القول المفيد على كتاب التوحيد"، للشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله-، مجموع من شرح الشيخ الذي ألقاه على تلاميذه في الجامع الكبير بعنيزة، وهو شرح موسع، مليء بالتحقيقات النفيسة، والفوائد البديعة، كما هي عادة الشيخ في مصنفاته ودروسه وفتاويه .

٢١- "مغني المرید الجامع لشرح كتاب التوحيد"، لعبد المنعم إبراهيم، قصد استيعاب ما تضمنته كافة الشروح<sup>١</sup>، وأضاف عليها، فجاء في ثماني مجلدات!

٢٢- "إفادة المستفيد"، للشيخ صالح الفوزان ، في مجلدين، نشرته مؤسسة الرسالة.

وبعد، فهذه شروح كتاب التوحيد حسب اطلاعي، ولست أشك في وجود شروح كثيرة مخطوطة، قديمة وحديثة، تنتظر دورها لترى النور، فالكتاب كان ولا يزال الشغل الشاغل لدعاة التوحيد، وقد رأوا من بركته وآثاره العلمية والعملية ما جعلهم يلزمون نشره وشرحه وتدريسه، وطرح قضاياها على الخاصة والعامة، فليهن مؤلفه هذا القبول .

وأرى لمن يزعم شرحه في ما نستقبل من الزمان الاقتصار على حل الإشكالات النقلية والعقلية الموردة على قضاياها قديما وحديثا، والإحجام عن مجرد نقل ما سطره السابقون.

(١) سوى "فتح الحميد"؛ فقد قال عنه : ( ملأه بالدواهي والطوام)، تبعاً لما في "الدرر السنية"، وسيأتي التعقيب على هذا . و"مغني المرید" هذا لو سماه مؤلفه "مغني المرید عن شروح التوحيد" لكان أوفق لمضمونه، وربما المقصود منه، ولا يخفى ما فيه من الإجحاف بحق بقية الشروح، فإنه يذكر الموضوع من المتن، ثم يسرد ما قاله الشراح عنده، ثم يضيف عليه نقولاً أخرى، وهكذا، وربما لو ضم إليها "فتح الحميد" لتجاوز العشر مجلدات .

## الفصل الأول : عصر المؤلف

جرت عادة الباحثين على التمهيد لدراسة علم ما بالتعريف بأحوال عصره؛ لما لها من الأثر في شخصيته بحسب الطبيعة البشرية، ولتعلقها بتقوم شخصيته، وتفسير علاقاته ومواقفه من الأحداث والتيارات الفكرية المختلفة، ولئن كان هذا فضلا في حق بعض الشخصيات، فإنه في مثل شخصية ابن منصور في غاية الأهمية؛ لما احتف بها من غموض وتناقض واضطراب .

وفيما يلي التنويه بأبرز ملامح الحياة السياسية والاجتماعية والعلمية في موطن المؤلف :  
"نجد"، وما حوله، خلال القرن الثالث عشر الهجري الذي عاشه المؤلف من أوائله إلى عام ١٢٨٢هـ منه .

### أولا : الحالة السياسية

لم تكد دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب تشتد ويصلب عودها حتى أخذت في الانتشار في أرجاء الجزيرة، بل وما جاورها، وتكاد تكون هذه بداية التاريخ الحقيقي لهذه البقعة من الأرض، إذ لفتت هذه الدعوة بقوتها السياسية والفكرية أنظار العالم، وأقلق انتشار الدعوة العثمانيين خاصة، وبلغ انزعاجهم مداه حين بسطت الدعوة نفوذها على كافة أرجاء الجزيرة تقريبا، بما في ذلك الحرمين، فصار العثمانيون يعدون العدة لتحجيمها، أو استئصالها إن تطلب الأمر وأمكن ذلك .

لقد استهل القرن الثالث عشر والأمير عبدالعزيز بن محمد بن سعود الذي خلف أباه في الإمارة سنة ١١٧٩هـ مجتهد في نشر الدعوة في أرجاء نجد، وضم ما أمكنه من أرجاء الجزيرة تحت راية التوحيد، يسانده في ذلك ويوجهه إمام الدعوة، الذي كان له الأثر الأكبر في تربيته ونشأته وتعليمه، وكأنا أعده لهذه المهمة الجليلة، التي قضى نجه في سبيلها



سنة ١٢١٨هـ قتيلا وهو ساجد في صلاة العصر على يد رافضي اغتاله انتقاما لمشاهد الشرك التي أزيلت من كربلاء على يد أتباع الدعوة<sup>١</sup>.

وتحدثنا المصادر التاريخية التي اعتنت بهذه الفترة من تاريخ الجزيرة مثل تاريخ ابن غنام، و "عنوان المجد في تاريخ نجد" لتلميذ ابن منصور عثمان بن بشر، و "الأخبار النجدية" لمحمد بن عمر الفاخري، و "عقد الدرر" لابن عيسى، وغيرها مما جمع حوادث تلك الفترة، تحدثنا بأهم الوقائع التي ترسم الملامح السياسية لذلك القرن، الذي شهد في أوله وفاة الإمام المجدد - رحمه الله - سنة ١٢٠٦هـ.

ومن أبرز الأحداث في هذا القرن دخول أتباع الدعوة "كربلاء" سنة ١٢١٦هـ، وإزالتهم ما فيها من مظاهر الشرك، مما أدى إلى اغتيال الإمام عبدالعزيز سنة ١٢١٨هـ — كما سبقت الإشارة، وتولى الإمامة بعده ابنه سعود الذي بلغت جيوشه العراق سنة ١٢٢٠هـ، ومرة أخرى سنة ١٢٢٣هـ، واليمن وعمان سنة ١٢٢٤هـ، والشام سنة ١٢٢٥هـ، وكان يحج في كل سنة، ويكسو الكعبة، ويزيل المنكرات ومظاهر الابتداع، ويظهر السنة، حتى وفاته سنة ١٢٢٩هـ.

وفي سنة ١٢٢٦هـ بدأ محمد علي يسير جيوشه إلى الحجاز، وتتابعت الأقاليم في السقوط في يد الجيوش المصرية، إلى أن وجه محمد علي ابنه إبراهيم باشا إلى نجد ليستولي على "الدرعية"، مهد الدعوة الإصلاحية وقاعدتها، سنة ١٢٣٣هـ، ويرسل على إثر ذلك أمير الدرعية عبدالله بن سعود ليقتل في "إسطنبول" عاصمة الخلافة سنة ١٢٣٤هـ<sup>٢</sup>، وذلك بعد حصار دام ستة أشهر، أظهر أتباع الدعوة فيها بسالة عظيمة، وبطولة باهرة.

<sup>١</sup> انظر عنوان المجد ١/٢٦٤-٢٦٦

<sup>٢</sup> انظر تاريخ الجبرتي ٣/٦٠٠

بزوال الإمارة التي كانت تساند الدعوة انحسر تأثيرها، إلا أن الفترة لم تطل حتى قدم تركي بن عبدالله بن محمد بن سعود ليعيد الأمر إلى سالف عهده من مساندة الدعوة والاضطلاع بمهمة نشرها، واتخذ من "الرياض" قاعدة له سنة ١٢٤٠هـ، وهذه هي الفترة التي برز فيها ابن منصور قاضيا وعالما ومصنفا وأديبا .

ومن أبرز حوادث هذه الفترة مقتل الأمير تركي غيلة على يد مشاري بن عبدالرحمن من أبناء عمومته سنة ١٢٤٩هـ، وقد رثاه ابن منصور بقصيدة أظهر فيها ولاءه للدعوة وأتباعها، أولها :

أبرق بدا من جانب الشرق يكشفُ      يذكر ألفا وللدمع ينشفُ

ومنها :

تري لابن عبدالله تركي صولةً      تورثها من والد الخير تُعرفُ  
وعمٌ وجدٌ قوما الدين بيننا      محمدٌ مع عبد العزيز المخلفُ  
أئمةٌ صدقٍ يقتفون نبيهم      عليه سلام الله غضٌ مضعفُ

ومنها :

يوالون شيخا للمشايخ قدوةً      إمامٌ لهم من شريعة الدين يغرفُ  
محمدٌ نجم الدين والعلم الذي      به يقتدي في جندس الجهل مُسدفُ<sup>٢</sup>  
له أنجمٌ زهرٌ تغالى تراثه      من الشريعة الغراء لا تتكلفُ  
أولئك أصحاب النبي وجزبه      يوالون ربا لمن والاه يلطفُ  
أبو حسن<sup>٣</sup> هو الشيخ فينا وإنه      لبحر خضم زانر يتقصفُ

ومنها :

<sup>١</sup> ذكرها بتمامها ابن بشر في "عنوان المجد": ١١٨-١٢١.

<sup>٢</sup> مسدف = مظلم .

<sup>٣</sup> كنية الشيخ عبدالرحمن بن حسن .

هم أصدقاء القرب والود إنهم  
 على كل حال للشريعة موقفٌ  
 ومنها :  
 وقد كان قبل اليوم آباؤهم لنا  
 رؤوسا على دين النبي تَصَرَّفُ

وما لبث أن تولى فيصل بن تركي بعد مقتل أبيه ، وفي عهده تسنم ابن منصور منصب القضاء في جميع ناحية "سدير" بعد أن كان قاضيا لأبيه على "جلاجل" .<sup>١</sup>

وقد استمرت ولاية فيصل لحين وفاته سنة ١٢٨٢هـ، تخللها انقطاع ما بين سنتي ١٢٥٤ \_١٢٥٩هـ، إثر تسليم نفسه للمصريين حقنا لدماء المسلمين، إلا أن الله - تعالى - نجّله منهم فاستعاد ولايته ، التي غلب عليها طابع توطيد الأمن والاستقرار، وإخضاع القبائل والأقاليم، وكانت الإمامة الدينية في عصره للشيخ عبدالرحمن بن حسن - صاحب "فتح المجيد" - ثم لابنه عبداللطيف، لا ينافسهما فيها أحد .

ولعل من نافلة القول أن نشير إلى أن الصراعات العسكرية التي كانت تخوضها الدعوة إنما كانت تحت راية الجهاد والتوحيد، ضد المعاندين المشركين، والكفار المرتدين، ممن أبوا الدخول في دعوة التوحيد، أو دخلوا فيها ثم انقلبوا عليها، كما هو ظاهر من أدنى تأمل في تاريخي الدعوة : "روضة الأفكار والأفهام لمرتاد حال الإمام وتعداد غزوات ذوي الإسلام"، للعلامة المؤرخ حسين بن غنام، تلميذ الإمام المجدد، و "عنوان المجدد في تاريخ نجد" لابن بشر، فمن عبارات ابن غنام<sup>٢</sup> :

- غزا المسلمون "ثرمدا"... فدمر المسلمون المزارع وانقلبوا راجعين .<sup>١</sup>

<sup>١</sup> انظر "عنوان المجدد" : ٤٦٦/١ ، ١٣٢ / ٢ .

<sup>٢</sup> انظر تاريخ ابن غنام : ١ / ٨٩ - ١٠٥ ، تحرير ناصر الدين الأسد .

- ..وأخذ المسلمون أغنامهم - لما تزايد شر عثمان بن معمر على أهل التوحيد...، فلما تحقق أهل الإسلام ذلك، تعاهد على قتله نفر..، فلما انقضت صلاة الجمعة قتلوه في مصلاه بالمسجد، في رجب سنة ١١٦٣هـ .
- وفي شوال من هذه السنة ( ١١٦٥ هـ) ارتد أهل "حريملا" ..
- وفي أواخر هذه السنة ( ١١٦٦هـ) ارتد أهل منفوحة، ونبذوا عهد المسلمين .
- وصارت البلدة (حريملا) فيئا من الله، ودورها ونخيلها غنيمة للمسلمين...، ثم أقبل عبد العزيز بالأموال والغنائم إلى الدرعية، فقسمها الشيخ محمد بن عبدالوهاب متبعاً بذلك سنة رسول الله وما كان يصدر من السلف .
- وفي سنة ١١٦٩هـ رفع الله عن أهل "القويعة" الشرك، وهداهم إلى التوحيد، فوفدوا على الشيخ والأمير محمد في الدرعية، فبايعوا على الإسلام، والتزام السمع والطاعة، ولقد صدقوا في تلك البيعة ووفوا، فلم ينخلعوا منها، ولم ينقضوا عهدهم، وكان أول من اهتدى منهم على الشيخ والأمير : ناصر<sup>١</sup> بن جَمَّاز العَرِيفِي، وسعود بن حمد .
- وخرّب المسلمون زروع "منفوحة"، ثم غزوا "جلاجل" ..وأخذوا بعض الأغنام .

ومن عبارات ابن بشر وهي ألين من عبارات ابن غنام :

- غزا المسلمون الخرج .
- سار عبدالعزيز بجنود المسلمين، وقصد آل حبيش من العجمان، وهم في صبحا المعروفة قرب سدير، فأغار عليهم وأخذ عليهم إبلا كثيرة، وقتل من الأعراب عدة رجال<sup>٢</sup> .

في ظل هذه الأحداث الدامية، التي لا بد للإنسان العادي فضلا عن العالم الأديب من التأثر بها، والتفاعل معها، نشأ ابن منصور، وقد كان أثرها فيه واضحا كما يبدو من كتاباته وما سُجل عنه، إلا أن هذا الأثر كان ذا لونين متباينين، ففي الوقت الذي نراه فيه ييكي

<sup>١</sup> الجلد الرابع لرقام هذه الدراسة، توفي عام ١٢٠٤هـ تقريبا.

<sup>٢</sup> عنوان الجلد : ١ / ١١٨ .

"الدرعية" وما جرى على أهلها من آل سعود وآل الشيخ من الإجماع إلى مصر، ويستبشر  
بقدم الأمير تركي بعد ذلك، فيقول ضمن مرثيته له :

فلما ذوى منهم غصون وابتلوا      بنقل عنيف بالعساكر يُكنفُ  
أتاح لنا ربي الإله بفضله      عن الفتنة السودا إماما يؤلّفُ  
إمام الهدى تركي لله درّه      على الدين قواما لمن يتعسفُ

ونراه يروي شواهد سيرهم لخواصه وتلاميذه ويشيد بها، كما جاء في بعض حديثه  
لتلميذه المؤرخ ابن بشر، حيث حدث عنه بقصتين شاهدا على عدل أمير الدرعية عبد  
العزیز بن محمد<sup>١</sup>.

وذكر له عن رجل من أهل البصرة أن أولاد الشيخ محمد الجموعي - أحد مشايخ الإمام  
محمد بن عبد الوهاب الذين تأثروا بمنهجه - هم أحسن أهل بلدهم صلاحا ومعرفة  
بالتوحيد، وأن ذلك - والله أعلم - بركة اجتماع الشيخ بالدهم<sup>٢</sup>.

إذا به على النقيض من ذلك : يضيق ذرعا بقتال أتباع الدعوة للبلدان والبوادي بحجة  
الدعوة إلى التوحيد، واستباحتهم دماء الناس وأموالهم بحجة عنادهم وشركهم وردتهم،  
فيؤلف كتباً يتهمهم فيها تلميحا وتصريحا بأنهم على منهج الخوارج .

وسيتجلى لك - إن شاء الله - في هذه الدراسة سر هذا التناقض، وأن أحداث عصر  
المؤلف فرضت عليه من جهة إظهار الولاء والانتصار للدعوة السلفية ودولتها، إلى الحد  
الذي جعله يؤكد مرارا أن أصحابها هم أولى الناس بصفة الطائفة المنصورة، التي جاء الخير  
عنها في الأحاديث الصحيحة، كما صرح بذلك في أول شرحه لكتاب التوحيد، وذلك

<sup>١</sup> انظر عنوان المجد : ٢٦٨/١ - ٢٧٠

<sup>٢</sup> انظر عنوان المجد : ٣٦/١

ما حدا ابن حميد صاحب "السحب الوابلة" - وهو من المناوئين للدعوة الإصلاحية - إلى إغفال ذكر ابن منصور في كتابه، كما هي سنته في أئمة الدعوة وعلمائها.<sup>١</sup>

ومن جهة أخرى حملته على أن يسلك مسالك غاية في الالتواء في مواجهة الواقع الذي لا يرضاه، وليس له حيلة فيه، فأدّته هذه الثنائية إلى سمة التردد والاضطراب التي عرفت عنه.<sup>٢</sup>

وإن كان من المحتمل أن يكون هذا التناقض في موقفه من الدعوة صدى لاضطراب حقيقي كان يعيشه ابن منصور، جراء تكافؤ الأدلة المتقابلة في نظره، التي كان يسمعها من جلسائه من الممالئين والمناوئين، وعجزه عن الحسم فيها، كما هي عادة معلومة من أحوال بعض المشايخ.

#### ثانيا : الحالة الاجتماعية والدينية

تأثرت الجزيرة العربية تأثرا بينا بالدعوة الإصلاحية ، وتجلّى ذلك في اصطباغ المجتمع عامة بصبغة التدين والتزام شعائر الإسلام وشرائعه - وهذا هو الوضع الطبيعي المستقيم للمجتمع المسلم - ، وانحسرت مظاهر الشرك والبدع والخرافات والعادات المخالفة للشرع عن الأقاليم التي حظيت بتأثير أكبر للدعوة ، وتقلصت فيما سوى ذلك .

كما كان للحوادث العنيفة التي عصفت بالمنطقة وخصوصا اجتياح الجيوش المصرية أثره في الإخلال بالأمن ، مما أتاح الفرصة للثارات القبلية والنعرات الجاهلية أن تظهر من جديد<sup>٣</sup> ، بعد أن نعم الناس أول القرن إبان عهد الدعوة الأول باستقرار لم يشهدوا له مثيلا

<sup>١</sup> انظر تعليق الدكتور عبد الرحمن العثيمين على "السحب الوابلة" : ٧٠٤/٢ - ٧٠٨.

<sup>٢</sup> ويبدو أن لهذا التوجه نصيبا من التأصيل العلمي لدى ابن منصور، فقد قرر في هذا الشرح من وجوب مداراة العالم للعوام شرعا وعقلا، والاحتراز منهم بالتقية، وأن ذلك ليس من المداينة المذمومة في شيء. انظر ص ١٢٢/أ.

<sup>٣</sup> انظر تاريخ ابن بشر : ٤٣٩ / ١ ، ٤٤٠ .

منذ قرون ، وهو الذي ظل صاحبنا ابن منصور يروي شواهدة لخواصه كما أشرنا سابقا ، إلا أن أثر تلك الحوادث كان محدودا على الحالة الدينية التي استمرت على صلابتها وحيويتها ؛ إذ كانت مبنية على حركة علمية ، ومنهجية تربوية ، وبناء فكري حافظ على وجوده حتى مع سقوط الإمارة التي كانت تساند الدعوة.

كذلك كانت المعيشة متفاوتة الأحوال بحسب الاستقرار والاضطراب السياسي ، وبحسب تيسر أسبابها ، التي تتمثل غالبا في توفر المياه واستمرار نزول المطر ؛ إذ كان الرعي والثروة الحيوانية السمة العامة لاقتصاد الناس في أواسط بلاد العرب ، وإن لم تعد شيئا من الفلاحة والتجارة ، كما كان للأوبئة والأمراض فتكها في تلك المجتمعات ، لذا كان ذكر مواسم الخصب والجذب وتفاوت أسعار الأقوات وانتشار الأوبئة من أهم الحوادث التي يثبتها المؤرخون لهذه البقعة<sup>١</sup> ، ومهما يكن من أمر ، فالسمة العامة للمعيشة في الجزيرة العربية القلة والقسوة والخشونة والشظف ، ولعل هذا ما أكسب بعض أهلها شيئا من الجفاء والشراسة وشدة البأس .

### ثالثا : الحالة العلمية

اقتصرت المراكز العلمية في الجزيرة العربية قبل ظهور الدعوة التجددية على الحرمين واليمن ، ولا يكاد يوجد في التراث العربي والإسلامي مشاركة لغيرها من نواحي الجزيرة الداخلية<sup>٢</sup> ، فكانت المنة عظيمة على أهلها بظهور هذه الدعوة ، التي جعلت من قلب نجد مركزا لترويج علوم الشريعة ذات المنهج السلفي لا للجزيرة فحسب ، بل لسائر الأقطار الإسلامية ، وبسبب هذه الدعوة صارت "الدرعية" ثم "الرياض" منارة علمية يقصدها طلاب العلم ، ويتواصل معها العلماء ، ويتخرج منها الفقهاء والدعاة والقضاة ، كما

<sup>١</sup> راجع مثلا تاريخ ابن بشر : ١ / ٢٨٤ ، ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠٢ ، ٣٦٦ ، ٤٥٩ ، ٥٩ / ٢ ، ٧٩ ، ٨٣ .

<sup>٢</sup> من طريف ما يذكر هنا قول الذهبي في كتابه "المشتبه في الرجال" ص ٦٣٢ : "ونجد أحد عشر موضعا .. وما أذكر شيئا نجديا" ، واستدرك عليه ابن حجر في "تبصير المنتبه" ( ١٤٣٢ / ٤ ) بقوله : " قلت : في السيرة ذكر الشيخ النجدي ، وهو إبليس " . ا.هـ . ولا يخفى أن هذا أقرب إلى التنويه بأهل نجد ، منه إلى ذمهم ؛ إذ لو علمت قريش أوفر منهم عقلا وأصوب رأيا وأمضى مشورة لجاء في صورته .

ظهرت آثار هذه الدعوة على أرجاء الجزيرة ، في حركات علمية نشطة ، تمثلت في ظهور بيوتات علمية مباركة ، وشخصيات دعوية لامعة ، كانوا بمثابة المعاهد التي تربي أجيالا على المفاهيم السلفية الصافية ، وكان لهم مصنفاتهم ورسائلهم وفتاواهم وآثارهم التي تشهد بما كانوا عليه من مستوى علمي رفيع ، ومكانة فكرية بارزة .

ففي قلب نجد خرج إمام الدعوة نخبة من التلاميذ من أبنائه وأحفاده وغيرهم ، صاروا أئمة فتوى ، ومحققين ومصنفين تبوأوا الذروة بين علماء الإسلام في عصرهم ، مثل عبدالله بن الإمام محمد بن عبدالوهاب ، وحمد بن ناصر بن معمر ، وعبدالعزیز الحصين ، وحسين بن غنام ، وعبدالرحمن بن حسن وسليمان بن عبد الله حفيدا الإمام ، وعبدالله بن عبد الرحمن أبا بطين ، وغيرهم كثير من العلماء الأعلام من طبقة تلاميذ الإمام ، وطبقة تلاميذ تلاميذه التي منها ابن منصور ، وتراجهم مسطورة مشهورة في كتب التراجم<sup>١</sup> .

كما ظهرت في تمامة وعسير حركة علمية نشطة متأثرة بالدعوة الإصلاحية برز فيها آل الحفظي ، الذين منهم عبدالهادي البكري (١٢٦٢) أحد أوائل شراح كتاب التوحيد<sup>٢</sup> .

وقد كان لظهور هذا المحور العلمي في قلب الجزيرة وانتصاره بقوة للمنهج السلفي أثره في نشوب صراعات فكرية طاحنة حول مبادئ الدعوة ، مع المناوئين من متعصبة أهل البدع من الرافضة والصوفية وغيرهم ، تراها مسطرة فيما صنفه أئمة الدعوة من ردود<sup>٣</sup> .

<sup>١</sup> مثل "السحب الوابلة" لابن حميد مع استدراكات الدكتور عبدالرحمن العثيمين ، و "الأعلام" للزركلي ، و "علماء نجد" لابن بسام ، وغيرها .

<sup>٢</sup> انظر الدراسة التي قام بها حسن العواحي لتحقيق هذا الشرح "تحقيق التوحيد" ٣٣/١ و ما بعدها .

<sup>٣</sup> وقد لخصها أبداع تلخيص الدكتور عبدالعزيز عبداللطيف في كتابه "دعوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب ، عرض و نقض" .



بل إن الردود ونقض الشبهات كان سمة عامة لمصنفات أئمة الدعوة ؛ لما وجهه خصومها من افتراءات وتلفيقات وشبهات بلغ فيها أصحابها حدا يبرر لدى المنصف مسحة العنف التي قد يلحظها في بعض مصنفات علماء الدعوة .

كما إن جو المواجهة العلمية بين الدعوة وخصومها ، وامتزاج ذلك بالمواجهات السياسية والعسكرية ، فرض مفاصلة حاسمة مع جميع الخصوم في عامة ألوان المودة والتواصل، على وجه ربما لم يسبق له مثيل في تاريخ الدعوة السلفية وصراعاتها الفكرية، مما جر إلى شمول هذه المفاصلة أحيانا من لا يصح تصنيفه ضمن خصوم الدعوة، ممن لم يراع مقتضى الحال، وظن أنه في هذه الفترة يسعه ما كان سائغا في فترات سابقة، من الإبقاء على بعض المودة مع بعض المخالفين ممن تربطه بهم علاقة تتلمذ أو صداقة أو نحوها ، وهو ما حدث مع ابن منصور كما سيأتي تفصيله .

## الفصل الثاني : حياة المؤلف ومؤلفاته

نسبه

هو عثمان بن عبد العزيز بن منصور بن حمد بن إبراهيم بن حمد بن محمد بن حسين ، الحسيني ، من آل رحمة ، الناصري ، العمري ، التميمي ، النجدي ، الحنبلي .

كذا هو من خط يده كما في آخر نسخته من "المسودة" في أصول الفقه لآل تيمية<sup>١</sup>.

و"آل رحمة" الذين منهم ابن منصور بطن كبير من النواصر ، الذين ينتهي نسبهم إلى الحبطات ، من بني الحارث بن عمرو بن تميم<sup>٢</sup>.

مولده

لم أقف على من صرح بتاريخ ولادته، ويترجح من النظر في موالد مشايخه وتلاميذه أنه ولد في مطلع القرن الثالث عشر، وربما في آخر الثاني عشر؛ فالشيخ عبد الرحمن بن حسن - وهو من أشهر شيوخه - ولد سنة ١١٩٣هـ ، والمؤرخ ابن بشر - وهو من أشهر تلاميذه - ولد سنة ١٢١٠هـ، فينبغي جريا على المعتاد في مثل هذا أن تكون ولادته تقريبا سنة ١٢٠٠هـ، تزيد قليلا، أو تنقص قليلا<sup>٣</sup>.

وكانت ولادته في "الفرعة" ، من بلدان "الوشم" ، من أقاليم نجد ، وهي مقر عشيرته "النواصر" ، ومنها تفرقوا في نجد<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> انظر صورة عنها في مطبوعة "المسودة" ص ١١ .

<sup>٢</sup> علماء نجد : ٨٩/٥

<sup>٣</sup> وإلى هذا أشار الشيخ البسام ، وتجدر الإشارة إلى أن ابن منصور يروي في بعض أسانيده عن عيسى بن محمد بن عيسى الزبيرى ( ت ١٢٤٨ ) ، قائلا : "صاحبنا" ، وهذا يوحي بأنه من أقرانه، إلا أنه لم أعتز على تاريخ ولادته، فليُنظر .

<sup>٤</sup> انظر السابق ٩٠/٥

## نشأته وتعليمه

لم أجد من تفاصيل نشأته ، إلا ما ذكره ابن بسام<sup>١</sup> من أنه قرأ على علماء "سدير" الذين من أشهرهم "آل عبدالجبار"، فيمكن أن يفهم من هذا أنه طلب العلم مبكراً، ولا بد أنه مهد لذلك بحفظ القرآن أو شيء منه كما هو معتاد بين طلاب العلم .

غير أن من الجدير بالإشارة أن "سديرا" - الناحية التي نشأ بها - لم تخضع للدعوة إلا بعد عناد وطول جلاداً<sup>٢</sup>، ولا شك أن صفاءها للدعوة بعد إخضاعها عسكرياً قد تطلب مدة من الزمن، ولعل لهذا أثره في إعراض ابن منصور عن الدعوة أول الأمر، وانصرافه إلى الزبير والبصرة لطلب العلم، حيث يقيم بعض خصوم الدعوة، كما يأتي<sup>٣</sup>.

والذي يظهر جلياً لقارئ كتب ابن منصور أنه محب للعلم، متفنن فيه، واسع الاطلاع، متصيد للفوائد، متتبع للشوارد، طويل النفس في دراسة المسائل واستيعاب النصوص، حريص على تنويع مصادره، مع اعتناء بالأدب وعلوم الآلة، وهذا ما لا يكاد يجتمع في مصنفات عالم نجدي، حتى إن حسد الحاسدين عاد هما يقلق ابن منصور تلقاء كتبه، فلا يزال يردد فيها الاستعاذة منهم<sup>٤</sup>.

وهذا يدل على عناية ابن منصور الذاتية المبكرة ببناء شخصيته العلمية، وثقافته العامة، وتنويع مشاربه، والسعي إلى الاستقلال في الرأي، ومحاولة التحلل من التزام الجو العلمي

<sup>١</sup> علماء نجد ٩٠/٥

<sup>٢</sup> انظر عنوان المجدد / ٧٦-١٥١.

<sup>٣</sup> انظر ما نقله صاحب "مصباح الظلام" ص ٣٨٠، عن "كشف الغمة"، من أن أتباع الدعوة أتوا إلى "الجمعة" في ناحية "سدير" فدخلوها ليلاً قبل أن يتولوا عليهم، فأذنوا في أحد مساجدهم؛ يطلبون قتل من جاء للصلاة، فجاءهم شهاب من أهل الخير فقتلوه في المسجد . وقد فند صاحب "مصباح الظلام" هذه الفرية بما يكفي ويشفي.

<sup>٤</sup> كما في فتح الحميد ( ٤ / أ ) من الأصل، و ( ١٩٩ / ب ) من النسخة م .

العام لنجد في ظل الدعوة، مما استتبع جعله تحت المجهر، والارتباب من حقيقة موقفه حتى قبل ظهور ما ظهر إثر وفاته .

كما أن هذا التوسع من ابن منصور في طلب العلوم، وذهابه مذاهب شتى في التحصيل، كان على حساب التحقيق والتحرير والتأصيل، كما يظهر جليا من مصنفاته، فكلها نقول إلا النادر، وما إن يختصر، أو يبحث ويقارن، إلا ويفتقد القارئ نفس التحقيق في الكلام.

أما ابن منصور في كتابه "كشف الغمة"، فإنه أبعد ما يكون عن منزلة المتقين، فضلا عن المحققين، وهو أبعد عن ذلك إن كان من آخر مصنفاته؛ لما أبان فيه عن جهل فاضح، وعي واضع، فلعله أن يكون مسوّد ألفها في أوائل الطلب .

ويصدق عليه في هذا الكتاب وصف الشيخ عبداللطيف له بأنه من الغافلين عن المباحث العقديّة<sup>١</sup>.

#### شيوخه

تلقى ابن منصور العلم على كثير من المشايخ، منهم علماء سدير من آل عبد الجبار الذين تقدمت الإشارة إليهم، ومنهم بعض كبار تلاميذ الإمام المجدد، وله مشايخ آخرون مكيون ومدنيون ويمينيون وغيرهم، وقد أورد بعضهم في أول شرحه هذا، عند ذكر أسانيده وإجازاته، وفيما يلي ذكر من وقفت عليه منهم :

١- عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، ذكره في ( ٥ / ب ) ضمن

أسانيده قائلا : شيخنا الأوحى، والإمام المفرد<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> انظر "مصباح الظلام" ص ٣٦ .

<sup>٢</sup> وقد تأسف الشيخ عبدالرحمن على إجازته كما في الدرر السنية ٩ / ٢١٥ .

- ٢- محمد بن علي بن سلوم، ذكره في (٦ / أ) ضمن أحد أسانيده دون أدنى ثناء، ومع ذلك لم يسلم من نقد الشيخ عبدالرحمن بن حسن ذكره له في كتابه، كما في تقريره لفتح الحميد، المثبت في ديباجته؛ إذ هو من خصوم الدعوة الألداء، وقد أقام المؤلف عنده في الزبير سنين عدداً<sup>١</sup>، وأجازته ابن سلوم في شعبان ١٢٤١هـ، ومما جاء في إجازته له: (.. فإن الولد<sup>٢</sup> الموفق الباذل جهده في طلب العلوم: الشيخ عثمان بن منصور، قد قرأ عليّ شرحي على منظومة الشيخ البرهاني إلى قسم التركات قراءة بحث وتحقيق، فقد أجزت الولد المذكور بما تجوز لي وعني روايته من حديث وفقه وفرائض وحساب وعلم ميقات .. وغير ذلك .. إلخ)<sup>٣</sup>.
- ٣- أحمد بن رشيد الحنبلي، ذكره في (٦ / أ) قائلاً: شيخنا المبجل، والخير المفضل.
- ٤- عثمان بن جمعة، ذكره في (٦ / أ)، ولم أجد له ترجمة.
- ٥- عبد الله بن حمود الضرير الفقيه، ذكره في (٦ / أ)، ولم أجد له ترجمة.
- ٦- إسماعيل بن محمد سعيد سفر اليميني، ثم المدني، ذكره في (٦ / ب)، ولم أجد له ترجمة.
- ٧- عيسى بن محمد بن عيسى الزبيري (ت ١٢٤٨ هجري)، ذكره في (٦ / ب) قائلاً: صاحبنا.
- ٨- محمد الشعاب الأنصاري المدني، ذكره في (١٠ / ب)، ولم أعثر له على ترجمة.
- ٩- إبراهيم الضرير اليماني، ذكره في (١٠ / ب)، ولم أجد له ترجمة.
- ١٠- إبراهيم الفاسي المغربي، ذكره في (١١ / أ)، ولم أجد له ترجمة.
- ١١- عبد العزيز الحصين، ذكره في (٥٦ / أ)، من كبار تلاميذ الإمام محمد بن عبد الوهاب، وستأتي ترجمته في التحقيق.

<sup>١</sup> كما في الدرر السنية ٩ / ١٩٥.

<sup>٢</sup> في تعبيره بالولد إشعار بأن ابن منصور آنذاك دون الأربعين بكثير، ويؤيد هذا أن فترة طلبه العلم في الزبير كانت مبكرة، فلينظر في صحة تاريخ هذه الإجازة.

<sup>٣</sup> نقلاً عن "علماء نجد" للباسام ٥ / ٩١.

- ١٢- عثمان بن سند ، من خصوم الدعوة، دارسه المؤلف في البصرة، ثم هجره ورد عليه رداً أليماً بسبب طعنه على ابن تيمية وأهل نجد<sup>١</sup>.
- ١٣- إبراهيم بن ناصر بن جديد، من خصوم الدعوة، تتلمذ المؤلف عليه في الزبير<sup>٢</sup>.

### تلاميذه

إن شخصية هذه المتزلة في العلم والقضاء من البداهة أن يكثر تلاميذها ومريدها، ومع هذا لا نكاد نجد التصريح إلا بأسماء قلة منهم، ولست أشك في أن الدور الأكبر في هذا يعود لموقف ابن منصور من الدعوة، وما دار حوله من شبهات أول الأمر، ثم انكشاف حقيقة عداوته بعد وفاته . وإيثارُ السلامة يقتضي إغفال ذكر تلاميذه له ضمن شيوخهم، ولعل ابن بشر المؤرخ شذ عن ذلك لكونه مؤرخاً، بعيداً عن التدريس والفقهاء والقضاء، قوي الصلة بالأمرء ، وفيما يلي ذكر من وقفت عليه من تلاميذه:

- ١- المؤرخ عثمان بن عبدالله بن عثمان بن بشر الحرقوصي، من بني زيد، ولد عام ١٢١٠هـ ، وتوفي عام ١٢٩٠هـ، وهو صاحب التاريخ الشهير : "عنوان المجد في تاريخ نجد"، الذي احتفى فيه بشيخه ابن منصور، وذكر توليه القضاء في عدة مواضع، ونقل عنه بعض الأخبار، وأثبت له مرثية في الإمام تركي، وأثنى عليه الثناء العاطر .
- ٢- محمد بن حمد بن نصرالله بن فوزان بن نصرالله، حياته ما بين ١٢١٠هـ - آخر القرن الثالث عشر، تقريباً، اشتهر بخطه الجميل المضبوط، ونسخه للكتب، ويبدو أنه من أخص تلاميذ ابن منصور؛ فقد نسخ كتبه بيده .
- ٣- محمد بن حمد بن عمير بن عبدالله بن ناصر، الناصري، الحنبلي، كاتب النسخة [م م]، وهي المسودة الأولى، قال في آخرها : ( وتم الفراغ من تعليق هذا الشرح المبارك المسمى بفتح الحميد في شرح التوحيد لشيخنا العلامة عثمان بن عبدالعزيز بن منصور أيده الله ... ) . ولم أعثر له على ترجمة<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> انظر الدرر السنية ٩ / ٢١٥ ، وفي "علماء نجد" ( ٥ / ٨٩ ) نقل عن ابن منصور، فيه أنه سافر من البصرة عام ١٢٣٦ هجري .  
<sup>٢</sup> انظر السابق .

- ٤- محمد بن فهيد الدوسري البدراني، اختص بالتلمذة على ابن منصور، فلازمه  
وقرأ عليه حتى أدرك<sup>١</sup>.
- ٥- علي القرشي الدوسري، زميل سابقه في التلمذ على ابن منصور<sup>٢</sup>.
- ٦- علي بن سند، من المشاركة، ذكر ابن بسام أنه من تلامذة ابن منصور، ولم يزد  
على ذلك<sup>٣</sup>.

### ثناء العلماء عليه

قال عنه تلميذه المؤرخ ابن بشر: الشيخ النبيل، والعالم العلامة الفقيه، الذي حوى فنون  
العلوم، وكشف إليها الستور، وتلألاً بمعاني بيانه الطروس والسطور<sup>٤</sup>.

ووصفه في خطه على إحدى نسخ "فتح الحميد" بالشيخ.. الفاضل، والخبير  
المناضل.. القاضي عثمان بن منصور<sup>٥</sup>.

وقال ابن ضويان: كان فقيهاً، يكتب جيداً، وحصل كتباً كثيرة بالنسخ والشراء، وبعد  
موته حملت إلى الرياض، وبيعت بأغلى الأثمان<sup>٦</sup>.

### مؤلفاته

ألف ابن منصور مؤلفات عدة، اتخذت اتجاهين متناقضين، فبينما يصرح في بعضها بالثناء  
على الإمام محمد بن عبد الوهاب ودعوته، ويبرئه فيها من مذهب الخوارج، إذا به يعتبره  
في بعضها الآخر على مذهبهم، ويهاجم أتباعه تصريحاً وتلميحاً، ويدافع عن عباد  
القبور!، والعجيب أنه ألفها في أزمان متداخلة، بحيث لا يمكن اعتبارها تمثل مرحلتين

<sup>١</sup> انظر علماء نجد ٦ / ٣٥٥ .

<sup>٢</sup> المرجع نفسه .

<sup>٣</sup> المرجع نفسه: ٦ / ٥١٥ .

<sup>٤</sup> عنوان الجند ١ / ٤٦٦ .

<sup>٥</sup> انظر ورقة العنوان من النسخة [ م م ] ، ومكان النقط كلمة غير واضحة، كأنها "الهمام" أو "العالم" .

<sup>٦</sup> عن "علماء نجد" ٥ / ٩٦ .

متباينتين في حياته، وإليك فيما يلي ما وقفت عليه من كتبه باتجاهيها محاولا ترتيبها ترتيبا زمنيا :

١- "الرد الدامغ على الزاعم أن شيخ الإسلام ابن تيمية زائغ"، وهي منظومة رد فيها على ابن سند البصري لما تهجم على ابن تيمية، وتضمنت دفاعا عن الإمام محمد بن عبد الوهاب، وقد قدم لها بمقدمة هجم فيها هجوما عنيفا على ابن سند، وسيأتي شواهد منها في الفصل التالي، ولعلها من أول ما ألف؛ إذ ألفها إثر اجتماعه بابن سند في البصرة، وسماعه منه نيلا من الإمام ابن تيمية وأهل نجد، ومعلوم أن إقامته بالعراق كانت في مقتبل عمره .

٢- "منهج المعارج لأخبار الخوارج بالإشراف على الإسراف من دينهم الملرج"، أو "السيرة الخارجية المحتوية على كل غائلة وبلية"، يعتبر - كما يقول الدكتور العثيمين - من أجمع الكتب المؤلفة في أخبارهم<sup>١</sup> .

قال ابن منصور في مقدمة هذا الكتاب : ( ..إنه قد عن للخاطر الحاضر أن أذكر أخبار الخوارج الذين خرجوا بالسيف على صالح الأمة، فقاتلوا به سائر المسلمين والأئمة، فسطوا على الناس بالسيف، ونسبواهم بما فيهم إلى الكفر والحييف، تأولوا فيهم آيات قد أنزلت في الكفار، وحكموا عليهم بالخلود في النار، فبدؤوا بالصحابة، وثنوا بمن بعدهم من أهل البصائر والإصابة، ففتنوا الناس بالعبادة والاجتهاد، وركبوا دينهم على مجانبة الحق والإلحاد، وذلك لتحكيم عقولهم، وفساد أصولهم، فضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وضجت<sup>٢</sup> من سفكهم الدماء السماوات والأرض، فتبع من خلف منهم من سلف، حتى جانبوا بذلك سيرة صالح السلف، باستعمالهم للمسلمين الغلو والصلف، إلى أن جعلوا الدين القويم بينهم مزدلف، وقالوا على الله غير الحق، وزعموا أن كلا منهم بما زعم محق، فصاروا

<sup>١</sup> السابق ٣ / ٧٠٨ .

<sup>٢</sup> في الأصل : حضت، ولا محل لها .



بذلك عن الدين ناكبون<sup>١</sup>، فهم لله ورسوله محاربون، ومع ذلك يزعمون أنهم محسنون، ألا إنهم هم الفاسقون، ولكن لا يشعرون، ويقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فهم يقاتلون أهل شعائر الإسلام، الذين نصبوا له الرايات والأعلام، يدعون بداعي الفلاح على رؤوس المنار، ويسعون إلى ما يقربهم من دار القرار، ينصبون القضاة في أمصارهم، ويعمرون المدارس في أقطارهم، ومع ذلك فهم يجعلون بلادهم بلاد كفر وحرب، فيوقعون بهم القتل بالوخز والضرب، ومن أقام منهم في بلاده فهو عندهم الشقي الكافر، ومن رحل منها إليهم فهو المؤمن المهاجر؛ إذ من قواعد دينهم وتسويل شياطينهم أن من ساعدهم على قولهم فهو المؤمن القوي، أو خالفهم فهو الكافر الشقي، فهم يقتلون أهل الإسلام والإيمان، ويدعون أهل الكفر والعدوان، حتى غشيت الفتن الكبرى لقلوبهم، فلا هم يتوبون من جرمهم وذنوبهم، فلذلك عميت عن الحق بصائرهم وأبصارهم، وقرب من الباطل خوضهم ومزارهم، فاختلقت في ذلك أهوائهم، وتولت عن الحق إلى الباطل آراؤهم ودلائلهم، فما خطر بخواطيرهم كان عندهم كالحق، وحرمة عبادة المسلمين لدى عبادهم كالبق، يتلعبون بالمسلمين تلعب الصبيان بالكرة، وما شابه من زيهم زيهم فهو عندهم محرم أو مكتره، يتمنون على الله الأمان، ولا يرون قاتل المسلمين بقتلهم جاني، ويؤولون القرآن على غير تأويل المؤمنين، فيجعلون بذلك المسلمين كالمجرمين، فقد ضجت<sup>٢</sup> من فعلهم دماء المسلمين وأموالهم، وضافت بهم فروجهم وأحوالهم، لا يرجعون في ذلك إلى قول صحيح في الأمة، ولا ينتحلون في اجتهادهم إماما من الأئمة، معولهم في قولهم على عقولهم في القرآن، إذ ليس عندهم في تأويلهم من دليل عن السلف ولا برهان، فهم لا يعرجون في ذلك إلى قول صائب، أو يؤثر عن تابعي أو صاحب، قد جلست مصيبتهم على أهل الإسلام، وابتهج بفعلهم عباد الصليب والعجل والأصنام، فلا خرقهم يخاط، ولا كفهم عن فعلهم يناط، فلذلك استعنت الله على شرح سيرتهم بتأليفها وجمعها، وبيان صواعق وقعهم بالمسلمين ورفعها... ) إلى أن يقول : ( جعلته تنبيها لمن تأمله من مقيم ودارج، وتحذيرا عن مذهب الغلاة الخوارج، فهو تعريف لمن عقل لدينهم المارق

<sup>١</sup> كذا .

<sup>٢</sup> في الأصل : حضت، ولا تستقيم هنا .

المارج، وسترى ما وصفته لك من مذاهبهم في هذا الكتاب مسطورا، وإن كان كل من وافقهم يرى أنه على ذلك من دينهم مفطورا .. إلخ .

وفي آخره يقول: ( كنت سودت بعضه بالبصرة المحروسة سنة الأربعين بعد المائتين والألف، ثم عن لي بطلب بعض الإخوان كما مر أن أبيضه في سنة خمس وخمسين ومائتين وألف من الهجرة ) .

فالكتاب بهذا سؤد قبل "فتح الحميد"، ويبيض بعده، وبهذا يُستبعد كونه يمثل مرحلة انتقالية بين تأييد الدعوة ومناوأتها، خصوصا أن النسخة الأخيرة لفتح الحميد بخط تلميذه ابن نصرالله مؤرخة في سنة ١٢٥٧هـ .

وقد اعتبر الشيخ عبدالرحمن بن حسن هذا الكتاب سهما من سهام ابن منصور الموجهة ضد الدعوة، وأنه إنما عنى أتباعها به؛ إذ ليس في نجد أحد من الخوارج فيستدعي الكتابة عنهم، بل إن سائر الأمصار لم يبق فيها من يقول بقولهم إلا الإباضية<sup>١</sup> في عمان، أقصى الجزيرة العربية، مع أن الواقع في الأمة أعظم من ضلالة الخوارج؛ فقد وقع فيها عبادة الأوثان وتزيين عبادتها، وإنكار التوحيد، فما بال ابن منصور ينصرف عن تسخير قلمه وعلمه لمحاربة هذا الشرك الصريح إلى الكتابة عن الخوارج<sup>٢</sup> .

ولا يملك القارئ لكتاب ابن منصور عن الخوارج إلا أن يؤيد موقف الشيخ عبدالرحمن بن حسن، بل يكاد يجزم بكون كتابه هذا يمثل مرحلة متوسطة في انقلابه على الدعوة، بين "فتح الحميد" و"الرد الدامغ"، وبين "كشف الغمة" ومدحه لابن جرجيس، لولا تواريخ التأليف كما سبق .

<sup>١</sup> من فرق الخوارج، ينسبون إلى عبدالله بن إياض التميمي، انظر عنهم: "مقالات الإسلاميين" للأشعري: ١ / ١٨٣ .

<sup>٢</sup> انظر الدرر السنية ٩ / ٢٣٠، رسالة من الشيخ عبد الرحمن بن حسن إلى ابن منصور .

فمما جاء في "منهج المعارج"، قوله بعد إيراد الأحاديث الدالة على أن الله -تعالى- حرم على النار من قال "لا إله إلا الله": ( إذا علمت ذلك فإن الخوارج لا يسلمون في هذا، ويقيدون الأشياء بأهوائهم التي ركبوها لتكفير الأمة، ويقولون: إن كان يقولها فهو ينقضها كل حين، فيقال أولا: إذا أقررتم بأن الشهادتين عاصمة له، وأن الأمة تقولهما وتقر بهما وتعتقدهما حقا، وأنها مبني دين الإسلام، وأصل الإيمان، فيلزمكم أنكم لا تخرجون صاحبهما إلا بما يفعله أو يقوله مما يصادهما، وهو الجحود لهما، وأما كونه يفعل ما قد يصادهما متأولا أو جهالة وهو لا يعلم أن ذلك ينقضهما عليه، بل يفر من ذلك لو علمه غاية الفرار، فإن العلماء قد صرحوا أنه لا يكفر بذلك، ولهذا لو طالبته بإنكار شهادة ألا إله إلا الله، أو بإنكار أن محمدا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لنفر من ذلك غاية النفور، بل لأحب أن يقتل ولا ينكرهما، فإذا علمت ذلك، وأنه ينفر منه غاية النفور، بل قد يختار القتل عليه، علمت الفرق بينه وبين الذين بعث إليهم النبي - صلى الله عليه وسلم - من مشركي العرب وكفارهم؛ فإنهم لما طلب منهم النبي - صلى الله عليه وسلم - بأن يقولوا "لا إله إلا الله" صفقوا بأيديهم، وقالوا: { أجعل الآلهة إلهًا واحدا إن هذا لشيء عجاب }، { ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة إن هذا إلا اختلاق }، فيلله العجب!، كيف يجعل من أقر بالشهادتين وشهد بهما، ونفر من إنكارهما غاية النفور، مثل من أنكرهما غاية الإنكار، ويعجب<sup>١</sup> كيف يطلب منه رسول رب العالمين - صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين - أن يقولهما؟!، فالمساوي بين هذين كمن يجعل المسلمين كالمجرمين، ويجعل المتقين كالفجار، فلا عجب بأعجب من حال الخوارج، حيث قالوا بخير القول، وعادوا أهله وقتلوه، وحكموا عليهم بالكفر والخروج من دائرة الإيمان<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> معطوف على "أنكرهما"، أي ومثل من يعجب ...

<sup>٢</sup> "منهج المعارج": ص (٢٤/أ).

وهذا الكلام موجه إلى أتباع الدعوة دون شك؛ إذ لم يعرف عن الخوارج الأوائل أنهم كانوا يقاتلون الناس على التوحيد، ويكفرونهم بالشرك الأكبر، بل كانوا يكفرون أصحاب الكبائر مطلقا، وهكذا من بقي من الخوارج كالإباضية .

وجواب شبهته هذه أن يقال له : أنت قررت في كتابك هذا أن من ارتكب مضادا للشهادتين كالاستهزاء بالله وآياته ورسوله، أو سب الله -تعالى- ورسوله أنه يحكم بردته إجماعا، سواء كان جادا أو مازحا، ولم تشترط في مثل هذا التبيين للفاعل أنه مضاد للشهادتين قبل الحكم بردته؛ إذ هذه المضادة معلومة بالاضطرار<sup>١</sup>، فما هو جوابك على من يرد تقريرك هذا بمثل شبهتك السابقة؟، فهو جواب أتباع الدعوة عليك، على أنهم لا يكفرون أحدا ويقاتلونه إلا إذا أصر وعاند بعد البيان وإقامة الحجة .

ويقول أيضا في إشارة واضحة إلى الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب : ( وأما المعاصي والفجور -نعوذ بالله من ذلك-، وكذلك الجهالة فالأمة مغمورة بذلك إلا من أراد الله صلاحه، ولا يزال فيها من يجدد لها دينها، ويبين لها طريقها، ويأمر فيها بذلك وينهى، .. وكل مجدد يظهر فيها يكون على سنتها وصراتها؛ لا يحكم عليها بالكفر، ولا أنه لم يبق مسلم فيها يدعو إلى الله إلا هو ومن تبعه )<sup>٢</sup>.

وفي موضع آخر : ( وأنت ترى من يخرج بغير مشايخ يتخرج عليهم، ثم يشهد عليه من علماء أمتة بالخطأ أكثر ممن يشهد للإمام مالك بالصواب والاهتداء، وهو يفتي في دماء الأمة وأمواهم وأديانهم بالاعتداء، ومع ذلك لا يتمادى عن هواه وغيه، ولو طلبت منه طريقا يتصل به إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - من طرق علماء الأمة لم تجده، لا بالإجازة، ولا مناولة، فضلا عن التحديث والأخذ بالسماع ...، ومع ذلك فهذا دائما يحكم في دماء المسلمين وأمواهم وفروجهم وفي جميع أحوالهم، فما أعظمها في الأمة من

<sup>١</sup> انظر "منهج المعارج" ص (١٧ / أ) .

<sup>٢</sup> السابق : ( ٢٤ / ب ) .

بليّة، وما أقدحها من رزية، فيالك من بدعة أحدثها بضلاله وعدله، ومن تكفير قد أطلق على من لا يستحقه بقوله، فهو يخوض بذلك في ميدان جهله، ويظن به من لا يعرف العلم أنه من كامل أهله، وهو مع ذلك يعيب من أنكر عليه أمره بأكبر الكفر والعيوب؛ لأن صاحب الهوى حرياً<sup>١</sup> منه ألا يرتدع عن هواه ولا يتوب<sup>٢</sup> .

ويقول بعد قوله - صلى الله عليه وسلم - (( تحقرون صلاتكم إلى صلاتهم .. )) الحديث: ( فنبه - صلى الله عليه وسلم - أصحابه - رضي الله عنهم - وأمته المرحومة بذلك؛ لئلا يغروهم بحسن قولهم ودعواهم بما يفعلونه من التكلف والتنطع في العبادة، وتعمقهم في دعوى الإخلاص، وإظهار العدل بين الناس، وأن مقصودهم التوحيد لله - تعالى - )<sup>٣</sup>.

وأسوأ من هذا أن من تأمل هذا الكتاب ملياً، وقارن عباراته وأسلوب مؤلفه ومسائله ودلائله بكتاب "كشف الغمة"، قطع بأن مؤلفهما واحد دون تردد أو شك، جعل الطعن على الدعوة وإمامها في أحدهما تلميحات وإشارات، وفي الآخر بأصرح العبارات، كما يأتي .

ومهما يكن من أمر فإن "منهج المعارج" مما يدين ابن منصور بمناوأة الدعوة، واتهام أتباعها بالخروج، إلا أن يقال: إن ابن منصور في هذا الكتاب رأى أن ثمة تيارات داخل صفوف الدعوة السلفية جنحت إلى المبالغة في سبيل التكفير، وإعمال أحكام المشركين والمرتدين على من لم يتبين كفره، أو كان ما يُكفّر به محل خلاف واجتهاد، فألف هذا الكتاب خشية أن ينتهي بهم المطاف إلى بعض مذهب الخوارج<sup>٤</sup> .

<sup>١</sup> كذا، والصواب: حري .

<sup>٢</sup> "منهج المعارج" ص (٤٣ / ب) .

<sup>٣</sup> منهج المعارج ص (٤٢ / أ) .

<sup>٤</sup> فيكون القول فيه ما قاله الشيخ عبد الله البسام في دفاعه عن الشيخ إبراهيم بن جاسر لما اتهم بالتساهل في التوحيد: ( إن نجد بعد ظهور دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - صارت عقيدة أهلها واحدة في تحقيق التوحيد بأنواعه الثلاثة، وبعدهم عن البدع والخرافات، وإذا كان هناك خلاف بين هذين الحزبين، فهو حسارة حزب في إطلاق الكفر على بعض الطوائف، وتورع الحزب

لكن هذا لا يصح مع عبارات الكتاب المشيرة بالذم إلى الدعوة وإمامها جملة وتفصيلا .

٣- "فتح الحميد في شرح التوحيد"، أجل مؤلفاته وأوسعها، شرح فيه كتاب التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب، وهو بالنسبة له كتاب العمر، فقد ألفه في سنين طوال، وظل يضيف إليه دهرا من عمره، ويأتي الكلام عليه مفصلا، وقد صرح فيه ببراءة الإمام محمد بن عبد الوهاب من مذهب الخوارج، وبالغ في الثناء عليه<sup>١</sup> .

٤- "التحفة الوضیة في الأسانيد العالية المرضیة"، وهي ثبت بأسانيده عن شيوخه، أشار إليه في أول "فتح الحميد"<sup>٢</sup>، بعد أن أورد فيه كثيرا من مادته، وذكره أيضا في "منهج المعارج"<sup>٣</sup> .

٥- "كشف الغمة في الرد على من كفر الأمة"، أو "جلاء الغمة عن تكفير الأمة"، لم يظهر هذا الكتاب في حياة ابن منصور، ولا أشار إليه في شيء من كتبه السابقة، بل ذكر ابن ضويان أنه ظهر في "بريدة" بعد موته بسنين، وزعم من وجد عنده أنه تصنيف ابن منصور، فأخذه الشيخ محمد بن عمر آل سليم إلى الرياض عام ١٢٩١هـ<sup>٤</sup>، فرد عليه الشيخ عبداللطيف بكتاب "مصباح الظلام في الرد على منتقصي شيخ الإسلام"<sup>٥</sup> .

الآخر عن ذلك، وترتب على هذه المسألة السفر والإقامة في بلد هولاء المختلف في تكفيرهم، فمن كفرهم حرم السفر والإقامة في بلادهم، ومن سكت عنهم لم يمنع من ذلك). (علماء نجد ١ / ٢٧٩)

<sup>١</sup> انظر اللوحة ٢٣ .

<sup>٢</sup> انظر ٧/ب منه .

<sup>٣</sup> انظر ص (١١ / أ)، (١٣ / ب) من مخطوطته .

<sup>٤</sup> هذا التاريخ مشكل؛ فقد ذكر الشيخ عبدالرحمن بن حسن في أحد ردوده على ابن منصور وجدان هذا الكتاب في بريدة، مع أنه توفي سنة ١٢٨٥هـ، انظر الدرر السنية ٩ / ١٨٧ .

<sup>٥</sup> انظر علماء نجد ٥ / ٩٦ .

وفي رواية أخرى أن ابن منصور لما توفي جيء بكتبه في بيت الشيخ عبداللطيف، فوجدوا هذا الكتاب فيها، وشهد علي بن عيسى وأحمد بن عيسى أنه بخط ابن منصور، فرد عليه الشيخ عبداللطيف بكتاب سماه "مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام".<sup>١</sup>

وقد كان العلماء قبل ظهور هذا الكتاب أخف وطأة على ابن منصور؛ فهم وإن كانوا متشككين في أمره؛ لما لاحظوه عليه من عدم الابتهاج بالدعوة، وعدم براءته من المخالفين، إلا أنهم لم ييأسوا بعد من صلاح حاله، فأبقوا على مواصلته بالمناصحة والتذكير، وأعرضوا عما ينسب إليه من الهفوات العظام؛ حيث لم يقفوا لها على تصحيح يعتمد<sup>٢</sup>، حتى انكشفت حقيقة موقفه لديهم بوقوفهم بعد وفاته على هذا الكتاب بخط يده، وشهد على ذلك الثقات عندهم من أهل "سدير" - بلد ابن منصور - وغيرهم من طلبة العلم والعامه<sup>٣</sup>، عندها لم يسعهم إلا إشهار ما اطلعوا عليه، من فساد معتقده، وضلال منهجه؛ تحذيرا من الاغترار به .

ولم يتيسر الوقوف على هذا الكتاب في صورته التي وجد عليها، لكن يعلم من بعض نصوصه الواردة في الردود عليه أنه يتضمن الإنكار على من كفر المستغيثين بغير الله؛ بحجة أنهم من الأمة، وأنهم يقولون "لا إله إلا الله"، وأنهم يصلون ويصومون وينون المساجد والمدارس، وغير ذلك من شبهات القبوريين المعروفة . كما تضمن إلى ذلك الطعن على الإمام محمد بن عبدالوهاب، والتهجم والافتراء عليه وعلى أتباعه، بما هو أشبه بالسباب

<sup>١</sup> انظر علماء نجد ٥ / ٩٧ ، ولم يذكر الشيخ البسام مصدر الرواية الثانية، والأولى موافقة لما في الدرر السنية ٩ / ١٨٧ ، ٣٣٥ ، وهي الأقرب للصواب، أما ما عثر عليه في الكتب التي بيعت بعد موته فإنما هو مدحه لابن جرجيس، وأوراق فيها بعض مضمون "كشف الغمة".

<sup>٢</sup> انظر الرسالة التي بعث بها الشيخ عبدالطيف بن عبدالرحمن إلى ابن منصور يناصحه فيها ، ويذكر له أنهم لا يعادونه لشخصه، وإنما لما انتقد عليه في منهجه ، ضمن الدرر السنية ٩ / ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ونحوها من والده الشيخ عبدالرحمن بن حسن في الدرر ٩ / ٢٣٠ ، ٢٣١ .

<sup>٣</sup> انظر الدرر السنية ٩ / ٣٣٣ .

والشتم<sup>١</sup>، ومسبته فيه للتوحيد ومن جاء به - كما يقول الشيخ عبداللطيف - حشو<sup>٢</sup> بالزنبيل، وكذا تزكيته لعباد القبور، واتهامه للشيخ محمد بن عبدالوهاب وأتباعه بأنهم خوارج، وأن الشيخ ضال مضل، وأنه أجهل من أبي جهل، وأنه ضل في تخطئته صاحب البردة، وأن دعاء النبي بعد موته جائز، وأن الشيخ محمد بلاء على نجد وجزيرة العرب، ونحو هذا من العظائم<sup>٣</sup>.

فالكتاب بهذا مناقض تماما لما في "الرد الدامغ" و"فتح الحميد"، من الثناء على الشيخ محمد بن عبد الوهاب ونصرة طريقته وتقدير ما يدعو إليه، مما حملني أول الأمر على استبعاد أن يكون لابن منصور، ووقع في نفسي أنه ربما يكون لبعض خصوم الدعوة كابن جرجيس وغيره ممن لهم موقف واحد من الدعوة، نسخه ابن منصور بيده ليرد عليه كما رد على ابن سند من قبل، أو للاطلاع، أو غير ذلك من المقاصد سوى قبول ما فيه، فضلا عن أن يكون له، وقلت: لعله نُسب إلى ابن منصور بدافع الحسد والتنافس، وتأيد هذا الظن لدي بما رأيته من تشكيك بعض الفضلاء في نسبة الكتاب إليه بأن الروايتين المذكورتين في العثور على الكتاب بعد وفاة ابن منصور على تباينهما لا تنهضان بالدلالة القاطعة على نسبته إليه<sup>٤</sup>، ثم إني رأيت الشيخ عبداللطيف في رده على هذا الكتاب لا يصرح باسم مؤلفه في أوله، فقلت لعله لهذا التشكك أعرض عن ذلك، وإن كانت عباراته موجهة لابن منصور قطعاً، فقد صرح باسمه في أثناؤه<sup>٥</sup>، وفيه عبارات نحو (وصاحبه ابن سند)<sup>٥</sup>، (وقد رأيت لخدنه داود بن جرجيس)<sup>٦</sup>، (شيخك ابن سلوم)<sup>٧</sup>، وغيرها<sup>٨</sup>.

<sup>١</sup> انظر النصوص المنقولة منه في "مصباح الظلام".

<sup>٢</sup> انظر الدرر السنية ٩ / ٣٣٣، ٣٣٤.

<sup>٣</sup> انظر تعليق الدكتور عبدالرحمن العثيمين على السحب الوابلة: ٢ / ٧٠٥، ٧٠٦.

<sup>٤</sup> مصباح الظلام ص ٢٩٥.

<sup>٥</sup> مصباح الظلام ١٩.

<sup>٦</sup> السابق ٧٩.

<sup>٧</sup> السابق ١٥٧.

<sup>٨</sup> انظر مصباح الظلام ١٨، ٣٩، ١٥٨، والمقدم للكتاب يرى أنه ترك ذكر اسمه لأنه ليس ذا بال. انظر "مصباح الظلام" ص ٦.



ثم إن هذا الظن لم يلبث أن انقلب إلى ضده إثر وقوفي على قصيدة ابن منصور في مدح ابن جرجيس، وهي قطعاً - كما سيأتي - متأخرة عن الكتب السابقة، فصار الميل إلى ثبوت هذا الكتاب لابن منصور أكثر منه إلى تبرئته منه، فلم يبق لدي إلا سلوك سبيل المقارنة بين نصوصه المثبتة في "مصباح الظلام"، وكلام ابن منصور في كتبه الأخرى، من حيث أسلوب التعبير، والمسائل والدلائل التي يرددها، ولم يسعفني "فتح الحميد" كثيراً في هذا، فهو وإن كان أسلوبه ليس ببعيد عن "كشف الغمة"، إلا أن ندرة كلام مؤلفه فيه، وانبلاء معظمه على النقول، ضيق مجال المقارنة، فصار لزاماً علي أن أتجشم الرجوع إلى مخطوطة "منهج المعارج" فأقرأها قراءة فاحصة متأنية، فكانت النتيجة لدي ثبوت "كشف الغمة" لابن منصور دون أدنى شك، بل كون "منهج المعارج" لا يقل عنه تشنيعاً على الدعوة وإمامها، بل الكيد فيه أشد؛ إذ سلك فيه مسلك اللمز والتلميح، والإشارة التي ينتبه لها الغبي قبل النبيه، بينما كان صريحاً كل الصراحة في "كشف الغمة"، مع زيادة في التهجم على الإمام وأتباعه .

وإليك فيما يلي بعض النصوص من "كشف الغمة"، مع ما يقابلها من "منهج المعارج"، لتقف بنفسك على مقدمات هذه النتيجة :

فأولها أنه في "كشف الغمة" اعتبر الشيخ وأتباعه خوارج<sup>٢</sup>.

ثم في "كشف الغمة" : ( وهذا الرجل - يعني الشيخ محمد بن عبد الوهاب - خرج في بلد قد غلب عليها أحكام الإسلام، وشيدوا منارهم لداعي الفلاح، وعمروا مساجدهم ومدارسهم بالأوقاف، مظهرين لشعائر الإسلام بعلمائهم، فكفرهم، وحكم على من لم يصرح بعداوتهم بالكفر .. )<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> وإن كان فيه إشارات لا تفوت على النبيه، توافق تماماً ما في "كشف الغمة"، كما في شرحه لحديث طارق بن أشيم ص ٩٠/١ .

<sup>٢</sup> انظر "مصباح الظلام" ص ٧١ .

<sup>٣</sup> عن "مصباح الظلام" ص ٦٥ ، ٦٦ .

وفيه : ( ثم إن هذا الرجل جعل أهل الكويت الذين شيدوا المساجد والمنار لداعي الفلاح، وأظهروا شعائر الإسلام، وبدلوا أموالهم على ذلك، واجتهدوا في المحافظة على أعمال الخير طلباً لما عند الله - تعالى - كالذين نزلت فيهم هذه الآيات .. )<sup>١</sup>.

قارن هذه العبارات والمعاني بما سبق إيراده من مقدمة "منهج المعارج"، وبقوله فيه أيضاً : ( وأنت ترى الخوارج يخرجون على أمة قائمة قابلة للإسلام، يدعون بداعي الفلاح على رؤوس المنار، وينصبون القضاة لفصل الخصومات في جميع القرى والأمصار، يعمرون بتدريس العلم فيها المدارس، ويُفصحون بالشهادتين في كل مكان وزمان حديث ودارس، يشمّر صلحاؤهم إلى كل عمل صالح، ويتجنب للرديل منها والطالح، فلم يشعرهم وهم على ذلك إلا والخوارج لهم بالمدارك، فهل يحسن بطائفتين تلاقتا كل منهما يعلن بالأذان للصلاة في أوقاتها، ويُفصح كل منهما بالليل تحارساً بلا إله إلا الله خوف دهاتها، إلا أن يكون أحد الطائفتين خارجياً يُفصح بالكفر للآخر ويعلن، أو باغياً يطلب ملكاً وذلك في الحقيقة على أئامته أهون ... ) إلى أن يقول : ( فالحاصل أن الذي يقوم بتكفير أمة قائمة، ظاهرة فيها شعائر دينها، كالشهادتين، والدعاء بالأذنين على رؤوس منارها، إلى صلاحها وصيام رمضاتها وحج البيت مع استطاعتها، ونصب قضاها في جميع أعصارها وأمصارها، ويسل بذلك عليها سيفه، أنه بذلك لم يتق حرمتها، ولم يخلف رسول الله في أئامته بخير).<sup>٢</sup>

وفي "كشف الغمة" : ( .. لما رأى في هذه الأمة من الأحداث التي لا تزال موجودة فيها، تقل وتكثر، ولا تزال علماءؤها تجدد لها دينها من الباب الواسع، وهو الأمر المعروف والنهي عن المنكر، وتتحاشى الدخول عليها من الباب الضيق، وهو تكفيرها الذي حذر عنه نبيها )<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> عن السابق ص ١٣٨ .

<sup>٢</sup> "منهج المعارج" : ( ٢٦ / أ - ب ) .

<sup>٣</sup> عن "مصباح الظلام" ص ٢٧ .

قارن هذا بما أوردناه سابقا من إشارته إلى الإمام محمد بن عبوالوهاب .

ومن أسلوب مؤلف "كشف الغمة" في التعجب قوله : ( فيا لله العجب .. )<sup>١</sup>، وقد سبق في أحد النصوص المنقولة عن "منهج المعارج" استعماله له، وقد ميّزته لك هناك، كما استعمله في مواضع آخر منه<sup>٢</sup>.

وفي "كشف الغمة" : ( وأنت لو قلت لأفجر الأمة : أريد منك إنكار شهادتي الإخلاص أو إحداهما وإلا قتلتك، لاختار القتل ولا إنكارهما أو إحداهما، إلا أن يعمل برخصة الله وقلبه مطمئن بالإيمان )<sup>٣</sup>.

وفيه : ( ونحن نستيقن أن هذا الرجل الذي هو وصفه بالكفر، أن أهل بلده لو يأمرونه بالألا يقول شهادتي الإخلاص، ولا يمكنه ذلك إلا بفراقهم لفعل )<sup>٤</sup>.

قارن هذا بما سبق إيراده<sup>٥</sup> من نصوص "منهج المعارج"، وقد حيرت لك موضع الشاهد فيها.

وفي موضع آخر من "كشف الغمة" استخدم وصف "المارج" لدين الإمام محمد<sup>٦</sup>، وهو وصف معهود عند ابن منصور لدين الخوارج في "منهج المعارج"، ابتداء من عنوانه .

<sup>١</sup> عن "مصباح الظلام" ص ٥٤ ، ١٤٥ .

<sup>٢</sup> انظر "منهج المعارج" . ( ٣٥ / أ ) .

<sup>٣</sup> السابق : ص ٩٩ .

<sup>٤</sup> عن "مصباح الظلام" ص ١٤٩ .

<sup>٥</sup> راجع ص ٣٩ .

<sup>٦</sup> انظر "مصباح الظلام" ص ١٣٠ .

وفي "كشف الغمة" : ( وقد رأيت لابن الجوزي في تبصرته في مجلس منها متوسلا بالنبي - صلى الله علي وسلم - ، وفي كلام يحيى الصرصري - رحمه الله - من ذلك ما لا يُحصى ، وسمّاه أبو العباس "حسان السنة" ، وأثنى علي ولم ينكر عليه ) .<sup>١</sup>

وقد أشار في "فتح الحميد" إلى توسل الصرصري هذا ، وأن أبا العباس ابن تيمية سمّاه "حسان السنة" رغم ذلك .<sup>٢</sup>

وفي "كشف الغمة" : ( وقد صح عندنا أن هؤلاء في أثناء دعوتهم أتوا إلى "الجمعة" في ناحية "سدير" فدخلوها ليلا قبل أن يتولوا عليهم ، فأذنوا في أحد مساجدهم يطلبون قتل من جاء متقدما للصلاة في المسجد ، فجاءهم شباب من أهل الخير فقتلوه في المسجد ) .<sup>٣</sup>

قارن هذا بقوله في "منهج الخوارج" : ( وقد جعلت الخوارج الأذان الذي هو من شعائر الإسلام وسيلة إلى قتل المصلين ، كما فعلوا بالكوفة ، يؤذنون في المسجد آخر الليل ، حتى إذا جاءهم من يريد التقدم قتلوه في المسجد في ظلمة الليل ) .<sup>٤</sup>

وذكر في ختام "كشف الغمة" قول الإمام محمد بن عبد الوهاب في "كشف الشبهات" : ( ولا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلما ) ، وفسره بقول الخوارج إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله ، ثم أخذ في رده مستشهدا بكلام لشيخ الإسلام ابن تيمية في الإيمان الكبير ، والعلامة ابن قندس<sup>٥</sup> في حاشيته على الفروع .<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> السابق ص ١٩١ ، وقد وقع فيه "حسان الأمة" ، وهو سبق قلم .

<sup>٢</sup> انظر "فتح الحميد" ص ( ٢٠٠ / أ ) من النسخة ( م ) ، والعجيب أنه أورد نظما للصرصري يشتمل على توسل بدعي ، فأبدل البيت المشتمل على التوسل بما يوافق الصواب ! .

<sup>٣</sup> عن "مصباح الظلام" ص ٣٨٠ ، ٣٨١ .

<sup>٤</sup> "منهج المعارج" ص ( ٢٧ / أ ) ، ونحوه في ( ٣٢ / ب ) .

<sup>٥</sup> هو حسن بن محمد بن حسن الصالحى ، ت ٨٤٠ ، انظر "السحب الوابلة" : ١ / ٣٦٤ .

<sup>٦</sup> انظر "مصباح الظلام" ص ٣٨٥ ، ٣٨٦ .

وهذا بعينه ما ذكره عن الخوارج في "منهج المعارج"، مستشهدا بالكلام نفسه عن ابن تيمية في الإيمان، وابن قندس في حواشي الفروع.<sup>١</sup>

وأختم بهذه؛ فهي وحدها تكفي، كيف وقد اعتضدت بأخواتها السابقات، وبشهادة الأثبات الثقات؟!.

وبشوت الكتاب لابن منصور فإنه لا موضع لتأليفه في حياته إلا في آخرها، بعد قدوم ابن جرجيس، فيكون مما ألقاه إليه، وحنه عليه، إلا أن يقال: إنه مسودة كتبها إبان مكثه في العراق، استوحاها من شبهات أشياخه من خصوم الدعوة؛ فإن في كتاب "كشف الغمة" من الهشاشة والهزلة والضعف ما لا يحسد عليه مؤلفه في أول حياته، فضلا عن آخرها.

وقد ذكر ابن منصور في "كشف الغمة" أن له كتابين آخرين بسط فيهما القول في الرد على الإمام محمد بن عبد الوهاب، وهما:

٦- "غسل الدرر عما ركب هذا الرجل من الخن"<sup>٢</sup>.

٧- "تبصرة أولي الألباب"<sup>٣</sup>.

لكن لم أجد ذكرا لهذين الكتابين في كتب ابن منصور الأخرى أو تراجمه، وثبوتهما متلازم مع "كشف الغمة" كما ترى، والله أعلم.

<sup>١</sup> انظر "منهج المعارج" (٣٨ / ١).

<sup>٢</sup> انظر القول التي أوردها الشيخ عبداللطيف بن حسن عن "كشف الغمة" في "مصباح الظلام" ص ٣٠، ٩٣، ١٦٢.

<sup>٣</sup> انظر "مصباح الظلام" ص ٣٠، ٩٣.

وقد نقض كتاب "كشف الغمة" العلامة عبد الرحمن بن حسن في رسالة سميت "المقامات"، لخص فيها تاريخ الدعوة،<sup>١</sup> ونقضه أيضا العلامة عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن بكتابه الرائع "مصباح الظلام"، وهو بحق يعد من أنفس ما صنف في الدفاع عن دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب، ورد الشبهات حولها، وبالأخص شبهة تكفير المسلمين.

كما رد عليه بكتاب آخر مختصر، اسمه "الرد المنشور على ابن منصور".<sup>٢</sup>

### معتقد المؤلف

المؤلف في "فتح الحميد" و "الرد الدامغ" على معتقد أهل السنة والجماعة من حيث الجملة؛ فمتن التوحيد الذي شرحه من كتبهم المعتمدة، وقد التزم في شرحه بالمنهج العام للسلف في التقرير والاستدلال، كما يظهر بتتبع تفسيره الآيات، وشرحه الأحاديث، وعرضه للأصول والمسائل الاعتقادية الكبرى، كالأسماء والصفات، وتوحيد العبادة، والقضاء والقدر، وحقيقة الإيمان، وغيرها من قضايا العقيدة، وقد سبقني أخي الدكتور حسين السعيد في تحقيقه القسم الثاني من "فتح الحميد" إلى استعراض أقوال المؤلف في هذه المسائل<sup>٣</sup>، وبيان التزامه فيها بالمنهج السلفي، فلا أطيل بسردها .

أما فيما سوى هذين الكتابين فليس فيه التعرض لكثير من مسائل الاعتقاد، وأكثره في التحذير من تكفير المسلمين والخروج على جماعتهم، وتقرير أن الاستغاثة بغير الله لا تكون شركا إلا باعتقاد الضر والنفع من غير الله استقلالاً، وأن الكفر لا يكون إلا بالجحود، فهو بهذا ينحرف انحرافا بينا عن مذهب السلف، إلى مذاهب المرجئة، والقبوريين من المتصوفة والرافضة وغيرهم، وهو تبعا لذلك غير متحمس لمبدأ الولاء والبراء، خصوصا مع أهل البدع والخرافات .

<sup>١</sup> انظر مختصرها في "الدرر السنية" ٩ / ٢١٤ - ٢٣٠، ولم يذكر اسمها هناك .

<sup>٢</sup> مطبوع ضمن "الدرر السنية" ٩ / ٣٣٤ - ٣٤٨ .

<sup>٣</sup> انظر رسالته ١ / ٥٩ - ٩٢ .

ولما سبق من التباين في مؤلفاته وصفه الشيخ عبدالله البسام بأنه متردد في اتجاهه العقدي بين السلفية وضدها.<sup>١</sup>

### أدبه وشعره

لابن منصور عناية بينة بالأدب والشعر، واطلاعه فيهما واسع كما يبدو من مصنفاته؛ فهو من المكثرين جدا من الشواهد الشعرية، خصوصا في "فتح الحميد"، الذي تجاوزت الشواهد في أول مجلديه الثلاثمائة، وله عناية خاصة بشعر جرير؛ فكثيرا ما يستشهد به، ويبدو أنه يحفظ كثيرا من ديوانه؛ فقد أورد في أول مجلدي الكتاب ستة وعشرين شاهدا لغويا من شعره.

أما نظمه فهو كما يقول الأستاذ حمد الجاسر: ركيك ضعيف<sup>٢</sup>، وقد وافق في هذا الحكم الشاعر الأديب العالم: ابن مشرف الأحسائي، حيث يقول في رده على مدح ابن منصور لابن جرجيس<sup>٣</sup>:

ركيك قواف صاغها فتكسرت      وحاصلها كالعجل<sup>٤</sup> مستوجب الكسر  
تخير حرف الرء عجزا وإنما      يعدون حرف الرء غير أولي الشعر

وقد حفظت لابن منصور بعض القصائد، منها نظمه المذكور في أول "فتح الحميد"<sup>٥</sup>، ومنها منظومته التائية التي ختم بها شرحه، وأولها:

الحمد لله إكمالا لبغيتنا      ملء السماء وملء الأرض كرات

<sup>١</sup> انظر "علماء نجد" ٩٣/٥ .

<sup>٢</sup> انظر مجلة العرب، الجزء ٩، ١٠، ص ٦٨٢-٦٨٥، السنة ٣٠، عدد الربيعين من عام ١٤١٦هـ.

<sup>٣</sup> انظر ديوانه ص ٢٩ .

<sup>٤</sup> يريد العجل الذي عبده بنو إسرائيل .

<sup>٥</sup> انظر منه ٤ / أ .

أنت المهيمن إنعاما ومغفرة والفقر لي لازم جميع حالاتي<sup>١</sup>

ومنها قصيدته التي سماها "الرد الدامغ"، التي رد بها على عثمان بن سند، وقصيدته في مدح ابن جرجيس، وستأتي نماذج منهما في الفصل التالي، ومنها مرثيته للإمام تركي، وقد تقدم مقاطع منها في الفصل الأول .

### وفاته

توفي ابن منصور في ربيع الأول من عام ١٢٨٢، وكانت وفاته في "حوطة سدير"<sup>٢</sup>، وهو العام الذي توفي فيه العلامة أبوبطين، والإمام فيصل بن تركي<sup>٣</sup>، رحم الله الجميع .

<sup>١</sup> كذا البيت في آخر شرحه، ولا يخفى خطله .

<sup>٢</sup> انظر "علماء نجد" ٩٩ / ٥ .

<sup>٣</sup> انظر "عقد الدرر" لابن عيسى ص ٥٨، ٥٥ .



## الفصل الثالث

### علاقة المؤلف بخصوم الدعوة السلفية

لم يسلم ابن منصور من التلمذ على بعض خصوم الدعوة السلفية ، ومع أن هذا في ذاته ليس بمذمة ، ولا غضاظة فيه ؛ إذ "الكلمة الحكمة ضالة المؤمن ، فحيث وجدها فهو أحق بها"<sup>١</sup> ، ومعلوم أن بعض كبار مشايخ الدعوة تتلمذوا على علماء الأزهر إبان إجلائهم إلى مصر ، مع كونه المركز الأول للمذهب الأشعري ، المضاد للمذهب السلفي ، وهذه شهادة ثمينة لعلماء الدعوة بسعة الأفق ، والنهم للعلم النافع ، والشغف به ، والحرص على تحصيله ولو عند الخصوم ، مع اطراح ما عندهم من البدع ، إلا أن الأمر قد اختلف لدى ابن منصور عنه عند غيره من علماء الدعوة ممن درس على خصومها ، وكانت مفارقتهم في هذا من وجهين :

الأول أن ابن منصور تلقى عن الخصوم مبكرا في مبدأ نشأته<sup>٢</sup> ، قبل النضج العلمي ، والتمكن من محض المنهج السلفي ، والإحاطة بشبهات الخصوم ووجه تفتيدها ، وذلك ما أدى إلى الاضطراب الذي انتقد عليه في آرائه وعلاقاته<sup>٣</sup>.

الثاني أن الخصوم الذين تلقى عنهم ابن منصور كانوا نشطاء في مناوأة الدعوة ، لا يألون جهدا في الكيد لها ، والتنفير منها ، والتشغيب حولها ، واستثارة الناس ضدها ، وربما حملهم التعصب الأعمى على الافتراء على أئمتها بما يعلمون بطلانه ، وعدم التورع عن شتمهم وتكفيرهم واستباحتهم واتهامهم بالخروج عن جماعة المسلمين ، والسعي في سفك دمائهم وإبادة حضراتهم ، إلى غير ذلك من ألوان الكيد والمكر ، الذي لم يوجد عند غيرهم من

<sup>١</sup> لفظ حديث مرفوع رواه الترمذي (٢٦٨٧) وهو في ضعيف الجامع برقم (٤٣٠٢) .

<sup>٢</sup> كما ذكر شيخه عبدالرحمن بن حسن في رسالة "المقامات" في الرد عليه ، انظر الدرر السننية : ٢١٧ / ٩ .

<sup>٣</sup> انظر ما قاله الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن في رسالته له ضمن الدرر السننية في الأجوبة النجدية ٣٣٢ / ٩ .

المخالفين؛ وكان من أهم أسباب ذلك أن أكثر هؤلاء أصلهم من نجد، وكان ترأسهم فيها مشوباً بالبدع والضلالات، فلما زالت مناصبهم بالدعوة السلفية ظهر منهم من الحقمد والعداء ما لم يظهر من غيرهم<sup>١</sup>، فلا عجب ألا يجد ابن منصور مجالا لإحسان الظن به عند أئمة الدعوة، وأن لا يزال موضع ارتياب منهم، يزيدة قرينةً بعد قرينة، حتى تُوج لديهم بما ضُبط بخطه بعد وفاته كما سيأتي .

وقد ذكر الشيخ عبدالرحمن بن حسن - وهو من شيوخ ابن منصور - في بعض ردوده على ما نسب إليه من كتب<sup>٢</sup>، أن ابن منصور سافر إلى "الزبير" إثر انتشار الدعوة السلفية، حيث يوجد كثيرٌ من أهل نجد، ممن ضاق ذرعا بالدعوة، منهم الشيخ محمد بن سلوم<sup>٣</sup> الذي جلا من "سدير" بسبب ظهور الدعوة، وتمكن أتباعها، وأن ابن منصور تلمذ له، وأقام عنده مدة من السنين، ثم تردد إلى البصرة، واجتمع فيها بعثمان بن سند<sup>٤</sup>، الذي كان من ألد خصوم الدعوة، فتلمذ عليه، وأنه لما عاد بعد ذلك إلى "الفرعة" - مسقط رأسه - أخرج أهله من الصف الأول في الصلاة؛ إنكاراً عليه، وأنه إنما استقر في "سدير" بعد اختلاف أهل نجد إثر الاجتياح المصري .

وفي مواضع أخرى ذكر أنه تأثر بثلاثة أشياخ : ابن سند البصري، وابن سلوم وابن جديد<sup>٥</sup> الزبيريين النجديين .

<sup>١</sup> من العجب - وما أكثر العجائب في حياة ابن منصور - أن ابن منصور يقول في فتح الحميد : ( وقد صنف شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب هذا الكتاب لما رأى من حوادث الشرك، وأنه قد عمت به البلوى، فدعا إلى الله بتوحيده، وحمل الناس على كتاب ربه، وسنة نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - ، ففقر من ذلك الرؤساء؛ لما فيه من زوال مناصبهم، وتروؤسهم بالباطل والقوانين الخارجة عن الشريعة المحمدية، والملة الإبراهيمية، وشايعهم على ذلك الجهلة .. الخ ) . [ ٢٣ / ١ ] . ويقول أيضا : ( قلتُ : وهذا من الشيخ - رحمه الله - سر لطيف، وهذه الفراسة والسياسة نفع الله به العباد، وعمر به البلاد، ومن نصره وتبعه على ذلك رأس وساد ) . [ ٩٧ / ١ ] .

<sup>٢</sup> انظر الدرر السنية ٩ / ١٩٥، وهذا الجزء من الدرر مليء بالردود على ابن منصور، ربما ثلثه، انظر ردود الشيخ عبدالرحمن بن حسن فيه ص ١٨٧-٢٣١، وردود ابنه عبداللطيف ص ٣٣٢-٣٤٨ .

<sup>٣</sup> -وفاته في ١٢٤٦، انظر ترجمته في السحب الوابلة ٣ / ١٠٠٧ .

<sup>٤</sup> توفي سنة ١٢٤٢، انظر ترجمته في الأعلام للزركلي ٤ / ٢٠٦، وفي "علماء نجد" أن ابن منصور سافر من البصرة عام ١٢٣٦ .

<sup>٥</sup> انظر الدرر السنية ٩ / ٢١٥، ٢١٧ .

<sup>٦</sup> هو إبراهيم بن ناصر بن جديد، وفاته في ١٢٣٢، ترجمته في السحب الوابلة: ٧١ / ١ .

وفي موضع آخر ذكر عن ابن منصور فيما وجد بخط يده أنه التقى في المدينة المنورة بعبدالله بن سليمان<sup>١</sup> فاستشاره في القدوم على نجد، فضده هذا، فتوجه إلى الزبير، ثم ذكر الشيخ عبدالرحمن أن ابن سليمان هذا قدم نجدا، وقرأ على الإمام في "الاقتضاء"، ثم صلر كاتباً لأبنائه<sup>٢</sup>.

والحق أنه من المستبعد أن يكون ابن منصور درس على ابن سند وتأثر به، وهو الذي ردّ عليه ذلك الرد الموجه: "الرد الدامغ على الزاعم أن شيخ الإسلام ابن تيمية زائف"<sup>٣</sup>، لما سمعه ينال من شيخ الإسلام ابن تيمية، ويسب أهل نجد وإمامهم المجدد، وهي منظومة طويلة بلغت ١١٥ بيتاً، قدم لها بمقدمة ذكر فيها ما جرى له مع ابن سند، وأنه بعث بها إليه، وهدده إن لم ينته عن سب شيخ الإسلام أن يبعث بها. نسخا متعددة إلى بغداد، فجرت المصالحة على أن يكف ابن سند عن ذلك، ويظهر الثناء على ابن تيمية، ولكنه لم

<sup>١</sup> لعله عبدالله بن سليمان بن محمد بن عبيد الجلاجلي، ت ١٢٤١هـ، ولد في "جلاجل" من بلدان "سدير" ونشأ فيها، ثم رحل إلى الدرعية وتلمذ بها على تلاميذ الإمام محمد بن عبدالوهاب، وولاه الأمير سعود بن عبدالعزيز قضاء "حائل" وملحقاً، ولبث على ذلك حتى خراب الدرعية سنة ١٢٣٣هـ، كما في "عنوان المجد" ١/٣٦٤، ٤٢٤، و"علماء نجد" للباس ٤/١٦٦، وإذا كان الأمير سعود قد تولى من سنة ١٢١٨ إلى ١٢٢٩هـ، ولم يذكر ابن بشر له قاضياً على "حائل" سوى عبدالله بن سليمان هذا، فينبغي أن يكون توليه للقضاء منذ سنة ١٢٢٠هـ على الأقل، ولا بد حينها أنه قد تجاوز الثلاثين من العمر على الأقل إن كان نابغاً، وإلا فلا بد أنه تجاوز أكثر من ذلك، حتى يكون أهلاً لتولى منصب القضاء في إمارة هذا الحجم، ولم يذكر في ترجمته عند ابن بسام أنه قرأ على الإمام، بل يفهم منها أنه إنما قدم "الدرعية" بعد وفاته، فلإن كان هو الذي ذكره الشيخ عبدالرحمن فإني لا أستبعد أنه كان في أول أمره غير متقبل للدعوة؛ إذ لم تزل آنذاك في أول أمرها، ولما يشتد عودها، ويظهر صوغها المبدد للشبهات التي كانت تثار حولها، وخصوصاً في "سدير" التي كانت فيما يبدو مظنة للشائعات المريية حول الدعوة وإمامها، من قبل خصومها من أهل "سدير" الذين أفرقهم الدعوة إلى الزبير، كابن جديد وابن سلوم، ولعل هذا الذي قلناه في شأن عبدالله بن سليمان يتأيد إذا كان محمد بن عبيد المترجم في علماء نجد لابن بسام (٢٧٤/٦) جداً له، إذ إنه قتل على يد الأمير عبدالعزيز بن محمد سنة ١١٨٠هـ مناوئته الدعوة، بيد أن اسمه في عنوان المجد بطبعته: محمد بن عبيد، فالله أعلم بالصواب، ومهما يكن من أمر فلا يعد ما ذكر عن ابن منصور أنه صُد عن الدعوة أول الأمر بمشورة عبدالله بن سليمان هذا، وأن هذا كان في وقت مبكر، ربما أول القرن الثالث عشر، قبل انشراح صدر عبدالله بن سليمان للدعوة، وعليه فلا يستغرب إحجام ابن منصور عن إظهار مناوئته للدعوة - إن كان ثابتاً عليه -، إذا رأى من صده عنها أولاً قد رجع، وربما يكون بعض ما ضبط بخطه بعد وفاته من الأوراق والوثائق المعادية للدعوة - والتي لم يعلنها البتة ولم يسع لنشرها - بمثابة مذكرات شخصية كتبها في تلك الفترة المبكرة من حياته، خصوصاً وأنها في مستواها العلمي لا ترتقي إلى النضج الذي أبداه في "فتح الحميد"، ولعله يشفع له أنه لم يبرزها ويدع إليها حتى في أحلك الظروف بالنسبة للدعوة.

<sup>٢</sup> انظر الدرر السنينة ١٨٧/٩.

<sup>٣</sup> نشر مقاطع منها الدكتور العثيمين في تحقيقه للسحب الوابله ٢ / ٧٠٨.

يلبث أن عاد، فأظهر ابن منصور رده عليه، والذي يعيننا هنا منه دفاعه عن الإمام محمد بن عبد الوهاب، حيث يقول :

وقولكم في معرض الذم : شيخكم  
 أُبْنُ لِي ضلال الشيخ حتى أجبيكم  
 أُبْنُ لِي أُبْنُ لِي لا أباً لك وانتبه  
 أُبْنُ لِي أُبْنُ لِي ما الضلالات عندكم  
 كففناهم عن ديننا ودمائنا  
 وأنت لسعدٍ آخر الليل تضبغ  
 دعوت سعيد السوء في دار "فيلك"  
 وسعد على أنصابه التيس تصدع  
 فلما أراك الله نورا عن العمى  
 بنور دعاة الخير هوجت تفرع  
 تُبَدِّعُ أهل الخير تُخرج دينهم  
 إلى دين من هو للصحابة يُبدع<sup>١</sup>  
 أَمَنْ تُنصب الأوثان في دار ملكه  
 وتعبد جهرا بالنحائر يدرع  
 كمثّل صحاب ييدل المرء نفسه  
 لهدم قباب الشرك هل أنت تترع  
 ولسنا بحمد الله نُكفر مسلما  
 ولا نرتضي التكفير بالجهل تُسرع

ومضمون هذا النظم متفق تماما مع ما في "فتح الحميد"، ولعله حين نظمه كان قد شرع في تأليفه، ويبدو أنه نظمه في آخر فترة وجوده في العراق؛ فإنه أطال اللبث عند ابن سلوم في الزبير قبل أن يذهب إلى البصرة فيجتمع بابن سند، وموقفه هذا من ابن سند يدل على أن اجتماعه به كان اجتماع مدارس أكثر منه تتلمذا، ولا أدري إن كان علماء الدعوة قد اطلعوا على هذه القصيدة، فإنهم لم يشيروا إليها كما أشاروا إلى فتح الحميد، وهي وإن كانت تدفع عن ابن منصور تهمة إبطان مناوأة الدعوة أول الأمر؛ إذ لا يتصور فيها مطمع دنيوي لابن منصور كما في "فتح الحميد"، فإنها ترجح انقلابه على الدعوة في حال ثبوت "كشف الغمة" ومدح ابن جرجيس .

<sup>١</sup> يعني أنك تصف أتباع الإمام محمد بن عبد الوهاب بأنهم على دين الخوارج الذين بدعوا الصحابة .

أما عدو الدعوة اللدود داود بن جرجيس<sup>١</sup> فهو أقرب إلى كونه قرنا لابن منصور - وربما بمرتلة التلميذ - من أن يكون شيخا له، فابن منصور أسن منه بعشرين عاما على الأقل!<sup>٢</sup> ومهما يكن فقد دخل بسببه شر عظيم على ابن منصور، إذ كان ابن جرجيس نشطا في مناوأة الدعوة، حريصا على فض الناس عنها، حتى أنه قدم لأجل ذلك إلى القصيم وحائل<sup>٣</sup>، واجتمع به الشيخ عبدالله أبو بطين<sup>٤</sup>، وناظره في مسمى العبادة وغيرها، فظهر فساد معتقده<sup>٥</sup>، وأنه ألف كتبا يدافع فيها عن عبادة القبور، والاستغاثة بالأموات، ويشغب بها على الدعوة السلفية، فرد عليه علماء الدعوة، وحذروا المسلمين من ضلالاته، وبالغوا في رد كيده، والحد من تأثيره، حتى أنهم استكتبوا أسماء من استضافه ورحب به ليحذر منهم<sup>٦</sup>.

والذي يعيننا هنا أن ابن منصور - بمقتضى ما وجد بعد وفاته ضمن كتبه - عُدد من المرحبين بقدوم ابن جرجيس، ليس ذلك فحسب، بل من المؤيدين لآرائه، المزكين لكتبه، كما تشهد بذلك قصيدة رائية لم توجد إلا في كتبه<sup>٧</sup>، رماه العلماء إثر العثور عليها - بعد وفاته! - عن قوس واحدة، وردوا عليه بقصائد عدة من بحرها وقافيتها، وقصيدة ابن منصور هي هذه :

خليلي هلا تُنظراني لحاجة  
أقيما فواقا من نهار كما البدر  
عسى تقتضي الحاجات مني رسالة  
إلى الجسر من بغداد بالود واليسر

<sup>١</sup> هو داود بن سليمان البغدادي النقشبندي الخالدي الشافعي، المشهور بابن جرجيس، ولد سنة ١٢٢٢، على ماني "هدية العارفين" ٣٦٣/١، وسنة ١٢٣١ على ما في الأعلام ٣٣٢/٢ ومعجم المؤلفين ١٣٦/٤.

<sup>٢</sup> فلا يصح ما في "علماء نجد" (٩٠ / ٥) من أن ابن جرجيس من أشهر مشايخه الذين قرأ عليهم في العراق؛ كيف وهو ينقل عنه أنه سافر من البصرة عام ١٢٣٦؟! .

<sup>٣</sup> تولى ابن منصور قضاء حائل سنة ١٢٦٥، وليت فيها أربع سنين، فرما يكون قدوم ابن جرجيس أثناء هذه الفترة .

<sup>٤</sup> العلامة عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز أبابطين العائذي (١١٩٤-١٢٨٢) ، من كبار علماء الدعوة ، ترجمته في الدرر السنية ٧٧-٧٥/١٢.

<sup>٥</sup> انظر الدرر السنية ٢٨٩، ٢٨٨/٩ .

<sup>٦</sup> انظر الدرر السنية ٣٢٩/٩ .

<sup>٧</sup> كما يقول الشيخ عبدالرحمن بن حسن، انظر الدرر السنية ١٩٦/٩ .

لرد رسوم يستضاء بضوئها  
 بها بينات واضحات من الهدى  
 وتفصح عن غوب<sup>١</sup> الطغام بمازق  
 أتينا بها نحت الحديد بمبرد  
 يؤول آيات الكتاب على الذي  
 تشعشع أنوارا من الوحي رائقا  
 ومنبعها بيت النبوة يا لها  
 تأملتها سيرا لها فوجدتها  
 تبارك ربي ما أجل متونها  
 تدمدم جرف الزيف من بعد ما علا  
 فضيفتها مني قريضا مروقا  
 عليها من الوحي المبين دلائل  
 يضل ضلال العادلين عن الهدى  
 فمني سلام رائق ما سرى الصبا  
 وما هطلت وبل السحاب وما زها  
 وما ضحكت زهر الرياض بنورها  
 وما نفحت عود الخزامى بأجرع  
 على سيد السادات روعي ومهجتي  
 سمي نبي الله داود ليتني  
 إلى جده جرجيس بالأصل ينتمي  
 من الخلل عثمان التميمي قريضا  
 سرت من ربي بنجد تجر ثيابها  
 بأزكى صلاة للنبي مضاعف

تضوح عبيرا من أصداغها الشقر  
 تحطم منهاج الخوارج الصغر  
 من الجيش فرسان الدلائل كالبحر  
 على جاهل يهذي بقول ولا يدري  
 ينادون بالإخلاص والعمل البر  
 مطرزة بالوشي سابغة الأزهر  
 صواعق رعد تقذف بالصخر  
 جواهر وحي صافية الدر  
 وأرصفها رصفا بقاصمة الظهر  
 وتدحض جور الخارجي والجبر  
 على أنها الحسنة واضحة الثغر  
 يقصر عنها كل مبتدع غمر  
 فغم بها غم المعذب في القبر  
 وما هبت النكباء أو غنت القمر  
 من النبات زهر القحوياني بالقطر  
 وما هزت الحسنة عطفها لها تجري  
 من الطل مغمور الأجارع والخمر  
 مثير غرام الود قابل العذر  
 تلميت منه الأنس في ساعة العمر  
 لبنت رسول الله عالية الخدر  
 على نقض زيغ من طغام أصدى وكر<sup>٢</sup>  
 مغطرة الأرداف كالنقا المثر  
 مع الآل والأصحاب ذي العز والفخر

<sup>١</sup> كذا، ولم يتبين لي معناها.

<sup>٢</sup> كذا.

هكذا هي في "الدرر السنينة في الأجوبة النجدية"<sup>١</sup>، ولعل كثيرا من الخلل الحاصل فيها مرده إلى التصحيف والتطبيع، وهي من أقوى ما أدين به ابن منصور بعد كتاب "كشف الغمة" الذي سيأتي الحديث عنه .

والعجيب أن هذه القصيدة لم تظهر إلا بعد وفاة ابن منصور سنة ١٢٨٢، عثر عليها حين عرضت كتبه للبيع مكتوبة بخط يده<sup>٢</sup>، ولم أر من شكك في نسبتها إليه، بل إن جلة من العلماء انبروا للرد عليها كما تقدم، منهم عبد الرحمن بن حسن، وابنه عبداللطيف<sup>٣</sup>، وابن مشرف الأحسائي<sup>٤</sup>، وحمد بن عتيق، وغيرهم<sup>٥</sup>، ومع أن هذا له أثره في توثيق نسبتها إلى ابن منصور، فإنه يثير تساؤلا من جهة أخرى عن الجدوى من نبش قصيدة مغمورة ركيكة المبني والمعنى - كما يقول من رد عليها -، لم يعلم بها إلا بعد وفاة صاحبها<sup>٦</sup>، وتتابع وجوه العلماء على مناقضتها، مع أن المعلوم من منهج السلف إماتة البدع وغمر أصحابها بالإعراض عنهم وتحقير شأنهم وتجاهلهم وعدم إعانتهم في نشر بدعهم بالمبادرة إلى الرد إليها، ما لم يلجأوا إلى الرد ويضطروا إليه اضطرارا بتفشي البدعة واستطارتها في الآفاق، فهل كان لابن منصور ذلك التأثير والقبول الداعي إلى كل هذا الاهتمام، وما الذي كان سيحدث لو أن الأوراق التي حوت نظمه هذا أتلقت أو حفظت وكفي الناس هم معرفة محتواها ووجه بطلانه؟!، أم أن إدانة ابن منصور في ذاتها كانت مطلبا؟.

<sup>١</sup> ٣٤٩،٣٤٨/٩، وفي "علماء نجد" لابن بسام (٩٣/٥) أنها ستة وثلاثون بيتا، فعله وهم .

<sup>٢</sup> انظر الدرر السنينة ٣٣٥،٢١٠/٩.

<sup>٣</sup> قصيدته في الدرر السنينة ٣٤٩/٩-٣٥١.

<sup>٤</sup> قصيدته في ديوانه ص ٣٠،٢٩.

<sup>٥</sup> انظر علماء نجد ٩٣/٥-٩٥. والظاهر أن الشيخ عبدالرحمن بن حسن كان يندب من يراه أهلا لمعارضة ابن منصور، كما يفهم من ديوان ابن مشرف ص ٣١، حيث وردت قصيدته التي عارض بها قصيدة ابن منصور، ثم ذكر أن الشيخ استزاده فأجاب بقصيدة أخرى.

<sup>٦</sup> إذ لو كانت معلومة منتشرة أو حتى متداولة بين خواص ابن منصور فإنما لم تكن لتخفى على من يضبط عليه فلتات لسانه وما يوح به لبعض خواصه . انظر الدرر السنينة ٢٠٢،٢٠٠/٩ ، ٣٣٤ .

وقد أجاب الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن عن هذا التساؤل بقوله في رده على "كشف الغمة" : ( وقد كنا في غنية عن رد أكاذيبه؛ لسقوطها وظهور هجنتها، لولا ما قيل : "لكل ساقطة لاقطة"، وخوفا أن تصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة )<sup>١</sup> .

ومهما يكن من أمر، فإن ثبوت هذه القصيدة لابن منصور لا يدينه بمعادة الدعوة السلفية وممالة القبوريين فحسب، بل إنها تضعف من احتمال رجوعه وتوبته؛ فإن ممدوحه فيها عاش ما بين عامي (١٢٢٢-١٢٩٩هـ) على ما في "هدية العارفين"، أو ما بين عامي (١٢٣١-١٢٩٩هـ) على ما في "الأعلام"، وهذا يعني أنه لا بد أن يكون قدومه بنجد، ومدح ابن منصور له بعد عام ١٢٥٠ على الأقل؛ إذ لا يُقبل أن يحدث قدومه هذه الضجة وهذا القلق والاهتمام وهو في سن أقل من هذا، خصوصا مع ما أبداه في كتاباته وشبهه من ضعف علمي وبعد عن منهج الراسخين في العلم، فإذا كان تأليف ابن منصور لكتابه "فتح الحميد" الذي هو قمة ما يمثل ولاءه للدعوة، وبرأته من خصومها، ومضمونه مضاد تماما لما يدعو إليه ابن جرجيس ومن قبله ابن سلوم وابن سند وابن جديد وغيرهم من المناوئين، إذا كان تأليفه لهذا الكتاب في إخراجه الأول قد تم الفراغ منه في شعبان سنة ١٢٥١، كما في اللوحة ٣٠٦/أ، ومعلوم أن شرحا بهذه الضخامة يستغرق من صاحبه سنوات عدة ولا بد، فالحكم عليه في ضوء هذه المقدمات بالتحول عن ممالة الدعوة إلى معادتها أقرب من القول برجوعه، خصوصا إذا علمنا أن المجلد الأول من الإخراج الثالث للكتاب كان الفراغ من تبييضه في ذي القعدة من عام ١٢٥٧هـ،<sup>٢</sup> فإن كان ثمة تحول فلا بد أن يكون بعد هذه الفترة بزمان، ويكون قدوم ابن جرجيس وترحيب ابن منصور له في أواخر حياة ابن منصور، ربما سنة ١٢٧٠هـ أو قريبا منها<sup>٣</sup>، وهذا أقرب إلى تبرير اهتمام العلماء البالغ بالرد على ابن منصور بعد وفاته؛ إذ قضيته لم تزل قضية حية، وقد بلغ من الوجاهة والعلم مبلغا يُخشى معه تأثر الناس به، وربما اعتبره بعض الجهال من العامة ضحية

<sup>١</sup> "مصباح الظلام" ص ٨٤ .

<sup>٢</sup> كما في اللوحة ٢٠٨/أ، وهي آخر المجلد الأول.

<sup>٣</sup> حيث يكون ابن منصور أيضا - وعلى هذه الفرضية - قد يتيسر من رضا علماء الدعوة عنه، وقبولهم لما يظهره من مصافاة الدعوة والنصح لها، وتركهم لتابعته والتحرري حول ما يبثه في مجالسه الخاصة .



للحسد والتنافس بين العلماء، وقد تقدمت الإشارة في الفصل الأول إلى أنه كان قاضياً على جميع ناحية "سدير" في ولاية الإمام فيصل بن تركي، ثم ولاه الإمام قضاء حائل سنة ١٢٦٥هـ، واستقبله أهل "قفار" استقبالا تاما، واحتفوا به لعلاقة النسب بينه وبينهم، ولبث في قضائها نحو أربع سنين،<sup>١</sup> والجدير بالذكر أن الإمام ولاه قضاء "سدير" بطلب من أهلها،<sup>٢</sup> وهذا كله يوحى بأن له قبولا وارتياحا عند كثير من الناس، يسهل تأثرهم به ورواج آرائه فيهم دون شك.

على أن الشيخين الجليلين عبدالرحمن بن حسن، وابنه عبداللطيف وغيرهما من أهل العلم، لا يرون في أحوال ابن منصور تحولا ولا تغيرا، فهو في مبتدأ أمره ومنتهاه مناوئ للدعوة<sup>٣</sup>، وإنما كان صاحب تقية، يظهر الموالاتة والتملق وهو يطن العداوة<sup>٤</sup>؛ ولا ييوح بمذهبه على الحقيقة إلا لإخوانه وشيعته من أعداء الدعوة<sup>٥</sup>، طمعا في المنصب والمال<sup>٦</sup>، أو مداراة لصولة سيف السنة، أو غير ذلك، وما كان ظهور هذه القصيدة، وكذا كتاب "كشف الغمة" بعد وفاته سوى تصديقا لما ظنوه به من قبل.

ويعلل الشيخ عبداللطيف انقلابه على الإمام محمد بن عبدالوهاب بعد أن شرح كتابه وأطراه فيه بأنه إنما فعل ذلك طلبا للدنيا، فلما فاته ذلك عند أتباع الشيخ ولوَّح له به بعض أعداء التوحيد رجع القهقري<sup>٧</sup>.

<sup>١</sup> كما نقل البسام في "علماء نجد" ٥ / ٩٦ عن ابن ضويان، وأظن فيه اضطرابا: فقد ذكر في ٥ / ٩٥ أن ابن منصور تولى قضاء "حائل" ثم قضاء "سدير"، وفي ٥ / ٩٦ أنه كان ارتحل إلى "سدير" عام ١٢٥٥هـ، ولم يتول قضاء حائل إلا سنة ١٢٦٥هـ، وليث فيها أربع سنين، ثم عُزل فرجع إلى سدير ساكنا لا قاضيا إلى وفاته.

<sup>٢</sup> انظر الدرر السنية ٩ / ٢٠٠.

<sup>٣</sup> انظر "مصباح الظلام" ص ٨٥.

<sup>٤</sup> انظر "مصباح الظلام" ص ١٨، ٤٤.

<sup>٥</sup> انظر السابق ص ٣١٧.

<sup>٦</sup> انظر السابق ص ٣٩، ٣١٩.

<sup>٧</sup> انظر السابق ص ٣١٩.

وهكذا فإن دفاع ابن منصور عن نفسه، واجتهاده في تبرئة ساحته إذا ما حقق الأمر معه لا يجدي شيئاً، ويحمل على المراوغة والتهرب .

يقول الشيخ عبدالرحمن بن حسن في بعض رسائله : ( .. قد بلغنا عن لا نتمهم عن عثمان بن منصور أنه كتب له نسخة نال فيها من إمام الدعوة الإسلامية محمد بن عبد الوهاب ومن تابعه على ملة الإسلام؛ أنهم كالخوارج؛ يكفرون المسلمين، وذكرت ذلك للإمام فيصل بن تركي، فاستبعد هذا، واتهم القائل، فلما حضر ابن منصور حلف بالله جهد أيمانه أنه لم يقل ولم يكتب ذلك، ولعله تأول للإمام، وكنت لا أبعد عن ذلك وإن حلف؛ لما قد استبان لي من أحواله، مع شهادة من هو أصدق منه .. )<sup>١</sup>.

وخلاصة القول في تفسير علاقة ابن منصور بخصوم الدعوة أنها لا تعدو أحد حالين، إما أنها علاقة تتلمذ ومودة، يتراوح تأثيرها ما بين الحد من نشاط ابن منصور في نشر مبادئ الدعوة، وإطفاء حماسه في تحقيق أهدافها، والحيلولة دون مجاراته أقرانه من علماء الدعوة في محاربة المنكرات العقدية، وعدم التسامح أو التساهل مع أي منها، وبين الاضطراب والتباس الأمر بسبب ما يسوقون من شبه، خصوصاً في قضية التكفير الشائكة، لا يتحلوز ذلك إلى حد الاقتناع ببدعهم وضلالاتهم وتزكية مذاهبهم<sup>٢</sup>، وهذا - كما ترى - لا يستقيم إلا على فرض صدق ابن منصور في دفاعه عن نفسه، وأن جميع ما نسب إليه لا يثبت، وإنما هو وشاية من حاسديه لدى ولاة الأمر من الأمراء والعلماء .

<sup>١</sup> الدرر السنوية ٢٠٠/٩ .

<sup>٢</sup> يقول ابن مشرف في إحدى قصيدتيه اللتين رد بهما على ابن منصور كما في ديوانه ص ٣٠ :

فيا ليت شعري هل تجاهل أو غوى	فستان ما بين الهداية والكفر
ولكنه أبدى موافقة العدا	ليثني عليه الخصم في ذلك القطر

أو أنه في حقيقة أمره خصم لدود للدعوة، أراد أن يجمع بين بث مذهبه، وبين البقاء في موطنه واستمالة الناس إليه، فسلك مسلك التقية، وهذا ما يراه علماء الدعوة، وهو الذي ترجمه الدراسة الفاحصة لمؤلفاته كما سبق .

ولا ثالث فيما أرى لهذين الحالين، إلا أن يكون تاب قبيل موته وهذا ليس مما نحن فيه، أما أن يكون مناوئاً في أول أمره ثم صلح حاله فهو بعيد كما أسلفت<sup>١</sup> .

وقد ذكر الشيخ البسام<sup>٢</sup> أن الشيخ محمد بن صالح بن سليم، رئيس محكمة التمييز بالمنطقة الغربية حدثه، أن الشيخ محمد بن عبداللطيف قال : حدثني والدي عبداللطيف عن والده الشيخ عبدالرحمن بن حسن أن عثمان بن منصور قبل وفاته ندم على ما فات منه، وأنه تاب، وتوفي على عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، التي هي عقيدة التوحيد .١.هـ — ثم جوّد السند .

وبهذه الرواية ونحوها استأنس أخي الدكتور حسين السعيد محقق الشطر الثاني من "فتح الحميد" في ميله إلى القول بتوبة ابن منصور، ورجوعه إلى موافقة الدعوة<sup>٣</sup> .

والذي أراه أن هذه الرواية يشكل عليها الوجوه التالية:

- أولها: أن الشيخ عبدالرحمن بن حسن قد صرح بعدم علمه بمآل ابن منصور في آخر حياته، فقال: ( ..وهذا يبين حال هذا الرجل: أنه لم يعرف "لا إله إلا الله"، ولو عرف معنى "لا إله إلا الله" لعرف أن من شك أو تردد في كفر من أشرك مع الله غيره أنه لم يكفر بالطاغوت، وقد تقدم له من نصرته الشرك وتأييده من نصره ما يدل على أنه لم يتبين له معنى كلمة الإخلاص، وما دلت عليه من التوحيد، وما نفتته من الشرك، وهذا

<sup>١</sup> من الإنصاف أن يقال إن تحقيق هذه القضية على الأصول العلمية يتطلب الوقوف على مكاتبات ابن منصور للمشايخ، ودفاعه عن نفسه، أو الوقوف على رأي تلاميذه على الأقل، الذين لم يزالوا يثنون عليه حتى بعد وفاته، وذلك ما لا يتيسر في مثل هذه الرسالة .

<sup>٢</sup> في "علماء نجد" (٥ / ٩٨)

<sup>٣</sup> كما في رسالته: ٥٥-٥٧.

ظاهر من قوله، لا يخفى على من له بصيرة في دينه، فظهر من حاله فيما وضعه وكتبه أنه يؤيد الشرك، ويوالي أهله، وينكر التوحيد، ويعادي أهله، وهذا ما وجدناه في كتبه بخطوطه، والله أعلم بما آل إليه أمره في آخر حياته: هل راجع أم لا؟<sup>١</sup>.

- ثانيها: أن الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن لو كان يعلم بهذا لصدر به رده عليه: "مصباح الظلام"، ولأخذ الرد طابع النصيحة والتحذير من الكتاب دون التعرض لمؤلفه التائب؛ فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له، ومعلوم أنه لم يكتب رده الأليم على ابن منصور: ، الذي وصفه فيه بالوقاحة ص ٩٢، والكذب ص ٢٣، والبهتان ص ٣٩، والغباوة ص ٨٨، والجهل ص ٩٩، وأنه نهم في المزاحمة على ما بأيدي رؤساء الدعوة ص ٣٩، وأنه ثور المدار ص ١٩٥، والثور الأعجم ص ١٥٠، وأن الثيران أهدى منه ص ١٦٦، وأنه كعتر السوء: يبحث عن حتفه بظلفه ص ٢٣٧، وأنه عدو لإمام الدعوة في أول أمره وآخره ص ٨٥، لم يكتب هذا إلا بعد عثوره على كتاب "كشف الغمة" بعد وفاة ابن منصور؟!، فهل يتصور أن الشيخ عبداللطيف يسلك هذا الأسلوب في الرد على من يعلم توبته قبل موته؟! .

- ثالثها: أن الشيخ عبداللطيف لا يحتاج أن يروي مثل هذا إطلاقاً عن والده؛ إذ هو معاصر لابن منصور، بل ربما كان أعلم بحاله، وأكثر اهتماماً بقضيته من والده، ولا يبعد أن يكون قد تنبه قبله لحقيقة موقف ابن منصور، ومعلوم من تقرير والده لفتح الحميد أنه لم تنكشف له حقيقة حال ابن منصور إلا بعد عام ٢٥٢هـ، حيث يكون عمر عبداللطيف إذ ذاك قد بلغ الثلاثين أو جاوزها، فما حاجته للرواية عن والده في توبة رجل بعد هذا التاريخ بنحو ثلاثين عاماً، أفكان ابن منصور يُسرّ بهذه التوبة إلى الشيخ عبدالرحمن دون غيره!.

- رابعها: أن خلاف ابن منصور مع أتباع الدعوة لم يكن في التوحيد، حتى يقال إنه رجع إليه!، وإنما كان في قضية تكفير خصوم الدعوة، وقاتل من صد عنها، واستباحة دمائهم وأموالهم، ورأيه في هذا - كما في "مصباح الظلام"<sup>٢</sup> - أن المستغيثين

<sup>١</sup> "الدرر السنينة": ١٩١/٩.

<sup>٢</sup> ص ٣٩٥.

بأصحاب القبور لا يخرجون من الإسلام إلا إذا اعتقدوا النفع والضرر فيهم، وأقروا أن فعلهم هذا مضاد للشهادتين، ثم أصروا بعد ذلك، فعندها يقاتلون، أما القتال على ما هو دون ذلك من الكفر العملي فهو عنده منهج الخوارج، هذا هو ما خالف فيه الإمام وأتباعه وسائر أهل السنة المحضة، ومع انحرافه البين فيه عن جادة الصواب ومحض السنّة، فإنه لا ينحط إلى مستوى الردّة عن جملة عقيدة التوحيد، حتى يقال إنه رجوع إليها .

- خامسها: أنه لو صح رجوع ابن منصور وتوبته، فهلا أُلّف ما بحوزته من كتب مضادّة، وهلا أعلن براءته منها، ومعلوم أن شيئاً من هذا لم يحدث .

لهذه الوجوه لا أستبعد أن تكون هذه الرواية في شأن رجوعه قديمة: إبان تقرّض الشيخ عبدالرحمن لفتح الحميد، وأن الشيخ عبدالرحمن أخبر ابنه عبداللطيف بـرجوع ابن منصور إثر تأليفه لفتح الحميد؛ إذ كان قبل ذلك مصنّفًا في المناوئين لتتلمذه على ابن سلوم، وعلى هذا يكون ربّط رجوعه بآخر حياته وهما .

## الفصل الرابع

### التعريف بالكتاب

#### توثيق نسبة الكتاب

لا شك أن للشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور شرحا على كتاب التوحيد؛ يدل على ذلك ما يلي:

١- إشارة الشيخ عبدالرحمن بن حسن إلى شرح ابن منصور لكتاب التوحيد في إحدى رسائله إليه<sup>١</sup>.

٢- نسبة الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن هذا الشرح إليه في عدة مواضع ناقدا موضعاً منه في أحدها<sup>٢</sup>.

٣- إشارة ابن منصور إلى شرحه هذا في كتابه "منهج المعارج إلى أخبار الخوارج"، عدة مرات، منها قوله عند ذكر ضرب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - صبيغا بن عسل التميمي: (.. كما ذكرنا قصته في شرح التوحيد مستقصاة)<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> انظر الدرر السنية ٩ / ٢٣٠ .

<sup>٢</sup> انظر الدرر السنية ٩ / ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، والموضع المتقدم في اللوحين ٣٠ ، ٣١ ، من "فتح الحميد" . وانظر أيضا "مصباح الظلام" ص ٣١٩ ، حيث أشار إلى هذا الشرح .

<sup>٣</sup> "منهج المعارج" : ص (٦ / أ) ، مخطوط ، وانظر استقصاءه لقصة صبيغ في "فتح الحميد" : ٢١ / ب

ومنها قوله عند ذكره لأحاديث الرجاء والشفاعة لأمة محمد - صلى الله عليه وسلم - :  
(وقد ذكرنا طرفا من ذلك في "فتح الحميد" لمن أراه) .<sup>١</sup>

وقوله بعد هذا الموضوع بقليل : ( ومن أراد البسط في هذه المعاني عن العلماء - رحمهم الله - .. بكتابنا "فتح الحميد في شرح التوحيد" يجده موضحا )<sup>٢</sup> ، يعني تقرير أن الكفر العملي لا يخرج من الملة، كالكبائر<sup>٣</sup> .

وهكذا في مواطن أخرى من هذا الكتاب .<sup>٤</sup>

٤ - ذكر شرح ابن منصور لكتاب التوحيد : الشيخ إبراهيم بن عيسى<sup>٥</sup> ، حيث يقول :  
(وقفت على شرح التوحيد لعثمان بن منصور في الجمعة عند الأخ عثمان بن أحمد في مجلد كبير، سماه : "فتح الحميد" )<sup>٦</sup> .

أما كون المخطوط الذي بين أيدينا هو قطعاً "فتح الحميد" فيدل عليه ما يلي:

- ١ - إجماع النسخ الثلاث للكتاب على نسبه إليه، في أول المخطوط وآخره، كما يظهر من النماذج المرفقة.
- ٢ - أن إحدى هذه النسخ بخط ابن منصور المعروف، والثانية بعضها بخطه وبعضها بخط تلميذه ابن عمير، والثالثة بخط تلميذه ابن نصر الله.
- ٣ - أن على بعض أوراق هذه النسخ تعليقات محتومة بعبارته: "قاله مؤلفه عثمان بن منصور - عفا الله عنه -".

<sup>١</sup> "منهج المعارج": (٨ / ١).

<sup>٢</sup> "منهج المعارج": (٨ / ب) ، ومكان النقط كلمة مطموسة بمعنى: "فليراجع".

<sup>٣</sup> انظر "فتح الحميد": ١١٢ / ٢ ، ١٤١ / ٢.

<sup>٤</sup> انظر "منهج المعارج": (١٩ / أ) ، (٢١ / ب) .

<sup>٥</sup> هو إبراهيم بن صالح بن إبراهيم بن عيسى، (١٢٧٠ - ١٣٤٣) ، صاحب ذيل تاريخ ابن بشر المسمى "عقد الدرر".

<sup>٦</sup> نقلا عن "علماء نجد" للبسام ٥ / ٩٢ .

٤ - أن مؤلفه ذكر في أوله وأثنائه بعض شيوخه، كمحمد بن سلوم، وعبدالعزیز الحصين، وهم شيوخ معروفون لابن منصور.

### عنوان الكتاب

"فتح الحميد في شرح التوحيد" هو العنوان الذي نص عليه المؤلف في أول الكتاب بقوله :  
( .. وقد سمّيته : "فتح الحميد في شرح التوحيد" )<sup>١</sup>.  
وهكذا أثبت عنوان الكتاب في جميع نسخه الخطية دون اختلاف، وهكذا هو عند من ذكر اسمه ممن أشار إليه ممن تقدم ذكرهم.

### تاريخ التأليف

اشتغل ابن منصور بتأليف هذا الشرح قبل الخامس من شعبان، سنة ١٢٥١هـ، وهو تاريخ الفراغ من أولى مسوداته كما في آخرها<sup>٢</sup>، ولعله استغرق زمنا غير قصير في ذلك؛ إذ هو شرح مطوّل، وقد قدرنا ولادته في أول القرن الثالث عشر كما سبق، فيكون قد ألفه في العقد الخامس من عمره تقريبا، أي ما بين ١٢٤٠ - ١٢٥٠هـ، ولا يبعد أن يكون ألف مسودته قبل ذلك، أو أنه على الأقل بدأ يجمع مادته العلمية؛ فإنه يرجع فيه إلى مصنفات ربما يُستبعد وجودها في "نجد" آنذاك، وقد يتأيد هذا بأن عامة الإحاقات والإضافات الطارئة على الكتاب في مبيّضيه مقتصرة على الأحاديث والآثار، دون النقول عن المصنفات الأخرى، التي كثر النقل عنها في المسودة، ولا يشكل على هذا كونه آنذاك في أحضان خصوم الدعوة؛ فهاهو قد أنشأ "الرد الدامغ" في تلك الفترة، وهو لا يقل عن "فتح الحميد" في الدفاع عن الإمام المجدد ودعوته، كما إن منهجية ابن منصور المتسعة لتتقيح وتبييض كتابي "منهج المعارج" و"فتح الحميد" في فترة واحدة تقريبا، مع ما بينهما من التناقض، لا يبعد عليها ابتداء تصنيف "فتح الحميد" في أكناف خصوم الدعوة .

<sup>١</sup> ص ٧ / ب .

<sup>٢</sup> انظر ص ٣٠٥ / ب من النسخة ( م م ) .



## سبب التأليف

ذكر الشيخ عبدالله البسام أنه بلغه أن ابن منصور ألف هذا الشرح بإشارة من الأمير فيصل بن تركي<sup>١</sup>، وبذلك جزم الدكتور عبدالرحمن العثيمين<sup>٢</sup>، وهذا مستبعد لثلاثة أمور :

الأول- أن فيصلا إنما تولى سنة ١٢٥٠هـ، بعد قضائه على مشاري بن عبدالرحمن، قاتل أبيه الأمير تركي بن عبدالله<sup>٣</sup>، ولا يتصور أن يؤلف ابن منصور شرحا بهذه السعة في هذه المدة، كما يستبعد أن يكون فيصل قد كلفه بذلك في حياة أبيه .

الثاني- أن الأمير فيصلا لو كان فاعلا ما كان ليؤثر أحدا على العلامة عبدالرحمن بن حسن، أو ابنه الشيخ عبداللطيف؛ فهما أعلم وأقدر وأولى، والمتن لجدھما، والشيخ عبدالرحمن تلميذ له، أو على الأقل ما كان ليكلف غيرهما دون استشارتهما، ومعلوم ارتياهما المبكر من موقف ابن منصور من الدعوة، وأن الشيخ عبدالرحمن قد رفع أمره إلى الأمير بسبب كتاباته عن الخوارج<sup>٤</sup>، وغاية الأمير نحو ذلك أن يتثبت في شأن ابن منصور، لا أن يشرفه بهذه المهمة، إلا أن يقال : إن الأمير أراد أن يكون شرح ابن منصور لكتاب التوحيد برهانا لبراءته مما يحوم حوله من شبهات، لكن هذا أيضا بعيد لما ذكر أولا، ولما يأتي في الأمر الثالث .

الثالث- أن ابن منصور ما كان ليفوت ذكر هذا لو كان واقعا، بل كان يزین به مقدمته، ويجبره فيها تحبيرا؛ لحاجته الماسة إلى هذه التزكية الغالية، والشهادة الثمينة من الأمير بصفاء عقيدته، وأهليته لشرح متن يعد كتاب الدعوة الأول .

<sup>١</sup> انظر "علماء نجد" ٥ / ٩١ .

<sup>٢</sup> في تعليقه على "السحب الوابلة" ٢ / ٧٠٤، ولعله استند في ذلك إلى البلاغ الذي ذكره الشيخ البسام .

<sup>٣</sup> انظر "عنوان المجد" ٢ / ١٢٤ .

<sup>٤</sup> كما في "الدرر السنية" ٩ / ٢٠٠ .

على أن الذي ذكره ابن منصور نفسه في سبب تأليفه هذا الشرح هو قوله في آخره : ( .. ليس لنا في وضع ذلك من من غرض في عيب أو سباب، وإنما الغرض هنا الذب عن دين رب الأرباب، أوجب لنا ولمن قبلنا من علماء الملة الإسلامية كصاحب هذا الكتاب التكلم في هذا الباب؛ نصيحة لله ورسوله وكتابه وأئمة المسلمين وعامتهم )<sup>١</sup>.

كما قال في أوله: ( .. فشرعت في هذا الشرح؛ لكثرة القراءة في متنه والمطالعة، وليكون لي أنيسا في الدنيا وذخرا في أحوال القيامة الهائلة الرائعة )<sup>٢</sup>.

أما الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن فقد طعن في نية ابن منصور في تأليف هذا الشرح، وقال في ذلك : ( قد علم أن هذا المعترض - يعني ابن منصور - قد شرح كتاب التوحيد الذي قد صنفه الشيخ محمد - رحمه الله -، وتزين عند أهل الإسلام بشرح كتابه، وانتسابه إليه، والشهادة له بأنه على الحق، وأطنب في مدحه والثناء عليه في شرحه المذكور على مصنف شيخنا - قدس الله روحه -، فلما فاته بعض مقصوده من الدنيا التي إليها يسعى، ولها يعمل، رجع القهقري، وانقلب على عقبه؛ لأنه لوح له بعض أعداء التوحيد بما إليه يسعى، فولى مدبرا )<sup>٣</sup>.

وأرى أنه لا لوم على الشيخ عبداللطيف فيما قال؛ بعد الاستيقان من تصنيف ابن منصور لكتاب "كشف الغمة"، وتزكيتة لمنهج ابن جرجيس؛ إذ لا يتصور فيمن كان مخلصا في تصنيف "فتح الحميد"، المشحون بدلائل التوحيد، أن ينتكس إلى مثل هذه الضلالات، والله أعلم .

<sup>١</sup> ص ٣٠٦ / أ من النسخة ( م م ) ، و ص ١٩٩ / ب من النسخة م .

<sup>٢</sup> ص ٤ / ب

<sup>٣</sup> "مصباح الظلام" ص ٣١٩ .

## منهج التأليف

سلك ابن منصور في شرحه لمتن كتاب التوحيد طريقة الشرح اللفظي ، متخذاً ألفاظ المتن مفاتيح للدخول فيما له تعلق من أبواب العلم، مع محاولة الإبقاء على الموضوع الأصلي للكتاب : العقيدة، فهو يأخذ ألفاظ المتن لفظاً لفظاً، مبتدأً بالبسملة، بل ربما توسع في التعليق على بعض حروف المعاني، كما فعل مع حرف الباء الذي في أول البسملة، فيورد خلاصة ما ذكره علماء اللغة والنحو والأصول، وغيرهم ممن لعلومهم مجال فيما يشرح، وسمته العامة في ذلك : استقصاء الجمع، والإسهاب والاستيعاب، وهي السمة الغالبة على كتابات ابن منصور، فقد جرى عليها في ثاني أهم كتبه : "منهج المعارج"، وظهر تمييزه فيها دون شك، فهو بحق قوي الاستقصاء للمادة العلمية، واسع الجمع، غزير المعلومات، تزدحم لديه النصوص والنقول حتى يكاد يعي بسبكها في الكتاب، فرمما حشرها تحت لفظة أو بعض لفظة من المتن، ثم اعتذر عن الاقتصار بخشية الإطالة !.

وظاهر من غزارة مادة "فتح الحميد" أن مؤلفه قد حشد له نفسه، واعتنى به غاية الاعتناء، وواظب على تنقيحه واستكمالها، وكأنما أراد أن منه أن يكون شاهداً على مكانة مؤلفه من العلم والسنة، ودافعاً لما قد يتهم به من خلاف ذلك .

وهو عند شرح كل باب يعتني ببيان مناسبتة لموضوع الكتاب، ولما قبله من الأبواب، ثم يأخذ في بيان الترجمة - العنوان - والنصوص الواردة فيه بإسهاب .

وبما أن المتن المشروح عماده الآيات والأحاديث، فقد عاد "فتح الحميد" أشبه بكتاب تفسير موسع عند شرح الآيات، وعند شرح الأحاديث يأخذ نفس شراح الصحاح والسنن، ولا عجب؛ فهذه مصادره، ولا يكاد يدع فيها فائدة إلا يوردها، ببسط أو إيجاز.

ثم يعتني أثناء ذلك ببحث المسائل العقديّة المتعلقة بنصوص الباب، بما في ذلك المسائل المذكورة آخر الأبواب، إلا أنه لا يلتزم الإشارة إليها .

وهو في ذلك كله يعتني بالنواحي اللغوية والنحوية غاية الاعتناء، فيورد الشواهد وأقوال العلماء، وربما استطرده فشرح شاهداً، أو مثلاً من الأمثال، أو ذكر خلاف البصريين مع الكوفيين، كما فعل عند ذكر اشتقاق الاسم<sup>١</sup>.

ومما يدل على عنايته الفائقة بالنواحي اللغوية أنه استشهد بنحو ثلاثمائة بيت في أول مجلدي الكتاب فقط، وهو كم كبير بالنظر إلى موضوع الكتاب.

ثم هو حريص غاية الحرص على إيراد خلاصة أقوال المحققين من أهل العلم، فلا يكاد يقع على كلام لأحدهم في مسألة تعرض له إلا ويثبته، مع عناية بينة بتنوع موارده في ذلك، وعدم الوقوف عند شخصيات محده، ومن أبرز من أكثر النقل عنهم: الخطابي، ابن عبد البر، ابن عقيل، السهيلي، ابن العربي، القرطبي، النووي، ابن قدامة، ابن تيمية، ابن القيم، ابن كثير، ابن مفلح، ابن رجب، ابن حجر.

وقد يتوسع في بعض المسائل الكلامية؛ ليبين وجه مخالفتها لمذهب السلف، كمسألة الاسم والمسمى<sup>٢</sup>، أو الفلسفية، كما هيّة الروح، والفرق بينها وبين النفس<sup>٣</sup>.

أما إيراد الأحاديث والآثار المتعلقة بكل مسألة فهو الذي أثرى الكتاب وجعله أوسع الشروح؛ إذ لم يأل جهداً أن يستوعب فيه ما حوته كتب السنة، وأن يجمع فيه مبلغ طاقته وعلمه عند كل مناسبة ما هو صالح للاحتجاج أو للاستئناس، مع عناية بينة بنقد المرويات المرفوعة، وبيان درجتها من الصحة.

<sup>١</sup> انظر: (١/٨).

<sup>٢</sup> انظر: (١/٨)، وما بعدها.

<sup>٣</sup> انظر: (٤٩/ب) وما بعدها.

والحق أنه قد تميز في هذا الجانب عن غيره من شراح "كتاب التوحيد"، بما عساه أن يكون شافعا له فيما أخذ عليه في هذا الكتاب مما يتعلق بالمنهج كما يأتي، كما أبان فيه عن استقرار قريب من التمام لدواوين السنة، يغبط عليه .

### موارد

ظاهر أنه قد تيسر للمؤلف مكتبة ضخمة، جعلت المصادر والمراجع الأساسية لمختلف العلوم في متناول يده، وهو أمر نادر - بل مستغرب - في موطن المؤلف بالنسبة لعصره؛ فلعل ذلك يرجع إلى طول إقامته في العراق كما سبق ذكره في سيرته، وتكون هذه إذا إشارة مهمة إلى بكور تصنيف هذا الشرح، وأن المؤلف قد ابتداء فيه - أو في جمع مادته على الأقل - منذ إقامته في "الزبير"، وهو متسق تماما مع تصنيفه "الرد الدامغ" آنذاك، ومهما يكن من أمر، فقد أجاد المؤلف الاستفادة من مكتبته، واستثمرها أينما استثمر، فظفر بثمرة يانعة ضخمة ليس لها نظير، وإن كان لا يخفى أن الوصول إلى كثير من هذه المصادر إنما كان بواسطة الشروح المطولة، كفتح الباري وغيره، وسأنبه فيما يلي إلى المصنفات التي أكثر المؤلف من النقل عنها سوى كتب السنة المشهورة، مع أنه في كثير من الأحيان لا يلتزم بالإشارة إليها :

- "غريب الحديث" و"الأمثال" لأبي عبيد، (ت ٢٢٤هـ) .
- "كتاب الزهرة"، لابن داود الأصبهاني (ت ٢٩٧هـ) .
- كتب ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، ولا سيما التفسير والتاريخ .
- "غريب الحديث" للخطابي (ت ٣٨٨هـ) .
- "الفنون" لابن عقيل (ت ٥١٢هـ) .
- تفسير البغوي (ت ٥١٦هـ) .
- "الكشاف" للزمخشري، (ت ٥٣٨هـ) .
- كتب القاضي أبي بكر ابن العربي (ت ٥٤٣هـ) .
- شروح صحيح مسلم، للقاضي عياض (ت ٥٤٤هـ)، ولأبي العباس القرطبي (ت ٦٥٦هـ)، وللنووي (ت ٦٧٦هـ) .

- "الروض الأنف" للسهيلى (ت ٥٨١هـ) .
- كتب ابن الجوزى (ت ٥٩٧هـ)، ولا سيما : "تلبس إبليس"، و"زاد المسير"، و"الموضوعات"، و"ذم الهوى".
- "النهاية فى غريب الحديث والأثر" و"جامع الأصول"، لأبى السعادات، ابن الأثير الجزرى (ت ٦٠٦هـ) .
- تفسير القرطبي (ت ٦٧١هـ).
- كتب شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، ولا سيما : "المسودة"، و"اقتضاء الصراط المستقيم"، و"الإيمان"، و"الاستغاثة".
- كتب ابن الفركاح الفزارى (ت ٧٢٩هـ) .
- كتب العلامة ابن القيم (ت ٧٥١هـ)، ولا سيما : "بدائع الفوائد"، و"مدارج السالكين"، و"زاد المعاد"، و"إغاثة اللهفان"، و"الطرق الحكيمة"، و"التونية".
- "الفروع" لابن مفلح (ت ٧٦٣هـ) .
- تفسير ابن كثير (ت ٧٧٤هـ).
- "جامع العلوم والحكم" لابن رجب (ت ٧٩٥هـ) .
- "مجمع الزوائد"، لنورالدين الهيتمى (ت ٨٠٧هـ) .
- "فتح البارى" لابن حجر (ت ٨٥٢هـ).
- "فيض القدير" للمناوى (ت ١٠٣١هـ).

### مكانة "فتح الحميد" بين شروح التوحيد

"فتح الحميد" كما ظهر فى التمهيد من أوائل الشروح على كتاب التوحيد، لم يسبقه تقريبا سوى "تيسير العزيز الحميد" لسليمان بن عبد الله، و"تحقيق التجريد" للعجيلي، وقد صرح بأنه لم يقف على الأول منهما، ووقفه على الثانى أبعد، لكنه سبق الشروح جميعها فى السعة وغزارة المادة، ولا سيما استيعاب الآثار وأقوال العلماء، فهو بحق بين شروح التوحيد أمة وحده، ومع ذلك لا يظهر له إطلاقا أى أثر فى من بعده، مع أن غالب الشروح لا تعدو أن تكون اختصارا للشرح الأول، فما الذى حال بينها وبين الانتفاع

بهذا الشرح النفيس!؟، لا شيء سوى ذلك الحضر الذي فُرض على كتابات ابن منصور، وسائر ما يمت له بصلة؛ بسبب موقفه المشبوه أول الأمر، ثم الصريح، من الدعوة وأتباعها، فظل الكتاب قابعا عند مصنفه وبعض محبيه، وربما سرا لدى بعض العلماء وطلاب العلم، وأحسب أن هذا الموقف لم يكن إيجابيا؛ فقد حوى الكتاب علوما ومعارف كان من التفريط حجُبها عن دارسي كتاب التوحيد وشارحيه، ولعلها لو بُذلت لأسهمت في رفع مستوى الثقافة الشرعية في بلاد تندر فيها المكتبات في ذلك العصر .

ولا تنهض المآخذ الواردة على "فتح الحميد" لتبرير إهماله؛ فهي نادرة ومحتملة، ولا يكاد يسلم منها كتاب، كما أن موقف الشارح السليبي من صاحب المتن ودعوته لا يدعو إلى تجاهل شرحه، بل كان الأولى إبرازه وجعله شاهدا على بطلان الموقف السليبي لصاحبه، وشاهدا على حرص أتباع الدعوة على الأخذ بالحكمة أينما وجدت، وقدرتهم على التمييز بين ما يحسن أخذه، وما يجب تركه، كما هي السنة مع مختصر ابن سلوم لشرح السفارينية، وقد طبع قديما، مع أن عداوته أشد وأظهر، وابن منصور لا يعدو كونه تلميذا له فيها .

### تقييم العلماء لفتح الحميد

أعز تقرير وثناء على "فتح الحميد" هو ما خطه الشيخ عبدالرحمن بن حسن بيده على إحدى نسخته، قال فيه : ( نظرت في هذا الشرح، فرأيتة شرحا حسنا، قد أجاد فيه مؤلفه وأفاد، كان الله في عونته، ولكنه ذكر فيه شيخه محمد بن سلوم، وحاله في الاعتقاد معلوم، فلو أعرض عن ذكره رأسا لحسن هذا الشرح عندنا، وفاق عند أمثالنا، قاله كاتبه عبدالرحمن بن حسن، عفا الله عنه ) .

وظاهر من قوله (نظرت في هذا الشرح) أنه لم يقرأ جميعه، بل ولا أكثره، وأنه إنما اطلع على أوله، وربما تصفّحه وقرأ مواضع منه، فلا تعجب إذا رأيتة يرجع عن هذا الثناء، فيقول في رسالة بعثها إلى ابن منصور : ( ..إذا فتشنا عن كلامك في شرحك وغيره

وجدنا معتقدك في توحيد الإلهية معتقد عبدالله المويس : حظه منها اللفظ مع إنكار المعنى،  
وتضليل من عمل بمعناها وقام بمقتضاها<sup>١</sup> .

وهذا التقريظ يدل على أن الخصومة مع ابن منصور إنما استطارت بعد عام ١٢٥٢هـ،  
تاريخ النسخة الأولى التي كتب عليها التقريظ ، فيكون حال ابن منصور قبل ذلك خافياً  
على الشيخ وابنه عبداللطيف؛ إذ لا حامل له على هذا التقريظ وهو في ريبة منه، وإن  
كانت عبارته فيه لا تخلو من الإيحاء بعدم الرضا .

وذكر ابن سلوم المنتقد على المؤلف في هذا التقريظ هو إشارته إليه - على استحياء - في  
قوله : ( وكذا اتصل لنا مسند الإمداد... من جهة مشايخ جمّة، منهم : محمد بن سلوم  
عن شيخه .. )<sup>٢</sup>، لا غير، ولم يقل : شيخنا، أو حتى : الشيخ، مع أنه أفاض الألقاب على  
مشايخه قبله وبعده، ومنهم المقرض نفسه، حيث قال قبيل ذكر ابن سلوم : ( وقد اتصل  
سندنا بالإجازة إلى ما في المسند المسمى بالإمداد... من طريق شيخنا الأوحّد، والإمام  
المفرد، الشيخ عبدالرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب، حفيد مصنف هذا  
الكتاب، متع الله بحياته، وبارك له في جميع أوقاته ) .

وقد كان غير ابن سلوم من أئمة الأشاعرة الذين اعتد المؤلف بكلامهم كالجويني والغزالي  
وابن العربي أولى أن يعاب الكتاب به من هذا الذكر العارض لابن سلوم، وهي إشارة  
أخرى إلى أن الشيخ عبدالرحمن لم يقرأ الكتاب .

أما الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن فيقول في رسالة بعث بها إلى من يشك في عداوة ابن  
منصور للدعوة : ( .. حتى كتابه الذي يزعم أنه شرح على التوحيد، رأيت فيه من  
الدواهي والمنكرات ما لا يحصيه إلا الله، من ذلك : قوله في الكلام على قوله -تعالى- :

<sup>١</sup> الدرر السنوية : ٩ / ٢٣٠ .

<sup>٢</sup> "فتح الحميد" : ( ٥ / ب ) .



{وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون}، إن ابن العربي المالكي قال : العبادة هي موافقة القضاء والقدر، وابن عباس يقول : كفر الكافر تسبيح، هذا رأيه بخط ابن نصر الله من أهل بلده، في كلامه على كتاب التوحيد، ولهذا نظائر وأخوات لا يعرفها إلا من وقف على كلامه من طلبة العلم<sup>١</sup> .

ومع الاتفاق مع الشيخ عبداللطيف على إنكار هذه الداهية التي أشار إليها، بل وإنكار اعتداد المؤلف في مجال العقائد بكلام القاضي ابن العربي وأضرابه من المتكلمين أو المتأثرين بهم، إلا أنا لا ينبغي أن يتجاوز بنا الحد إلى اعتبار الدواهي والمنكرات في "فتح الحميد" لا يحصيها إلا الله!، وقد حملتني هذه العبارة - وكنت قرأتها قبل قراءة "فتح الحميد" والبداء بتحقيقه - على مضاعفة الفحص والتدقيق، والبحث والتنقيب أثناء التحقيق، عما يمكن أن يستحق هذا الوصف أو يقاربه من أخطاء الكتاب، في شطره الأول الذي أقوم بتحقيقه، فلم أظفر بشيء سوى ما ذكر هنا، إلا أخطاء معتادة لا يخلو منها كتاب بهذا الحجم، وأكثرها مما هو مجال للاجتهاد .

ثم حتى هذا الذي شنع به على المؤلف من تفسير العبادة في آية الذاريات بالعبادة الكونية القدريّة، لا يعد منكراً من القول إذا صين من معتقد وحدة الوجود، بل هو القول الذي اختاره إمام المفسرين ابن جرير الطبري، واحتج عليه في تفسيره بما رواه عن ابن عباس أنه قال : ( قوله "وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون" : إلا ليقروا بالعبودة طوعاً وكرهاً ) .

ثم قال ابن جرير : ( فإن قال قائل : فكيف كفروا وقد خلقهم للتذلل لأمره؟ . قيل : إنهم قد تذللوا لقضائه الذي قضاه عليهم؛ لأن قضاءه جار عليهم، لا يقدرّون من الامتناع منه إذا نزل بهم، وإنما خالفه من كفر به في العمل بما أمر به، فأما التذلل لقضائه فإنه غير ممتنع منه )<sup>٢</sup> .

<sup>١</sup> الدرر السنية : ٩ / ٣٣٣ ، وانظر كلام ابن العربي في "فتح الحميد" : ( ٣١ / أ ) ، وفي هامش الورقة رد مختصر عليه لا يستبعد أن يكون للشيخ عبداللطيف .

<sup>٢</sup> تفسير الطبري : ٢٧ / ١٢ .

هذا ومن أشاد بالكتاب وأطراه، تلميذ المؤلف المؤرخ ابن بشر، فبخطه على دياحة المسودة كتب : ( ليعلم الواقف على هذا الكتاب الجليل، والشرح الذي ليس له مثيل، للشيخ ... ) .

### الماخذ على الكتاب

لا يسلم كتاب غير كتاب الله المجيد من قصور ما، ولا يبلغ منزلة يعصم فيها من النقد، أو يتعالى صاحبه فيه عن المناقشة والمساءلة، ولا غضاضة عليه البتة في ذلك، بل هو سبيل استكماله وتحقيق مقاصده العلمية على التمام .

ولقد أخذ على "فتح الحميد" ما أخذ عدة، في منهج الكتاب ومصادره ومادته وأسلوب صياغته، أنه فيما يلي على ما كان منها سبيله الإجمال، وما كان سبيله التفصيل أرجئه لموضعه من حواشي الكتاب .

ففي المنهج يؤخذ عليه التزام طريقة التحليل المسهب لألفاظ الكتاب ومفرداته، فقد أدى به إلى كثرة الاستطرادات في غير مسائل العقيدة، من اللغويات والأدبيات والتراجم والتواريخ وغيرها، وهذا الضرب من الاستطراد إنما يسوغ في أحد حالين: الأولى أن يكون له تعلق ولو من بعيد بشيء من مسائل العلم الذي ألف فيه المتن المشروح، بحيث يترتب عليه الاستدلال والبيان والترجيح، كمسألة الحقيقة والمجاز في اللغة مثلا، وتعلقها بموضوع الصفات الإلهية، الحال الثانية أن يكشف الاستطراد خطأ علميا شائعا عرض للمؤلف لمناسبة ما، ربما لا تعود، فينبه عليه، وهذا إنما يحسن ممن يكتبون بنفس التحقيق، لا الجمع .

وقد يُعْتَذِر للمؤلف بأن هذه هي السمة العامة للتأليف في العصور المتأخرة<sup>١</sup>، إلا أن هذا العذر سيكون أقرب للقبول لو كان موضوع الكتاب فثا آخر سوى العقيدة؛ فإن التصنيف فيها يتطلب مزيداً من الدقة والتحرير؛ لما يترتب على الخطأ في مسائلها من الانحراف والضلال .

ومن أمثلة استطراداته من هذا النوع ما ذكره عن البدل، فقد أطل فيه حتى عاد الكتاب أشبه بكتاب نحو<sup>٢</sup>.

كما يؤخذ عليه في منهجه كثرة التصرف في عبارات العلماء المنقولة دون تنبيه، وقد أدى به ذلك إلى قلب المراد من الكلام أو تغييره أكثر من مرة، كما فعل مع كلام ابن القيم في الاسم والمسمى<sup>٣</sup>، وربما تمادى في التصرف حتى طال النظم!، كما فعل بيت أبي النجم :

عشّي تميم واصغري فيمن صغر  
ولا تريدي الحرب واجتري الوبر

فاستبدل [فعل] بـ [تيمم]، فقال : عشّي فعيل ..؛ إذ هو تيمي<sup>٤</sup>، وفعل نحو هذا في نظم الصرصري الذي أورده آخر الكتاب؛ إذ اشتمل على لون من التوسل البدعي .

ومثل هذه التصويبات جادتها التعليق والاستدراك على النصوص المنتقدة، أو الإعراض عنها وعدم إيرادها أصلاً، لا تبديلها والتصرف فيها على هذا النحو .

<sup>١</sup> هذه السمة من دواعي تسميتها بعصور الانحطاط .

<sup>٢</sup> انظر ( ٩ / ب ) ، ( ١٠ / أ ، ب ) .

<sup>٣</sup> انظر ( ٨ / ب ) ، وقريب من هذا خلطه أقوال العلماء على حديثين مختلفين بما يوهم اختلافهم في معنى أحدهما، كما في حديث

"قلدوا الخيل، ولا تقلدوها الأوتار"، ص ١٠٠ / ب .

<sup>٤</sup> انظر ص ٦١ / أ .

كما إنه كثيرا ما ينقل عن العلماء دون عزو، وخاصة عن الحافظ ابن حجر في "فتح الباري"، أما "جمع الزوائد" فلا يكاد يشير إليه، رغم أن كثيرا من مادته الحديثية منقولة منه .

أما في المصادر فيؤخذ عليه الاعتماد أحيانا على بعض المصنفات المتقدمة عقديا، والاعتداد بكلام مؤلفيها من أهل البدع والمتأثرين بهم، دون تمييز وتمحيص، كالذي نقله في بيان مصطلح "التوحيد" عن "إحياء علوم الدين" لأبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، الفيلسوف الصوفي الأشعري<sup>١</sup>، أو كالذي أطل بنقله عن القاضي أبي بكر بن العربي المالكي الأشعري في تفسير قوله -تعالى-: {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون}<sup>٢</sup>.

أما في المادة فيؤخذ عليه الإكثار من إيراد الآثار الضعيفة، وإن كان ينبه على ضعفها أحيانا، لكن أحيانا لا ينبه، كحديث: "فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد"<sup>٣</sup>، وربما أورد ما لا أصل له جازما برفعه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-، كحديث "ما ساد بخيل قط"، كرره في موضعين جازما برفعه<sup>٤</sup>، وقد كان له سعة في أن يورد مثل هذا بصيغة التمريض .

ويؤخذ عليه أيضا الوهم عدة مرات في كتابة بعض الآيات، فيخلطها بغيرها من شبيهاتها، ومرد هذا فيما يبدو أنه يكتبها من حفظه<sup>٥</sup>.

كما وقع له أوهام في عزو بعض الأحاديث، كحديث "اللهم أصلح لي دنياي التي فيها معاشي .."، عزاه إلى السنن، وإنما هو في صحيح مسلم<sup>٦</sup>، وكحديث "رغم أنف رجل

<sup>١</sup> انظر (١/١٧) .

<sup>٢</sup> انظر (١/٣١) .

<sup>٣</sup> انظر ٧٨/ب .

<sup>٤</sup> انظر ص ٣٩، ٤١/١ .

<sup>٥</sup> انظر مثلا ص ٣٤، ٧٢/ب، ٧٣/١، ٧٣/ب، ٨٥/ب، ٩٤/ب، ٩٦/١ .

<sup>٦</sup> انظر ص ٣٣/ب .

أدرك أبويه .. " إلخ، أطلق عزوه إلى البخاري، فأوهم أنه في الصحيح، وإنما هو عنده في الأدب المفرد، وقد كان عزوه إلى مسلم أولى؛ حيث خرج في صحيحه<sup>١</sup>، وعزا أثرا لعمر إلى الصحيحين وليس فيهما<sup>٢</sup>.

وربما أورد أثرا، ثم قال: "وفي لفظ"، ثم أورد بقية الأثر من نفس المصدر، مع كونه أثرا واحدا!<sup>٣</sup>

وأما في الأسلوب فيقع فيه أحيانا بعض التراكيب الركيكة، غير المستقيمة لغة، كتعديته الفعل "دل، يدل، دلالة" بنفسه إلى مفعول واحد، دون استعمال حرف الجر "على"، نحو: وهذا يدل كذا، وفيه الدلالة أن كذا<sup>٤</sup>، في حين يعدي بحرف الجر فعلا يتعدى بنفسه، كما في قوله: "والفقير غير داخل في مسمى المسكين إلا أن يريدوا باستعماله لمسمى واحد"<sup>٥</sup>. والصواب: إلا أن يريدوا باستعماله مسمى واحدا.

وقريب من هذا قوله: "لم يعتذرهم إلا بعدم الوجود بشيء يقربه لصلتهم"<sup>٦</sup>، والصواب أن يقال: "لم يعتذر لهم إلا بعدم وجود شيء يقربه لصلتهم".

ومن أمثلة ذلك استعماله مصدر الفعل اللازم "قام" موضع مصدر المتعدي "أقام"، في قوله: "أرشد - سبحانه - إلى الدواء قياما للحجة علينا"<sup>٧</sup>، يريد: إقامة للحجة ..

<sup>١</sup> انظر ص ٤٠ / ١، وانظر أمثلة أخرى في ص ٥٣ / ب، ٥٨ / ب.

<sup>٢</sup> انظر ص ١٦٠ / ب.

<sup>٣</sup> انظر أثر ابن عباس في ص ٤٢ / أ.

<sup>٤</sup> انظر ص ٣٤ / ب، ٩٠ / ب.

<sup>٥</sup> انظر ص ٣٨ / أ.

<sup>٦</sup> انظر ص ١٢٠ / ب.

<sup>٧</sup> انظر ص ٣٧ / أ.

ومن ذلك استعماله الفعل "غاط" موضع "تغوّط" <sup>١</sup>، و "تتري" حالا للمفرد، مع أنها اسم جمع <sup>٢</sup>، و "إنفاع" بدل "نفع" <sup>٣</sup>.

ومن ذلك استعماله الفعل "يعاونه" في حق الرب -جل وعلا- بدل يعينه <sup>٤</sup>.

كما لم يخل الكتاب من الأخطاء النحوية الجلية <sup>٥</sup>.

وأحيانا تستغلّق عبارته بسبب الركاكة، مع كون المراد سهلا واضحا، كقوله في شرح عبارة: "فأخبر بها معاذ عند موته تأثما"، الواردة على لسان الراوى في حديث "أتدري ما حق العباد على الله .."، قال المؤلف في شرحها: فأخبر بذلك عند خروجه من الدنيا .. لما أمن المفسدة بإخباره بقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأن الذي منعه عن إخبيل الناس مخافة الاتكال، فصار هذا الكلام مقرونا به عن المحذور، فحدث به <sup>٦</sup>.

وكقوله في بيان فضل العلم وشؤم الجهل: " .. فإنه إذا زال العلم استوى عند صاحب ذلك الحق والباطل، والضرار والنافع .."، فقوله "صاحب ذلك" يعني به من زال عنه العلم ليس إلا <sup>٧</sup>.

وكقوله في التعليق على قول القائل "أعذني يا رب": "وصدور صيغة الأمر بنا - كذا كتبت ويبدو لي أن صوابها: منا - هو الامتثال بالأمر إرشادا منه - سبحانه - بالالتجاء إليه .." <sup>٨</sup>.

<sup>١</sup> انظر ص ٥١ / ب .

<sup>٢</sup> انظر ص ٨٨ / ب .

<sup>٣</sup> انظر ص ١٤٧ / ب .

<sup>٤</sup> انظر ص ١٣٢ / أ .

<sup>٥</sup> انظر مثلا ص ٨٧ / أ ، ١٣١ / ب ، ١٣٣ / أ .

<sup>٦</sup> انظر ص ٤٥ / أ ، وانظر مثلا آخر في أول ص ٥٥ / ب .

<sup>٧</sup> انظر ص ٦٥ / ب ، وانظر مثلا آخر في ص ٧٢ / أ .

ومن أمثلة التكلف في عباراته قوله تعليقا على قول إبليس عن آدم {أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين} : "فخرج من خضوع العبد إلى كبرياء الباري، بالمحاورة إلى خصمه بالجدال، فزالت المسامحة بحد العداوة، وانقلبت معاتبة الود إلى التقنط من العود بالرحمة" ٢ .

هذا ولم يخل كتابه من السجع المتكلف في مواضع عدة ٣ .

ومما لا يكاد يغتفر للمؤلف في صياغته تذييله على ما ينقله من عبارات العلماء بما يوهم أنه من تنمة كلامهم، دون إشعار للقارئ بذلك، وبمراجعة المصادر التي ينقل عنها يتبين تركيبه لعباراته على عبارات غيره بصورة توهم أن العبارة ما زالت للقائل الأول، وغالبا ما يكون هذا في صورة التعليل لأقوالهم، أو العطف عليها، فإذا اجتمع هذا إلى كون المؤلف يتصرف في العبارات المنقولة غالبا دون إشارة، تضاعف بذلك الإيهام .

ومن أمثلة ذلك قوله : "قال شيخ الإسلام ابن تيمية - ومعناه لغيره من السلف - : ومن ظن أن قوله {وقضى ربك} بمعنى قدر، وأن الله ما قضى بشيء إلا وقع، كما يقوله الملحدون في آيات الله، بأن جعل عباد الأصنام ما عبدوا إلا الله، فإن هذا من أعظم النسل كفرا بالكتب كلها؛ إذ قائل هذا لا يخرج عن قول من قص الله علينا قولهم : {لو شاء الله ما أشركنا} .. "إلخ" ٤ .

فبالرجوع لمصدر هذا الكلام ٥ يتبين أنه ينقله بتصرف، وأن الكلام من "كلها" فما بعد للمؤلف ٦ .

١ انظر ص ١٣٢/ب.

٢ انظر ص ٩٥/أ .

٣ انظر مثلا ص ٤٨/أ، ٥١/ب .

٤ انظر ص ٣٩/ب .

٥ انظر الفرقان ص ٦٢، ومجموع الفتاوى : ١١ / ٢٦٩ .

٦ وانظر نظيرا لها مع كلام للخطابي في ص ٦٩/ب .

ومن أمثلة ذلك أنه نقل قول شيخ الإسلام عن مسألة الاستغاثة: "ولهذا ما بينت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل الإسلام إلا تفتن لها وقال: هذا أصل الإسلام؛ إذ إنكار المنكر من أعمال الكفر والشرك من الأقوال والأفعال أوسع من تكفير عاملها مع الجهل بمضادة قوله أو فعله لشهادة الإخلاص؛ فإنه يفر من ذلك لو علمه<sup>١</sup>.

فالكلام الأخير للمؤلف، ألصقه بكلام شيخ الإسلام في الرد على البكري، مروجاً لرأيه الذي ينتقد به الدعوة الإصلاحية، وخالفه فيه سائر علماء السنة كما سبق بيانه.

وقريب من هذا أنه أحياناً يختصر كلام العلماء اختصاراً يفسد المعنى<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> انظر ص ١٤١/ب.

<sup>٢</sup> كما فعل بكلام للقرطبي عن حكمة تخصيص النطق بالتشبيه في قوله - تعالى -: {إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون}، انظر ص ٨٦/أ.



## الفصل الخامس

### نسخ الكتاب ومنهج التحقيق

توفّرت لي - بحمد الله تعالى - ثلاث نسخ خطية لفتح الحميد، أولها المسوّدة الأولى، وقد اخترت لها الرمز : [ م م ]؛ باعتبارها مسوّدة المسوّدة، وهي من محفوظات مكتبة العلامة الشيخ عبدالله بن حميد - رحمه الله -، أهداها إليه بعض أحفاد ابن منصور حينما كان قاضيا في "الجمعة"، وقد تفضّل ابنه الفاضلان : الشيخ الدكتور صالح، والشيخ الدكتور أحمد - حفظهما الله -، تفضلا مشكورين بصورة منها، فلهما مني جزيل الشكر ووافر العرفان.

أما النسخة الثانية فقد جلبها من الكويت مشكورا أخي وزميلي في تحقيق الكتاب، الدكتور حسين السعدي - حفظه الله -، وهي من ذخائر مكتبة علامة الكويت، الشيخ عبدالله الدحيان - رحمه الله - الآيلة إلى مكتبة الأوقاف الكويتية، ورقم النسخة فيها (خ ٤١٢)، وتعتبر هذه النسخة المسوّدة الثانية للكتاب، وقد رمزت لها بـ [ م ]، وهي التي اتخذها أخي حسين أصلا؛ إذ لم نعتز على ما يخصه في النسخة الثالثة.

وأما النسخة الثالثة التي جعلتها أصلا، ورمزت لها بالرمز : [ ص ]، فقد دلّني عليها مشكورا فضيلة الشيخ علي الشبل، حفظه الله -تعالى- وجزاه عني خير الجزاء، وهي من محفوظات قسم المخطوطات بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وقد صورها لي مشكورا أخواي الكريمان : الشيخ سعد بن فلاح العريفي، والشيخ محمد بن سعود

<sup>١</sup> كما نقل أخي الدكتور حسين السعدي عن الدكتور أحمد بن حميد، انظر رسالته : ١ / ١٠٥ .

العريفي، حفظهما الله -تعالى- وأجزل لهما المثوبة، ولم يوجد من هذه النسخة سوى المجلد الأول .

وإليك فيما يلي وصفا لكل من النسخ الثلاث :

### أولا : النسخة [ م م ]

هي أول نسخة ظهرت - فيما يبدو - من "فتح الحميد"؛ فقد أثبت أحد ناسخها : محمد بن حمد بن عمير بن عبدالله بن ناصر، الناصري، الحنبلي، تاريخ الفراغ منها في نهار الثلاثاء ٢٨ / ربيع الأول / ١٢٥٢ هـ، كما في آخرها، وهي التي خطَّ عليها الشيخ عبدالرحمن بن حسن تقرضه بيده .

وقد عادت هذه النسخة مسوَّدة بما ألحق بها المؤلِّف من الإضافات الكثيرة في الطرر، التي أدخلت في صلب الكتاب في النسخة [م]، ثم ألحق المؤلِّف إضافات أخرى في طرر النسخة [م]، أدخلت في صلب الكتاب في النسخة [ص]، وهذا ما حدا تلميذ المؤلِّف المؤرخ ابن بشر إلى أن يكتب على ديباجة النسخة [م م] : ( ليعلم الواقف على هذا الكتاب الجليل، والشرح الذي ليس له مثل، للشيخ العالم الفاضل، والحير المناضل، الشيخ القاضي عثمان بن منصور الناصري - متع الله بحياته -، أن هذا الكتاب بعينه هو مسودة الشرح المذكور، وأما المبيضة فهي زائدة على هذه المسوَّدة أكثر من ..١، وهي في مجلدين، فليعلم ذلك، قال ذلك وكتبه بإذن الشارح الفقير إلى الله عثمان بن عبدالله بن بشر، وصلى الله على محمد وسلم ) . ثم أثبت التاريخ : سنة ١٢٥٨ هـ .

وقد كتب العنوان على هذه النسخة هكذا :

<sup>١</sup> كلمة غير واضحة، كأنها مطموسة، ويشبه أن تكون : "النصف"، أو "الثلث"، ولعل كاتبها تردد في التقدير فضرب عليه .

هذا "فتح الحميد في شرح التوحيد" بخط<sup>١</sup> جامعه  
 ومؤلفه الفقير إلى ربه الغفور عثمان بن عبدالعزيز  
 بن منصور الناصري ثم العمروي التميمي النجدي  
 الحنبلي يسئل من مولاه القبول والعفو  
 عن الخطا والزلل وصلى الله على سيدنا  
 محمد وآله وصحبه وسلم ولا  
 حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم  
 وحسبنا الله ونعم الوكيل

م م

م

وينبغي أن يكون هذا العنوان بخط ابن منصور؛ لتجرده من الثناء عليه، والعادة جارية بأن  
 غيره لو كتبه لأثنى عليه، أو على الأقل للقبه بالشيخ .

وكتب تحت هذا العنوان تقريض الشيخ عبدالرحمن بن حسن بخط يده، وتحتة تملك لحفيد  
 المؤلف نصه : ( ملك الفقير إلى الله عبدالرحمن بن عبدالكريم بن الشيخ عثمان بن  
 منصور).

وفي الجهة المقابلة لصفحة العنوان كتب ما يلي :

لابن وكيع<sup>٢</sup>

سلا عن حبك القلب المشوقُ      فما يصبو إليك ولا يتوقُ

<sup>١</sup> كأنها عدلت إلى : "من خط جامعه" .

<sup>٢</sup> هو الحسن بن علي الضبي التنيسي، الشاعر المعروف بابن وكيع، ت ٣٩٣هـ، انظر الأعلام ٢ / ٢٠١ .

حفاؤك كان لنا عنك<sup>١</sup> عزاءً وقد يُسلي عن الولد العُقوقُ

وتحت هذين البيتين مباشرة كُتب :

عبرة<sup>٢</sup>

قد يدرك الشرفَ الفتي ورداؤه خَلَقٌ وجيبٌ قميصه مرقوعُ

وأكثر هذه النسخة بخط محمد بن حمد بن عمير، وهو خط نسخ جميل متقن، غير أن الإلحاقات في الطرر بخط آخر ليس بجميل، وينبغي أن يكون خط ابن منصور؛ إذ له وحده حق الإضافة في كتابه دون غيره، كما أن كثيرا من صفحات هذه النسخة كُتبت بخط آخر ليس بجميل<sup>٣</sup>، أشبه ما يكون بالخط الذي في الطرر، فتكون بخط ابن منصور، ويكون قد أعان تلميذه على النسخ في بعض الأحيان؛ لطارئ ما .

ثم اطلعت على ما يؤيد هذا فيما نقله أخي الدكتور حسين السعيدني عن المؤرخ إبراهيم ابن عيسى أنه قال : ( وقد رأيت شرح التوحيد لعثمان بن منصور في الجمعة عند عثمان بن شبانة في مجلد كبير سماه : "فتح الحميد في شرح التوحيد"، وتحت عنوانه بخط الشيخ عبدالرحمن بن حسن ما صورته : "نظرت في هذا الشرح..."، والكتاب المذكور جملة منه بخط المصنف عثمان بن منصور، وبعض أوله وآخره بخط ابن عمير )<sup>٤</sup>.

والواقع أن أكثره بخط ابن عمير كما سبقت الإشارة، لا أوله وآخره فحسب .

<sup>١</sup> كذا، وصوابه : حفاؤك كان عنك لنا عزاء... .

<sup>٢</sup> كذا قرأها، وربما تكون "عزة"، وأستبعد كونها : "عنترة"؛ فاليق لبراهيم بن هرمة كما في اللسان : ٨٨ / ١٠ .

<sup>٣</sup> انظر مثلا الصفحات : ٥ / ب - ٨ / أ، ١٩ / ب، ٢٠ / أ، ٢٢ / ب - ٢٣ / أ، ٢٤ / ب، ٢٥ / أ، ٣٦ / ب - ٣٨ / أ، ٤٩ / ب، ٥٠ / أ، ٥٢ / ب، ٥٣ / أ، ٦٥ / ب - ٦٧ / أ .

<sup>٤</sup> نقله عن مجموع لابن عيسى، مخطوطته محفوظة عند الدكتور عبدالرحمن العنمين حفظه الله .

وابن عيسى يعني هنا المسوودة قطعاً؛ فهي التي كتبت بخطين مختلفين، وهي التي أثبت اسم ابن عمير آخرها، وهي التي عليها تقرير الشيخ عبدالرحمن بن حسن بخط يده<sup>١</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن الناسخ قال في ص [ ٣٠٥ / ب ] : ( قال الشيخ أبقاه الله : وقد تم تبييضه على يد كاتبه ومصنفه .. إلخ ) . وهذه قرينة على كون الخط في ذلك الموضع لابن عمير، أما ورود العبارة نفسها في النسخة [ م ] فسيأتي توجيهه .

هذا وقد استغرقت النسخة [ م م ] ٣١٢ ورقة، عدد أسطر الصفحات ٢٣ غالباً، في كل سطر نحو ١٧ كلمة .

#### ثانياً : النسخة [ م ]

هي في الأصل مبيضة عن النسخة السابقة؛ فقد أدخلت الإلحاقات التي كانت في الطور في الصلب، ثم أضيفت إلحاقات أخرى كثيرة، أدخلت في الصلب في النسخة الثالثة الأخيرة، فصارت هذه كالمسوودة لها .

وقد طمس اسم الناسخ وتاريخ النسخ من آخرها تماماً<sup>٢</sup>، لكن يُعرف من كونها بخط واحد من أولها إلى آخرها، هو خط الصلب والطور، أنها بخط المؤلف لا غير؛ ولا يشكل على هذا إلا قول الكاتب في آخر الكتاب : ( قال الشيخ أبقاه الله ) يريد المؤلف، وجواب هذا أن المؤلف نسخها عن المسوودة التي اشترك في خطها مع تلميذه ابن عمير، فلما بلغ هذا الموضوع الذي كتبه تلميذه لم ير داعياً لتغيير دعاء تلميذه له، فأثبتته كما هو .

<sup>١</sup> ولم يظن أخي حسين لهذه الأمور في رسالته ( ١ / ١٠٣ ، ١٠٤ ) ، فظنه يقصد النسخة [ م ] ، مع أن تقرير الشيخ عبدالرحمن بن حسن إنما كتب عليها بخط ابن نصر الله كما نبه في آخره ، وفيه اختلاف في بعض الكلمات كما يأتي .

<sup>٢</sup> الطمس متعمد، ولا يبعد أن يكون بدافع العداوة للمؤلف .

ويتأيد كونها بخط المؤلف بمطابقة خطها تماما لمخطوطة لكتاب : "المسودة" في أصول الفقه لآل تيمية، كتبت بخط ابن منصور سنة ١٢٥٥هـ .<sup>١</sup>

وقد كتب نفس العنوان السابق على هذه النسخة، وبنفس الخط، وهو خط المؤلف، إلا أن فيه : "بخط مؤلفه وجامعه"، بدل : "بخط جامعه ومؤلفه"، ومثل هذا التصرف عادة لا يفعله مجرد ناسخ، بل ناسخ مؤلف .

وعلى يمين العنوان كُتبت العبارة التالية : [ في الحديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : ( دخلت الجنة فرأيت عامة من يدخلها البله )<sup>١</sup> ، قل الأزهري<sup>٢</sup> : "الأبله" : الذي طبع على الخير، وهو غافل عن الشر، وهذا ... في حقه القتيبي : هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدور، وحُسن الظن بالناس ] .

ومكان النقط غير واضح .

وتحت العنوان كُتبت الفائدة التالية بخط المؤلف :

[ "أنا سيد ولد آدم يوم القيامة"، حكمة التقييد به مع أنه سيدهم في الدنيا والآخرة : أنه يظهر فيه سؤدده لكل أحد هناك، ... ولا معاند .

وقوله : "أول شافع وأول مشفع"، قال النووي : إنما ذكر الثاني لأنه قد يشفع اثنان، فيشفع الأول ] .

<sup>١</sup> أخرجه بمعناه البزار بسند ضعيف كما في المجمع : ١٠ / ٢٩٤ ، ورواه البيهقي بإسناد منكر في الشعب : ٢ / ١٢٥ .

<sup>٢</sup> "تهذيب اللغة" : ٦ / ٣١٢ .

ومكان النقط متاكل . وهذه الفائدة تدل على شغف المؤلف بالعلم؛ حيث لم يتردد في إثبات هذه الفائدة على ديباجة الكتاب؛ حشية فوائها .

وتحت هذه الفائدة نقل ابن نصر الله تقريظ الشيخ عبدالرحمن بن حسن عن النسخة [م]، إلا أنه فيما يبدو نقله من حفظه؛ فقد أبدل بعض الكلمات بمرادفات لها : فكتب "تأملت هذا الشرح" مكان "نظرت في هذا الشرح"، وزاد كلمة "وأوضح" في قوله : "قد أجاد فيه مؤلفه وأوضح وأفاد"، وكتب : "غير أنه ذكر أن شيخه محمد بن سلوم"، بدل : "ولكنه ذكر فيه شيخه محمد بن سلوم"، وحذف -فيما يبدو من المصوِّرة- كلمة "الشرح" من قوله : "لحسن هذا الشرح عندنا" .

وقد جاءت هذه النسخة في جزء واحد ضخيم، بلغ ٢٠٤ لوحة، عدد الأسطر في الصفحة ٣٧ سطرا غالبا، وأحيانا ٣٨، في كل سطر ما بين ١٧ - ٢١ كلمة .

### ثالثا : النسخة [ ص ]

هي النسخة التي اتخذتها أصلا، وهي - حسب علمي - آخر إخراج للكتاب؛ فقد أدخلت في صلبها الزيادات التي كانت في طرر النسخة السابقة، ثم لم تُضف إليها أي زيادات .

وقد فرغ من كتابة المجلد الأول من هذه النسخة تلميذ المؤلف : محمد بن حمد بن نصر الله بن فوزان بن نصر الله بن محمد بن عيسى بن حمد بن عيسى بن صقر بن مشعاب، يوم الاثنين، لثلاث بقين من ذي القعدة، من سنة ١٢٥٧هـ ، كما هو مثبت في نهاية المجلد الأول .

وقد جاءت هذه النسخة في مجلدين، لم أعثر إلا على أولهما، وينتهي بنهاية الباب الثاني والعشرين : ( باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان ) ، وهو نهاية الجزء الخاص بي في التحقيق .

وقد قابل المؤلف هذه النسخة على أصلها، كما هو مثبت في الطرر في مواضع كثيرة، وعبارته في ذلك بخطه : [ بلغ مقابلةً وتصحيحاً على أصله، فصحّ على يد مؤلفه عفا الله عنه ] . وقد نبهت على هذه العبارة في الحاشية حيثما وردت .

والأصل الذي قابل عليه المؤلف هذه النسخة هو النسخة [ م ] لا غير، فصح بذلك كونها مسودة للنسخة [ ص ]، وإن كانت في الأصل مبيضة للنسخة [ م ] ، كما صح كون [ ص ] آخر النسخ الثلاث .

ولا فرق بين [ ص ] و [ م ] إلا دمج ما في الطرر في صلب الكتاب، ومقابلة المؤلف، واختلاف الناسخ، أما المضمون فمطابق تماماً، لا يمكن يوجد اختلاف حرف واحد .

وأرجح أن تكون هذه النسخة هي التي ذكر محقق "عنوان المجد" : عبدالرحمن بن عبداللطيف بن عبدالله آل الشيخ أنها موجودة في مكتبة عمه الشيخ محمد بن عبداللطيف<sup>١</sup>، فتكون من بقايا كتب ابن منصور التي صودرت إثر وفاته، ثم أهديت بعد ذلك لمكتبة جامعة الإمام .

وهي واضحة الخط، تأكل من أولها ورقتان بفعل الأرضة، هما ورقة العنوان، وورقة المقدمة، والورقة الثالثة ممزوعة الصفحة اليمنى، لم يبق منها إلا الثلث تقريباً، والصفحة اليسرى تبدأ بتتمة مسرد أبواب التوحيد : الباب التاسع والأربعون . . . ، وفيها ختم مكتبة جامعة الإمام، قسم المخطوطات، ويحمل الرقم ( ٨٩٨٥ / خ ) .

<sup>١</sup> انظر "عنوان المجد" : ٢ / ١١٩ ، حاشية .



ومقاس الأوراق ١٦.٢ X ٢٢.٩ سم ، وعدد السطور ما بين ٢٤ - ٢٧ غالبا، وعدد الكلمات في السطر ما بين ١١ - ١٨ غالبا .

### منهج التحقيق

اتخذت النسخة الأخيرة [ ص ] أصلا للتحقيق؛ لكونها الإخراج الأخير للكتاب؛ فقد قابلها المؤلف بنفسه على أصلها، وأذن لتلميذه ابن بشر أن يكتب تنبيها على النسخة [ م ] م وهي مسوِّدة مسوِّدتها، بأن مبيضة الكتاب في مجلدين، ولا يوجد نسخة في مجلدين إلا هذه .

وكنت نسخت جميع الكتاب من النسخة [ م ] قبل أن أدل على النسخة [ ص ]، ثم قابلتها عليها وقارنتها بها، فلم أر اختلافات تستحق الإثبات في الحاشية، أما المسودة الأولى [ م م ] فلم أرجع إليها إلا حال استغلاق الخط، أو وقوع شك في القراءة .

ثم سلكت في توثيق النص البنود التالية :

١- أثبت أسماء السور وأرقام الآيات في الصلب هكذا : [ الفاتحة / ١ ]، ولم أجعلها في الحواشي تخفيفا؛ فهي كثيرة جدا .

٢- عزوت الأحاديث والآثار إلى مظاهها، ولم التزم ذكر الكتاب والباب إلا في أحاديث الصحيحين؛ لكثرة الرويات في الكتاب، فأكتفي بذكر الجزء والصفحة والرقم .

٣- ما كان من المرفوعات في غير الصحيحين فإني أذكر حكمه عند من تكلم عليه، كالترمذي في السنن، والحاكم في المستدرک، والهيثمي في "مجمع الزوائد"، وغيرهم من القدماء بحسب ما تيسر لي، وهو قليل، على أن المؤلف قد اعتنى ببيان حكم كثير منها، كما التزمت ذكر حكمها عند محدث العصر الشيخ محمد ناصرالدين الألباني - رحمه الله وجزاه عن طلاب العلم خير الجزاء -؛ لتعويل أكثر طلاب العلم عليه في ذلك، مع مراعاتي لمن خالفه في الحكم على بعض الأحاديث .

هذا ولم أتكلف مجاوزة ذلك؛ لخروجه عن تخصصي، وموضوع الكتاب، أما الآثار فلم ألتزم الحكم عليها مطلقا؛ فهو عمل تفنى فيه الأعمار، فضلا عن وقت الرسالة، مع خروجه عن التخصص أيضا .

٤- التزمت عزو أقوال العلماء ونقول المؤلف إلى مصادرها الأصلية، حتى إن كان ينقل عنها بواسطة، وما لا أتوصل إلى مصدره نبهت عليه .

٥- التزمت في كتابة النص قواعد الإملاء الحديثة، وأهملت تماما الإشارة إلى ما يخالفها في الأصل .

# نماذج المخطوطات



قوله والعنى الصحيح وما خلقت  
 علي مقصود تصانح في قوله  
 النظر هنا الكون بعبارة  
 وعلى كونه مقصود هذا القول  
 انظر ان المعاصرين على  
 شيئا بل الحامية في  
 رضى هذه القول وكما هي  
 معنى هذه الآية التي  
 شيئا ومن تعلم في قوله  
 او انك لم تعلم شيئا  
 الا انها دعوى لاء الذي  
 عاينهم الالهي على  
 الظاهر وانما ما تسميه  
 الى ابن عباس في قوله  
 الكفر في سبب هذا كونه  
 على ابن عباس في قوله  
 شيئا ان يجعل ما يوجب  
 التي تدعى انما الذي لا  
 برضا الله تعالى لعباده  
 العباد في كل وقت  
 عبادة وهذا كونه  
 الحق بغير ما به  
 ذلك

أفعالهم على مقتضى قضائهم فيكون فعل العبد على مقتضى حكم المولى وانما  
 يخرج فعل العبد عن حكم المولى اذا كان مغلوبا والغالب لا يخرج شيئا عن  
 حكمه وبوالله وحده وقد فهم بعض الصالحين هذا المعنى فقبل له ما اراد  
 الله من اخلق فقال وانهم عليه يعطون الارادة الكونية والشرعية وقد قال  
 بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفهمون  
 تسبيحهم ان كثر الكافر تسبيح وتقدس والمعنى في ذلك انه امر جري يقدر  
 الله وارا دة الكونية مع ما فيه من مخالفة امره الشرعي ويقدر حده الذي  
 ويستدل دليل على سعة ملكه تعالى ويدير حكمه وانفردة تعالى السابق والزامه  
 التسليم لامره الشرعي والافراز بالعجز عن درك ذلك كما ستبينه قريب الان  
 ما من شيئا لا وهو يعبد الله سبحانه كما يجب للمولى على عبده ويسبح كما سبق  
 بحمده ويشهد له ذلك من كلام العرب قول زيد بن عمرو بن نفيل وقيل زورقا  
 يا سبحان ذي العرش سبحان ايدوم له وقيلنا سبح اجودي والجحود  
 واجودي واجه جيلان بالبحر فان من لم يسبح سبح واليه تسبيح  
 دلالة وقد ذكر في هذا القول على الآية في السنة ابو الحسين البقوي رحمه الله  
 في تفسيره في قوله **فان** احاط بن الفري رحمه الله تعالى واهل اللغة فظن ان  
 تفسير العبادة هنا الطاعة ورأوا ان بعض اهل لا يطيعوا الله فطلموا  
 للآية معناه غير معنانيا ولو عقلوا معناه ذلك و فهم ايضا معنى السجود كما قال  
 سبحانه وذن يسجد من في السموات والارض طوعا وكرها كما قال الله عز وجل  
 رضي الله عنه بنوهم فضل الملق في قوله تعالى لا تخضعوا لله سجد المكون في قوله  
 يكفر بقوله سبحان الله الشري ودينه الذي ارتضه لعباده و قال رسول  
 رسله وهو مع ذلك جاب يقضاه الله وقدره فلا يخرج شيئا عن ملكه تعالى  
 ولا عن حكمه الكوني ففعل حمد الله تعالى معنى العبادة في هذه الآية بمعنى  
 العبادة اللغوية والارادة الفاعلة لا الشرعية الاثرية كونه تعالى وهو  
 القاهر فوق عباده اي الذي خضع له الرقاب وذلك له اجبارا الصعاب  
 وهو كل شيء ودمته له اخلال بق وتواضعت لعظمه جلالة وكبريائه الاشياء

كلها

صلى الله عليه وسلم  
على يد مؤمنين  
عن النبي صلى الله عليه وسلم

لكن تكون الروم وهم قوم معدوفون اكثر الكفرة في ذلك الوقت  
وفي صحيح مسلم عن عايشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تقعد اللات والعزى  
فقلت يا رسول الله ان كنت لاظن حين اتزل الله هو الذي ارسل رسوله  
بالهندى ودين احوال طهرة على الدين كله ولو كره المشركون ان ذلك  
تام قال انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم بيعت الله رجيا طيبة  
فتوفي كل من يذوقه مثقال ذرة او حبة من خردل من ايمان  
فيبقى من لا خير فيه فيرجعون الى دين اباؤهم فنسال الله  
الحماية وآمنه الموفق ثم اجزوا الا ولست من شرح التوحيد  
المسمى بفتح احميد في شرح التوحيد تاليف العالم الفاضل

لا

الناصري العمري الحميري

دول الله وليه

انها كتابه بقله راجي عن قولنا وكرم  
الغير الله في غيرهم الله  
من قولنا ان نص الله  
في غيرهم  
ان صفة  
عز الله  
دول الله

الله على يدي  
الروم  
الذي

امر  
وتتلوه الباب  
التاكت والمشر  
اشاء  
الله



ح ٤١٢

مكتبة الادب الكلاسيكي

غلاف تحصيل في شرح التوحيد  
 بخط مؤلفه وجامعه  
 الفقير اليه الغفور عثمان بن عبد العزيز  
 بن منصور الناصري عم العمري القمبي  
 البخاري حنبلي بدمه الوالد القبول  
 والعفو عن الخط والنزول  
 صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه  
 وآله واصواتهم الاخيار  
 العظمى وحبنا الله  
 ونعنه اليوسل



الحريه في الاموال والاعمال  
 والسياسات غافق خطها  
 قاله ابي زكريا الارباب الذي  
 وهو غافق من النور والهدى  
 لا حقه المضي كسر الذي  
 سلموه الجيد ارشاد

تأمل هذا الشرح فرأيت شروحه...  
 غير انه ذكر ان نسخة محمد بن سلوم وحالها الاعفاد معلوم فلو ان من ذكره راسخ من مدني  
 عندنا وفاق عندنا لنا قاله كنه عبد الرحمن بن حسن عقاله عنده ونقله عن خطه بديره محمد  
 بن... وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

وذلك ان الجبريين كثير من رعايا الله واحد يتبعه بالارضا العبد ينفخ حجر كبير في بقعه واحدة وهو ساذج في خلادته والطيب  
 من ينفوخ في حقه كانه ينفوخ في حقه العبد في كبره ومقاله البنية في خلقه وتلقفه في اللسان اذا اذناه في حقه ايا اس كاطيه  
 بل هل ترى البرية ترى لربهم في حقه حتى ترى له جنة جنة

والله اعلم  
 خالدهم باللعنه  
 في حقه حتى  
 في حقه حتى  
 في حقه حتى

والله اعلم  
 خالدهم باللعنه  
 في حقه حتى  
 في حقه حتى  
 في حقه حتى

والله اعلم بما هم ان يكونوا اليتيمون ما وسعهم علمهم ولا يبطلوا ذلك بالعلم والاطلاق ان الله اعلم  
 ام المؤمنين عايشة رضي الله عنها وبنات بيت النبوة من قبله في قوله وانا الذي اذا تكلمت  
 واذا تكلمت في سرع واذا ضرب او جرح وكان احد من الناس كففت عن تكلمي عن علمي ما رأيت من هجرتهم وبنات  
 وبهم وذكر من اخذوا الفاروق في ما بين الفاعده ونسكافا برذلهما التصفا به مذموبا لا يمدحها  
 اذا لم يرد ذكره عند تلفه صلى الله عليه وسلم انما هو لوقف عند الامم والنبي في ظلمة من ليهم في ذلك الكفاية وقد كانوا  
 اسئلة الناس في تكلمه اهل البدر والاصوات والذين لم يرد لهم من العالم ما اذ ذكركم سكتت فخرجوا الى  
 حكاية والذين كانوا في فعلهم انما كلهم في حقه من المنة والحمد لله نعمت من عطلت حجاب العالمين وبهم تجلج وبهم  
 عبيد الايمان والاصنام حتى قضت عن انما ذكر في اللسان وفتحت دونها استعانة انوارها وعطا السلام  
 حتى كذا في حقه في سوق من زيد ما اذا كان الا في حقه وبنات بيت النبوة من قبله في قوله وانا الذي اذا تكلمت  
 واذا تكلمت في سرع واذا ضرب او جرح وكان احد من الناس كففت عن تكلمي عن علمي ما رأيت من هجرتهم وبنات

والله اعلم  
 خالدهم باللعنه  
 في حقه حتى  
 في حقه حتى  
 في حقه حتى

والله اعلم بما هم ان يكونوا اليتيمون ما وسعهم علمهم ولا يبطلوا ذلك بالعلم والاطلاق ان الله اعلم  
 ام المؤمنين عايشة رضي الله عنها وبنات بيت النبوة من قبله في قوله وانا الذي اذا تكلمت  
 واذا تكلمت في سرع واذا ضرب او جرح وكان احد من الناس كففت عن تكلمي عن علمي ما رأيت من هجرتهم وبنات  
 وبهم وذكر من اخذوا الفاروق في ما بين الفاعده ونسكافا برذلهما التصفا به مذموبا لا يمدحها  
 اذا لم يرد ذكره عند تلفه صلى الله عليه وسلم انما هو لوقف عند الامم والنبي في ظلمة من ليهم في ذلك الكفاية وقد كانوا  
 اسئلة الناس في تكلمه اهل البدر والاصوات والذين لم يرد لهم من العالم ما اذ ذكركم سكتت فخرجوا الى  
 حكاية والذين كانوا في فعلهم انما كلهم في حقه من المنة والحمد لله نعمت من عطلت حجاب العالمين وبهم تجلج وبهم  
 عبيد الايمان والاصنام حتى قضت عن انما ذكر في اللسان وفتحت دونها استعانة انوارها وعطا السلام  
 حتى كذا في حقه في سوق من زيد ما اذا كان الا في حقه وبنات بيت النبوة من قبله في قوله وانا الذي اذا تكلمت  
 واذا تكلمت في سرع واذا ضرب او جرح وكان احد من الناس كففت عن تكلمي عن علمي ما رأيت من هجرتهم وبنات

والله اعلم  
 خالدهم باللعنه  
 في حقه حتى  
 في حقه حتى  
 في حقه حتى

والله اعلم بما هم ان يكونوا اليتيمون ما وسعهم علمهم ولا يبطلوا ذلك بالعلم والاطلاق ان الله اعلم  
 ام المؤمنين عايشة رضي الله عنها وبنات بيت النبوة من قبله في قوله وانا الذي اذا تكلمت  
 واذا تكلمت في سرع واذا ضرب او جرح وكان احد من الناس كففت عن تكلمي عن علمي ما رأيت من هجرتهم وبنات  
 وبهم وذكر من اخذوا الفاروق في ما بين الفاعده ونسكافا برذلهما التصفا به مذموبا لا يمدحها  
 اذا لم يرد ذكره عند تلفه صلى الله عليه وسلم انما هو لوقف عند الامم والنبي في ظلمة من ليهم في ذلك الكفاية وقد كانوا  
 اسئلة الناس في تكلمه اهل البدر والاصوات والذين لم يرد لهم من العالم ما اذ ذكركم سكتت فخرجوا الى  
 حكاية والذين كانوا في فعلهم انما كلهم في حقه من المنة والحمد لله نعمت من عطلت حجاب العالمين وبهم تجلج وبهم  
 عبيد الايمان والاصنام حتى قضت عن انما ذكر في اللسان وفتحت دونها استعانة انوارها وعطا السلام  
 حتى كذا في حقه في سوق من زيد ما اذا كان الا في حقه وبنات بيت النبوة من قبله في قوله وانا الذي اذا تكلمت  
 واذا تكلمت في سرع واذا ضرب او جرح وكان احد من الناس كففت عن تكلمي عن علمي ما رأيت من هجرتهم وبنات

والله اعلم  
 خالدهم باللعنه  
 في حقه حتى  
 في حقه حتى  
 في حقه حتى



فقلت حينئذ ما كان من خلقه  
 هذه الهدى ممة في كلمة ومعها  
 من قول البيت الذي في قوله تعالى  
 فقلت على ما علمنا في قوله تعالى  
 عن النبي صلى الله عليه وآله  
 في قوله تعالى عن ابن عباس  
 من قول البيت الأخير ما خلاصه  
 في قوله تعالى عن ابن عباس  
 من قول البيت الأخير ما خلاصه  
 من قول البيت الأخير ما خلاصه



عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله  
 في قوله تعالى عن ابن عباس  
 من قول البيت الأخير ما خلاصه  
 من قول البيت الأخير ما خلاصه  
 من قول البيت الأخير ما خلاصه

ليعلم الواقف على هذا الكتاب  
 والشرح الذي ليس له مثيل في مشهور  
 الكتب الفقهية هذا الكتاب الذي هو  
 مشهور في القلوب واداء المصلحة  
 الشرح المذكور واداء المصلحة  
 هذه السوداء التي هي في جلد  
 فليعلم ذلك وتكتبها  
 الفقير الى الله تعالى عبد الرحمن بن حسن بن علي

هذا في الحديث الشريف النور جسد  
 او قوله الفقير الى الله الغفور عثمان بن عفان  
 بن مسعود الذي انعم به العمري الفقير  
 الحنيد يستل في مولاه القبول والعمور  
 من مشاير النور واليد على  
 محمد بن ابراهيم بن محمد بن  
 السور في الاسماء اعظم  
 في حاشيتها وشم الكبرياء

نظرت في هذه الكتب فرائع شرجا حسنا قد اجاد في مؤلفاته وانما قد  
 كان له في حقنا ولكن ذكر فيه شيخي محمد بن سلوم وقال في الاعتقاد  
 معلوم فلو اعرضت عنه وذكره راسا بحسن هذا الشرح عندنا وقد  
 عندنا في كتابنا كتاب عبد الرحمن بن علي

ملك الفقير الى الله عبد الرحمن بن عبد الكرم  
 ابو الشيخ عثمان بن منصور

غلاف النسخة [ م م ] وعليه تقرير الشيخ عبد الرحمن بن حسن، وتبنيه ابن بشر إلى كون هذه النسخة مسودة

الا انا فاعبدون وقالوا سئل من ارسلنا قبلك من رسلنا اجعلنا من دون الرحمن لئلا يعبدون  
 وقال في هذه الآية الكريمة ولقد بعثنا في كل اممة رسولا ان اعبدوا الله واحبوا الطاعات  
**وهو** ان هذه محكمة ليست ليظلم فيها شئ من شئها فبما يتعلق بها فكيف يجوز ان يعبد هذا او جبره يقول  
 لو شاء الله ما عبدت من دونه من شئ فحسب الله الكسرة عنهم متغنية لانه فها هم عن ذلك وعلى السنة  
 رسلا واما مسيئة الكونين وهي يمكنهم من ذلك قدر فلا جرم على الله بعد الرسل فلماذا قال انهم عذبوا  
 الله ومنهم من حنث على الصلوات وذلك بعد ما بين لهم طريق الهدى وطريق الضلال فاحرم بالهدى  
 ووعدهم عليه لجرؤهم عن الصلوات ونوعه عليه بنا ذوات سلاسل وغلا او ذلك بعد قيام الحجة  
 عليهم بارسال الرسل بالامر والنهي والبلاغ لهم فهل على الرسل الاملاغ البديهة ولهذا قالوا ما كنا نعذب  
 حتى نبعث رسولا في قرية فالتحقوا بالاولاد ما حرم ربكم عليكم يقولون على الله عليه وسلم  
 قل هو الآء الذين اشركوا وحرما ما من فيهم الله افترؤا عليه فاذا ذكر عنهم في الآيات في قبل هذه يقولون  
 اقبلوا فص عليكم وخبركم بما حرم ربكم عليكم حقا يقينا لا ظنا وكذبا كما تزعمون ذلك لا يشعرون  
 كان في حذو ذلك عليه كسبا في وتقدروه وصلحكم الا انشركوا به شيئا ولهذا قال في آخرها ذكركم وصام  
 وتقول العرب امرتكم الا تقوم قال **الرجاع** ويجوز ان يكون هذا نحو على الله ان نزل عليكم  
 تحريم الشرك وقيل في الكلام عند قول ربكم ثم قال عليكم الا تشركوا به شيئا على الاغراء وشيئا عند  
 انكر التكرار واعمالها فذات هذه الآية على جميع كسرك صغير وكبير فهذا المعنى وهو كذا وهو  
 ان الآيات محكمة فمنها من يحسب ان الله انه قال ان في الانعام آيات كما هي ثم الكتمان ثم قوله تعالى  
 اتل ما حرم ربكم عليكم الا آياتها في صحاحه وقال صحيح الاستاذ ولم يخرجها وفي الصحاح من عن النبي  
 في صحاحه من قوله تعالى انما في جبريل فسر في ان من ما لا يشرك بالله شيئا من امته دخل الجنة قلت ومن من  
 سرق ثلثا قال وان سرق وان سرق في الثاثة والرابعة والاربعون من سرق في قوله تعالى في ان  
 وان من انتم انتم من ما يؤمنون احسانا اي في تحسنوا اليهم احسانا والله تعالى كثيرا ما يفرق بين طاعة  
 وطاعة وصحة حارة يوضع النبي عن الاسادة اليها اليها الفداء والدلائل ان ترك الاساءة في شأنها  
 غير كافية لاعتبارها فلما امر بالآباء والاجداد عطف بالابناء والاحفاد فقال لا تتقوا ولا تدم  
 وكانوا يقتلون البنات خشيعة العار ومما قلوا للذين بعض الذكور خشيعة الا فتقار ولهذا في الصحاح

وعند عالم واليه في علمه على كل ارض اي من كسبه آدم كادكم ونفوسكم ونفوسكم وحيثما كان علمه وعيسى  
كعيسى وبني كليم قال البيهقي كفاية في معرفة نبي الله صلى الله عليه وسلم في كل ارض من الارض على الاقاليم كسعة فؤاد البعد  
النجحة ولم يدري ان يقول وروى ابو الحسن في طبقاته من رواية ابى الحسن عليه السلام في معرفة بعض اصحابه  
قال قال ابو عبد الله عليه السلام من علموا العلم واصحابه الاثر واهل البيت المتسكنين بعون ربهم العزيم  
بما المقدم عليهم فيها من لدن اصحابهم ليس في العلم الا العلم والبركة من الله تعالى ولا ركن من اركان علم اهل البيت  
والانام وغيرهم علمها فمن خالف فيها منها او طوع فيها او خالفها فيها من تخالف بمبدع خلقه من خلقه  
نزيك من خلق الله وسير الكون وساق احوال الاله في ارضه فخلق كسبها بعض فوق بعض ومع  
ارضه بعض من غير بعض وبها الارض العليا والسماوات الدنيا سيرة خمسة عام وبها كل سماء  
السموات سيرة خمسة عام والماء فوق السماء والجمرة والارض من فوقها في السماء والارض من فوقها  
على العرش والكرسي بوضوح قديم وهو يعلم الخ السماوات والارضين من كسبه وما بينهما وما تحت الارض  
وما في قعر البحر ومنبت كل شجرة وموضع كل صنعة وكل رزق وكل نبتا وسقط كل رزق من عند كل واحد  
الرمز والحصى والتم ارب وسائر ايمان واعمال العباد والارث وكل فقه وانفاهم ويعلم كل شئ الا الخفي  
عليه ما ذكر شئ فهو على العرش فوق السماء والارض بعبادته وادبها وما هو علمها  
قال قال ابو عبد الله عليه السلام من علموا العلم واصحابه الاثر واهل البيت المتسكنين بعون ربهم العزيم  
انما انتم وتقولوا الاله هو علم الله انما كانوا يقولوا بها كبريا من نحو كائنات الاله هو علم الله ونحو هذا من تشابه  
القران قبل الله لما يعني بذلك العلم لان علم الله تعالى في السماء والارض والارض والارض والارض  
سما طلع لا خلق علمها كما سيجيء في اعقاب الظالمين على ارضهم السبع والسموات والارض والارض  
وان من شئ الا ربهم يعلمه وهكذا ذكره في كتابه في صفة علمه في الارض والارض والارض  
وبناء الطبيعة التي تنكسر في العلم المستقيم بالتعريف والذنب المماثل القاصم من الغنم والكرم  
ظرفه يسلف الاخرة التي على عرش الله واما انتم وهذا علم من تنعم من الاله رضى الله عنهم فليس  
تعالى في هذا الحديث القديس الحكيم موسى على لسان ربه صلى الله عليه وسلم بان يقولوا كانت السموات كسبه  
وعامرهن غيره لا رزق وعلا وتقدر لاربعهم ولا يعادله شئ في الارض كسبه وما فيها  
وصنعها في كفة الميزان كما ياتي مصحاحه في الحديث الذي رواه في كفة الميزان الذي في الكفة  
بالكسر وقيل بفتح الكاف وذلك في قوله وقالوا لولا اننا كنا كسبه لكانت الارض كسبه لولا اننا كنا كسبه  
تقولنا في قوله تعالى في الكسبي وما يرحم الوضوء يصنعها في كفة الميزان كسبه لولا اننا كنا كسبه لولا اننا كنا كسبه  
ورواها المروية في فرقائه لتعليقها مقامه بجنون في ذكرا الامتداد للشمس والارض والارض والارض  
فرح نعلب مع الامتداد كسبه لولا اننا كنا كسبه لولا اننا كنا كسبه لولا اننا كنا كسبه لولا اننا كنا كسبه

التي يعرفها الناس وينقلها بعضهم في الشيء اطلاقها سبحانه في كتابه وصدقها المفسر ما وانه  
 ورضاه التي اسعدتها يوم الفيا من اهل الموحد الذين جردوه وخلصوه من شوبه كسائرهم  
 الذين ارضى الله بجزاه ولهذا قال يومئذ لا تنفع الشفاعه الا من اذن له الرحمن ورضوله قولان  
 فبالجموع بين هذا الابدان والآيات المذكور في هذا الكتاب فتقوا ان الله قد خلق  
 الذين تعرفون دون لا يملكون شفاعا في السماوات والارض الا من يشاء والله عالم بما يشاء  
 ماله منهم وبهم ولا تنفع شفاعة احد عنده الا من اذن له قد تقدم الكلام على هذه الآية في  
 الشرح قال شيخ الاسلام في الدين ابو القاسم احمد بن عبد الحليم بن محمد السلام بن حنبل  
 على هذه الآية جميعا بين آيات الشفاعه وبيانا انه ليس بيننا اختلاف على بعضه بوقوع بعضنا  
 ويصدق بعضها في بعض ما هو في هذه الآية كلما يعنى في الآية في قوله في شرفهم ويجاز  
 ان يكون في غير ذلك وسما منه اي من اللغات في غير مواعيد تعالى في ذلك في قوله  
 الشفع او الشفاعة في حق من جلاله وتقدسه اسما في هذه الآية الكريمة اذ لا تنفع الشفاعه  
 له رب تعالى في ان يشفع له بشيء من خلقه فاشفاعة النبي عليه السلام في يومئذ من وانه  
 مستغفر عنهم كما قالها ان من المجدد في حيا من سجد في الحديث الصحيح المولود  
 على الذي اجعل على صحته وثبوته على علم الامه الامن اعلى الله بصيرته بخروجه في ذلك عنهم  
 وفيه انه صلى الله عليه وسلم يأتي اول افضح في يومئذ من جده تعالى في سجده محمد عليه السلام  
 حيثما يريد بالشفاعة ولا في هذا العلم انما لا يكون الا عن اذن الله تعالى كما نطق بذلك  
 القرآن الكريم ثم عند ذلك يجاب صلواته عليه في دعائه ووجهه ونحو ذلك من سائر  
 وقيل جميع وان يعطى وشفيع شفيع في هذا ان جده بجانه وان شاء عليه ان اوتى ما اجابته  
 لطالبه تعالى محبين ما يقال له صلى الله عليه وسلم وذكر رفع راسه ويشفع في شفيع ولو الاطاعة  
 لا وراكب شانه احاديث الشفاعه الخاصة والعامة في هذا اللغام وقد فشاها بالفاظ الكريمة  
 معلوم في ما كتبه من واولي الحديث من علماء الاسلام واعلامهم في شهر من ان ذكره في الخبر  
 خادمه يومئذ الذي رضي الله عنه كما صح في صحيح البخاري وغيره عن عشرين سالفة اسعد الله من  
 وفي لفظ من حو الناس بشفاعة عند راسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت

بجز انظر الكافي فولي وفيها يتفق فذنا الله لنا وله و  
لمين ان يقبل عينا ويغفر ذنبا ويشفع فينا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم  
في مشاركتنا عندك ولا يحرمنا خيرا عندك يسوقا عندنا انه كرم رحيم غفور  
بر وواقب سبحان ربك رب العرش العظيم عما يصفون ولام على المصطفى والمهديين

وغير الفراغ من تعليق هذا السهم المبارك المصحح بفتح الحميد في شرح  
هذه جنتنا العلاء من عثمان بن عبد العزيز بن منصور بن عبد الله  
وقد اجاد يا فادو بلج الغاية والمراد حمزة الله  
عن السيد خير او وفاه ضيرا فقام الثلاثة  
ثمان وعشرون من شهر ربيع اول  
سنه ١٢٥٢ اعلم الفقير اليه المذنب  
محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد  
الناصر بن الحسين  
عز وجل  
على يد  
ولي  
الله

بسم الله الرحمن الرحيم يا فادو الخط قل يا الله آمين

ووجدت بها فليصح فانه من التعاون على البر والنفع



القسم الثاني

النص المحقق



# فتح الحميد في شرح التوحيد

للشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور الناصري

ت ١٢٨٢هـ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه ثقتي، وهو حسبي ونعم الوكيل

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ [الأنعام/ ١]، ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٣]، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له في ربوبيته وألوهيته، وبذلك يشهد الموحدون، ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس: ٨٢]، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله؛ ابتعثه على فترة<sup>(١)</sup> من الرسل، ودروس<sup>(٢)</sup> من السبل، فأحيا به دينه القويم، وهدى به إلى صراطه المستقيم، فجعله محجة للسالكين، وحجة على المعاندين، وأوضح به المنار، ونجّاه من عذاب النار، صلى الله عليه، وعلى آله وذريته، وأهل بيته وأصحابه، من المهاجرين والأنصار، صلاةً وسلاماً دائماً متلازمين، ما تعاقبت الدهور والأعصار، وسلم تسليماً.

أما بعد، فإن الاعتناء بالتوحيد من أهم الأمور؛ إذ بمعرفته تنشرح الصدور؛ لأن عليه دعوة الرسل لأممهم تدور، فلما كان الأمر كذلك، كانت معرفته والدعوة إليه أول الواجبات عقلاً وشرعاً؛ إذ عليه الأعمال تدور أصلاً وفرعاً.

(١) أي انقطاع. انظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٢ / ١٦٢.

(٢) أي خفاء وعفاء. انظر مقاييس اللغة لابن فارس: ٢ / ١٦٧.

وقد أُلّف في ذلك شيخُ مشايخنا؛ شيخُ الإسلام، وقدوةُ الأنام، محمد بن عبد الوهاب الوهبيّ<sup>(١)</sup> ثم العدوي<sup>(٢)</sup> المضرّي<sup>(٣)</sup> - يلتقى نَسَبُهُ - قدّس الله روحه، ونور ضريحه - بنسب النبي ﷺ في إلياس بن مضر - كتابًا حافلاً وافياً كافياً لمن أنصف ولم يتعسف، وميّز في ذلك ولم يتكلف، فرأيتُ أن أعلّق عليه شرحاً؛ تذكرةً لنفسي، ولمن شاء الله بعدي، يحلّ معانيه، ويُسَيّد مبانيه، ويُظهِر فوائده، ويُرَدِّد شوارده، وإن لم أكن لذلك أهلاً، ولا في ذلك العلم رِبْحاً<sup>(٤)</sup>، رجاء أن يدخلني الله في جملة الداعين إلى دينه القويم، وصراطه المستقيم، فطلبت حينئذٍ نسخةً صحيحةً، ليتفَيّ الشكُّ عن القريحة، فلم أجد إلا نسخةً عندي، قد قابلتها على خطِّ المصنّف - رحمه الله - بيده، وجدتها عند بعض مشايخنا؛ وهو الشيخ عبدالعزيز الحُصَيْن<sup>(٥)</sup> - قدس الله روحه، ونور

- 
- (١) نسبة إلى جدّه الأعلى وهيب بن قاسم بن موسى، وذريته يقال لهم: الوهبة. انظر «علماء نجد خلال ثمانية قرون» للشيخ عبدالله البسام: ١ / ١٢٥، ١٢٦.
- (٢) نسبة إلى عدي الرّباب؛ عدي بن عبد مائة بن آدّ بن طابخة. انظر الأنساب للسمعاني: ٤ / ١٦٩. والوهبة عند غير المؤلف بطن من حنظلة، في بني تميم. انظر علماء نجد للبسام: ١ / ١٢٦.
- (٣) نسبة إلى مضر بن نزار بن معدّ بن عدنان. انظر «لب اللباب في تحرير الأنساب» للسيوطي: ٢ / ٢٦١.
- (٤) فسرها في الطرّة بقوله: (أي كثير العلم، المتضلع منه). وهو موافق لما في «لسان العرب»: ١١ / ٢٦٥، مادة (رِبْحَل).
- (٥) هو الإمام، الداعية، القاضي، عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد بن أحمد بن محمد بن ماجد، الناصري، العمري، التميمي، ممن تخرج بالشيخ محمد بن عبد الوهاب، انتدبه الإمام عبدالعزيز بن محمد بن سعود إلى مكة لمناظرة علمائها، كانت ولادته سنة ١١٥٤هـ، وتوفي سنة ١٢٣٧هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي: ٤ / ٢٢، وعلماء نجد للبسام: ٣ / ٤٥٤، واستدراك الدكتور عبدالرحمن العثيمين على =

ضريحه، وجزاه عنا وجميع مشايخنا أحسن الجزاء -، فاعتمدت لأجل ذلك عليها، وأسأل الله الكريم، ربَّ العرش العظيم، الهداية والتسديد، والتوفيق.

وقد احتوى هذا المصنف على ستة وستين بابًا، ما خلا «كتاب التوحيد»، وهذه فهرسته:

الباب الأول - في فضل التوحيد، وما يكفر من الذنوب.

الباب الثاني - في «من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب».

الباب الثالث - في الخوف من الشرك.

الباب الرابع - الدعاء إلى شهادة ألا إله إلا الله.

الباب الخامس - في تفسير التوحيد وشهادة «لا إله إلا الله».

الباب السادس - من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لدفع البلاء.

الباب السابع - في الرقى والتمايم.

الباب الثامن - فيمن تبرك بشجر أو حجر أو نحوهما.

الباب التاسع - في الذبح لغير الله - تعالى -.

الباب العاشر - لا يُذبح لله في مكان يُذبح فيه لغير الله - تعالى -.

الباب الحادي عشر - من الشرك النذر لغير الله - تعالى -.

الباب الثاني عشر - من الشرك الاستعاذة بغير الله - تعالى -.

---

= السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة لابن حميد: ٢ / ٥٤٢، الحاشية.

الباب الثالث عشر - من الشرك أن يستغيثَ بغير الله أو يدعوَ غيره .

الباب الرابع عشر - في قوله - تعالى - : ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٩١].

الباب الخامس عشر - في قوله - تعالى - : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾ [سبأ: ٢٣].

الباب السادس عشر - في الشفاعة .

الباب السابع عشر - في قوله - تعالى - : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ [القصص: ٥٦].

الباب الثامن عشر - في أن سببَ كفر بني آدم وتركهم دينهم الغلوُّ في الصالحين .

الباب التاسع عشر - التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح، فكيف إذا عبد القبر؟! .

الباب العشرون - أنّ الغلوَّ في قبور الصالحين يصيِّرُها أوثانًا تُعبد من دون الله .

الباب الحادي والعشرون - في حماية المصطفى - ﷺ - جناب التوحيد، وسدّه كلّ طريق يوصلُ إلى الشرك .

الباب الثاني والعشرون - ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان .

الباب الثالث والعشرون - فيما جاء في السحر .

الباب الرابع والعشرون - في بيان شيء من أنواع السحر .

الباب الخامس والعشرون - ما جاء في الكهّان'ونحوهم .

الباب السادس والعشرون - في الشُّرة .

الباب السابع والعشرون - ما جاء في التطير .

الباب الثامن والعشرون - في التنجيم .

الباب التاسع والعشرون - في الاستسقاء بالأنواء .

الباب الثلاثون - في قول الله - تعالى - : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا ﴾ الآية ، [البقرة: ١٦٥] .

الباب الحادي والثلاثون - في قول الله - تعالى - : ﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ﴾ الآية ، [آل عمران: ١٧٥] .

الباب الثاني والثلاثون - في قوله : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فْتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ، [المائدة: ٢٣] .

الباب الثالث والثلاثون - في قوله تعالى : ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ ﴾ الآية ، [الأعراف: ٩٩] .

الباب الرابع والثلاثون - من الإيمان الصبرُ على أقدار الله - تعالى - .

الباب الخامس والثلاثون - في الرياء .

الباب السادس والثلاثون - في أن من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا .

الباب السابع والثلاثون - في «من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله . . . إلخ» .

الباب الثامن والثلاثون - في قوله - تعالى - : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴾  
الآية، [النساء: ٦٠].

الباب التاسع والثلاثون - فيمن جحد شيئاً من الأسماء والصفات .

الباب الأربعون - في قوله - تعالى - : ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا ﴾  
الآية، [النحل: ٨٣].

الباب الحادي والأربعون - في قوله - تعالى - : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾  
الآية، [البقرة: ٢٢].

الباب الثاني والأربعون - فيمن لم يقنع بالحلف بالله - تعالى - .

الباب الثالث والأربعون - في قول: ما شاء الله وشئت .

الباب الرابع والأربعون - في أن من سب الدهر فقد آذى الله - تعالى - .

الباب الخامس والأربعون - التسمي بقاضي القضاة ونحوه .

الباب السادس والأربعون - احترام أسماء الله وتغيير الاسم لأجل ذلك .

الباب السابع والأربعون - فيمن هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول .

الباب الثامن والأربعون - في قول الله - تعالى - : ﴿ وَلَئِن أذَقْتَهُ رَحْمَةً مِنَّا ﴾  
الآية، [فصلت: ٥٠].

٢/ب

(١) / الباب التاسع والأربعون - في قول الله - تعالى - : ﴿ فَلَمَّا آتَتْهُمَا  
صَالِحًا جَعَلَا لَهٗ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ﴾ الآية، [الأعراف: ١٩٠].

(١) من هنا تبدأ نسخة الأصل، وما قبلُ فيها تالف .

الباب الخمسون - في قوله - تعالى - : ﴿ وَ لِلّٰهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ﴾ الآية ،  
[الأعراف : ١٨٠].

الباب الحادي والخمسون - في أنه لا يقال : «السلام على الله» .

الباب الثاني والخمسون - في قول : «اللهم اغفر لي إن شئت» .

الباب الثالث والخمسون - لا يقولُ : عبدي ، وأمتي .

الباب الرابع والخمسون - لا يُرَدُّ من سأل بالله - تعالى - .

الباب الخامس والخمسون - لا يُسأل بوجه الله إلا الجنةُ .

الباب السادس والخمسون - ما جاء في «لو» .

الباب السابع والخمسون - النهي عن سب الرياح :

الباب الثامن والخمسون - في قول الله - تعالى - : ﴿ يَطُّنُونَ بِاللّٰهِ عَيْرَ الْحَقِّ  
ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ الآية ، [آل عمران : ١٥٤] .

الباب التاسع والخمسون - في منكري القدر .

الباب الستون - في المصورين .

الباب الحادي والستون - في كثرة الحلف .

الباب الثاني والستون - في ذمة الله وذمة نبيه - ﷺ - .

الباب الثالث والستون - في الإقسام على الله - تعالى - .

الباب الرابع والستون - لا يُسْتَشْفَعُ بالله على خلقه .



الباب الخامس والستون - ما جاء في حماية المصطفى حمى التوحيد،  
وسدّه طرقَ الشرك.

الباب السادس والستون - في قوله - تعالى - : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرِهِ  
وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ ﴾ الآية، [الزمر: ٦٧].

وقد جمع بعض مشايخنا وهو الشيخ مصطفى الدهني المدني<sup>(١)</sup>  
عدد أبواب التوحيد، وما أُوردَ فيه من الآيات والأحاديث والمسائل،  
في أبيات شعر، إلا أنّ فيها قصوراً، ولعل هذا لاختلاف في أصل  
النسخ، منها قوله:

ثلاثٌ وستون الأبوابُ قبلها      كتابٌ بتوحيد تفرّدَ جامعاً  
ومجموع آيات حوت طيّ نشرها      ثمانون زانت مع ثمانٍ مجامعاً  
أحاديثُ خمسٌ مع ثلاثين بعدها      كذا مائةٌ شئتُ بذاك المسامعاً  
ثلاثون مع خمسٍ مسائلَ كلّها      وخمسين مئينٍ فانظر الكلّ لامعاً  
وقد خطر لخاطري أبيات في ذلك، حين وصولي إلى هذا المحل،  
أنشأتها، فلا عليّ أن أذكرها، / وهي هذه:

أ/٤

أقول كلاماً يرتضيه ذوو البصر      وما كنت قولاً لزور من الوحر<sup>(٢)</sup>

(١) لم أجد له ترجمة. وقد ذكر صاحب «فهرس الفهارس» ممن يروي عن الزبيدي (١١٤٥-  
١٢٠٥هـ) صاحب «تاج العروس»: العلامة الشيخ مصطفى الدهني المصري، انظر: ص  
٥٣٩، كما ذكره في ص ٧٠٣ راوياً عن حسن القويسني، والقويسني هو أحد شيوخ  
الشيخ عبدالرحمن بن حسن، وستأتي ترجمته ص ٢١.  
(٢) الوحر: الغلّ والحقد. انظر مقاييس اللغة لابن فارس: ٩١ / ٦.

حلفت يمينًا بالمهيمن قائلاً  
 إمامٌ هدىً يهدي إلى الحقِّ بالهدى  
 فصنّف هذا للأنام مُنبّهًا  
 وبوّبه ستين بابًا وإنّها  
 وأتبعها الآياتِ سردًا يحفّها  
 وعقب فيها بالأحاديثِ مُوردًا  
 فزانت وراقت للعيونِ وإنّها  
 فنسأل مولانا الكريمَ بأن يَمُنَّ  
 وأن يلهم التوفيقَ والرشدَ والهدى  
 فيا ناظرًا في الشرحِ إيتاك والهوى  
 فهذا أو أنّ للشُّروعِ عسى الذي  
 يفهم<sup>(٢)</sup> قلبي للهدى ويميتني  
 لقد أوضح التوحيدَ للخلق وانتشر  
 محمدٌ بدرُ الدين للعلمِ مفتخر  
 لما غاب عنهم في العلوم وما ظهر  
 تزيد على الستين ستًا وما اقتصر  
 تراجعُ فيها للمنيين مُدكر  
 عن الكتبِ الثبّتِ الصحاحِ وما اشتهر  
 لكالدرِّ في عقْدٍ من العينِ منتثر  
 علينا بعفوٍ لمن غاب أو حضر<sup>(١)</sup>  
 عُبيدًا رجى في جنة الخلد يُحضر  
 وحسداً هوى بالحاسدين إلى سقر  
 ألان لداودَ الحديدَ من الصخر  
 على السُنّةِ الغراءِ والذنبُ مُغتفر

وأقول كلامًا قد سبقني إلى جملة من لي بقوله الاهتداء والافتداء:  
 ثم هاك أيها الناظر لعرايس التوحيد، قريبًا معانيها ستجلى عليك،

(١) هذا البيت غير مستقيم الوزن. ولعله يستقيم لو قال: «بعفوٍ على من غاب منا ومن حضر».

(٢) في [م]: «ينهم»، و(الثَّهْمَة: بلوغ الهمة في الشيء، وهو مفهوم بكذا: مولى به).  
 عن مقاييس اللغة: ٥ / ٣٦٥.

وُخُود<sup>(١)</sup> أبكارها البديعة الجمال ترفل في حللها وهي تُزف إليك، فإما أن تكون لديك شمسا بسعد الأسعد، أو خُودًا تُزف إلى ضريرٍ مقعد، ألا ولا بد لكل نعمة من حاسد، ولكل حق من جاحد، فهذا هو ذا الشرح، لمطالعه ثمرته وغنمه، وعلى مؤلفه مشقته وغرمة، مع تعرّضه في ذلك لمطاعن الطاعنين، وإلقائه لنفسه وعرضه بين مخالب الحاسدين، وأنياب الجهلة المعتدين، وهو قد استعذر إلى الله من الخطأ والزلل، ثم إلى عباده المؤمنين المنصفين أولي الدين والعدل.

اللهم فعيادًا بك ممن قصر في العلم والدين باعُه، وطالت بالجهل وأذى عبادك هبرة لسانه وذراعُه، فهو يبوح بدعوى الاجتهاد، وما تأهل لتعليم الأولاد، قد اتخذ بطرَ الحق وغمطَ الناس إلى الترفع سُلّمًا، بـ«عسى» و«لو» و«ليت» و«لعلما»، فطبعه يطلب للصواب التبديل، وللواضح التأويل، يركض في ميدان جهله، ويورّي<sup>(٢)</sup> لذوي العلم أنه من أهله، قد جعل / الملامة بضاعته، والعدل بالجهل نصحه وصناعته، فهو دائمًا يبدي في الملامة ويعيد، ويكرّر عليه العذل فلا يفيد ولا يستفيد.

ب/٤

ومن عدو في صورة ناصح، وولي في مسلاخ بعيد كاشح، فإن كانت<sup>(٣)</sup> العين لا تكاد إلا على مثل هؤلاء تفتح، والميزان بهم يخف

(١) جمع خُود، وهي الفتاة الحسنة الخلق الشابة، ما لم تصر نَصفاً. انظر «لسان العرب»: ٣ / ١٦٥. مادة (خود).

(٢) أي يوهمهم بذلك، من التورية، وهي الستر. انظر «لسان العرب»: ١٥ / ٣٨٩، ٣٩٠، مادة (وري).

(٣) في [ص] و[م]: «كان»، والمثبت من [م].

ولا يرجح، فما أحرى اللبيب بأن لا يعيرهم<sup>(١)</sup> جزءاً من الالتفات، ويسافر في طريق مقصده بينهم سفره إلى الأحياء بين الأموات، فرحم الله من أقال لأخيه العثرة، وجعل معرفته بعيب نفسه له شاغلاً وعبرة؛ فإن ذلك من عنوان سعادة العبد وفلاحه في الدنيا والآخرة، فنسأل الله أن يُنمّ ما قصدنا، ويقبل ما له أردنا.

وقد كنت قبل ذلك أطلب تحصيل شرح<sup>(٢)</sup> الحبر الهمام، والبحر القمقام<sup>(٣)</sup>، ابن ابن المصنف - رحمه الله -، سليمان<sup>(٤)</sup> بن عبد الله بن الشيخ محمد، فلم يتيسر، ثم ذكر لي أنه قد فاته بسبب المنية تميمه<sup>(٥)</sup>، فشرعت في هذا الشرح؛ لكثرة القراءة في متنه والمطالعة، ليكون لي أنيساً في الدنيا وذخراً في أحوال القيامة الهائلة الرائعة.

وهذا المتن يحتمل ما شئت عليه من تطويل، فإنه كما قيل: «كل الصيد في جوف القرا»<sup>(٦)</sup>، ولولا مخافة الإملال لأعطيناه بعض حقه،

---

(١) بعدها في [م] زيادة: (من قلبه).

(٢) وعنوانه «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد»، نشره المكتب الإسلامي.

(٣) أي العظيم الكبير. انظر تهذيب اللغة: ٨ / ٣٠٣.

(٤) الشيخ الإمام، العالم العلامة، المجاهد الشهيد إن شاء الله - تعالى -، من كبار أئمة الدعوة الإصلاحية، ومن حفاظ الحديث ورجاله، وكتابه «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد» عمدة لمن جاء بعده من الشراح، ولد سنة ١٢٠٠هـ، وقتله إبراهيم باشا غدرًا سنة ١٢٣٣هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٣ / ١٢٩، وعلماء نجد لابن بسام: ٢ / ٣٤١، والسحب الوابلة: ٢ / ٤١٢، الحاشية.

(٥) وصل فيه إلى «باب ما جاء في المصورين» ص ٦٩٩ حسب المطبوع، وأكمل من «فتح المجيد».

(٦) قال المؤلف في طرّة الكتاب: (المعنى: كل الصيد دون حمار الوحش، قالته امرأة من العرب، فذهب مثلاً، وقاله النبي - ﷺ - لأبي سفيان بن حرب حين أسلم =

ولكن قصرنا الميدان لِقَلَّةِ المضمّرات<sup>(١)</sup>، ولكل ميدان سابق.

= - رضي الله عنه -، وقيل قاله لابن عمه أبي سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب، والكل مروى بسند مرفوع، عند الإمام أحمد وغيره، ولعلّه قاله لكل منهما على حدّته، جمعًا بين الروایتين؛ لعدم اتحاد مخرجهما. قاله كاتبه عَفَى اللهُ عَنْهُ، ومؤلفه) ١.١ هـ.

وما ذكره من أن النبي - ﷺ - قاله لأبي سفيان بن حرب، قد رواه الرامهرمزي في أمثال الحديث: ص ١٢٥. قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٣٢٨): (وسنده جيد، لكنّه مرسل، ونحوه عند العسكري، قال: في جوف أو جنب. وقد أفردت فيه جزءًا فيه نفائس)، وقد بحثت عنه في مسند الإمام أحمد المطبوع فلم أجده. وقد أورد المثل الميداني في مجمع الأمثال: ٢ / ١٣٦ برقم (٣٠١٠)، وما ذكره من أنه قاله لأبي سفيان بن الحارث ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب (٤ / ١٦٧٦) عن ابن دريد وغيره من أهل العلم.

(١) جمع مضمّرة، وهي الفرس المخفّف لحمها للسبق: انظر مقاييس اللغة: ٣ / ٣٧١.

## فصل (١)

ولما اقتضت الحكمة الربانية والإرادة الإلهية إخراج آدم - عليه الصلاة والسلام - من الجنة، أعطاهم - سبحانه - من الفضل ما من به عليهم، وهو عهده الذي جعله سبباً موصلاً لهم إليه، وطريقاً واضحاً بين الدلالة عليه، من تمسك به فاز واهتدى، ومن أعرض عنه شقي وغوى، كما ذكر ذلك في سورة البقرة (٣٨) وطه (١٢٣)، في قوله: ﴿فَأَمَّا يَا تَيْتَانُكُم مِّنِّي هُدًى﴾، فلما كان هذا العهد الكريم، والصراط المستقيم، والنبا العظيم، لا يوصل إليه أبداً، إلا من باب العلم والإرادة، فالإرادة باب الوصول إليه، والعلم مفتاح ذلك الباب، المتوقف فتحه عليه، فكمال كل إنسان إنما يتم بهذين النوعين: همّة تُرقيه، وعلم يبصره ويهديه، فإن مراتب السعادة والفلاح إنما تفوت العبد من هاتين الجهتين، أو من إحداهما<sup>(٢)</sup>: إما ألا يكون له علم بها؛ فلا يتحرك في طلبها، أو يكون عالمًا بها ولا تنهض همته إليها، فلا يزال في حضيض طبعه محبوساً، وعن كماله الذي خلق له مصدوداً منكوساً، قد أسام / نفسه مع الأنعام راعيها مع الهمل، واستطاب أ/٥ لقيمات الراحة والبطالة عن العلم والعمل، واستلان فراش العجز والكسل، فطوبى لمن رُفِع له علم السعادة، فشمر إليه، وبورك له في تفرّده في طريق طلبه، فلزمه واستقام عليه، فذابت غلبات شوقه إلا إلى الهجرة إلى الله ورسوله، ومقتت نفسه الرفقاء، إلا ابن سبيل يرافقه.

(١) منقول بتصرف من «مفتاح دار السعادة» لابن القيم: ١ / ٤٦ .

(٢) في الأصل: «أحدهما»، والتصويب من «مفتاح دار السعادة».

ولما كانت الإرادة بحسب مرادها، وشرف العلم تابعٌ لشرف معلومه، كانت نهاية سعادة العبد، الذي لا سعادة له بدونها، ولا حياة له إلا بها، في أن تكون إرادته متعلقةً بالمراد الذي لا يبلى ولا يفوت، وعزّما تُهمّه مسافرةً إلى حضرة الحي الذي لا يموت، ولا سبيل له إلى هذا المطلب الأسنى، والحظ الأوفى، إلا بالعلم الموروث عن عبده ورسوله وخليله وحبيبه، الذي بعثه لذلك داعيًا، وأقامه على هذه الطريقة هاديًا، وجعله واسطة بينه وبين الأنام، وداعيًا لهم بإذنه إلى دار السلام، وأبى - سبحانه - من أن يفتح لأحد منهم إلا على يديه، أو يقبل من أحدهم سعيًا إلا أن يكون مبتدئًا ومنتهيًا إليه، فالطرق كلها إلا طريقه ﷺ - مسدودة، والقلوب بأسرها إلا قلوب أتباعه المنقادة إليه عن الله محبوسةً مصدودة، فحقّ على من كان في سعادة نفسه ساعيًا، وكان قلبه حيًّا عن الله واعيًا، أن يجعل على هذين الأصلين مدارًا أقواله وأعماله، وأن يصيرهما أخيته<sup>(١)</sup> التي إليها مفرغه في حياته ومآله، فلا جرم إذ كان وضع هذا الكتاب مسوسًا<sup>(٢)</sup> على هاتين القاعدتين، ومقصوده التعريف والتوضيح لهذين الأصلين الشريفين<sup>(٣)</sup>؛ إذ بمعرفتهما والعمل بهما تتم للعبد سعادة الدارين.

ثم ليُعلم أنه ليس لقائل أن يقول: أدخلتم في هذا الشرح ما ليس من التوحيد، الذي هو المقصود بوضع هذا الكتاب، ولا أن يعترض

(١) في المفتاح: «أخيبته»، وما هنا هو الصواب؛ فالأخية: الطنب، والعروة تشد بها الدابة. اللسان: ١٤ / ٢٣، ٢٤.

(٢) في المفتاح: مؤسسًا.

(٣) إلى هنا النقل من «مفتاح دار السعادة»: ١ / ٤٦.

على المصنّف - رحمه الله تعالى - بذلك<sup>(١)</sup>؛ إذ ليس من قول ولا فعل طيّب صالح، إلا وهو بالتوحيد والإخلاص خالص صالح، وكل قول أو عمل عُدِم فيه ذلك فهو مُضمحل طالح.

وهل يُطلب التوحيد والإخلاص إلا لخلاص الأقوال والأعمال الحاصلة من عمل القلب، الذي هو بذلك أخص خلاصًا من الأشواب؛ إذ الأعمال من الإيمان، وعلى ذلك مضى أهل السنة من الأئمة، وصالح سلف الأمة، قال - تعالى -: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، ولذلك نظائر من الكتاب / والسنة، ذكرنا طرفًا منها في ذكر الإيمان والكلام عليه، عند قوله - تعالى -: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢] الآيات.

٥/٥

فالإيمان يزيد وينقص، إذ الإيمان والإسلام جملة أعمال في القلوب والأبدان.

يوضح ذلك جريائهما على معانيهما في العربية من الأمان والسلامة حقيقة. ويُعبّر بهما عن العلم أيضًا، وبه عنهما؛ لما يكون من انبائها عليه، فلما كان مقدمة لهما سُمّيا به.

فبما ذكرنا يزول الاعتراض المذكور زوالًا لا ببقية معه، على مذهب أهل السنة والجماعة، حتى يُعلم أن المعترض بذلك قد انحرف باعتراضه عنهم، والله ولي الهداية والتوفيق.

---

(١) من بدع المتكلمين أنهم يقصرون أصول الدين على الأمور العلمية العقلية الاعتقادية، ويعتبرون سائر الشرائع العلمية فروعًا للدين؛ تبعًا لإخراجهم الأعمال من مسمى الإيمان، والحق الذي عليه أهل السنة والجماعة أن الجليل العظيم من أمور الدين هي أصوله، سواء كانت علمية أو عملية، وما كان دقيقًا من النوعين فهي الفروع. انظر مجموع الفتاوى: ٥٦ / ٦.



وهذا أوان الالتباس بالمقصود، قاصداً بذلك للرب المعبود،  
وأسأل الله - تعالى - أن يعفو فيما قصدنا عن الخطأ والزلل، وأن ينفع به  
كما نفع بأصله، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

انتقيته من كلام العلماء المعتمدين، ودواوين المحدثين المشهورين،  
والمفسرين من الأئمة المرضيين، ومن نقلٍ من أثقُ به من أهل الحديث،  
وذلك كالصحيح والسنن والمسانيد.

وقد اتصل سندنا بالإجازة<sup>(١)</sup> إلى ما في المسند المسمى بـ«الإمداد في  
علو الإسناد»<sup>(٢)</sup> منها<sup>(٣)</sup>، للشيخ العالم العلامة، خاتمة المحدثين، وقدوة  
من بعده من المسندين، عبدالله بن سالم البصري، ثم المكي<sup>(٤)</sup>، - رحمه  
الله تعالى -، من طريق شيخنا الأوحد، والإمام المفرد، الشيخ عبدالرحمن<sup>(٥)</sup>

- 
- (١) الإجازة في اصطلاح المحدثين أن يقول الشيخ لمن يجيزه: أجزتكَ كتاب البخاري  
مثلاً، أو أجزت فلاناً جميع ما اشتملت عليه فهرستي ونحو ذلك، وهي أنواع  
متفاوتة، وللقدماء خلاف حول اعتبارها والاعتداد بها، انظر الكفاية: ٣١١ وما  
بعدها، والمنهل الروي: ١ / ٨٤، وتدريب الراوي: ٢ / ٢٩، ولا يخفى أنها عند  
المتأخرين عادت أمراً شكلياً لا أثر له في توثيق كتب السنة، بعد انتشارها وحصول  
اليقين بشوتها عن مصنفها.
- (٢) قال الكتاني في «فهرس الفهارس»: ١ / ١٩٣: (الثبت المذكور في نحو ثلاث  
كراريس، طبع قريباً في الهند)، ثم فصل القول في التعريف به.
- (٣) الضمير يعود على الصحيح والسنن والمسانيد، المذكورة في الفقرة السابقة.
- (٤) هو عبدالله بن سالم بن محمد بن سالم بن عيسى البصري منشأ، المكي مولداً، فقيه شافعي،  
من العلماء بالحديث، ولد سنة ١٠٤٨هـ، وتوفي بمكة سنة ١١٣٤هـ. انظر «فهرس  
الفهارس والأثبات» لعبدالحى الكتاني: ١ / ٩٥، ١٩٣، والأعلام للزركلي: ٨٨ / ٤.
- (٥) الإمام المجاهد، المجدد الثاني، كان شجاعاً عدلاً مهيباً، حمل لواء الدعوة في  
عهد الإمام تركي بن عبدالله، ثم ابنه فيصل، وله الفضل بعد الله - تعالى - في رواج =

ابن حسن بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب، حفيد مصنف هذا الكتاب - متّع الله بحياته، وبارك له في جميع أوقاته -، فأجازني عن شيخه حسن القويسني<sup>(١)</sup>، وهو عن شيخه داود القلعي<sup>(٢)</sup> - بفتح القاف واللام -، وهو عن الشيخين الجليلين: أحمد الجوهري<sup>(٣)</sup>، وأحمد الملوي<sup>(٤)</sup>، وهما عن المصنف عبدالله بن سالم البصري المذكور.

وأجاز لي شيخنا عبد الرحمن بن حسن المذكور، بإجازة شيخه له؛ الشيخ عبدالله سويدان<sup>(٥)</sup>، بروايته عن شيخه محمد بن أحمد الجوهري<sup>(٦)</sup>،

- 
- = سوق العلم الشرعي في نجد عامة، والرياض خاصة، ولد في الدرعية سنة ١١٩٣هـ، وتوفي بالرياض سنة ١٢٨٥هـ، انظر السحب الوابلة: ٢ / ٤٨٦ تعليق الدكتور العثيمين.
- (١) هو حسن بن درويش بن عبدالله بن مطاوع القويسني - نسبة إلى «قويسنا» من قرى مصر -، برهان الدين، ولي مشيخة الجامع الأزهر سنة ١٢٥٠هـ، وتوفي سنة ١٢٥٤هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٢ / ١٩٠.
- (٢) أبو هريرة، داود بن محمد، المحدث، ذكره الكتاني في فهرس الفهارس، في عدة مواضع، ضمن أسانيد، انظرها في ٣ / ٧٣ منه.
- (٣) هو أحمد بن الحسن بن عبدالكريم بن محمد بن يوسف، الخالدي، الجوهري، الأزهري، الشافعي، الفقيه، المحدث الأصولي، المتكلم، درس بالأزهر وأفتى نحو ٦٠ سنة، ولد سنة ١٠٩٦هـ، وتوفي ١١٨٢هـ. انظر تاريخ الجبرتي: ١ / ٣٦٤، الأعلام للزركلي: ١ / ١١٢.
- (٤) هو المعتمّر المسند، شيخ الشيوخ، أحمد بن عبدالفتاح بن عمر المُجيري، الملوي، الشافعي، الأزهري، ولد سنة ١٠٨٨هـ، ومات بمصر سنة ١١٨٢هـ، انظر فهرس الفهارس: ٢ / ٥٥٩.
- (٥) هو عبدالله بن علي بن عبدالرحمن سويدان الدمليجي، فقيه شافعي، توفي سنة ١٢٣٤هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٤ / ١٠٧.
- (٦) هو ابن المترجم في الصفحة السابقة برقم (٤)، أبو هادي، الشهير بابن الجوهري، أو الجوهري الصغير، فقيه شافعي، له شرح على العقائد النسفية، ولد سنة ١١٥١هـ، وتوفي سنة ١٢١٥هـ، انظر الأعلام للزركلي: ٦ / ١٦.

عن أبيه أحمد، عن شيخه المصنف عبدالله بن سالم.

وكذا يروي شيخنا عبدالرحمن ذلك - فيما أجاز لي - عن شيخه عبد الرحمن الجبرتي<sup>(١)</sup>، وهو عن شيخه مرتضى الحسيني<sup>(٢)</sup>، وهو عن شيخه عمر بن أحمد بن عقيل<sup>(٣)</sup>، وعن الجوهرى، كلاهما عن عبدالله ابن سالم.

وكذا اتصل لنا مسند الامداد، ومسند الإمام الهمام، أحمد بن محمد النخلي المكي الشافعي<sup>(٤)</sup>، من جهة مشايخ جمعة، منهم: محمد بن علي بن سلوم<sup>(٥)</sup>، عن شيخه السيد عبدالرحمن الزواوي الأحسائي

١/٦

(١) هو عبدالرحمن بن حسن الجبرتي، مؤرخ مصر في عصره، ولي إفتاء الحنفية في عهد محمد علي، وله التاريخ المشهور باسمه، «عجائب الآثار في التراجم والأخبار»، ولد سنة ١١٦٧هـ، وتوفي سنة ١٢٣٧هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٣/ ٣٠٤.

(٢) هو محمد بن محمد بن محمد بن عبدالرزاق، الحسيني، الزبيدي، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، العلامة، صاحب «تاج العروس في شرح القاموس» في اللغة، وغيره من المصنفات الكبار، ولد سنة ١١٤٥هـ، وتوفي سنة ١٢٠٥هـ. انظر الأعلام: ٧/ ٧٠.

(٣) أبو حفص، الحسيني، العلوي، المكي، الشافعي، الشهير بالسقاف، ولد سنة ١١٠٢هـ، وتوفي سنة ١١٧٤هـ. انظر فهرس الفهارس للكتاني: ٢/ ٧٩٢.

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد النخلي، متصوف، من أهل مكة مولدًا ووفاء، ولد سنة ١٠٤٠هـ وتوفي سنة ١١٣٠هـ. انظر الأعلام للزركلي ١/ ٢٤١.

(٥) هو محمد بن علي بن سلوم بن عيسى بن سليمان بن محمد بن خميس بن سليمان، التميمي، الوهبي، تخرج على خصم الدعوة الإصلاحية؛ ابن فيروز الأحسائي، ونبغ في الفرائض والحساب والهيئة، واختصر عدّة مؤلفات، ومع ولاته لخصوم الدعوة الإصلاحية، لم يعرف له ردّ أو تعرض لها، مع كثرة كتبه وأجوبته، فالله أعلم بحاله، ولد سنة ١١٦١هـ وتوفي سنة ١٢٤٦هـ، انظر السحب الوايلة لابن =

المالكي، صاحب الجدول<sup>(١)</sup>، عن عدة مشايخ، منهم: علاء الدين السورتي<sup>(٢)</sup>، عن الشيخ محمد حياة السندي المدني<sup>(٣)</sup>، عن المؤلف عبدالله المذكور. وعن السيد علي العيدروس<sup>(٤)</sup>. عن محمد بن سليمان المدني الشافعي<sup>(٥)</sup>، عن المؤلف عبدالله بن سالم المذكور.

وأجاز لي محمد بن علي المذكور «مسند الإمام النخلي»، عن شيخه السيد عبدالرحمن الزواوي، عن عبدالله «الجرهزي» الزبيدي<sup>(٦)</sup>،

---

= حميد: ٣ / ١٠٠٧، والأعلام للزركلي: ٦ / ٢٩٧، وعلماء نجد لابن بسام: ٦ / ٢٩٢.

(١) في [م]: عبدالرحمن بن أحمد الزواوي، ولعله والد محمد سعيد الزواوي، المتوفى سنة ١٢٤٦هـ، المترجم له في فهرس الفهارس ص ١٠٠١ برقم (٥٧٠)، ولم أهدأ إلى ترجمته، والجدول المنسوب إليه لم يذكر في [م]، وفي فهرس الفهارس: ص ٣١١ ذكر «جدول الأسانيد»، لكنه من تأليف عثمان بن عقيل العلوي الجاوي، فلا أدري: هل وهم المؤلف في نسبه إلى الزواوي؟

(٢) علاء الدين السورتي، لم أجد له ترجمة.

(٣) هو محمد حياة بن إبراهيم السندي، المدني، الحنفي، العلامة، المحدث، توفي سنة ١١٦٣هـ. انظر «سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» للمرادي: ٤ / ٣٤، والأعلام للزركلي: ٦ / ١١١.

(٤) لعله السيد علي بن عبدالله العيدروس السندي، المذكور في فهرس الفهارس: ص ٨٦٥.

(٥) لعله الكردي، فقيه الشافعية في الحجاز، ولد بدمشق سنة ١١٢٧هـ، ونشأ بالمدينة، وتولى إفتاء الشافعية بها إلى وفاته سنة ١١٩٤هـ، انظر سلك الدرر: ٤ / ١١١، والأعلام للزركلي: ٦ / ١٥٢. ويلاحظ أن الفرق بين مولده ووفاته البصري ثمان سنوات، فالله أعلم إن كان هو المراد أو غيره.

(٦) هو عبدالله بن سليمان الجرهزي الشافعي الزبيدي، وهو في الأصل (الجوهري)، بالواو والراء، والصواب أنه بالراء والزاي، فالجراهزة بطن من العرب، منهم المترجم، كما في «تاج العروس»: ١٥ / ٥٦. وهكذا ضبط في «فهرس الفهارس» =

عن ابن مقبول<sup>(١)</sup>، عن العلامة المؤلف، أحمد بن محمد النخلي الشافعي المذكور.

وأجاز لي محمد بن علي أيضاً رواية المسنين المذكورين من طرق، عن بعض مشايخه، منهم: محمد بن عبدالله<sup>(٢)</sup>، عن شيخه الشيخ عبدالله بن محمد بن عبداللطيف الشافعي الأحسائي<sup>(٣)</sup>، عن المؤلف عبدالله بن سالم. وكذا مسند النخلي عن شيخه المذكور محمد بن عبدالله، وهو عن سعد بن محمد بن كليب بن غردقة الأحسائي المالكي<sup>(٤)</sup>، عن مؤلفه أحمد بن محمد النخلي المذكور.

وهذه الطريقة هي طريقة شيخنا، الشيخ المبجل، والحبر المفضل، أحمد بن رشيد الحنبلي<sup>(٥)</sup> - متع الله بحياته -، في المسنين المذكورين؛ فمن طريق الشيخ عبدالله بن سالم، صاحب الإمداد المذكور، أروي «صلة الخلف عن السلف»: مسند الإمام الهمام، محمد ابن محمد بن

---

= في عدة مواضع، انظرها في: ٣ / ١١٣. توفي سنة ١٢٠١هـ. كما في «الأعلام» للزركلي: ٤ / ٩١، وقد سماه: (الجوهري).

(١) هو السيد أحمد بن محمد شريف مقبول الأهدل الزبيدي، شهاب الدين. انظر فهرس الفهارس: ص ٢٥٣، ٦٩٦،

(٢) ابن محمد بن فيروز، التميمي، الأحسائي، حامل لواء المعارضة ضد الإمام المجدد، الشيخ محمد بن عبدالوهاب - رحمه الله -، ولد سنة ١١٤٢هـ وتوفي سنة ١٢١٦هـ. انظر ترجمته وافية في السحب الوابلة: ٣ / ٩٦٩.

(٣) ذكره في فهرس الفهارس: ١ / ١٩٧، ولم أعثر له على ترجمة.

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) هو أحمد بن حسن بن رشيد، الأحسائي، الحنبلي، ممن تخرج على ابن فيروز، ولد سنة ١١٥٥هـ تقريباً، وتوفي سنة ١٢٥٧هـ. انظر السحب الوابلة: ١ / ١٢٦.

سليمان المالكي المكي<sup>(١)</sup>، نزيل الحرمين، وهو من أجلّ شيوخ صاحب الإمداد؛ عبدالله بن سالم، رحمهما الله تعالى رحمة واسعة، وجزاهما عنا وعن الأمة خيرًا.

وأروي أيضًا ما في ثبّت الإمام الهمام، شيخ الإسلام، مفتي الحنابلة، عبد الباقي الحنبلي<sup>(٢)</sup>، عن مشايخ عدة، منهم: عثمان بن جمعة<sup>(٣)</sup>، عن شيخه الشيخ مصطفى بن سعد السيوطي الحنبلي<sup>(٤)</sup>، شارح «الغاية»، عن شيخه؛ علي السليمي<sup>(٥)</sup>، ومحمد النابلسي

---

(١) هو محمد بن سليمان بن الفاسي بن طاهر، الزوداني، السوسي، المكي، شمس الدين، أبو عبدالله، محدث مغربي مالكي، عالم بالفلك، رحّال، من كتبه: «جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد»، و«صلة الخلف بموصول السلف» وهو فهرس مروياته وأشياخه، اخترع آلة في التوقيت والهيئة، لم يسبق إلى مثلها، ولد سنة ١٠٣٧هـ، وتوفي سنة ١٠٩٤هـ. انظر الأعلام للزركلي: ١٥١ / ٦.

(٢) هو عبد الباقي بن عبد الباقي بن عبد القادر بن عبد الباقي بن إبراهيم بن عمر بن محمد البعلي، الأزهرى، الدمشقي، المقرئ، الأثري، المشهور بـ«البدري»، وبـ«ابن فقيه فيضة»، من تصانيفه: «العين والأثر في عقائد أهل الأثر»، وثبته المسمى: «رياض الجنة في أسانيد الكتاب والسنة»، ولد سنة ١٠٠٥هـ، وتوفي سنة ١٠٧١هـ. انظر السحب الوابلة: ٤٣٩ / ٢.

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) هو مصطفى بن سعد بن عبده، السيوطي شهرة، الرّحبياني مولدًا، ثم الدمشقي، فرضي، كان مفتي الحنابلة بدمشق، ولد سنة ١١٦٠هـ وتوفي سنة ١٢٤٣هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٢٣٤ / ٧.

(٥) هو علي بن محمد بن علي بن سليم، الشافعي، الدمشقي، الصالحى، أبو الحسن، علاء الدين، المعروف بالسليمي، تصدّر للتدريس في الجامع الأموي وغيره، ولد سنة ١١١٣هـ وتوفي سنة ١٢٠٠هـ. انظر سلك الدرر: ٢١٩ / ٣، والأعلام: ١٦ / ٥.

السفّاريني<sup>(١)</sup>، وهما عن شيخيهما<sup>(٢)</sup> أبي المواهب<sup>(٣)</sup>، عن الإمام المصنف عبد الباقي المذكور، وعن شيخنا عبدالله بن حمود الضّرير الفقيه<sup>(٤)</sup>، عن شيخه إبراهيم بن ناصر<sup>(٥)</sup>، عن أحمد البعلي<sup>(٦)</sup>، عن الشيخ عبدالقادر التغلبي<sup>(٧)</sup>، عن المصنف عبد الباقي، صاحب الثبّت المذكور.

وأرويه عن عثمان بن جمعة أيضًا المذكور عن شيخه علي بن الشمعة<sup>(٨)</sup> الشافعي الدمشقي، عن والده محمد بن الشمعة<sup>(٩)</sup>، عن

- 
- (١) هو العلامة محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان السفّاريني، صاحب العقيدة المشهورة، وشرحها: «لوامع الأنوار البهية»، ولد سنة ١١١٤هـ، وتوفي سنة ١١٨٦هـ. انظر السحب الوابلة: ٢ / ٨٣٩.
- (٢) كذا في [ص] و[م]: «شيخيهما» بالثنائية، ولعله سبق قلم.
- (٣) هو ابن عبد الباقي بن عبد الباقي، المتقدم ذكره، من كبار المتأخرين من علماء الحنابلة في بلاد الشام. ولد سنة ١٠٤٤هـ وتوفي سنة ١١٢٦هـ. انظر سلك الدرر: ١ / ٦٧، والسحب الوابلة: ١ / ٣٣٣.
- (٤) لم أجد له ترجمة.
- (٥) هو إبراهيم بن ناصر بن جديد الزبيرى، من خصوم الدعوة الإصلاحية، توفي سنة ١٢٣٢هـ. انظر السحب الوابلة: ١ / ٧١.
- (٦) هو أحمد بن عبدالله بن أحمد بن محمد، الحلبي الأصل، البعلي الدمشقي، الفقيه الحنبلي، مؤلف «الروض الندي» وغيره. ولد سنة ١١٠٨هـ، وتوفي سنة ١١٨٩هـ. انظر السحب الوابلة: ١ / ١٧٣.
- (٧) هو عبدالقادر بن عمر بن أبي تغلب بن سالم بن محمد بن المنتصر، التغلبي، الشيباني، الدمشقي، المعمر، أبو التقى، من كبار علماء الحنابلة وثقاتهم، ولد سنة ١٠٣٠هـ وتوفي سنة ١١٣٥هـ. انظر السحب الوابلة: ٢ / ٥٦٣.
- (٨) هو علي بن محمد بن عثمان الشمعة - بالمعجمة، وقد كتبت في الأصل ومسودّتيه بالمهملة - متفقه شافعي دمشقي، له معرفة بالقراءات. ولد سنة ١١٥٧هـ وتوفي سنة ١٢١٩هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٥ / ١٦.
- (٩) والد سابقه، ولم أجد له ترجمة. ولعله المشهور بخطيب دوما، المذكور في فهرس =

خاتمة المحققين عبدالغني النابلسي<sup>(١)</sup>، وعن الشيخ أبي المواهب الحنبلي، والشيخ الإمام، محمد الكاملي<sup>(٢)</sup>، والثلاثة: عبدالغني، وأبو المواهب، ومحمد الكاملي، جميعهم عن الإمام المصنف عبدالباقي المذكور، والد أبي المواهب المزبور.

ب/٦

وأرويه أيضاً عن شيخنا محمد بن علي بن سلوم/ عن شيخه صالح ابن عبدالله<sup>(٣)</sup>، عن شيخه عبدالله بن إبراهيم بن سيف<sup>(٤)</sup>، عن شيخه أبي المواهب. عن والده الإمام عبدالباقي المذكور به.

ويروي أيضاً شيخنا أحمد بن رشيد الحنبلي - متع الله بحياته - الإمدادَ للبصري عبدالله بن سالم، عن شيخه محمد بن عبدالله، عن الشيخ أبي الحسن بن محمد صادق السندي<sup>(٥)</sup>، ثم المدني الحنفي، واسمه كنيته، وهو شارح مسند الإمام أحمد، وعن الشيخ موسى

= الفهارس: ص ٩١، ٩٢.

(١) هو عبد الغني بن إسماعيل بن عبدالغني بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم، النابلسي، الحنفي، الدمشقي، النقشبندي، القادري، متصوف، مكثّر من التصنيف. ولد سنة ١٠٥٠هـ - وتوفي سنة ١١٤٣هـ. انظر سلك الدرر: ٣ / ٣٠، والأعلام للزركلي:

٣٢، ٣٣ / ٤.

(٢) هو العلامة المحدث شمس الدين محمد بن نور الدين علي الدمشقي، الشهير بالكاملي، ولد سنة ١٠٤٤هـ، وتوفي سنة ١١٣١هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ٤٨٠.

(٣) هو صالح بن عبدالله بن محمد أبا الخيل النجدي، العتزي، قاضي عنيزة، توفي سنة ١١٨٤هـ. انظر علماء نجد لابن بسام: ٢ / ٥١٣-٥١٦.

(٤) الشّمري الطائي، المدني، من مشايخ الإمام محمد بن عبدالوهاب، توفي سنة ١١٤٠هـ. انظر علماء نجد للباسام: ٤ / ٦-١٠.

(٥) الصغير، محدث المدينة النبوية آخر القرن الثاني عشر، ولد سنة ١١٢٥هـ، ومات سنة ١١٨٧هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ١٤٨.



السندي<sup>(١)</sup>، والشيخ محمد سعيد سفر<sup>(٢)</sup>، ثلاثتهم عن الشيخ محمد حياة المدني، عن المصنف عبدالله بن سالم.

وأرويه أيضاً من هذا الطريق عن الشيخ إسماعيل بن الشيخ محمد سعيد سفر اليميني المدني<sup>(٣)</sup>، عن أبيه محمد سعيد، عن الشيخ محمد حياة، عن المصنف عبدالله بن سالم.

وأروي المسندين المذكورين أيضاً عن شيخنا الشيخ محمد بن علي المذكور، عن السيد عبدالرحمن بن أحمد الزواوي الأحسائي، عن علاء الدين السورتي، وعبدالله الجرّهزي<sup>(٤)</sup>، والسيد علوي<sup>(٥)</sup>؛ فالأول عن محمد حياة المدني، والثاني عن ابن مقبول، كلاهما عن البصري والنخلي، والثالث عن محمد بن سليمان المدني، عن البصري.

وأرويهما أيضاً عن صاحبنا عيسى بن محمد بن عيسى<sup>(٦)</sup>، عن السيد يوسف بن محمد البطاح الزبيدي الأهدل<sup>(٧)</sup>، عن الجوهرى، عن

---

(١) لم أعثر على ترجمته.

(٢) هو محمد سعيد بن محمد أمين سفر، حنفي أثري، ولد وتعلم بمكة، واستقر وتوفي بالمدينة، له أرجوزة في الحض على اتباع السنة. ولد سنة ١١١٤هـ وتوفي سنة ١١٩٤هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٦ / ١٤٠، وفهرس الفهارس: ص ٩٨٦.

(٣) هو ابن سابقه، لم أجد له ترجمة، ذكره في فهرس الفهارس في مواضع، انظر: ٥٢ / ٣.

(٤) في جميع النسخ: [الجوهري]. وسبق التنبيه عند ترجمته إلى خطئه.

(٥) لم أعثر على ترجمته.

(٦) لعلة الزبيدي، قرأ علي ابن جديد وغيره، وعرض عليه القضاء فامتنع، توفي سنة ١٢٤٨هـ. انظر السحب الوايلة: ٢ / ٨٠٨.

(٧) هو يوسف بن محمد بن يحيى بن أبي بكر بن علي، البطاح، الأهدل، الحسيني، =

الشيخين المصنفين؛ عبدالله بن سالم، وأحمد بن محمد الشافعي النخلي.

وعن صاحبنا أيضًا عيسى بن محمد بن عيسى، عن السيد عمر بن عبدالكريم بن عبدالرسول<sup>(١)</sup>، عن الشيخ صالح الفلاني<sup>(٢)</sup>، عن محمد ابن سِنَّة<sup>(٣)</sup>، عن أحمد العجلي<sup>(٤)</sup>، وعن الشيخ عمر أيضًا، عن محمد طاهر سنبل<sup>(٥)</sup>، عن محمد عارف<sup>(٦)</sup>، عن حسن العجمي<sup>(٧)</sup>، عن أحمد ابن العجلي. وعن الشيخ عمر أيضًا، عن أبي الفيض السيد محمد مرتضى بن محمد، عن السيد عمر بن أحمد بن عقيل، والشهابين

- 
- = الزبيدي، من فقهاء الشافعية في اليمن. توفي سنة ١٢٤٦هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٢٥٣ / ٨. و«فهرس الفهارس»: ص ١١٤٦ برقم (٦٥٠).
- (١) هو عمر بن عبدالكريم بن عبدالرسول بن عطار، المكي، الشافعي، مسند مكة المكرمة، وعالمها، توفي بالطاعون سنة ١٢٤٩هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ٧٩٦.
- (٢) هو صالح بن محمد بن نوح بن عبدالله العمري، المعروف بالفلاني، عالم بالحديث، مجتهد، من فقهاء المالكية، من أهل المدينة، له «قطف الثمر في أسانيد المصنفات في الفنون والأثر» وغيره. ولد سنة ١١٦٦هـ، وتوفي سنة ١٢١٨هـ. انظر الأعلام للزركلي: ١٩٥ / ٣.
- (٣) هو المسند المعمر، أكثر المتأخرين شيوئًا، وأعلامهم إسنادًا، أبو عبدالله، محمد ابن محمد بن سِنَّة العمري، ولد سنة ١٠٤٢هـ، وتوفي سنة ١١٨٦هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ١٠٢٥ برقم (٥٨٢).
- (٤) لعله ابن العجل الآتية ترجمته بعد قليل.
- (٥) هو محمد طاهر بن محمد سعيد سنبل، عالم بفقهاء الحنفية، من أهل مكة مولدًا ووفاة، له مصنفات، توفي سنة ١٢١٨هـ. انظر الأعلام للزركلي: ١٧٢ / ٦.
- (٦) هو محمد عارف جمل الفتني. كما في «فهرس الفهارس»: ص ٨١٢.
- (٧) هو حسن بن علي بن يحيى، أبو البقاء العجمي، مؤرخ، من العلماء بالحديث، يمانى الأصل، ولد سنة ١٠٤٩هـ، وتوفي سنة ١١١٣هـ. انظر الأعلام: ٢ / ٢٠٥، و«فهرس الفهارس»: ص ٨١٠.

الملوي والجوهري، والعتيف الشبراوي<sup>(١)</sup>، وعتدالحي البهنسي<sup>(٢)</sup>،  
وعبدالرحمن بن أسلم<sup>(٣)</sup>، وإبراهيم بن جعفر<sup>(٤)</sup>، وعبدالله بن خليل<sup>(٥)</sup>،  
جميعهم عن البصري والنخلي، صاحبي الإمداد والمسند.

وعن صاحبننا أيضاً عيسى بن محمد المذكور، عن الشيخ أحمد  
الصاوي<sup>(٦)</sup>، عن الصعيدي<sup>(٧)</sup>، وعن الشيخ محمد فتح الله<sup>(٨)</sup>، والشيخ  
أحمد المرزوقي<sup>(٩)</sup>، وشقيقه محمد<sup>(١٠)</sup>، كلهم عن العلامة محمد

- 
- (١) هو أبو محمد عبدالله بن محمد بن عامر بن شرف الدين الشبراوي الشافعي الأزهري، ولد تقريباً سنة ١٠٩٢هـ ومات سنة ١١٧١هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ١٠٦٥ برقم (٥٩٦).
- (٢) هو المعمر عبدالحي بن الحسن الحسني، البهنسي، المالكي، من شيوخ الزبيدي صاحب «تاج العروس»، انظر «فهرس الفهارس»: ص ٥٣٣.
- (٣) هو عبدالرحمن بن أسلم الحسني، المالكي، الحنفي، ذكره في «فهرس الفهارس»: (ص ٥٣٢) ضمن شيوخ صاحب «تاج العروس». وفي موضع آخر قال: الحسيني. كما في ص ٩٨.
- (٤) لم أجد له ترجمة.
- (٥) هو عبدالله بن خليل الشافعي الزبيدي، ذكره في «فهرس الفهارس» ص ٥٣٢. ضمن شيوخ الزبيدي صاحب «تاج العروس».
- (٦) هو أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي، فقيه مالكي مصري، ولد سنة ١١٧٥هـ، وتوفي بالمدينة سنة ١٢٤١هـ. انظر الأعلام: ١/ ٢٤٦.
- (٧) لعلة علي بن أحمد بن مكرم الله المنسفي، العدوي، المالكي، الأزهري، الشهير بالصعيدي، فقيه مصري، كان شيخ الشيوخ في عصره، ولد سنة ١١١٢هـ، وتوفي سنة ١١٨٩هـ. انظر سلك الدرر: ٣/ ٢٠٦ والأعلام: ٤/ ٢٦٠.
- (٨) لم أعثر على ترجمته.
- (٩) لم أعثر على ترجمته.
- (١٠) لعلة محمد بن رمضان بن منصور المرزوقي الفيومي المالكي، من المشتغلين بعلم =

الأمير<sup>(١)</sup>، عن الشيخ علي السقاط<sup>(٢)</sup>، والجوهري، والملوي، كلهم عن البصري والنخلي كليهما، / زاد الملوي فقال: وعن العجمي<sup>(٣)</sup>، وعن الأمين الصعيدي، عن محمد عقيله<sup>(٤)</sup>، عن حسن العجمي، عن أحمد ابن العجل<sup>(٥)</sup>.

ولابن عجل اليمني هذا طريقان إلى البخاري<sup>(٦)</sup>، أحدهما عن يحيى بن مكرم الطبري<sup>(٧)</sup>، عن جده محب الدين محمد بن محمد

- 
- = الفلك، ولي إفتاء المالكية بمكة. توفي سنة ١٢٦١هـ. انظر الأعلام: ٦ / ١٢٩.
- (١) هو محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني، الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف بالأمير، مجتهد، من بيت الإمامة في اليمن، له نحو مائة مؤلف، منها «سبل السلام شرح بلوغ المرام»، و«تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد»، ولد سنة ١٠٩٩هـ، وتوفي سنة ١١٨٢هـ. انظر الأعلام: ٦ / ٣٨.
- (٢) هو أبو الحسن، نور الدين، علي بن العربي السقاط، الفاسي، المصري، المعمر، توفي سنة ١١٨٣هـ. انظر «فهرس الفهارس»: ص ١٠٠٦ رقم (٥٧٣).
- (٣) في [ص]: العجمي، والصواب ما أثبتته من [م]، وهو أحمد بن أحمد بن محمد ابن أحمد بن إبراهيم العجمي، الشافعي، الوفائي، المصري، الأزهري، شهاب الدين، من المشتغلين بالحديث. ولد سنة ١٠١٤هـ، وتوفي سنة ١٠٨٦هـ. انظر الأعلام: ١ / ٩٢.
- (٤) هو محمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكي، شمس الدين، المعروف بعقيله، مؤرخ، من المشتغلين بالحديث، توفي سنة ١١٥٠هـ. انظر الأعلام: ٦ / ١٣.
- (٥) هو صفي الدين، أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أحمد العجل، أبو الوفاء اليمني، الضرير، المُسند، ولد سنة ٩٨٣هـ، وتوفي سنة ١٠٧٤هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ٨٥٢. (رقم ٤٨٦).
- (٦) هو صاحب الصحيح.
- (٧) هو يحيى بن المكرم بن محمد بن محمد، الطبري، من أعيان الحجاز، ذكره في «فهرس الفهارس»: ص ٩٥٨.

الطبري<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا البرهان إبراهيم بن محمد بن صدّيق  
الدمشقي<sup>(٢)</sup>، وغيره، برواياتهم ولو إجازة، عن الشيخ عبدالرحيم بن  
عبدالله الأوالي الفرغاني<sup>(٣)</sup>، وكان عمره مائة سنة وأربعين، وأجاز  
عمومًا في سنة عشرين وسبعمئة، وقد قرأ صحيح البخاري على أبي  
عبدالرحمن محمد بن شاه بَخْت الفرغاني<sup>(٤)</sup>، بسماعه لجميعه على  
الشيخ، أحد الأبدال<sup>(٥)</sup> بسمرقند، أبي لقمان يحيى بن عمار بن مقبل بن

(١) ذكره في «فهرس الفهارس»: ص ٩٥٨.

(٢) برهان الدين، الشهير بابن الرسام، من تلاميذ تقي الدين بن تيمية، ومن شيوخ  
الحافظ ابن حجر، ولد سنة ٨٠٦هـ. انظر «إنباء الغمر بأبناء العمر» لابن حجر:  
١٥٧ / ٥.

(٣) لم أعثر على ترجمته.

(٤) الفارسي، له ذكر في «فهرس الفهارس»: ص ٩٤٨، وضبطه هناك: ابن شاذ  
بخت.

(٥) ورد في ذكر الأبدال أحاديث لا تصح، وأكثرها باطل، انظر مجموع فتاوى شيخ  
الإسلام ابن تيمية: ٤٣٣ / ١١، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي: ص ٣٢-٣٤، رقم  
(٨)، و«سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألباني: الأرقام ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ١٤٧٤-  
١٤٧٩، ٢٤٩٨. وانظر ما يأتي عند المؤلف في [١٤٠-ب]. وأما ما جاء على  
السنة بعض الأئمة، كالشافعي وأحمد والبخاري، من وصف أحد بأنه من الأبدال،  
فينبغي حمله على المعنى الصحيح، وهو أنه من بقية السلف، الذين يصفهم الله  
- تعالى - لحفظ دينه، والقيام بشريعته، فكان الأمة عوضت بهم، عمن فات من  
صالح سلفها، كما رُوِيَ في الأثر: «يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدوله...»  
(انظر تخريجه بتوسع في أول كتاب «ما جاء في البدع» لابن وضاح القرطبي،  
بتحقيق بدر البدر)، وكما في أحاديث الفرقة الناجية والطائفة المنصورة. وقد قال  
الإمام أحمد عن الأبدال - كما نقل السخاوي -: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا  
أدري من هم. فهذا هو الحق الذي لا يصح خلافه، لا ما يذهب إليه الصوفية  
استنادًا إلى الأكاذيب والخرافات.

شاهان الختلائي<sup>(١)</sup>، وكان عمره مائة وثلاثة وأربعين سنة، وقد سمعه جميعه عن محمد بن يوسف الفَرَبْرِي<sup>(٢)</sup>، عن البخاري محمد بن إسماعيل.

والطريق الثاني عن قطب الدين النهروالي<sup>(٣)</sup>، عن أبي الفتوح الطاؤوس<sup>(٤)</sup>، عن المعمّر بابا يوسف الهروي<sup>(٥)</sup>، المشهور بسَيِّصَعْدَه سألَه، أي المعمّر ثلاثمائة سنة، عن محمد شاه بَخْت الفرغاني، إلى آخر السند المتقدم، برجاله المذكورين، إلى البخاري - رحمه الله تعالى -.

وأروى الصحيحين أيضًا من طريق شيخنا أحمد بن رشيد الحنبلي، ومحمد بن علي، وعبدالله بن حمود الضرير، وعثمان بن جمعة، جميعهم عن شيخهم محمد بن عبدالله، عن العلامة عبدالله بن

- 
- (١) ذكره في «تاج العروس»، مادة (شوه)، والظاهر أن هذا السند العالي إلى البخاري موضوع، وقد تكلم عنه صاحب «فهرس الفهارس» ص: ٩٤٨، ٩٥٨-٩٦١.
  - (٢) هو المحدث العالم الثقة أبو عبدالله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفَرَبْرِي، راوي الجامع الصحيح عن أبي عبدالله البخاري، توفي سنة ٣٢٠هـ. انظر أعلام النبلاء: ١٥ / ١٠.
  - (٣) هو محمد بن أحمد بن محمد بن قاضي خان محمود النهروالي، قطب الدين الحنفي، مؤرخ من أهل مكة، توفي سنة ٩٨٨هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٦ / ٦، ٧.
  - (٤) هو الحافظ نور الدين أبو الفتوح أحمد بن عبدالله بن أبي الفتوح الطاوسي، الأبرقوهي الحنفي، الصوفي، التقى بابا يوسف الهروي سنة ٨٢٢هـ. انظر «فهرس الفهارس»: ص ٩١٤، ٩١٥، ٩٥٥.
  - (٥) هو يوسف بن عبدالله الضياء بن الجمال الهروي، في بعض أثبات المتأخرين أنه عمّر ثلاثمائة سنة! وقد ضبطت شهرته في «فهرس الفهارس» ص ٩٥٦: بـ«سيصد صاله»، والله أعلم بحاله.

عبد اللطيف الأحسائي، عن الشيخ عبدالله بن سالم البصري، صاحب الإمداد المذكور، عن الشيخ علاء الدين البابلي<sup>(١)</sup>، عن أبي النجا سالم بن محمد السنهوري<sup>(٢)</sup>، والشيخ محمد حجازي الواعظ<sup>(٣)</sup>، عن النجم محمد بن أحمد الغيطي<sup>(٤)</sup>، عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري<sup>(٥)</sup>، عن الحافظ أبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني<sup>(٦)</sup>، عن الأستاذ إبراهيم بن أحمد

- 
- (١) لعله محمد بن علاء الدين البابلي، شمس الدين، أبو عبدالله، فقيه شافعي من علماء مصر، له مرويات فهرسها أحد تلاميذه في كتاب سماه «منتخب الأسانيد في وصل المصنفات والأجزاء والمسانيد»، ولد سنة ١٠٠٠هـ، وتوفي سنة ١٠٧٧هـ. انظر الأعلام: ٦ / ٢٧٠. ويلاحظ أن صاحب الإمداد؛ عبدالله البصري ولد سنة ١٠٤٨هـ، فيبعد أن يكون مراد المؤلف هنا بعلاء الدين البابلي والد صاحب الترجمة، فلعل من ترجمت له هو المراد، والله أعلم.
- (٢) هو سالم بن محمد عز الدين بن محمد ناصر الدين السنهوري المصري، كان مفتي المالكية، ولد سنة ٩٤٥هـ، وتوفي سنة ١٠١٥هـ. انظر الأعلام: ٣ / ٧٢. وقد كتبت [السنهوري] في [ص] و[م]: [السنهوري]، وكذا في (م م)، إلا أنها صححت في طرقتها.
- (٣) هو محمد بن محمد بن عبدالله الأكرابي، القلقشندي، المعروف بمحمد حجازي الواعظ، فقيه، عالم بالتفسير والحديث، ولد سنة ٩٥٧هـ، وتوفي سنة ١٠٣٥هـ. انظر الأعلام: ٧ / ٦٢.
- (٤) هو محمد بن أحمد بن علي، السكندري، الغيطي، الشافعي، نجم الدين، ولد سنة ٩١٠هـ، وتوفي سنة ٩٨١هـ. انظر الأعلام: ٦ / ٦.
- (٥) هو زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، السكيني، المصري، الشافعي، أبو يحيى، من حفاظ الحديث، ولد سنة ٨٢٣هـ، وتوفي سنة ٩٢٦هـ. انظر الأعلام: ٣ / ٤٦.
- (٦) الإمام، شيخ الإسلام، صاحب «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»، وغيره من الكتب المشهورة، ولد - رحمه الله - سنة ٧٧٣هـ، وتوفي سنة ٨٥٢هـ.

التنوخي<sup>(١)</sup>، عن أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجّار<sup>(٢)</sup>، عن أبي  
 عبدالله، الحسين بن المبارك الزّبيدي<sup>(٣)</sup>، عن أبي الوقت عبدالأول بن  
 عيسى السجزي الهروي<sup>(٤)</sup>، عن أبي الحسن، عبدالرحمن بن محمد  
 الداوودي<sup>(٥)</sup>، عن أبي محمد عبدالله بن أحمد السرخسي<sup>(٦)</sup>، عن أبي  
 عبدالله محمد بن يوسف، عن أمير المؤمنين في الحديث، أبي عبدالله،  
 محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه، الجعفي  
 البخاري.

- 
- (١) هو إبراهيم بن أحمد بن عبدالواحد بن عبدالمؤمن، التنوخي، البعلبي، الدمشقي،  
 ولد سنة ٧٠٩هـ، وتوفي سنة ٨٠٠هـ. انظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة  
 لابن حجر العسقلاني: ١ / ١١، ١٢.
- (٢) هو أحمد بن أبي طالب بن أبي النعم نعمة بن حسن بن علي بن بيان، الصالحي،  
 الحجّار، أبو العباس، حدّث بالصحيح أكثر من سبعين مرّة، توفي سنة ٧٣٠هـ.  
 انظر «الدرر الكامنة» لابن حجر: ١ / ١٤٢.
- (٣) كتبت في [ص] و[م] «الزّبير»، وفي [م] كتبت «الزّبيري» بالراء، ثم صوّبت في  
 الطّرة: الزّبيدي، وهو سراج الدين أبو عبدالله، الحسين بن أبي بكر المبارك بن  
 محمد بن يحيى بن مسلم، الزّبيعي، الزّبيدي، البغدادي، البأبصري، الحنبلي،  
 الإمام، الفقيه، مسند الشام، ولد سنة ٥٤٥هـ تقريباً، ووفاته سنة ٦٣١هـ. انظر  
 سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٢ / ٣٥٧.
- (٤) هو الإمام المُسند، شيخ الإسلام، أبو الوقت، عبدالأول بن عيسى بن شعيب بن  
 إبراهيم، السجزي، الهروي، الماليني، ولد سنة ٤٥٨هـ وتوفي سنة ٥٥٣هـ. انظر  
 سير أعلام النبلاء: ٢٠ / ٣٠٣.
- (٥) هو العلامة أبو الحسن عبدالرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود  
 البوشنجي، ولد سنة ٣٧٤هـ، وتوفي سنة ٤٦٧هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ١٨ /  
 ٢٢٢.
- (٦) هو أبو محمد عبدالله بن أحمد بن حمويه بن يوسف بن أعين، المحدث المسند،  
 خطيب سَرخس، ولد سنة ٣٨١هـ. انظر «سير أعلام النبلاء»: ١٦ / ٤٩٢.



وأروي عاليًا من طريق البصري والنخلي عن صاحبنا عيسى بن محمد، عن السيّد يوسف بن محمد البطاح الزبيدي الأهدل، عن الشيخ عبدالرحمن الجوهرى<sup>(١)</sup>، عن البصري والنخلي به.

وعن شيخنا أيضًا عبدالله بن حمود الضرير الفقيه، وعثمان بن جمعة، وصاحبنا عيسى بن محمد، ثلاثتهم عن شيخهم إبراهيم بن ناصر، عن شيخه أحمد/ البعلي، عن الشيخ عبدالقادر التغلبي، عن شيخ الإسلام عبدالباقي الحنبلي، صاحب الثبّت، عن حجازي الواعظ، عن ابن أركماس<sup>(٢)</sup>، عن الحافظ مصطفى بن سعد السيوطي، شارح الغاية، عن شيخه علي السليمي، ومحمد السفاريني النابلسي الحنبلي، عن شيخهما أبي المواهب، عن أبيه شيخ الإسلام، عبدالباقي الحنبلي المذكور، عن حجازي الواعظ به.

قال النخلي: ووقع لنا مسندًا عاليًا عن الشيخ محمد بن علي بن علاء الدين الصديقي الشافعي المكي<sup>(٣)</sup>، عن حجازي الواعظ، عن ابن أركماس، عن الحافظ ابن حجر به.

(١) لم أعثر على ترجمته.

(٢) ضبطه في «فهرس الفهارس»: ص ١١٢٥، (ابن أركماش) بالمعجمة، الحنفي، وهو عضد الدين محمد بن أركماس اليشبكي، التركي، الحنفي، رفيق الشيخ عبدالحق الكافي، أتمّ نسخ «تذكرة ابن حمدون» سنة ٨٦٨هـ. ولد سنة ٨٤٢هـ، ولم تذكر سنة وفاته.

(٣) الظاهر أنّه ابن علان صاحب «دليل الفالحين شرح رياض الصالحين»، وهو محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم البكري، الصديقي، الشافعي، مفسر، عالم بالحديث، من أهل مكة، ولد سنة ٩٩٦هـ، وتوفي سنة ١٠٥٧هـ، انظر الأعلام: ٦/ ٢٩٣، ولا أدري، هل قول المؤلف: (ابن علاء الدين) خطأ منه، أم له وجه؟.

وأرويه أيضًا عن صاحبنا عيسى بن محمد المذكور، عن السيد عمر<sup>(١)</sup>، عن الشيخ مصطفى بن محمد الأنصاري الأيوبي الدمشقي<sup>(٢)</sup>، ثم المدني، والعلّامتين محمد الكُزبري<sup>(٣)</sup>، وأحمد بن عبيد العطار<sup>(٤)</sup>؛ فالأول عن عبدالغني النابلسي، والأخيران عن الشهاب أحمد الميني<sup>(٥)</sup>، عن الشيخ عبدالغني النابلسي، عن النجم الغزي<sup>(٦)</sup>، عن أبي الفتح المزني<sup>(٧)</sup>، والجلال السيوطي<sup>(٨)</sup>، والقاضي زكريا الأنصاري، عن الحافظ ابن حجر به.

- 
- (١) هو ابن عبدالكريم المتّقدم.
- (٢) هو مصطفى بن محمد بن رحمة الله بن عبدالمحسن، أبو البركات الرحمتي، الحنفي، ولد سنة ١١٣٥هـ، وتوفي سنة ١٢٠٥هـ. انظر الأعلام: ٧ / ٢٤١.
- (٣) هو محمد بن عبدالرحمن بن محمد الكُزبري، الشافعي، محدث من أهل دمشق، مولده سنة ١١٤٠هـ، ووفاته سنة ١٢٢١هـ. انظر الأعلام: ٦ / ١٩٨.
- (٤) هو أحمد بن عبيدالله بن عسكر أحمد، شهاب الدين العطار، محدث الشام في عصره، ولد سنة ١١٣٨هـ، وتوفي سنة ١٢١٨هـ. انظر الأعلام: ١ / ١٦٦.
- (٥) هو الشهاب، أبو العباس، أحمد بن علي الميني، الدمشقي، الحنفي، ولد سنة ١٠٨٩هـ، وتوفي سنة ١١٧٢هـ. له ثبت بعنوان «القول السديد في متصل الأسانيد»، انظر «فهرس الفهارس»: ص ٩٧٦. وقد ضبطه المؤلف (الميني)، ويظهر أنّه خطأ.
- (٦) هو محمد بن محمد بن محمد الغزّي، العامري، القرشي، الدمشقي، أبو المكارم، نجم الدين، ولد سنة ٩٧٧هـ، وتوفي سنة ١٠٦١هـ. انظر الأعلام: ٧ / ٦٣.
- (٧) هو محمد بن محمد بن علي بن عطية العوفي، الإسكندي، المزّي ثم العاتكي، أبو الفتح، شمس الدين، الشافعي، ولد سنة ٨١٨هـ، وتوفي سنة ٩٠٦هـ. انظر الأعلام: ٧ / ٥٣.
- (٨) العلّامة، المصنف، عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري، ولد سنة ٨٤٩هـ، وتوفي سنة ٩١١هـ. انظر الأعلام: ٣ / ٣٠١.

وأروي أيضاً مسند النخلي، والإمداد للبصري عن صاحبنا عيسى ابن محمد، عن السيد عمر، والشيخ حمزة<sup>(١)</sup>، والشيخ عبدالحفيظ العجيمي<sup>(٢)</sup>، والشيخ محمد البناني<sup>(٣)</sup>، أربعتهم عن المفتي عبدالملك القلعي<sup>(٤)</sup>، عن أبيه<sup>(٥)</sup>، عن جده<sup>(٦)</sup>، عن البصري عبدالله بن سالم، وأحمد بن محمد النخلي المذكورين.

ولي طرق غير هذه وإجازات مذكورات في كتابنا<sup>(٧)</sup> «التحفة الوضوية في الأسانيد العالية المرضية»؛ منها إجازات في سلسلة المذهب الأحمد، وأوليات من جهة مشايخنا المدنيين وغيرهم، والله الحمد والمنة.

وإني لأرجو لنا ولجميع مشايخنا والمسلمين الجنة، فله - تعالى وتقدس - الحمد وحده.

وقد سميته: «فتح الحميد في شرح التوحيد».

- 
- (١) لم أعرف من هو.
  - (٢) هو أبو سليمان عبدالحفيظ بن درويش بن محمد بن حسن، العجيمي، المكي، القاضي، انظر «فهرس الفهارس»: ص ٨١٣.
  - (٣) هو محمد بن محمد بن محمد العربي، ابن عبدالسلام البتاني، النفزي، المغربي، مفتي المالكية بمكة، توفي سنة ١٢٤٥هـ. انظر الأعلام: ٧ / ٧٢.
  - (٤) هو مفتي مكة في زمانه عبدالملك بن عبدالمنعم بن تاج الدين القلعي، توفي بعد ١٢١٨هـ. انظر «فهرس الفهارس»: ص ٩٠٢، ٩٠٣.
  - (٥) هو عبدالمنعم بن محمد بن عبدالمحسن القلعي.
  - (٦) هو قاضي مكة، تاج الدين محمد بن عبدالمحسن القلعي، الحنفي، الطائي، روى بمصر عام ١١٠١هـ. انظر «فهرس الفهارس»: ص ٩٧.
  - (٧) في المسودتين: «مذكورات في الثبت»، ولم يذكر اسمه، وإنما صرح به في [ص].

قال المصنف - رحمه الله تعالى - : (بسم الله الرحمن الرحيم)

أي: أبتدىء. وأولى منه: أولف؛ ليشمل التيمّنُ بها جميعَ المؤلّف. وذكر بعض المحققين أن «أفتتح» أولى، فالباء مع مجرورها متعلق بما ذكر؛ وذلك لأن كل فاعل يبدأ في فعل بـ«بسم الله»، يضمّر ما جعل التسمية مبدأ له، مما يناسب المقام.

والباء للاستعانة، كما في: «كتبت بالقلم». أو للملاسة، أي المصاحبة، كما في: ﴿أَهَيِّظْ سَلْتِمِرًا﴾ [هود: ٤٨]، أي معه. قال بعضهم: وهو الأولى؛ إذ في جعل اسمه - تعالى - متبركًا به من/ التعظيم ما ليس في جعله كالألة. والأول أصح<sup>(١)</sup>، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>، وغيره من أهل العربية. ومن معانيها أيضًا الإلصاق، كـ«أمسكت بزيد». والمجاوزه، كـ«مررت به». والتعدية، كـ﴿ذَهَبَ اللَّهُ يَبُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧]. والسببية، نحو ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٤٠]، و﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ يَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]. والمقابلة: «لن يدخل الجنة أحد بعمله»<sup>(٣)</sup>، وهي المعاوضة<sup>(٤)</sup>.

(١) يعني القول بأن الباء في «بسم الله» للاستعانة.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ١٨ / ٢.

(٣) حديث مرفوع، مخرج في الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، انظر صحيح البخاري (ص ٢١٤٧)، كتاب المرضى، باب نهي تمني المريض الموت، حديث رقم (٥٣٤٩)، وصحيح مسلم (ص ١٧٢٠)، كتاب صفات المنافقين، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، حديث رقم (٢٨١٦).

(٤) انظر معاني الباء في «مغني اللبيب عن كتب الأعراب» لابن هشام: ص ١٣٧ وما بعدها.

وَجَعَلَ الْمُتَعَلِّقَ اسْمًا مُتَأَخِّرًا كَمَا فِي: ﴿بِسْمِ اللَّهِ جَبْرِيهَا وَمُرْسَهَا﴾<sup>(١)</sup>  
[هود: ٤١] أَوْقَعُ فِي النَّفْسِ؛ لِأَنَّ فِي اقْتِضَاءِ الْمَقَامِ مَزِيدَ اِهْتِمَامٍ بِتَقْدِيمِ  
اسْمِهِ - تَعَالَى -، مَعَ كَوْنِهِ أَدْخَلَ عَلَى الْاِخْتِصَاصِ، وَأَدْخَلَ فِي التَّعْظِيمِ،  
وَأَوْفَقَ لِلْوُجُودِ<sup>(١)</sup>.

أَوْ مُتَقَدِّمًا، كـ ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١].

وَالاسْمُ مُشْتَقٌّ مِنَ السُّمُوِّ، وَهُوَ الْعُلُوُّ. وَهَذَا مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ<sup>(٢)</sup>،  
يُقَالُ: سَمَا يَسْمُو، أَيْ عَلا، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ السَّمَاءُ؛ لِعُلُوِّهَا، وَمَذْهَبُ  
الْكُوفِيِّينَ أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ السَّمَةِ، وَهِيَ الْعَلَامَةُ؛ لِأَنَّ الْاسْمَ وَسَمَ عَلَى  
الْمَسْمُومِ، أَيْ عِلَامَةً يُعْرَفُ بِهَا. وَالْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ أَوْلَى عِنْدَهُمْ<sup>(٣)</sup>  
لِوُجُوهٍ، مِنْهَا تَصْغِيرُهُ عَلَى سَمِي دُونَ وَسِيمٍ، وَتَكْسِيرُهُ عَلَى أَسْمَاءَ دُونَ  
أَوْسَامٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) مَقْصُودُهُ أَنَّ مُتَعَلِّقَ «بِسْمِ اللَّهِ» قُدِّرَ مُتَأَخِّرًا لِأُمُورٍ: مِنْهَا أَنَّ الْمَقَامَ مَقَامَ اسْتِعَانَةٍ،  
فَيَقْتَضِي تَقْدِيمَ الْمُسْتَعَانَ بِهِ فِي الذِّكْرِ لِأَهْمِيَّتِهِ، وَمِنْهَا أَنَّ ذَلِكَ أَبْلَغُ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى  
الْاِخْتِصَاصِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَبَدًا، لَا بِاسْمِ غَيْرِهِ، وَمِنْهَا أَنَّ ذَلِكَ أَبْلَغُ فِي  
تَعْظِيمِ الرَّبِّ - تَعَالَى -، وَمِنْهَا أَنَّهُ مُوَافِقٌ لِأَسْبَقِيَّةِ وُجُودِ الرَّبِّ - تَعَالَى - قَبْلَ كُلِّ  
شَيْءٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) لَقَدْ تَأَسَّسَ عِلْمُ النُّحُوِّ الْعَرَبِيِّ مِنْ خِلَالِ عِدَّةِ مَدَارِسَ، أَشْهَرُهَا مَدْرَسَةُ الْبَصْرَةِ  
وَالْكُوفَةِ، وَالْأَوْلَى أَسْبَقَ مِنَ الثَّانِيَةِ، وَمِنْ أَشْهَرِ أُمَّتِهَا: الْخَلِيلُ، وَسَيْبِيُّهُ،  
وَالْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ وَتِلَامِيذُهُ، وَالْمَبْرُودُ وَأَصْحَابُهُ. وَمِنْ أَشْهَرِ الْكُوفِيِّينَ: الْكَسَائِيُّ  
وَتِلَامِيذُهُ، وَالْفَرَّاءُ، وَثَعْلَبُ وَأَصْحَابُهُ. وَانظُرْ تَفْصِيلَ الْقَوْلِ عَلَى الْمَدَارِسِ النُّحَوِيَّةِ  
فِي كِتَابِ الدُّكْتُورِ شَوْقِيِّ ضَيْفٍ: «الْمَدَارِسُ النُّحَوِيَّةُ».

(٣) أَيْ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ.

(٤) انظُرْ «الْإِنْصَافَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ بَيْنَ النُّحَوِيِّينَ: الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ»: ٦/١؛  
لِأَبِي الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيِّ، فَقَدْ اسْتَوْفَى بِحِثِّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَرَجَعَ مَذْهَبَ الْبَصْرِيِّينَ.

وقد تكلم المتكلمون<sup>(١)</sup> في الاسم: هل هو عين المسمى، أو غيره. وعُزي الأول للجمهور، ورجحه تاج الدين السبكي<sup>(٢)</sup>، وجعل مسأله مما لا يضر جهله ولا ينفع علمه؛ إذ الخلاف في هذه المسألة - كما قال بعضهم - طويل الذيل، قليل النيل.

والذي ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - أن الاسم هو عين المسمى<sup>(٣)</sup>، مع أن السلامة في الإمساك عن الخوض في تلك المسالك، توكياً عن الهلاك في تلك المهالك.

وقد حذر السلف عن التعمق في مثل ذلك، كما أشار إليه إمام المفسرين، محمد بن جرير الطبري، في جزء له في الاعتقاد، حيث قال: وأما القول في الاسم: أهو المسمى أم هو غير المسمى، فإنه من

---

(١) يشمل هذا الإطلاق كل من اشتغل بإثبات العقائد الإسلامية على غير منهج السلف، القائم على التسليم المطلق لنصوص الوحي، والاستغناء بها في المسائل والدلائل، السمعية والعقلية، فخرج بذلك أهل السنة والجماعة؛ لاعتصامهم بالوحي، والفلاسفة؛ لعدم اشتغالهم بإثبات العقائد الإسلامية أصلاً. ومن أشهر طوائف المتكلمين: المعتزلة، والأشاعرة، والماتريدية، ومن تبعهم من الخوارج والشيعة والصوفية.

(٢) هو عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي، أبو نصر، تاج الدين، ابن تقي الدين، صاحب «طبقات الشافعية الكبرى»، الذي تعصب فيه للمذهب الأشعري، ولد سنة ٧٢٧هـ، وتوفي آخر سنة ٧٧١هـ. انظر الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني: ٢ / ٤٢٥.

(٣) هذا خلاف ما في مجموع الفتاوى، حيث قرر شيخ الإسلام أن هذا القول فاسد، ولا يُعرف عن أحد من السلف، بل أنكروه أكثر أهل السنة، كما أنكروا على من قال: «الاسم غير المسمى»، وبين - رحمه الله - أن الصواب أن يقال: «الاسم للمسمى»، وأن هذا هو الموافق للكتاب والسنة والمعقول، فلا يقال: هو هو. ولا يقال: هو غيره. انظر مجموع الفتاوى: ٦ / ١٨٦، ١٨٧، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١٠.

الحماقات الحادثة، التي لا أثرٌ فيها فيتَّبَع، ولا قولٌ من إمام فيُستَمَع، فالخوض فيه شين، والصمت عنه زين، وحسب امرئ من العلم به والقول فيه أن ينتهي إلى قول الله - جل ثناؤه - الصادق، وهو قوله - عز وعلا -: ﴿ قَلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وقوله: ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ [الأعراف: ١٨٠] (١).

ونقل تاج الدين الفزاري، المعروف بابن الفركاح (٢)، عن الإمام الشافعي - رضي الله عنه - أنه قال: إذا سمعت الرجل يقول: الاسم هو المسمى، أو غير المسمى، فاشهد أنه من أهل الكلام. ونقله ابن الجوزي في التلبيس عن الإمام / الشافعي - رضي الله عنه - وزاد: ولا دين له (٣). وإنما ذكرنا ذلك للتنبية على ما فيه، والله الموفق.

ب / ٨

وقال شمس الدين ابن قيم الجوزية في قوله - تعالى -: ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ ﴾ [الأعلى: ١]، ﴿ وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ ﴾ [المزمل: ٨]، وغيرهما: أي سبح ربك بقلبك ولسانك، واذكر اسم ربك بقلبك ولسانك، فلا يتوهم أحد أنّ اللفظ هو المسبَّح، دون ما دلّ عليه من المعنى. قال: وعبر لي شيخنا أبو العباس ابن تيمية عن هذا المعنى بعبارة وجيزة، فقال - رحمه الله تعالى -: المعنى: سبَّح ناطقا باسم ربك، متكلِّمًا به، وكذا: ﴿ وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ ﴾ [الإنسان: ٢٥]، المعنى: سبح ربك ذاكرًا اسمه. قال ابن القيم: وهذه العبارة فائدتها تساوى رحلة (٤).

(١) «صريح السنة»: ص ٢٦، ٢٧.

(٢) هو عبدالرحمن بن إبراهيم بن ضياء بن سباع الفزاري، تاج الدين، الشافعي، توفي سنة ٧٢٩هـ. انظر «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي: ٨ / ١٦٣، ترجمة رقم (١١٦٠).

(٣) «تلبيس إبليس»: ص ٨٢. ط ٢، ١٣٦٨، المنيرية!

(٤) باختصار من بدائع الفوائد: ١ / ١٩. ط المنيرية.

قلت: وهذا كثير في كلام العرب، يقحمون المضاف، ويكون دخوله وخروجه عندهم سواء، وهو يعطي أن الاسم عندهم هو المسمى<sup>(١)</sup>، لا يقصدون غيره، كقول لييد بن ربيعة<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه -:

(١) قد صرح ابن القيم - رحمه الله -، في نفس الموضع الذي نقل عنه المؤلف، بأن المذهب الحق في الاسم، أنه للمسمى، لا يقال: إنه غيره، كما هو مذهب المعتزلة، ولا يقال: إنه ذات المسمى، كما هو قول بعض المنتسبين إلى السنة، والذي دعا هؤلاء إلى هذا القول، ظنهم أن أسماء الله - تعالى - لو لم تكن هو، لكانت مخلوقة، إذ كل ما سوى الله مخلوق، فيلزم ألا يكون لله - تعالى - اسم ولا صفة في الأزل زائدة على مجرد الذات، كما هو مذهب المعتزلة، القائلين بخلق القرآن، وما تضمنته من أسماء الله - تعالى -، والحق أن أسماء الله - تعالى - وصفاته ليست غيره، وليست هي نفس الإله، بل هو - سبحانه - لم يزل موصوفاً بصفات الكمال، المشتقة منها أسماؤه، وهو إله واحد، فهي داخلة في مسمى اسمه، وسبب الخطأ في هذه المسألة أن لفظه «غير» في قول القائل: «الاسم غير المسمى» مجملة، تحتمل المغايرة المحضة، بين الله - تعالى - وأسمائه، فيلزم بهذا الاعتبار أن تكون مخلوقة، كما تحتمل مغايرة الأسماء للذات، باعتبار تجردها منها، ومما تضمنته من صفات، وهذا أمر ذهني، لا وجود له في الخارج حتى يلزم من إثباته إثبات تعدد القدماء، وأن موجوداً غير الله ليس بمخلوق. فالمعنى الأول باطل، ومن أجله منع السلف القول بأن الاسم غير المسمى، والمعنى الثاني حق، ولأجله كان إطلاق القول بأن الاسم هو المسمى فاسداً، وهكذا فإن منهج السلامة في مثل هذه الألفاظ المجملة التوقف والتفصيل، وعدم إطلاق القول بالإثبات أو النفي، ولهذا كان الصواب في هذه المسألة الوقوف عند ما دلت عليه النصوص، من أن الاسم للمسمى، وعدم القول بأنه هو، أو غيره، إلا بالتفصيل المذكور، الذي لا يُردّ به حق، ولا يقبل به باطل، والله أعلم. انظر التنبيه على المذاهب فيها في «مقالات الإسلاميين» للأشعري: ١ / ٢٥٢، ٢٥٣. وانظر مذهب المعتزلة في «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار: ص ٥٤٢ - ٥٤٤.

(٢) هو أبو عقيل، لييد بن ربيعة بن مالك بن جعفر بن كلاب العامري، الصحابي، كان من فحول شعراء الجاهلية، وهو من أصحاب المعلمات، عمّر قريبا من مائة =



إلى الحول ثم اسمُ السلامِ عليكما      ومن يبيكِ حولاً كاملاً فقد اعتذر<sup>(١)</sup>  
وقول غيلان ذي الرِّثْمَةِ<sup>(٢)</sup>:  
لا يُنْعَشُ الطرفَ إلا من تخوَّته      داعٍ يناديه باسمِ الماءِ مَبْغُومٍ<sup>(٣)</sup>  
ويقولون: قال حي فلان كذا وكذا. وفَعَلَ حيُّ فلان كذا وكذا،  
يعنون فلانا نفسه. فيُقحمون «حيًّا». قال الشاعر في ذلك:  
يا قُرَّ إن أباكَ حيَّ خوَيْلِدٍ      قد كنتُ خائفه على الإحْمَاقِ<sup>(٤)</sup>  
وقال الأَخْفَشُ<sup>(٥)</sup>: سمعت أعرابياً يقول في أبياتٍ: قالهن حيُّ  
رباح. يعني: قالهن رباح<sup>(٦)</sup>.

- 
- = وأربعين سنة، وتوفى في خلافة عثمان على الصحيح. انظر «تهذيب الأسماء  
واللغات» للنووي: ٢ / ٧٠، ٧١.  
(١) ديوانه: ص ٢١٤، تحقيق إحسان عباس.  
(٢) هو غيلان بن عقبة بن بُهيس العدوي المضري، أبو الحارث، من فحول شعراء  
العصر الأموي، مات بأصبهان كهلاً، سنة ١١٧هـ. انظر طبقات الشعراء لابن  
قتيبة: ص ٣٥٠، وسير أعلام النبلاء: ٥ / ٢٦٧.  
(٣) ديوانه: ١ / ٣٩٠، بشرح الباهلي. وفيه: «إلا ما تخونه».  
(٤) البيت لجبار بن سلمى بن مالك، و«قرَّ» مرخم «قُرَّة»، والإحماق ولادة الأحمق.  
انظر «شرح المفصل» لابن يعيش: ٣ / ١٣.  
(٥) الأخافش المشهورون من علماء العربية ثلاثة: أكبرهم أبو الخطاب، عبدالحميد بن  
عبدالمجيد، والأوسط سعيد بن مسعد المجاشعي، أبو الحسن، صاحب الخليل  
وسيبويه، والأصغر علي بن سليمان بن الفضل، أبو الحسن. انظر إنباه الرواة  
للقفطي: ٢ / ٣٦، ١٥٨، ٢٧٦. والظاهر أن أوسطهم هو المراد عند الإطلاق.  
(٦) انظر «شرح المفصل» لابن يعيش: ٣ / ١٣.

ومعنى قوله: يا قُرَّ: يقول: يا قُرَّةُ إن أباك خويلداً قد كنت أخافه أن يحرق ولدُه؛ يهجو قرّة بذلك.

وغيلانُ في بيته وصَفَ بُغَامَ الظَّبِّي إذا قال: «ما»، في ثغائه، إذا بغم به ثاغياً<sup>(١)</sup>. وقول لبيدٍ من هذا المعنى.

وقال الآخر<sup>(٢)</sup>:

[تداعَيْنَ] باسمِ الشَّيْبِ في [متلِّم]<sup>(٣)</sup>

يفعلون ذلك لأن الاسم عندهم هو المسمى نفسه، لا يقصدون غيره.

(الله): قالوا: هو علم على الذات المنزهة. فهو الله المستحق لكل كمال، لذاته.

وفي «تعريفات الجرجاني»<sup>(٤)</sup>: (الله): علم دال على الإله الحق،

- 
- (١) قال العلامة ابن القيم - رحمه الله -: (وأما قوله: «باسم الماء». والماء المعروف هنا الحقيقة المشروبة.. فظنّ الغالط أنه أراد حكاية صوت الظبية، وأنها دعت ولدها بهذا الصوت، وهو: «ما»، «ما»، وليس هذا مراده، وإنما الشاعر ألغز، لما وقع الاشتراك بين لفظ الماء المشروب، وصوتها به، فصار صوتها كأنه هو اللفظ المعبر عن الماء المشروب، فكأنها تصوت باسم هذا الماء المشروب؛ وهذا لأن صوتها: «ما»، «ما»، وهذا في غاية الوضوح). ا.هـ. من بدائع الفوائد: ١ / ٢٢.
- (٢) وما قرره المؤلف هنا يوافق ما في شرح ديوان ذي الرمة للباهلي.
- (٣) هو غيلان ذو لرمّة، انظر ديوانه: ٢ / ١٠٧٠.
- (٤) في الأصل والمسودتين: «وداعَيْنَ باسم الشيب في متلِّم»، وهو تحريف ظاهر، وما أثبتته هو الصواب كما في الديوان، واللسان: ١ / ٥١٤، ٤ / ٦٧، ١٢ / ٢٩٧، ومعجم البلدان: ٣ / ٢٣٤، وتتمة البيت: جوانبه من بصرة وسلام.
- (٤) هو علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني، أشعري متفلسف، له =

دلالة جامعة لمعاني الأسماء كلها<sup>(١)</sup>.

وأطبق محققو المتأخرين بعده على التعبير بذلك، ولم يعتبروا قول الأستاذ القشيري<sup>(٢)</sup> - رحمه الله تعالى -، في قوله: لا يطلق في وصف الله - تعالى - العَلَمُ؛ لعدم التوقيف. وإن كان الواحدي<sup>(٣)</sup> قد أشار إليه. وقد اختلف في / اشتقاقه على قولين: أحدهما هو مشتق، قاله سيبويه وغيره<sup>(٤)</sup>.

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: الله ذو الألوهية والعبودية<sup>(٥)</sup>.

ففي هذا أنه دال على صفة الإلهية.

- 
- = «شرح المواقف» وغيره، ولد سنة ٧٤٠، وتوفي سنة ٨١٦هـ. انظر الضوء اللامع للسخاوي: ٥ / ٣٢٨، والأعلام للزركلي: ٥ / ٧.
- (١) التعريفات: ص ٣٤. ط ٣، دار الكتب العلمية. بيروت.
- (٢) هو أبو القاسم عبدالكريم بن هوازن بن عبدالملك بن طلحة، القشيري، الخراساني، النيسابوري، الشافعي، الصوفي، صاحب الرسالة المشهورة في التصوف، ولد سنة ٣٧٥هـ، وتوفي سنة ٤٦٥هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ١٨ / ٢٢٧.
- (٣) انظر «الوسيط في تفسير القرآن المجيد» له: ١ / ٦٣، ٦٤، وهو العلامة أبو الحسن، علي بن أحمد بن محمد بن علي، الواحدي، النيسابوري، الشافعي، صاحب التفاسير الثلاثة: «السيط»، و«الوسيط»، و«الوجيز»، و«أسباب النزول»، كان طويل الباع في العربية، توفي سنة ٤٦٨هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ١٨ / ٣٣٩.
- (٤) انظر «الكتاب» لسبويه: ٢ / ١٩٥، و«اشتقاق أسماء الله» للزجاجي: ص ٢٣-٢٧. وقد توسع السمين الحلبي في ذكر الأقوال في وجه اشتقاقه، كما في الدر المصون: ١ / ٥٦-٥٩.
- (٥) رواه ابن جرير في تفسيره: ١ / ٥٤، إلا أن فيه: (الله ذو الألوهية والمعبودية على خلقه أجمعين).

والقول أن اشتقاقه يستلزم مادة يُشتق منها باطل؛ لأن اسمه  
- تعالى - قديمٌ أزلي، لا مادة له، فاللازم باطل<sup>(١)</sup>.

والمشهور عند أهل الأصول أن اللازم للقول لا يلزم<sup>(٢)</sup>.

وقد استدل على اشتقاقه من كلام العرب بقول ربيعة بن العجاج<sup>(٣)</sup>:

لله درُّ الغانيات المدَّة سبَّحن واسترجعن من تألَّهي<sup>(٤)</sup>

فصرَّح في هذا بلفظ المصدر، وهو التألَّه. من ألَّه يألَّه تألَّهًا.

---

(١) اختصر المؤلف - رحمه الله تعالى - هذه العبارة من كلام ابن القيم اختصاراً فسد  
معه المعنى، وأوردُ لك عبارة ابن القيم لتقف على ذلك:

قال - رحمه الله -: (زعم السهيلي، وشيخه أبو بكر بن العربي، أن اسم الله  
غير مشتق؛ لأن الاشتقاق يستلزم مادة يُشتق منها، واسمه - تعالى - قديم، والقديم  
لا مادة له، فيستحيل الاشتقاق.

ولا ريب أنه إن أريد بالاشتقاق هذا المعنى، وأنه مستمد من أصل آخر، فهو  
باطل، ولكن الذين قالوا بالاشتقاق لم يريدوا هذا المعنى، ولا ألمّ بقلوبهم، وإنما  
أرادوا أنه دال على صفة له - تعالى -، وهي الإلهية، كسائر أسمائه الحسنى، كالعليم،  
والقدير، والغفور، والرحيم، والسميع، والبصير، فإن هذه الأسماء مشتقة من مصادرها  
بلا ريب، وهي قديمة، والقديم لا مادة له، فما كان جوابكم عن هذه الأسماء،  
فهو جواب القائلين باشتقاق اسمه «الله». انتهى من «بدائع الفوائد»: ٢٢ / ١.

وانظر القول بمنع اشتقاق لفظ الجلالة (الله) وتوجيهه في «الكليات» للكفوي:

ص ١٧٢، ١٧٣.

(٢) أي لا يلزم القائل، والتحقيق أنه لا يلزمه إلا أن يلتزمه. انظر مجموع فتاوى ابن  
تيمية: ٣٠٦ / ٥.

(٣) التميمي، الراجز، من أعراب البصرة، كان رأساً في اللغة، توفي سنة ١٤٥هـ.  
انظر سير أعلام النبلاء: ١٦٢ / ٦.

(٤) انظر ديوانه: ص ١٦٥، تصوير دار ابن قتيبة - الكويت. ووقع في الأصل:  
«المدة»، والصواب ما أثبتته، ومعناه: المدح، انظر اللسان: ٥٤٠ / ١٣.

قال الفاكهي<sup>(١)</sup>: ولا خلاف أنه أعرف المعارف، وإن كان عَلَمًا. وهو اسم لم يسم به أحد غير الله - تعالى -. ولمزيد الاعتناء تكرر في القرآن العظيم ألفي مرة، وخمسمائة وستين مرة. انتهى. وقد ذكر معنى ذلك النووي - رحمه الله تعالى -<sup>(٢)</sup>.

(الرحمن الرحيم): صفتان مشتقتان من الرحمة، وإن كانت مصدر رَحِمَ، وهو متعد. وحسن بعضهم قول بعض المحققين: إن اشتقاقها من الرُّحْم، بمعنى الرحمة. قال - تعالى -: ﴿وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ [الكهف: ٨١]. وهو مصدر رُحِمَ بالضم؛ إذ اشتقاقها من اللّازم لا يحتاج إلى تكلف. قال البخاري: (رُحْمًا) من الرُّحْم، وهي أشد مبالغة من الرحمة، ونظن أنه من الرُّحْم، - يعني بالضم -، قال: وتُدعى مكة أمَّ رُحْم، أي: الرحمة تنزل بها<sup>(٣)</sup>.

قال الأعشى<sup>(٤)</sup>:

وأتاني صاحبٌ ذو حاجةٍ واجبٌ الحقُّ قريبٌ رَحِمُهُ<sup>(٥)</sup>

- 
- (١) يحمل هذه النسبة عدة علماء، متقدمين ومتأخرين، ولعل المراد هنا: أبو السعادات محمد بن أحمد بن علي الفاكهي، المكي، فقد ذكر له «رسالة في اللغة»، توفي سنة ٩٨٢هـ. انظر «السحب الوايلة»: ٢ / ٨٧١، والأعلام للزركلي: ٦ / ٧.
- (٢) لم أهد إلى موضعه.
- (٣) صحيح البخاري: ص ١٧٥٧، كتاب التفسير، باب ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتْنَةٍ آٰلِنَا غَدَاةً نَا.﴾
- (٤) هو ميمون بن قيس، أبو بصير، من سعد بن ضبيعة بن قيس، أحد فحول شعراء الجاهلية، أدرك الإسلام ولم يسلم، هلك في العام الذي بعد صلح الحديبية. انظر «الشعر والشعراء» لابن قتيبة: ص ١٥٤.
- (٥) «الصبح المنير في شعر أبي بصير»: ص ٢٥٩.

وقيل: هما اسمان بُنيا للمبالغة؛ لأنَّ فعْلانَ أبلغ من فعيل، ومن ثمَّ لم يُسمَّ به غير الله - تعالى -، إلا ما جرى لشاعر اليمامة<sup>(١)</sup>، حيث قال منكرًا له في - مسيلمة الكذاب<sup>(٢)</sup>:

وأنتَ غيْثُ الوري لا زلتَ رَحمانًا<sup>(٣)</sup>

وذلك من التعنّت في الكفر، نعوذ بالله السميع العليم من ذلك.

وقيل: إنَّ المنع من التسمية بالرحمن، إذا كان معرّفًا<sup>(٤)</sup>.

وهو عربي، خلافًا لثعلب<sup>(٥)</sup>، حيث قال: إنه عبراني<sup>(٦)</sup>.

وأطلق جماعة «الرحمن» على مفيض جلائل النعم، و«الرحيم» على

---

(١) هو رجل من بني حنيفة، لم يسم في المصادر.

(٢) هو مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب، الحنفي الوائلي، أبو ثمامة، من المعمرين، تلقب بالرحمن في الجاهلية، وعُرف برحمن اليمامة، وادّعى النبوة في السنة العاشرة من الهجرة، ووضع أسجاعًا يضاهاي بها القرآن، فسماه النبي - ﷺ - الكذاب، هلك في السنة الثانية عشر من الهجرة. انظر الأعلام للزركلي: ٧ / ٢٢٦.

(٣) البيت من شواهد الكشاف، انظر: «مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف» لمحمد عليان: ص ١٢٥، مع الكشاف. وأول البيت:

سموتَ بالمجدِ يا ابنَ الأكرمينَ أبا

(٤) في [م م] هنا زيادة: [بالألف واللام].

(٥) هو أبو العباس، أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار، الشيباني، النحوي، إمام الكوفيين في النحو واللغة في زمانه، ولد سنة ٢٠٠هـ، وتوفي سنة ٢٩١هـ. انظر «نزهة الألباء في طبقات الأدباء» لابن الأنباري: ص ١٧٣.

(٦) رواه عنه الأزهري في «تهذيب اللغة»: ٥ / ٥٠، وذكره الأنباري أيضًا عن المبرد، كما في «الزاهر»: ١ / ٥٩، والعبرانية لغة اليهود، كما في «تاج العروس»: ٢ / ٥٠٧.

دقائقها<sup>(١)</sup>، ولهذا قُدِّمَ الرحمن؛ لأنه أبلغ؛ إذ الزيادة في البناء تدل على زيادة المعنى، كما في: (قَطَعَ) و(قَطَع).

٤/٩

قال شمس الدين، ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى -: أسماء الرب - تبارك وتعالى - هي أسماء ونعوت؛ فإنها دالة على صفات كماله - جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه -، فلا تنافي فيها بين العَلَمِيَّة/ والوصفِيَّة له - سبحانه -، فالرحمن اسمه - تعالى - ووصفه، ولا تنافي اسميَّته وصفيَّته، فمن حيث هو صفة: جُرَّ تابعًا على اسمه: الله - تعالى -، [يعني كما هنا]<sup>(٢)</sup>. ومن حيث هو اسم: وردَ في القرآن العظيم غير تابع. ووردَ الاسم العلم، [كما قال - تعالى -: ﴿الرَّحْمَنُ ۝ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۝ خَلَقَ الْإِنسَانَ ۝ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ۝﴾ [الرحمن: ١-٤]. وقال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ۝ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى ۝﴾ إلى أن قال: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ۝﴾ [طه: ٨]. ولما كان هذا الاسم مختصًا به - سبحانه -، حَسُنَ مجيئه مفردًا غير تابع كمجيء اسمه: «الله» - تعالى -. وهذا لا ينافي دلالته على صفة «الرحمن»، كاسمه (الله)، فإنه دال على صفة الألوهية، ولم يجيء قطُّ تابعًا لغيره، بل متبوعًا<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا موافق لمذهب المتكلمين، في تأويل الرحمة بالإنعام، أو بإرادة الإنعام، ونفي اتصاف الله - تعالى - بها على الحقيقة، بزعم أن الرحمة رقة تعتري القلب، وهذا من صفات المخلوق، فيجب تنزيه الخالق عنها، انظر مثلاً «الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى» للقرطبي: (١/ ٦٨، ٦٩، ٧٠). و«الكشاف» للزمخشري: (١/ ٧). وإذا كان هذا لازم رحمة المخلوق، فأهل السنة لا يجعلون صفات الخالق كصفات المخلوق، حتى تلزم صفاته لوازم صفات المخلوق، بل القول عندهم في الصفات، كالقول في الذات. انظر «مختصر الصواعق المرسله»: ص ٢٩٨-٣٠١.

(٢) أي في البسمة، وما بين [ ] من كلام ابن منصور.

(٣) بدائع الفوائد: ١/ ٢٤، وما بين [ ] زيادة على ما هناك.

قلت: ومن زعم أنه أتى تابعًا لغيره تبوعَ الصفة للموصوف،  
مستدلًا بقوله - تعالى - : ﴿إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾ اللَّهُ﴾ [إبراهيم: ٢٢]،  
على قراءة الجر<sup>(١)</sup>، فقد أبعد النجعة ولم يدر ما يقول؛ فإن قول  
المفسرين والنحويين إلا من شدَّ دائر في ذلك بين أن يكون بدلًا، كما  
يقوله ابن مالك، وابن هشام، وأبو البقاء<sup>(٢)</sup> في كتاب «التبيان في  
إعراب القرآن»<sup>(٣)</sup>، وقاله الفاكهي.

قال الفاكهي: ويسمى عند ابن مالك البدل المطابق؛ لوقوعه في  
اسم الله - تعالى -، نحو: ﴿إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾ اللَّهُ﴾، في قراءة  
الجر؛ فإن «الله» بدلٌ من العزيز، بدلٌ مطابق. ولا يقال فيه: بدل كل  
من كل؛ إذ «كل» إنما يقال فيما ينقسم ويتجزأ، تعالى الله عن ذلك<sup>(٤)</sup>.  
فالتعبير بالمطابق أولى من تعبيرهم؛ لا طرادها وصدقها على ما يصدق

(١) وهي قراءة السبعة عدا نافعا وابن عامر، فقد قرأ: ﴿الحميد، الله﴾ بالرفع. انظر  
السبعة لابن مجاهد: ص ٣٦٢.

(٢) هو عبدالله بن الحسين بن عبدالله بن الحسين، محب الدين، البغدادي، العكبري،  
الضريري، النحوي، الحنبلي، ولد سنة ٥٣٨هـ، وتوفي سنة ٦١٦هـ. انظر «بغية  
الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة» للسيوطي: ٢ / ٣٨، ترجمة رقم (١٣٧٥).

(٣) انظر: ٢ / ٧٦٢.

(٤) الانقسام والتجزؤ والتبعيض والتركيب، ونحو ذلك من الألفاظ المجملة، الواجب  
عدم استعمالها في حق الله - تعالى - نفيًا أو إثباتًا، إلا مع التفصيل، وبيان المراد  
منها، لاحتمال أن يراد بنفيها نفي الصفات الإلهية الثابتة في النقل الصحيح،  
كالوجه واليد، باعتبارها تستلزم التركيب والتبعيض، كما هو مذهب الجهمية ومن  
تبعهم، وكان على المؤلف أن يتنبه لمثل هذا. وانظر «شرح حديث النزول» لشيخ  
الإسلام ابن تيمية: ص ٨٨، والرد على المنطقيين له: ص ٣١٥، و«الصواعق  
المرسلة» لابن القيم: ١ / ٩٣٢، ٩٣٥.



عليه تعبيرهم. وحكى ابن هشام نحو ذلك. فإنه قال في البديل الأول:  
بديل كل من كل، وهو بديل الشيء مما هو طبق معناه. قال: وسماه  
الناظم<sup>(١)</sup> البديل المطابق؛ لوقوعه في اسم الله - تعالى -، نحو: ﴿إِلَى  
صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾ اللَّهُ﴾ فيمن قرأ بالجر، وإنما يطلق على ذي  
أجزاء، وذلك ممتنع هنا<sup>(٢)</sup>.

وهكذا قال محمد الحطاب المالكي<sup>(٣)</sup>، قال: ولا يحتاج هذا البديل  
إلى رابط بالمبدل منه؛ لاتحادهما.

وقال أبو عمرو بن العلاء<sup>(٤)</sup>: الخفض على التقديم والتأخير،  
تقديره: إلى صراط الله العزيز الحميد الذي له ما في السموات وما في  
الأرض. كما يقال: مررت بالظريف عبد الله<sup>(٥)</sup>. واستدل بقول الشاعر:

لو كنتَ ذا نَبَلٍ وذا [شزيبِ] ما خِفتَ شِذَاتِ الخَيْثِ الذِيبِ<sup>(٦)</sup>

- 
- (١) يعني ابن هشام بالناظم: العلامة محمد بن عبدالله بن مالك الأندلسي، ناظم الألفية المشهورة في النحو، توفي سنة ٦٧٢هـ.
  - (٢) «أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك» لجمال الدين ابن هشام الأنصاري: ٣ / ٤٠١.
  - (٣) هو محمد بن محمد بن عبدالرحمن الرعييني، المالكي، المكي، أبو عبدالله، المعروف بالحطاب، فقيه متصوف، له شرح على الورقات، ولد سنة ٩٠٢هـ، وتوفي سنة ٩٥٤هـ. انظر الأعلام: ٧ / ٥٨.
  - (٤) هو زبّان بن عمار بن العريان التميمي، ثم المازني البصري، شيخ القراء والعربية، توفي سنة ١٥٧هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ٦ / ٤٠٧.
  - (٥) ذكر هذا عنه الطبري في تفسيره: ١٣ / ١٧٩، ١٨٠.
  - (٦) أنشده في «الفاثق»: ٢ / ٢٤٣، ولم يسم قائله، وقد كتب في جميع النسخ (شذيب) بالذال، والصواب (شزيب) بالزاي، وهو من أسماء القوس، انظر «تاج العروس» للزبيدي: ٣ / ١٢٥، وهو كذلك في تفسير الطبري.

فيكون على هذا متبوعاً في الحقيقة، والمعنى ظاهر، وهو كثير في كلام العرب.

٤/١٠

/ أو يكون عطف بيان، كما يقوله البيضاوي<sup>(١)</sup> وجماعة. وقد ذكر القولين: عطف البيان والبدل، الجلال السيوطي - رحمه الله تعالى - في «الجلالين»<sup>(٢)</sup>.

وذلك لا يدخل في الصفة، فقد ذكر علماء هذا الفن حدّ البدل وعطف البيان، فقالوا: عطف البيان: أن يكون موضعاً للمعارف، مكتملاً للمتبوع المقصود بالحكم، مشبّها بالصفة<sup>(٣)</sup>، أو مخصّصاً للنكرات.

وهو في اللغة: الرجوع إلى الشيء بعد الانصراف عنه.

فالبدل وعطف البيان متفقان محلاً، مختلفان قصدًا، فعطف البيان لقصد إيضاح المحكوم عليه، أو تخصيصه مع بقاء تعلق القصد إليه، من ذلك الاسم السابق.

والبدل في اللغة هو العوض، تابع مقصود بالحكم بلا واسطة. وهو يقصد به تقوية نسبة الحكم إلى ذلك المحكوم عليه، بذكر اسم

(١) انظر تفسيره مع حاشية الشهاب: ٢٥٠ / ٥.

(٢) لا يلتفت إلى قول صاحب «كشف الظنون» (١ / ٤٤٥): إن تفسير الجلالين من أوله إلى آخر الإسراء للجلال المحلي، وما بعده للسيوطي. بل الصواب أن المحلي ابتداءً تفسيره من أول الكهف إلى آخر الناس، ثم بدأ بالفاتحة، وتوفي بعد تمامها، فكمل السيوطي ما بقي، ابتداءً من البقرة إلى آخر الإسراء. هذا ما يدل عليه كلام السيوطي في مقدمة هذا التفسير، وفي آخر تفسير الإسراء. انظر «التفسير والمفسرون» للدكتور محمد حسين الذهبي: ١ / ٣٣٤، ٣٣٥.

(٣) في جميع النسخ: (مشبه بالصفة)، ويبدو لي أن الصواب ما أثبتته.

آخر له، مع قطع تعلق القصد إليه من الاسم الأول السابق، حتى كأن المتكلم قد أعاد ذكر النسبة إلى ذلك المحكوم عليه، سواء كان مرفوعاً أو منصوباً أو مجروراً.

ويُزاد إيضاحاً بأن الأصل في البدل أنه إنما يؤتى به عند عدم معرفة المحكوم عليه من ذلك الاسم، لا لقصد إيضاح ذلك الاسم، بل مع قصد الإعراض، والإتيان ببده عوضاً عنه، ومن ثمَّ سُمي بدلاً؛ لأنه بدال الأول، وعطف البيان مبيته.

قال الزمخشري<sup>(١)</sup>: عطف البيان هو اسمٌ غير صفة، يكشف عن المراد، جارٍ مجرى الترجمة عن الشيء.

وقال الرضي<sup>(٢)</sup>: وأنا إلى الآن لم يظهر لي فرق بين بدل الكل وبين عطف البيان، بل لا أرى عطف البيان إلا بدل الكل، كما هو ظاهر من كلام سيويه<sup>(٣)</sup>.

قال<sup>(٤)</sup>: وما قالوا من أن الفرق بينهما من أن البدل هو المقصود بالنسبة دون متبوعه، بخلاف عطف البيان، فإنه بيان، والبيان فرع المبيّن، فيكون المقصود هو الأول. فالجواب: أنا لا نسلّم أن المقصود في بدل الكل هو الثاني فقط.

---

(١) انظر كتابه «المفصل في علم اللغة»: ص ١٤٩.

(٢) هو الشريف أبو الحسن، محمد بن الطاهر أبي أحمد الحسين بن موسى، الحسيني، الموسوي، البغدادي، الشاعر، الشيعي، له كتب عدّة في علوم القرآن، توفي سنة ٤٠٦هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ١٧ / ٢٨٥.

(٣) انظر «الكتاب»: ٢ / ١٩٠.

(٤) أي الرضي، ولم أهد إلى موضع كلامه.

قال ابن الحاجب<sup>(١)</sup>: وقال بعض المحققين في جواب الرضي: الظاهر أنهم لم يريدوا أن البدل ليس مقصوداً بالنسبة أصلاً، بل أرادوا: ليس مقصوداً أصلياً. والحاصل أن قولك: جاءني أخوك زيدٌ. إن قصدت فيه الإسناد إلى الأول، وجئت بالثاني تمييزاً أو توضيحاً له، فالثاني عطف بيان. وإن قصدت فيه الإسناد إلى الثاني، وجئت بالأول توطئة له، ومبالغة في الإسناد، فالثاني بدل. وحينئذ يكون التوضيح الحاصل/ به مقصوداً تبعاً، والمقصود أصالته، وهو الإسناد إليه بعد التوطئة. فالفرق ظاهر<sup>(٢)</sup>.

ب/٨٠

قال الزمخشري: وليُفادَ أيضاً بمجموع الاسمين فضل تأكيد وتبيين لا يكون في الأفراد. (وقال سيويه): وقولهم: «إنه في حكم تنحية الأول» إيدانٌ منهم باستقلاله بنفسه، ومفارقته التأكيد والصفة، في كونهما تمييزاً لما يتبعانه، لا أن يعنوا إهدار الأول واطراحه<sup>(٣)</sup>.

وقد تبين بهذا أن قول من استدل بمجيئه تابعاً لغيره، مجيء الصفة لمتبوعها، بهذه الآية، قول واه<sup>(٤)</sup>، لا متعلق له بهذا الاستدلال من السياق البتة، وذلك لا يخفى من كلامهم كما تقدم لك، فعلم بذلك

---

(١) هو أبو عمرو جمال الدين، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، الكردي، الدويني، المالكي، الأصولي، الفقيه، النحوي، صاحب التصانيف، ولد سنة ٥٧٠هـ، وتوفي سنة ٦٥٦هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ٢٣ / ٢٦٤.

(٢) انظر

(٣) «المفصل»: ص ١٤٨، وقد وهم المؤلف - رحمه الله - بقوله: (وقال سيويه)، فإن الكلام كله للزمخشري، لكن تخلله قولٌ لسيويه، أخذ المؤلف ما بعده ظاناً أنه من كلامه، وليس كذلك، كما يظهر بالمقارنة مع «الكتاب لسيويه»: ١ / ١٥٠.

(٤) ممن قال بذلك صاحب «تيسير العزيز الحميد»: ص ٣٢.

صحة قول شمس الدين ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى - : إن اسمه «الله»، مع كونه دالاً على صفة الألوهية، لم يجيء قط تابعا لغيره، بل متبوعاً، بخلاف مجيء «العليم» و«القدير» و«السميع» و«البصير»، ونحوها. قال - رحمه الله تعالى - : ولهذا لم تجيء هذه مفردة، بل تابعة، فتأمل هذه النكتة البديعة، يظهر بها أن «الرحمن» اسم وصفة<sup>(١)</sup>.

وقد قرر لي هذا المعنى شيخنا محمد الشعاب الأنصاري المدني<sup>(٢)</sup>، وإبراهيم الضرير اليماني<sup>(٣)</sup> - رحمهما الله تعالى - وعلى هذا المقام، حال قراءتي عليهما.

قال شمس الدين ابن القيم: ولا ينافي أحدهما الآخر، وجاء استعمال القرآن بالأميرين جميعاً<sup>(٤)</sup>.

قال<sup>(٥)</sup>: وأما الجمع بين «الرحمن» و«الرحيم»، ففيه معنى أحسن مما ذكر، وهو أن «الرحمن» دال على الصفة القائمة به - سبحانه -، و«الرحيم» دال على تعلقها بالمرحوم، فكان الأول للوصف، والثاني للفعل، فالأول دال على أن الرحمة صفته، والثاني على أنه رَجِمَ خلقه برحمته، فإذا أردت فهم هذا، فتأمل قوله - تعالى - : ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ۝٤٣﴾ [الأحزاب: ٤٣]، ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ۝١١٧﴾ [التوبة: ١١٧]، ولم يجيء قط: رحمانٌ بهم، فعلم أن «رحمان» هو الموصوف بالرحمة،

(١) «بدائع الفوائد»: ١ / ٢٤.

(٢) لم أجده ترجمته.

(٣) لم أجده ترجمته.

(٤) «بدائع الفوائد»: ١ / ٢٤.

(٥) بعد الكلام السابق مباشرة.

و«رحيم» هو الراحم برحمته . وهذه النكتة لا تكاد تجدها في كتاب<sup>(١)</sup> .

قال أبو البقاء: فالرحمن بمعنى الرزاق للخلق في الدنيا على العموم، و«الرحيم» بمعنى العافي عنهم في الآخرة، ولذلك يُدعى غيرُ الله رحيمًا، ولا يُدعى رحمانًا، فالرحمن عام المعنى خاص اللفظ، والرحيم عام اللفظ، خاص المعنى. إذا علمت ذلك، فيطلق «الرحيم» مُنْكَرًا على غير الله - سبحانه -، وإن لم يُضف، كرحيم القلب. وقد نطق القرآن بذلك في قوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿يَا الْمُؤْمِنِينَ رَوْفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: 128]، بخلاف الرحمن، كما تقدم. / وجرَّهما على الصفة، والعامل في الصفة هو العامل في الموصوف. وقال الأخفش: العامل فيهما معنوي، وهو كونهما تبعًا<sup>(٢)</sup>.

قلت: وكان شيخنا إبراهيم الفارسي المغربي<sup>(٣)</sup> يميل إلى ذلك، ويجوزُ نصبهما، على إضمار «أعنى»، ورفعهما على تقدير «هو». وفيهما أوجه غير ذلك، مُنْع منها وجهان، وذلك في قول الشاعر:

أَنْ يُنْصَبَ «الرحمن» أَوْ يَرْتَفَعَا فَالْجَرُّ فِي «الرحيم» قَطْعًا مُنْعًا<sup>(٤)</sup>

(١) «بدائع الفوائد»: ١ / ٢٤.

(٢) لم أجد في كتابه «التبيان في إعراب القرآن»: ١ / ٤، ممَّا نقله المؤلف من كلامه هنا إلا آخره، من قوله: وجرَّهما على الصفة... فالله أعلم إن كان نقل من موضع آخر في هذا الكتاب، أو من كتاب آخر له، فقد ذكر له كتاب في التفسير.

(٣) لم أعثر له على ترجمة.

(٤) لم أعثر عليه.

وروى الأصفهاني<sup>(١)</sup> في «الترغيب»<sup>(٢)</sup> بسند صحيح مرفوعاً: «اللهم  
إني أسألك باسمك، بسم الله الرحمن الرحيم».

وذكر النسفي<sup>(٣)</sup> في تفسيره، عن علي - رضي الله عنه - قال: «بسم  
الله الرحمن الرحيم» مسهلة للوعور، مجتنبه للشور، شفاء لما في  
الصدر، أمان يوم النشور. انتهى<sup>(٤)</sup>.

وفيها من الفضائل وردع الشياطين عن الأذى والخطرات والوساوس، كما ورد  
ذلك فيما تضمنته الأحاديث الصحيحة، الشهيرة المنيرة، ما لا يحصى كثرة:

منها ما عند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>، والترمذي<sup>(٦)</sup>، وأبي داود<sup>(٧)</sup>، وابن  
ماجه<sup>(٨)</sup>، بسند حسن، وقيل: صحيح، عن علي - رضي الله عنه -

---

(١) هو الإمام الحافظ قوام السنة، أبو القاسم، إسماعيل بن محمد بن الفضل، التيمي،  
الأصبهاني، توفي سنة ٥٣٥هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ٨٠ / ٢٠.

(٢) «الترغيب والترهيب» برقم (١٢٤٠)، (٢ / ٥١٤). عن عبدالله بن عمرو - رضي الله  
عنه - وأوله: «من كانت له إلى الله حاجة...». وأخرجه أيضاً عبدالغني المقدسي  
في كتاب «الترغيب في الدعاء» برقم ٥٨، والضياء المقدسي في «العدة للكرب والشدة»  
برقم ٤٣، كلهم من طريق محمد بن أحمد بن يزيد الرياحي، عن إبراهيم ابن  
سليمان المؤدب، عن سعيد بن معروف، عن عمرو بن قيس، عن أبي الجوزاء،  
عن عبدالله بن عمرو. وسعيد بن معروف مضعّف كما في «لسان الميزان»: ٤٣ / ٣.

(٣) هو أبو البركات، عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي، توفي سنة ٧٠١هـ. انظر  
«الدرر الكامنة»: ٢ / ٢٤٧.

(٤) لم أعثر عليه عند النسفي ولا غيره.

(٥) لم أجده في المسند.

(٦) سنن الترمذي: ٢ / ٥٠٣، (٦٠٦).

(٧) لم أجده في السنن.

(٨) سنن ابن ماجه: ١ / ١٠٩، (٢٩٧).

مرفوعًا: «ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم، إذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم»<sup>(١)</sup>.

وهو عند الطبراني في «الأوسط»<sup>(٢)</sup>، وفيه: «إذا وضع أحدهم»، بدل: «إذا دخل أحدهم الخلاء»، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - مرفوعًا، بإسنادين، أحدهما فيه سعيد بن مسلمة الأموي، ضعفه البخاري<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup>، ووثقه ابن حبان<sup>(٥)</sup>، وبقية رجاله موثقون.

قال الحكيم الترمذي<sup>(٦)</sup>: وإنما يمتنع المؤمن من هذا العدو بإمساك هذا الستر، فينبغي عدم الغفلة عنه؛ فإن للجن اختلاطًا بالآدميين، في نسائهم وطعامهم وأحوالهم، فإذا أحب الآدمي أن يطرد الجني عن مشاركته، فليقل: بسم الله. فإن اسم الله طابع على جميع ما رزق الله بني آدم، فلا تستطيع فكاك ذلك الطابع<sup>(٧)</sup>.

والمقصود أن المصنف - رحمه الله تعالى - افتتح بها كتابه كغيره،

(١) صححه الألباني في «إرواء الغليل»: (١ / ٨٧، ٨٨) برقم (٥٠).

(٢) المعجم الأوسط: ٧ / ١٢٨.

(٣) انظر «التاريخ الكبير»: ٣ / ٥١٦، رقم (١٧٢٤).

(٤) انظر «تهذيب التهذيب»: ٤ / ٧٤.

(٥) انظر «الثقات»: ٦ / ٣٧٤، ٣٧٥.

(٦) هو أبو عبدالله، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، الصوفي، اتهم بالكفر؛ بسبب تصنيف كتابي «ختم الولاية»، و«علل الشريعة»، وأنه يفضل الولاية على النبوة، توفي سنة ٣١٨ تقريبًا. انظر «سير أعلام النبلاء»: ١٢ / ٤٣٩.

(٧) لم أجده بنصه في «نوادر الأصول»، وإنما فيه بعض معناه، في الأصل (٧٦) «في منع الشيطان من المشاركة في كل شيء». انظر «نوادر الأصول»: ١ / ٢٥٤، ٢٥٥.



تأسيًا بالكتاب العزيز، وعملاً بقوله - ﷺ - فيما رواه أبو داود<sup>(١)</sup> وغيره، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : «كل كلام لا يبدأ بيسم الله الرحمن الرحيم فهو أجذم». وفي رواية: «بالحمد لله». قال الخطابي: معناه: المنقطع، الذي لا نظام له<sup>(٢)</sup>.

وهو بمعنى منقطع البركة. قال الأعشى<sup>(٣)</sup>:

ب/١١

/ أَتَرَكَ غَانِيَةً أَمْ تَلِمَ أُمَّ الْحَبْلِ وَاِ بِهَا مُنْجِذِمٌ<sup>(٤)</sup>

وفسره أبو عبيد في قوله: «لقي الله وهو أجذم»، بالمجذوم: المقطوع اليد. واستشهد بحديث لعلي - رضي الله عنه -، رواه بسنده عنه: (من نكث بيعته لقي الله يوم القيامة أجذم، ليست له يد)<sup>(٥)</sup>. وقول المُتَلَمِّسِ:

وَهَلْ كُنْتُ إِلَّا مِثْلَ قَاطِعِ كَفِّهِ بِكَفِّ لَهْ أُخْرَى فَأَصْبَحَ أَجْذَمًا<sup>(٦)</sup>

وقال ابن الأعرابي: هو كناية عن الخلو عن الخير<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) كتاب الأدب «باب الهدي في الكلام»، (٤ / ٢٦١)، برقم (٤٨٤٠)، بلفظ: «لا يبدأ فيه بالحمد لله». وقد ضعفه الألباني في «إرواء الغليل»: (١ / ٣٠)، برقم (٢).
- (٢) «معالم السنن»: ٧ / ١٨٩، مع مختصر المنذري، وتهذيب ابن القيم.
- (٣) كتب في الطرة عند هذا الموضوع: [بلغ مقابلة على أصله فصح على يد مصنفه عفى الله عنه].
- (٤) ديوانه: ص ٢٨. وفيه «أتهجر» مكان «أترك».
- (٥) انظر «غريب الحديث»: ٣ / ٤٨.
- (٦) ديوان المُتَلَمِّسِ الضُّبَيْعِيِّ: ص ٣٢. تحقيق الصيرفي. والبيت فيه: وما كنت إلا مثل... .
- (٧) لم أجد مصدره.

وقيل: لا حجة له.

وقال ابن قتيبة<sup>(١)</sup>: الأجدم بمعنى المجذوم. ومنه قوله: «من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجدم»<sup>(٢)</sup>. أي مقطوع البركة.

وفي بعض روايات هذا الحديث<sup>(٣)</sup>: «والصلاة علي»<sup>(٤)</sup>. وفي لفظ: «فهو أبت»<sup>(٥)</sup>. وحسن هذا الحديث ابنُ الصلاح<sup>(٦)</sup>، وغيره من أهل الحديث.

وفي جامع الخطيب، عن أبي جعفر مرسلاً: «إنها مفتاح كل كتاب»<sup>(٧)</sup>. وأورده النووي عن سنن ابن ماجه<sup>(٨)</sup>، ومسند أبي عوانة الإسفرائيني<sup>(٩)</sup>، المخرج على صحيح مسلم، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: وروينا هذه الروايات كلها في كتاب «الأربعين»، للحافظ عبدالقادر الرُّهاوي.

- 
- (١) في كتابه: «إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث»: ص ٨٠.
  - (٢) رواه بنحوه أحمد في المسند عن سعد بن عباد - رضي الله عنه -: ٥ / ٢٨٤، والدارمي في سننه: ٢ / ٤٣٧، كتاب فضائل القرآن، باب من تعلم القرآن ثم نسيه، برقم (١٤٧٤)، ولفظ هؤلاء جميعاً: «ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه...» الحديث. وقد ضعفه الألباني كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة: ٣ / ٥٢٩، ٥٣٠، برقم (١٣٥٤).
  - (٣) يعني حديث «كل كلام لا يُبدأ بيسم الله...» المتقدم.
  - (٤) وهي رواية الرهاوي في «الأربعين»، انظر «كشف الخفاء»: ٢ / ١٥٦.
  - (٥) انظر المسند: ٢ / ٣٥٩، والكبرى للنسائي: ٦ / ١٢٨، (١٠٣٣١).
  - (٦) كما ذكر عنه السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى»: ١ / ٩.
  - (٧) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي: ١ / ٤٠٧، فقرة (٥٤٧)، والحديث ضعيف جداً، كما في السلسلة الضعيفة للألباني: ٤ / ٢٢٦، برقم (١٧٤١).
  - (٨) (١ / ٣٤٩) أبواب النكاح، باب خطبة النكاح، برقم (١٩٠١).
  - (٩) لم أعثر عليه في المطبوع.

وهو حديث حسن<sup>(١)</sup>. وقد روي موصولاً كما ذكرنا، والحكم للاتصال عند الجمهور؛ إذ زيادة الثقة في حكم الإثبات مقبولة عندهم<sup>(٢)</sup>.

قال - رحمه الله تعالى -: (الحمد لله): ثابت، أو مملوك، أو مستحق. واللام والألف للاستغراق. قال صاحب<sup>(٣)</sup> «المطلع»: وهو الثناء على الله بجميع<sup>(٤)</sup> صفاته، وبينه وبين الشكر عموم وخصوص، فعمومه أنه يكون لمسدي النعمة ولغيره، وخصومه بأنه لا يكون إلا باللسان. وعموم الشكر بأنه يكون بغير اللسان، وخصومه بأنه لا يكون إلا لمسدي النعمة. قال الشاعر<sup>(٥)</sup>:

أفادتكم النعماءُ مني ثلاثةٌ يدي ولساني والضمير المحجَّب<sup>(٦)</sup>

ومعناه للفاكهي.

قال القاضي أبو الفرج، علي بن الحسين الأصبهاني<sup>(٧)</sup>، في مجالسه:

- 
- (١) انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ١ / ٤٣. والرهاوي هو الحافظ الرخال، محدث الجزيرة، أبو محمد، عبدالقادر بن عبدالله بن عبدالرحمن الرهاوي، الحنبلي، السقار، ولد سنة ٥٣٦هـ، وتوفي سنة ٦١٢هـ. انظر «سير أعلام النبلاء»: ٧١ / ٢٢.
  - (٢) انظر «مقدمة ابن الصلاح»: ص ٢٥١، بتحقيق د. عائشة عبدالرحمن.
  - (٣) هو الإمام أبو عبدالله، شمس الدين، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي الحنبلي، ولد سنة ٦٤٥هـ، وتوفي سنة ٧٠٩هـ. انظر «المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد» لبرهان الدين بن مفلح: ٢ / ٤٨٥. برقم (١٠٤٢).
  - (٤) في المطبوع من «المطلع»: بجميل.
  - (٥) لم أتعرف عليه. والبيت في غريب الحديث للخطابي: ١ / ٣٤٦، والفائق للزمخشري: ١ / ٣١٤.
  - (٦) «المطلع على أبواب المقنع»، مطبوع في آخر «المبدع»: ١١ / ٢.
  - (٧) الأموي، الشيعي، الأخباري، صاحب كتاب «الأغاني»، توفي سنة ٣٥٦هـ، =

تقول العرب: شكرتُ النعمة. وشكرتُ للمنعِم. قال - تعالى -: ﴿وَأَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> [النحل: ١١٤]، وقال: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ﴾ [الأحقاف: ١٥]. وقال: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَا ذَلِكَ﴾ [لقمان: ١٤]. وقال: ﴿وَأَشْكُرُوا لِي﴾ [البقرة: ١٥٢]. وقد جاء: شكرتُ فلانًا، في لغة قليلة، وهو يدل أن الشكر لا يكون إلا في مقابلة النعمة، ومن ذلك قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

/هُمُوا جَمَعُوا نِعْمِي وَبُؤْسِي عَلَيْكُمْ فَهَلَّا شَكَرْتَ الْقَوْمَ إِذْ لَمْ تَقَاتِلِ ١٢/أ  
وقال أبو نخيلة السعدي<sup>(٣)</sup>:

شكرتك إن الشكر جبل من التقى وما كلُّ من أوليته نعمة يقضي<sup>(٤)</sup>

وبالجملة فالحمد أخص موردًا، وأعم متعلقًا؛ إذ مورده اللسان وحده، ومتعلقه النعمة وغيرها. والشكر بالعكس. ويتحقق تصادقهما بالثناء باللسان على الإحسان، وتفارقهما في صدق الحمد فقط على الثناء في مقابلة العلم والشجاعة، والشكر فقط على الثناء بالجنان، وسائر الأركان بعد اللسان، مقابلًا للإحسان.

= وعمره ٧٢ عامًا. انظر «سير أعلام النبلاء»: ١٦ / ٢٠١. ولم أقف على مجالسه.

(١) في الأصل كتبت الآية: واشكروا نعمة الله عليكم. وزيادة «عليكم» خطأ.

(٢) لم أتعرف عليه ولم أجد البيت.

(٣) هو أبو نخيلة - وهو اسمه، وكنيته: أبو الجنيد - ابن حزن بن زائدة بن لقيط بن هذم، الجَمَانِي، السعدي، التميمي، قتل نحو سنة ١٤٥هـ. انظر «خزانة الأدب للبيهقي»: ١ / ٧٩، ٨٠، والأعلام للزركلي: ٨ / ١٥.

(٤) البيت في الأغاني: ٢٠ / ٤٠٥.

وقيل: الحمد والشكر مترادفان. أي: متحدان في اللغة. قلت:  
وفي ذلك يقول علقمة الفحل التميمي، راوي امرئ القيس بن حجر:

والحمد لا يُشترى إلاّ لهُ ثمنٌ مما يَصْنُ به الأَقْوَامُ معلوم<sup>(١)</sup>

وقال الحطيئة:

تزور امرأً يُوْتِي على الحمدِ مالهُ ومن يُوْتِ أثمانَ المحامدِ يُحْمَدُ<sup>(٢)</sup>

وهذا صريح، وأصرح منه قول ماوية بنت كعب<sup>(٣)</sup>، ترقص ابنتها  
سامة<sup>(٤)</sup> بن لؤي بن غالب، فيما أنشده السهيلي<sup>(٥)</sup>:

وإنّ ظنّي ببنّي إن كَبَنُ أن يشترى الحمدَ ويُعْلي بالثمنِ

يقال: كَبَن الصبي، وأكَبَن: إذا اشتد<sup>(٦)</sup>.

وقيل: الحمد مختص بالقول، والشكر بالفعل. يدل عليه قوله  
- تعالى -: ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ [الإسراء: ١١١]، وقوله: ﴿ أَعْمَلُواْ آلَ دَاوُدَ  
شُكْرًا ﴾ [سبأ: ١٣].

(١) ديوانه: ص ٦٥، ط دار الكتاب العربي.

(٢) ديوانه: ص ٨٠. الخانجي.

(٣) هي ماوية بنت كعب بن القين بن جسر، من قضاة، وكانت تحب سامة أكثر من  
إخوته. انظر «السيرة النبوية» لابن هشام: ١ / ٩٦.

(٤) هو أخو كعب بن لؤي بن غالب بن فهر، جدّ النبي - ﷺ - السابع، انظر خبره في  
«السيرة النبوية»: ١ / ٩٧.

(٥) «الروض الأنف»: ١ / ٤٠٩ - ٤١٠.

(٦) انظر «تهذيب اللغة»: ١٠ / ٢٨٣، ٢٨٤.

وقال أبو السعادات<sup>(١)</sup>: الحمد والشكر متقاربان، والحمد أعمهما؛ لأنك تحمد الإنسان على صفاته الذاتية، وعلى عطائه، ولا تشكره على صفاته. و«الحمد رأس الشكر، ما شكر الله عبد لا يحمده»<sup>(٢)</sup>، كما أن كلمة الإخلاص رأس الإيمان، وإنما كان رأس الشكر لأن فيه إظهار النعمة، [والإشادة بها، لأنه]<sup>(٣)</sup> أعمُّ منه، فهو شكر وزيادة. انتهى<sup>(٤)</sup>.

وقد نص الإمام الشافعي - رضي الله عنه - على أن يقدم المرؤ بين يدي خُطبته - بضم الخاء المعجمة - وكلُّ أمر طلبه حمد الله - سبحانه - والثناء عليه، والصلاة على رسوله - ﷺ -<sup>(٥)</sup>، وهذا هدي سلف صالح الأمة المقتدى بهم في السنة.

(ربّ): الربُّ هو المالك - سبحانه -، ولا يستعمل لغير الله - تعالى - إلا بالإضافة لمن لا يعقل، كربِّ الغنيمة والصُّريمة<sup>(٦)</sup>، / وكرب الدار والمال، ورب الإبل. وسيأتي في باب إنشاء الله - تعالى -.

(١) هو مجد الدين، أبو السعادات، المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم بن عبد الواحد الشيباني، الجزري، الكاتب، ابن الأثير، صاحب «جامع الأصول»، و«النهاية في غريب الحديث»، ولد سنة ٥٤٤هـ، وتوفي سنة ٦٠٦هـ. انظر السير: ٤٨٨ / ٢١.

(٢) ما بين « لفظ حديث أخرجه عبدالرزاق في مصنفه: ١٠ / ٤٢٤، برقم (١٩٥٧٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان»: ٤ / ٩٦، ٩٧، برقم (٤٣٩٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»: ص ٤١١، برقم (٣٥٢٨). وفي «النهاية في غريب الحديث» قبله عبارة: (ومنه الحديث).

(٣) في الأصل: [والإشارة بها؛ لأنها]، وما أثبتته من «النهاية».

(٤) «النهاية في غريب الحديث»: ١ / ٤٣٧.

(٥) انظر «الأم»: ٣٨ / ٥.

(٦) تصغير (صِرْمَة)، وهي القطيع من الإبل، أو هي (الصِّرْمَة) بالفتح، الأرض المحصود زرعها. انظر «مقاييس اللغة»: ٣ / ٣٤٥، مادة (صرم).

(العالمين): مجرور بالإضافة. وقيل: بالمضاف. قال شيخنا إبراهيم الضرير اليماني: وهو الأصح<sup>(١)</sup>.

وهو جمع صحيح، واحدهم: عالم. والعالم: اسم موضوع للجمع، لا واحد له من لفظه، قاله أبو البقاء في «إعراب القرآن العظيم»<sup>(٢)</sup>.

واشتقاقه من العلم عند من خص «العالم» بمن يعقل، ومن العلامة عند من جعله لجميع المخلوقات.

قال عماد الدين ابن كثير في تفسيره: والعوالم أصناف المخلوقات، وكل قرن وجيل يسمى عالمًا. انتهى<sup>(٣)</sup>.

فهو - سبحانه - يذكر العالمين، ويراد به جميع أصناف المخلوقات، وقد يراد به الآدميون، كما في قوله: ﴿آتَاوْنَ الذِّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥]، وقوله: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفُلُوحَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٠]. فقد علم أنهم لا يأتون البهائم، ولا الجن.

وقد يراد بالعالمين أهل زمن واحد، كقوله: ﴿اخْتَرْتَهُمْ عَلَى عَالِي عَالِي الْعَالَمِينَ﴾ [الدخان: ٣٢].

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَعِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٣٤].

(١) وهو قول سيبويه والجمهور من المتأخرين، ولم أجده في «الكتاب» في الموضع الذي أشار إليه الفهرس، وهو: ٤٢ / ١، وفي المسألة أربعة أقوال، انظر «أوضح المسالك» لابن هشام مع حاشيته «عدّة السالك» لمحمد محي الدين عبدالحميد: ٨٤ / ٣.

(٢) «التبيان في إعراب القرآن»: ٥ / ١.

(٣) «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير: ١ / ١٣١، باختصار.

الْعَالَمِينَ ﴿٣٣﴾ [آل عمران: ٣٣]، يحتمل جميع أنواع المخلوقات، ففيه تفضيل بني آدم على الملائكة. ويحتمل أن يكون المراد: على بني آدم فقط، فيكون فيه تفضيل النبي - عليه الصلاة والسلام - ببيانه بأنه هو المختار من آل إبراهيم - عليهم والسلام<sup>(١)</sup> -.

إذا علمت أنه - سبحانه - الذي أبدأ الموجودات، وهو ربها ومالكها، فاعلم أنه الذي يبيدها، ثم يعيد العالمين خلقًا جديدًا، فإنه يُرجع الأمر كله فاعبده وتوكل عليه.

(وأشهد): أي: أعلم وأتحقق. ومنه قوله: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، أي: تيقن.

(أن لا إله): حق، أو: لنا (إلا الله وحده): أي: لا ضد له، ولا ند له، بل هو منفرد بالذات والصفات والأفعال، فهو المعبود وحده لا شريك له.

---

(١) إن أراد ترتيب تفضيل النبي - ﷺ - على الاحتمال الثاني دون الأول فلا وجه له؛ بل هو مفضل على الاحتمالين، والمؤلف هنا يشير إلى ما رواه واثلة بن الأسقع - رضي الله عنه - مرفوعًا: «إن الله - عز وجل - اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، واصطفى من بني إسماعيل كنانة، واصطفى من بني كنانة قريشًا، واصطفى من بني قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم». أخرجه أحمد في مسنده: ٤ / ١٠٧، والترمذي في أول المناقب، برقم (٣٦٠٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه مسلم في أول الفضائل برقم (٢٢٧٦)، من دون الجملة الأولى، التي هي محل الشاهد. وقد ضعف الألباني الرواية الأولى، كما في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: ١ / ٥٤٨.



ونقل الحنفي<sup>(١)</sup> أن «وحده» منصوب عند الكوفيين على الظرف، وعند البصريين على الحال. وردّه في «الحرز»<sup>(٢)</sup> بأن الفريقين اتفقا على أنه على الحال، أي حالة كونه منفردًا.

وقال الشيخ زكريا الأنصاري<sup>(٣)</sup> في «تحفة القاري على صحيح البخاري»<sup>(٤)</sup>: «وحده» حال، بتأويله بذكره<sup>(٥)</sup>، أي واحدًا، أو مصدر وحَدٍ يَحْدُ، كوجد يجد، فجوّز كونه مفعولاً مطلقاً.

(وأشهد): أي: وأتحقّق، وحقيقة الشهادة: الإخبار بما عُلِمَ، ليُبنى على ذلك عمل.

(أن محمدًا): هو عُلِمَ منقول من اسم مفعول، موضوع لمن كثرت خِصاله الحميدة، كما قال زهير بن أبي سُلمى، مادحًا لهم بن سنان<sup>(٦)</sup>:  
أليس بفيّاضٍ يداؤه غمامةٌ      ثِمَالِ اليتامي في السنينِ محمدٍ<sup>(٧)</sup>

---

(١) كذا في جميع النسخ، ولم أجد في تراجم النحاة من اشتهر بهذه النسبة، وأظنها محرفة عن «الحوفي» بالواو، وهو علي بن إبراهيم بن سعيد بن يوسف، كان نحويًا قارئًا، له «البرهان في تفسير القرآن»، توفي سنة ٤٣٠هـ. انظر «بغية الوعاة»: ١٤٠ / ٢.

(٢) لم أقف على هذا الكتاب.

(٣) هو القاضي زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، السنيكي، المصري، الشافعي، أبو يحيى، المفسّر المحدث، ولد سنة ٨٢٣هـ، وتوفي سنة ٩٢٦هـ. انظر الأعلام: ٤٦ / ٣.

(٤) «تحفة القاري»: ١.

(٥) كذا في الأصل [م]، ولعل صوابها: «بنكرة».

(٦) هو هرم بن سنان بن أبي حارثة المرّي، من أجواد العرب في الجاهلية، مات قبل الإسلام، نحو ١٥ قبل الهجرة، واشتهر هو وابن عمّه «الحارث بن عوف» بدخولهما في الإصلاح بين عيس وذبيان، فمدحهما زهير لذلك. انظر «الإعلام»: ٨٢ / ٨.

(٧) انظر «شرح ديوان زهير» لثعلب: ص ٢٣٣.

وقال الأعشى :

١/١٣

/إليك أبيت اللعنَ كان وحيئها إلى الماجد القرم الجوادِ المحمّدِ<sup>(١)</sup>

سُمي به نبينا بإلهام لذلك، وقيل: لرؤيا رآها جده عبدالمطلب، ذكر حديثه أبو نعيم<sup>(٢)</sup>، وابن عبد البر<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، وعلي القيرواني<sup>(٤)</sup> في «البيستان» له، وذكرها السهيلي<sup>(٥)</sup> وغيره.

وقيل لرؤيا أمه آمنة<sup>(٦)</sup>. وقيل غير ذلك.

وقد سمّت به العرب قبله؛ لما يسمعون من أهل الكتاب والكهان، بأنه منهم، وأن اسمه «محمد»؛ طمعاً في النبوة، ذكره ابن سعد<sup>(٧)</sup>.

وجمع الحافظ ابن حجر من سُمي قبله - ﷺ - بمحمد<sup>(٨)</sup> خمسة عشر<sup>(٩)</sup>.

- 
- (١) ديوانه: ص ١٣٢، ووقع فيه «كلاهما» مكان «وحيئها»، و«الفرع» مكان «القرم».
  - (٢) لم أعرّ عليها في «دلائل النبوة» وذكرها السيوطي في «الخصائص الكبرى»، معزوة لأبي نعيم عن أبي طالب وليس فيها ذكر التسمية انظر: (١ / ٦٧)، وذكر سبب التسمية في (١ / ١٣٤)، معزواً إلى ابن عساكر عن ابن عباس.
  - (٣) ليست في «الدرر في اختصار المغازي والسير».
  - (٤) هو علي بن أبي طالب القيرواني، العابر، له «نور البيستان» في التعبير. انظر فتح الباري: ٢ / ٣٩٢، وتغليق التعليق: ٥ / ٢٧١.
  - (٥) انظر «الروض الأثف»: ٢ / ١٥١.
  - (٦) رواها أبو نعيم في «دلائل النبوة»: ص ٩٤. وابن سعد في الطبقات: ١ / ١٠٤.
  - (٧) انظر «الطبقات الكبرى»: ١ / ١٦٩.
  - (٨) في الأصل هنا «ﷺ»، ولا وجه لها.
  - (٩) انظر «فتح الباري»: ٦ / ٦٤٢، وانظر في ذلك أيضاً «الاشتقاق» لابن دريد: ٨، ٩ =

والصحيح أنهم ثلاثة: محمد بن سفيان بن مجاشع، جدُّ جدِّ الفرزدق، الشاعر المشهور، التميمي المضري، ومحمد بن حمران بن ربيعة بن نزار، ومحمد بن أحيحة، من الأوس<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الجوزي في «الوفاء»: إنهم أربعة<sup>(٢)</sup>؛ لخبر رواه البغوي<sup>(٣)</sup> وابن سعد<sup>(٤)</sup> وابن شاهين<sup>(٥)</sup> وابن السكن<sup>(٦)</sup> وغيرهم، عن خليفة بن عبدة<sup>(٧)</sup>، أن أربعة من بني تميم خرجوا إلى الشام: سفيان بن مجاشع، ويزيد بن عمرو بن ربيعة، وأسامة بن مالك، وأبو محمد بن

= «وخزانة الأدب» للبغدادي: ٢ / ٢٤.

(١) وهؤلاء الثلاثة هم الذين قال السهيلي عنهم: لا يعرف في العرب من تسمى بهذا الاسم قبله - ﷺ -: إلا ثلاثة... «الروض الأنف»: ٢ / ١٥١. ولا أدري ما الذي حمل الشارح على تصحيح هذا القول، مع وقوفه على استدراك ابن حجر، المشار إليه آنفاً.

(٢) انظر «الوفا بأحوال المصطفى»: ١ / ٨٦، ٨٧. وابن الجوزي إنما أورد الخبر دون عزو أو ترجيح.

(٣) هو أبو القاسم، عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه، الحافظ، له «معجم الصحابة» وغيره، ولد سنة ٣١٧هـ. انظر السير: ١٤ / ٤٤٠.

(٤) في «الطبقات»: (١ / ١٦٩) (ذكر من تسمى في الجاهلية بمحمد رجاء أن تدركه النبوة للذي كان من خبرها)، ولم يذكر في هذا الباب رواية خليفة بن عبدة.

(٥) هو الحافظ أبو حفص، عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد البغدادي، الشهير بابن شاهين، ولد سنة ٢٩٧هـ، وتوفي سنة ٣٨٥هـ، له مصنفات كثيرة، منها التفسير، والتاريخ، وشرح مذاهب أهل السنة، انظر السير للذهبي: ١٦ / ٤٣١. ولعله ذكر هذه القصة في كتابه في التاريخ.

(٦) هو الحافظ أبو علي، سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري البراز، ولد سنة ٢٩٤هـ، وتوفي سنة ٣٥٣هـ. انظر السير: ١٦ / ١١٧.

(٧) هو المنقري، وانظر خبره هذا في «فتح الباري»: ٦ / ٦٤٢، ٦٤٣.

ربيعة، فنزلوا على غدير عند دَيْر، فأخبرهم صاحب الدَيْر أنه يُبعث فيهم نبي، وأمرهم أن يسارعوا إليه، وسألوه عن اسمه، فقال: محمد. فلما انصرفوا ولد لكل واحد منهم ولد فسماه محمدًا.

وقد أفرد ابن حجر لمن سُمي محمدًا في الجاهلية قبله - ﷺ - جزءًا، فحصل منهم خمسة عشر، كما ذكرناه عنه<sup>(١)</sup>.

وكان آباء أولئك الثلاثة - كما ذكر بعض العلماء - قد وفدوا على بعض الملوك، وكان عنده علم الكتاب الأول، فأخبرهم بمبعثه وباسمه، وأنه من العرب، وكان كل واحد منهم خلف امرأته حاملاً، فنذر كل واحد منهم إن وُلد له ذكرٌ أن يسميه محمدًا، ففعلوا ذلك.

وقد قال شاعرُه حسان بن ثابت - رضي الله عنه -، في قصيدة له<sup>(٢)</sup>:

وقد قرن المحمودُ أحمدَ باسمه إذا قال في الخمس المؤذنُ أشهدُ  
وشقَّ له من اسمه كي يُجلَّهُ فذو العرش محمودٌ وهذا محمدُ  
وعند البخاري في تاريخه الصغير<sup>(٣)</sup>: أن القائل له أبو طالب، رواه عن علي بن يزيد، فلعله من توارد الخواطر، أو ضمَّته حسانُ قصيدته.

(١) انظر «فتح الباري»: ٦ / ٦٤٣.

(٢) انظر ديوانه: ص ٣٣٨، بتحقيق د. سيد حنفي حسنين، ط. دار المعارف. ولفظ البيت الأول فيه:

وضمَّ الإله اسم النبي إلى اسمه إذا قال في الخمس المؤذنُ أشهدُ  
(٣) (١) / ٣٨.

فهو كاسمه - ﷺ -، فلهذا لا يُذكرُ - سبحانه - إلا ويُذكرُ معه، كما في الأذان، والتشهد، والخطب.

٤/١٣

/ وقد قال عباس بن مرداس السلمي - رضي الله عنه -:

إِنَّ إِلَهَ بَنِي عَلِيٍّ مَحَبَّةٌ مِنْ خَلْقِهِ وَمُحَمَّدًا سَمَّاكَ<sup>(١)</sup>

والبناء تركيب [على]<sup>(٢)</sup> أساس، فأسس له - سبحانه - مقدمات لبوته: منها تسميته بـ«محمد» و«أحمد» قبل أن يولد، ثم لم يزل - تبارك وتعالى - يدرجه في محامد الأخلاق، وما تحبه القلوب من الشيم، حتى بلغ إلى أعلى المحامد مرتبة، وتكاملت له المحبة من الخالق والخليقة، وظهر معنى اسمه - ﷺ -.

وقال ابن الهائم<sup>(٣)</sup>: سمي به قبله - ﷺ - سبعة عشر، ذكره عن بعض الحفاظ، والله أعلم.

وأما «أحمد» فلم يسمَّ به أحدٌ قبله - ﷺ -؛ صيانةً له على الصحيح، وعن الالتباس؛ لأنه أشهر أسمائه عند أهل الكتاب<sup>(٤)</sup>. ولهذا قال عيسى - عليه السلام -: ﴿ وَمُبَشِّرًا رَسُولًا يُاتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ ﴾ [الصف: ٦].

(١) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٦١، ووقع فيه «في خلقه» بدل «من خلقه».

(٢) [على] زيادة من [م م].

(٣) هو محمد بن أحمد بن محمد بن عماد، أبو الفتح، محب الدين، ابن الهائم، توفي سنة ٧٩٨هـ. انظر «إنباء الغمر» لابن حجر العسقلاني: ٣ / ٣٠٨، له شرح لألفية العراقي في نظم السيرة، انظر «الأعلام»: ٥ / ٣٢٩.

(٤) أما عند أمة المسيح - عليه السلام - فنعم، وأما في التوراة فإن اسمه «محمد» كما هو في القرآن، كما قرر ذلك العلامة ابن القيم - رحمه الله - في «جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام»: ص ٩٨-١٠٤. ط دار الكتب العلمية، بيروت.

وأول من سمي به والد الخليل بن أحمد<sup>(١)</sup>، إلا أنه ذكر أبو بكر بن فتحون<sup>(٢)</sup> في ذيله على الاستيعاب<sup>(٣)</sup>، أن الواقدي زعم أنه كان لجعفر ابن أبي طالب ابن اسمه أحمد<sup>(٤)</sup>، وحكى هو أن اسم أبي حفص بن المغيرة الصحابي أحمد<sup>(٥)</sup>، وحكاه أيضًا أبو القاسم ابن مندة<sup>(٦)</sup>.

وحكى الجوزجاني<sup>(٧)</sup> أنه سأل أبا هاشم المخزومي<sup>(٨)</sup> - وكان علامة بأنسابهم - عن اسم أبي عمرو بن حفص، زوج فاطمة بنت قيس

- 
- (١) أي في الإسلام، واسمه أحمد بن عمرو بن تميم، الفراهيدي، الأزدي، اليعمدي، ولادته في القرن الأول. انظر الأعلام: ٢ / ٣١٤.
  - (٢) هو محمد بن خلف بن سليمان بن فتحون الأندلسي، أبو بكر، توفي سنة ٥٢٠هـ. انظر الأعلام: ٦ / ١١٥.
  - (٣) كتاب «الاستيعاب في أسماء الأصحاب» لابن عبد البر، مطبوع مع «الإصابة» لابن حجر، ومفردًا.
  - (٤) انظر «الإصابة»: ١ / ١٠٧.
  - (٥) هو أحمد بن حفص بن المغيرة، أبو عمرو المخزومي، مشهور بكنيته، مختلف في اسمه، وقيل: أبو حفص، انظر «الإصابة»: ٣ / ١٣٩.
  - (٦) هو أبو القاسم، عبدالرحمن بن محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة العبدي الأصبهاني، ابن صاحب «الرد على الجهمية» و«الإيمان»، قال عنه الذهبي: له تصانيف كثيرة، وردود على المبتدعة، انظر السير: ١٨ / ٣٤٩، ولم أعر على موضع ما ذكره عنه المصنف.
  - (٧) هو إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق، المحدث، الحافظ، توفي سنة ٢٥٩هـ. انظر «تاريخ دمشق»: ٧ / ٢٧٨، والأعلام: ١ / ٨١.
  - (٨) هو محمد بن مسلمة بن هشام بن إسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة، أبو هشام (كذا في المصادر، خلافاً لما هنا) المخزومي، المدني، الفقيه، المالكي، توفي سنة ٢٠٦هـ. انظر «تاريخ دمشق»: ٥٥ / ٢٩٠، و«الديباج المذهب» لابن فرحون: ص ٣٢٦.

- رضي الله عنهما - فقال: اسمه «أحمد»<sup>(١)</sup>.

وحكى ابن حبان أن اسم أبي محمد - الذي يقول: إن الوتر واجب -  
«أحمد»<sup>(٢)</sup>.

وكان عبد بن جحش بن رثاب الأسدي، حليف بني أمية، الضَّرير،  
الذي قيل إنه يطوف مكة بلا قائد، يكنى بأحمد، حتى إنه لا يُعرف إلا  
بذلك، وكذا امرأته الفرعة<sup>(٣)</sup> ابنة أبي سفيان، حيث يقول لها حين  
هاجر - رضي الله عنه - إلى المدينة:

لما رأتنى أم أحمد غاديا بزمة من أخشى بغيب وأرهبُ  
وهو الذي أمه أميمة بنت عبدالمطلب، وهذا يدلُّ أن بينهما ولدًا  
يقال له: أحمد، حيث اشتركا في تلك الكنية، والله أعلم.

وأول من سَمِّي بـ«محمد» في الإسلام: محمد بن حاطب<sup>(٤)</sup> - رضي  
الله عنه -.

(عبده): هذه الإضافة هي أخص الإضافات للعبودية وأشرفها،  
وأحبها إليه - ﷺ -، ولهذا قال - تعالى - مُنَوِّها بذكره بها في مقام  
التقريب بالإسراء: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى يَعْبُدُهُ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى

(١) انظر «الإصابة»: ١ / ٣٤.

(٢) انظر «الإصابة»: ١ / ٣٥، وانظر خبره في «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان»:  
٤ / ٦٤، ٦٥، برقم (٢٤٠٨) باب الوتر.

(٣) كذا بالأصل، وفي «الإصابة» (٤ / ٣): «الفارعة».

(٤) ابن الحارث بن محمد بن حبيب بن وهب. أبو القاسم الجمحي، وقيل أبو  
إبراهيم، مات سنة ٨٦هـ فيما قيل، انظر «الإصابة»: ٣ / ٣٥٢.

الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا» [الإسراء: ١]، وقال في مقام الامتنان بتنزيل القرآن، الذي هو أعلى المقامات: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ عِوَجًا﴾ [الفرقان: ١]، وقال في مقام الدعوة: ﴿وَأَنْتُمْ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [١٩] ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾ [٢٥] [الجن: ٩١-٢٠]، فهذه العبودية هي أشرف مقام الرسل - عليهم الصلاة والسلام - وأجلها، وهي العبودية الخاصة، ولهذا قال - تعالى -: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا﴾ إلى أن قال: ﴿أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [٤٥] [ص: ٤٥]، فوصفهم بالقوى في الدين والبصائر، وقال: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ﴾ [ص: ٤١]، ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ﴾ [ص: ١٧]، فنوه<sup>(١)</sup> ذكرهم بالعبودية. ألا ترى كيف نبه رسول الله - ﷺ - على هذا المعنى، حين دعا إلى الإسلام قوماً يقال لهم: «بنو عبدالله»<sup>(٢)</sup>، فقال لهم: «يا بني عبدالله، إن الله قد أحسن اسم أبيكم». يحرّضهم بذلك على ما يقتضيه اسمهم في العبودية لله - تعالى -.

وحقيقة العبودية: التذلل والخضوع، والمحبة لخالق العبد، فهي الطاعة مع ذلك في المأمور، وتجنب المحذور<sup>(٣)</sup>. قال بعضهم:

وإذا تذلل الرقابُ تذلاً منا إليك فعزها في ذلها<sup>(٤)</sup>

قال أبو علي الدقاق<sup>(٥)</sup> - رحمه الله -: ليس للمؤمن صفة أتم ولا

(١) أي «رفع». انظر «مقاييس اللغة» لابن فارس: ٥ / ٣٧٣.

(٢) بطن من «كلب»، وانظر الخبر في «السيرة النبوية» لابن هشام: ١ / ٤٢٤.

(٣) في الأصل: [المحذور].

(٤) البيت في «قرى الضيف» لابن أبي الدنيا: ٢ / ٣٢٥.

(٥) أستاذ القشيري الصوفي صاحب الرسالة، انظر الرسالة: ص ١٥٦، ط محمد علي



أعلى ولا أشرف من العبودية، كما قيل :

لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أشرف أسمائي<sup>(١)</sup>

وفي «التعريفات الجرجانية»: العبادة: فعل المكلف على خلاف هوى نفسه، تعظيمًا لربه. والعبودية: الوفاء بالعهود، وحفظ الحدود، والرضى بالموجود، والصبر على المفقود<sup>(٢)</sup>.

(ورسوله): وهذه إضافة أخرى شريفة أيضًا، «فعبد» و«رسول» خبران لـ«أن» مرفوعان بها، والواو عاطفة للثاني على الأول، والمشهور في تعريف الرسول أنه: إنسان أوحى إليه بشرع وأمر بتبليغه. والنبى: إنسان أوحى إليه بشرع، ولم يؤمر بتبليغه. فكل رسول نبى، ولا عكس<sup>(٣)</sup>.

فمحمّد - ﷺ - أرسل بالهدى ودين الحق، إلى كافة الخلق، قال - تعالى -: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ ﴾ [سبا: ٢٨]، من<sup>(٤)</sup> الإنس والجنّ إجماعًا.

---

(١) هذا البيت يتمثل به المصنفون وأئمة التصوف كثيرًا عن كلامهم في مقام العبودية لله - تعالى -، ولم أر من صرح بقائله، وأقدم من رأيته تمثّل به: أبو عبدالله المغربي، محمد بن إسماعيل، من أئمة التصوف، (ت ٢٧٩هـ) كما في «طبقات الصوفية» للسلمي: ص ٢٤٥. وفي «نفح الطيب» (٢/ ٦٦٣، ٥/ ١٦٢) قبله:  
يا عمرو نادِ عبد زهراء يعرفه السامع والرائي  
وبعده:

ولا تصفني بالهوى عندها فعندها تحقيق أنبائي

(٢) «التعريفات»: ص ١٤٦.

(٣) انظر «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية»: ٧ / ١٨، و«شرح العقيدة الطحاوية»: ١ / ١٥٥.

(٤) متعلق بقوله: (كافة الخلق).

وذكر / تاج الدين السبكي<sup>(١)</sup> ومن تبعه من الشافعية - ورجحه -:  
وكذا إلى الملائكة. واستدل بقوله: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان:  
٢١]؛ إذ العالم - بفتح اللام -: ما سوى الله - تعالى -. وبخبر مسلم:  
«أُرسل إلى الخلق كافة»<sup>(٢)</sup>.

وهذا وإن كان الدليل صحيحًا، فليس بصريح في ذلك. <sup>١</sup>

وزاد السيوطي إرساله إلى نفسه، ذكره في كتاب «تزيين الأرائك في  
إرسال النبي - ﷺ - إلى الملائك»<sup>(٣)</sup>.

و«الرسول» فعول بمعنى مفعّل - بفتح العين -، قالوا: لم يأت هذا  
في اللغة إلا نادراً<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الجوزي: قرأت بخط أبي الوفاء بن عقيل<sup>(٥)</sup> فتوى من  
دمشق: ما تقولون في قوله: «وبعثت إلى الخلق كافة». والنظر والتأمل  
يمنع هذا؛ لأنه إن كان النبي مبعوثًا إلى قوم، مُنِع من تعديهِ إلى  
غيرهم؛ لأن صيغة التخصيص في الإرسال لا تقتضي<sup>(٦)</sup> العموم، فلو  
كان موسى - ﷺ - مخصوصًا ببني إسرائيل، ثم جاءه غيرهم من الأمم

(١) لم أهد إلى موضع كلامه.

(٢) قطعة من حديث أخرجه مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، في كتاب  
المساجد...، (١ / ٣١١) برقم (٥٢٣).

(٣) مطبوع ضمن «الحاوي للفتاوي»، انظر منه: ٢ / ١٤٠.

(٤) انظر اللسان: ١٢ / ٤٣٨.

(٥) لم أهد إلى الموضع الذي ذكر فيه هذا النقل عن ابن عقيل.

(٦) كذا في جميع النسخ، ولا أستبعد أن تكون: «تقتضي نفي»، أو «لا تنفي»؛ فهي  
أليق بالسياق.

يسألونه عما جاء به، لم يجز له كتمانهم، ولا أن يقول: إني غير مبعوث إليكم. بل كان الواجب إجابته كل من سأله عن الأحكام التي جاء بها، من عربي وعجمي. بل كان لا يجوز له أن يجيب أحداً من هؤلاء<sup>(١)</sup>، إذا كان مبعوثاً إلى بني إسرائيل خاصة. فإن قلنا إنه مُنع من إرشاد من استرشده من أنواع الخلق، لم يجز ذلك، فإذا بطل هذا ثبت أن كل رسول إنما بعث إلى جميع الخلق. وليس لقائل أن يقول: أرسل إلى بني إسرائيل خاصة، والناس بالخيار بين أتباعه وتركه.

قال: وطريقة أخرى: وهو أن الله - تعالى - رفع العذاب عن الخلق مع عدم الرسل، بقوله - تعالى -: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥]، وأثبت على الخلق الحجّة ببعثه الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -، وأهلك الله بالطوفان جميع أهل الأرض، لمخالفة نوح - عليه الصلاة والسلام -، فلو لم يكن مرسلًا إلى جماعتهم لما أهلكهم بمخالفته ودعائه؟.

فأجاب ابن عقيل - رحمه الله تعالى - فقال: خصّيصية<sup>(٢)</sup> النبي - ﷺ - حاصلة من جهة خفيت على كثير من العلماء؛ وذلك أن شريعته جاءت ناسخة لكل شريعة قبلها، فلم يبق دين من الأديان التي جاءت بها الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - إلا أمر بتركها، ودعى

(١) كذا، ولا يخفى ما فيه من ركافة، مع أن المقصود واضح، ولا يبعد أن يكون المستفتي عاميًا، وخلاصة الإشكال: كيف الإرسال إلى الخلق كافة من خصائص نبينا محمد - ﷺ - مع أن كل نبي لو جاءه غير قومه ليؤمنوا به ويتبعوه لم يجز له ردّهم؟.

(٢) كذا بالأصل، ولعل الأصوب: (خصّيصية).

إلى شريعته. ومعنى قوله: «كل نبي بعث إلى قومه»<sup>(١)</sup>: المراد أنه كان يجتمع بالعصر الواحد نبيان، يدعو كل منهما إلى شريعة تخصه، ولا يدعو الأمة التي بُعث فيها غيره إلى شريعته، ولا يصرف عنه، ولا ينسخ ما جاء به الآخر، فهذه خصيصة له لم تكن لأحد قبله، حتى أن نوحاً - عليه السلام/ - لم ينقل عنه أنه كان معه نبي فدعا إلى ملته، يعني ملة ذلك النبي، ولا نسخها. يوضح هذا قوله - ﷺ -: «لو أدركني موسى لما وسعه إلا اتباعي»<sup>(٢)</sup>. فهذه الخصيصة التي امتاز بها عن جميع الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -.

أ/١٥

فقد تبين بهذا أن العموم الذي في رسالة نوح - عليه السلام - لم يكن في أصل البعثة، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ ﴾ [نوح: ١]، وإنما وقع العموم لأجل الحادث الذي حدث، وهو انحصار الخلق الموجودين معه، بهلاك سائر الناس. ونبينا محمد - ﷺ - عموم رسالته في أصل البعثة، قال - تعالى -: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وقال: ﴿ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾<sup>(٣)</sup> [الفرقان: ١]، وقوله - ﷺ - فيما تقدم: «وأرسلت إلى الخلق كافة»<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٢٨)، بلفظ: «وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة»، كتاب التيمم، الباب الأول، برقم (٣٢٨)، وهو في صحيح مسلم (١/ ٣١٠) بلفظ: «كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة»، كتاب المساجد، رقم (٥٢١).
- (٢) رواه أحمد بن حنبل: ٣/ ٣٣٨، وابن أبي شيبة في المصنف: ٥/ ٣١٢، والبيهقي في الشعب: ١/ ٢٠٠، (١٧٩)، وقد حسنه الألباني في إرواء الغليل: ٦/ ٣٤، برقم (١٥٨٩).
- (٣) في الأصل «لتكون للعالمين».
- (٤) تقدم تخريجه ص ٧٧.

وقد ورد خبر في عدّة الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام -، أردنا ذكره للمناسبة. فروى ابن مردويه<sup>(١)</sup> في تفسيره، والخطابي في غريبه<sup>(٢)</sup> عن أبي ذرّ - رضي الله عنه - قال: قلت يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف، وأربعة وعشرون ألفاً». قلت يا رسول الله، كم الرسل منهم؟ قال: «ثلاثمائة وثلاثة عشر، جما غفيرا».

ورواه الحافظ أبو حاتم ابن حبان في كتاب «الأنواع والتقاسيم» له، وصححه<sup>(٣)</sup>، لكن خالفه ابن الجوزي فذكره في الموضوعات<sup>(٤)</sup>، واتهم به إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني<sup>(٥)</sup>، ولا شك أنه تكلم فيه غير واحد من أهل الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث.

وقد روي من وجه آخر عند الإمام أحمد، يأتي طريقه.

ورواه أيضاً ابن أبي حاتم من وجه آخر عن صحابي آخر فقال: حدثنا محمد بن عوف، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا معاذ بن رفاعه، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة: قلت: يا نبي الله، كم

---

(١) هو الحافظ أبو بكر، أحمد بن موسى بن مزدويه بن فُوزك الأصبهاني، صاحب «التفسير الكبير» وغيره، ولد سنة ٣٢٣هـ، وتوفي سنة ٣١٠هـ. انظر «سير أعلام النبلاء»: ١٧ / ٣٠٨.

(٢) انظر «غريب الحديث»: ١٥٧ / ٢.

(٣) انظر «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» لابن بلبان: (٢ / ٢٧٧)، رقم (٣٦١) تحقيق شعيب الأرنؤوط، وقال السيوطي: (الصواب أنه ضعيف لا صحيح ولا موضوع) الدر المنثور: ٤٣٦ / ٢.

(٤) لم أهدأ إليه في مطبوعة «الموضوعات»، وذكر فيه حديثاً موضوعاً تضمن عدد الأنبياء، انظر الموضوعات: ١ / ٢٨٩.

(٥) توفي سنة ٢٣٨هـ. انظر «لسان الميزان»: ١ / ١٢٤.

الأنبياء؟ قال: «مائة ألف، وأربعة وعشرون ألفاً، الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جما غفيراً»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، حدثنا أبو عمرو الدمشقي، حدثنا عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذرٍّ - رضي الله عنه - قال: أتيت رسول الله - ﷺ -، فذكر حديثاً فيه قصة، وفيه: قلت: يا رسول الله، كم المرسلون؟ قال: «ثلاثمائة وبضعة عشر، جما غفيراً»، وقال مرة: «خمسة عشر»<sup>(٢)</sup>.

ورواه النسائي أيضاً من حديث أبي عمرو الدمشقي به<sup>(٣)</sup>.

قال اليزيدي<sup>(٤)</sup>: إنما سمي الأنبياء أنبياءً لأنهم قد ارتفعت منزلتهم، واستعلت درجاتهم على سائر الخلق.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٢ / ١١١٨، (٦٢٨٣). وهو كذلك في المسند للإمام أحمد: ٥ / ٢٦٥، والطبراني في الكبير: ٨ / ٢٥٨، وعلي بن يزيد هو الألهاني، ضعيف، كما في التقريب: ص ٤٠٦. لكن جاءت رواية أخرى عن أبي أمامة من طريق أبي سلام، وفيها هذا العدد للرسل، وليس فيها ذكر عدد الأنبياء، وقد رواها الحاكم (٢ / ٢٦٢)، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي وابن كثير في البداية والنهاية: (١ / ٩٤)، ورواها كذلك الطبراني في الكبير (٨ / ١٣٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٨ / ٢١٣): ورجاله رجال الصحيحين غير أحمد بن خليل الحلبلي، وهو ثقة. أ.هـ. لكن العدد في رواية الطبراني ثلاثمائة وثلاثة عشر. وقد صحح هذه الرواية الألباني في مشكاة المصابيح: ٣ / ١٣٢.

(٢) المسند: ٥ / ١٧٨. وقال محققوه: إسناده ضعيف جداً، ٣٥، ٤٣١، ٤٣٢، برقم (٢١٥٤٦).

(٣) لم أعثر عليه في «السنن الكبرى» ولا في «المجتبى».

(٤) اليزيديون من علماء العربية كثر، منهم يحيى بن المبارك (ت ٢٠٢هـ)، وأبناؤه: محمد، وإبراهيم، وإسماعيل، وعبدالله، وإسحاق، وحفيد يحيى: محمد بن العباس (ت ٣١٠هـ)، ولا أدري أيهم المذكور في النص، انظر «نزهة الألباء» ص ٦٩، ١٨٢، والأعلام: ١ / ٧٩، ٦ / ١٨٢، ٨ / ١٦٣.

وقال غيره أيضًا: النبأ: الطريق، وسمي رسل الله أنبياء لأنهم الطرق إلى الله - سبحانه - .

ويشهد للقول الأوّل قول أوس بن حُجر التميمي السعدي<sup>(١)</sup>:

ب/١٥ / لأصبح رتما دُقاق الحصى مكان [النبى] من الكائب<sup>(٢)</sup>

يريد بالنبى ما نبا من الحصى إذا دُق فندَرَ، والكائب: الجامع لما ندر منه .

ويقال: إن [النبى]<sup>(٣)</sup> والكائب موضعان .

وقيل: هو بالهمز، من «النبأ»، يُجمع على «نُباء»، قال عباس بن مرداس السلمى<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه -:

يا خاتم النبأ إنك مرسلٌ بالحق كلُّ هدى السبيلِ هداكا<sup>(٥)</sup>  
فهو إذا من الخبر، كما قاله في «التوشيح»<sup>(٦)</sup> للشافعية، وهو - ﷺ -

- 
- (١) من كبار شعراء تميم في الجاهلية، توفي نحو ٢ ق هـ، انظر سمط اللّالي: ١ / ٢٩٠، والأعلام: ٢ / ٣١ .
- (٢) ديوانه: ص ١١، صادر، وفي الأصل: النبأ، والمثبت من الديوان ومعجم البلدان: ٤ / ٤٢٧، وهو الصواب؛ إذ لا يستقيم الوزن إلا به .
- (٣) في الأصل: «النبأ». وتقدم أنه خلاف الصواب. وانظر معجم البلدان: ٥ / ٢٥٩ .
- (٤) شهد مع النبي - ﷺ - الفتح وحنينا، وله في قسمة غنائمها قصة مشهورة، وذكر أنه أسلم لرؤيا رآها في صنمه، ويقال إنه ممن حرّم الخمر في الجاهلية، توفي نحو ١٨ هـ. انظر «الإصابة»: ٢ / ٢٦٣، ٢٦٤، و«الأعلام»: ٣ / ٢٦٧ .
- (٥) البيت ضمن قصيدة في سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٦١ .
- (٦) لعله «التوشيح» لابن السبكي في فقه الشافعية. انظر كشف الظنون: ١ / ٥٠٧ .

خاتم المرسلين .

وجملة (ﷺ) جملة فعلية دُعائية، فأتى بها المصنف - رحمه الله تعالى - لدلالاتها على الحدوث والتجدد.

والصلاة لغة: الدعاء بخير. ولاشتمال العبادة المخصوصة - وهي ذات الركوع والسجود - على الدعاء، أو شبهه فاعلها بالخضوع<sup>(١)</sup> والذل بالداعي<sup>(٢)</sup>، سُميت بها شرعاً، على القول باعتبار المناسبة بينهما، كما عليه محققو الأصوليين، وجمهور الفقهاء، لكنّها هنا دعاء مخصوص؛ إذ هي المأذون بها مع السلام، في آية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وقد ثبتت السنة الصحيحة الصريحة أنها الدعاء بلفظها<sup>(٣)</sup>، ويشهد لذلك قول الأعشى:

تقول بنتي وقد قربتُ مُرتِحِلاً يا ربَّ جَنَّبَ أبي الأوصابَ والوجعاً  
عليكِ مثلُ الذي صلَّيتِ فاغتمضي نومًا فإنَّ لجنبِ المرءِ مضطجعاً<sup>(٤)</sup>  
يقول: عليكِ مثلُ دعائكِ الذي دعيتِ لأبيك.

وأتى المصنف - رحمه الله تعالى - بلفظ الماضي تحقيقاً لوقوعها له - ﷺ -، ولعله - رحمه الله - اقتصر على إفراده بالصلاة عليه عن آله

- 
- (١) متعلق الجار والمجرور هنا هو قوله قبلها: «فاعلها».
  - (٢) متعلق الجار والمجرور هنا هو قوله قبلها: «أو شبه».
  - (٣) كما في «صحيح البخاري»، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾، رقم [٤٧٩٧].
  - (٤) ديوانه: ص ٧٣.



وأصحابه تأدبًا مع الآية الكريمة، فلم يذكر «آله» و«أصحابه»، وإلا فقد اتفق العلماء - رحمهم الله تعالى - على جواز الصلاة على غير الأنبياء تبعًا، ووردت به السنة الصحيحة الصريحة في آله، كما في التشهد<sup>(١)</sup>. وجوزه بعضهم على غيرهم مفردًا، إذا لم يُتخذ شعارًا. والأدلة متظاهرة بذلك خصوصًا وعمومًا، كما صح عنه - ﷺ - أنه قال: «اللهم صلِّ على آل أبي أوفى»<sup>(٢)</sup>، لما أتوه بصدقتهم. وهذا أصح الروايتين عن الإمام أحمد، واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup>.

والصلاة من الله: الرحمة المقرونة بالتعظيم، ومن الملائكة: الاستغفار، ومن المؤمنين: التضرع والدعاء. هذا معنى ما قاله الأزهرى عن علماء اللغة<sup>(٤)</sup>، والترمذي في جامعه عن سفيان الثوري، وغير واحد من أهل العلم<sup>(٥)</sup>، / وعليه جرى المحققون من العلماء.

وتقييدها بما ذكر؛ كونها أخصَّ من مطلق الرحمة، فعطفها عليها في آية: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾، عطف عامٌّ على خاص، وهو صحيح مقيد.

- 
- (١) وذلك في روايات كثيرة جدًا، انظرها في «جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام» للعلامة ابن القيم: ص ٤ وما بعدها.
- (٢) «صحيح البخاري»: ٢ / ٥٤٤، كتاب الزكاة، باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة، رقم (١٤٢٦)، و«صحيح مسلم»: ٢ / ٦٢٠، كتاب الزكاة، باب الدعاء لمن أتى بصدقته، رقم (١٠٧٨).
- (٣) انظر مجموع الفتاوى: ٢٧: ٤١٠، وانظر «جلاء الأفهام»: ٢٦٠، حيث بسط ابن القيم الكلام على هذه المسألة.
- (٤) انظر «تهذيب اللغة»: ١٢ / ٢٣٦، ٢٣٧، مادة (صلى).
- (٥) انظر سنن الترمذي: ٢ / ٣٥٦.

قال السيوطي - رحمه الله - في «الإتقان»: عطف العام على الخاص، أنكر بعضهم وجوده فأخطأ، والفائدة فيه واضحة، وهي التعميم، وإفراد الأول بالذكر اهتماماً بشأنه<sup>(١)</sup>. وذكر أعداداً من أمثله في القرآن.

فهي - كما أشار ابن القيم<sup>(٢)</sup> - تتضمن منّا ثناءً عليه، وإظهار فضله وشرفه، ومن الله - تعالى - إرادة تشريفه وتكريمه وتقريبه، وذلك من تفضيله له - جل وعلا -، فهي تتضمن بهذا الخبر والطلب. وسُمِّي هذا السؤال والدعاء منّا: «صلاة» لسؤالنا الله - تعالى - أن يفعل به هذا.

وقال علي بن سلطان ملاً قاري في «شرح نخبة الفكر»: قوله: «ﷻ». الجملة خبرية لفظاً، ودعائية معنى، والصلاة من الله - تعالى - بإرادة الرحمة، وإظهار المدحة. انتهى<sup>(٣)</sup>.

وذكر البخاري في صحيحه<sup>(٤)</sup> عن أبي العالية قال: صلاة الله على رسوله: ثناؤه عليه عند الملائكة. وقال أيضاً عن أبي العالية على قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ الآية: صلاة الله عليه: ثناؤه، وصلاة الملائكة: الدعاء.

وأتى بها المصنف - رحمه الله - عملاً بما تضمنته قوله: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤]؛ إذ معناه - كما ورد -: «ألا أذكر إلا وتذكر معي».

(١) «الإتقان في علوم القرآن»: ٢ / ٧١، وفيه: «وأفرد الأول...».

(٢) انظر «جلاء الأفهام»: ٢٥٣.

(٣) «شرح نخبة الفكر»: ص ١٣٣، تحقيق محمد تيم وهيثم تيم، ط ١، دار الأرقم.

(٤) صحيح البخاري: ٤ / ١٨٠٢، كتاب التفسير، باب ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾...

رواه ابن حبان في صحيحه<sup>(١)</sup>.

وأتى بالسلام حذرًا من كراهة أفراد أحدهما عن الآخر، كما نقله النووي عن العلماء - رحمهم الله تعالى -<sup>(٢)</sup>.

وحكم الصلاة على النبي - ﷺ - هو: هل الأمر في الآية الكريمة بها للندب أم للوجوب؟، فيه خلاف عند العلماء - رحمهم الله تعالى -.

والتسليم هو التحية والسلام، ومعناها الإخبار بالسلامة من كل مكروه، والجمع بينه وبين الصلاة مستحب، وإفراد أحدهما عن الآخر مكروه، كما مر قريبًا.

(كتاب): الكتاب: مصدر سُمِّيَ به المكتوب، كالخلق بمعنى المخلوق. قاله صاحب «المطلع»<sup>(٣)</sup>. يقال: كتب كَتَبًا وكتابًا وكتابةً. والكَتَبُ: الجمع والشّد. يقال: كَتَبْتُ البغلةَ، إذا جمعتَ من شفريها بحلقة أو سير. قال سالم بن دارة<sup>(٤)</sup>، يهجو فزارة:

لا تأمننّ فزاريًا خلوتَ به على قَلُوصك وكتبها بأسيار<sup>(٥)</sup>

---

(١) انظر «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان»: (٨ / ١٧٥)، برقم [٣٣٨٢]، وهو في «الضعيفة» للألباني برقم: (١٧٤٦)، وانظر تفسير الطبري: ٣٠ / ٢٣٥.

(٢) انظر شرح مسلم: ١ / ٤٤.

(٣) انظر «المطلع على أبواب المقنع» للبعلي: ص ٥.

(٤) هو سالم بن مسافع بن عقبة الجشمي الغطفاني، المعروف بابن دارة، وهو لقب جدّه، شاعر مخضرم، مات في خلافة عثمان، نحو سنة ٣٠ هـ. انظر «الإصابة»: ٢ / ١٠٧، والأعلام: ٣ / ٧٣.

(٥) البيت في «تهذيب اللغة» للأزهري: ١١ / ٢١١.

ومنه الكتيبة، وهو<sup>(١)</sup> الجيش.

وهو خبر مبتدأ محذوف، أي: هذا كتاب (التوحيد)، أي الجامع لأصوله وأحكامه.

٤/١٦

و«التوحيد» مجرور بالإضافة، / وهو مصدر وَّحَدَ يوَحِّدُ توحيدًا فهو موَحِّدٌ.

وهو لغةٌ: العلم بوحداية الشيء، والحكم بها. فاشتقاقه من حيث الاطلاق من قولهم: «وَحَدَ فلان فلانًا في هذا العمل»، إذا لم يواسه بالمعونة فيه. ومنه نهيه - ﷺ - أن يسافر الرجلُ وحده<sup>(٢)</sup>.

وكذلك إذا أفرد الرجل شيئًا عن شيء قال: «أفردته ووحدته»، أي جعلته واحدًا واحدًا. قال حاتم الطائي:

أماويّ إنّي ربّ واحدٍ أمّه      أجزتُ فلا قتلٌ عليه ولا أسرٌ<sup>(٣)</sup>

وقال النابغة الذبياني:

وقفت بها أليًا<sup>(٤)</sup> كي أكلّمها      أعيت جوابًا وما بالربع من أحدٍ<sup>(٥)</sup>

ومنه قول حسان - رضي الله عنه - لقريش!

---

(١) كذا في جميع النسخ، والصواب (وهي).

(٢) انظر صحيح البخاري: ٣ / ١٠٩٢، (٢٨٣٦).

(٣) انظر ديوانه: ص ٥١. (ط صادر).

(٤) أي متأنيًا متمهلًا، انظر «لسان العرب»: ١٥ / ٤١٦.

(٥) البيت في ديوانه: ص ٣٠ (صادر) هكذا.

وقفتُ فيها أصيلانا أكلّمها      عيتُ جوابًا وما بالربع من أحدٍ

ويتركوا اللات والعزى بمعزلة ويسجدوا كلهم للواحد الصمد<sup>(١)</sup>

فلما كانت العرب تعرف ذلك في لغتها، وكانوا يوحدون الله - سبحانه - في ربوبيته<sup>(٢)</sup>، كما قال - تعالى - عنهم: ﴿وَلَيْن سَأَلْنَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩]، وقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، وقوله: ﴿قُل لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٨٤، ٨٥]، وقوله: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [المؤمنون: ٨٦، ٨٧].

فالمشركون يقرون بعلوّه على عرشه - تعالى - كما أخبر، والمعتزلة والجهمية وأتباعهم ينكرون ذلك! ويؤولون الاستواء بالاستيلاء<sup>(٤)</sup>، والاستيلاء لا يكون إلا عن قوة وقدرة ناشئة بعد عجز، فسبحان مقلب القلوب.

ثم قال - تعالى -: ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُحْيِيهِ وَلَا يُمَيِّتُهُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٨٨] سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٨، ٨٩].

ثم قال في الرزق والإحياء والإماتة وتدبير الأمر: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ

(١) انظر ديوانه: ص ١٦١، (ط دار المعارف).

(٢) إنما كان ذلك منهم على وجه الإجمال، مع تقصيرهم في تحقيقه، وإتيانهم ببعض قوادحه، كما يأتي في «باب الاستسقاء بالأنواء» وغيره، وانظر «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية: ٩ / ٣٤٤.

(٣) في الأصل: (أفلا تتقون)، هو خطأ.

(٤) انظر «مقالات الإسلاميين» للأشعري: ١ / ٢٣٧.

مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يَدْرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تُنْقِنُونَ ﴿٣١﴾ [يونس: ٣١].

وكانوا يقولون في تلبيتهم في الحج - كما ثبت ذلك عنهم في الصحيح<sup>(١)</sup> -:  
لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك.

وكان قد ألقى هذه التلبية الشيطان إلى عمرو بن لحي<sup>(٢)</sup>، كما يأتي  
في موضعه إن شاء الله - تعالى<sup>(٣)</sup>، فاتخذوها عنه ديناً، وكان يسمعون  
ﷺ يلبون بتلبية إبراهيم - عليه السلام -، فإذا قالوا ما أدخل الشيطان  
فيها قال: قد قد. أي حسبي<sup>(٤)</sup>.

/ فلما كانوا كذلك بعث الله إليهم رسوله محمداً - ﷺ - بأن يعبدوا  
الله وحده، فلما دعاهم إلى ذلك عجبوا، وقالوا: ﴿أَجْعَلِ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَجِدًّا  
إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]. ولهذا قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ  
رَسُولٍ إِلَّا نُوْحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، ومع ذلك  
ينكرون ويتعجبون مما دعاهم إليه - ﷺ -، ودعت إليه الرسل قبله  
- عليهم الصلاة والسلام -، وقال - تعالى - مُسْلِيًّا لَهُ: ﴿وَسَّأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا  
مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]، فلم

(١) صحيح مسلم: ٢ / ٦٩٢، كتاب الحج، باب التلبية وصفتها ووقتها. برقم  
(١١٨٥). وفي بعض نسخ تفسير ابن كثير أنها في الصحيحين، ولم أجد لها في  
صحيح البخاري. انظر تفسير ابن كثير: ٤ / ٤١٨. ت سامي السلامة.

(٢) هو عمرو بن لحي بن حارثة بن عمرو بن عامر الأزدي، أبو ثمامة، أول من بدّل  
ملة إبراهيم، ودعا العرب إلى عبادة الأوثان، وسيأتي طرف من أخباره في الشرح.  
وانظر الأعلام: ٥ / ٨٤.

(٣) انظر ص (٩٩ / أ، ب).

(٤) انظر صحيح مسلم: الموضوع السابق.

يبعث الله رسولا إلى قومه إلا قال: ﴿يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾<sup>(١)</sup>  
[الأعراف: ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥].

وقال بعض العلماء - رحمهم الله -، منهم أبو حامد الغزالي - رحمه الله -: «التوحيد» من الألفاظ التي حُرِّفت، ونقلت بالأغراض الفاسدة إلى معانٍ غير ما أَرادَه السلف الصالح، وذلك أنه جُعِلَ الآن عبارة عن صناعة الكلام، ومعرفة طرق المجادلة، وسُمِّيَ المتكلمون به «العلماء بالتوحيد»، مع أن جميع ما هو خاصة هذه الصناعة لم يكن يعرف منها شيء في العصر الأول، وكان التوحيد عندهم عبارة عن أمر لا يفهمه أكثر المتكلمين، وإن فهموه لم يتصفوا به، وهو أن يرى الإنسان الأمور كلها من الله - سبحانه -، رؤيةً يقطع بها التفاته عن الأسباب والوسائط، فلا يرى الخير والشر قَدْرًا إلا منه<sup>(١)</sup>.

والتوحيد جوهر نفيس، وله قشران: أحدهما أبعد عن اللب من الآخر، فخصَّصَ الناسُ الاسمَ بالقشر، [وبصنعة]<sup>(٢)</sup> الحراسة للقشر، وأهملوا اللبَّ بالكلية، فالقشر الأول: أن تقول بلسانك: «لا إله إلا الله». والثاني: ألا يكون في القلب مخالفةٌ وإنكارٌ لمفهوم هذا القول، الذي معناه الإيمان بالله والكفر بالطاغوت، والمتكلمون حُرَّاس هذا

---

(١) هذا حق، وبه يكون تحقيق توحيد الربوبية، الذي هو توحيد الخالق في أفعاله، لكن لا يصح حصر مفهوم التوحيد عند السلف فيه؛ إذ حقيقته عندهم: أفراد الله - تعالى - بصفاته وأفعاله، وهذا هو التوحيد العلمي الخبري، مع الالتزام بمقتضاه من إفراده بالعبادة، الذي هو التوحيد العملي الإرادي الطلبي. وانظر في هذا «شرح العقيدة الطحاوية»: (١/ ٤٢، ٤٣).

(٢) في جميع النسخ: «بصيغة»، وليس لها وجه فيما يبدو لي، وما أثبتته من «إحياء علوم الدين».

العلم عن تشويش البدعة<sup>(١)</sup>.

وهذا العلم هو المراد هنا بعلم التوحيد؛ إذ هو أهم وأفضل [من]<sup>(٢)</sup> سائر العلوم عند سلف الأمة، وسائر الأئمة؛ لتوقف أصل الإيمان أو كماله عليه؛ وذلك لاشتماله على معرفة توحيد الله - سبحانه -، الذي هو أول المفروضات، ومبنى سائر الواجبات، فالقدر الذي يتوقف على<sup>(٣)</sup> صحة إيمان المكلف من هذا العلم واجب التقديم، وما سواه مما يتوقف عليه كمال الإيمان تقديمه أهم<sup>(٤)</sup>.

ومن العلم الأول: تعلّم لفظ الشهادتين، وتفهم معناه، وتفصيل ما أجمل فيهما، ونشر ما انطوى تحتها.

ب/١٧

وحاصل معناه: أنه لا معبود يستحق العبادة إلا الله، وأن محمدًا - ﷺ - صادق فيما أخبر به عن الله - سبحانه -، فإذا حصل هذا سهل

(١) من قوله: «التوحيد من الألفاظ التي حرّفت» إلى هذا الموضع منقول من «إحياء علوم الدين» لأبي حامد الغزالي: (١ / ٤٤، ٤٥)، بشيء من التصرف والاختصار، ولم ينبّه على ما ذكره أبو حامد بعد ذلك من لباب التوحيد، وهو ما أشير إليه هنا في أول الكلام بأنه التوحيد عند السلف: وهو أن يرى الإنسان الأمور كلّها من الله - سبحانه -... إلخ، ويرحم الله أبا حامد، فقد كان من المساهمين، في لبس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية، في «الإحياء» وفي غيره، وغفر الله للشارح، فما كان أغناه عن «الإحياء» في التعريف بحقيقة التوحيد، فقد جرّه إلى اعتبار «الإيمان بالله، والكفر بالطاغوت» الذي هو مضمون دعوة الرسل، قسرًا للتوحيد، والمبتدعة (المتكلمين) حُرّاسًا للتوحيد من الابتداع!؟. وانظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن الإحياء في «مجموع الفتاوى»: (٦ / ٥٤، ٥٥)، (١٠ / ٥٥١، ٥٥٢).

(٢) زيادة يقتضيها السياق، وليست في شيء من النسخ.

(٣) كذا في جميع النسخ، ويظهر لي أن الصواب: «عليه».

(٤) كذا في جميع النسخ، والصواب: مهم.



عليك توحيدُ الباري - جلا وعلا - في أفعاله وصفاته، بأن تصفه بما وصف به نفسه، ووصفه به رسوله - ﷺ -، الصادقُ المصدوق، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تشبيه ولا تمثيل، بل صفاتٌ تليقُ بجلاله وكماله، لا يعلم كيفيتها إلا هو، كما قال - تعالى -: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، وقال في سياق النفي: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، ومن صفاته: الأحدية.

ويكفي في ذلك دلالةٌ على توحيد القول والعمل، ونفي النقائص عنه - سبحانه -، وأنه ليس له شبيه ولا عدل، ولا نظير ولا ظهير، [سورتا] (١) الإخلاص: ﴿قُلْ يَتَّخِذُ الْكٰفِرُونَ ﴿١﴾﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿٢﴾﴾، فتضمنت ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾ نفي ما أضاف إليه المبطلون، من تمثيل وتجسيم، أو إثبات أصل أو فرع، فدخل فيها نفي ما يقوله من يقوله من المشركين، والصابئة (٢)، وأهل الكتاب، ومن

(١) في جميع النسخ: (سورتَي).

(٢) اسمهم مأخوذ من «صبا»، إذا خرج من دين إلى دين، فإن صار إلى التوحيد، الذي هو دين الأنبياء جميعاً، فهو من الصابئة الحنفاء، وإن صار إلى عبادة الكواكب والأوثان، فهو من صابئة المشركين، الذين منهم قوم إبراهيم - عليه السلام -، ثم غلب إطلاق «الصابئة» على عبدة الكواكب والأفلاك، القائلين بقدوم العالم، الذين من أشهرهم فلاسفة اليونان ومن تبعهم من أهل الملل، ولعلّه بدخول الفلسفة على أهل الأديان عُدّت طوائف منهم من الصابئة. انظر «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية: ١ / ١٤٨، ١٩٥، و«درء تعارض العقل والنقل» له: ٧ / ٣٣٤، وتفسير ابن كثير: ١ / ٢٨٥-٢٨٧، حيث أطال الكلام عنهم، ورجّح أنهم قوم باقون على فطرتهم، ولا دين مقرر لهم يتبعونه، وأنه لهذا كان المشركون يبنزون من أسلم بالصابيء؛ لخروجه عن سائر أديان أهل الأرض آنذاك، وانظر «البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان» للسكسكي: ص ٩٢-٩٤، و«نشأ الفكر الفلسفي في الإسلام» للنشار: ١ / ١٣، ٢١٤.

دخل فيهم من منافقي هذه الأمة؛ من تولد الملائكة، أو العقول، أو النفوس، أو بعض الأنبياء، أو غير الأنبياء عنه - جل وعلا - .

ودخل فيها أيضًا نفي ما يقوله من يقوله من المشركين وأهل الكتاب، من تولده عن غيره، كالذين يقولون في المسيح: إنه الله، والذين يقولون في الدجال: إنه الله، والذين يقولون في علي - رضي الله عنه - وغيره.

ودخل فيها نفي ما يقوله من يقوله من المشركين وأهل الكتاب، من إثبات كفو له في شيء من الأشياء، مثل من يجعل له بتشبيهه أو بتجسيمه كفوًا، أو يجعل له بعبادة غيره كفوًا، أو يجعل بإضافة بعض خلقه إلى غيره كفوًا، فلا كفو له في شيء من صفاته، ولا في ربوبيته، ولا في إلهيته.

فتضمنت هاتان السورتان تنزيهه وتقديسه عن الأصيول والفروع، والنظراء والأمثال، فهو - تعالى - ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

إذا فهت ذلك، فافهم بأن التقليد في الاعتقادات ممتنع، على الصحيح عند علماء الأمة؛ لأن المطلوب فيها اليقين<sup>(١)</sup>. ولهذا قال

---

(١) يبدو من سياق كلام الشارح أنه يعني بامتناع التقليد في الاعتقادات عدم صحتها مع الريب والشك، وهذا مع صحته لا ينبغي التعبير عنه بالمنع من التقليد في العقائد، وجعل التقليد مضافاً لليقين، لما يوهم من موافقة المتكلمين في التشكيك في إيمان المقلد، كما هو حال عامة المسلمين، ومذهب أهل السنة والجماعة أن النظر في دلائل الاعتقاد شرط كمال، ولا يكون واجباً إلا في حق من فسدت فطرته، بشرط أن يكون نظراً في دليل شرعي، وانظر «تعارض العقل والنقل» لابن تيمية: ٥ / ٣٣٦، و«شرح العقيدة الأصفهانية» له: ص ١٢. وفي كيفية حصول اليقين من غير نظر، انظر مجموع الفتاوى: ٢ / ٦٨ وما بعدها.

- تعالى -: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، أي تحقق وتيقن ذلك. قالوا: فيجب على كل مكلف معرفة الله - تعالى - بالدليل<sup>(١)</sup>، لا على طريقة المتكلمين، من تحرير الأدلة وتدقيقها، كما ذهب إليه الأشعرية والمعتزلة، من أنه لا يصح الإيمان إلا بذلك. وهذا مذهب المعتزلة<sup>(٢)</sup>، وشنع أقوام على الأشعري - رحمه الله - بأنه يلزم على هذا الذي وافق فيه المعتزلة تكفير عوام المسلمين، وهم غالب المؤمنين، فلعل مراده - رحمه الله - إن كان التقليد أخذاً لقول الغير بغير حجة، مع احتمال شك ووهم. وإلا يكفي في ذلك طريق العامة، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة<sup>(٣)</sup>، كما أجاب الأعرابي الأصمعي وقد سأله الأصمعي: بما عرفت ربك؟ فقال: البعرة تدل على البعير، وأثر القدم يدل على المسير، فسماء ذات أبراج، وأرض ذات فجاج، ألا يدلان على اللطيف الخبير<sup>(٤)</sup>.

ولقد صدق وبرّ من قال - وهو أبو العتاهية -:

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد<sup>(٥)</sup>

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) انظر «شرح الأصول الخمسة» لعبدالجبار المعتزلي: ص ٦١.

(٣) انظر «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية: ٥ / ٣٣٥ - ٣٣٨، وشرح الأصفهانية له: ١٢.

(٤) هذه العبارة يرد ذكرها في الكتب كثيرًا بصيغ مختلفة من قول أعرابي، دون الإشارة إلى سؤال الأصمعي، انظر مثلاً: زاد المسير لابن الجوزي: ١ / ٣٦٢، وتفسير ابن كثير: ١ / ١٩٧، ولم أهد إلى الموضوع الذي ذكر فيه سؤال الأصمعي.

(٥) ديوانه: ١٢٢ ط صادر.

ومن ثمّ قال المحققون: قل أن ترى مقلدًا في الإيمان بالله - تعالى -، وكلامُ العوامّ في الأسواق محشوٌّ بالاستدلال عليه - سبحانه -، وعلى صفاته، وإن طريق المتكلمين في ذلك غير متعيّن<sup>(١)</sup>. هذا هو الصحيح الذي عليه الأئمة وسلف الأمة، من المحدثين والفقهاء الراسخين؛ فإن النبي - ﷺ - لم يطالب أحدًا بشيء سوى التصديق الجازم، مع التلفظ بالشهادتين، والعمل بمقتضاهما، وكذلك الخلفاء الراشدون، ومن سواهم من الصحابة، فمن بعدهم من الصدر الأول.

قال النووي - رحمه الله - : مذهب الجماهير من السلف والخلف أن الإنسان إذا اعتقد دين الإسلام اعتقادًا جازمًا، أي مع التلفظ بالشهادتين، فهو مؤمن موحد، ولا تجب عليه أدلة المتكلمين، ومن أوجب ذلك من المعتزلة وغيرهم من أصحابنا<sup>(٢)</sup> فقد أخطأ<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو محمد، علي بن أحمد بن حزم الظاهري: مسألة، من اعتقد الإيمان بقلبه ونطق به بلسانه فقد وُفق، سواء استدل أو لم يستدل، هو مؤمن عند الله - تعالى - وعند المسلمين، قال - تعالى - : ﴿ فَأَقْبَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة: ٥]، وفي الآية الأخرى: ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة: ١١]، ولم يشترط

---

(١) بل المتعيّنُ الإعراض عنه لبدعيته، وانظر «رسالة إلى أهل الثغر» للأشعري: ص ١٩١ وما بعدها.

(٢) يعني الشافعية؛ وذلك أن الأشعرية قد غلبت عليهم، فكان فيهم من يرى وجوب النظر في العقائد على الطريقة الكلامية.

(٣) بمعناه من شرح مسلم: ١ / ٢١٠، ٢١١.

- عز وجل - في ذلك استدلالاً، ولم يزل رسول الله - ﷺ - منذ بعثه الله - تعالى - إلى أن توفاه يقاتل الناس حتى يقرأوا بالإسلام ويلتزموه، ولم يكلفهم قطُّ استدلالاً، ولا سألهم هل استدلوأ أم لا. قال: وعلى هذا جرى / جميع أهل الإسلام إلى اليوم، وبالله التوفيق<sup>(١)</sup>.

قلت: ولهذا قال بعض أهل السنة والجماعة - كشيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> - : إن أول الواجبات عبادة الله وحده - وهي التوحيد؛ لإطباق الرسل - عليهم السلام - على أنه أول ما تدعو قومها إليه، كما يشهد بذلك القرآن العظيم، لا المعرفة.

ويُعلم ذلك مما قرره - سبحانه - على المشركين من علم الربوبية التي أقرأ بها، فيعلم بذلك ضرورة أنه هو المعبود وحده، كما تقدم عن الأعرابي لما سأله الأصمعي.

فينبغي للطالب أن يقتصر في علم التوحيد في مقام الألوهية والربوبية على المعتقد القديم، الموجود في عصر الصحابة - رضي الله عنهم - فمن بعدهم من أهل السنة والجماعة، وإيأه والمحدثات؛ فإن «كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»<sup>(٣)</sup>، وعليه

(١) «المحلى»: ١ / ٤٠.

(٢) انظر مثلاً مجموع الفتاوى: ٢ / ١، الحاشية.

(٣) قطعة من حديث أخرجه النسائي عن جابر - رضي الله عنه - بهذا اللفظ، انظر سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي: (٣ / ١٨٨، ١٨٩)، وصححه الألباني كما في تخريجه لمشكاة المصابيح: ١ / ٥١، والحديث مخرج في صحيح مسلم: (٢ / ٤٩٦) كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، بلفظ مختصر، ليس فيه: «وكل ضلالة في النار».

بالطريق المثلى، والمقصد الأسنى، فقد قال ابن عبدالبر: أجمع أهل  
الفقه والآثار، من جميع الأمصار، أن أهل الكلام أهلُ بدع وزيف، ولا  
يُدعون<sup>(١)</sup> عند الجميع من طبقات العلماء، فإن العلماء أهل الفقه والأثر<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن شكر<sup>(٣)</sup>: توحيد أهل الباطل من المسلمين: الخوض في  
الأعراض والأجسام، وإنما بُعث النبي - ﷺ - بإنكار ذلك، وقد أجمع  
أئمة الهدى، المحكوم بكفر من خالفهم، على أن الكلام جهلٌ،  
والخوض فيه حرام، وأنه ما أفلح من ارتدى به<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) كذا في جميع النسخ: «يدعون»، وفي المطبوع من «جامع بيان العلم»: (يُعدّون).  
(٢) «جامع بيان العلم وفضله»: ص ٤١٦.  
(٣) هو عبدالله بن علي بن الحسين، أبو محمد، صفي الدين الشيبلي الدميري،  
المعروف بالصاحب ابن شكر، له كتاب في الفقه على مذهب مالك، تولى الوزارة  
للملك العادل بن أيوب، وكان داهية عنيفاً، توفي سنة ٦٢٢هـ. انظر «سير أعلام  
النبلاء»: ٢٢ / ٢٩٤، والأعلام للزركلي: ٤ / ١٠٥، ١٠٦.  
(٤) لم أهتم إلى موضع كلام ابن شكر هذا.

## فصل

وأول من أحدث الكلام في الملة الإسلامية والسنة المحمدية: معبد الجهني<sup>(١)</sup>، وغيلان الدمشقي<sup>(٢)</sup>، وعمرو بن عبيد<sup>(٣)</sup>، وواصل بن عطاء<sup>(٤)</sup>، وذر<sup>(٥)</sup>، وغيرهم من رجال المعتزلة والجهمية والمرجئة

(١) هو سعيد بن عبدالله بن عويمر بن عكيم الجهني، أول من تكلم بالقدر في زمن الصحابة، ومع ذلك احتمل الناس حديثه؛ لما عُرف من اجتهاده في الدين والصدق والأمانة، مع سوء رأيه، أخذ القول بالقدر عن سوسن النصراني، وأخذه عنه غيلان الدمشقي، قتله الحجاج قبل التسعين، بعد أن عذبه بأصناف العذاب. انظر سير أعلام النبلاء: (٤/ ١٨٥-١٨٧).

(٢) هو غيلان بن مسلم الدمشقي، القدري، قتله هشام بن عبدالملك بفتوى من الأوزاعي، وقال رجاء بن حيوة: قتله أفضل من قتل ألفين من الروم. كان قتله بعد سنة ١٠٥هـ. انظر لسان الميزان لابن حجر: ٤/ ٤٩٢، ٤٩٣، والأعلام للزركلي: ١٢٤/٥.

(٣) هو كبير المعتزلة وأولهم، أبو عثمان عمرو بن عبيد البصري، القدري، الزاهد، العابد، اغتر الخليفة المنصور بزهده فكان يعظمه، ولم يفتن لخبث بدعته، مات سنة ١٤٣هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ٦/ ١٠٤-١٠٦.

(٤) هو أبو حذيفة واصل بن عطاء البصري الغزالي، البليغ الأفوه، كان هو وعمرو بن عبيد رأسي الاعتزال، طرده الحسن عن مجلسه لما قال بالمنزلة بين المنزلتين، فانضم إليه عمرو، واعتزلا حلقة الحسن، فسَمُوا المعتزلة. مات سنة ١٣١هـ فيما قيل، انظر سير أعلام النبلاء: ٥/ ٤٦٤، ٤٦٥.

(٥) هو ذر بن عبدالله بن زرارة الهمداني المرهبي، أبو عمر الكوفي، ثقة، عابد، رمي بالإرجاء، مات قبل المائة، انظر تقريب التهذيب: ص ٢٠٣، و«تهذب الكمال»: ٤٤٠/٢.

والجبرية والقدرية، وتتابع بعدهم الأحداث، فشنع العلماء عليهم، وهجروهم على ذلك، وكان قبل ذلك يُضرب من دخل في المشابه، كما جرى من الفاروق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على صبيغ بن عسل القشيعي الحنظلي<sup>(١)</sup>، وسيأتي ذلك إن شاء الله - تعالى -<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبدالرحمن، عبدالله بن الإمام أحمد: حدثني السري الكريزي<sup>(٣)</sup>، حدثني يعقوب<sup>(٤)</sup> المدني، مولى عبدالرحمن بن جعفر الهاشمي، حدثنا عثمان بن عثمان، قال: كنا عند معاذ بن معاذ، فذكر عمرو بن عبيد، فقال: ذكر حديث أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -، - يعني في القدر - عند عمرو بن عبيد، فقال: لو سمعته من أبي بكر ما صدقته، ولو سمعته من النبي - ﷺ - ما اجتنبته<sup>(٥)</sup>، وإذا لقيت الله قلت: علي ذا فطرتنا؟!<sup>(٦)</sup>.

/ وقد ذكر عنه أبو بكر الطرطوشي المالكي<sup>(٧)</sup> في حديث عبدالله بن

١/١٩

(١) هو صبيغ - بوزن عظيم - ابن عسل - بمهملتين: الأولى مكسورة، والثانية ساكنة -، الحنظلي، له إدراك، وقصته مع عمر مشهورة، سيذكرها الشارح فيما يأتي، انظر الإصابة لابن حجر: ١٩١ / ٢.

(٢) انظر ص (٢١ / ب)، (٢٢ / أ).

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من السنة: «الكريزي».

(٤) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من السنة: «أبو يعقوب»، وقال محققه: لم أقف على ترجمته.

(٥) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من السنة: «ما اجتنبته» وهو الصواب.

(٦) السنة لعبد الله بن أحمد: ٢ / ٤٤٢، برقم (٩٩٠).

(٧) هو محمد بن الوليد بن محمد بن خلف الفهري الطرطوشي، تفقه على القاضي أبي الوليد الباجي، له كتاب «الحوادث والبدع» وغيره، توفي سنة ٥٢٠هـ، انظر «الديباج المذهب»: ص ٣٧١ - ٣٧٣.



مسعود - رضي الله عنه -، الذي في الصحيح وغيره، في خلق الجنين وتطويره، وكتب رزقه وأجله، وشقي أو سعيد، أنه قال: لو سمعته من الأعمش لكذبت، ولو سمعته من ابن مسعود لما صدقته، ولو سمعته من رسول الله - ﷺ - لقلت: ما بهذا بُعِثَ الرسل، ولو سمعته من الله - عز وجل - لقلت: ما على هذا قطُّ أخذت موثقنا<sup>(١)</sup>.

وروى الإمام الطبري محمد بن جرير، عن عمرو بن عبيد أنه قال: إن كان ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١] في اللوح المحفوظ، فما على أبي لهب من لوم<sup>(٢)</sup>.

وهذا من عمرو بن عبيد من جنس احتجاج المشركين، في قول الله عنهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨].

وقال عبدالله: حدَّثنا أبو الوليد<sup>(٣)</sup> بن شجاع حدَّثنا علي بن الحسين ابن شقيق، قال: قلت لعبدالله بن المبارك: سمعت من عمرو بن عبيد؟ - يعني كثيرًا -، قال: نعم قلت: فلم لا تسميه، وأنت تسمي غيره من القدرية؟ قال: لا، هذا كان رأسًا<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد»: ١٢ / ١٧٢، ولم أهد للموضع الذي ذكره فيه الطرطوشي.

(٢) لم أعثر عليه في تفسير ابن جرير، وقد رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: ٤ / ٧٣٧، برقم (١٣٦٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد»: ١٢ / ١٧٢.

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من «السنة»: (حدَّثنا الوليد).

(٤) «السنة» لعبدالله بن أحمد: ٢ / ٤٣٥، برقم (٩٦٦)، وقال المحقق رجاله ثقات.

وقال: حدثني الأشجّ، حدثنا الهيثم بن عبيدالله، حدثنا حماد بن زيد، قال: كنت مع أيّوب ويونس بن عون وغيرهم، فمرّ عمرو بن عبيد بهم، فسلم عليهم ووقف وقفه، فما ردّوا عليه السلام، ثمّ جاز فما ذكروه<sup>(١)</sup>.

وقد قيل لأبيه عبيد - وكان في البصرة شرطيا مع الشرط -: إن ابنك يختلف إلى الحسن البصري، ولعله أن يكون منه خيرا<sup>(٢)</sup>. فقال: أي خير يكون من ابني، وأمه أصبتها من غلول، وأنا أبوه؟!<sup>(٣)</sup>. فلم تكذب فراسة أبيه فيه.

وقال: حدثني أبي، حدثنا عبدالرحمن، حدثنا سفيان، عن عمرو ابن محمد، عن رجل، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: إيمان<sup>(٤)</sup> بالقدر نظام التوحيد، فمن آمن وكذب بالقدر فهو نقض للتوحيد<sup>(٥)</sup>.

وقال: حدثني أبي، حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، قال: قال عمرو ابن العاص لأبي موسى الأشعري - رضي الله عنهما -: وددت أني وجدت من أخاصم إليه ربي. فقال أبو موسى: أنا. فقال عمرو بن

---

(١) «السنة»: ٢ / ٣٥، برقم (٩٦٥).

(٢) كذا في الأصل، وصوابها: «خير».

(٣) رواه اللالكائي: ٤ / ٧٣٧، (١٣٦٧)، عن الأصمعي.

(٤) كذا في جميع النسخ. وفي المطبوع من السنة: (الإيمان).

(٥) «السنة»: ٢ / ٤٢٢، برقم (٩٢٥-٩٢٨)، وأخرجه الآجري في الشريعة: ٨٧٦٢، ٨٧٧، برقم (٤٥٦)، (٤٥٧). واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة: ٢ / ٦٢٣، برقم (١١١٢)، والطبراني في الأوسط: ٤ / ٤٥، وأسانيده كلها مضعفة كما نبه محققو هذه الكتب.

العاص: أيقدر على شيئاً يعذبني عليه؟! فقال أبو موسى: نعم. قال: لم؟ قال: لأنه لا يظلمك. فقال عمرو: صدقت<sup>(١)</sup>.

وقال: حدثني إسماعيل<sup>(٢)</sup>، أنبأنا خالد الحذاء، عن عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر القرشي، عن عبد الله بن الحارث الهاشمي قال: خطب عمر بالجابية - وقد قال خالد مرة: بالشام، والجائليط<sup>(٣)</sup> مائل -، فتشهد فقال: من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلّل فلا هادي له. فقال الجائليط: لا. قال: فقال / عمر: ما قال؟ قالوا له: قال لا. فأعاد: من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلّل فلا هادي له. فقال الجائليط: لا. فقال عمر: ما قال؟ قال: قالوا له: قال لا. فأعاد عمر، فقال الجائليط بقميصه هكذا - ونفض إسماعيل<sup>(٤)</sup> ثوبه - وأخذه من صدره فنفضه، وقال: إنّ الله لا يضلّ أحداً. فقال: ما يقول؟ فقالوا له الذي قال. فقال: كذبت عدوّ الله، الله خلقك، والله أضلك، ثم يميتك فيدخلك النار إن شاء الله، والله لولا ولت<sup>(٥)</sup> تقدمت<sup>(٦)</sup> لك لضربت عنقك. ثم قال: إنّ الله خلق آدم فنشر ذريته، ثم كتب أهل الجنة وما

(١) السنّة: ٢ / ٤٢٢، برقم (٩٢٧)، وأخرجه البيهقي في الاعتقاد: ص ٧٨، والسند منقطع بين معمر وعمرو بن العاص.

(٢) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع: حدثني أبي أنبأنا إسماعيل.

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من «السنّة»: الجائليط، وهو رئيس النصارى.

(٤) هو أحد الرواة في سند هذه القصة.

(٥) الولت: اليسير من الشيء يقال: «بينهم ولت من عهد»، أي شيء منه ليس بمحكم، كما في الطبقات لابن سعد. انظر «أساس البلاغة» للزمخشري: ص ٦٨٨.

(٦) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من السنّة: عُقد لك.

هم عاملون، وكتب أهل النار وما هم عاملون. ثم قال: هؤلاء لهذه،  
وهؤلاء لهذه. قال: فتصدّع الناس وما يتنازع أحد<sup>(١)</sup> في القدر<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه أبو داود<sup>(٣)</sup>، وابن جرير<sup>(٤)</sup>، وابن أبي حاتم<sup>(٥)</sup>، وأبو  
الشيخ<sup>(٦)</sup>، وابن منده<sup>(٧)</sup>، والدارمي<sup>(٨)</sup>، وابن بشران في أماليه<sup>(٩)</sup>،  
واللالكائي في السنّة<sup>(١٠)</sup>، وابن عساكر<sup>(١١)</sup>، والأصبهاني<sup>(١٢)</sup>، ولم  
يشكوا أنه عمر.

وفي بعضها<sup>(١٣)</sup> أن عمر خطب بالجابية، فحمد الله وأثنى عليه، ثم  
قال: من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلّل فلا هادي له. فقال له قسّ  
بين يديه كلمةً بالفارسيّة، فقال عمر لمترجم: ما يقول؟ قال: يزعم أنّ

- 
- (١) ليست في المطبوع من كتاب السنة.
  - (٢) السنّة: ٢ / ٤٢٣، برقم (٩٢٩)، وأخرجه الأجرّي في الشريعة: ٢ / ٨٣٩، برقم  
(٤١٧)، (٤١٨)، وابن وهب في القدر: ٢ / ١١٣.
  - (٣) في كتاب القدرية، كما في كنز العمال: ١ / ٣٣٩.
  - (٤) في «تهذيب الآثار» كما في المصدر السابق.
  - (٥) كما في الدر المنثور: ٣ / ٢٧٣.
  - (٦) كما في الدر المنثور: ٣ / ٢٧٣، وكنز العمال: ١ / ٣٤٠.
  - (٧) في «غرائب شعبه» كما في كنز العمال: ١ / ٣٤٠.
  - (٨) عثمان بن سعيد، في كتابه «الرد على الجهمية»: ص ٧٨، تحقيق الشاويش، وإنما  
في روايته قطعة يسيرة من هذا الأثر.
  - (٩) انظر كنز العمال: ١ / ٣٤٠.
  - (١٠) (٤ / ٦٥٩) برقم (١١٩٧).
  - (١١) «تاريخ دمشق»: ٢٧ / ٣١٥.
  - (١٢) «الحجّة في بيان المحجّة»: ٢ / ٦١. برقم (٣٨).
  - (١٣) انظر الدر المنثور: ٣ / ٢٧٣.

الله لا يضلّ أحدًا. فقال عمر: كذبت يا عدو الله، بل الله خلقك، وأضلك، وهو يدخلك النار إن شاء الله، ولولا ولتٌ عُقد لضربت عنقك. وذكر باقي الحديث.

وقال عبدالله أيضًا: حدثني أبي، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن زياد بن إسماعيل المخزومي، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: جاء مشركو قريش إلى النبي - ﷺ - يخاصمونه في القدر، فنزلت: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ دُوفُوا مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ (١) [القمر: ٤٨، ٤٩].

وهكذا رواه الترمذي (٢) وغيره، وسيأتي باقي ذكره إن شاء الله - تعالى - في باب القدر.

وقال عبدالله: حدثني أبي (٣)، ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا عياش - يعني ابن عقبة -، حدثني موسى بن وردان، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سيكون ناس يصدّقون بقدر ويكذبون بقدر. قال موسى: فيلعنهم أبو هريرة عند قوله هذا (٤). - يعني القدرية والجبرية -.

ثم روى آثارًا في ذلك عن ابن عمر - رضي الله عنهما (٥) -، أصلها

---

(١) السنة: ٢ / ٤١٩، برقم (٩١٨)، والحديث في صحيح مسلم: ٤ / ١٦٢٢، كتاب القدر، باب كل شيء بقدر، برقم (٢٦٥٦).

(٢) (٥ / ٣٩٩)، كتاب التفسير، باب ومن سورة القمر، برقم (٣٢٩٠).

(٣) في المطبوع من السنة بعدها: (أخبرنا محمد بن سلمة)، وأشار المحقق إلى أنها ساقطة من إحدى النسخ.

(٤) السنة: ٢ / ٤٢٠، برقم (٩٢٠).

(٥) انظر السنة: ٢ / ٤٢٠ - ٤٢٢.

في الصحيحين<sup>(١)</sup>، في براءته من القدرية.

ومتى دخل الإنسان في الدين من باب الكلام المذموم عرضت له الشبهة، كما عرضت لهؤلاء وأضرابهم، كالجهمية<sup>(٢)</sup> والخوارج<sup>(٣)</sup> وغيرهم، فضَلُّوا وأضَلُّوا، حيث عدلوا عن كتاب الله، وطلبوا له التأويل من غير سبيل المؤمنين، بحيث لم يقتدوا بأصحاب محمد - ﷺ - / ومن تبعهم بإحسان، الذين أخبر الله أنه قد رضي عنهم ورضوا عنه<sup>(٤)</sup>، ولما

٤/٢٠

(١) لم أهد إليه في صحيح البخاري، وهو في صحيح مسلم: ٣٧ / ١، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان.

(٢) الجهمية: نسبة إلى أبي محرز، جهم بن صفوان الراسبي بالولاء، السمرقندي، الذي كان ينكر الصفات بشبهة التنزيه، ويقول بخلق القرآن، وأن الله - تعالى - في كل مكان، وأن الإيمان معرفة القلب، قتله سلم بن أحوز سنة ١٢٨ هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ٦ / ٢٦، ٢٧. ثم توسع أئمة السلف في إطلاق «الجهمية» على كل من تأثر بمقالاته، ولو لم يوافق على جميعها، كالمعتزلة والكلائية والأشعرية وغيرهم، انظر شرح النونية لابن عيسى: ١ / ٤٥ وما بعدها، ومقالات الإسلاميين للأشعري: ١ / ٣٣٨.

(٣) سموا بذلك لقولهم بوجوب الخروج على الإمام الجائر، ويسمّون: «الحرورية»، نسبة إلى «حروراء»، الموضع الذي اجتمعوا به بعد خروجهم على علي - رضي الله عنه -، ويسمّون: المارقة، لورود الخبر بأنهم: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»، ويسمّون النواصب، لمناصبتهم عليا العدا، ويسمّون المحكّمة؛ لقولهم: لا حكم إلا لله، انظر مقالات الإسلاميين للأشعري: ١ / ١٦٧ وما بعدها، وقد تفرقوا إلى فرق كثيرة يجمعها تكفير علي وعثمان وأصحاب الجمل ومن رضي بالتحكيم الذي جرى بين علي ومعاوية، وكذا تكفير أصحاب الكبائر إلا من شذ منهم، وقد اندثرت عامة فرقهم عدا الإباضية، التي تأثرت بمنهج المعتزلة في العقائد. انظر «الفرق بين الفرق» للبغدادي: ص ٧٤، والملل والنحل للشهرستاني: ١ / ١٣٥.

(٤) كما في سورة التوبة: ١٠٠.

ذكرهم أبو سلمة بن عبدالرحمن<sup>(١)</sup> - كما رواه الخطابي بسنده عنه - وصفهم فقال فيهم: لم يكونوا متحزقين ولا متماوتين؛ - لأن هذه صفة من نتجت منهم البدع، كعمرو بن عبيد وأضرابه. - قال: وكانوا يتناشدون الأشعار في مجالسهم، ويذكرون أمر جاهليتهم، فإذا أريد أحدهم على شيء من دينه، دارت حماليق عينيه كأنه مجنون<sup>(٢)</sup>.

وقد قال الزبير بن بكار في «أخباره»: حدثني أبو ضمرة، حدثني ربيعة بن أبي عبدالرحمن، قال: لقد رأيتُ مشيخةً بالمدينة، وإن عليهم الغدائر<sup>(٣)</sup>، وإن عليهم الممصّر<sup>(٤)</sup> والمورد<sup>(٥)</sup>، وفي أيديهم المخاصر<sup>(٦)</sup>، وفي أيديهم أثر الحنأ، في هيئة الفتيان، ودين أحدهم أبعد من الثريا إن أريد على دينه<sup>(٧)</sup>.

وهكذا روى عن الحسن البصري فيهم - رضي الله عنهم - بمعناه<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) هو عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبدالرحمن بن عوف القرشي الزهري، وقيل: اسمه كنيته، كان ثقة، فقيهاً، كثير الحديث، توفي بالمدينة سنة ٩٤هـ. انظر السير: ٢٨٩ / ٤.
- (٢) «غريب الحديث» للخطابي: ٤٩ / ٣، وليس فيه: «فإذا أريد أحدهم... إلخ»، وقد رواه مع هذه الزيادة ابن أبي شيبة في المصنّف: ٧١١ / ٨، والبخاري في الأدب المفرد: ١٩٥. وما بين [ تعليق من المؤلف.
- (٣) هي الذوائب، واحدها: غديرة. انظر «النهاية»: ٣٤٥ / ٤.
- (٤) الممصّر: الثياب التي فيها صفرة خفيفة. انظر «النهاية»: ٣٣٦ / ٤.
- (٥) أي ملوثة بلون الورد. انظر «مقاييس اللغة»: ١٠٥ / ٦.
- (٦) واحدها: «محصرة»، وهي ما يختصره الإنسان بيده فيمسكه من عصا ونحوها. انظر «النهاية»: ٣٦ / ٢.
- (٧) رواه أبو نعيم في الحلية: ٢٦٢ / ٣.
- (٨) لم أقف عليه.

قال: والتحرُّقُ: التجمُّعُ، وشدةُ التقبُّصِ. يُجمعُ على حِرْقٍ<sup>(١)</sup>،  
قال رؤبة بن العجاج:

ولفَّ سدرَ الهَجْرِيِّ حِرْقًا<sup>(٢)</sup>

وذلك أن الهَجْرِيَّ يُكثرُ السدرَ. قالوا: وأجود نَبِقٍ يُعلمُ بأرض  
العرب نَبِقُ هَجْرٍ<sup>(٣)</sup>، يُجمعُ في بقعة واحدة، وهو أشدُّ نَبِقِ الأرض  
حلاوةً، ولطيب ريحه يفوح فمُ آكله، كما يفوح العطر<sup>(٤)</sup>. قاله ابن  
سيده<sup>(٥)</sup>.

ويقال أيضًا للبخيل حُرْقَةٌ؛ لتقبُّصِهِ، وللشهاب إذا تجمَّع. قال  
إياس بن الحطيئة<sup>(٦)</sup>:

بل هل ترى البرقَ بِتُّ أرقبه في ذي حَبِيٍّ ترى له حِرْقًا<sup>(٧)</sup>

---

(١) قبلها في «غريب الحديث»: (والحُرْقَةُ الجماعة)، وبلدونها لا يستقيم الكلام.

(٢) ديوانه: ١١١.

(٣) قال ياقوت: قيل ناحية البحرين كلُّها هجر، وهو الصواب... وينسب إليها هاجري  
على غير قياس. معجم البلدان: ٥ / ٣٩٣.

(٤) انظر اللسان: ٤ / ٣٥٤.

(٥) لم أهد إليه في كتبه.

(٦) لم أعر له على ترجمة، وفي «مكارم الأخلاق» لابن أبي الدنيا ص ١٤٥، رقم  
(٤٦٧) أنه قال لسعيد بن العاص: بقي ما قلنا فيكم وذهب ما أعطيتمونا. وهو  
كذلك في «الأغاني»: ١٧ / ٢٢٦.

(٧) لم أعر على البيت فيما بين يدي من المصادر.



والمعنى أنه يصفهم - رضي الله عنهم - بأنهم لم يكونوا يضيّقون ما وسّعه الله عليهم، ولا يطلبون ذلك بالغلوّ والتكلف والتمسكن في المشي بمقاربة الخطو، قال امرؤ القيس يهجو رجلاً اسمه خالد<sup>(١)</sup>، يصفه بالقصر وتقارب خطوه:

وأعجبني مشي الحُرْقَةِ خالدٍ كمشي أتانٍ حُلَّتْ بالمناهل<sup>(٢)</sup>

ولهذا لما رأت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - أناساً متماوتين سألت عنهم، فقيل: هؤلاء النساك. فقالت: كان عمر - رضي الله عنه - إذا تكلم أسمع، وإذا مشى أسرع، وإذا ضرب أوجع، وكان أنسك النساك<sup>(٣)</sup>.

فعتبت - رضي الله عنها - عليهم ما رأت من هيئتهم وتماوتهم، وذكرت من أخلاق الفاروق ما يخالف ما عدّوه. نسكاً، فصار بذلك ما اتصفوا به مذموماً لا ممدوحاً؛ إذ الميزان في ذلك عند السلف - رضي الله عنهم - إنما هو الوقوف عند الأمر والنهي، فنظرهم - رضي الله عنهم - في ذلك إلى الحقائق.

وقد كانوا أشدّ الناس إنكاراً على أهل البدع والإحداث في الدين؛ لمعرفتهم بما في ذلك من الغائلة<sup>(٤)</sup>؛ إذ بذلك سُفكت دماء خير الأصحاب والقرون، كما فعل بعثمان وعلي - رضي الله عنهما -، المشهود لهما

(١) هو خالد بن سدوس بن أصبع النبهاني، كما في الديوان: ١٣٥.

(٢) في الأصل: حُلَّتْ بالياء، والصواب «حُلَّتْ» بالهمزة، بمعنى طُرِدَتْ، انظر ديوانه: ١٩٦، ت السندوبي. ووقع فيه: «في المناهل».

(٣) انظر الطبقات لابن سعد: ٣ / ٢٩٠، وتاريخ الطبري: ٢ / ٥٧٢.

(٤) أي الفساد والشر. انظر «المصباح المنير»: ص ٤٥٧.

بالجنة، وبه عَطَّلَت صفات رب العالمين، وبه شبّه بخلقه، وبه عُبِدَت / الأوثان والأصنام<sup>(١)</sup>، حتى نصبت عيانًا في كثير من البلدان، ودُعيت من دون الله - تعالى - الوسائط، وعظُم البلاء، حتى استفاض الشرك في سوق من يزيد، فإذا كان الأمر كذلك، وسلِّمَت من ذلك في جميع أحوالك، فإياك ثم إياك والخوض في تلك المحدثات المهالك، واحذر التعمق والدخول فيها، فإنها بحرٌ غريق، وهوةٌ هواء، تلقي صاحبها في مكان سحيق، فقد حذر السلف الصالح من ذلك، منهم عبدالله بن مسعود، الذي قال فيه حذيفة اليماني، صاحب السرّ - رضي الله عنهما -، حيث قال البخاري في صحيحه: ثنا سفيان بن حرب، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن يزيد قال: سألتنا حذيفة عن رجل قريب السميت والهدي من النبي - ﷺ -؛ حتى نأخذ عنه، فقال: ما أعرف أحدًا أقرب سميتًا ولا هديًا ودلاً بالنبي - ﷺ - من ابن أم عبد<sup>(٢)</sup>.

ورواه الترمذي وزاد: ولقد علم المحفوظون من أصحاب محمد - ﷺ - أن ابن أم عبد هو أقربهم إلى الله زلفى. ثم قال: هذا حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

وقال الدارمي: أخبرنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي

- 
- (١) كتب أمام هذا الموضع في الطرة: [بلغ مقابلة على أصله فصح].  
 (٢) صحيح البخاري: ٣ / ١٣٧٢، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبدالله بن مسعود، برقم (٣٥٥١).  
 (٣) سنن الترمذي: ٥ / ٦٧٣، كتاب المناقب، باب مناقب عبدالله بن مسعود، برقم (٣٨٠٧).

كثير، عن أبي قلابة قال: قال عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه -: تعلموا العلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يذهب أهله، وإياكم والتنطع والتعمق والتبدع، وعليكم بالعتيق<sup>(١)</sup>.

وقال أيضًا: ثنا سليمان بن حرب أبو النعمان، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة قال: قال ابن مسعود - رضي الله عنه -: عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يذهب أهله<sup>(٢)</sup>، عليكم بالعلم؛ فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه - أو يفتقر إلى ما عنده -، إنكم ستجدون أقوامًا يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدع، وإياكم والتنطع، وإياكم والتعمق، وعليكم بالعتيق<sup>(٣)</sup>.

وهذا يوضح أن أخذ ما في الكتاب من غوامض العلوم، لا تؤخذ إلا عمّن أنزله الله عليه؛ إذ هو رسوله، المبيّن عنه مراده، كما قال - تعالى -: ﴿لَتَسَيِّرَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وهو الذي لا ينطق عن الهوى. وكذا عن أصحابه الذين أمرنا باتّباعهم، وولّي الله تعديلتهم، وأخبر أنه قد رضي عنهم ورضوا عنه. وكذا من تبعهم بإحسان من أهل العلم والإيمان.

ولهذا قال الإمام أحمد فيما كتب به إلى عبدالرحيم الجوزجاني<sup>(٤)</sup>:

- 
- (١) سنن الدارمي: ١ / ٥٤، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع.
  - (٢) في المطبوع من سنن الدارمي: (وقبضه أن يذهب بأصحابه).
  - (٣) سنن الدارمي: ١ / ٥٤، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع.
  - (٤) في «المسودة في أصول الفقه»: (ابن عبدالرحيم)، والصواب أنه أبو عبدالرحيم الجوزجاني، محمد بن أحمد بن الجراح، كما في «طبقات الحنابلة» لابن أبي =

من تأوله على ظاهره - يعني القرآن -، بلا دلالة من الرسول - ﷺ -،  
ولا أحد من أصحابه، فهو تأويل أهل البدع<sup>(١)</sup>.

وقال في رواية صالح: إذا كان للآية ظاهر ينظر ما عملت السنة،  
فهو دليل على ظاهرها، ومنه قوله - تعالى -: ﴿يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَنْوَاعِكُمْ﴾  
[النساء: ١١]، قال القاضي أبو يعلى<sup>(٢)</sup>: فلو كانت على ظاهرها لزم من  
قال بالظاهر أن يورث كل من وقع عليه اسم «ولد»، وإن كان قاتلاً، أو  
يهودياً<sup>(٣)</sup>.

١/٢١

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهذا عام في الظواهر كلها، / من  
العموم والمطلق والأمر والنهي والحقائق، وهو نص<sup>(٤)</sup>؛ لأن الآية قد  
تكون خاصة ويكون حكمها عاماً، أو يكون ظاهرها على العموم وإنما  
قصرت لشيء بعينه، ورسول الله هو المعبر عن كتاب الله وما أراد،  
وأصحابه أعلم بذلك منا؛ لمشاهدتهم الأمر وما أريد بذلك.

= يعلى: ٢ / ٢٢٠، تحقيق العثيمين، ووفاته كما قال المحقق: بعد ٢٤٥هـ..

(١) انظر «المسودة في أصول الفقه» لآل تيمية: ١١٢.

(٢) عبارة (قال القاضي أبو يعلى) ليست في «مسائل الإمام أحمد» المطبوع، فالظاهر أن  
الكلام بعدها من تمام كلام الإمام أحمد، وتوهم المؤلف من النظر في «المسودة»  
أنه من كلام القاضي.

(٣) «مسائل الإمام أحمد برواية ابنه صالح»: ٢ / ١٠٠ برقم (٦٥٧). وانظر «المسودة»:  
١١١.

(٤) في هذا الموضع من «المسودة» ذكر كلام الإمام أحمد الذي كتب به إلى  
الجوزجاني، المذكور آنفاً، ثم لم يميّز آخره عن تنمة كلام شيخ الإسلام، فظهر في  
«المسودة» كأنه تابع لكلام الإمام أحمد السابق، فصار هكذا: (.. فهو تأويل أهل  
البدع؛ لأن الآية قد تكون خاصة..)، وأظن الصواب ما عليه المؤلف هنا، والله  
أعلم.

وقال القاضي: وظاهر هذا من الإمام أنه لا يجب اعتقاده - يعني الظاهر<sup>(١)</sup> - ولا العمل به في الحال حتى يبحث وينظر: هل هناك دليل يخصص؟.

قال ابن تيمية: الأدلة كالأحكام، فكما اشترط في الأحكام معرفة السنّة والإجماع والاختلاف في معرفة الكتاب، فكذلك دلالة الأدلة: يشترط فيها معرفة السنّة مع الإجماع والاختلاف؛ فإن السنّة والآثار كما يُبينان الحكم يبينان دلالة القرآن<sup>(٢)</sup>.

وهذه طريقة أكثر السلف - رضي الله عنهم -، وبهذا قال ابن سريج وأكثر الشافعية، وغيرهم من أهل العلم.

وقيل يجب العمل بالعموم واعتقاده في الحال.

ولهذا لمّا عدل من عدل في زمن علي - رضي الله عنه - عن ذلك، أرشد إلى كتاب الله، كما روى الحارث الأعور عنه الحديث الذي رواه أهل السنن كما يأتي<sup>(٣)</sup>.

وروى الدارميّ بسند صحيح، فيه شعبة عن أبي موسى - رضي الله عنه - أنه قال: إن هذا القرآن كائن لكم أجرًا، وكائن لكم ذكراً، وكائن لكم نورًا، وكائن عليكم وزراً، اتبعوا القرآن، ولا يتبعكم القرآن؛ فإن من يتبع القرآن يهبط به في رياض الجنة، ومن اتبعه القرآن [يزخ]<sup>(٤)</sup> في

(١) ما بين - - ليست في المسوّد.

(٢) «المسوّد»: ١١٢.

(٣) ص ٢١ / ب.

(٤) في جميع النسخ: (يزخ) بالجيم التحتانية، وفي المطبوع من سنن الدارمي، (يزخ) =

قفاه، فيقذفه في نار جهنم<sup>(١)</sup>.

قال الدارمي: يزخ: يدفع. ثم روى عن أبي قلابة، أن رجلاً قال لأبي الدرداء: إن إخوانك من أهل الكوفة يقرئونك السلام. فقال: وعليهم السلام، ومن هم؟. ثم قال<sup>(٢)</sup>: مُرهم فليعطوا القرآن بخزائهم، فإنه يحملهم على القصد والسهولة، ويجنبهم الجور والحزونة<sup>(٣)</sup>.

ورواه الخطابي في غريبه، ولفظه: إن رجلاً قال له: إن إخوانك من أهل الكوفة يقرئونك السلام ويأمرونك أن تعظهم. فقال: اقرأ عليهم السلام، ومرهم أن يعطوا القرآن بخزائهم<sup>(٤)</sup>.

قال: والخزائم: جمع خزيمة: ما يُجعل في أنف البعير ليذلل به من شعر، وما كان من خشب: خشاش، أو من صُفر فبرة.

يريد أن يلقوا أزمتهن إليه، وينقادوا لحكمه. والباء فيه صلة، كقول الشاعر:

نضرب بالسيف ونرجوا بالفرج<sup>(٥)</sup>

---

= بالخاء الفوقانية، وهو الصواب كما في «النهاية»: ٢ / ٢٩٨. وهو كذلك عند من روى الأثر إلا الخطيب في تاريخ بغداد، ففيه «يزج» كما في «الأصول» لكن اللغة لا تؤيده، انظر ابن فارس: ٣ / ٧.

(١) سنن الدارمي: ٢ / ٤٣٤، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن. ورواه سعيد بن منصور في سننه: ١ / ٤٩، (٨)، وابن أبي شيبه في المصنف: ٦ / ١٢٦، والخطيب في تاريخ بغداد: ٦ / ١٢٦.

(٢) عبارة (من هم؟. ثم قال) ليست في المطبوع من سنن الدارمي.

(٣) سنن الدارمي، الموضع السابق.

(٤) «غريب الحديث»: ٢ / ٣٤٨.

(٥) انظر المرجع السابق: ٢ / ٣٤٩.

ثم روى الدارميُّ هو والترمذيُّ وغيرهما، عن الحارث الأعور قال:  
 /دخلت المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث، فدخلت على  
 عليٍّ - رضي الله عنه - فقلت: ألا ترى أن أناسًا يخوضون في الأحاديث  
 في المسجد؟! فقال: قد فعلوها؟. قلت: نعم. قال: أما إني سمعت  
 رسول الله - ﷺ - يقول: «ستكون فتن». قلت: وما المخرج منها؟.  
 قال: «كتاب الله، فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحُكْمُ ما بينكم،  
 هو الفصل ليس بالهزل، هو الذي من تركه من جبار قصمه الله، ومن  
 ابتغى الهدى في غيره أضله الله، فهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم،  
 وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به  
 الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق عن كثرة الرد، ولا تنقضي  
 عجائبه، وهو الذي لم تنته الجن إذ سمعته أن قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾  
 [الجن: ١]، هو الذي من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن عمل  
 به أجر، ومن دعى إليه هُدي إلى صراط مستقيم»، خذها إليك يا أعور<sup>(١)</sup>.

وفي رواية عن الأعور، عن عليٍّ - رضي الله عنه - قال: قيل: يا  
 رسول الله، إن أمتك ستفتن من بعدك؟ قال: فسأل رسول الله - ﷺ - أو  
 سُئِلَ: ما المخرج منها؟ قال «كتاب الله الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ  
 وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]. فذكره، وقال فيه:  
 «ولا تنقضي عبره، ولا تفنى عجائبه»<sup>(٢)</sup>.

(١) سنن الدارمي: ٢ / ٤٣٤، ٤٣٥، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن،  
 وسنن الترمذي: ٥ / ١٧٢، كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل القرآن،  
 برقم (٢٩٠٦). وقال الترمذي بعد روايته: هذا الحديث لا نعرفه إلا من هذا  
 الوجه، وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال.  
 (٢) سنن الدارمي: ٢ / ٤٣٥، وانظر مسند أبي يعلى: ٢ / ٣٠٢، وتاريخ بغداد: ٨ / ٣٢١.

فالحارث الأعور هو ابن عبدالله الهمداني، من كبار علماء التابعين،  
مع ضعف فيه.

قال ابن حبان: كان غالبًا في التشيع، واهيًا في الحديث<sup>(١)</sup>.

وحديثه في السنن الأربعة.

أما النسائي في سننه الكبرى مع تعنته في الرجال فقد احتج به،  
وقوى أمره!<sup>(٢)</sup>.

والجمهور على توهين أمره<sup>(٣)</sup>، مع روايتهم لحديثه؛ إذ هو حديث  
يشهد له لفظه بالصحة<sup>(٤)</sup>.

والمراد بالأحاديث التي ذكر أنهم يخوضون فيها، إنما هي أحاديث  
كما قال معاوية - رضي الله عنه -: ليست في كتاب الله، ولا تؤثر عن  
رسول الله - ﷺ -<sup>(٥)</sup>، كما يأتي عنه إن شاء الله - تعالى -<sup>(٦)</sup>؛ فإنه محال  
أن ينكر عليٌّ - رضي الله عنه - غير ذلك، وحاشاه عنه، وإنما معناه  
- على تقدير صحة الحديث - مثل ما ذكر معاوية.

(١) «المجروحين»: ١ / ٢٢٢.

(٢) انظر السنن الكبرى: ٣ / ٣٢٦، رقم (٥٥٣٧ / ٢)، كتاب النكاح، باب نكاح المحلل.

(٣) كذبه الشعبي وابن المديني وأبو خيثمة وغيرهم، وخالفهم ابن معين والنسائي  
وغيرهما فقالوا: ليس به بأس. انظر: «تهذيب الكمال للمزي»: ٢ / ١٨ - ٢٠.

(٤) قال الحافظ ابن كثير: (وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين علي  
- رضي الله عنه -، وقد وهم بعضهم في رفعه، وهو كلام حسن صحيح، على أنه  
قد روي له شاهد عن عبدالله بن مسعود عن النبي - ﷺ -). التفسير: ١ / ٢١.

(٥) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٨٩، ١٢٩٠، كتاب المناقب، باب مناقب قريش، برقم (٣٣٠٩).

(٦) ص ٢٥ / ب.



وفي مسند الدارمي أيضًا عن سليمان بن يسار أن رجلاً يقال له: صبيغ قدم المدينة، فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر، وقد أعد له عراجين النخل، فقال: من أنت، فقال: أنا صبيغ، فأخذ عمر عرجونًا من تلك العراجين فضربه به، وقال: أنا عبدُ الله عمر. فجعل له ضربًا، حتى دمي رأسه. فقال: يا أمير المؤمنين حسبك، قد ذهب الذي أجد في رأسي<sup>(١)</sup>.

وقال الدارمي أيضًا بسنده عن نافع مولى ابن عمر، أن صبيغًا العراقي جعل / يسأل عن أشياء من القرآن في أجناد المسلمين، حتى قدم مصر، فبعث عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب، فلما أتاه الرسول بالكتاب قرأه فقال: أين الرجل؟ فقال: في الرحل. قال عمر: أبصره أن يكون ذهب، فيصيبك مني العقوبة الموجعة. فأتاه به فقال عمر: تسأل محدثة؟ فأرسل عمر إلى رطائب من جريد فضربه بها، حتى ترك ظهره دبرة<sup>(٢)</sup>، ثم تركه حتى برىء، فدعى به ليعود له - يعني بالضرب -، فقال صبيغ: إن كنت تريد قتلي فاقتلني قتلاً جميلاً، وإن كنت تريد أن تداويني فقد والله برئت. فأذن له إلى أرضه، وكتب إلى أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - ألا يجالسه أحد من المسلمين، فاشتد ذلك على الرجل، فكتب أبو موسى أن قد حسنت هيئته، فكتب عمر أن يأذن للناس بمجالسته<sup>(٣)</sup>.

(١) سنن الدارمي: ١ / ٥٤، باب من هاب الفتيا...

(٢) في المطبوع من سنن الدارمي: (وبرة) بالواو.

(٣) سنن الدارمي: ١ / ٥٥، ٥٦. وقد جمع الحافظ ابن حجر طرق هذه القصة وصحح إسنادهما في الإصابة: ٥ / ١٦٨، ١٦٩.

ورواه الخطيب<sup>(١)</sup> وابن عساكر<sup>(٢)</sup> عن أنس والسائب بن يزيد وأبي عثمان النهدي وزادوا عن الثالث - : وكتب إلينا عمر: «لا تجالسوه»، فلو جاء ونحن مائة لتفرقنا.

ورواه إسماعيل القاضي، عن محمد بن سيرين قال: كتب عمر إلى أبي موسى: لا تجالس صبيغاً. واحرمه عطاءه<sup>(٣)</sup>.

ورواه ابن الأنباري<sup>(٤)</sup> وغيره<sup>(٥)</sup> أيضاً بسند صحيح عن السائب بن يزيد قال: جاء صبيغ التميمي إلى عمر فسأله عن الذاريات، فذكر نحو رواية نافع وزاد: فخلاً بينه وبين الناس، فلم يزل [صبيغاً]<sup>(٦)</sup> في قومه وضيقاً بعد أن كان سيداً فيهم.

وقال العسكري<sup>(٧)</sup>: اتهم برأي الخوارج.

وذكر ابن دريد أنه أحق، وأنه وفد على معاوية<sup>(٨)</sup>.

وقال أبو عمر ابن عبد البر: كان صبيغ من الخوارج في مذهبهم<sup>(٩)</sup>.

---

(١) لم أهد إليه في تاريخ بغداد. وعزاه إليه الزرقاني في شرح الموطأ: ٣ / ٣٣، والمؤلف ينقل عنه.

(٢) تاريخ دمشق: ٢٣ / ٤٠٩-٤١٣.

(٣) «تاريخ دمشق»: ٢٣ / ٤١٣، بنحوه.

(٤) في «المصاحف»، كما في «الدر المنثور»: ١٢ / ٢.

(٥) نصر المقدسي في الحجة كما في «الدر المنثور»: ١٢ / ٢.

(٦) في الأصل: صبيغاً، والصواب ما أثبتته.

(٧) لم أهد إلى موضعه. وهو في شرح الزرقاني على الموطأ: ٣ / ٣٣، وقد نقل المؤلف عنه هذه الروايات والأقوال.

(٨) لم أهد إلى موضعه، وانظر شرح الزرقاني: ٣ / ٣٣.

(٩) لم أجده في «التمهيد» ولا «الاستيعاب»، وانظر شرح الزرقاني: ٣ / ٣٣.

وفيه أيضًا<sup>(١)</sup> عن سفيان، عن واصل، عن امرأة يقال لها عائذة، قالت: رأيت عبد الله بن مسعود يوصي الرجال والنساء، ويقول: من أدرك منكم من رجل وامرأة فالسمت الأول؛ فإننا على الفطرة. قال عبد الله - ابن محمد شيخ الدارمي، راوي هذا الحديث عن عبدالرحمن ابن مهدي عن سفيان به -: السمّت: الطريق<sup>(٢)</sup>.

قلت: ومنه قول موسى - عليه الصلاة والسلام - لابنة شعيب - عليه السلام -، - كما جاء في الصحيح -: وأريني السمّت - يعني الطريق<sup>(٣)</sup> - .

وفيه أيضًا عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه جاء رجل فقال: إن فلانًا يقرأ عليك السلام. فقال ابن عمر: بلغني أنه قد أحدث، فإن كان قد أحدث فلا تقرأ عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

ب/٢٤

قلت: وكان السلف الصالح - رضي الله عنهم - من الأئمة / وغيرهم، يعيرون على أهل الكلام خوضهم فيه، لا سيّما في صفات الله - تعالى -؛ إجلالاً له، واقتداءً بأصحاب رسول رب العالمين - ﷺ، ورضي عنهم -، وآخر قولهم: عليكم بدين العجائز.

قال عالم قریش، الإمام الشافعي - رضي الله عنه -: لأن يلقى الله العبدُ بكل ذنب ما خلا الشرك، خير من أن يلقاه بشيء من علم الكلام<sup>(٥)</sup>.

(١) أي مسند الدارمي، المطبوع بعنوان: سنن الدارمي.

(٢) سنن الدارمي: ١ / ٧١، باب في كراهية أخذ الرأي. وما بين - - من كلام المؤلف.

(٣) انظر سنن الدارمي: ١ / ١٥٨، باب في إعظام العلم، ولم أهد إلى موضع القصة في الصحيح.

(٤) سنن الدارمي: ١ / ١٠٨، باب اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة.

(٥) رواه البيهقي في «السنن الكبرى»: ١٠ / ٢٠٦، وفي «الاعتقاد»: ٢ / ٢٣٩، =

وكذلك قال إمام السنّة، وقامع البدعة، أحمد بن محمد بن حنبل، فإنه كان شديدًا على المبتدعين وأهل الأهواء<sup>(١)</sup>.

وقد دخل في الكلام من دخل من أكابر العلماء - رحمهم الله -، فآل بهم الأمر إلى ما يكرهون في آخر أمرهم.

قال الإمام أبو المعالي الجويني، إمام الحرمين<sup>(٢)</sup> - رحمه الله -: لقد جُلت في مذاهب أهل الإسلام وعلومهم، وركبت البحر الأعظم، وغُصت في الذي نهوا عنه، كل ذلك في طلب الحق، وتبرّيًا من التقليد، والآن قد رجعت عن الكلام إلى كلمة الحق، عليكم بدين العجائر، فإن لم يدركني الحق بلطيف برّه، فأموت على دين العجائر، ويختيم عمري بكلمة الإخلاص، فالويل لابن الجويني<sup>(٣)</sup>.

وكان يقول لأصحابه: لا تشتغلوا بالكلام، فلو عرفت أنه يبلغ بي ما بلغ، ما تشاغلته به<sup>(٤)</sup>.

---

= واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: ٣ / ٥٧٠، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: ٩ / ١١١، ١١٢.

(١) انظر «المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة» جمع عبدالإله الأحمدى: ٢ / ٣٩٨ - ٤٠١.

(٢) هو عبدالملك بن عبدالله بن يوسف بن عبدالله الجويني، أبو المعالي، إمام الحرمين، ضياء الدين، شيخ الشافعية في عصره، وإمام الأشاعرة في وقته، كان له أثر كبير في تطوّر المذهب الأشعري، وجنوحه نحو منهج المعتزلة، ولد سنة ٤١٩هـ، وتوفي سنة ٤٧٨هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ١٨ / ٤٦٨، وعن أثره في المذهب الأشعري، انظر «منهج إمام الحرمين في دراسة العقيدة» للدكتور أحمد عبداللطيف، و«موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للدكتور عبدالرحمن المحمود: ٢ / ٦٠٢.

(٣) انظر «المنتظم» لابن الجوزي: ١٦ / ٢٤٥، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي: ١٨ / ٤٧١.

(٤) المنتظم: ١٦ / ٢٤٥، و«سير أعلام النبلاء»: ١٨ / ٤٧٤.

ومن أضرابه الفخر الرازي<sup>(١)</sup>، فإنه قال في آخر «تقسيم اللذات»<sup>(٢)</sup> له: وأما اللذات العقلية فلا سبيل إلى الوصول إلى معرفة حقائقها، والقرب من العلم بكنهها، والتعلق بها، فلهذه الأسباب نقول: يا ليتنا بقينا على العدم الأول، وليتنا ما شاهدنا هذا العالم، وليت النفس لم تتعلق بهذا البدن. قال: وفي هذا المعنى قلت:

نهاية إقدام العقولِ عقلاً      وأكثر سعي العالمين ضلالاً  
وأرواحنا في وحشةٍ من جُسومنا      وحاصلُ دنيانا أذىً ووبالاً  
ولم نستفدْ من بحثنا طولَ عمرنا      سوى أن جمعنا [فيه]<sup>(٣)</sup> قيل وقالوا  
وكم قد رأينا من رجالٍ ودولةٍ      فبادوا جميعاً مسرعينَ وزالوا  
وكم من جبالٍ قد علت شرفاتها      رجالاً فزالوا والجبالُ جبالاً

(١) هو محمد بن عمر بن الحسن القرشي البكري الطبرستاني، إمام الأشاعرة في عصره، ولد سنة ٥٤٤هـ، وتوفي سنة ٦٠٦هـ، قال الذهبي: (وقد بدت منه في تواليفه بلايا وعظائم وسحر وانحرافات عن السنة، والله يعفو عنه، فإنه توفي على طريقة حميدة، والله يتولى السرائر)، انظر «السير»: ٢١ / ٥٠١. لكن بقيت كتبه التي خلط فيها علم الكلام بالفلسفة، وكان لها دورها البالغ في تطور المذهب الأشعري، وتأثره بالفلسفة. وعن أثر الرازي في تطور المذهب الأشعري. انظر «موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للمحمود: ٢ / ٦٥٤ وما بعدها.

(٢) أو «أقسام اللذات» كما في «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية: ١ / ١٥٩. وقال الدكتور محمد رشاد سالم محقق الدرء: (وهذا الكتاب مخطوط بالهند، ولم يذكره بروكلمان ضمن مؤلفات الرازي). الدرء: ١ / ١٦٠، حاشية (٤).

(٣) ليست في الأصل ولا في [م]، ولا بد منها لاستقامة البيت، وهي كذلك في المصادر المطبوعة التي ذكرت الأبيات، انظر «عيون الأنباء» لابن أبي أصيبعة: ٣ / ٤٢، ٤٣.

فانظر - رحمك الله -، كيف أوصله الكلام إلى هذه الحيرة العظيمة، وهو من العلم والفهم والذكاء بالمشابة المعلومة، فلا إله إلا الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ما أعظمها من بليّة، وما أفدحها من رزية.

١/٢٣

ثم قال - سامحه الله -: / واعلم أنّي بعد التوغّل في هذه المضائق، والتعمق في الاستكشاف عن أسرار هذه الحقائق، رأيت الأصوب الأصح في هذا الباب طريقة القرآن العظيم، والفرقان الكريم، وهو ترك التعمق، والرجوع على الاستدلال بأقسام أجسام السموات والأرض، على وجود رب العالمين، ثم المبالغة في التعظيم، من غير خوض في التفاصيل، فأقرأ في التنزيه قوله - تعالى -: ﴿ وَاللَّهُ الْعَزِيزُ وَأَشَدُّ الْفُقَرَاءِ ﴾ [محمد: ٣٨]، وقوله: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ [الشورى: ١١]، وقوله: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١]، وأقرأ في الإثبات: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ [طه: ٥]، وقوله: ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ﴾ [النحل: ٥٠]، وقوله: ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾ [فاطر: ١٠]، وفي التبرئة عمّا لا ينبغي: ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ ﴾ [النساء: ٧٩]، وعلى هذا القانون فقس. وأقول من صميم القلب ومن خالص الروح: اللهم إني مقر بأن ما هو الأكمل الأفضل الأعظم الأجل فهو لك، وكل ما فيه عيب ونقص فأنت منه منزّه، ومقرّ بأن عقلي وفهمي قاصر عن الوصول إلى كنه حقيقة ذرة من ذرات مخلوقاتك<sup>(١)</sup>. انتهى.

(١) لم أقف على من ذكر هذا الكلام بنصّه عن الرازي، وقد أشار ابن القيم في «الصواعق المرسلّة»: (٢/ ٦٦٥) إلى بعض كلام الرازي في «أقسام اللذات»، وأورد الأبيات السابقة، ولا يبعد أن يكون المؤلف قد اطلع على «أقسام اللذات»، ونقل منه مباشرة.

فهذا مما يرغب العبد في اتباع الكتاب والسنة، والوقوف على حدودهما، وسلوك طريقة السلف؛ ليسلم الإنسان من التلف، فإن هذين من أكابر العلماء، ومن رحمة الله لهما لما أخرجهما الكلام إلى ما يكرهان، أوقع عليهما الحيرة، حتى عرفا ما هما فيه منها، حتى رجعا إلى باب السلامة والراحة واليقين.

وكذلك أبو الحسن الأشعري - قدس الله روحه -، كما ذكر ابن عساكر في الكتاب الذي صنّف في الذب عنه<sup>(١)</sup>، بأنه رجع عن مذهب أبي علي الجبائي المعتزلي، وصار بعد ذلك ناصرًا للسنة، قامعًا للبدعة، وأخبر عن نفسه أنه على منهج إمام السنة: أحمد بن حنبل - رضي الله عنه -، وهذا أنموذج لمن عقل، ولم يتقدّم بين يدي الله ورسوله، والله - تعالى - الموفق.

---

(١) عنوانه: «تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام الأشعري»، انظر منه: ص ٩١.

## فصل

وقد صنف شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب هذا الكتاب لما رأى من حوادث الشرك، وأنه قد عمّت به البلوى، فدعا إلى الله بتوحيده، وحمل الناس على كتاب ربهم، وستة نبيهم محمد - ﷺ -، فنفر من ذلك الرؤساء، لما فيه من زوال مناصبهم وتروّسهم بالباطل، والقوانين الخارجة عن الشريعة المحمدية، والملة الإبراهيمية، وشايعهم على ذلك الجهلة بقوانين الشريعة، وزيقوا عليه، وزينوا لغوغاء العوام الإنكار عليه، فنقروا الناس عمّا دعا إليه، بأنه يُكفّر بالعموم، ويقتل / الأنفس بغير حق، ونسبوه إلى الخروج<sup>(١)</sup>، وحاشاه من ذلك، وليس بمعصوم، ومن نحل أتباعه القول بعصمته فقد كذب عليهم، وفجر في ذلك وافترى، وقال منكرًا من القول وزورًا؛ فإنّ هذه مسألة لا يتحلها في غير الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام - إلا أهل البدع، كالرافضة والخوارج. وأمّا أهل السنة والجماعة فلا يعتقدون ذلك في متبوع غير الأنبياء والمرسلين - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -، ولا ينقص الخطأ عندهم من كان مجتهدًا، باذلاً وسعًا في أتباعهم بالحق، واقتفاء آثارهم ومن تبعهم بإحسان، محكّمًا لهم في ذلك، لا من قصر في طلب الحق، وحكّم هواه ومطلق رأيه وما يسنح له، بغير اقتداء بمن سلف من صالح الأمة، فذاك هو الذي قد هوى في هوة

ب/٤٢

(١) قد ألفت كتب كثيرة في الدفاع عن الشيخ ودعوته، يجمع الكثير منها كتاب «الدرر السنية في الأجوبة النجدية»، ومن أمثل ما كتب في ذلك: كتاب «صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان» للعلامة محمد بشير السهسواني، و«دعوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، عرض ونقض» للدكتور عبدالعزيز عبداللطيف.



الهوى، من حَالِقِي<sup>(١)</sup> جبل إلى مكان سحيق، وأما هو فاجتهد - رحمه الله - في الاتِّباع وتجنُّب الابتداع جهده، فأوفى على سبيل الاعتدال، فصار هو وخصمه كما قال جرير بن الخطفي<sup>(٢)</sup>:

فما يستوي داعي الضلالة والهدى ولا حجة الخصمين حق وباطل

فأبى الله إلا أن يشيّد به الملة، ويرحمَ به الأمة، ويهدمَ به الأوثان، ويدمغَ به الطغيان، ويرفعَ به من دينه الأركان - وسيتبين لك بهذا الشرح ما هو عليه من الدعوة -، فهناك أظهره الله بذلك، فساحت دعوته، وظهرت شيعته، ونزّه الله به الشريعة، فعادت نجد<sup>(٣)</sup> به مخصبةً مريعة، فصنف هذا الكتاب، قدوةً لأولي الألباب، حشاه من الكتاب والسنة، وإني لأرجو لنا وله والمسلمين الجنة، فصار أتباعه على ذلك طائفةً منصوره، وضدّهم بإذن الله رأيته مكسورة، فرحمه الله رحمة واسعة، ومن آواه ونصره.

وإني لأرجو أنّهم الخارجون في المشرق آخر الزمان<sup>(٤)</sup>، الموطئون للمهدي بخروجهم السلطان، وقد وردَ بذلك الخبر عن سيّد ولد عدنان، وهو ما رواه الحافظ ابن ماجه القزويني في سننه، حيث قال:

---

(١) في «أساس البلاغة» للزمخشري: ١٣٩: («وهوى من حالق» أي: هلك، والحالق الجبل المنيف، وهو من تحليق الطائر، أو من البلوغ إلى خلق الجوّ).

(٢) ديوانه: ٤٠٣ / ١، من قصيدة يمدح فيها الحجّاج. و«الخطفي» بالألف المقصورة: لقب لعوف بن كليب، جدّ جرير. انظر «تاج العروس»: ٢٣ / ٢٢٦، وهو فيه «خَطْفِي» دون «أل».

(٣) هي قلب الجزيرة العربية، ومهد دعوة الشيخ محمد عبد الوهاب - رحمه الله -.

(٤) المحبّر هنا مكتوب في النسخ الثلاث بخط كبير، وهو يوحى باحتفاء المؤلف بهذا الرجاء.

حدثنا حرملة بن يحيى المصري، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، قالوا:  
أبناً أبو صالح عبد الغفار بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي زرعة  
عمرو بن جابر الحضرمي، عن عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي  
قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يخرج ناس من المشرق آخر الزمان،  
يوطئون للمهدي سلطانة»<sup>(١)</sup>.

١/٢٤

فأما حرملة/: فهو ابن يحيى بن عمران، أبو حفص التجيبي المصري،  
صاحب الإمام الشافعي - رضي الله عنه -، قال ابن حجر في تقريب  
التهذيب<sup>(٢)</sup>: صدوق.

وإبراهيم بن سعيد الجوهري: هو أبو إسحاق الطبري، نزيل بغداد،  
ثقة حافظ<sup>(٣)</sup>.

وعبد الغفار بن داود: هو أبو صالح الحراني، نزيل مصر، قال في  
التقريب<sup>(٤)</sup>: ثقة فقيه.

وابن لهيعة<sup>(٥)</sup> ثقة عابد، احتج به الإمام أحمد<sup>(٦)</sup>، لم يتكلم فيه إلا

- 
- (١) سنن ابن ماجه: (٢/ ٤٠٤) ت الأعظمي، أبواب الفتن، باب خروج المهدي، رقم (٤١٣٩). وضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٩٣١، برقم (٦٤٢١).
- (٢) ص ١٥٦، (ت عوامة)، برقم (١١٧٥).
- (٣) كما في «تقريب التهذيب»: ٨٩، برقم (٧٩).
- (٤) ص ٣٦٠، برقم (٤١٣٦).
- (٥) هو عبدالله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبدالرحمن المصري، القاضي، قال ابن حجر: صدوق من السابعة - أي من الطبقة السابعة، التي هي طبقة كبار أتباع التابعين، عند ابن حجر في التقريب - خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما. ص ٣١٩، رقم (٣٥٦٣).
- (٦) بل في «تهذيب الكمال» للمزي: (٤/ ٢٥٣): (وقال حنبل بن إسحاق: سمعت أبا =

من جهة حفظه<sup>(١)</sup>، وقد حفظ هذا الحديث.

وعمر بن جابر الحضرمي<sup>(٢)</sup>: هو أبو زرعة المصري، تابعي شيعي، إلا أن فيه ضعفاً، تكلم فيه النسائي.

وعبدالله بن الحارث بن جزء - بفتح الجيم وسكون الزاي، بعدها همزة - الزبيدي - بضم الزاي -، أبو الحارث، صحابي سكن مصر، قالوا: وهو آخر من مات بها من الصحابة - رضي الله عنهم<sup>(٣)</sup> -.

ويعضد هذا ما رواه نعيم بن حماد في «كتاب الفتن» له، عن حفصة زوج النبي - ﷺ - أنه قال: «إذا سمعتم بأناس يأتون من قبل المشرق، أولو دهاء، يعجب الناس من رأيهم<sup>(٤)</sup>، فقد أظلت الساعة<sup>(٥)</sup>».

---

= عبدالله يقول: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإنني لأكتب كثيراً مما أكتب اعتبر به، وهو يقوى بعضه ببعض).

(١) بل قال ابن حبان في كتاب «المجروحين»: (٢ / ١٢، ١٣): (قد سبرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار، فرأيت أنه كان يدلّس عن أقوام ضعفي عن أقوام رأهم ابن لهيعة ثقات، فالتزقت تلك الموضوعات به...، وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة؛ وذلك أنه كان لا يبالي ما دُفع إليه قراءة، سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه، فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه؛ لما فيها من الأخبار المدلسة عن الضعفاء والمتروكين، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه؛ لما فيه مما ليس من حديثه).

(٢) قال في التقريب: ضعيف شيعي.. مات بعد العشرين ومائة. ص ٤١٩، رقم (٤٩٩٦).

(٣) انظر ترجمته في الإصابة: ٢ / ٢٨٢، ٢٨٣، برقم (٤٥٩٨).

(٤) في المطبوع من الفتن: [زيهم].

(٥) «كتاب الفتن»: ١٢١، (في خروج بني العباس).

ونرجو أنها هذه الطائفة .

وقد صحّت أخبار المهديّ في السنن تصرّيحًا، وفي الصحيحين  
تلويحًا، كما سنذكر ذلك، ونوضّحه على وجهه إن شاء الله - تعالى - .

قال أبو داود في سننه: حدثنا<sup>(١)</sup> عبدالله بن جعفر الرقيّ، حدثنا أبو  
المليح، الحسن بن عمر، عن زياد بن بيان، عن علي بن نفيّر<sup>(٢)</sup>، عن  
سعيد بن المسيّب، عن [أم سلمة]<sup>(٣)</sup>، قالت: سمعت رسول الله - ﷺ -  
يقول: «المهدي من عترتي»<sup>(٤)</sup>، من ولد فاطمة<sup>(٥)</sup>.

وهو عند الترمذي<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup> وابن ماجه<sup>(٨)</sup> والبيهقي<sup>(٩)</sup> بهذا  
اللفظ<sup>(١٠)</sup>.

- 
- (١) في المطبوع من السنن: (حدثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا عبدالله بن جعفر).
  - (٢) في المطبوع من السنن: (ثقل)، وهكذا هو في باقي الكتب.
  - (٣) في جميع النسخ: (عن أمّ صلة) ١، وما أثبتته من «السنن».
  - (٤) قال الخطّابي: «العترّة»: ولد الرجل لصلبة، وقد يكون العترّة الأقرباء وبني العمومة. «معالم السنن»: ٦ / ١٥٩.
  - (٥) سنن أبي داود: ٤ / ١٠٧. كتاب المهدي، برقم (٤٢٨٤). وصحّحه الألباني كما في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: ١ / ١٠٨.
  - (٦) الحديث ليس في (باب ما جاء في المهدي) من سنن الترمذي: ٤ / ٥٠٥، ٥٠٦.
  - (٧) لم أعر عليه، لا في الكبرى ولا في الصغرى.
  - (٨) سنن ابن ماجه: ٢ / ٤٠٢، أبواب الفتن، خروج المهدي، برقم (٤١٣٧). وليس فيه (من عترتي).
  - (٩) لم أعر عليه عنده.
  - (١٠) ورواه بهذا اللفظ أبو عمر الداني في «السنن الواردة في الفتن»: ٥ / ١٠٥٧، ١٠٦١، وينحوه الحاكم في المستدرک: ٤ / ٦٠١، كتاب الفتن والملاحم، برقم (٨٦٧٤).

وعندهم<sup>(١)</sup> والإمام أحمد في مسنده<sup>(٢)</sup> مرفوعًا: «لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله فيه من عترتي - وفي رواية: رجلًا من أهل بيتي - يملأها عدلاً، كما ملئت جورًا».

وفي رواية لأبي داود<sup>(٣)</sup>، والترمذي<sup>(٤)</sup>: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد، لطول الله ذلك اليوم، حتى يبعث فيه رجلاً من أهل بيتي، يواطىء اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت ظلماً وجورًا».

وعندهما<sup>(٥)</sup> عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجلٌ من أهل بيتي، يواطىء اسمه اسمي».

وعند أبي داود<sup>(٦)</sup>، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «المهدي مني، أجلى الجبهة، أقنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً كما ملئت جورًا، يملك / سبع سنين».

ب/٢٤

- 
- (١) سنن أبي داود: ٤ / ١٠٧، كتاب المهدي، برقم (٤٢٨٣)، والترمذي: ٤ / ٥٠٥، كتاب الفتن، باب ما جاء في المهدي، برقم (٢٢٣١).
- (٢) ١ / ٩٩. وصحح إسناده أحمد شاكر، كما في تحقيقه للمسند: ٢ / ١١٧، وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٢ / ٩٣٨، برقم (٥٣٠٥).
- (٣) سنن أبي داود: ٤ / ١٠٦، ١٠٧، كتاب المهدي، برقم (٤٢٨٢)، وهو في «صحيح الجامع» للألباني: ٢ / ٩٣٨، برقم (٥٣٠٤).
- (٤) سنن الترمذي: ٤ / ٥٠٥، كتاب الفتن، باب ما جاء في المهدي، برقم (٢٢٣١).
- (٥) في الموضوعين السابقين.
- (٦) سنن أبي داود: ٤ / ١٠٧، كتاب المهدي، برقم (٢٤٨٥). وهو في «صحيح الجامع» للألباني: ٢ / ١١٤٠، برقم (٦٧٣٦).

ورواه أيضًا بهذا اللفظ الحاكم<sup>(١)</sup>، وإسنادهما صحيح.

والجلى: انحسار الشعر عن مقدّم الرأس، والقنا في الأنف: طوله، ودقة أرنبته. وقيل: غلظها مع حدب في وسطه.

وقد أوصل بعض الحفاظ أحاديث المهدي إلى حدّ التواتر<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -: الأحاديث التي يُحتج بها على خروج المهدي صحيحة، رواها الإمام أحمد، وأبو داود والترمذي، وابن ماجه، وغيرهم من أهل السنن<sup>(٣)</sup>. حكاه عنه الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «مختصره لمنهاج السنة»<sup>(٤)</sup>.

قال: وضعف الشيخ حديث «لا مهدي إلا عيسى»<sup>(٥)</sup>، وقال لا يعارض هذه الأحاديث. وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله قريباً<sup>(٦)</sup>.

وقال السهيلي<sup>(٧)</sup> بعد ذكره لفاطمة - رضي الله عنها -: ومن سؤددها أنّ المهدي المبشّر به في آخر الزمان من ذريتها، فهي مخصوصة به. قال: والأحاديث في أمر المهدي كثيرة، وقد جمعها أبو بكر بن خيثمة فأكثر، ومن أرغبها<sup>(٨)</sup> إسناداً ما ذكره أبو بكر الإسكافي قال: قال رسول

- 
- (١) المستدرک: ٤ / ٦٠٠، کتاب الفتن والملاحم، برقم (٨٦٧٠).
- (٢) راجع في هذا «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» للكتاني: ص ٢٢٥ - ٢٢٨.
- (٣) «منهاج السنة النبوية»: ٨ / ٢٥٤.
- (٤) واسمه «المتقى من منهاج الاعتدال».
- (٥) انظر «منهاج السنة»: ٨ / ٢٥٦.
- (٦) ص ٢٦ / ب.
- (٧) «الروض الأتق»: ٢ / ٤٣١.
- (٨) في مطبوعة «الروض»: ومن أرغبها.

الله - ﷺ -: «من كذب بالدجال فقد كفر، ومن كذب بالمهدي فقد كفر»<sup>(١)</sup>.

وقال في طلوع الشمس من مغربها مثل ذلك فيما أحسب .

وعند الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> بسند حسن، عن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً: «المهدي مِنَّا أهل البيت، يصلحه الله - تعالى - في ليلة». وهو عند ابن ماجه بهذا اللفظ .

وعند أبي داود<sup>(٤)</sup> وغيره أنه من ولد الحسن، لا الحسين على زعم الرافضة<sup>(٥)</sup> في محمد<sup>(٦)</sup> بن الحسن، بن علي بن الحسين - قبحهم الله تعالى - .

---

(١) قال صاحب «عون المعبود شرح سنن أبي داود»: (١١ / ٣٦٢): وما روي مرفوعاً من رواية محمد بن المنكدر، عن جابر: «من كذب بالمهدي فقد كفر» فموضوع، والمتمهم فيه أبو بكر الإسكافي.

(٢) المسند: ١ / ٨٤.

(٣) (٢ / ٤٠٣) أبواب الفتن، باب خروج المهدي برقم (٤١٣٦).

(٤) (٤ / ١٠٨) كتاب المهدي، برقم (٤٢٩٠) موقوفاً على علي - رضي الله عنه - .

(٥) هم كل من عدا الزيدية من الشيعة، سموا بذلك لقول زيد بن علي بن الحسين لهم: رفضتموني! . وذلك لما عرضوا عن متابعتهم بسبب عدم براءته من أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما -، أو لأنهم رفضوا إمامة أبي بكر وعمر. انظر «مقالات الإسلاميين» للأشعري: ١ / ٨٩. وقد يتوسع العلماء في هذا الإطلاق حتى يشمل الزيدية، كما عند البغدادي في «الفرق بين الفرق»: ٢١، والرازي في «الاعتقادات»: ٦٠، فيكون مرادفاً لإطلاق «الشيعة».

(٦) الذي تزعم الرافضة أنه المهدي المنتظر هو محمد بن الحسن العسكري بن علي الهادي بن محمد الجواد بن علي الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب. وقد نسبة المؤلف مباشرة إلى جدّه علي بن الحسين، إما وهماً أو اختصاراً. ومحمد بن =

وعند أبي نعيم<sup>(١)</sup>: «ليبعثنَّ الله من عترتي رجلاً أفرقَ الثنايا، أجلى الجبهة، يملأ الأرض عدلاً».

وعند الطبراني والرويانى وغيرهما مرفوعاً: «المهدي من ولدي، وجهه كالكوكب الدرّي، اللون لون عربي، والجسم إسرائيلي، يملأ الأرض عدلاً، كما ملئت جوراً، يرضى لخلافته أهل الأرض والسماء»<sup>(٢)</sup>.

وعند الطبراني<sup>(٣)</sup> مرفوعاً: «يلتفت المهديّ وقد نزل عيسى بن مريم، كأنما يقطر من شعره الماء، فيقول المهدي: تقدّم فصلّ بالناس. فيقول عيسى - عليه الصلاة والسلام -: إنما أقيمت الصلاة لك، فيصلّي خلف رجل من ولدي». وعند ابن حبان في «صحيحه» في إمامة المهدي نحوه<sup>(٤)</sup>.

---

الحسن هذا هو الذي تزعم الرافضة أنه دخل سرداباً في بيت أبيه، ولم يخرج منه إلى الساعة، والمحققون من أهل العلم يقولون إن الحسن العسكري لم يعقب. انظر «السير» للذهبي: ١٣ / ١١٩ - ١٢٢.

(١) في كتاب «المهدي» الذي جمع فيه أربعين حديثاً عن المهدي، وقد لخصه السيوطي في رسالة عنوانها «العرف الوردي في أخبار المهدي»، موجودة في «الحاوي للفتاوي»: ٥٧ / ٢ وما بعدها. وقد ذكر فيها هذا الحديث في (٦٣ / ٢). وأورده ابن القيم في «المنار المنيف»: ١٤٦، برقم (٣٣٣)، ونبه على ضعف إسناده. والحديث رواه ابن عدي في «الكامل»: ٣ / ١٢٥٩.

(٢) الحديث رواه الجورقاني في «الأباطيل والمناكير»: ١ / ٣١٧، باب المهدي، برقم (٢٩٧)، بزيادة: «والطير في الجو، يملك عشرين سنة»، ثم نقل قول الجلاب: هذا حديث باطل. وذكره في «لسان الميزان»: ٥ / ٣٠، من رواية أبي نعيم عن حذيفة. ورواه ابن الجوزي في «العلل»: ٢ / ٨٥٨، برقم (١٤٣٩). وذكره صاحب «كشف الخفاء»: ٢ / ٢٨٨، وقال عنه الألباني في «ضعيف الجامع»: ٨٥٧ برقم (٥٩٤٨): موضوع. ولم أهد إلى موضعه عند الطبراني والرويانى.

(٣) لم أهد إليه عند الطبراني، وعدم إمامة المسيح - عليه السلام - بالصلاة ثابت في صحيح البخاري: ٣ / ١٢٧٢، برقم (٣٢٦٥)، وصحيح مسلم: ١ / ١٢٣، برقم (١٥٥).

(٤) لم أهد إليه.



ولا عبرة بمن حمل عبارة المهدي على محمد بن عبدالله المنصور العباسي<sup>(١)</sup>، واستدل بحديث رواه ابن عدي<sup>(٢)</sup>، ولفظه: «المهدي من ولد العباس»<sup>(٣)</sup>. فقد قال الحافظ الذهبي - وناهيك به -: تفرّد به محمد ابن الوليد، مولى / بني هاشم، وكان يضع الحديث.

أ/٢٥

وقد استدل صاحب هذا القول أيضًا بما رواه الإمام أحمد عن ثوبان - رضي الله عنه -: «إذا رأيتم الرايات السود قد خرجت من خراسان فأتوها ولو حبوا؛ فإن فيها خليفة الله المهدي»<sup>(٤)</sup>. فقد قالوا إن في إسناده مقالاً، وعلى تقدير صحته فليس الاستدلال به في ذلك بصريح. وقد روى ابن ماجه في سننه نحوه<sup>(٥)</sup>.

وعند الطبراني<sup>(٦)</sup> والبيزار<sup>(٧)</sup> والحاكم في صحيحه<sup>(٨)</sup>، في مدة مكث

- 
- (١) هو الخليفة، أبو عبدالله محمد بن المنصور أبي جعفر عبدالله بن محمد بن علي، الهاشمي العباسي، كان محاربًا للزنادقة، مات سنة ١٦٩ هـ. انظر السير: ٧ / ٤٠٠.
  - (٢) لم أهد إليه في «الكامل» المطبوع.
  - (٣) ذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية»: ٢ / ٨٥٦ برقم (١٤٣١) وهو موضوع كما في السلسلة الضعيفة للألباني: ١ / ١٠٨ برقم (٨٠).
  - (٤) المسند: ٥ / ٢٧٧.
  - (٥) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٣٦٧، أبواب الفتن، باب خروج المهدي، برقم (٤٠٨٤). وقال الألباني في الضعيفة (١ / ١١٩، برقم ٨٥): منكر.
  - (٦) في المعجم الأوسط: ٥ / ٣١١، بلفظ: «يكون في أمّتي المهدي، إن قصر فسبح، وإلا فثمان، وإلا فتسع». وهو كذلك عند ابن ماجه برقم (٤١٣٤) وأورده الألباني في القسم الصحيح من سننه: «٢ / ٣٨٩»، وفي «السنن والواردة في الفتن» للداني: ٥ / ١٠٣٥.
  - (٧) انظر «كشف الأستار عن زوائد البيزار» للحافظ الهيثمي: ٤ / ١١٤، كتاب الفتن، باب في المهدي، برقم (٣٣٢٥)، بغير هذا اللفظ.
  - (٨) المستدرک على الصحيحين: ٤ / ٦٠١، كتاب الفتن والملاحم، برقم (٨٦٧٥)، =

المهدي مرفوعًا: «يعيش فيكم - وفي رواية: يمكث فيكم - سبعا أو ثمانًا، فإن أكثر فتسع».

وفي رواية لأبي داود<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup>: «يملك سبع سنين»<sup>(٣)</sup>.

وفي أخرى للترمذي<sup>(٤)</sup>: «يخرج في أمتي المهدي، يعيش خمسا، أو سبعا، أو تسعا» الحديث.

وأغلب الروايات أن ملكه سبع سنين بلا شك.

وعند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> ومسلم في صحيحه<sup>(٦)</sup> مرفوعًا: «يكون في آخر الزمان خليفة، يحثي المال حثيًا، ولا يعدّه عدًّا».

وعند البخاري<sup>(٧)</sup> في «باب نزول عيسى بن مريم» - عليه الصلاة

---

= بنفس رواية الطبراني السابقة.

(١) سنن أبي داود: ٤ / ١٠٧، كتاب المهدي، برقم (٢٤٨٥)، وهو في «صحيح الجامع» للألباني: ٢ / ١١٤٠، برقم (٦٧٣٦).

(٢) المستدرک: ٤ / ٥١٢، برقم (٨٤٣٨) بلفظ: «يعيش فيها سبع سنين أو ثمان أو تسع».

(٣) وهي كذلك عند ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان: ١٥ / ٢٣٨، برقم (٦٨٢٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه: ٧ / ٥١٣، وأبي يعلى في مسنده: ٢ / ٣٦٨.

(٤) سنن الترمذي: ٤ / ٥٠٧، كتاب الفتن، برقم (٢٢٣٢).

(٥) المسند: ٣ / ٤٨.

(٦) صحيح مسلم: ٤ / ١٧٧٠، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، برقم (٢٩١٣).

(٧) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٧٢، كتاب أحاديث الأنبياء، باب نزول عيسى بن مريم، برقم (٣٢٦٥).

والسلام..، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «فكيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم منكم». وهو في صحيح مسلم بهذا اللفظ<sup>(١)</sup>.

وهذا يخاطب به - ﷺ - العرب؛ لأن الأمر لهم، خصوصًا لقريش من بين بني إسماعيل - عليه الصلاة والسلام -، لما روى الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup>، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، أن النبي - ﷺ - قال: «الناس تبع لقريش في الخير والشر».

وعند البخاري<sup>(٤)</sup>، عنه - ﷺ - أنه قال: «الناس تبع لقريش، مسلمهم لمسلمهم، وكافرهم لكافرهم».

وعند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> بسند صحيح، والحاكم<sup>(٦)</sup>، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - مرفوعًا: «من أهان قريشًا، أهان الله - تعالى -».

وقال أيضًا<sup>(٧)</sup>: حدثنا أبو داود، ثنا هشام، عن قتادة، عن أبي الطفيل قال: انطلقت أنا وعمرو بن صبيغ، حتى أتينا حذيفة، فقال:

- 
- (١) صحيح مسلم: ١ / ١٢٣، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم...، برقم (١٥٥).
  - (٢) المسند: ٣ / ٣٣١.
  - (٣) صحيح مسلم: ٣ / ١١٥٤، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش...، برقم (١٨١٩).
  - (٤) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٨٨، كتاب المناقب، الباب الأول، برقم (٣٣٠٥)، ومعناه كما في الفتح (٦ / ٥٣٠) أن العرب توقف غالبهم عن الدخول في الإسلام حتى أسلمت قريش عامة بعد الفتح، فتبعتهم العرب، ودخلوا في دين الله أفواجا.
  - (٥) المسند: ١ / ٦٤. وقال محققوه: حسن لغيره، (١ / ٥٠٧).
  - (٦) المستدرک: ٤ / ٨٤، برقم (٦٩٥٥).
  - (٧) يعني الإمام أحمد.

سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إن هذا الحي من مُضَر، لا تدع الله في الأرض عبدًا صالحًا إلا افتنته<sup>(١)</sup> وأهلكته، حتى يدركها الله بجنود من عنده فيذلها، حتى لا تمنع ذنب تلعة»<sup>(٢)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup>، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: «أما بعد يا معشر قريش، إنكم أهل هذا الأمر ما لم تعصوا الله، فإذا عصيتموه، بعث الله عليكم من يلحاكم كما يلحى هذا القضيب - لقضيب كان في يده -».

وعند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> ومسلم<sup>(٦)</sup>، عن معاوية - رضي الله عنه -، أن النبي - ﷺ - قال: / «هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين».

وهكذا رواه البخاري في «صحيحه»<sup>(٧)</sup> بهذا اللفظ، في «باب الأمراء من قريش»، حيث قال: حدثنا أبو اليمان، ثنا شعيب، عن الزهري قال:

---

(١) هكذا في المسند: (افتنته) دون همزة، وفي «الفتح الرباني» (٢٣ / ٢٤٠) بإثبات الهمزة، وفي «مختار الصحاح»: (فتنته المرأة: دلته، وأفتنته أيضًا، وأنكر الأصمعي «أفتنته» بالألف). ص ٤٩٠.

(٢) المسند: ٥ / ٣٩٠، ونحوه في مستدرک الحاكم: ٤ / ٥١٦، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٣) المسند: ١ / ٤٥٨، وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة: ٤ / ٦٩، برقم (١٥٥٢). وقال: إسناده على شرط الشيخين.

(٤) انظر مسند أبي يعلى: ٨ / ٤٣٨.

(٥) المسند: ٤ / ٩٤.

(٦) لم أجده في صحيح مسلم.

(٧) ص ٧٢٠، كتاب المناقب، باب مناقب قريش برقم (٣٥٠٠).

كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش، أن عبد الله بن عمرو - يعني ابن العاص -، يحدث أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب معاوية - رضي الله عنه -، فقام فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإنه بلغني أن رجالاً منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله، ولا تؤثر عن رسول الله - ﷺ -، وأولئك جهالكم، وإياكم والأمانى التي تُضلل أهلها، فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إن الأمر في قريش». ورواه مسلم بهذا اللفظ أيضاً<sup>(١)</sup>.

وفي البخاري أيضاً في هذا الباب<sup>(٢)</sup>، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - قال: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان. وعند الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> والضياء<sup>(٥)</sup>، عن أنس - رضي الله عنه -: أن رسول الله - ﷺ - قال: «الأئمة من قريش، ولهم عليكم حق، ولكم مثل ذلك، إن استرحموا رحموا، وإن استحكما عدلوا، وإن عاهدوا وفوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً».

(١) لم أجده في صحيح مسلم من حديث معاوية، لكن فيه «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان» برقم (١٨٢٠).

(٢) باب مناقب قريش، في الموضوع السابق، برقم (٣٥٠١).

(٣) المسند: ٣ / ١٢٩. وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ١ / ٥٣٥، برقم (٢٧٥٨).

(٤) السنن الكبرى: ٣ / ٤٦٧، ٤٦٨، كتاب القضاء، باب الأئمة من قريش، برقم (٥٩٤٢).

(٥) الأحاديث المختارة: ٤ / ٤٠٣.

وفي «معجم الطبراني»<sup>(١)</sup>: عن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «اتركوا الترك ما تركوكم؛ فإن أول من سلُبُ أمتي ملكهم وما خوّلهم الله بنو قنطورا». وفي سننه مروان بن سالم<sup>(٢)</sup>، ضعّفوه، ولكن يقوّي هذا معنى قوله - مخاطباً لقريش فيما تقدم من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - الذي عند الإمام أحمد -: «فإذا عصيتموه بعث الله عليكم من يلحاكم، كما يلحى هذا القضيبي - لقضيبي في يده»<sup>(٣)</sup>.

وقنطورا<sup>(٤)</sup>: قيل: جارية إبراهيم - عليه السلام -، من نسلها الترك. وقيل: إنهم بنو عم [ياجوج]<sup>(٥)</sup> وماجوج، وهو الصحيح في نسبهم، وبه قطع السويدي البغدادي<sup>(٦)</sup> في «شجرته»<sup>(٧)</sup>، وهو الذي ينتسبون إليه اليوم.

وقد وقع ذلك؛ إذ وقوعه دليل على صحته، فبموجب خروج هذا الأمر عن قريش قدرًا، بسبب إضاعتهم للدين، وكونه لهم شرعًا ما

- 
- (١) الأوسط: ٧ / ٦، والكبير: ١٠ / ٢٢٤.
  - (٢) الغفاري، أبو عبدالله الجزري، متروك، رُمي بالوضع، انظر «تقريب التهذيب»: ٥٢٦، برقم (٦٥٧٠).
  - (٣) تقدّم قريبًا أنه صحيح على شرط الشيخين.
  - (٤) وفي بعض المراجع: (قنطورا) بدون نون، انظر تاريخ الطبري: ١ / ١٨٥، وجمهرة الأنساب لابن حزم: ٥١٠.
  - (٥) في الأصل: [جوج]، دون «يا»، وأما ترك الهمز فهو موافق لقراءة عامة السبعة عدا عاصمًا.
  - (٦) هو محمد أمين بن علي بن محمد سعيد السويدي العباسي البغدادي، أبو الفوز، توفي السويدي في «بُرَيْدة» بنجد سنة ١٢٤٦هـ. انظر الأعلام: ٦ / ٤٢.
  - (٧) وتسمى «سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب»، ولم أهدأ إلى هذا الموضع منها.

أقاموا الدين، مع قوله - ﷺ - فيما تقدم في الصحيحين، مخاطبًا لمن له الأمر شرعًا: «فكيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم منكم»؛ إذ هذه مخاطبة على ما هو المعهود من منصب / الإمامة الكبرى في زمنه - ﷺ - وخلفائه الراشدين في إمامتهم، حتى في الصلاة التي هي الإمامة الصغرى، ولذلك أمر - ﷺ - في مرضه الذي توفي فيه أبا بكر أن يؤمَّ الناس في الصلاة، ليدلهم على ذلك.

فإذا جمعت بين الواقع والنازل<sup>(١)</sup>، تبين لك مفهوم أحاديث الصحيحين، مع تصريح أحاديث غيرهما بأن هذا الإمام للأمة عند نزول عيسى بن مريم - عليه الصلاة والسلام - هو المهدي المصرح به في غير الصحيحين.

ثم وقفتُ بعد ذلك - بحمد الله - على جواب لشيخ الإسلام بن تيمية - قدس الله روحه - في المهدي، يؤيده ما ذكرته، وفيه: والمهدي الذي أخبر به النبي - ﷺ - اسمه محمد بن عبد الله، من ولد الحسن بن علي - رضي الله عنهما -، يقوم إذا شاء الله، وهو خليفة صالح، يملأ الأرض قسطًا وعدلاً، كما ملئت جورًا وظلمًا، ويحثو المال حثوًا.

قال: وجاءت أخباره في الترمذي، وسنن أبي داود، ومسنن الإمام أحمد، ووقع التنبيه عليه في الصحيحين. هذا كلامه - رحمه الله<sup>(٢)</sup> -، فتبين ما قلناه عمًا في الصحيحين، والله الموفق.

وفي صحيح مسلم<sup>(٣)</sup> عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين إلى

(١) ولعله أراد: بين الواقع والوارد.

(٢) لم أهد إلى موضعه بلفظه، وانظر نحوه في «منهاج السنة»: ٢٥٤ / ٨ وما بعدها.

(٣) (١ / ١٢٤)، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم...، برقم (١٥٦).

يوم القيامة». قال: «فينزل عيسى بن مريم، فيقول أميرهم: تعال صلّ لنا. فيقول: لا، إنّ بعضكم على بعض أمراء». الحديث.

فالمعنيّ بهذا الخطاب من عيسى - عليه السلام - بنو إسماعيل، الذين خلاصتهم قريش؛ إذ هو - عليه السلام - من بني إسحاق.

وفي لفظ في السنن في هذا الحديث: «فيقول أميرهم المهدي»<sup>(١)</sup> الحديث.

وعند أبي داود<sup>(٢)</sup> عن أمّ سلمة - رضي الله عنها - في حديث: «فيخرج رجل من أهل المدينة هاربًا إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة، فيُخرجونه وهو كاره، فيبايعونه بين الركن والمقام، ويبعث إليه بعث كلبٍ فيخسف بهم بيداء من الأرض» الحديث.

وفي «صحيح مسلم»<sup>(٣)</sup>، عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعًا: «العجب أنّ ناسًا من أمّتي يؤمّون البيت لرجل»<sup>(٤)</sup> من قريش قد لجأ بالبيت، حتى إذا كانوا بالبيداء خُسف بهم، فيهم المستنصر والمجبور وابن السبيل، يهلكون مهلكًا واحدًا، ويصدرون مصادر شتى، يبعثهم الله على نيّاتهم».

---

(١) ذكره ابن القيم في «المنار المنيف» ص ١٤٧ برقم (٣٣٨) من رواية الحارث ابن أبي أسامة في مسنده، وقال ابن القيم: وهذا إسناد جيّد.

(٢) (٤ / ١٠٧)، كتاب المهدي، برقم (٤٢٨٦) باختصار، وقد ضعفه الألباني كما في السلسلة الضعيفة: ٤ / ٤٣٥، برقم (١٩٦٥).

(٣) (٤ / ١٧٥١)، كتاب الفتن...، باب الخسف بالحيش الذي يؤم البيت، برقم (٢٨٨٤).

(٤) كذا في جميع النسخ: «لرجل» بلام الجر، وفي صحيح مسلم: «برجل» بالباء.



وفي آخر حديث أم سلمة - رضي الله عنها -، الذي عند أبي داود<sup>(١)</sup>، قال: / «ويعمل بسنة نبيهم - ﷺ -، ويلقي الإسلام بجرانه في الأرض، فيلبث سبع سنين، ثم يموت، ويصلي عليه المسلمون».

ثم يتولى أمر الأمة عيسى بن مريم - عليه السلام -، فيمكث في الأرض - كما عند الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، عن عائشة - رضي الله عنها - أربعين سنة إمامًا عادلًا<sup>(٣)</sup>، وحكمًا مُقسطًا. هكذا في مسنده، وهو عنده في «الزهد» أيضًا<sup>(٤)</sup>، وكذا عند الطبراني<sup>(٥)</sup> وأبي الشيخ<sup>(٦)</sup>، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بمعناه. وهو بمعناه أيضًا عند الحاكم<sup>(٧)</sup> عن ابن مسعود - رضي الله عنه -.

ثم يموت - عليه السلام - ويصلي عليه المسلمون، ويدفن مع النبي - ﷺ - في حجرته. كما رواه الترمذي<sup>(٨)</sup> - وقال: حسن غريب - من طريق أبي مودود، عن عثمان بن الضحّاك، عن محمد بن يوسف بن

- 
- (١) تقدم قريبًا أنه ضعيف.
- (٢) المسند: ٦ / ٧٥، وقال الهيثمي: (رجاله رجال الصحيح، غير الحضرمي ابن لاحق، وهو ثقة). «مجمع الزوائد»: ٧ / ٣٤١.
- (٣) في المسند «عدلاً»، بدون ألف.
- (٤) لم أعتز عليه.
- (٥) لم أهد إليه.
- (٦) لم أهد إليه.
- (٧) المستدرک: ٢ / ٦٥١، كتاب تواريخ المتقدمين...، برقم (٤١٦٢).
- (٨) السنن: ٥ / ٥٨٨، كتاب المناقب، باب فضل النبي - ﷺ -، برقم (٣٦١٧). ونقل ابن كثير عن البخاري قوله: هذا الحديث لا يصح عندي ولا يتابع عليه. انظر «البداية والنهاية»: ٢ / ٩٢.

عبدالله بن سلام، عن أبيه، عن جده - رضي الله عنه - قال: مكتوب في التوراة صفة محمد - ﷺ -، وعيسى بن مريم يدفن معه. قال: فقال أبو مودود<sup>(١)</sup>: قد بقي في البيت موضع قبر.

ورواه الطبراني<sup>(٢)</sup> عن عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - بمعناه، من رواية عثمان بن الضحاك المذكور، وقد وثقه ابن حبان<sup>(٣)</sup>، وضعفه أبو داود<sup>(٤)</sup>، وقال فيه الترمذي: المعروف فيه الضحاك بن عثمان المدني<sup>(٥)</sup>.

ورواه ابن الجوزي في «المنتظم»<sup>(٦)</sup> عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما -، عن النبي - ﷺ - . وفيه قصة.

وقال يحيى بن النجار<sup>(٧)</sup> في «تاريخ المدينة»<sup>(٨)</sup>: قال أهل السير: وفي البيت موضع قبر في السهوية<sup>(٩)</sup> الشرقية. قال سعيد بن المسيب:

---

(١) في [ص] «داود»، وهو خلاف ما في السنن وبقية النسخ.

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) الثقات: ٧ / ١٩٢.

(٤) انظر «تهذيب الكمال»: ٥ / ١١٤.

(٥) السنن: ٥ / ٥٨٨.

(٦) لم أهدأ إليه.

(٧) كذا في جميع النسخ، والصحيح أنه محمد بن محمود بن حسن بن هبة الله، بن النجار، الحافظ المؤرخ، صاحب الذيل على تاريخ بغداد، ولد سنة ٥٧٨هـ، وتوفي سنة ٦٤٣هـ، انظر سير أعلام النبلاء: ٢٣ / ١٣١.

(٨) اسمه كما في «السير» للذهبي: «الدرر الثمينة في أخبار المدينة»، وقد طبع قديماً بعنوان «أخبار مدينة الرسول» بتحقيق صالح جمال. ثم طبع مؤخراً بعنوان «الدرر الثمينة».

(٩) في المطبوع بعنوان «أخبار مدينة الرسول» (ص ١٣٥): في الجهة الشرقية.

فيه يذفن عيسى بن مريم - عليه السلام<sup>(١)</sup> - .

وقد ذكر ابن الجوزي بسنده عن الإمام أحمد في «المعتقد»<sup>(٢)</sup>، أن المهدي مما يجب الإيمان بخروجه .

وذكره السفاريني في معتقده أيضًا<sup>(٣)</sup>؛ وذلك لصحة الأحاديث في خروجه عند الإمام أحمد - رضي الله عنه - .

وقد عدّ جماعة أحاديث خروج المهدي من الأحاديث المتواترة<sup>(٤)</sup> .

وأما حديث: «لا مهدي إلا عيسى بن مريم»، الذي رواه ابن ماجه<sup>(٥)</sup> والحاكم في صحيحه<sup>(٦)</sup>، فقد قال الحاكم - على تساهله في الحديث - : أوردته تعجبًا، لا محتجًا به . وقال البيهقي: تفرّد به محمد بن خالد . وقد قال الحاكم: إنه مجهول . واختلف عنه في إسناده<sup>(٧)</sup> . وصرح النسائي بأنه منكر<sup>(٨)</sup> .

قلت: وعلى تقدير صحته لو صح، فالمعنى: لا مهديّ على الحقيقة معصومًا، إلا عيسى - عليه السلام -؛ لوضعه الجزية، وإهلاكه

---

(١) أخبار مدينة الرسول: ١٣٥ .

(٢) لم أهد إلى موضعه .

(٣) انظر شرح السفارينيّة: ٧٠ / ٢ .

(٤) انظر «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» للكتاني: ص ٢٢٥ برقم (٢٨٩) .

(٥) سنن ابن ماجه: ٣٨٩ / ٢، أبواب الفتن، باب شدة الزمان، برقم (٤٠٨٨) . وهو

في السلسلة الضعيفة للألباني: ١ / ١٠٣، برقم (٧٧)، وقال عنه: منكر .

(٦) المستدرک: ٤ / ٤٨٨، ٤٨٩، برقم (٨٣٦٤) .

(٧) انظر «تهذيب التهذيب»: ١٢٦ / ٩ .

(٨) لم أهد إلى موضع هذا الحكم .

المَلَلِ المخالفةَ لِمَلَّتْنَا، كما صَحَّتْ بِذَلِكَ الأحاديثُ؛ إذ لا مهدي معصوماً إلا هو، فلا يخالف هذا الحديثُ إذا الأحاديثُ الواردة في المهدي الذي هو من ولد فاطمة الزهراء، ابنة سيّد البشر - ﷺ - .

وقد قال إبراهيم بن ميسرة لطاؤوس: عمر بن عبدالعزيز المهدي؟ قال: لا؛ / لأنّه لم يستكمل العدل كلّهُ<sup>(١)</sup>.

فهو من جملة المهديين المذكورين في قوله - ﷺ - : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي.

قال الحافظ ابن حجر: والصحيح من الأحاديث الصحيحة أن المهدي يخرج آخر الزمان، وأن عيسى - عليه السلام - يأتّم به<sup>(٢)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> مرفوعاً: «أبشروا بالمهدي؛ رجل من قریش، من عترتي، يخرج في اختلافٍ من الناس وزلازل، فيملا الأرض عدلاً وقسطاً، كما ملئت ظلماً وجوراً، يرضى عنه ساكن الأرض والسماء» الحديث.

وقد ذكرنا هذه الأحاديث التي في خروج المهدي، وبيّنا وجوهها؛ لتعلّقها بحديث عبدالله بن الحارث بن جزء، الذي أوردناه في أول هذا الفصل، والله الموفق، وله الفضل والمِنَّة.

(١) رواه نُعيم بن حماد في «كتاب الفتن»: ٢٢٢.

(٢) لم أقف عليه بلفظه، ونحوه في فتح الباري: ٦ / ٥٦٩، نقلاً عن أبي الحسن الآبري.

(٣) المسند: ٣ / ٣٧، ٥٢، بلفظ: «أبشركم بالمهدي، يبعث في أمّتي على اختلاف من الناس وزلازل». الحديث. وهو ضعيف، كما في السلسلة الضعيفة للألباني: ٩١ / ٤، برقم (١٥٨٨).

فمن رُزق اتباع الكتاب والسنة، الذين أمر الله باتباعها، وحث رسوله - ﷺ - على الاهتداء بهما، فإن دعا إليهما صار بذلك هاديًا مهديًا، كما دعا النبي - ﷺ - لمعاوية - رضي الله عنه - بقوله كما عند الترمذي<sup>(١)</sup>، وقال: حسن غريب، عن عبدالرحمن بن أبي عميرة، وكان من أصحاب النبي - ﷺ -، عن النبي - ﷺ - أنه قال لمعاوية: «اللهم اجعله هاديًا مهديًا، واهد به»، فمن حصل له ذلك فهو من جملة المهديين، كصاحب هذا الكتاب.

ولهذا لما ذكر - سبحانه وتعالى - خلاصة رسله وأنبيائه - عليهم الصلاة والسلام - في سورة الأنعام قال: ﴿وَمِنَ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَأَجْنَبيئِهِمْ وَهَدَيْتَهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ٨٧، ٨٨].

ولما نظر الله - سبحانه - إلى الخلق من العرب والعجم، عند مبعث محمد - ﷺ -، وما هم عليه من مخالفة أمره، بخروجهم عن طريق الهدى، مقتهم عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب، كما في حديث عياض بن حمار - رضي الله عنه -، الذي في صحيح مسلم<sup>(٢)</sup> وغيره، أنه قال - ﷺ -: «يا أيها الناس، إن الله - عز وجل - أمرني أن أعلمكم ما جهلتم، مما علمني في يومي هذا: إن كل مالٍ نحلته عبدي فهو له حلال، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، فأتتهم الشياطين

(١) السنن: ٥ / ٦٨٧، كتاب المناقب، باب مناقب لمعاوية...، برقم (٣٨٤٢)، وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة: ٤ / ٦١٥، برقم (١٩٦٩).  
(٢) ٤ / ١٧٤١، كتاب الجنة...، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة...، برقم (٢٨٦٥).

فاجتالهم عن دينهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً، وإن الله - تعالى - نظر إلى أهل الأرض ومقتهم<sup>(١)</sup>، عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب».

وهذا تصديق لخبره - تعالى -، في قوله في إبراهيم - عليه السلام -: ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الزخرف: ٣٨]. ومصداق أيضاً لإجابته لدعوة إبراهيم الخليل - عليه الصلاة والسلام -، حين دعى لأهل مكة أن يبعث فيهم ﴿ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعة: ٢].

فبعث الله - سبحانه، وله الحمد والممة - فيهم محمداً - ﷺ، -، على حين فترة من الرسل، وطموس من السبل، وقد اشتدت الحاجة إليه، ومقت الله - سبحانه - أهل الأرض، عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب، يعني يسيراً، ممن تمسك بما بعث الله به عيسى بن مريم - عليه الصلاة والسلام -.

وقد كانت العرب قديماً متمسكين بدين إبراهيم وإسماعيل - عليهما السلام -، فبدلوه وغيروه، وقلبوه وخالفوه. وكان أول من غيره عمرو بن لحي بن قعدة، كما سيأتي إن شاء الله - تعالى - في موضعه توضيحه<sup>(٢)</sup>. فاستبدلوا بالتوحيد شركاً، وباليقين شكاً، وابتدعوا أشياء لم يأذن الله بها. وكذلك أهل الكتاب، قد بدلوا كتبهم وحرّفوها وغيروها وأولوها على غير تأويلها.

(١) كذا في جميع النسخ بالواو، والذي في صحيح مسلم: «مقتهم»، بالفاء.

(٢) انظر ص ١٧١ / أ، ب.

فبعث الله محمدًا - ﷺ - بشرع عظيم كامل، شامل لجميع الخلق، فيه هدايتهم، والبيان لجميع ما يحتاجون إليه من معادهم ومعاشهم، والدعوة لهم إلى ما يقربهم إلى الجنة، ورضاء الله عنهم، والنهي عما يقربهم إلى النار، وما يسخط عليهم الجبار. فجاء بكتاب حاكم، فاصل لجميع الشبهات والشكوك والرَّيب، في الأصول والفروع، وجمع له - تعالى وله الحمد والمنة - جميع المحاسن ممن كان قبل، وأعطاه في ذلك ما لم يعط أحدًا من العالمين، فصلوات الله وسلامه عليه، وعلى جميع أنبيائه ورسله، بآتم لفظ وأدومه إلى يوم الدين.

ولهذا قال: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣، الفتح: ٢٨]، وقال - تعالى -: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢]، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨]، وقال - تعالى -: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

فلما أن هدى الله من هدى منهم، ببعثته محمدًا - ﷺ - إليهم، صار إمام المهديين، فلا مهدي إلا من كان على طريقته، من كل من كان بعده، حتى عيسى بن مريم - عليه السلام - بعد نزوله؛ إذ هو لا يعمل إلا بشريعته، حتى بكونه لا يقبل من أهل الكتاب/ إلا الإسلام أو القتل؛ إذ لقائل أن يقول: إن في شريعة محمد - ﷺ - ما لا يعمل به إلا بعد نزول عيسى بن مريم - عليه السلام -، فيُعَايَا بها<sup>(١)</sup>.

(١) من المعاياة، وهي أن يُلقَى أحد لآخر كلامًا لا يهتدي لوجهه. انظر «أساس البلاغة» للزمخشري: ٤٤٣.

وكان - ﷺ - قد بُعث والخلقُ أصناف شتى في أديانهم، يهودٌ ونصارى، ومجوس، وصابئون، وعبدة أصنام، وفلاسفة.

وأما العرب الذين الذين بُعث منهم فكانوا أيضًا أصنافًا شتى، منهم معطلة<sup>(١)</sup> وغير معطلة، فمنهم من ينكر الخالق والبعث والإعادة، كقول الله عنهم: ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُبْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ [الجاثية: ٢٤]، فجعلوا الجامع لهم الطبع، والمهلك لهم الدهر، وسيأتي النهي عن سبّه في موضعه إن شاء الله - تعالى -<sup>(٢)</sup>.

وبعضهم اعترف بالخالق، كغالب قريش، وأنكر البعث، أخبر الله عنهم بقوله: ﴿ قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ [يس: ٧٨]، وقد نطق شعرهم بذلك، فمن مرآتهم في قتلائهم<sup>(٣)</sup> يوم بدر قول بعضهم<sup>(٤)</sup>:

فماذا بالقلب قلب بدرٍ      من الفتيان والقوم الكرام<sup>(٥)</sup>  
أيخبرنا ابن كبشة أن سنحيا      وكيف حياة أصداء وهام<sup>(٦)</sup>  
أيقتلني إذا ما كنت حيًا      ويحيني إذا رمّت عظامي<sup>(٧)</sup>

- 
- (١) من التعطيل، وهو أنواع، فمنه تعطيل الكون عن الخالق، وهو الإلحاد المطلق، وهو الذي يريده المصنف هنا، ومنه تعطيل الخالق من صفاته الواجبة له، كما عند الجهميّة، وانظر عن شرك التعطيل «تيسير العزيز الحميد بشرح كتاب التوحيد»: ٤٣ .  
(٢) في القسم الثاني، الباب الرابع والأربعين: باب من سب الدهر فقد آذى الله - تعالى - .  
(٣) في [م م]: قتلاهم، وكلاهما يصح في جمع «قتيل»، انظر اللسان: ١١ / ٥٤٧ .  
(٤) وهو أبو بكر شداد بن الأسود بن شعوب الليثي، كما في سيرة ابن هشام: ٢ / ٢٩ .  
(٥) في السيرة: «من القينات والشرب الكرام» وهو بعيد المعنى .  
(٦) في السيرة: «يخبرنا الرسول بأن سنحيا»، وتبعد صحته مع إنكارهم الرسالة .  
(٧) ليس في السيرة .



وكان منهم من يعتقد التناسخ<sup>(١)</sup>، وتنقل الأرواح من جسد إلى جسد، وقد قيل إن كثيرًا كان يعتقد ذلك<sup>(٢)</sup>.

ومنهم أرباب الهامة<sup>(٣)</sup>، الذين قال عنهم - ﷺ -: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر»<sup>(٤)</sup>. وسيأتي ذلك في موضعه إن شاء الله - تعالى -<sup>(٥)</sup>.

ومنهم من أقرّ بنوع من الإعادة، وأنكر الرسل - عليهم السلام -، وعبد الأصنام، وزعم أنها شفعاء عند الله - تعالى - في الآخرة، وحجّوا

---

(١) وهو أن الروح إذا فارقت بدن الميت انتقلت إلى جنين قابل للروح، والقائلون بهذا يسمّون التناسخية، ومقاتلهم كفرية؛ لتضمنها إنكار البعث والجزاء. انظر عنهم وعن مقاتلهم: «الملل والنحل» للشهرستاني: ٢ / ٥٥، ٢٥٥، و«الكليات» للكفوي: ٣٠٥.

(٢) كثير عزة، من فحول الشعراء، وهو أبو صخر، كثير بن عبدالرحمن بن الأسود الخزاعي المدني، يقال إنه كان شيعيًا يقول بتناسخ الأرواح، ويؤمن برجعة علي - رضي الله عنه -، مات سنة ١٠٧هـ. وله الأبيات المشهورة في عودة محمد بن الحنفية بعد غيبته - كما هي عقيدة الكيسانية من غلاة الشيعة -، وأولها:  
ألا إن الأئمة من قريش ولاة الحق أربعة سوا  
انظر «سير أعلام النبلاء»: ٥ / ١٥٢.

(٣) الهامة بالتخفيف، وقيل بالتشديد، والأول هو المحفوظ، وهي بزعم العرب في جاهليتهم دودة تخرج من رأس المقتول الذي لم يؤخذ بثأره، فتدور حول قبره وتقول: اسقوني، اسقوني، فإن أخذ بثأره ذهبت، وإلا بقيت، وقيل هي البومة، وقد كان العرب يتشاءمون بها، ويزعمون أن عظام الميت يصير هامة فتطير، فنفي ذلك كله في هذا الحديث. انظر «فتح الباري»: ١٦ / ٢٥٢. و«بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب»: ٢ / ٣١١.

(٤) صحيح البخاري (٥ / ٢١٥٨)، كتاب الطب، باب الجذام، برقم (٥٣٨٠)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٣٩٠، كتاب السلام، باب لا عدوى...، برقم (٢٢٢٠).

(٥) في القسم الثاني، الباب (٢٧)، باب ما جاء في الطيرة.

لها، ونحروا لها، وقربوا لها القربان، وحلّلوا وحرّموا، فجعلوا لها حقًا من عبادتهم، وهم جمهور العرب، الذين قال الله عنهم: ﴿ وَقَالُوا مَا لِهَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ ﴾، إلى قوله: ﴿ وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا ﴾، إلى قوله: ﴿ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴾ [الفرقان: ٧-٩]، وكقول زهير بن أبي سلمى المُرْني:

يؤخر فيوضع في كتاب فيدخر ليوم حسابٍ أو يُعجل فينقم<sup>(١)</sup>

وقال مطرود بن كعب الخزاعي<sup>(٢)</sup> يبكي المطلب:

يا عين وابكي أبا الشعث الشجيات بيكينه حُسرًا مثل البليات<sup>(٣)</sup>

/ والبليّة: ناقة تعقلها<sup>(٤)</sup> أهل الجاهلية عند قبر صاحبها، ويجعلون في عنقها الولايا؛ وهي البراذع<sup>(٥)</sup>، ويشد وجهها بكساء، وتربط عند القبر، قال لييد بن ربيعة - رضي الله عنه - يمثل بها:

تأوي إلى الأطناب كل رذية مثل البليّة قاصي أهدامها<sup>(٦)</sup>

- 
- (١) من معلقته المشهورة، انظر المعلقات بشرح ابن الأنباري: ٢٦٦. وانظر ديوانه: ص ١٨.
- (٢) شاعر جاهلي فحل، لجأ إلى عبدالمطلب بن هاشم فحماه، فأكثر مدحه ومدح أهله. انظر الأعلام للزركلي: ٧ / ٢٥١.
- (٣) البيت في سيرة ابن هشام: ١ / ١٤٠، ضمن قصيدة طويلة يرثي فيها نوفل بن عبد مناف، وقد وقع في الأصل: «أبي الشعث»، والتصويب من السيرة.
- (٤) كذا في جميع النسخ: «تعقلها» بالتاء الفوقانية، والصواب: «يعقلها». بالتحانية.
- (٥) «الولايا»: «جمع وليّة»، وهي «البرذعة»، و«البرذعة»: الحلس الذي يلقي تحت الرحل، و«الحلس»: الكساء الغليظ، يوضع فوق الدابة ليقبها أثر الرحل. انظر «أساس البلاغة»: ٦٨٩، واللسان: ٨ / ٨.
- (٦) من معلقته المشهورة، انظر المعلقات بشرح ابن الأنباري: ٥٨٩.

يقول: مشمّر ومرتفع ما على البليّة من الأهدام، وهي الخلقان البالية التي تُجعل عليها؛ لأنّها ترك على تلك الحال حتى تموت جوعاً وعطشاً؛ يقولون: إنّهُ يحشر عليها راكباً، ومن لم يفعل معه ذلك منهم حُشر راجلاً، وعلى هذا مذهب من كان يقول بالبعث منهم، مع اتخاذهم الشفعاء، كما قال الله عنهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الفرقان: ٣].

وأوصى رجل منهم ابنه عند الموت بذلك فقال:

لا تتركن أباك يحشر مرةً عَدْوًا يُجَرُّ على اليدين ويُتَكَبُّ  
في أبيات ذكرها أبو سليمان الخطّابي - رحمه الله تعالى - في  
«غريبه»<sup>(١)</sup>.

وقال شاعرهم الآخر:

والبلايا رؤوسها في الولايا مانحات السُموم حُرّ الخدود<sup>(٢)</sup>  
وفي المثل: «جاءت البلايا، تحمل الولايا»<sup>(٣)</sup>.

فكان عبّاد الأصنام في عبادتها مختلفين: فمنهم من يجعلها مشاركة للباري - جل وعلا -، كقولهم في تلبيتهم - وسيأتي الكلام عليها إن شاء

---

(١) ١ / ٣٧٠. والبيت عنده هكذا:

لا أعرفن أباك يُحشر بعدكم نَقْبًا يخرّ على اليدين ويُتَكَبُّ  
وهو لخزيمة - أو جذيمة - بن أشيم الفقعسي.

(٢) معزوّ في اللسان مادّة (بلا) لأبي زيد.

(٣) لم أهدت إليه في كتب الأمثال، والمشهور قول عمير بن وهب يوم بدر: «رأيت  
البلايا تحمل المنايا»، كما في سيرة ابن هشام: ١ / ٦٢٢.

الله - تعالى - في محله - (١) : لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك (٢).

ومنهم من لا يطلق عليها لفظ الشريك، ويجعلها وسائل ووسائط وذرائع إلى الخالق، وهذه الوسائط والوسائل قد تقل عندهم، وقد تكثر. وهم الذين قال الله عنهم في كتابه العزيز: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

وإنما خلقوا لأجل أمرهم بالعبادة للواحد القهار، الذي أوجدهم من العدم، ورزقهم من الطيبات، وركب فيهم العقول والأسماع والأبصار والقوى. وأعظم ما من به عليهم بعثة الرسل - عليهم السلام - إليهم؛ ليدلوهم على مولاهم، وما تصلح به آخرتهم ودنياهم.

ولهذا لما بعث الله - جل ثناؤه - محمداً - ﷺ - إلى الثقلين بشيراً ونذيراً، وداعياً إليه بإذنه، وسراجاً منيراً، أنزل عليه بيان ما خلقوا لأجله، (و) هو (قول الله - تعالى -) في كتابه العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات ٥٦]. / قال مقاتل: ما خلقتهم إلا أمرتهم بالعبادة، ولو أنهم خلقوا للعبادة، ما عصوا الله طرفة عين (٣).  
وقال مجاهد: يعني ما خلقتهم إلا لآمرهم وأنهاهم (٤).

(١) ص ١٧١ / ب.

(٢) انظر صحيح مسلم: ٦٩٢. كتاب الحج، باب التلبية وصفتها، برقم (١١٨٥).

(٣) لم أعثر عليه.

(٤) لم أعثر عليه مسنداً، وقد ذكره الشوكاني في فتح القدير (٩٢/٥) بصيغة: وروي عن مجاهد...

وقال البخاري عند تفسير هذه الآية: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾: ما خلقت أهل السعادة من أهل الفريقين إلا ليوحدون<sup>(١)</sup>. وذلك لثلا يعارض قوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْإِنسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩]. وقال بعضهم: خلقتهم ليفعلوا، ففعل بعض وترك بعض<sup>(٢)</sup>.

وهذا معنى ما مشى عليه في الجلالين، حيث قال مقتصرًا عليه: ولا ينافي ذلك عدم عبادة الكافرين؛ لأن الغاية لا يلزم وجودها، كما في قولك: «بريت هذا القلم لأكتب به»، فإنك قد لا تكتب به<sup>(٣)</sup>.

وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية في جواب له على الآية الكريمة<sup>(٤)</sup>.

ولهذا قال البخاري: وليس فيه حجة لأهل القدر<sup>(٥)</sup>.

فمعنى الآية حينئذ على ما قاله مقاتل ومجاهد، وعلى ما قدمه البخاري - رحمه الله -: أن العبادة فيها هي توحيد الألوهية، المتضمن لتوحيد الربوبية، بأن يعبدوه وحده لا شريك له، العبادة التي تجمع غاية الحب والذل والانقياد، وإثبات نعوت الكمال لله - سبحانه -، والإخلاص له، فهي على هذا القول كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]. واللام في قوله: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾،

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٨٣٧، كتاب التفسير، سورة ﴿الذاريات﴾.

(٢) المرجع السابق.

(٣) تفسير الجلالين: ص ٦٩٣، حاشية المصحف.

(٤) انظر مجموع الفتاوى: ٨ / ٣٩، وما بعدها.

(٥) صحيح البخاري، الموضوع السابق.

لام التعليل، خلافاً لمن أنكرها، كما مشى عليه البيضاوي<sup>(١)</sup> وغيره.  
فنفوا أن تكون للتعليل، وجعلوها لام العاقبة، وقالوا: ليس في القرآن  
لام تعليل<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رضي الله عنه -: وقد أجمع المسلمون  
على أنه - تعالى - موصوف بالحكمة. فقالت طائفة: معناها راجع إلى  
العلم بأفعال العباد، وإيقاعها على الوجه الذي أراده - تعالى -، هذا  
قول أناس من أهل السنة، وسيأتي مضمونه.

وقال جمهور أهل السنة والجماعة: بل هو حكيم في خلقه وأمره،  
والحكمة ليست مطلق المشيئة؛ إذ لو كان كذلك لكان كل مريد  
حكيمًا، ومعلوم أن الإرادة تنقسم إلى محمودة ومذمومة، بل الحكمة<sup>(٣)</sup>  
ما في أمره وخلقته من العواقب المحمودة.

وأصحاب القول الأول - كالأشعري ومن وافقه من الفقهاء - يقولون: ليس  
في القرآن لام التعليل في أفعال الله - تعالى -، بل ليس فيه إلا لام العاقبة.

وأما الجمهور فيقولون: بل لام التعليل داخلة في أفعاله - تعالى -  
وأحكامه. فأكثر أهل السنة على إثبات الحكمة والتعليل، فالقائلون  
بالتعليل يقولون: إن الله يرضى ويحب، وذلك أخص من الإرادة.

---

(١) تفسير البيضاوي: ٢ / ٤٣٢.

(٢) هذا مذهب الجهمية والأشاعرة وابن حزم ومن وافقهم على نفي الحكمة والتعليل  
في أفعال الله - تعالى -، انظر «الإرشاد» للجويني: ٢٦٨ وما بعدها، و«نهاية  
الإقدام» للشهرستاني: ٢٩٧، والمحصل للرازي: ٢٩٦، والفصل لابن حزم: ٣ /  
١٥٣. و«موقف ابن تيمية من الأشاعرة»: ٣ / ١٣١١.

(٣) في «منهاج السنة» بعدها: تتضمن.

وأما المعتزلة وأكثر الأشعرية فيقولون: المحبة والرضى والإرادة سواء.

٩/٢٤

فجمهور أهل السنة يقولون: / لا يحب الكفر ولا يرضاه، وإن كان داخلاً في مراده الكوني القدرى، كما دخلت سائر المخلوقات؛ لِمَا في ذلك من الحكمة، وهو وإن كان شرًّا بالنسبة إلى الفاعل، فليس كل ما كان شرًّا بالنسبة إلى الفاعل، يكون عديم الحكمة، بل لله - سبحانه - في مخلوقاته حكم تخفى<sup>(١)</sup>.

قال - تعالى -: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٧]، ومما عليها المؤذي ذو الشر.

وفي قوله - ﷺ - يوم الحديبية لعمر - رضي الله عنه -، - كما في صحيح البخاري<sup>(٢)</sup> وغيره، بعد قوله: ألسنا على الحق، وعدونا على الباطل، فلم نعطي الدنيا في ديننا؟! -: «إني عبد الله<sup>(٣)</sup>، ولست أعصيه، وهو ناصري»، إقرار منه - ﷺ - لربه بالربوبية؛ بأنه مملوك له، يفعل به ما يشاء، وبالإلهية؛ بأنه متعبد له بطاعته، فلا يعصيه.

وفي قوله: «وهو ناصري»، وفي لفظ آخر: «ولن يضيعني»<sup>(٤)</sup>، بيان لحكمته - تعالى -، وأنه لا يفعل شيئاً عبثاً، إذ قد علمت بأنه - سبحانه - هو القادر على كل شيء، وييده خزائن السموات والأرض، وقد نال الكفار من رسوله ما نالوا، وما ذلك إلا عن حكمة منه

(١) إلى هنا ينتهي نقل المصنف من «منهاج السنة»: لابن تيمية: ١ / ١٤١، بتصرف واختصار.

(٢) صحيح البخاري: ٢ / ٩٧٨، وكتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد...، برقم (٢٥٨١).

(٣) الذي في صحيح البخاري: «إني رسول الله».

(٤) صحيح البخاري: ٣ / ١١٦٢، كتاب الجزية والموادعة، برقم (٣٠١١).

- تعالى -، ولما خفيت على الفاروق - رضي الله عنه -، نبّه - ﷺ -  
بهذا الكلام، ثم أعلّه<sup>(١)</sup> عليه الصديق - رضي الله عنه -، فدل ذلك على  
التسليم لأمر الله - تعالى -، وإن لم تُعلم الحكمة في ذلك. إلا أنا نعلم  
أنه لا يفعل شيئاً ولا يأمر إلا عن حكمة، لا ما يقوله من نفي عنه  
- سبحانه - الحكمة، وعظله من صفة كونه حكيماً، تعالى الله عما قالوا.

ومع قولهم هذا، ونفيهم للتعليل في أفعال الله - سبحانه -، لا  
ينفكون عن التعليل البتة، فلا بد أن تجد منهم التناقض.

وفي الآية على هذا التأويل ردّ على الجبرية، الذين هم بتسمية  
القدرية أولى وأحرى.

وقد قال بعضهم: إن قوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ  
الْحِجْنِ وَالْأَنْسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، يعارض ما ظهر من قوله: ﴿إِلَّا  
لِيَعْبُدُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، إذا جعلت اللام فيها لام التعليل. حتى حملوها على لام  
العاقبة. وليس كذلك كما ترى<sup>(٢)</sup>.

وأما اللام في قوله: ﴿لِجَهَنَّمَ﴾، فهي لام العاقبة، على ما حكاه  
جمهور المفسرين، فهي كقوله: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص:  
٨]، وأنشدوا عليها قول الشاعر:

أموالنا لذي<sup>(٣)</sup> الميراث نجتمعها      ودورنا لخراب الدهر نبنينا<sup>(٤)</sup>

(١) أي كثره عليه، انظر «أساس البلاغة»: ٤٣٣. والمقاييس لابن فارس: ١٢ / ٤.

(٢) في [م]: لما ترى.

(٣) كذا في جميع النسخ، والمشهور المثبت في المصادر: لذوي، وعليه يستقيم البيت.

(٤) من قصيدة زهدية تُنسب لعلي - رضي الله عنه -، انظر ديوانه: ٢١٠.



وقال الآخر<sup>(١)</sup>:

ألا كل مولود فـللموت يولد      ولست أرى حيًّا لحي<sup>(٢)</sup> يُخلدُ

/ وقال الآخر<sup>(٣)</sup>:

أ/٣٠

فللموت تغذوا الوالداتُ سخالها<sup>(٤)</sup>      كما لخراب الدهر تُبنى المساكنُ

والمعنى أن الله خلق كثيرًا من الإنس والجنّ للنار، وهم الذي حقت عليهم الكلمة الأزلية بالشقاوة، ومن خلقه الله لجهنم فلا حيلة في الخلاص منها، وسبب ذلك إعراضه عما خلق له، من عبادة ربه - جل وعلا - .

وهاتان الآيتان كما في قوله - تعالى - : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ﴾ الآية [الأعراف: ٢٩]، قال ابن عباس: بلا لا إله إلا الله<sup>(٥)</sup>. وقال الضحاك: بالتوحيد<sup>(٦)</sup>. وقال مجاهد والسدي: بالعدل<sup>(٧)</sup>. وأعدل العدل التوحيد، كما أن أظلم الظلم الشرك بالله - سبحانه - .

ثم قال: ﴿ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ . قال مجاهد

(١) هو أبو العتاهية، انظر ديوانه: ١٢٨ .

(٢) في الديوان: لشيء .

(٣) هو سابق البربري، كما في «شعب الإيمان» لليهقي: ٤٠٣ / ٧ .

(٤) السخال: ولد الضأن. واحدها: سخل، والأثنى: سخلة، انظر المقاييس: ٣ /

١٤٥ . وقد حُرِّفَت في «شعب الإيمان» إلى: سخائها .

(٥) لم أعثر عليه .

(٦) لم أعثر عليه .

(٧) انظر تفسير الطبري: ١٥٥ / ٨ .

والسدّي: وجّهوا وجوهكم حيث كنتم إلى الكعبة. وقيل: معناه: اجعلوا سجودكم لله خالصاً<sup>(١)</sup>.

﴿وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾. أي في الطاعة والعبادة.

﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾<sup>(٢٧)</sup>: قال ابن عباس - رضي الله عنه -: إن الله بدأ خلق بني آدم مؤمناً وكافراً<sup>(٢)</sup>. ولهذا قال: ﴿فَرِيقًا هَدَى﴾، أي هداهم لصراطه المستقيم، ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ﴾ أي وجب، ﴿عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾: بالإرادة السابقة منه - تعالى -، ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهم مُّهْتَدُونَ﴾<sup>(٣٠)</sup>. قال بعض العلماء - رحمهم الله تعالى -: فيه دليل أن الكافر الذي يظن أنه في دينه على الحق، والجاحد المعاند سواء<sup>(٣)</sup>.

فتبين لك بذلك أن معنى قوله - تعالى -: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾<sup>(٣١)</sup>، أي: ليأمرهم وينهاهم، ولهذا قال - تعالى - حين أهبط أبويهم: آدم وإبليس إلى الأرض: ﴿فَأَمَّا يَا تَيْتَكُم مِّنِّي هُدًى﴾ [البقرة: ٣٨، طه: ١٢٣]، وقال: ﴿أَيْحَسِبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾<sup>(٣٦)</sup> [القيامة: ٣٦]، يعني: لا يؤمر ولا ينهى.

وقد أخذ الله على بني آدم العهد والميثاق، كما في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾<sup>(٣٧)</sup> [الأعراف: ١٧٢].

(١) تفسير الطبري: ٨ / ١٥٥.

(٢) تفسير الطبري: ٨ / ١٥٦.

(٣) انظر تفسير الطبري: ٨ / ١٥٩.

والصحيح أن الخطاب في قصة آدم وإبليس حين أهبطوا إلى الأرض، في قوله: ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [البقرة: ٣٨، ٣٩]، أنه للجن والإنس؛ إذ الأصح أن إبليس هو أبو الجن، كما أن آدم هو أبو البشر.

٣٠/ب

يدل عليه: / ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ۗ أَفَلَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴿٥٠﴾﴾ [الكهف: ٥٠]؛ فإن الاستثناء في جميع الآيات<sup>(١)</sup> منقطع، كما هو المشهور من القولين عن السلف، واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> وابن قيم الجوزية<sup>(٣)</sup> من أصحابنا، وهو قول الجمهور.

ويوضح قول من قال في الآية: ما خلقهم إلا ليأمرهم وينهاهم. الآيات المتقدمة، مع قوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥]، يعني: لا نأمركم ولا ننهاكم. كما قال المفسرون في قوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾﴾ [القيامة: ٣٦]: لا يؤمر ولا يُنهى<sup>(٤)</sup>.

وقال الحافظ أبو بكر محمد بن عبدالله بن العربي المالكي<sup>(٥)</sup>

(١) يريد الآيات التي تضمنت الأمر بالسجود لآدم.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٢٣٥ / ٤.

(٣) لم أقف على موضعه.

(٤) انظر تفسير ابن كثير: ٢٨٣ / ٨.

(٥) المعافري، الإشبيلي، الأشعري، صاحبه «قانون التأويل» و«العواصم من القواصم»، توفي سنة ٥٤٣هـ، انظر عن منهجه في العقيدة: «موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للدكتور عبدالرحمن المحمود: ٢ / ٣٤٧، ٦٤٨، و«منهج أبي بكر بن العربي =

- رحمه الله تعالى - ومعناه لبعض أهل السنّة - في قوله - تعالى - : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ : وقد خفيت هذه الآية على المبتدعة، وعلى أناس من أهل السنّة، فقال قوم من المبتدعة: خلقهم، وأراد منهم العبادة، ففعلوا ما أرادوا<sup>(١)</sup>، تعالى الله أن يكون في ملكه ما لا يريد.

وقال بعض أهل السنّة: إن كان خلقهم ليعبدوه، فقد وُجد من لا يعبدُه، ولا يصح أن يكون في خبره خُلف. وأيضًا فإنه غنيٌّ عن عبادتهم. وظاهر الآية يعطي أنه خلقهم لما هو غني عنه<sup>(٢)</sup>.

وقال قوم من القدرية: إنّ العبادة وقوع أفعال العباد على وفق أمر المولى، وأخرجوا الأفعال عن العبادة ما لم تكن موافقة الأمر؛ ليشبتوا بذلك أنه لا يريد المعصية<sup>(٣)</sup>.

قال: وقال أهل السنة والجماعة: العبادة في الآية الكريمة هي وقوع أفعال العباد على حكم المولى لا جرم<sup>(٤)</sup>، كل طاعة ومعصية وخير وشر ظهر من العباد فإنه بحكم المولى وقضائه، والأمور تجري

---

= وأراؤه في الإلهيات» رسالة ماجستير بجامعة الإمام، إعداد سعد العريفي.

(١) كذا في النسخ الثلاث، والسياق يقتضي: «ما أراد».

(٢) أهل السنّة المحضة أبعد الناس عن هذا القول، وإنما هو قول نفاة التعليل لأفعال الله من المتكلمين، كالأشعرية رهط ابن العربي، ولا يسلمُ انتماؤهم إلى السنّة إلا عند المقابلة بين السنة والشيعية.

(٣) ليس هذا ما يعاب على القدرية، وإنما يعاب عليهم إنكارهم القدر الشامل لأفعال العباد.

(٤) هذا كسابقه في نسبه إلى أهل السنة، وسيأتي التعليق وافيًا على اختيار ابن العربي في تفسير العبادة في هذه الآية، وتصويب الشارح له، في ص ٣٢ / ب.

على حسب مراد الله - سبحانه -، لا على مقتضى أمره ونهيه؛ فإن ذلك يترتب عليه العقاب والثواب، فله - سبحانه - في خلقه حكمان: شرعي، وكوني.

قال: ولما جهل هذا الأصل المبتدعة، وغفل عنه المفسرون، خلطوا في هذه الآية، فقال قوم: معناها الخصوص، وإن كانت بلفظ العموم. وهذا ضعيف من وجهين: أحدهما: أن العموم إنما يخص لحاجة، ولا حاجة هنا. الثاني: أن الأصل الذي يدعو إلى الخصوص فاسد، فلا يُبنى عليه. ومنهم من قال: معناه: وما خلقت الجن والإنس إلا لآمرهم بالعبادة. والمعنى صحيح، ولكنه تركيب لا تعضده العربية، ولا تقتضيه الفصاحة، والقرآن طلق<sup>(١)</sup> العربية، ونير الفصاحة.

قال: والمعنى الصحيح في الآية: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، أي لتجري / أفعالهم على مقتضى قضائي، فيكون فعل العبد على مقتضى حكم المولى، وإنما يخرج فعل العبد عن حكم المولى إذا كان مغلوباً، والغالب لا يخرج شيء عن حكمه، وهو الله وحده<sup>(٢)</sup>.

١/٣١

(١) من طلاقة الوجه، أي إشراقه، يريد أن القرآن مشرق البيان.

(٢) في حاشية الأصل كُتب ما يلي: [قوله «والمعنى الصحيح: وما خلقت الجن والإنس إلا لتجري أفعالهم على مقتضى قضائي.. إلخ. فأقول: انظر إلى هذا الكذب على الله وعلى كتابه، فمقتضى هذا القول الباطل أن المعاصي والكفر عبادة لله، قاتل الله من رضي بهذا القول وحكاه في معنى هذه الآية الكريمة، قال - تعالى -: ﴿وَمَنْ أَظَاهَرُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَٰئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾، وأما ما نسبته إلى ابن عباس أنه يقول: «كفر الكافر تسبيح»، فهذا كذب عظيم على ابن عباس =

وقد فهم بعض الصالحين<sup>(١)</sup> هذا المعنى فقليل له: ما أراد الله من الخلق؟ فقال: ما هم عليه. يعني الإرادة الكونية والشرعية الكائنة.

وقد قال ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله - تعالى -: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤]: إن كفر الكافر تسبيح وتقديس<sup>(٢)</sup>.

والمعنى في ذلك أنه أمر جرى بقدر الله وإرادته الكونية، مع ما فيه من مخالفة أمره الشرعي، وتعدي حده الديني.

وهذا دليل على سعة ملكه - تعالى -، وبديع حكمه، وانفراده بعلمه السابق، وإلزامه التسليم لأمره، والإقرار بالعجز عن دركه. وذلك كما سنبينه قريباً؛ لأنه ما من شيء إلا وهو يعبد الله - سبحانه -، كما يجب للمولى على عبده، ويسبح - كما سبق - بحمده. ويشهد لذلك من كلام العرب قول زيد بن عمرو بن نفيل - وقيل: ابن زرقا<sup>(٣)</sup> -:

سبحان ذي العرش سبحانا يدوم له      وقبلنا سبّح الجوديّ والجمد<sup>(٤)</sup>

---

= واقتراء، وحاشاه أن يجعل ما يوجب الخلود في النار الذي لا يرضاه الله - تعالى - لعباده عبادة، وهذا كله زيغ عن الحق، نعوذ بالله من ذلك. اهـ.  
ولا يخفى أنه ليس من كلام المؤلف، ولعله من تعليق بعض العلماء على النسخة، وهو تعليق في محله على قسوته، وليت المؤلف صان كتابه عن هذا الرأي، واكتفى بما سلف إيراده عن أئمة السلف.

(١) لم أتعرف عليه.

(٢) لم أعر عليه.

(٣) كذا في جميع النسخ، وأظن صوابه: وقيل إنه ورقة؛ لما في المصادر من الشك في نسبة البيت إلى زيد أو ورقة ابن نوفل.

(٤) ذكره ياقوت في «معجم البلدان»: ٢ / ١٦١، والقرطبي في تفسيره: ٩ / ٤٢.

والجودئي والجمدُ جبلان بالحجاز؛ فإنه من لم يسبح تسبيح قالة،  
سبح تسبيح دلالة.

وقد ذكر هذا القول على الآية محي السنة، أبو الحسين البغوي  
- رحمه الله تعالى - في تفسيره<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن العربي - رحمه الله تعالى -: وأهل الغفلة ظنوا أن  
تفسير العبادة هنا الطاعة، ورأوا أن بعض الخلق لا يطيعون الله، فطلبوا  
للآية معنى غير معناها، ولو عقلوا معنى ذلك<sup>(٢)</sup>، وفهموا أيضًا معنى  
السجود، كما قال - سبحانه -: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا  
وَكَرْهًا﴾، كما قال زيد الخيل - رضي الله عنه -:

بيوم تفضل البلق في حَجَرَاتِهِ تَرَى الْأَكْمَ مِنْهُ سَجْدًا لِلْحَوَافِرِ<sup>(٣)</sup>

فالكافر يكفر بقوله، بمخالفة أمر الله الشرعي، ودينه الذي ارتضى  
لعباده، فأرسل به رسله، وهو مع ذلك جارٍ بقضاء الله وقدره، فلم  
يخرج شيء عن ملكه - تعالى -، ولا عن حكمه الكوني.

فجعل - رحمه الله تعالى - معنى العبادة في هذه الآية بمعنى العبادة  
اللغوية، والإرادة القاهرية، لا الشرعية الأمرية، كقوله - تعالى -:  
﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨]، أي الذي خضعت له الرقاب،

(١) انظر «معالم التنزيل»: ٣ / ١١٦، ١١٧.

(٢) لم يُذكر جواب هذا الشرط في سياق الكلام، وتقديره: «لما ذهبوا إلى هذا  
التفسير». أو نحو ذلك.

(٣) أنشده أبو عبيد في الغريب: ٤ / ١٤٨، بلفظ: بجيش تفضل البلق... والبكري في  
«معجم ما استعجم»: ٤ / ١١٨١، بلفظ: بخيل تفضل البلق...

وذلت له الجبابة الصعاب، وقهر كل شيء، ودانت له الخلائق، وتواضعت لعظمة جلاله وكبريائه الأشياء/ كلها، وتضاءلت بين يديه وتحت قهره وقدره وحكمه، ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ﴾ في أفعاله، ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ بمواضع الأشياء ومحالها.

قال<sup>(١)</sup>: وقد قال: ﴿عِبَادِي﴾. في مواضع من كتابه، منها قوله: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الحجر: ٤٢، الإسراء: ٦٥]. فأضافهم إلى نفسه، بما وهبهم إلى الحفظ والعصمة، فلا يضرهم الوسواس، باستجارتهم بالله - سبحانه -، فإذا قرب الشيطان من قلب عالمهم أحرقه نور العلم، وإذا دنا من الغافل من عباده المؤمنين أحرقه تجديد الذكر، وإحضار التوحيد. قال النبي - ﷺ - فيما صح عنه في الصحيح: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ. فَيَقُولُ: فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

فالحاصل أن الله - تعالى - قد أحاط بكل شيء قدرةً وعلماً، وحكمةً وحكماً، ووسع كل شيء رحمةً وعلماً، فما من ذرة في السموات والأرض، ولا معنى من المعاني إلا وهو شاهد لله - تعالى - بتمام العلم والرحمة، وكمال القدرة والحكمة، وما خلق الخلق باطلاً، ولا فعل شيئاً عبثاً، بل هو الحكيم في أفعاله وأقواله، سبحانه وتعالى وتقدس، ثم إن من حكمته ما أطلع خلقه عليه، ومنها ما استأثر بعلمه - سبحانه -.

(١) أي ابن العربي.

(٢) أخرجه البخاري: ٦ / ٢٦٦٠، الاعتصام...، باب ما يكره من كثرة السؤال، برقم (٦٨٦٦)، ومسلم: ١ / ١١١، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان...، برقم (١٣٤).



ومما يقوّي الفهم على ما قدّمنا أن تعلم أن إرادته - جل وعلا -  
 قسمان: إرادة أمر وتشريع، وإرادة قضاء وتقدير. فالقسم الأول إنما  
 يتعلّق بالطاعات والمعاصي، سواء وقعت أو لم تقع، كما في قوله  
 تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ يُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ  
 عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]. وقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ  
 الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] الآية. وأمّا القسم الثاني، وهو إرادة التقدير، فهي  
 شاملة لجميع الكائنات، محيطّة بجميع الحادثات، وقد أراد من العالم  
 والخلق ما هم فاعلوه، بهذا المعنى لا بالمعنى الأول، كما في قوله  
 - تعالى -: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ  
 يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وفي قوله: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ  
 أَرَدْتُ أَنْ أُنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ﴾ [هود: ٣٤]، وفي قول  
 المسلمين الدائر في ألسنتهم وعلى قلوبهم: «ما شاء الله كان، وما لم  
 يشأ لم يكن». ونظائره كثيرة في الكتاب والسنة، والعقل الصحيح يشهد  
 به. وهذه الإرادة تتناول ما حدث من الطاعات والمعاصي دون ما لم  
 يحدث، كما أنّ الأول / يتناول الطاعات حدثت أو لم تحدث،  
 والسعيد من أراد الله به تشريعاً ما أراد به تقديراً، والعبد الشقي من أراد  
 به تقديراً [خلاف]<sup>(١)</sup> ما أراد به تشريعاً. والحكم تجري على وفق هاتين  
 الإرادتين، فمن نظر إلى الأعمال بهذين المعنيين كان بصيراً، ومن نظر  
 القدر دون الشرع، أو الشرع دون القدر كان أعور، مثل كفّار قريش

٤/٣٤

(١) ليست في شيء من النسخ الثلاث، ولا بد أن تكون ساقطة سهواً؛ إذ بدونها لا  
 يبقى فرق فيما ذكر بين الشقي والسعيد، من حيث تعلق الإرادتين بهما. وإن كان  
 الأولى أن تكون العبارة: والسعيد من أراد الله به تقديراً ما أراد منه تشريعاً، والشقي  
 من أراد به تقديراً خلاف ما أراد منه تشريعاً.

ومن سلك قولهم من كفّار العرب، الذين قالوا: لو شاء الله ما أشركنا نحن ولا آباؤنا ولا حرمانا من دونه من شيء. قال الله: ﴿كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ [الأنعام: ١٤٨] فإن هؤلاء اعتقدوا أنّ كلّ ما شاء الله وجوده وكونه، وهو الإرادة القدرية، فقد أمر به ورضيه، وجعلوا ذلك إرادة شرعية، ثم رأوا أنّ شركهم بغير ما شرع الله - تعالى - مما قد شاء وجوده عبادة له، قد رضيها حيث قدرها، قالوا: فيكون قد رضي ذلك وأمر به. كما أوّل أهل الباطل<sup>(١)</sup> على ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] فقال الله: ﴿كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، يعني بالشرائع، من الأمر والنهي، ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾، وهو توهمكم أنّ كلّ ما قدره الله فقد شرعه؛ إذ هو لم يخرج عن عبادته القهرية، ﴿وَإِن أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾، أي تكذبون، وتقرّون بإبطال شرائعه، ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ﴾ أي على خلقه حين أرسل الرسل إليهم، فدعّوهم إلى توحيده وشرائعه، ومع هذا فلو شاء لهدى الناس جميعاً إلى متابعة شرائعه، لكنه يمنّ على من يشاء من عباده، فيهديه تفضلاً منه وإحساناً، ويحرم

(١) هم زنادقة الصوفية، القائلون بوحدة الوجود، حيث يقول شيخهم الأكبر، وكبريتهم الأحمر، ابن عربي الطائفي ذاكرًا سبب أخذ موسى بلحية هارون - عليهما السلام -، ومعاتبته له: (وكان موسى أعلم بالأمر من هارون، لأنّه علم ما عبده أصحاب العجل؛ لعلمه بأنّ الله قد قضى ألاّ يُعبَد إلاّ إيّاه، وما حكّم الله بشيء إلاّ وقع، فكان عُتْبُ موسى أخاه هارون لما وقع الأمر في إنكاره وعدم اتساعه؛ فإنّ العارف من يرى الحق في كل شيء، بل يراه عين كل شيء). انتهى. من «فصوص الحكم» مع شرح القاشاني: ٢٩٥. وانظر الردّ عليه وعلى فصوصه في «بغية المرتاد» لشيخ الإسلام ابن تيمية: ٣٩٥ وما بعدها.

من يشاء؛ لأن المتفضل له أن يتفضل، وله ألا يتفضل، فتزك تفضله على من حرمه عدلٌ منه وقسط، كما مرّ في محاكاة أبي موسى وعمرو ابن العاص - رضي الله عنهما - في أمر القدر، واتفاقهما على ذلك<sup>(١)</sup>، وله - سبحانه وتعالى - في ذلك حكمة بالغة.

وهو يعاقب الخلق على مخالفة أمره وإرادته الشرعية، وإن كان ذلك بإرادته القدريّة، فإن القدر كما جرى بالمعصية جرى أيضًا بعقابها، كما أنه - سبحانه - قد يقدر على العبد أمراضًا تُعقبه آلامًا، فالمرض بقدره، والألم بقدره، فإذا قال العبد: «قد تقدمت الإرادة بالذنب، فلا أعاقب، كان بمنزلة قول المريض: «قد تقدمت الإرادة بالمرض، فلا أتألم»، أو: «تقدمت الإرادة بأكل الحارّ، فلا يحمّ مزاجي»، أو: «قد تقدمت بالضرب، فلا يتألم المضروب». وهذا مع أنه جهل وهذيان، فإنه لا ينفع صاحبه المتعلّل به، بل اعتلاله بالقدر ذنب آخر / ثانٍ، يعاقب عليه أيضًا.

وإنما اعتلّ بالقدر إبليس، حيث قال: ﴿رَبِّ يَا أَغْوَيْنِي لِأُزَيِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا أَغْوِيَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجرات: ٩٣].

وأما آدم - عليه الصلاة والسلام - فقال: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، مع إيمانه بالقدر في محاكاة لابنه موسى كليم الرحمن - عليهما الصلاة والسلام -، فمن أراد الله - تعالى - سعادته، ألهمه أن يقول كما قال آدم - عليه السلام -، أو

(١) راجع ص ١٩ / أ.

نحوه، ومن أراد شقاوته اعتل بعله إبليس ونحوها، ويكون كالمستجير من الرمضاء بالنار.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - في مثل هذا<sup>(١)</sup>:  
مثله مثل رجل طار إلى داره شرارة نار، فقال له العقلاء: أطفئها لئلا تُحرق المنزل. فأخذ يقول: من أين كانت هذه الريح ألقتهما؟ وأنا لا ذنب لي في هذه النار. وما زال يتعلل بهذه العلل حتى انتشرت، وأحرقت [الدار]<sup>(٢)</sup> وما فيها. فهذه حال من شرع يحيل الذنوب على المقادير، ولا يردّها بالاستغفار والمعاذير، كما قد فعل آدم - عليه الصلاة والسلام - مع ربّه في ذنبه، بل حال هذا أسوأ من زلات المذنب وفعله، وإن كان الله - سبحانه - خلّاق الشرور، فإنّه لا فعل له فيها، بل العبد الفاعل لها، والذنب عليه، وإن كانت بقضاء الله وقدره، ونسأل الله - تعالى - أن يوفّقنا وسائر إخواننا المسلمين لما يحب ويرضى، فإنه لا تنال طاعته إلا بمعونته، ولا تترك معصيته إلا بعصمته.

وأطلقنا الكلام في هذا المقام لبيان ما يتعلق بالآية الشريفة، للاختلاف في تأويلها؛ لأنها من المتشابهة، ولتعلم الفرق بين الإرادتين والعبادتين والطاعتين: الكونية، والشرعية الأمرية، ومرّ التنبية على العبادة والإرادة الكونيتين، وبيّنا ذلك لتعلم أنّ قول الحافظ ابن العربي المالكي المذكور - رحمه الله تعالى - في هذه الآية أقرب التأويلات إلى الصواب<sup>(٣)</sup>، وهو أبعد عن التشابه؛ فإن كلامه - جل وعلا - لا يناقض

(١) مجموع الفتاوى: ٨ / ٢٠٠، والفتاوى الكبرى: ٢ / ٣٢.

(٢) في الأصل: «بالدار»، والمثبت من مجموع الفتاوى.

(٣) لا يُسلّم هذا للمؤلف؛ فإن العبودية الكونية القهرية التي زعم ابن العربي أنها مراد =

بعضه بعضاً، بل يصدّق بعضه بعضاً، وحمل الآية على المعنى القريب الواضح أولى من حملها على ما فيه تشابه قد يحصل به على من لا يُحكمه نوع زيغ، وهذا المعنى ظاهر لاخفاء به على من عرف اللغة العربية وسعتها.

فأما العبادة الخاصة، فهي مع ما ذكرنا قد ذكرها الله - سبحانه - في مواضع من كتابه، منها قوله - تعالى -: / ﴿يَعْبَادِ لَا خَوْفَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [الزخرف: ٦٨، ٦٩]،

١/٣٣

= الآية غير مختصة بالجنّ والإنس، بل تعمّ جميع المخلوقات، (وأيضاً فالعبادة المذكورة في جميع المواضع في القرآن لا يراد بها هذا المعنى). وأيضاً فالآية التي تليها تردّ هذا القول؛ فإنّ كونهم مرزوقين مدبّرين داخل في العبادة على قولهم، فيكون المعنى: ما خلقتهم إلا لأرزقهم وأدبرهم، وهذا ظاهر البطلان، وأيضاً فقوله: ﴿يَعْبُدُونَ﴾، يقتضي فعلاً يفعلونه هم، وصيرورتهم إلى حكمه الكوني ليس فيها إلا تدبيره، وذلك فعله - تعالى -، لا فعلهم. فهذا يُعلم ضعف اختيار ابن العربي الذي تابعه عليه المؤلف، والصواب في تفسير الآية أنه خلقهم لطاعته وتوحيده، فإن قيل: كيف يفعل فعلاً لغاية مع علمه أنها لا تحصل؟، فالجواب أنّ الفاعل تارة يفعل ما يحصل به مراده، فهذا لا يفعله وهو يعلم أنّه لا يكون، وتارة يريد من غيره أن يفعل فعلاً باختياره، لينتفع ذلك الفاعل بفعله، ويكون ذلك محبوباً للأول، كمن يبني مسجداً ليصلي فيه الناس، فإن فعلوا كان ذلك مصلحة لهم، ومحبوباً له، وقد يعين بعضهم على فعل ما أمرهم به لمصلحة في ذلك، ولا يعين آخرين لمصلحة أيضاً، والرب - تعالى - قد يعين المؤمنين يفعلوا ما أمرهم به، وأحبّه منهم، ولا يعين آخرين؛ لما له في ذلك من الحكمة؛ فإن الفعل لا يوجد إلا بلوازمه وانتفاء أصداده، وحينئذ يصح أن يقال: إنما خلقهم ليعبدوه، وإن كان هو لم يخلق لكلّ منهم ما به يصير عابداً له؛ فإنه ليس من شرط من فعل فعلاً لغاية يفعلها غيره، أن يكون هو فاعلاً لتلك الغاية. انظر تقرير هذا القول في الآية، ونقد غيره من الأقوال على نحو ما سبق في «درء تعارض العقل والنقل» لشيخ الإسلام ابن تيمية: ٨ / ٤٦٨ - ٤٨١.

وقوله: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾ [الحجر: ٤٢]، والآيات في ذلك كثيرة جدًا. وإنما يكون عبده الخاص، من خاطبه بهذه المخاطبة الشريفة، وهو من لم يكن في أسر غيره. وأما من استعبده هواه، واستمكن منه الطمع، واسترقته كل خسيصة ونقيصة، فلا يكون منهم، ولا يُدعون، بل يدعى عليهم، كما قال النبي - ﷺ - فيما صح عنه - وسيأتي في متن هذا الكتاب<sup>(١)</sup>، في باب الإرادة -: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد القطيفة، تعس عبد الخميصة، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش»<sup>(٢)</sup>. وقد سأل الخليل - عليه السلام - ربه أن يجنبه عبادة غيره، فقال: ﴿ وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

والمقصود أن المعبود العبادة الشرعية هو الذي تجعل له قلبك وعملك، من قولك وفعلك، فمن جعله للحجز فهو عابد صنم، ومن جعله للذهب والفضة والأكسية، فغدا فيه وراح، وعمل له وسعى، ورأى أنه المقصود الأوفى، فهو على منزلة من عبادة غير الله - تعالى -، ولذلك دعا عليه رسول الله - ﷺ - في هذا الحديث، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، والمعنى: تذللوا لحكمي الشرعي، واستسلموا لأمري، وانقادوا لامثاله، واخضعوا لسلطاني، وذلك بإقامة الصلاة لذكري؛ يعني إذا ذكرتكم لكم، وخلقت لكم العلم بها.

(١) باب (٣٦) [من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا]، وهو في القسم الثاني من هذا الشرح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: ٣ / ١٠٥٧، الجهاد والسير، باب الحراسة في الغزو، (٢٧٣٠).

والصلاة العبادة كلها؛ فإنها تشتمل على فعل القلب واللسان والجوارح، وهي الجملة الأدمية المتوجهة إليها ابتلاءً بالأمر والنهي، والوظائف الشرعية، التي أولها إخلاص القلب، وآخرها السجود، بتمرير الوجه لله - تعالى - .

ولما بلغ النبي ﷺ - الغاية من التذلل، والتواضع لربه والمسكنة، وصار اسم العبد فيه حقيقة، رفعه الله - تعالى - إلى سدرة المنتهى، وأوصله إلى موضع يسمع فيه صريف الأقلام، باسم العبد، فقال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١]، التقدير: سبحان الذي رفع العبد المتذلل إلى أعزّ موضع عنده. وقال له: ﴿فَاعْبُدْهُ وَأَصْطِرِّ لِعُنْدِيهِ﴾ [مريم: ٦٥]، وكذلك فعل، فلقد قام حتى تفتطرت قدماه، وكان نهاره في عبادة مولاه، حتى إذا طرأ عليه الغفلات الأدمية، بمعافسة<sup>(١)</sup> الأهل والطعام والذرية، تاب إلى الله في اليوم واللييلة مائة مرّة، ووذر<sup>(٢)</sup> الزينة، أولم يمدّ إليها عيناً<sup>(٣)</sup>، ولم ينتقم لنفسه؛ إذ لا يتمّ الصبر على العبادة إلا بترك الدنيا.

وقوله: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ﴾ الآية، كقوله - تعالى - : ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْطِرِّ عَلَيْهَا لَأَسْأَلَكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعِيقَابُ لِلنَّكَوِيِّ﴾ [طه: ١٣٢].

(١) معافسة الشيء: ممارسته ومعالجته. انظر المقاييس لابن فارس: ٤ / ٦٨، مادة (عفس).

(٢) الماضي من «ذر»، «يذر»، بمعنى «ترك»، وقد أماتته العرب كما يقول ابن فارس، فلا يقولون: «وذرت»، انظر المقاييس: ٦ / ٩٨، مادة «وذر».

(٣) يشير إلى قوله - تعالى - : ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ . الآية، وما في معناها من الآيات.

قال أبو الدرداء - رضي الله عنه - فيما رواه عنه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>:  
كنت تاجرًا، فلما أسلمت حاولت التجارة والعبادة، فأخذت العبادة / ٢٣ ب  
وتركت التجارة<sup>(٢)</sup>.

وقد مدح الله أهل هذه الصفة فقال: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ  
ذِكْرِ اللَّهِ﴾ الآية [النور: ٣٧]. وقال - تعالى - مخاطبًا المؤمنين: ﴿يَتَأْتِيهَا  
الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ  
فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

وأما من قدر من نفسه على عبادة ربه مع التجارة، ولم تلهه، فذاك  
كالمجاهد في سبيل الله؛ لأن نفع ذلك يتعدى إلى غيره، من صلة  
الأرحام، والإفضال على الفقراء والمساكين والأيتام، كما فعل عثمان  
ابن عفان، وعبدالرحمن بن عوف، وطلحة الخير<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهم  
وأرضاهم، وجعلنا ممن تبعهم ووالاهم -.

(١) في «الزهد»: ١٧٢.

(٢) ورواه أيضًا ابن أبي شيبة في المصنف: ٤ / ٤٦٧، ٧ / ١١٤، وابن سعد في  
الطبقات: ٧ / ٣٩٢، وهناد في «الزهد»: ٢ / ٣٥٣، باب التفريح للعبادة، وابن أبي  
عاصم في «الزهد»: ٢ / ١٣٨، وأبو نعيم في الحلية: ١ / ٢٠٩، وقال عنه في  
المجمع (٩ / ٣٦٧): رجاله رجال الصحيح، لكن سُئل عنه يحيى بن معين في  
تاريخه (٣ / ٥٧٥) فقال: هذا مرسل. وعلى فرض صحته، فإن العبادة فيه تُحمل  
على العبادة الخاصة، المتمثلة في الشعائر؛ إذ لا تعارض بين العبودية لله - تعالى -  
والتجارة في حدود الشرع، كما هو حال كثير من الصحابة، ممن هو أفضل من أبي  
الدرداء - رضي الله عنهم أجمعين -، ولا يمكن أن يُقهم من كلامه أن عثمان  
وعبدالرحمن بن عوف مثلاً قد تركوا العبادة وأخذوا التجارة.

(٣) ويقال له: طلحة الفيّاض، وهو طلحة بن عبيدالله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي، أبو  
محمد، أحد العشرة المبشرين بالجنة، توفي سنة ٣٦ هـ. انظر الإصابة: ٢ / ٢٢٠.



وعند ابن أبي الدنيا<sup>(١)</sup>: أن رجلاً دخل على محمد بن علي بن أبي طالب حائطاً، فإذا هو متّزر، ويده مسحاة يحول الماء إلى نخله من موضع إلى موضع، قال: فقلت: أما عندك من يكفيك هذا؟ قال: إنّه لا بد للمؤمن من ثلاث: فقه في دينه، وتدبير في معيشته، ومعاشرة للناس بالمعروف.

وفي دعائه - ﷺ - كما في السنن<sup>(٢)</sup>: «اللهم أصلح لي دنيائي التي فيها معاشي، وأخرتي التي إليها معادي».

وعند الطبراني<sup>(٣)</sup> وابن مردويه<sup>(٤)</sup>، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه -: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «يا أيها الناس، اتخذوا تقوى الله تجارة، يأتاكم<sup>(٥)</sup> الرزق بلا بضاعة» ثم قرأ رسول الله - ﷺ -: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣] الآية.

(١) لم أهدت إليه.

(٢) بل في صحيح مسلم: ٤ / ١٦٥٨، كتاب الذكر...، باب التعوذ من شر ما عمل... برقم (٢٧٢٠)، وأوله: «اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي...» الحديث. ولم أجده عند أصحاب السنن، لكن عند النسائي في الكبرى: (١ / ٤٠٠)، (٦ / ٤٠)، والصغرى: (٣ / ٧٣) نحوه، وليس فيه: «وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي».

(٣) في الكبير: ٢٠ / ٩٧، ونبه المحقق إلى ضعفه، وفي «مسند الشاميين»: ١ / ٢٣٣، وقال في المجمع (٧ / ١٢٥): فيه إسماعيل بن عمرو البجلي، وهو ضعيف.

(٤) كما في الدر المنثور: ٦ / ٣٥٥.

(٥) كذا في جميع النسخ، وهي كذلك في «المعجم الكبير»، «يأتاكم» من غير جزم، وفي «مسند الشاميين»، و«المجمع»: «يأتكم» مجزومة.

وهو عند الحاكم في صحيحه، وصححه<sup>(١)</sup>.

وعند البيهقي في شعبه عن أبي ذر - رضي الله عنه - مرفوعاً بمعناه<sup>(٢)</sup>.

وعند البيهقي أيضاً في الشعب<sup>(٣)</sup>، والحكيم الترمذي<sup>(٤)</sup>، وغيرهما<sup>(٥)</sup>، بسند فيه ضعف، عن النبي - ﷺ - أنه قال: «قال الله - تعالى -: إني والجن والإنس في نأٍ عظيم، أخلق ويعبد غيري، وأرزق ويشكر غيري».

[وقوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].]

يقول - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾، كما بعثنا في هذه الأمة محمداً - ﷺ - رسولاً، بأن يعبدوا الله وحده، فلما كان ذلك لا يحصل إلا بالكفر بالطاغوت، والبراءة مما سوى الله - تعالى - قال: ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾، والطاغوت اسم وصف لكل ما عبد من دون الله - تعالى -، أو أضل عن صراطه المستقيم. فكل مشرك طاغوته إلهه ومُغويه.

(١) لم أجد فيه عند تفسير هذه الآية إلا قول أبي ذر - رضي الله عنه -: جعل رسول الله - ﷺ - يتلو هذه الآية...، فجعل يردّها حتى نعست، فقال: «يا أبا ذر، لو أن الناس أخذوا بها لكفتهم»، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. المستدرک: ٢ / ٥٣٤، برقم (٣٨١٩). وقد ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٩٢٠، برقم (٦٣٧٢).

(٢) «شعب الإيمان»: ٢ / ١٣، برقم (١٣٣٠)، وهو المذكور في الحاشية السابقة.

(٣) ٤ / ١٣٤، برقم (٤٥٦٣).

(٤) «نوادير الأصول»: ٢ / ٣٠١، وذكره السيوطي في «الجامع الصغير»: ٣٧٣، ورمز إلى ضعفه.

(٥) ورواه الطبراني في «مسند الشاميين»: ٢ / ٩٣. وضعفه الألباني أيضاً كما في السلسلة الضعيفة: ٥ / ٣٩٣، برقم (٢٣٧١).

نظيرها قوله: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ﴾ الآية [البقرة: ٢٥٦].  
 فأخبر - سبحانه - أنه بعث في كل أمة - أي في كل قرن وجيل من الناس  
 وطائفة - رسولا، وكلهم يدعو إلى عبادة الله، وينهى عن عبادة ما  
 سواه، فلم يزل - تعالى - يرسل إلى الناس الرسل بذلك، منذ حدث  
 الشرك في بني آدم، في قوم نوح - عليه السلام - الذين بعث إليهم،  
 وكان أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض، إلى أن ختمهم بمحمد  
 ﷺ، الذي طبقت دعوته الإنس والجن، في المشارق والمغرب، حتى  
 / يأجوج<sup>(١)</sup> ومأجوج، دعاهم إلى الله - سبحانه - ليلة المعراج<sup>(٢)</sup>.

٦/٣٤

وكل رسول يقول لقومه: ﴿يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾  
 [الأعراف: ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥]، كما قال - تعالى - عنهم مخبرا: ﴿وَمَا  
 أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾<sup>(٣)</sup>،  
 [الأنبياء: ٢٥] فأول شيء يدعوهم إليه ويقرع به أسماعهم عبادة الله - تعالى -  
 وحده. ولهذا قال: ﴿وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ  
 إِلَهَةً يُعْبَدُونَ﴾<sup>(٤)</sup>. [الزخرف: ٤٥] وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَقَدْ  
 بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

(١) في [ص] و[م]: «جوج»، بدون «يا»، وهي من الزيادات على [م]، وما أثبتته هو  
 الموافق للقرآن بكافة قراءاته، وفي «روح المعاني» للآلوسي (١٦ / ٣٩): وربما  
 يقال «جوج» بلا همزة ولا ياء في غير القرآن، وجاء بهذا اللفظ في كتاب حزقيال  
 - عليه السلام - . ا. هـ.

(٢) لا أدري إلى أي شيء استند المؤلف في هذا، وقد راجعت أحاديث الإسراء  
 والمعراج، والأحاديث التي فيها ذكر يأجوج ومأجوج، فلم أر تخصيصهم بالدعوة  
 ليلة المعراج، وعلى كل حال هم داخلون في عموم الرسالة إلى الثقلين، لأنهم من  
 بني آدم.

وهذه الآية محكمة، ليس لمبطل فيها شبهةً يتعلق بها، فكيف يجوز لمشرك بعد هذا، أو جبري أن يقول: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٣٥]؟، فمشيئته الله الشرعية<sup>(١)</sup> عنهم منتفية؛ لأنه نهاهم عن ذلك على السنة رسله - عليهم الصلاة والسلام-، وقطع بذلك معذرتهم، وأما مشيئته الكونية، وهي تمكينهم من ذلك قدرًا، فلا حجة لهم على الله بعد الرسل، فهذا قال: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> [الأعراف: ٣٠]، وذلك بعد ما بين لهم طريق الهدى وطريق الضلال، فأمرهم بالهدى، ووعدهم عليه الجزاء، ونهاهم عن الضلال، وتوعد عليهم بنار ذات سلاسل وأغلال، وذلك بعد قيام الحجّة عليهم، بإرسال الرسل بالأمر والنهي، والبلاغ لهم، بإظهار المعجزات لهم على ذلك، التي لا يشكّون بأنّ قوى جميع الإنس والجنّ لا تقدر عليها. فإذا علموا أنّه لا يقدر عليها إلا الربّ، الذي خلق السموات والأرض، الذي قد أقروا به، لزمهم تصديق من ظهرت معه تلك المعجزة من الرسل، وقامت عليهم الحجّة، وأعذر الله منهم بإبلاغ رسله لهم، ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٣٥]، ولهذا قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

- (١) لا يصح تقسيم المشيئة إلى كونية وشرعية؛ لأنها لم ترد في القرآن والسنة إلا بمعنى الإرادة الكونية، فلا تصلح مرادفًا للإرادة، ومعلوم أن المشيئة من مراتب القدر، فمن قسمها إلى دينية شرعية وكونية قدرية، فكأنما قسم التقدير إلى ديني وكوني، وهذا خطأ ظاهر.
- (٢) كتبت في الأصل و[م]: فمنهم من هدى، ومنهم من حقت عليه الضلالة، إنهم اتخذوا الشياطين أولياء...، وليس في المصحف آية هكذا، والصواب ما أثبتته، أما في [م] فكتبت: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَىٰ اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾، دون البقية المذكورة في الأصل، وهي آية صحيحة من سورة النحل.

[وقوله - تعالى -: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾  
 [الأنعام: ١٥١].] يقول - تعالى - لمحمد - ﷺ -: قل لهؤلاء الذين أشركوا  
 وحرّموا ما رزقهم الله افتراء عليه، كما ذكر عنهم في الآيات التي قبل  
 هذه، يقول: أي أقبلوا أقصّ عليكم، وأخبركم بما حرّم ربكم عليكم  
 حقًا يقينًا، لا ظنًا ولا كذبًا، رجماً بالغيب كما تزعمون ذلك.

﴿ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾. كأنّ فيه حذفًا دل عليه السياق، وتقديره:  
 وصاكم ألا تشركوا به شيئًا. ولهذا قال في آخرها: ﴿ ذَلِكَ وَصَلْنَا بِهِ ﴾.  
 وتقول العرب: أمرتك ألا تقوم.

قال الزجاج: ويجوز أن يكون هذا محمولاً على المعنى، أي أتلى  
 عليكم تحريم الشرك<sup>(١)</sup>.

وقيل: تم الكلام عند قوله: ﴿ رَبُّكُمْ ﴾، ثم قال: ﴿ عَلَيْكُمْ أَلَا  
 تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾، على الإغراء<sup>(٢)</sup>. و«شيئًا» عند العرب أنكر النكرات  
 وأعمّها، فقد أتت هذه الآية على جميع الشرك، صغيره وكبيره، بهذا  
 المعنى، وهو كذلك.

وهذه الآيات محكمات، فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه  
 قال: إنّ في الأنعام آياتٍ محكمات هنّ أمّ الكتاب. ثم قرأ: ﴿ قُلْ  
 تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ الآيات. رواه الحاكم في  
 صحيحه، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه<sup>(٣)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعرابه»: ٢ / ٣٠٤.

(٢) انظر «زاد المسير» لابن الجوزي: ٣ / ١٤٧.

(٣) المستدرک: ٢ / ٣٤٧، ٣٤٨، كتاب التفسير، برقم (٣٢٣٨)، ووافقه الذهبي.

وفي / الصحيحين<sup>(١)</sup> عن أبي ذر - رضي الله عنهم - مرفوعاً: «أتاني جبرئيل - عليه السلام - فبشّرني أن من مات لا يشرك بالله شيئاً من أمتك دخل الجنة». قلت: وإن زنى وإن سرق، ثلاثاً. قال: وإن زنى وإن سرق». وقال في الثالثة أو الرابعة: «وإن شرب الخمر». وفي رواية قال في الثالثة: «وإن رغم أنف أبي ذر».

﴿وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾، أي أن تحسنوا إليهم إحساناً. والله - تعالى - كثيراً ما يقرن بين طاعته وطاعتهما. وضعه - سبحانه - هنا موضع النهي عن الإساءة إليهما للمبالغة، والدلالة أن ترك الإساءة في شأنهما غير كاف، بخلاف غيرهما.

فلما وصى بالآباء والأجداد عطف الأبناء والأحفاد، فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ﴾. وكانوا يقتلون البنات خشية العار، وربما قتلوا بعض الذكور خشية الافتقار. ولهذا في الصحيحين<sup>(٢)</sup> عن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً، لما سئل رسول الله - ﷺ -: أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك». قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك. قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني حليلة جارك». ثم تلا رسول الله - ﷺ -: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ الآية [الفرقان: ٦٨].

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٩٣، اللباس، باب الثياب البيض، برقم (٥٤٨٩)، وصحيح مسلم: ١ / ٩٠، ٩١، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله... برقم (٩٤).

(٢) صحيح البخاري: ٤ / ١٦٢٦، التفسير، باب قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ...﴾ الآية، برقم (٤٢٠٧)، وصحيح مسلم: ١ / ٨٧، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقيح الذنوب... برقم (٨٦).

﴿مِتْ إِمْلَقٌ﴾: قال ابن عباس - رضي الله عنهما - وغيره: هو  
 الفقر<sup>(١)</sup>. أي لا تقتلوهم من فقركم الحاصل لكم. وفي سورة الإسراء:  
 ﴿خَشِيَةَ إِمْلَقٍ﴾ [الإسراء: ٣١]، أي لا تقتلوهم خوفاً من الفقر في الآجل.  
 ولهذا قال هناك: ﴿تَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾، فبدأ برزقهم للاهتمام بهم، أي  
 لا تخافوا من فقركم بسبب رزقهم، فهو على الله - سبحانه -، وهنا لما  
 كان الفقر حاصلًا قال: ﴿تَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾، لأنه الأهم هنا.  
 ومعنى إملاق: خلاء من المال. من قولهم: صفاء مَلِيق، إذا غسله  
 المطر. قال الراجز:

جزاك عنا رازق الأرزاق

بحبوحة الجنة في الرفاق

أمنت ما عشت من الإملاق<sup>(٢)</sup>

والمعنى في ذلك: لا تتدوهن للخوف من الفقر.

ولفظ الولد يقع على الذكر والأنثى. وكانت العرب تتد أولادها في  
 الجاهلية خشية الفقر والعار. وكانوا يقولون: البنت تجلب العار،  
 وتذهب بالمال، ولا تتركب الأمهار، فضمونها الأجداث. فنهى الله عن  
 ذلك في كتابه. ولهذا قال: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾  
 [التكوير: ٨، ٩]. فأرسل - ﷺ - / بمكارم الأخلاق.

و(الوَاد) بالهمز في أصل اللغة المواردة بالأرض. قال الكميت بن

(١) رواه الطبري في تفسيره: ٨ / ٨٢.

(٢) لم أعثر على قائله.

زيد الأسدي يخاطب قريشاً معاتباً لها<sup>(١)</sup>:

سيذكرنا منكم نفوس وأعينٌ ذوارف لم تضنن بدمع غروبها  
إذا وأدتنا الأرض إن هي وُئدت وأُخرج من بيض الأمور وقوبها<sup>(٢)</sup>  
﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾، أي العلانية، ﴿وَمَا بَطَّنَ﴾،  
يعني السرّ بها. وكان أهل الجاهلية يستقبحون الزنا في العلانية، ولا  
يرون به بأساً في السر، فحرّم الله - سبحانه - الزنا في العلانية والسرّ.

قال العلماء - رحمهم الله تعالى -: وإن كان هذا سبب النزول،  
فالآية الكريمة عامّة في جميع المعاصي، سرّها وجهرها. وهذا معنى  
قول مجاهد وقتادة وغيرهما من السلف<sup>(٣)</sup>، فهي عامّة في النهي عن  
قربان كل ما فحش سرّاً وجهرّاً.

﴿وَلَا تَقْنُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾. هذا داخل في  
الفواحش، ولذا نص عليه تأكيداً لأمره، وعظمه عند الله - تعالى -.  
وروى الترمذي<sup>(٤)</sup> وحسنه، عن عثمان - رضي الله عنه - أنّه قال وهو  
محصور: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا  
ياحدي ثلاث، رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل

(١) انظر ديوانه: ١ / ١٠٢، عالم الكتب.

(٢) في طرّة الصفحة: [الوقوب: الدخول في كل شيء، ومنه قوله - تعالى -: ﴿وَمِنْ  
شَرِّ عَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾. قاله كاتبه - عفى الله عنه -].

(٣) انظر تفسير الطبري: ٨ / ٨٣.

(٤) ٤ / ٤٦٠، كتاب الفتن، باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم...، برقم (٢١٥٨)، وهو  
أيضاً في سنن أبي داود: ٤ / ١٧٠، برقم (٤٥٠٢)، وفي الكبرى للنسائي: ٢ / ٢٩٢،  
برقم (٣٤٨٢)، وفي سنن ابن ماجه: ٢ / ٨٢، أول أبواب الحدود، برقم (٢٥٦١).



نفسًا بغير نفس». فوالله ما زنت في جاهلية ولا إسلام، ولا تمنيت أن لي بديني بدلاً بعد إذ هداني الله، ولا قتلت نفسًا، فيم<sup>(١)</sup> تقتلوني؟.

وقد صح النهي عن قتل المعاهد، وهو المستأمن من أهل الحرب، فعند البخاري<sup>(٢)</sup> عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «من قتل معاهدًا لم يجد رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد<sup>(٣)</sup> من مسيرة أربعين عامًا».

﴿ذَلِكَ وَصَّنَكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾<sup>(١٥١)</sup>.

لما كان العقل يشهد بالخالق لا شريك له، ويدعوا أيضًا إلى بر الوالدين، وينهى عن قتل الولد، وإتيان الفواحش؛ لأن الإنسان يغار من الفاحشة على بنته، وأخته، كذلك ينبغي لذلك أن يجتنبها. وكذلك قتل النفس، فلما لاقت<sup>(٤)</sup> هذه الأمور بالعقل قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾<sup>(١٥١)</sup>، يعني عن الله أمره ونهيه.

وبهذا يُعلم أن أشرف ما في الإنسان عقله. وسُمي عقلًا لعقله الإنسان عمدًا يضره. وقد قالت عائشة - رضي الله عنها -: أفلح من جعل الله له عقلًا<sup>(٥)</sup>. وسئل ابن المبارك: ما خير ما أعطي الرجل؟ قال:

- 
- (١) في الأصل: «فلم»، باللام، والمثبت من سنن الترمذي.  
(٢) صحيح البخاري: ٣ / ١١٥٥، الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهدًا... برقم (٢٩٩٥).  
(٣) في صحيح البخاري: «يوجد» دون لام.  
(٤) من اللياقة.  
(٥) رواه ابن الدنيا مرفوعًا في «العقل وفضله»: ٣٨، وبلفظ «أفلح من رزق لُبًا» رواه الطبراني في الكبير (٣٣/٩١)، والبخاري في التاريخ (١٨١/٧) معلقًا، والبيهقي في الشعب (٤/١٥٩) عن قرّة بن هبيرة مرفوعًا. وقد ضعفه الألباني كما =

غريزةٌ عقل<sup>(١)</sup>. ذكره عنهما ابن الجوزي<sup>(٢)</sup>.

وقد اختلف في ماهية العقل، فقال القاضي أبو يعلى<sup>(٣)</sup> 'وقوم: هو ضرب من العلوم الضرورية. واختاره أبو بكر / بن العربي المالكي<sup>(٤)</sup>.

وقال آخرون: هو غريزة يتأتى معها درك العلوم<sup>(٥)</sup>.

وقال آخرون: هو قوة يُفصل بها بين حقائق المعلومات<sup>(٦)</sup>.

وقيل: جوهر بسيط<sup>(٧)</sup>. وقيل: جسم شفاف. وقال المحاسبي<sup>(٨)</sup> وأبو

الحسن التميمي<sup>(٩)</sup>: هو نور في القلب، كالعلم<sup>(١٠)</sup>. وقال ابن حمدان<sup>(١١)</sup>.

= في الضعيفة: ٦ / ٣٨٩ (٢٨٦٠).

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان»: ٤ / ١٦٥، برقم (٤٦٧٩)، وانظر السير للذهبي: ٨ / ٣٩٧.

(٢) في «ذم الهوى»: ص ٣١، ٣٣.

(٣) انظر «المسودة في أصول الفقه» لآل تيمية: ٥٥٦.

(٤) لم أعثر على موضعه.

(٥) هذا القول محكي بلفظه في «المسودة»: ٥٥٧، عن الحارث المحاسبي، بزيادة

«وليس منها». ولم أجده في كتاب «مائة العقل» للمحاسبي إلا بمعناه. ص ٢٠١، ٢٠٢.

(٦) انظر «المسودة»: ٥٥٦.

(٧) انظر «المسودة»: ٥٥٧.

(٨) هو الحارث بن أسد المحاسبي، البغدادي، له كتب كثيرة في الزهد، حذر منها أبو

زرعة الرازي؛ لأن أئمة السلف لم يتهجوا نهجها في معالجة الخطرات والوساوس،

توفي الحارث سنة ٢٤٣هـ. انظر السير: ١٢ / ١١٠.

(٩) هو عبدالعزيز بن الحارث بن أسد بن الليث، أحد فقهاء الحنابلة الأعيان، توفي سنة ٣٧١هـ.

انظر «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى: ٢ / ١٣٩، و«تاريخ الإسلام» للذهبي: ٥٠١.

(١٠) هذا القول بمعناه في «مائة العقل» للمحاسبي: ٢٠٤، محكيًا عن قوم. وهو في

«المسودة»: ٥٥٦ عن أبي الحسن.

(١١) هو أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري، الحراني، =

ونقل إبراهيم الحربي عن الإمام أحمد أنه قال: هو غريزة<sup>(١)</sup>.  
قال البربهاري<sup>(٢)</sup>: مراده أنه ليس باكتساب، وإنما هو فضل من الله  
- تعالى -<sup>(٣)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهذا يقتضي أنه القوة المدركة، كما  
دلّ عليه كلام أحمد، لا الإدراك<sup>(٤)</sup>.

والتحقيق في هذا أن يقال: هو غريزة كأنها نور يقذف في القلب  
متصلاً بالدماغ، فيستعد به لإدراك الأشياء، فيعلم جواز الجائزات، واستحالة  
المستحيلات، ويتلمح عواقب الأمور، فذلك الثور يقلّ ويكثر<sup>(٥)</sup>.

وقاله ابن الجوزي وغيره، خلافاً لابن عقيل والأشعري والمعتزلة<sup>(٦)</sup>.

---

= الفقيه، الأصولي، القاضي، نجم الدين، له «الرعاية الصغرى» و«الرعاية الكبرى»،  
و«جامع الفنون»، توفي سنة ٦٩٥هـ. انظر «المقصد الأرشد» لابن مفلح: ١ / ٩٩.  
(١) انظر «المسودة»: ٥٥٦.

(٢) هو أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري، الفقيه، شيخ الحنابلة، كان  
قوياً بالحق، شديداً على أهل البدع، له «شرح السنة»، توفي سنة ٣٢٨هـ مستتراً.  
انظر السير: ١٥ / ٩٠.

(٣) العبارة من قوله: «ليس باكتساب..» إلى هنا، موجودة في «كتاب شرح السنة»  
للبربهاري، ص ٣٧، من قوله ابتداءً، غير مرتبطة بكلام الإمام أحمد، وليس قبلها:  
«مراده أنه». فلعل هذا من تركيب المؤلف، فإن كان كذلك فالواجب أن يقال:  
ومراده - كما قال البربهاري أنه - ليس باكتساب.. إلخ.

(٤) بتصرف، من «المسودة»: ٥٥٨.

(٥) هذه عبارة ابن الجوزي في «ذم الهوى» ص ٢٤، مع شيء من التصرف، وانظر  
«المسودة»: ٥٥٨، ٥٥٩.

(٦) حيث لم يجوزوا أن يكون عقل أرجح من عقل، إلا في التجارب. كما حكاه في  
«المسودة» ٥٦٠.

وقاله الماوردي في الغريزي لا التجريبي، وحمل الطوفي الخلاف على ذلك<sup>(١)</sup>. وسيأتي قول أبي الحسن التميمي بما يوافق ذلك.

وقيل في محلّه: إنه القلب. روي عن الإمامين الحسينيين؛ الشافعي وأحمد<sup>(٢)</sup>، واستدل له بقوله - تعالى -: ﴿فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا﴾ [الحج: ٤٦]، وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧]، قيل: المراد: لمن كان له عقل. فعبر بالقلب عن العقل لأنه محلّه، فصلح للدلالة على ما ذكرنا.

وروى البخاري في الأدب المفرد<sup>(٣)</sup>، بسنده إلى عياض، عن خليفة<sup>(٤)</sup>، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، أنه سمعه بصقّين يقول: (إنّ العقل في القلب، والرحمة في الكبد، والرأفة في الطحال، والنفس في الرئة)<sup>(٥)</sup>. فدلّ على أن مراده حقائق هذه الأشياء.

وقالت طائفة: محلّه الدماغ. ونقله ابن زياد<sup>(٦)</sup> عن الإمام

(١) لم أهد إلى موضعه.

(٢) ذكره عن الشافعية النووي في «شرح صحيح مسلم»: ٢٩ / ١١، وهو في «المسودة» ٥٥٩ قول لبعض الحنابلة، ونص في «المسودة» ٥٦٠ عن الإمام أحمد أنه قال: العقل في الرأس.

(٣) ص ١٩٠، باب العقل في القلب، برقم [٥٤٧]. وقد حسنه الألباني في «صحيح الأدب المفرد»: ص ٢٠٦.

(٤) كذا بالأصل. وهو في «الأدب المفرد»: عياض بن خليفة، وهو الصواب كما في «تقريب التهذيب»: ٤٣٧، برقم (٥٢٧٥)، وقال عنه: مقبول.

(٥) ورواه أيضًا البيهقي في «شعب الإيمان»: ٤ / ١٦١، برقم (٤٦٦٢).

(٦) هو الفضل بن زياد، أبو العباس، القطان، البغدادي، كان من خواص الإمام أحمد، لم يذكروا تاريخ وفاته، انظر «المقصد الأرشد» لابن مفلح: ٢ / ٣١٢، برقم (٨٢٧).

أحمد<sup>(١)</sup>، وهو اختيار أبي حنيفة<sup>(٢)</sup>. والذي اختاره أصحاب الإمام أحمد الأول. قال أبو الحسن التميمي: الذي نقول به أن العقل في القلب، يعلو نوره إلى الدماغ، فيفضي إلى الحواس ما جرى في العقل<sup>(٣)</sup>.

والحاصل كما قال يوسف ابن أسباط<sup>(٤)</sup>: العقل سراج ما بطن، وملاك ما علن، وسائس الجسد، وزينة كل أحد، ولا تصلح الحياة إلا به، ولا تدور الأمور إلا عليه<sup>(٥)</sup>.

ويكفي في ذلك أن الدين وحسن الخلق يتبعانه<sup>(٦)</sup> حيث كان، إذ مدار ذلك عليه.

قال القاضي أبو يعلى: ومعنى قول الإمام أحمد: إنه غريزة، يعني أنه خلق الله - تعالى - ابتداء، وليس باكتساب<sup>(٧)</sup>.

---

(١) ذكره أبو حفص بن شاهين بإسناده عن الفضل بن زياد، كذا في «المسودة»: ٥٦٠.

(٢) انظر «الكليات» للكفوي: ٦١٩، و«شرح صحيح مسلم» للنووي: ٢٩ / ١١.

(٣) انظر «المسودة»: ٥٥٩.

(٤) هو يوسف بن أسباط بن واصل الشيباني، الزاهد، الواعظ، دفن كتبه واعتمد على حفظه فوقع في تحديثه الغلط، وكان من عباد زمانه، لا يأكل إلا الحلال المحض، توفي سنة ١٩٥هـ. انظر «السير» للذهبي: ١٦٩ / ٩، و«لسان الميزان» لابن حجر: ٣٨٨ / ٦.

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في «العقل وفضله»: ٦٣، عن عبدالله بن خبيق الأنطاكي قال: كان يُقال.. فذكره، ولم يذكر يوسف بن أسباط. وقد وقع في الأصل: «ولا يصلح الحياء»، ومعناه بعيد، والمثبت من «العقل وفضله».

(٦) أي العقل.

(٧) انظر «المسودة»: ٥٥٦.

﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. يقول: لا تقربوا ماله إلا بما فيه صلاحه وثمرته<sup>(١)</sup>. قال مجاهد: هو التجارة فيه. وقال الضحّاك: هو أن يبتغي له فيه، ولا يأخذ من ربحه شيئاً<sup>(٢)</sup>. والصحيح أن له / أن يأكل مع فقره قدر عمله. وهل يرده إذا أيسر أم لا؟ على قولين، أصحّها: لا يرده.

﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾، قال الشعبي ومالك: الأشدّ: الحلم، حين تكتب له الحسنات، وتكتب عليه السيئات<sup>(٣)</sup>. وقال أبو العالية: حتى يعقل، وتجتمع قوته. وقال الكلبي: الأشدّ: ما بين ثمان عشرة سنة إلى ثلاثين<sup>(٤)</sup>. وقيل غير ذلك. فالأشدّ جمع شدّ، مثل قدّ وأقْد، وهو استحكام شباب الإنسان، ومنه شدّ النهار، وهو ارتفاعه. وقيل: بلوغ الأشدّ: أن يونس رشده بعد البلوغ، كما في الآية الأخرى: ﴿فَإِنِ انْتَسَمَ مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦]، وتقدير الآية هنا: ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن على الأبد، حتى يبلغ أشده، فتدفعوا إليه ماله إن كان رشيداً<sup>(٥)</sup>. وهذا القول الأخير هو المتعين هنا، فهو كقوله - تعالى -: ﴿فَارَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾ [الكهف: ٨٢].

(١) بلفظه من تفسير الطبري: ٨ / ٨٤.

(٢) أخرجه عنهما الطبري في الموضوع السابق.

(٣) روى الطبري عن مالك: «الحلم» فقط، وروى تمام العبارة عن عامر الشعبي، انظر تفسيره: ٨ / ٨٥. وذكر البغوي في تفسيره: ٢ / ١٤١، عن الشعبي ومالك تمام العبارة.

(٤) ذكره عنهما البغوي في تفسيره: ٨ / ١٤١.

(٥) الكلام بلفظه تقريباً في الموضوع السابق.

﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ﴾، أي العدل<sup>(١)</sup>. قال أبو طالب<sup>(٢)</sup>:

بميزانٍ قسطٍ لا يخيسُ شعيرةً له شاهدٌ من نفسه غيرُ عائلٍ  
وقال جرير بن الخطفي:

ولو قد بايعوك وليّ عهدٍ لقام القسط واعتدل البناء<sup>(٣)</sup>

ولهذا قال - تعالى -: ﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ [الرحمن: ٩]، فأمرهم بالعدل في ذلك، وألاً يطففوا، وذلك بأن يحفظوا العدل في جميع الأمور، في حقوقه - سبحانه -، من توحيدِه وأداء ما افترض عليهم، وفي حقوق الأدميين، بترك الحيف ومجاوزة الحد في كل شيء، فيعتبر في الأعمال الإخلاص، وفي الأقوال الصدق، وفي الأنفاس التحقيق<sup>(٤)</sup>، ومساواة الظاهر والباطن، وترك المداهنة والخداع والمكر، ودقائق الشرك، وخفايا النفاق، وغوامض الخيانات؛ وسوء الأخلاق، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ ﴾، أي بالمكيال الذي تحب أن يكال لك به، فعامل الناس بما تحب أن يعاملوك به، فكما تدين تدان.

﴿ لَا تُكَلِّفْ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾، أي طاقتها في إيفاء الكيل والميزان، لا تكلف<sup>(٥)</sup> المعطي أكثر مما وجب عليه، ولم يُكَلَّفْ صاحب الحق

(١) عن تفسير البغوي: ٨ / ١٤٢.

(٢) ذكره الطبري في تفسيره: ٤ / ٢٤٠، بألفاظ مختلفة.

(٣) انظر ديوانه: ٢ / ٦٦٨، دار المعارف.

(٤) لم يظهر لي معناها. ولعله أراد بها ما بعدها.

(٥) كذا في جميع النسخ، وفي تفسير البغوي الذي ينقل عنه المؤلف بتصرف: «لم يكلف المعطي...»، وهو اللائق بسياق الكلام.

الرضى بأقل من حقه، حتى لا تضيق عنه نفسه، بل أمر كل واحد بما يسعه، مما لا حرج عليه فيه<sup>(١)</sup>.

فمن اجتهد في أداء الحق وأخذه، فأخطأ بعد استفراغ وسعه فلا حرج عليه.

قال ابن عباس - رضي الله عنه -: إنكم وليتم أمراً هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم. قاله لأصحاب المكيال والميزان<sup>(٢)</sup>.

﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾، يعني فاصدقوا في الحكم والشهادة، ولو كان المحكوم والمشهود عليه ذا قرابة لكم<sup>(٣)</sup>.

وهذه الآية كقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفُوا قَوْمِينَ يَأْلَقِسطُ﴾ الآية [النساء: ١٣٥]، أي مواظبين / على العدل، مجتهدين في إقامته، شهداء بالحق، تقيمون شهادتكم لوجه الله - تعالى -، ﴿وَلَوْ عَلَيَّ أَنفُسِكُمْ﴾، بأن تقروا عليها، لأن الشهادة بيان الحق، سواء كان الحق عليه، أو على غيره، ﴿أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ إن يَكُنَّ المشهود له أو عليه ﴿غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ فالله أولي بهما فلا تتبعوا أهوى أن تعدلوا وإن تلووا ﴿ألسنتكم عن شهادة

(١) عن تفسير البغوي: ٢ / ١٤٢.

(٢) رواه الحاكم مرفوعاً في المستدرک: ٢ / ٣٦، كتاب البيوع، برقم (٢٢٣٢)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي مرفوعاً أيضاً في السنن الكبرى: ٦ / ٣٢، وفي شعب الإيمان: ٤ / ٣٢٨، برقم (٥٢٨٨)، وأوله عنده: «يا معشر التجار»، ورواه الطبراني مرفوعاً في الكبير: ١١ / ٢١٤، ورواه الترمذي مرفوعاً في سننه: ٣ / ٥٢١، برقم (١٢١٧)، كتاب البيوع، باب ما جاء في المكيال والميزان، ثم قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث حسين بن قيس، وحسين بن قيس يضعف في الحديث. وقد روي هذا بإسناد صحيح عن ابن عباس موقوفاً. أ.هـ. والمرفوع في «ضعيف الجامع» للألباني: ٢٩٦، برقم (٢٠٤٠).

(٣) انظر تفسير البغوي: ٢ / ١٤٢.



الحق، وحكومة العدل، ﴿أَوْ تَعْرِضُوا﴾ عن أدائها، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (١٣٥)، فيجازيكم عليه.

وقوله: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾، قال ابن جرير: بوصية الله التي وصاكم بها فأوفوا، وهي في الجملة: أن تعملوا بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وذلك هو الوفاء [بعهد] الله - تعالى - (١)، الذي عهد إلى عباده: بأن يعبدوه بما شرع على السنة رسله - عليهم السلام -.

﴿ذَلِكَ لَكُمْ وَصْنِكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (١٥٦)، والمعنى: اذكر لو هلكت فصار ولدك يتيما، واذكر عند وزنك إذ لو كنت الموزون له، واذكر كما تحب العدل في القول والفعل، فاعدل في حق غيرك، وكما لا تؤذ أن يخان عهدك فلا تخن، فلاق بهذه الأشياء التذكر، فقال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (١٥٦)، أي تتعظون.

قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: هذه الآيات محكمات في جميع الكتاب، لم ينسخهن شيء، وهن محرّمات على بني آدم، من عمل بهن دخل الجنة، ومن تركهن دخل النار (٢).

وسياتي كلام ابن مسعود - رضي الله عنه - في المتن في ذلك (٣).

﴿وَأَنَّ هَذَا﴾ أي الذي وصاكم به في هاتين الآيتين: التوحيد، والنبوة، وبيان الشريعة، قرء بكسر «إن»، على الاستئناف، وقرأ الأكثر بفتح

---

(١) تفسير الطبري: ٨ / ٨٦، بتصرف. ووقع في الأصل: «العهد» باللام، والمثبت من تفسير الطبري.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره: ٢ / ١٤٢. والذي أسنده ابن جرير الطبري إنما هو قول ابن عباس: «هن الآيات المحكمات»، انظر تفسيره: ٨ / ٨٧.

(٣) انظر ص ٤٣ / ب.

الألف<sup>(١)</sup>، قال الفراء<sup>(٢)</sup>: بمعنى: وَأَتْلُ عَلَيْكُمْ ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

قال ابن أبي طلحة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في هذه الآية، وفي قوله - تعالى -: ﴿ أَنْ أَفِيمُوا الَّذِينَ وَلَا نُنْفِرُوا فِيهِ ﴾ [الشورى: ١٣]: أمر - سبحانه - المؤمنين بالجماعة والائتلاف، ونهاهم عن الفرقة والاختلاف، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمرء والخصومات في دين الله<sup>(٣)</sup>. ونحو هذا قاله مجاهد، وغير واحد من السلف<sup>(٤)</sup>.

ووحّد الله - سبحانه - صراطه؛ لأن الحق واحد، وجمع السبل لتفرقتها.

وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أَيْكُمْ يَبَايَعُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ؟». ثم تلا: ﴿ قُلْ تَكَلَّوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ ﴾ حتى فرغ منها، ثم قال: من وفى بهن فأجره على الله، ومن نقص منهن شيئاً فادركه الله في الدنيا كانت عقوبته، ومن أخره إلى الآخرة كان أمره إلى الله، إن شاء أخذه، وإن شاء عفى عنه<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾، أي: تميل بكم وتتشتت بكم ﴿ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ أي عن طريقه ودينه التي ارتضى، وبه أوصى.

(١) انظر «السبعة» لابن مجاهد: ٢٧٣.

(٢) كذا في تفسير البغوي: ٢ / ١٤٢، وهو بمعناه لا بلفظه في «معاني القرآن» للفراء: ٣٦٤ / ١.

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٨ / ٨٨.

(٤) انظر الموضوع السابق.

(٥) رواه الحاكم في المستدرک: ٢ / ٣٤٨، كتاب التفسير، برقم (٣٢٤٠)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه الذهبي في التلخيص، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٥ / ١٤١٧، برقم (٨٠٧٧).

قال البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup>: ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، / عن همام، عن حذيفة قال: يا معشر القراء، استقيموا، فقد سبقتم سبقاً بعيداً، فإن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتكم ضلالاً بعيداً.

وفي الصحيحين<sup>(٢)</sup> عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: كنا مع رسول الله - ﷺ - في مجلسه فقال: «بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق». وفي رواية لهما: «ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به في الدنيا فهو كفاراً له وظهور، ومن أصاب شيئاً من ذلك فستره الله عليه فأمره إلى الله، إن شاء عفى عنه، وإن شاء عذبه». فبايعناه على ذلك. ومرّ بعض ألقاظه في السنن<sup>(٣)</sup>. وفي ذلك حديث ابن مسعود<sup>(٤)</sup>، والنّوأس بن سُمعان<sup>(٥)</sup>، وهما معلومان، فلا نطيل بذكرهما.

- 
- (١) ٢٦٥٦ / ٦، كتاب الاعتصام...، باب الاقتداء بسنن رسول الله - ﷺ -، برقم (٦٨٥٣).
- (٢) صحيح البخاري: ١ / ١٥، الإيمان. باب (١١)، برقم (١٨)، وصحيح مسلم: ٣ / ١٠٧٦، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها، برقم (١٧٠٩).
- (٣) كذا قال، والذي مرّ من ألقاظه في الصفحة السابقة إنما هو في المستدرک وتفسير ابن أبي حاتم.
- (٤) يشير إلى قول ابن مسعود - رضي الله عنه - : خط لنا رسول الله - ﷺ - خطأ، ثم قال: هذا سبيل الله، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله، ثم قال: «هذه سبيل، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه»، ثم تلا الآية: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾. رواه الدارمي: ١ / ٧٨، وابن حبان في صحيحه: ١ / ١٨٠، برقم (٦)، والحاكم في المستدرک: ٢ / ٣٤٨، برقم (٣٢٤١).
- (٥) يشير إلى حديث «ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً...»، وهو في المسند: ٤ / ١٨٢، وصححه محققوه: ٢٩ / ١٨٢.

والمعنى أنّ الصراط المستقيم المأمور باتّباعه في هذه الآية هو الإسلام والقرآن والدين والملة، يقول: فاسلكوا ذلك كلّ، اتبعوا الإسلام، وهو الدين والملة، واتبعوا القرآن، فهو الهدى والتور، والسبيل التي لا عوج فيها، دليل قويم، وكلام قديم<sup>(١)</sup>، وفصيح عربي مبين، وهدى للمتقين.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾، وهي بُنَيَات الطريق<sup>(٢)</sup>، ﴿فَنفَرَقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾، أي تعوجّوا عنها، فسبحان العدل الحكيم، الذي نهى الخلق عنها، حتى قامت عليهم الحجة، ثم قدرها عليهم، وقضاها فيهم.

قال النبي - ﷺ - كما في السنن عنه: «افتترقت اليهود والنصارى على إحدى - وفي رواية: على اثنتين - وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة»<sup>(٣)</sup>. فوق ذلك، وهذه من معجزاته - ﷺ -، هذا وأمر الله لنا وعهده عندنا، ووصيته: قال الله - تعالى -: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي

(١) في وصف القرآن بالقدم نظر؛ فإنه مخالف لقوله - تعالى -: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُتَّخِذِينَ﴾، والذي عليه أهل السنة والجماعة أن كلام الله - تعالى - قديم النوع، حادث الآحاد، وكل ذلك صفة لله - تعالى -، ليس بمخلوق، انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ١٢ / ٣٧٣، ٥٧٧، و«منهاج السنة» له: ٢ / ٣٧٩.

(٢) استعمال عربي شائع. يراد به الطرق الصغيرة المتشعبة من الطريق الأعظم، حسيًا كان أو معنويًا.

(٣) رواه أحمد في المسند: ٢ / ٣٣٢، والترمذي في سننه: ٥ / ٢٥، كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، برقم (٢٦٤٠)، وأبو داود في سننه: ٤ / ١٩٧، كتاب السنة، باب شرح السنة، برقم (٤٥٩٦)، وابن ماجه في سننه: ٢ / ٣٧٧، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم، برقم (٤٠٤٠). وقد صححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة، برقم (٢٠٣)، (١٤٩٢).

أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴿[الشورى: ١٣]، ثم أخبر - تعالى - في كل موضع عن الأمم أنهم ﴿ وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًّا بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى: ١٤]، وعاینوا البیتة، وعلّموا الحق، لينفذ عليهم القدر، فلما كان هذا الداء واقعاً لا محالة، أرشد - سبحانه - إلى الدواء، قياماً<sup>(١)</sup> للحجة علينا، كما في هذه الآية، وحضّ رسول الله - ﷺ - على لزوم ذلك، وقال: «عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عَضُوا عَلَيْهَا بِالتَّوَاجِدِ، وَإِيَاكُمْ وَمَحَدِّثَاتِ الْأُمُورِ»<sup>(٢)</sup>. وفي ذلك سلامة من البدع، وحسم لمادتها، والله أعلم.

﴿ ذَلِكُمْ ﴾ الذي ذكرتُ، ﴿ وَصَّيْنَا بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾، ﴿ لَمَّا قَالَ: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا ﴾ لاقَ بذلك اتقاءَ الزلزل، / قال: ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾.

٣/٣٧

[وقوله - تعالى -] في سورة النساء (٣٦): ﴿ ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ ﴾ أي وحدوه وأطيعوه في جميع ما يأمركم به، وينهاكم عنه، ﴿ ﴿ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ ﴾، أي من الإشراك، جليلاً أو خفياً، دقيقاً أو جليلاً. فأمر - سبحانه وتعالى - بعبادته وحده لا شريك له، لما كان - سبحانه - هو

(١) كذا، والصواب استعمال «إقامة»؛ مصدر «أقام» المتعدي.

(٢) رواه أحمد في المسند: ٤ / ١٢٦، والترمذي: ٥ / ٤٤، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة... برقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه في مقدمة السنن: ١ / ١٠، باب اتباع سنة الخلفاء... برقم (٣٤، ٣٥)، والدارمي: ١ / ٤٤، ٤٥، باب اتباع السنة، والبيهقي في الكبرى: ١٠ / ١١٤، والحاكم في المستدرک: ١ / ١٧٤، ١٧٧، وصححه، وغيرهم عن العرياض بن سارية - رضي الله عنه -، وصححه الألباني كما في «إرواء الغليل»: ٨ / ١٠٧، برقم (٢٤٥٥).

الخالق المنعم المتفضل على خلقه في جميع الأوقات والحالات، كان هو المستحق منهم أن يوحدوه ولا يشركوا به شيئاً من المخلوقات.

ثم أوصى بالإحسان إلى الوالدين، فإنه - سبحانه - جعلهما سبباً لخروجك من العدم إلى الوجود، ولهذا كثيراً ما يقرن حقهما بحقه، كقوله: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤]، ثم أخبر - سبحانه - ترغيباً للبار، وتخويفاً لأهل العقوق بأن المصير إليه، فقال: ﴿إِلَى الْمَصِيرِ﴾، وقوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾، أي أحسنوا إليهما إحساناً.

ثم عطف على الإحسان إليهما الإحسان إلى القرابات، من الرجال والنساء، فقال: ﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾، وقد صحّ في الحديث: «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم صدقة وصلة»<sup>(١)</sup>.

وهذا اللفظ يقتضي شموله لكل قريب من جهة أب وأم، من ذكر وأنثى، غنياً أو فقيراً؛ لأنه اسم جنس مضاف، فيشمل كل قريب له، حتى ولده.

ولهذا لما نزل قوله - تعالى -: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، خصص - ﷺ - في قریش وعمم، حتى قال: «فاطمة

---

(١) رواه أحمد في المسند: ٤ / ١٧، والنسائي في المجتبى: ٥ / ٩٢، بشرح السيوطي، والكبرى: ٢ / ٤٩، كتاب الزكاة، باب الصدقة على الأقارب، برقم (٢٣٦٣)، والترمذي في سننه: ٣ / ٤٧، كتاب الزكاة، باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة، برقم (٦٥٨)، وابن ماجه في سننه: ١ / ٣٤٠، كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة، برقم (١٨٤٩)، والدارمي: ١ / ٣٩٧، كتاب الزكاة، باب الصدقة على القرابة، والبيهقي في الكبرى: ٤ / ١٧٤، وغيرهم، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ٢ / ٧١٧، برقم (٣٨٥٨).

بنتُ محمد»<sup>(١)</sup>.

ولما نزل قوله: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ﴾ [آل عمران: ٩٢]، قال أبو طلحة - رضي الله عنه - كما في صحيح مسلم<sup>(٢)</sup> وغيره<sup>(٣)</sup>، فقلت يا رسول الله، أرى ربنا يسألنا من أموالنا، وإن أطيّب أموالي إليّ وأحبّها «بَيْرَحَاءُ»، وأشهد أنّها لله، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله. قال: «فاجعلها في قرابتك»، فجعلها في حسان بن ثابت، وأبيّ بن كعب.

وبين حسان وبين طلحة ثلاثة آباء، وبين طلحة وأبيّ بن كعب ستة آباء.

ولما نزل قوله - تعالى -: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الحشر: ٧]، يعني قرابته - ﷺ -، قسمه في بني هاشم، وأعطى بني المطلّب من خمس خبير، كما صحّ ذلك في الصحيحين<sup>(٤)</sup> وغيرهما.

وقد حدّد ذلك بعضهم بأربعة آباء، وقصّة أبي طلحة تخالفه، وهي

- 
- (١) صحيح مسلم: ١ / ١٦٣، كتاب الإيمان، باب في قوله - تعالى -: وأنذر عشيرتك الأقرين، برقم (٢٠٤).
  - (٢) صحيح مسلم: ٢ / ٥٧٥، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقرين...، برقم (٩٩٨).
  - (٣) مسند أحمد: ٣ / ٢٨٥، وصحيح ابن خزيمة: ٤ / ١٠٦، وسنن النسائي: ٦ / ٢٣١، وسنن أبي داود: ٢ / ١٣١.
  - (٤) صحيح البخاري: ٣ / ١١٤٣، فرض الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس للإمام...، رقم (٢٩١٧)، ولم أجده في صحيح مسلم، وانظر منه: ٢ / ٦١٨، الحديث رقم (١٠٧٢).

صحيحة صريحة لا تقبل التأويل.

ثم قال: ﴿وَأَلَيْتَمَنِي﴾، وذلك أنهم قد عدموا من يقوم بمصالحهم، ومن يُنفق عليهم، فأمر الله بالإحسان إليهم، ولهذا ثبت عنه - ﷺ - في الصحيحين<sup>(١)</sup> أنه قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين»، وقرن بين أصبعيه: السبابة والوسطى.

واليتيم من هلك أبوه ما لم يبلغ الحلم<sup>(٢)</sup>.

﴿وَالْمَسْكِينِ﴾، وهم المحاويج، الذين لا يجدون من يقوم بكفائتهم، فأمر الله بمساعدتهم بما تتم به كفائتهم.

٤/٣٢

والفقير غير داخل في مسمى المسكين، إلا أن / يريدوا باستعماله لمسمى واحد، يدل عليه قوله: ﴿فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾، وقد ثبت أنه - ﷺ - استعاذ بالله من الفقر، كما في حديث أبي هريرة عند أبي داود<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> وابن ماجه<sup>(٥)</sup> والحاكم<sup>(٦)</sup>، ومن حديث أبي بكر

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢٢٣٧، الأدب، باب فضل من يعول يتيماً، برقم (٥٦٥٩)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٨٠٩، كتاب الزهد والرفائق، باب الإحسان إلى الأرملة...، برقم (٢٩٨٣).

(٢) لحديث «لا يتم بعد احتلام»، أخرجه أبو داود في سننه، برقم (٢٨٧٣)، وصححه النووي كما في شرح مسلم: ١٢ / ١٩١، والألباني في الإرواء: ٥ / ٧٩.

(٣) سنن أبي داود: ٢ / ٩١، كتاب الصلاة، باب الاستعاذة، برقم (١٥٤٤).

(٤) المجتبى: ٨ / ٢٦١، بشرح السيوطي، كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من الذلّة.

(٥) السنن: ٢ / ٣٤٤، كتاب الدعاء، باب ما تعوذ منه رسول الله - ﷺ -، برقم (٣٨٨٧)، وإنما فيه الأمر بالتعوذ من الفقر، أما استعاذته منه فهو في أول الباب، في حديث عن عائشة - رضي الله عنهما -.

(٦) المستدرک: ١ / ٧٢٥، كتاب الدعاء، برقم (١٩٨٣).



- رضي الله عنه - عند أبي داود<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup> أيضًا وغيرهما .  
 وسأل الله - تعالى - المسكنة، كما عند ابن ماجه<sup>(٣)</sup> بسند صحيح، وعبد  
 ابن حميد<sup>(٤)</sup> عن أبي سعيد الخدري، وهو عند الضياء<sup>(٥)</sup> عن عبادة بن  
 الصامت - رضي الله عنه -، وهو أيضًا عند الطبراني<sup>(٦)</sup> من حديث أبي سعيد،  
 كلهم مرفوعًا، ولفظه: «اللهم أحيني مسكينًا، وأمتني مسكينًا، واحشرنني في  
 زمرة المساكين». فصَحَّ الفرق بينهما لغةً وسنَّةً، إلا أنَّ العرب قد تستعمل  
 الفقر مكان المسكنة، وذلك نادر، والتَّادر لا حكم له، كما قال الشاعر<sup>(٧)</sup>:  
 أما الفقير الذي كانت حلوبته وَفَق العيال فلم يُترك له سبْدُ  
 فبذلك يتبيَّن لك مسمَى الفقير من المسكين، وأنَّ كل من قد شدَّ  
 الإعدامُ فقارَ ظهره فهو فقير، لا يقدر شيئًا.

ولما ذكر - سبحانه - الفقراء قال: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي  
 الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

وفي الصحيح<sup>(٨)</sup>: «اطلعت في الجنَّة، فرأيت أكثر أهلها الفقراء».

- 
- (١) السنن: ٤ / ٣٢٤، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، برقم (٥٠٩٠).  
 (٢) المستدرک: ١ / ٩٠، كتاب الإيمان، برقم (٩٩). وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.  
 (٣) السنن: ٢ / ٤١٢، كتاب الزهد، مجالسة الفقراء، برقم (٤١٧٨).  
 (٤) في مسنده: ٣٠٨.  
 (٥) الأحاديث المختارة: ٨ / ٢٧٠.  
 (٦) كذا في «مجمع الزوائد»: ١٠ / ٢٦٥، وقال: فيه بقية بن الوليد، وقد وثق على  
 ضعفه، وشيخ الطبراني وعبيدالله بن زياد الأوزاعي لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.  
 أ.هـ. ولم أعره عليه في معاجم الطبراني، فلعله فيما فقد من الكبير.  
 (٧) هو الراعي، انظر ديوانه: ص ٦٤. وقوله: «لم يترك له سبْد» من قولهم: ما له سبْد ولا كبْد،  
 أي: لا قليل ولا كثير، وأصل السبْد: القليل من الشعر. انظر القاموس المحيط: ١ / ٣٦٦.  
 (٨) صحيح البخاري: ٣ / ١١٨٤، بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنَّة.. =

والمسكين له سفينة يعمل عليها في البحر كما ترى .

وفي حديث أنس - رضي الله عنه - المتفق عليه، أن رسول الله - ﷺ - قال: «ليس المسكين الذي يطوف على الناس، فتردّه اللقمة واللقمتان، والتمرّة والتمرتان، ولكنّ المسكين الذي لا يجد غنيّ يغنيه، ولا يُفطن له فيُصدّق عليه، ولا يقوم فيسأل الناس»<sup>(١)</sup>.

فمفهوم تقييده - ﷺ - نفْي الغنى عنه بقوله: «يغنيه»، يدل على أنّه لم يُنف عنه من الغنى إلا ما كان يغنيه، وأنّه يجد من المال ما لا يغنيه، بخلاف الفقير الذي تردّه اللقمة واللقمتان، فإنّه لا يجد شيئاً إلا ما دُفع به عند الأبواب.

﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾ . قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾: الذي بينك وبينه قرابة، ﴿وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾: الذي ليس بينك وبينه قرابة<sup>(٢)</sup>.

وكذا روي عن عكرمة، ومجاهد، وميمون بن مهران<sup>(٣)</sup>، والضحاك، وزيد بن أسلم، ومقاتل بن حيان، وقتادة.

---

= (٣٠٦٩)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٦٦٦، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء، برقم (٢٧٣٧).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: ٢ / ٥٣٧، التفسير، باب ﴿لَا يَسْأَلُونَكَ النَّاسَ بِالْحِكْمَةِ﴾، برقم (١٤٠٦)، ومسلم في صحيحه: ٢ / ٥٩٣، كتاب الزكاة، باب المسكين... برقم (١٠٣٩). وقد وقع في الأصل: «يُفطن»، بالتاء، وليست كذلك في الصحيحين.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره: ٥ / ٧٨.

(٣) الذي رواه الطبري عن ميمون يخالف هذا، وهو أن الجار ذا القرى هو الرجل يتوسل إليك بجوار ذي قرابتك. ثم خطأ ابن جرير هذا القول، انظر تفسيره: ٥ / ٧٨، ٧٩.

وقيل: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾: المسلم، ﴿وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾: اليهودي والنصراني. قاله نوف البكالي<sup>(١)</sup>. وقيل غير ذلك.

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾: يعني الرفيق في السفر. قاله ابن مسعود، ومجاهد، وعكرمة، وقتادة<sup>(٢)</sup>.

وقال علي وعبدالله بن عمر والنخعي: هو المرأة تكون معه إلى جنبه<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن جريج وابن زيد: هو الذي يصحبك رجاء نفعك<sup>(٤)</sup>.

﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾: قيل: هو المسافر؛ لأنه لازم السبيل. والأكثرون قالوا: إنه الضيف<sup>(٥)</sup>.

وصح من حديث أبي شريح الكعبي - رضي الله عنه - أنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يخرجه»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٥ / ٧٩، ٨٠. ونوف البكالي هو نوف بن فضالة الحميدي البكالي، أبو يزيد، الشامي ابن امرأة كعب الأحمار، كان راوية للقصص، مات بين التسعين إلى المائة. انظر «تهذيب التهذيب» لابن حجر: ١٠ / ٤٣٦، ٤٣٧.

(٢) انظر تفسير الطبري: ٥ / ٨٠، والدر المنثور: ٢ / ٢٨٤.

(٣) أخرجه ابن جرير: ٥ / ٨١.

(٤) أخرجه ابن جرير: ٥ / ٨٢، عن ابن جريج عن ابن عباس.

(٥) انظر تفسير الطبري: ٥ / ٨٣.

(٦) أخرجه البخاري: ٥ / ٢٢٧٢، الأدب، باب إكرام الضيف، (٥٧٨٤).

وفيه: «ومن / كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره»<sup>(١)</sup>.

ب/٣٨

﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾: أي المماليك، أحسنوا إليهم. وقد ثبت أنه - ﷺ - جعل يوصي أمته في مرض موته، يقول: «الصلوة الصلاة وما ملكت أيمانكم»، يرددها حتى ما يفيض بها لسانه - ﷺ -<sup>(٢)</sup>.

وفي صحيح مسلم، عن عبدالله بن عمر، أنه قال لقهْرمانه: هل أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا. قال: انطلق فأعطهم؛ إن رسول الله - ﷺ - قال: «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوتهم»<sup>(٣)</sup>.

ولمسلم أيضاً عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «للمملوك طعامه وكِسوته، ولا يُكَلَّف من العمل إلا ما يطيق»<sup>(٤)</sup>. وعنه - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه، فإن لم يُجلسه معه فليناولهُ لُقمةً أو لُقمتين، أو أكلةً أو أكلتين». أخرجاه في الصحيحين<sup>(٥)</sup>.

وفيها عن أبي ذر مرفوعاً: «هم إخوانكم خَوَّكُم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه

- 
- (١) صحيح البخاري: ٥ / ٢٢٤٠، الأدب، باب من كان يؤمن بالله...، برقم (٤٨).
  - (٢) أخرجه أحمد في مسنده: ٦ / ٢٩٠، وغيره، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ٢ / ٧١٩، برقم (٣٨٧٣).
  - (٣) صحيح مسلم: ٢ / ٥٧٤، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال...، برقم (٩٩٦). وآخره: «عمن يملك قوته» بالإنفراد. والقهْرمان: المسيطر الحفيظ على من تحت يديه، فارسي معرب. انظر اللسان: ١٢ / ٤٩٦، (قهْرمان).
  - (٤) صحيح مسلم: ٣ / ١٠٣٩، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك...، برقم (١٦٦٢).
  - (٥) صحيح البخاري: ٢ / ٩٠٢، العتق، باب إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه، برقم (٢٤١٨)، وهذا لفظه، وصحيح مسلم: ٣ / ١٠٤٠، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك...، برقم (١٦٦٣).

مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم»<sup>(١)</sup>.  
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾<sup>(٢)</sup>: أي مختالاً في نفسه،  
معجباً بها، متكبراً، فخوراً على الناس، يرى أنه خير منهم، فهو في  
نفسه كبير، وعند الناس بغيض، وعند الله حقير.

قال مجاهد في الآية: يعني: يعدّ ما أُعطي، وهو لا يشكر الله - عز  
وجل -<sup>(٢)</sup>. يعني يفخر على الناس بما أعطاه الله من نعمه، وهو قليل  
الشكر لله - تعالى -.

وروى ابن جرير عن عبدالله بن واقد أبي رجاء الهروي، قال: لا  
تجد سيء الملكة إلا وجدته مختالاً فخوراً، وتلا: ﴿وَمَا مَلَكَتْ  
أَيْمَانُكُمْ﴾، ولا عاقاً إلا وجدته جبّاراً شقيماً<sup>(٣)</sup>.

وروى ابن أبي حاتم مثله عن العوام بن حوشب في المختال الفخور  
في الآية<sup>(٤)</sup>.

وعند الإمام أحمد في المسند<sup>(٥)</sup>، والبخاري في الأدب المفرد<sup>(٦)</sup>،

---

(١) صحيح البخاري: ١ / ٢٠، الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية...، برقم  
(٣٠)، وصحيح مسلم: ٣ / ١٠٣٩، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك...، برقم  
(١٦٦١).

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره: ٥ / ٨٤.

(٣) تفسير ابن جرير الطبري: ٥ / ٨٤، وقوله: «سيء الملكة»، أي سيء المعاملة  
لمملوكيه.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم: ٣ / ٩٥١، برقم (٥٣١٥).

(٥) ١١٨ / ٢. وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة: ٥ / ٣٤٢، برقم (٢٢٧٢).

(٦) ص ١٩١.

والحاكم في المستدرک<sup>(١)</sup>، عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما من رجل يتعاطم في نفسه، ويختال في مشيته، إلا لقي الله وهو عليه غضبان».

يقال: خالَ الرجلُ يخولُ، إذا اختال. قال الشاعر:

فإن كنتَ سيِّدنا سُدتنا وإن كنتَ للخالِ فاذهب فخل<sup>(٢)</sup>  
والخال: الخيلاء، قال العجاج<sup>(٣)</sup>:

والخال ثوب من ثياب الجهال

ثم قال - تعالى -: ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [النساء: ٣٧]، أي: الذين يبخلون بأموالهم أن ينفقوها فيما أمر الله به، من برِّ الوالدين، والإحسان إلى الأقارب، واليتامى، والمساكين، والجار ذي القربى، والجار الجنب، والصاحب بالجنب، وابن السبيل، وما ملكت الأيمان، / الذين هم الأرقاء، ولا يؤدّون حق الله فيها، ومع ذلك يأمرون الناس بالبخل أيضًا، وقد قال - ﷺ -: في الحديث الصحيح: «وأى داء أدوأ من البخل»<sup>(٤)</sup>. وقال: «ما ساد

١/٣٩

- 
- (١) ١ / ١٢٨، كتاب الإيمان، برقم (٢٠١)، وقال: صحيح على شرط الشيخين. ورواه أيضًا البيهقي في شعب الإيمان: ٦ / ٢٨٣. برقم (٨١٦٧).
- (٢) أنشده ابن جرير في تفسيره: ٥ / ٨٤. وابن قتيبة في غريب الحديث: ٢ / ١٦٢، وغيرهما دون تعيين القائل.
- (٣) لم أعر عليه في ديوانه الذي نشرته دار الشرق، وهو في «غريب الحديث» لابن قتيبة: ٢ / ١٦١.
- (٤) رواه الطبراني في الكبير: ١٩ / ٨١ مرفوعًا، وغيره، وصححه الألباني في صحيح =

بخیل قط»<sup>(١)</sup>.

ثم قال: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، فالبخیل جحود لنعمة الله، لا تظهر عليه في مأكله وملبسه، ولا في إعطائه وبذله، كما قال - تعالى -: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾<sup>(٦)</sup> وَإِنَّكُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ<sup>(٧)</sup>، أي بحاله وشمائله، ﴿وَإِنَّكُمْ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾<sup>(٨)</sup>. وقال هنا: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، ولهذا توعدهم بقوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾<sup>(٩)</sup>.

وقد حمل بعض السلف هذه الآية على بخل اليهود بالعلم الذي عندهم في صفة النبي - ﷺ -، وكتمانهم ذلك، ولذلك قال: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾<sup>(١٠)</sup>. رواه ابن إسحاق عن محمد، عن سعيد أو عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -<sup>(١١)</sup>. وقاله مجاهد، وغير واحد<sup>(١٢)</sup>. ولا شك أن الآية محتملة - كما قال عماد الدين ابن كثير -، والظاهر أن السياق في البخل في المال، وإن كان البخل بالعلم داخلاً فيه بطريق الأولى، فإن السياق في الإنفاق على الأقارب والضعفاء<sup>(١٣)</sup>.

= الجامع: ٢ / ١١٩٥، برقم (٧١٠٤)، كما أخرجه البخاري: ٣ / ١١٤٢، المغازي، باب قصة عمان والبحرين، موقوفاً على أبي بكر - رضي الله عنه -، برقم (٢٩٦٨)، وهو كذلك في المسند: ٣ / ٣٠٧.

(١) لم أعثر عليه بعد طول بحث في المصادر.

(٢) رواه من طريق ابن إسحاق ابن جرير الطبري في تفسيره بهذا الشك: عن سعيد أو عكرمة. انظر: ٥ / ٨٦. وانظر تفسير ابن كثير: ٢ / ٣٠٣.

(٣) السابق: ٥ / ٨٥.

(٤) من تفسير ابن كثير: ٢ / ٣٠٣.

وفي نسخ كثيرة غير خط الشيخ<sup>(١)</sup> - رحمه الله - بيده: [وقوله - تعالى -: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الآيات اللاتي في سورة الإسراء [٢٣- ٣٩]. وسنشير إليها إشارة على حسب ما أُثبت في غير خط المصنف، فلعله ألحقها بعد ذلك.

فقوله: (في سورة الإسراء)، هذا اللفظ جائز عند السلف - رضي الله عنهم -، بأن يقال: سورة كذا. وقد ثبت ذلك عن النبي - ﷺ -، كما في الصحيحين عن أبي مسعود<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - أنه قال: قال النبي - ﷺ -: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»<sup>(٣)</sup>.

وقد ردّ البخاري - رحمه الله تعالى - وغيره على من أنكر ذلك وخطأه<sup>(٤)</sup>. وهو كذلك؛ لإنكاره ما تلفظ به النبي - ﷺ -.

وأما لفظ الإسراء، فقد اتفقت الرواة على تسميته إسراء، ولم يسمه أحدٌ منهم «سرى».

قال السهيلي: وإن كان أهل اللغة قد قالوا: «سرى» و«أسرى»

---

(١) يعني مصنف المتن، الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -، وهذه الآيات مثبتة في المطبوع من كتاب التوحيد، قبل آية النساء التي مضت.

(٢) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة، أبو مسعود، الأنصاري، البصري، مشهور بكنيته، توفي بعد سنة ٤٠هـ. انظر الإصابة: ٢ / ٤٨٣، ٤٨٤.

(٣) صحيح البخاري: ٤ / ١٤٧٢، فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، برقم (٣٧٨٦)، وصحيح مسلم: ١ / ٤٦٥، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل الفاتحة...، برقم (٨٠٨).

(٤) انظر صحيح البخاري: ٤ / ١٩٢٣، فضائل القرآن، باب من لم ير بأسًا أن يقول: سورة البقرة، وسورة كذا وكذا.



بمعنى واحد. فدلّ على أنّ أهل اللغة لم يحقّقوا العبارة؛ وذلك أنّ القراء لم يختلفوا في تلاوة قوله: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِيْٓ اَسْرٰى بِعَبْدِهٖ﴾ [الإسراء: ١]، ولم يقل سري. وقال - تعالى -: ﴿وَالَيْلِٓ اِذَا يَسْرٰٓ﴾ [الفجر: ٤]، ولم يقل: سري<sup>(١)</sup>، فدلّ على أنّ السرى من سريت إذا سرت ليلاً، وهي مؤنّثة، تقول: طالت سراك الليلة. وقد يذكر. والإسراء<sup>(٢)</sup> متعد في المعنى، لكنّ حذف مفعوله كثيراً، حتّى ظنّ أهل اللغة أنّهما بمعنى واحد، لما رأوهما غير متعديين إلى مفعول في اللفظ، وإتّما أسرى بعبدته: أي جعل البراق يسري به<sup>(٣)</sup>، كما تقول أمضيته: أي جعلته يمضي، لكن كثر حذف المفعول لقوّة الدلالة عليه، و<sup>(٤)</sup> الاستغناء عن ذكره؛ إذ المقصود بالخبر ذكر محمد - ﷺ -، لا ذكر الدابة التي سرت به.

٤/٣٩

وجاز في قصة لوط - عليه السلام - أن يقال له: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ﴾ [هود: ٨١، الحجر: ٦٥]، أي سر بهم. وأن تُقرأ: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ﴾، بالقطع، أي فأسر بهم على<sup>(٥)</sup> ما يتحملون عليه من دابة أو نحوها. ولم يُتصوّر ذلك في السرى بالنبي - ﷺ -؛ إذ لا يجوز أن يقال: «سرى بعبدته» بوجه من الوجوه؛ فلذلك لم يأت التلاوة إلا بوجه واحد في هذه القصة<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) في «الروض الأنف»: ولم يقل يسري.
  - (٢) في الأصل كتبت: «الإسرى»، وهكذا تكررت.
  - (٣) «به» ليست في الروض.
  - (٤) في الروض: «أو».
  - (٥) «على» ليست في الروض. وعدمها هو اللائق بالقطع في «فأسر» قبلها.
  - (٦) «الروض الأنف» للسهيلي: ٤١٢ / ٣.

والسورة: الثروة، وسورة كل شيء أعلاه. وبقيته، وهو مهموز؛ بقية طعام الحيوان وشرابه، قاله صاحب «المحكم» من اللغويين<sup>(١)</sup>، وصاحب «المستوعب» من الفقهاء<sup>(٢)</sup>، و«سور المدينة» غير مهموز، و«السورة من القرآن»: يهمز؛ لشبهها بالسور الذي هو بقية الشيء، ولا يهمز؛ لشبهها بسور المدينة. قاله ابن أبي الفتح البعلي<sup>(٣)</sup>.

وكل مرتفع سور، وساوره إذا طلب معالاته، ومن ذلك سور المدينة. قال النابغة الذبياني:

ألم تر أن الله أعطاك سورةً ترى كل ملكٍ دونها يتذبذب<sup>(٤)</sup>  
وقال أبو طالب:

وأصبح منا أحمدٌ في أرومةٍ تُقصر عنها سورة المتطاول<sup>(٥)</sup>  
وقوله - تعالى -: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾، أي أمر ربك بذلك أمرًا قاطعًا، فالقضاء هنا بمعنى الأمر، قاله مجاهد وغيره<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) «المحكم والمحيط الأعظم» في اللغة، لعلي بن إسماعيل بن سيدة، المتوفى سنة ٤٥٨هـ.
- (٢) «المستوعب» لمجتهد المذهب الحنبلي، محمد بن عبدالله بن الحسين البغدادي، المعروف بابن سنيته، المتوفى سنة ٦١٦هـ. انظر عنه: «المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل» للدكتور بكر أبو زيد: ٧١٧ / ٢.
- (٣) في «المطلع على أبواب المقنع»: ٤٠.
- (٤) ديوانه: ١٨.
- (٥) من قصيدته الطويلة في ذكر شأنه مع قومه، ودفاعه عن النبي - ﷺ -، وقد ذكرها ابن هشام في السيرة: ٢٨٠ / ١، والبيت هناك: فأصبح فينا أحمد... .
- (٦) انظر «الدر المنثور»: ٣٠٩ / ٤.

ومن كلام العرب في القضاء بمعنى الأمر قول المرفس في  
الجاهلية:

ففضى ثم أبونا إلة بقتال القوم والحدرد معاً<sup>(١)</sup>

يقول: أمر.

وهذه الآية كقوله - تعالى - : ﴿إِن الْحُكْمُ لِلَّهِ آمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ  
ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٠].

وقال زكريا بن سلام: جاء رجل إلى الحسن فقال إنه طلق امرأته  
ثلاثاً. فقال: عصيت ربك، وبانت منك امرأتك. فقال الرجل: قضى  
الله ذلك. فقال الحسن - وكان فصيحاً - : ما قضى الله. أي ما أمر الله،  
وقرأ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾. فقال الناس عند ذلك: تكلم  
الحسن في القدر. حيث لم يفقهوا ما قال<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية، ومعناه لغيره من السلف: ومن ظن أن  
قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ بمعنى قدر، وأن الله ما قضى بشيء إلا وقع،  
كما يقوله الملحدون في آيات الله، بأن جعل عباد الأصنام ما عبدوا إلا  
الله، فإن هذا من أعظم الناس كفراً بالكتب كلها<sup>(٣)</sup>؛ إذ قائل هذا لا  
يخرج عن قول من قص الله علينا قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾  
[الأنعام: ١٤٨]، فتعلقوا بالمشيئة والقدر، وتركوا الأمر والنهي؛ إذ مشيئة

١/٤٠

(١) لم أعر عليه في ديواني المرقشين الذين نشرتها دار صادر.

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره: ٦٢ / ١٥.

(٣) بتصرف، من «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان»: ٦٢. وانظر مجموع  
الفتاوى: ٢٦٩ / ١١.

الله - تعالى - تعمّ الكائنات، وأمره لا يعمّ مراداته - تعالى -، فليس لأحد أن يتعلّق بالمشيئة والقدر الكونيين، بعد ورود الأمر الشرعي الديني.

وقيل: معناه وصّى. وكذا قرأ علي، وابن مسعود، وأبي بن كعب، والضحاك، من التوصية<sup>(١)</sup>.

وقيل هذه الآيات مما يتعلّق بها، قوله - تعالى -: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعَدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾ [الإسراء: ٢٢]، وهذا خطاب لنبية - ﷺ -، والمراد به المكلفون من أمته، أي: لا تجعل أيها المكلف في عبادتك ربك له شريكاً، فتقعد مذمومًا على إشراكك به، مخذولاً؛ لأنّه - تعالى - يكلّك إلى الذي عبدت معه، وهو لا يملك ضرراً ولا نفعاً، ولا موتاً ولا حياةً ولا نشوراً. فعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسدّ فاقته، ومن أنزلها بالله أوشك الله له بالغنى، إما بموت آجل، وإما غنى عاجل». رواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، والترمذي وقال: صحيح غريب<sup>(٣)</sup>.

---

(١) انظر تفسير الطبري: ١٥ / ٦٢. و«الدر المشور»: ٤ / ٣٠٩. وكون القراءة بـ«ووصّى» مكان «وقضى» من القراءات الشاذة أمر مقبول على قاعدته في علم القراءات، أما أن تكون هي الصواب، دون «وقضى»، وتعدّ «وقضى» تصحيحاً عن «ووصّى»، بالصاق الواو الثانية بالصاد، حتى قرئت «وقضى»، كما روى ابن جرير عن الضحاك، فهذا دونه خرط القناد، وهو في غاية السقوط؛ والمعروف عقلاً وعادة من حفظ الأمة لهذا الكتاب والتعبّد به وترديده لدى العامة فضلاً عن العلماء، أن مثل هذا الزعم من ضرب المحال، ونحن نرى في زماننا هذا - زمان الإدبار عن العلم الشرعي وحفظ القرآن - أن مثل هذا لا يخفى على صغار الحفظة من التلاميذ، فكيف يخفى على صدر الأمة؟!.

(٢) المسند: ١ / ٤٠٧، وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٢ / ١٠٤٤، برقم (٦٠٤١).

(٣) سنن الترمذي: ٤ / ٥٦٣، كتاب الزهد، باب ما جاء في الهم في الدنيا...، برقم (٢٣٢٦).

قالوا: ومفهوم الآية أن الموحد يكون ممدوحًا منصورًا، كما أن  
المشرك مذمومًا مخذولًا.

﴿وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا﴾، قال الكسائي: أي استوصوا بالوالدين  
إحسانًا، على الأمر.

وقال غيره: العرب تقول: أوصيتك به خيرًا، وأمرتك به خيرًا،  
ومعناه: أمرتك أن تفعل خيرًا، فتحذف «أن» والفعل؛ لأنه معلوم، كما  
أنشدوا في ذلك قول الشاعر:

عجبت من دهماً إذ تشكونا

ومن أبي دهماً إذ يوصينا

خيرًا بها كأننا جافونا<sup>(١)</sup>

﴿إِنَّمَا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا﴾، ومعنى «عندك»: أن  
يكونا أو أحدهما في كنفك وكفالتك. وقيل: المراد إدراكه لهما أو  
لأحدهما. كما في البخاري<sup>(٢)</sup> وغيره في قول النبي - ﷺ - على المنبر،  
عن قول جبريل - عليه السلام -، وفيه: «رغم أنف رجل أدرك أبويه أو  
أحدهما فلم يدخل بهما الجنة»، وتأمينه - ﷺ - على ذلك.

﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا أَفِي﴾، قرىء بفتح الفاء وكسرهما، منونًا مع الكسر

(١) أنشدها الطبري في تفسيره: ٦٣ / ١٥، والمؤلف ينقل عنه.

(٢) ليس في صحيح البخاري، وإنما هو في «الأدب المفرد» للبخاري: ٢١٩، ٢٢٠،  
برقم (٦٤٤)، وقد أخرجه مسلم في صحيحه: ٤ / ١٥٧٠، كتاب البر... باب  
رغم أنف...، برقم (٢٥٥١).

وغير منون، وبالضمّ من غير تنوين، ومنوتًا ضمًّا ونصبًا<sup>(١)</sup>. وعن عمرو ابن عبيد أنّه قرأ: «أفّ»<sup>(٢)</sup>، وكلّها لغات، وزوي فيها غير ذلك، وهو صوت يدل على تضجّر.

وقيل: اسم الفعل، ومعناه التضجّر والكراهة، والمعنى: لا تقل لهما: «كفّا»، أو «اتركا». قاله أبو البقاء<sup>(٣)</sup>. قال: وقيل: / اسم للجملّة الخبرية. أي: كرهت وضجرت من مداراتكما<sup>(٤)</sup>.

والنهي عن ذلك يدل على المنع من سائر أنواع الإيذاء قياسًا بطريق الأولى.

﴿وَلَا تَنْهَرُهُمَا﴾، أي: ولا تزجرهما عمّا لا يعجبك بإغلاظ، ﴿وَقُلْ لَهُمَا﴾ بدل التأييف والنهر ﴿قَوْلًا كَرِيمًا﴾<sup>(٥)</sup>، جامعًا للمحاسن من البرّ وجودة اللفظ، وقيل: جميلًا لا شراسة فيه.

﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾، أي أَلِنْ لهما القول، والجناح: الجانب، والمعنى: اخفض لهما جانبك بالقول والصلة، ولا ترفعه عليهما فعل المتكبر، قال جرير بن الخطفَى لعمر بن عبدالعزيز - رحمه الله -:

أنهضُ جناحيّ في ريشي فقد رجعت ريشَ الجناحين من أبائك التّعَم<sup>(٥)</sup>

(١) انظر «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري: ٢ / ٣٠٦، ٣٠٧، وتفسير الطبري: ١٥ / ٦٤. و«إعراب القراءات الشواذ» لأبي البقاء العكبري: ١ / ٧٨٣ - ٧٨٥.

(٢) لم أجد من ذكره عنه.

(٣) «التبيان»: ٢ / ٨١٧.

(٤) الموضوع السابق.

(٥) ديوانه: ١ / ٢٧٥.

وقال أيضًا:

فلاشكرنَّ بلاء قومٍ ثَبَّتوا قصبَ الجناح وأنبتوا ريش الغنى<sup>(١)</sup>

وقال أيضًا يمدح هشام بن عبد الملك:

أتتك قريش لاجئين وغيرهم إلى كل دُفء من جناحك واسع<sup>(٢)</sup>

﴿ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمَا ﴾، أي: ادع الله أن يرحمهما عند كبرهما وعند وفاتهما برحمته الباقية، ولا تكتفِ برحمتك لهما الفانية.

قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: ثم أنزل الله: ﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ الآية [التوبة: ١١٣]<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إن الدعاء للوالد بالرحمة بأن يسأل الله أن يهديهما للإسلام، كقوله: ﴿ قُلْ يَفْضِلُ اللَّهُ ﴾ أي الإسلام، ﴿ وَبِرَحْمَتِهِ ﴾ [يونس: ٥٨] أي أن جعلكم من أهله، ولذا قال: ﴿ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النساء: ٣٢].  
وقيل: رحمته: محمد - ﷺ -، ولهذا قال: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فإذا هُديا بسبب دعاء ولدهما للإسلام، واتباع محمد - ﷺ - فقد رُحما.

﴿ كَمَا رَبَّانِي صَغِيرًا ﴾، أي أنعم عليهما بغفرانك ذنوبهما نعمة كنعمتهما علي في صغري.

(١) ديوانه: ١ / ٣٤٥.

(٢) ديوانه: ٢ / ٦٦٦.

(٣) رواه ابن جرير: ١٥ / ٦٧.

وفي بر الوالدين أحاديث كثيرة ليس هذا موضعها، وكذا في الترهيب عن عقوقهما، وفي أدب الله<sup>(١)</sup> - سبحانه - معهما بذلك كفاية لمن أبصر وعقل عن الله أمره ونهيه، والله الموفق.

﴿ زُبُكْرًا أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ ﴾ من برّ الوالدين وعقوقهما، كأنه تهديد على أن يضمّر لهما كراهة واستثقالاً.

﴿ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ ﴾ أي أبراراً مطيعين فيما يأمركم الله به، بعد تقصير كان منكم في القيام بما لزمكم من حقوق الوالدين، وغير ذلك من فرائض الله - تعالى -، قاصدين بذلك، للصلاح، ﴿ فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّابِينَ ﴾ الرّاجعين بالتوبة إلى الله - سبحانه - بعد المعصية والهفوة، ﴿ عَفْوَراً ﴾ لكم بعد رجوعكم وتوبتكم، فإن الأواب فعال، من قولهم: أب، أي رجع. قال عبيد بن الأبرص الأسدي:

وكل ذي غيبة يؤوب وغائب الموت لا يؤوب<sup>(٢)</sup>

﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ ﴾، من صلة الرحم، وحسن المعاشرة، والبرّ إليهم. وقيل: عنى / بذلك قرابة رسول الله - ﷺ -، والآية تحتمل ذلك كله، ﴿ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾، مرّ الكلام فيهما.

﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴾، أصل التبذير: التفريق، ومنه سمّي البذر، أي لا تنفق في غير حقّه.

وقال مجاهد: لو أنفق إنسان ماله كله في الحق ما كان مبدراً، ولو

(١) الأولى أن يقول: وفي تأديب الله...

(٢) ديوانه: ص ٧. ط ليدن.



أنفق مُدًّا في باطل كان تبيذراً<sup>(١)</sup>.

وقد أنفق الصديق - رضي الله عنه - جميع ماله في سبيل الله، فما عَدَّ مَبْدَرًا، بل مُدَحَ بذلك غاية المدح<sup>(٢)</sup>.

ومما ذُكِرَ أنه نزل فيه قوله - تعالى -: ﴿ وَسَيَجْزِيهَا الْآتِقَى ۗ ﴾ <sup>(١٧)</sup> الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَرَكَّى ﴿ ۝ ١٨ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَسَوْفَ يَرْضَى ﴾ <sup>(٢١)</sup> <sup>(٣)</sup>.

وقد مدح الله أهل هذه الصِّفَةِ بالإيثار، ووعدهم عليها أن يرضيهم، وقال في حق الأنصار - رضي الله عنهم -: ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ <sup>(٤)</sup>، المنجحون، الذين أدركوا ما طلبوا، ونجوا عما عنه هربوا.

وليس في هذه الآية حِجَّةٌ للبخلاء على بخلهم؛ فإن كتاب الله يصدِّق بعضه بعضًا، مع بيان رسوله - ﷺ -، وقد قال: «ما ساد بخيل قط»<sup>(٤)</sup>. فنفي السؤدد عنه، فلا يكون سيِّدًا، بل يكون بغيضًا مهينًا، ولهذا قال - ﷺ -: «أي داء أدوأ من البخل»<sup>(٥)</sup>.

وقال: «أنفق بلالٌ، ولا تخش من ذي العرش إقلالا»<sup>(٦)</sup>!

- 
- (١) ذكره عنه ابن جرير معلقًا: ٧٤ / ١٥.
  - (٢) رواه الحاكم في المستدرک: ٦ / ٣، برقم (٤٢٦٧) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.
  - (٣) انظر تفسير ابن جرير: ٢٢٨ / ٣٠.
  - (٤) سبق التنبيه إلى أنني لم أجده في شيء من المصادر.
  - (٥) سبق تخريجه في ٣٩ / أ.
  - (٦) رواه الطبراني في الكبير: ٣٤٢ / ١، ١٥٥ / ١٠، والبيهقي في الشعب: ١١٨ / ٢، وأبو يعلى في مسنده: ٤٣٠ / ١٠ وقال محققه: إسناده جيد. وصححه الألباني في =

وقال لبعض النساء: «أنفقي يُنفق عليك، ولا توعي فيوعي الله عليك»<sup>(١)</sup>.

﴿إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ﴾، أي مثالهم في الشرارة في التبذير والفسه، وترك طاعة الله - سبحانه -، وارتكاب معصيته؛ لأنهم يطيعونهم في ذلك، أو يشابهونهم ويشاكلونهم، كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا تُرِيهِمْ مِّنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾ [الزخرف: ٤٨]، ولهذا قال: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾<sup>(٢)</sup>، مبالغاً في الكفر، فلا ينبغي أن يُطاع ويؤاخى أو يشاكل.

﴿وَمَا تَعْرَضْنَ عَنْهُمْ﴾، هي «إن» الشرطية، أكدت بـ«ما»، فصار «إما»؛ فإنه لم يعرض لابتغاء الرحمة. والمعنى: إن لم تتمكن من إعطاء السائل، وكنت راجياً سعة الرزق من الله، وتنتظر مالا يأتيك من ناحيته، فلا تؤيسه، وقل له قولاً لينا، فيه يسر، وعده عدة حسنة.

﴿إِنِّي لَأَتَّبَعُ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا﴾، ليس علة الإعراض، فإنه لم يعرض لابتغاء الرحمة، وإنما هو في موضع الحال: أي إن احتجت أن تُعرض عنهم لفقدانك ما تعطيتهم، وتكون مبتغياً رحمة من ربك، راجياً لها، ﴿فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾<sup>(٣)</sup> لينا.

قال الكسائي: يسرت الأمر، وأيسرته ويسرته، أي سهلته ولينته<sup>(٤)</sup>.

= صحيح الجامع: ١ / ٣١٦، برقم (١٥١٢).

(١) رواه بلفظ مقارب البخاري: ٢٨٤، كتاب الزكاة، باب الصدقة فيما استطاع، برقم (١٤٣٤)، أنه قاله لأسماء بنت أبي بكر، ومسلم: ٢ / ٥٨٩، برقم (١٠٢٩)، وفي حلية الأولياء: ٧ / ١٣٩، أنه قاله لعائشة - رضي الله عنها -.

(٢) لم أهد إلى موضعه.

قال الزجاج: أي قل: يرزقنا الله وإياكم من فضله<sup>(١)</sup>.

ب/٤١

وقال ابن جرير: عِذْهُم، وقل: يرزق الله فأعطيكم، وتكون /  
مبتغيًا رحمة ربك، راجيًا لها. هكذا فسره بالوعد مجاهد، وعكرمة،  
وسعيد بن جبير، وقتادة، وغير واحد من السلف<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾، تمثيلان لمنع  
الشحيح وإسراف المبدّر، ونهيّ عنهما أمرًا باقتصاد بينهما، وهو الكرم،  
والوسط بين الطرفين، كقوله - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ  
يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، إذ المسرف:  
المخطيء الطريق القصد، يقال: أردتكم فسرفتكم، أي أخطأتكم إلى  
غيركم، ومن السرف أن يعطي العطاء في غير أهله.

قال بعض السلف: كلّ ما أنفقته في طاعة الله - تعالى - فليس  
بسرف وإن كثر، وما أنفقته في غير طاعة الله كان سرفًا وإن قل<sup>(٣)</sup>.

وفي ذلك يقول جرير لعبد الملك:

أنت الأمين أمينُ الله لا سرفٍ فيما وليتَ ولا هيابةٌ ورع<sup>(٤)</sup>

و«الهيابة» و«الورع» من أسماء العجبان<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره الزجاج في «معاني القرآن»: ٣ / ٢٣٦، على أنه جواب النبي - ﷺ - لمن سأله وليس

عنده ما يعطيه. وهو في مصنف ابن أبي شيبة: ٦ / ١٠٩ من قول عائشة، بنحوه.

(٢) تفسير ابن جرير: ١٥ / ٧٤، ٧٥.

(٣) رواه ابن جرير عن مجاهد: ١٩ / ٣٧.

(٤) ديوانه: ٢٧٨. صادر.

(٥) انظر «أساس البلاغة» للزمخشري: ٦٧٢، ٧٠٩.

ولهذا قال: ﴿فَنَقَعْدُ مَلُومًا﴾، يلومك الحكماء وأهل البصيرة، بما ينبغي وبما لا ينبغي، يقولون: أسأت فيما فعلت. وكنت مع لوم الناس لك ﴿مَحْسُورًا﴾، قد انقطع بك في عيشك، فلا تقدر على شيء، كالبعير المحسور، الذي انقطع سيره لضعفه وإعيائه، يقال: دابة حسير ومحسور، إذا رزحت وانقطع سيرها.

قال علقمة الفحل التميمي، راوية امرئ القيس، يصف فلاةً بأنه ليس كلُّ بعير يقطعها:

بها جيف الحسرى فأما عظامها فيبيض وأما جلدها فصليب<sup>(١)</sup>  
وقال الآخر<sup>(٢)</sup>:

بها جيف الحسرى يلوح صليها كما لاح كتان التجار الموضع  
وقال جرير بن عطية بن الخطفي:

إذا بلغ الله الخليفة لم تبُل سقاط الرذايا من حسير وضالع<sup>(٣)</sup>  
﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾، ليُعلمَ بذلك أن الله - سبحانه - هو القابض الباسط المتصرف في خلقه بما شاء؛ فيُغني من يشاء، بيده الأمر كله، فاعبده وتوكل عليه. إذا علمت ذلك، فأطع لمن<sup>(٤)</sup> بيده

(١) ديوانه: ص ٤٠، دار الكتاب العربي بحلب.

(٢) هو كعب بن مالك الأنصاري - رضي الله عنه -: انظر «سيرة ابن هشام»: ١٣٢ / ٢.

(٣) ديوانه: ٦٦٤ / ٢، والرذايا جمع رذية، وهي الناقة الهزيلة، وقد يطلق على المرأة الضعيفة، والمروذي: الضعيف من كل شيء. انظر اللسان: ٣٢٠ / ١٤.

(٤) الفصيح تعديه «أطع» بنفسه، وبذلك جاء الأسلوب القرآني: ﴿وَأَطِيعُوا أَمْرِي﴾، ﴿وَأَطِيعُونَ﴾.

الغنى والفقير فيما أمر، وانزجر عما نهى عنه وزجر، تحصل لك بذلك السعادة في الدارين.

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ﴾ . يقول: لا تقتلوا أولادكم خوف الفقر. والولد يعم الذكر والأنثى عند العرب، كما تقدم. ولما رأوا أن الرزق بالاكْتِسَاب، وتعلقوا بالأسباب، ولم ينظروا إلى الرازق الواجد الوهاب، الذي يرزق القوي والضعيف، والمختل البنية والرصيف، والرضيع الغافي والضريف<sup>(١)</sup>، قال: ﴿ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ﴾، كما قال - تعالى -: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [العنكبوت: ٦٠]، فختم الآية بهاتين الصفتين؛ / ليعلم الإنسان أنه - سبحانه - ليس عنه بغافل، وأنه بأحواله عالم.

٤٠/١

ثم قال: ﴿ إِنَّ قَلْبَهُمْ كَانَ خِطْأً كَبِيرًا ﴾ وَلَا تَقْرَبُوا الرِّبَةَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ . المعنى: وبئس طريقًا طريقه. نُصِبَ عَلَى التَّمْيِيزِ، وقد مرّ الكلام على ذلك في آيات سورة الأنعام.

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾، فعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعًا: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد إلا إله إلا الله، وأتى رسول الله، إلا بإحدى ثلاث؛ النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق لدينه، التارك للجماعة». رواه البخاري<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا كتبت بالضاد، والأشبه أنه أراد: «الظريف»، وهو الكيس الذكي، انظر «أساس البلاغة»: ٤٠١، أما «الضريف» فلم أجد له إلا قول الأصمعي: يقال: فلان في ضرفة خير، أي كثرة. انظر المقاييس: ٣/ ٣٩٦.

(٢) صحيح البخاري: ٦/ ٢٥٢١، الديات، باب قول الله - تعالى -: ﴿ أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾...، برقم (٦٤٨٤).

(٣) صحيح مسلم: ٣/ ١٠٥٣، كتاب القسامة...، باب ما يباح به دم المسلم، برقم (١٦٧٦).

وعند البخاري، عن ابن عمر مرفوعاً: «لن يزال المسلم في فسحة من دينه، ما لم يصب دمًا حرامًا»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء». رواه الشيخان<sup>(٢)</sup>.

وعند أبي داود عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ألا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: رجل زنى بعد إحصان، فإنه يُرجم، ورجل خرج محاربًا لله ورسوله، فإنه يُقتل، أو يصلب، أو يُنقى من الأرض، أو يقتل نفسًا فيقتل بها»<sup>(٣)</sup>.

﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا﴾، أي اختياره في القود، أو أخذ الدية، أو العفو مجانًا، فله السلطان في ذلك؛ بأن يُجاب إليه، ولا يُردَّ اختياره.

﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾، بأن يُمثل بالقاتل، أو يقتصر من غير القاتل، أو أكثر من القاتل.

﴿إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ على القاتل، في الدنيا والآخرة، شرعًا وقدراً.

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٥١٧، الديات، باب قول الله - تعالى -: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ جَهَنَّمَ﴾، برقم (٦٤٦٩).

(٢) صحيح البخاري: ٦ / ٢٥١٧، (٦٤٧١)، وصحيح مسلم: ٣ / ١٠٥٤، كتاب القسامة...، باب المجازات بالدماء...، برقم (١٦٧٨)، واللفظ له.

(٣) سنن أبي داود: ٤ / ١٢٦، كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد، برقم (٤٣٥٣)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل»: ٧ / ٢٥٤، وقال: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد أخذ ابن عباس - رضي الله عنهما - من هذه الآية ولاية معاوية ابن أبي سفيان، في ولايته السلطنة، وأنه سيملك؛ لأنه كان ولي عثمان بن عفان - رضي الله عنهما -، وهذا من الأمر العجيب، فروى الطبراني<sup>(١)</sup>، عن زهد الجرمي، قال: كنا في سمر ابن عباس، فقال: (إني محدثكم حديثاً ليس بسر ولا علانية، إنه لما كان من أمر هذا الرجل ما كان - يعني عثمان -، قلت لعليّ: اعتزل، فوالله لو كنت في حجرٍ لطلبت حتى تستخرج، فعصاني، وايم والله، ليتأمرن عليكم معاوية؛ وذلك أن الله - سبحانه - يقول: ﴿وَمَنْ قِيلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيٍّ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾<sup>(٢)</sup>، ولتحملتكم قريش على سنة فارس والروم).

وفي لفظ: (وليتأمرن عليكم أبناء النصارى واليهود والمجوس، فمن أخذ يومئذ بما يعرف نجا، ومن ترك - وأتم تاركون - كنتم كقرن من القرون، هلك فيمن هلك)<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾<sup>(٣)</sup>، غاية لجواز التصرف الذي دلّ عليه الاستثناء، وقد مرّ الحكم في ذلك بما أغنى عن إعادته هنا<sup>(٣)</sup>.

﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾<sup>(٤)</sup>، أي أوفوا بما عاهدكم الله من تكاليفه أو عاهدتموه، وكذا العهود التي بينكم / وبين خلقه، وسيأتي الكلام على العهد - إن شاء الله تعالى - في بابه مبسوطاً، في

٤/٤٢

(١) في الكبير: ١٠ / ٣٢٠.

(٢) هو في الموضوع السابق، من تمام الأثر.

(٣) راجع ص ٣٥ / ب، ٣٦ / أ.

الباب الثاني والستين، آخر الكتاب<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿مَسْئُولًا﴾<sup>(٢)</sup>، أي مطلوبًا، يطلب من المعاهد ألا يضيّعه، ويفي به. أو مسؤولاً عنه الناكث، ويُعاقب عليه. أو يُسأل العهد نفسه: لم نُكثت؟؛ تبكيًا للناكث، كما يقال للموؤودة: بأيّ ذنب قُتلتِ؟. قالوا: ويجوز أن يراد صاحب العهد، كان مسؤولاً.

﴿وَأَقْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ﴾، فيه دليل على أن الكيل على البائع؛ لأنه المخاطب، لا المشتري. والقسطاس: قال مجاهد: العدل. وقال الحسن هو القَبَّان<sup>(٢)</sup>.

﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾<sup>(٣)</sup>، أي مآلاً وعاقبة، وتأويل كل شيء: ما يؤول إليه في العاقبة، وقد مر الكلام على ما يتعلق بذلك<sup>(٣)</sup>.

﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾، يقال: قفاه: اتّبع أثره، ومنه القافة. يقول: لا تقفه بما لم يتعلق به علمك، تقليدًا أو رجماً بالغيب. هذا معنى قول ابن عباس في الآية<sup>(٤)</sup>. قال الكميّ:

فلا أرمي البريِّ بغير ذنبٍ ولا أقفوا الحواصن إن قُفينا<sup>(٥)</sup>  
والحاصل أن هذه قضية كلية، يندرج تحتها أنواع. وصح عنه  
- ﷺ - أنه قال: «من قفا مؤمناً بما ليس فيه حبسه الله في ردغه

(١) وهو باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه.

(٢) رواه عنهما ابن جرير: ٨٥ / ١٥.

(٣) راجع [٣٦ / أ].

(٤) انظر تفسير الطبري: ٨٦ / ١٥.

(٥) ديوانه: ٤٢٦ / ١.



الخبال<sup>(١)</sup> حتى يأتي بالمخرج». وفي لفظ: «حتى يخرج مما قال». رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>، والإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، وغيرهما عن ابن عمر - رضي الله عنه - .

وعند الترمذي<sup>(٤)</sup> وابن جرير<sup>(٥)</sup> وغيرهما، عن ابن عمر أيضاً - رضي الله عنه - قال: صعد رسول الله - ﷺ - المنبر، فنادى بصوتٍ رفيع، فقال: يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفضِ الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيروهم، ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإن من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله». وفي لفظ: «ولو في جوف بيته، ويتوب الله على من تاب».

﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ أي كل هذه الجوارح والأعضاء، ولم يقل: «تلك»؛ لصحة استعمال «أولئك» في مكان «تلك» عند العرب. قال جرير:

ذُمَّ المنازلَ بعد منزلة اللوى والعيشَ بعد أولئك الأقسام<sup>(٦)</sup>  
والمعنى: أن الله سيسألكم يوم القيامة عما فعلونه بأسماعكم، من

- 
- (١) جاء تفسيرها في بعض الروايات بأنها عصارة أهل النار، انظر المسند: ٨٢ / ٢.
  - (٢) السنن: ٣ / ٣٠٥، كتاب الأفضية، باب فيمن يعين على خصومه... برقم (٣٥٩٧)، بلفظ مقارب، وصححه الألباني كما في «الصحيحة»: ١ / ٧٢٢، برقم (٤٣٧)، و«إرواء الغليل»: ٧ / ٣٤٩، برقم (٢٣١٨).
  - (٣) المسند: ٨٢ / ٢.
  - (٤) السنن: ٤ / ٣٧٨، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعظيم المؤمن، برقم (٢٠٣٢)، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ٢ / ١٣٢٣، برقم (٧٩٨٥).
  - (٥) لم أعثر عليه عند ابن جرير في تفسيره.
  - (٦) ديوانه: ٤٥٢ ط صادر. ولم أجده في طبعة دار المعارف.

الاستماع إلى الجيران، أو إلى غيرهم، فيما لا ينبغي لكم أن تستمعوا إليه، وعمّا تفعلونه بأبصاركم، من النظر إلى ما لا يحلّ لكم أن تنظروا إليه، وعمّا تفعلونه بقلوبكم من العزم على ما لا يحلّ لكم، وعن إضمار الحقد والحسد، وظنّ السوء لإخوانكم، وأمثال ذلك.

٤١/١

﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾، أي متبخترًا متميلاً، مشي الجبارين. وقيل: بطرًا وكِبْرًا، وهو تفسير المشي، لا نعتُه.

﴿إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ الْأَرْضَ﴾، قال ابن جرير: 'تقطع الأرض بمشيتك' (١). واستشهد عليه بقول رؤبة:

وقاتم الأعماق خاوي المخترق (٢)

وقيل: تجعل فيها خرقًا بشدة وطأتك بكبرك.

﴿وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا﴾ (٣٧)، أي بتناولك. وهو تهكّم بالمختال، والمعنى أن صاحب الكبر والبطر لا ينال شيئًا يقصر عنه غيره، بل قد يُجازى بنقيض قصده، كما خسف الله بقارون، لما تناول من الارتفاع ما لا ينبغي، فالمتكبر وضعٌ شرعًا وقدّرًا، وكفى للمتكبر عقوبةً قوله - تعالى -: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦]. و«الكبر بطرُ الحق وغمطُ الناس» (٣). وكيف يتكبر من أصله قطرة قدرة من ماء مهين، تقتله شرقة، وتؤلّمه بقّة (٤).

(١) في تفسيره: ١٥ / ٨٨، وفيه: «باختيالك».

(٢) ديوانه: ص ١٠٤، جمع وليم بن الورد.

(٣) كما ثبت مرفوعًا في صحيح مسلم: ١ / ٨٩، برقم (٩١).

(٤) البقة: البعوضة، «مختار الصحاح»: ٦٠.

وعند ابن أبي الدنيا، عن الحسن البصري أنه قال: عجباً لابن آدم، يغسل الخراء بيده كل يوم، ويتكبر!<sup>(١)</sup>.

وعنده أيضاً عن عبدالله بن الزبير - رضي الله عنه - في قوله - تعالى -: ﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الذاريات: ٢١]، قال: سبيل البول والغائط<sup>(٢)</sup>.

﴿ كَلُّ ذَلِكَ ﴾، أي: الذي ذكرنا، من قوله: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ ﴾، إلى هنا، هكذا وجهه ابن جرير<sup>(٣)</sup>، على قراءة من قرأ: ﴿ سَيِّئَةٌ ﴾ بالإضافة، ومن قرأ: ﴿ سَكِينَةٌ ﴾، أي فاحشة، فمعناه عنده: كل هذا الذي نهينا عنه، من قوله: ﴿ وَلَا تَقْسُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ إلى هنا<sup>(٤)</sup>، فهو سيئة مؤاخذ عليها. ﴿ مَكْرُوهًا ﴾ عند الله. وقيل على القول بالإضافة: هي من قوله: ﴿ لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾، فلاجل ذلك استطردها بالكلام أول الآيات.

﴿ ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ﴾، أي ذلك الذي أمرناك به، من الأخلاق الجميلة، ونهيناك عنه من الصفات الرذيلة، مما أوحينا إليك يا محمد، لتأمر به الناس، وذلك من الحكمة، التي هي معرفة الحق لذاته، والخير للعمل به، ومعرفة الشر لاجتنابه.

والجامع للقول في لفظ الحكمة أن يقال: الحكمة هي العلم بالأشياء على ما هي عليه، والعمل كما ينبغي<sup>(٥)</sup>.

(١) لم أهد إلى موضعه.

(٢) لم أهد إلى موضعه.

(٣) ٨٩ / ١٥.

(٤) أو من قوله: ﴿ وَلَا تَقْسُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَةً إِمْلَاقًا ﴾، كما في تفسير ابن جرير: ٨٩ / ١٥، مع أن قبلها: ﴿ فَلَا تَقُلْ لِمَا أُفِي... ﴾، ﴿ وَلَا تُبْذِرْ بَذِيرًا ﴾، ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً... ﴾!

(٥) عن «فيض القدير» للمناوي: ٣ / ٣١٦.

وقال ابن دريد: كل كلمة زجرتك أو دعتك إلى مكرمة، أو نهتك عن قبيح فهي حكمة<sup>(١)</sup>.

وفي المثل: «الحكمة ضالة المؤمن، يلتقطها حيث وجدها»<sup>(٢)</sup>.

فالحكمة حلية العقل، وميزان العدل، ولسان الإيمان، وعين البيان، ومتجر الراغبين، وحظ الدنيا والآخرة، وسلامة العاجل والآجل<sup>(٣)</sup>.

قال النووي: وفي الحكمة أقوال كثيرة مضطربة، اقتصر كل من قائلها على بعض صفاتها، وقد صفا لنا منها أنها عبارة عن العلم المتصف بالإحكام، المشتغل على المعرفة بالله - تعالى -، المصحوب بنفاذ البصيرة، وتهذيب النفس والأخلاق،/ وتحقيق الحق والعمل به، والصد عن الهوى والباطل، والحكيم من له ذلك<sup>(٤)</sup>.

﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾، كثره للتنبيه على أن التوحيد مبدأ الأمر ومنتهاه؛ فإن من لا قصد له باطل عمله، ومن قصد بفعله أو تركه غير الله ضاع سعيه، وأن التوحيد رأس الحكمة وملاكها، ورتب عليه<sup>(٥)</sup> أولاً

(١) «جمهرة اللغة»: ١٨٦ / ٢.

(٢) أصله حديث مرفوع، عند الترمذي: ٥ / ٥١، برقم (٢٦٨٧)، وأوله: «الكلمة الحكمة...» وقال عنه الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإبراهيم بن الفضل المدني المخزومي يضعف في الحديث من قبل حفظه. وهو عند ابن ماجه أيضاً: ٢ / ٤٢٠، برقم (٤٢٢١)، وقال عنه الألباني: «ضعيف جداً»، كما في ضعيف الجامع: ٦٢٤، ٦٢٥، برقم (٤٣٠١)، (٤٣٠٢).

(٣) عن «فيض القدير» للمناوي: ٣ / ٤١٦، من قول بعضهم.

(٤) شرح صحيح مسلم: ٢ / ٣٣.

(٥) أي على النهي في قوله - تعالى - ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾.

ما هو عائدة الشرك في الدنيا، فقال: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقَعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا﴾ (٢٢)، وثانيًا ما هو نتيجه في العقبي: ﴿فَلْتَقِنْ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾ (٢٣)، أي مبعداً من رحمة الله، تلومك نفسك، ويلومك الخلق، حالة كونك مدحوراً. قال ابن عباس وقتادة: مطروداً<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أن هذه الآيات كانت في ألواح موسى - عليه السلام -، أولها: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ (٢).

قال الزمخشري - رحمه الله -: ولقد جعل الله - عز وعل - فاتحتها وخاتمتها النهي عن الشرك؛ لأن التوحيد رأس كل حكمة وملاكها، ومن عدمه لم تنفعه حكمته وعلومه، وإن ند<sup>(٣)</sup> فيها الحكماء، وحك بيافوخه السماء، وما أغنت عن الفلاسفة أسفار الحكم، وهم على دين أضل من النعم<sup>(٤)</sup>.

والمراد من هذا الخطاب للأمة بواسطة الرسول - ﷺ - كما مر<sup>(٥)</sup>؛ فإنه - صلوات الله وسلامه عليه - معصوم، وقد بلغ البلاغ المبين لما أمر به.

(١) رواه ابن جرير: ٩٠ / ١٥.

(٢) ذكره عنه الزمخشري في الكشاف: ٣٦١ / ٢، وروى ابن جرير بسنده عن ابن عباس قال: إن التوراة كلها في خمس عشرة آية من بني إسرائيل - يعني سورة الإسراء -، ثم تلا: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾، انظر تفسيره: ١٨٩ / ١٥.

(٣) كذا بالأصل، ولا وجه لها، وفي الكشاف: «بذ»، بمعنى «سبق وغلب»، كما في اللسان: ٤٧٧ / ٣، مادة (بذذ)، فهي الصواب.

(٤) الكشاف: ٣٦١ / ٢.

(٥) راجع: [٤٠ / أ].

قال أبو داود<sup>(١)</sup> الأودي، عن الشعبي، عن علقمة، قال: [قال] عبدالله [بن مسعود] الهذلي - ومر بعض فضائله<sup>(٢)</sup>، وسيأتي لها بقية، رضي الله عنه -: [من أراد أن ينظر إلى وصية] رسول الله [محمد]<sup>(٣)</sup> - ﷺ -، [التي] أمره الله أن يوصي بها أمته - وفعل -، ولم يتعرضها نسخ، ولا تبديل، ولا تغيير، بل توفي رسول الله - ﷺ - وهي محكمة ثابتة، [عليها خاتمه، فليقرأ] الآيات المحكمات اللاتي في سورة الأنعام، وهي [قوله - تعالى -: ﴿ قُلْ تَكَلَّوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ ﴾] إلى قوله: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ الآية]. أي: اقرأ واتل الآية، وإنما هو الآيات كما هو معلوم من المقام. رواه الترمذي<sup>(٤)</sup> وغيره عنه - رضي الله عنه -.

[وعن معاذ بن جبل] الأنصاري - رضي الله عنه، وستأتي ترجمته - قال: كنت رديف النبي - ﷺ -، الرديف: الراكب خلفك. قال ابن سيده: رديفك الذي يرادفك. [على حمار] يُقال له: «يعفور»، كما صح ذلك في بعض ألفاظه، وفيه: جواز الإرداف على الدابة، وأن صاحبها أحقّ بصدرها، وانتفاء الكبر عنه - ﷺ - بركوبه الحمار، وعدم تكلفه، بحيث ما وافقه من دابة ركبها. وهكذا هديته - ﷺ -، لا يتكلف في

- 
- (١) كذا في جميع النسخ، وصوابه كما في سنن الترمذي (٥ / ٢٦٤): «. . عن داود الأودي عن الشعبي».
- (٢) راجع: [ ] .
- (٣) في سنن الترمذي: «من سرّه أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد - ﷺ - فليقرأ. .».
- (٤) السنن: ٥ / ٢٦٤، كتاب التفسير، باب ومن سورة الأنعام، برقم (٣٠٧٠). وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

طعامه / ولا لباسه، كما لا يتكلف في مركوبه، وكذا في فراشه، كما هو معلوم من هديه في جميع أحواله.

[فقال لي: «يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد؟»] فيه دليل استفهام العالم للمتعلّم على جهة التعليم، لا على وجه التعنّت؛ فإن ذلك مذموم.

[وما حق العباد على الله؟]. قلت: الله ورسوله أعلم]. أجابه - بما هو خلقه وخلّق أصحابه، بأنهم لا يتقدمون بين يدي الله ورسوله بما لا علم لهم به، بل يقولون لما لا يعلمون: الله ورسوله أعلم. وهكذا قالت الملائكة، تأدّباً مع ربهم - تبارك وتعالى -، حيث وقفوا عند منتهى علمهم، فقالوا: ﴿سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]. فوكلوا العلم إلى عالمه. فينبغي لمن سُئِلَ عَمَّا لَا يَعْلَمُ، أن يقول: الله ورسوله أعلم. أو عبارة نحوها.

[قال: «فإن حق الله على العباد»] الواجب عليهم، وهو الذي خلقوا لأجله، وأرسلت لأجله الرسل، وجُردت له سيوفُ الجهاد، [أن يعبدوه] وحده [ولا يشركوا به شيئاً]، وقد مضى تعريف العبادة بما أغنى عن إعادته<sup>(١)</sup>.

[وحق العباد على الله] وهو وعده، كما قال - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحٰتِ سَنُدۡخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجۡرِي مِنۡ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خٰلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنۡ أَصَدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]، فنُصب «وعدّ الله» على المصدر تأكيداً، و«حقاً» حال من المصدر، أو منصوب

(١) راجع ص ١٤/أ.

لفعل محذوف تقديره: حق ذلك حقا. ومن هذا قوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]، وهو - سبحانه - لا يخلف وعده، قال - تعالى -: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلَفًا وَعَدْوَهُ رُسُلَهُ﴾ الآية [إبراهيم: ٤٧]. وأخبر في الآية الأخرى أنه لا يخلف وعده. [الأل يعذب من لا يشرك به شيئا].

والحق عند العرب: كل موجود متحقق، أو ما سيوجد لا محالة. فالله - سبحانه - هو الحق الموجود الأزلي، والباقي الأبدي، والموت والساعة والنار والجنة حق. وإذا قيل للكلام الصدق: حق، فمعناه أن الشيء المخبر عنه بذلك الخبر واقع متحقق، لا تردّد فيه. وكذا<sup>(١)</sup> المستحق على الغير، من غير أن يكون فيه تردّد وتحيّر.

والمعنى أنه حق متحقق من الله - تعالى - لعباده المؤمنين. والعرب تقول للوعد المتحقق: «حقا». إذا كان صدقا. قال العرجي<sup>(٢)</sup>:

مَيِّتِنَا فَرِحًا إِنْ كُنْتَ صَادِقَةً يَا حَبِّ نَفْسِي أَحَقًّا مَا تُمَيِّنِي<sup>(٣)</sup>

فحق الله على العباد معناه ما يستحقه عليهم، وجعله محتما عليهم، وحق العباد على الله - تعالى - / معناه أنه متحقق منه لا محالة؛ لأنه - كما مر - ليس في وعده خُلف. وسيأتي مزيد لهذا في باب الإقسام على الله - تعالى - إن شاء الله<sup>(٤)</sup>.

(١) بعدها في [م م]: «الحق».

(٢) هو عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي، القرشي، أبو عمر، شاعر غزل مطبوع، لقب بالعرجي لسكناه قرية «العرج» قرب الطائف. توفي سنة ١٢٠هـ تقريبًا. انظر: «سمط اللآلي»: ١ / ٤٢٢، ٤٢٣، و«الأعلام»: ٤ / ١٠٩.

(٣) ديوانه: ص ٣٣٧، وقوله: «يا حَبِّ نَفْسِي» هكذا بالأصل، وفي الديوان: «يا حَبِّ نَفْسِي».

(٤) انظر ما يأتي في الباب (٦٣)، القسم الثاني من الكتاب.



وهذا الحديث فيه رجاء عظيم لمن لا يشرك بالله شيئاً، إذا أدى العبد عبادة ربه الواجبة عليه.

[فقلت: يا رسول الله، أفلا أبشّر الناس؟. قال: «لا تبشّروهم فيتكلموا»<sup>(١)</sup>. قال الراوي في بعض ألفاظه: فأخبر بها معاذ - رضي الله عنه، كما يأتي في طريقه - عند موته تأثماً<sup>(٢)</sup>.

ففي ذلك فضيلة الفرح للمسلمين بما يسرهم، وطلب بشارتهم بذلك، إذا لم يعارضها مفسدة راجحة على المصلحة، وفيه جواز كتمان العلم عمّن يخاف منه ألا يضعه موضعه، وجواز تخصيص بعض الناس بالعلم دون بعض، إذا انبت المفسدة المذكورة. ولهذا قال علي - رضي الله عنه - كما ذكره البخاري في صحيحه بسنده<sup>(٣)</sup>، ويأتي في المتن -: (حدّثوا النَّاس بما يعرفون، أتريدون أن يُكذَّب اللهُ ورسولُه). ولما خاف - ﷺ - اتكالهم على سعة رحمة الله قال له: «لا تبشّروهم فيتكلموا». وفي تخصيصه - ﷺ - معاذاً بهذا فضيلة له ظاهرة؛ حيث لم يخش عليه - ﷺ - الاتكال عن العمل. وهذا يرجح الحديث الذي رواه الترمذي وصحّحه<sup>(٤)</sup>، عن أنس بن مالك، وفيه - بعد قوله: «أرحم أمتي

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: ٣ / ١٠٤٩، الجهاد، باب اسم الفرس والحمار، برقم (٢٧٩١)، ومسلم: ١ / ٦٢، ٦٣، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، برقم (٣٠).

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٥٩، (١٢٨)، وصحيح مسلم: ١ / ٦٤، برقم (٣٢).

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٥٩، العلم، باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية ألا يفهموا، برقم (١٢٧).

(٤) السنن: ٥ / ٦٦٤، ٦٦٥، كتاب المناقب، باب مناقب معاذ... برقم (٣٧٩٠)، (٣٧٩١). وقد صحّحه الألباني كما في الصحيحة: ٣ / ٢٢٣، برقم (١٢٢٤).

بأمتي أبوبكر» - : «وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل». وهو عند سعيد بن منصور<sup>(١)</sup>، وابن سعد<sup>(٢)</sup>.

وعندهما<sup>(٣)</sup> أن معاذًا - رضي الله عنه - «يقدم العلماء يوم القيامة برتوة». بالمشناة الفوقية، أي بخطوة. وقيل: بدرجة. قال خدّاش بن زهير بن ربيعة بن هوازن<sup>(٤)</sup>:

إذا الشمس كانت رتوة من حجابها      تقتها بأطراف الأراك وبالسدر<sup>(٥)</sup>

يقول: إذا كانت درجة.

وعند ابن سعد<sup>(٦)</sup>، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - موقوفًا، قال: إن العلماء إذا حضروا يوم القيامة، كان معاذ بن جبل بين أيديهم قذفة حجر.

فلعل موجب تخصيصه - ﷺ -<sup>(٧)</sup> بهذا الحديث، ما ذكر من

- 
- (١) سنن سعيد بن منصور: ٢٨ / ١، (٤) ط الأعظمي.
  - (٢) ١٧٦ / ٣، وإنما فيه أول الحديث، وهو ما يتعلق بأبي بكر.
  - (٣) لم أعثر عليه في المطبوع من سنن سعيد بن منصور، وهو في «الطبقات الكبرى»: ٣٤٧ / ٢، وقد صححه الألباني كما في الصحيحة: ٨٢ / ٣، برقم (١٠٩١).
  - (٤) شاعر جاهلي، قال أبو عمرو بن العلاء: خدّاش أشعر من ليبيد، وأبى الناس إلا تقدمة ليبيد. انظر «سمط اللّالي»: ٧٠١، ٧٠٢، و«الأعلام»: ٣٠٢ / ٢.
  - (٥) ديوانه: ص ٧٨، ط مجمع اللغة العربية بدمشق.
  - (٦) «الطبقات الكبرى»: ٥٩٠ / ٣.
  - (٧) كذا في جميع النسخ، لم يذكر مفعول المصدر، واللازم في مثل هذا السياق ذكره؛ لأن التباس الفاعل بالمفعول، فيقال: فلعل موجب تخصيصه: - ﷺ - معاذًا بهذا الحديث...

علميته<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - ، وتقدمه العلماء لذلك العلم ، إذ الجزاء من جنس العمل في الدنيا .

وقوله : «تَأْتُمًا» . يقال : تَأْتُم تَأْتُمًا : فعل فعلاً خرج به عن الإثم . قاله في مختصر النهاية<sup>(٢)</sup> . وهو مخافة إثم كتمان العلم ، لما تعارض عنده ذلك ونهْي رسول الله - ﷺ - له عن إخبار الناس ، ترجح عنده الخروج من إثم كتمان العلم ، فأخبر بذلك عند خروجه من الدنيا إلى الآخرة ، دار الجزاء ، لما أمن المفسدة بإخباره بقول / رسول الله - ﷺ - ، بأن الذي منعه عن إخبار الناس مخافة الاتكال ، فصار هذا الكلام مقروناً به عن المحذور<sup>(٣)</sup> ، فحدث به . وفي هذا أيضاً تنبيه : أنه ينبغي لابن آدم أن يخرج مما فيه تبعه مادام في الدنيا ، أو يخافها<sup>(٤)</sup> ، قبل انتقاله إلى الآخرة .

وروى البخاري هذا الحديث عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - بلفظ آخر ، أن النبي - ﷺ - ومعاذٌ رديفه على الرحل قال : «يا معاذُ بنَ جبل . قال : لبيك يا رسول الله وسعديك - ثلاثاً . قال : ما من أحدٍ يشهد ألا إله إلا الله ، وأنَّ محمدًا رسول الله ، صادقًا من قلبه ، إلا حرمه الله على النار . قال يا رسول الله ، أفلا أخبر الناس فيستبشروا؟ . قال : إذا يتكلموا» . وأخبر بها معاذ عند موته تأتُمًا<sup>(٥)</sup> .

(١) كذا ، والأقوم لغة أن يقال : من علمه .

(٢) انظر «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير : ١ / ٢٤ .

(٣) يريد أن معاذًا لما قرن الإخبار عن البشارة في هذا الحديث ، بالإخبار بخشية النبي - ﷺ - عليهم من الاتكال وترك العمل ، أمن بذلك المفسدة ، وترجح عنده التحديث به على كتمانها .

(٤) أي يخاف التبعة .

(٥) صحيح البخاري : ١ / ٥٩ ، العلم ، باب من خص بالعلم قومًا . ، برقم (١٢٨) ، =

وقال أيضاً: حدثنا مسدد، حدثنا معتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي قال: سمعت أنسا - رضي الله عنه - قال: ذكر لي أن النبي - ﷺ - قال لمعاذ بن جبل: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة». قال: فقال: أفلا أبشر الناس؟ قال: لا، إني أخاف أن يتكلوا»<sup>(١)</sup>.

واعلم أن هذه البشارة المذكورة لا يستحقها على الوجه المرضي إلا من عنى الله بها في كتابه العزيز، في قوله: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ الآية. وقال - تعالى -: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿١٧﴾ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا بُدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٨﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠]، وقال: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أَوْلُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨].

فلما كان معاذ - رضي الله عنه - من أولئك، بشره النبي - ﷺ - بتلك البشارة؛ لأنه آمن عليه الاتكال. وقال: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ [التوبة: ٢٠، ٢١]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ

= ورواه مسلم أيضاً: ١ / ٦٤، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، برقم (٣٢).

(١) صحيح البخاري: ١ / ٦٠، العلم، باب من خص بالعلم قوماً...، برقم (١٣٠).

رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٢٦﴾ ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿[الشورى: ٢٢، ٢٣]، وقال: ﴿إِنَّمَا نُنذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ﴾ ﴿١١﴾ [يس: ١١]، وقال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ ﴿٤٧﴾ [الأحزاب: ٤٧]، والآيات في هذا كثيرة جدًا، لفظًا ومعنى (١).

وقد تبين لك من سياق الآيات الكريمة أن مدار هذه البشارة على ثلاث قواعد: إيمان، وتقوى، وعملٍ خالص لله - تعالى -، على موافقة السنة. فأهل هذه الأصول الثلاثة هم أهل البشرى، دون غيرهم ممن عداهم من سائر الخلق، / وعليها دارت بشارات الكتاب والسنة جميعا، وهي تجتمع في أصليين: إخلاص في طاعة الله - سبحانه -، وإحسان إلى خلقه. وترجع إلى خصلة واحدة، وهي موافقة الرب - سبحانه - في محابه، ولا طريق إلى ذلك إلا بتحقيق القدوة ظاهراً وباطناً برسول الله - ﷺ -.

وأما الأعمال التي تفاصيلها هذا الأصل، فهي بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول «لا إله إلا الله»، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق (٢)، وبين هاتين الشعبتين سائر الشعب، التي مرجعها إلى تصديق الرسول - ﷺ - في كل ما أخبر، وطاعته في جميع ما أمر، إيجاباً أو استحباباً. وضد ذلك يجتمع في الذين يراؤون، ويمنعون الماعون. وقد قال عبيدُ الراعي النميري، يشتكي لخليفة المسلمين عبدالملك بن مروان عماله، ويعتذر لقومه بعدم دخولهم في هذا الجنس:

أخليفةَ الرحمنِ إنا معشر حنفاء نسجد بكرةً وأصيلا

(١) يريد أنها تتضمن البشارة بلفظها أو بمعناها.

(٢) ثبت ذلك في صحيح مسلم: ١ / ٦٦؛ برقم (٣٥).

قومٌ على الإسلام لما يتركوا ما عونهم ويضيعوا التهليل<sup>(١)</sup>

الحديث [أخرجاه في الصحيحين]<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup>

\* \* \*

---

(١) ديوانه: ص ٢٢٩، جمع رانهرت.

(٢) وقد تقدم تخريجه.

(٣) عند هذا الموضع كتب في الطرّة: [بلغ مقابلة على أصله على يد مؤلفه عفى الله عنه].

۳۲۸

## الباب الأول

باب فضل التوحيد، وما يكفر عن صاحبه إذا حققه من الذنوب.  
لما ذكر - رحمه الله - كتاب التوحيد، وهو الجامع لأصوله  
وأحكامه، أعقبه بذكر فضله تشويقاً إليه، وهذا وجه المناسبة.  
ووضع العلماء - رحمهم الله تعالى - التراجم تسهيلاً للوقوف على  
مضان المسائل، وتنشيطاً للنفوس.

والباب: ما يدخل منه إلى المقصود، ويؤصل به إلى الاطلاع  
عليه. وقد يطلق على الصنف، يقال: أبواب ميوّبة، أي: أصناف  
مصنّفة. فقوله: [باب فضل التوحيد]. أي الموصول إلى معرفة أحكام  
فضله، وتكفيره للذنوب. وكذا إلى آخر الأبواب.

وقد مرّ تعريف التوحيد، وسنزيده في هذا الباب بما يناسب هذا  
المقام، ثم نبين حقيقة التوحيد المترجم على فضله في هذا الباب، مع  
ما تقدّم، وما يأتي في المتن من الدليل.

قال الله - تعالى -: ﴿ وَاللَّهُ كُودٌ إِلَهٌُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ١٦٣]، فختم سياق التوحيد بهاتين الصفتين. وقال - تعالى -: /  
﴿ نَبِيٌّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [الحجرات: ٤٩]، فرحمته - سبحانه -  
ناشئة عن رضاه، وهو لا يرضى عن عبده إلا بالتوحيد. وقد أخبر أن  
رحمته وسعت كلّ شيء<sup>(١)</sup>، وقد كتب على نفسه الرحمة<sup>(٢)</sup>. وأخبر أن

(١) قال - تعالى -: ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾. [الأعراف: ١٥٦].

(٢) قال - تعالى -: ﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾. [الأنعام: ٥٤].



رحمته سبقت غضبه، كما صحَّ عن نبيِّه ورسوله - ﷺ - فيما أخبر عنه<sup>(١)</sup>، وصح عنه أيضًا أنه قال: «الله - تعالى - مائة رحمة، أنزل منها رحمة واحدة تتراحم بها الخلائق في الدنيا، وأدخر عنده [تسعاً]<sup>(٢)</sup> وتسعين رحمة لعباده المؤمنين»<sup>(٣)</sup>. وهم أهل التوحيد. ولهذا قال: ﴿وَكَانَ يَالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣].

فحقيقة التوحيد هو ألا تجعل لله مثلاً في ذاتٍ، ولا صفاتٍ، ولا عبادةٍ، ولا أفعالٍ، فذلك إثبات حقيقة التوحيد له - سبحانه -: ذاتاً وصفةً وفعالاً. وفيك<sup>(٤)</sup>: عقداً وقولاً وعملاً، فتبين لك بذلك سهولة التوحيد على من يعقله.

وقد عظمه قوم على الخلق، كما قال الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي<sup>(٥)</sup>، الإمام المشهور - رحمه الله تعالى -، قال: حتى أيسوهم منه<sup>(٦)</sup>، وما أعظمه قدرًا، وما أقربه يسرًا، ولقد رضي الله فيه باليسير،

(١) كما في صحيح البخاري: ٦ / ٢٧٠٠، التوحيد، باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾...، برقم (٦٩٨٦).

(٢) في جميع النسخ: «تسع» بالرفع، والصواب ما أثبتته.

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣٧٤، الرقاق، باب الرجاء مع الخوف، برقم (٦١٠٤) مع اختلاف في اللفظ، وصحيح مسلم: ٤ / ١٦٧٥، كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله - تعالى -...، برقم (٢٧٥٢) بنحوه.

(٤) يعني بذلك توحيد الله بأفعال خلقه.

(٥) لم يتيسر لي العثور على موضع كلامه هذا.

(٦) مما يؤسف له أن قائل هذا الكلام، له منه نصيب؛ وذلك بتعصبه للمذهب الأشعري، المخالف لمنهج السلف في العقائد، كما يظهر من مؤلفاته الكلامية، كالعواصم من القواصم، و«قانون التأويل»، و«الأمم الأقصى»، وغيرها، وانظر عنه «موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للدكتور عبدالرحمن المحمود: ٢ / ٦٤٧، ٦٤٨.

وأدناه لعباده بالتيسير، ولم يكلف فيه من العبادة بالعسير، وأمرهم به بسابق الحكم والتقدير، فقال: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

فالتوحيد هو ألا ترى لله شريكًا، بالألا تعتقد سواه خالقًا ولا معبودًا، وأنه ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: ١٦]، ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، هذا كله قرائنه قرّبه على الخلق، وقد قالوا: إنّه بحر لا ساحل له، وصدقوا. وهو نهر عذب، تخوضه بالقدم، وتدركه بالعلم في أسرع وقت، وإنّما عظّمه كثرة الشاكين، وتخليط الملحدين من المتكلمين، من نزغات الشياطين.

وإذا كنت منشرح الصدر، على نور من الله، لم يعظّم عليك شيء ممّا يلقى من الشبه، وإن أخطأتك الهداية فأنت بكل طريق طريق ملقى. وقد قابل الله كلّ ما يُخاف اعتراضه بحججه الظاهرة في كتابه المبين، وبينها خاتم المرسلين، ووضّحها العلماء الراسخين<sup>(١)</sup>.

فإذا عرفت أنّه لا خالق سواه، ولا معبود إلاّ إيّاه<sup>(٢)</sup>، فله الخلق لنا وفينا، ومنا الطاعة خلقًا وخلقًا، فمن يرجى بعده لِمُلمّة، أو يكشف العظيمة، أو يهدي الكريمة<sup>(٣)</sup>.

---

(١) كذا في جميع النسخ: «الراسخين». وكتب فوقها في الأصل: (صح صح) وقد كتب في طرّة الأصل ما لم يتضح مع التصوير، ويشبه أن يكون: [الراسخين: منصوب بفعل محذوف]، ولعله أراد «أخص».

(٢) أي بحق، وإلا فقد عبّد غيره بغير حق.

(٣) لم أفهم مقصوده بقوله: «أو يهدي الكريمة». ولعلّها: «يهدي لكريمة»، دون ألف. أي يهدي لخصله كريمة. لكن الألف مثبتة في جميع النسخ. أو أنها «يهدي الكريمة» =

وعن هذا وقعت الإشارة من النبي - ﷺ - في قوله لرجل: «قل: أسلمتُ وتخلّيت». رواه النسائي في سننه الكبرى<sup>(١)</sup>. والمعنى: قصدت السلامة، ولم أدعُ سواك، ولا رجوت غيرك. فالموحد الذي يعتقد هذا بقلبه، ويقول بلسانه، وتظهر / ثمراته على جوارحه في أفعاله. ٤٦/ب  
والملحد لا يعلم ذلك، فلا يقوله. والمنافق يقوله ولا يعتقد، والقاصر يعتقد ويقوله ولا يظهر أثره على جوارحه كما ينبغي، فهو الناقص الحالة، الناقص المرتبة، الناقص العاقبة.

أما نقصان حالته: فلا يدخل في قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ إلى ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢-٤]. وقوله: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣]، وأمثال ذلك.

وأما نقصان مرتبته: فإنه لا يكون شاهداً، دنيا ولا آخرة، ولا يكون إماماً ولا أميناً.

وأما نقصان حاله في العاقبة: فبتنقص حاله في المخالفة والتقصير. وقد تختلج الشكوك في القلب، وتعرض العوارض، حتى يأتي الله باليقين.

= بالضم، أي يعطي العطايا الكريمة. ورسمها في نسخة الأصل أقرب إلى «الكريمة». (١) السنن الكبرى: ٢ / ٤٣، كتاب الزكاة، باب من سأل الله بوجهه، برقم (٢٣٤٩)، وانظر رقم (٢٢١٦). وهو في المجتبى: ٥ / ٤، برقم (٢٤٣٦)، والمسند: ٥ / ٤، وقال محققوه: إسناده حسن (٣٣ / ٢٣٦) والرجل هو معاوية بن حيدة، ولفظه عند الجميع أنه قال للنبي - ﷺ -: وما آية الإسلام؟. قال: «أن تقول: أسلمت وجهي لله وتخلّيت، .. إلخ.

قال أبو سفيان، حين سأله هرقل عن النبي - ﷺ - وصفاته ومقاله، وراجع هرقل عن ذلك بما راجعه، كما في الحديث الصحيح المشهور، على ما رواه البخاري<sup>(١)</sup>، قال أبو سفيان: فما زلت موقناً أن أمر رسول الله - ﷺ - سيظهر.

فلما كان ليلة الفتح، ولقيه العباس بن المطلب بالأذخر، وجاء به، ووقف بين يدي رسول الله - ﷺ - به، وعمر بن الخطاب قد تبعه ليقته، قال: فقال النبي - ﷺ -: «أما أن لك أن تشهد ألا إله إلا الله؟» فقال له أبو سفيان: أمّا هذا فقد علمت أنه لو كان غير الله لأغنى عني. قال له: «أما أن تشهد أن محمداً رسول الله؟» قال له أبو سفيان: أمّا هذه ففي النفس منها شيء. فقال له العباس: ويحك، تشهد قبل أن تضرب عنقك<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: أسلم. فتشهد شهادة الحق.

ولم يكن يخفى على أبي سفيان منزلته، ولا ضلّت عليه معجزته، ولكنها كانت أنفة دينية، وهمة جاهلية، وحالاً اقتضتها العصبية. وحسن بعد ذلك إسلامه، وإسلام الفاضلة زوجته، هند بنت عتبة، كما في صحيح البخاري<sup>(٣)</sup> وغيره. وقد جاءت إلى النبي - ﷺ - فقالت: يا رسول الله، والله ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ من أن يذلّوا من أهل خبائك، وما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء

---

(١) الصحيح: ٧ / ١، بدء الوحي، برقم (٧).

(٢) سيرة ابن هشام: ٤٠٣ / ٢.

(٣) ٣ / ١٣٩٠، مناقب الأنصار، باب ذكر هند بنت عتبة، برقم (٣٦١٣)، وهو أيضاً في صحيح مسلم: ٣ / ١٠٨٠، كتاب الأفضية، باب قضية هند، برقم (١٧١٤)، وهذا لفظه.

أحب إليّ من أن يعزّوا من أهل خبائك. فقال لها النبي - ﷺ -: «وأنا كذلك»<sup>(١)</sup>. وناهيك بهذه الكلمة منه - ﷺ - منقبة وشرفاً، وإنها لم تحصل لها ولأهل خبائها إلا بفضيلة التوحيد وتحقيقه.

ولما أنهى الله - سبحانه - إلى رسوله أمره ونهيّه، وعرفه ما ابتلاه به من ذلك، في طاعة يمثّلها، ومعصية يتجنّبها، ووعد بالثواب لمن أطاع، وأوعد بالعقاب لمن عصى، / قالت الصحابة - رضي الله عنهم -: يا رسول الله، هذا الذي نحن فيه، أمر مفروغ منه، أم أمر مستأنف؟. فقال لهم رسول الله - ﷺ -: «فرغ ربكم». قالوا: ففيم العمل؟. قال: «اعملوا، فكلّ ميسّر لما خلق له، أمّا من كان من أهل السعادة فييسّر إلى عمل أهل السعادة، وأمّا من كان من أهل الشقاوة فييسّر لعمل أهل الشقاوة». ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَى ﴿١﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٢﴾﴾ إلى قوله: ﴿لِلْعُسْرَى ﴿١﴾﴾<sup>(٢)</sup> [الليل: ٥ - ١٠]. فانقادوا - رضي الله عنهم -، وفهموا أنّ الأمر لله، والحكم له، وأنّ هذه الأعمال الجارية على الجوارح من الخلق علامات على ما للعبد عند الله - سبحانه -.

٦/٤٧

(١) الذي في الصحيحين أنه - ﷺ - قال لها: «وأيضاً والذي نفس محمد بيده»، يعني: وأنا أيضاً.

(٢) رواه البخاري: ١ / ٤٥٨، الجنائز، باب موعظة المحدث عند القبر...، برقم (١٢٩٦)، ومسلم: ٤ / ١٦١٨، كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي...، برقم (٢٦٤٨)، وليس فيه سؤال الصحابة، ولا قوله: «فرغ ربكم»، لكن قولهم «فمهم العمل» ثابت في حديث آخر عند مسلم نحو هذا، أنّ سراقه بن مالك - رضي الله عنه - هو الذي سأله. برقم (٢٦٤٨)، أما قوله: «فرغ ربكم» فورد في سنن الترمذي برقم: (٢١٤١)، في حديث آخر، وصححه الألباني كما في الصحيحة برقم (٨٤٨).

فإن خطر ببالك أن العمل غير مغنٍ عنك، وأنه قد خُطَّ في جبينك ما خُطَّ، وخطَّ رحلك من الدارين حيث خطَّ، فأجمعت على التخلّي عن العمل، والاستسلام لسابق القدر، والتخلّي بغير هُدْي خير القرون، فتلك علامة الهلكة.

وإن غلب على الخاطر الاستسلام للعمل والقدر، وجرى على الجوارح الامتثال لأمر الملك المتعال، فذلك دليل للعباد، على الفوز في المعاد.

إذا فهت ذلك، فاعلم أن الباري - سبحانه - هو الذي دبّر الأمور، وقدر المقادير، وأحكمها، وابتلى بها عباده، وأخبرهم عنها، وأحكم فاتحتها وخاتمتها. وليس في فعله - سبحانه - عبث، ولا في حكمه سَفَه، ولا في خبره كذب، ولا في أقواله تناقض، ولا في أفعاله تعارض، كما قال - تعالى -: ﴿ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَنْ يُؤْتِيَ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّوْكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ ﴾ [آل عمران: ٧٣]. وقال: ﴿ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبِّبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [الحجرات: ٧]. فذكرهم بصفة الفاعل، وجعلهم بما فيهم صفة مفعول<sup>(١)</sup>، وذلك كله بنعمته وفضله وحكمته ورحمته.

وأما لفظ الجبر فمعارض للشريعة<sup>(٢)</sup>؛ فإن الله - سبحانه - خلق

(١) لم يتبين لي مراده، إلا أن يكون قصده أن جملة ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ خبرية، فيها وصف لمن فعل بهم ما ذكر قبل، من تحبيب الإيمان إليهم، وتزيينه في قلوبهم... إلخ.

(٢) وقد أنكر الإمام أحمد على من أنكره ومن نفاه؛ سداً لذريعة إنكار القدر أو الشرع، ولأنه لفظ مجمل، لم يرد به الشرع، وأنكره سفيان الثوري، وقال: إن الله جبل =

المشيئة في العبد، وأثبتها له لفظًا، ونفاها عنه خلقًا، فالقول بالجبر تكذيب لله، والقول بخلق المرء لفعله تشريك مع الله - سبحانه -، والاعتقاد لما قال الله - تعالى - وأخبر به ورتب عليه قوله وشريعته حتم من الله.

وهو - سبحانه - قد سلك بكل فريق على طريق، واختار لأوليائه بفضلِهِ ورحمته جادة التحقيق والتوفيق، ونسأله التسديد والهداية، والتثبيت على صراطه المستقيم، ودينه القويم. وحققنا هذه المقدمة في هذا الباب لمسوس الحاجة إليها وبيانها.

[وقول الله - تعالى -: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾]، أي: أخلصوا العمل بالنية لله وحده، [﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا﴾]: يخلطوا. ومنه قول جرير:

ترى نصرَ الإمامِ عليك حقًا إذا لبسوا بدينهم ارتيابا<sup>(١)</sup>

يقول: إذا خلطوا بدينهم ارتيابا.

ومن ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ٤٢]، ومنه / التشبيه، قال - تعالى -: ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ﴾ [الأنعام: ٩]، وهو التلبيس أيضًا، قال - تعالى -: ﴿وَلَيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ

٤٧/٤

= - باللام - العباد. أراد قول النبي - ﷺ - لأشج عبد القيس: «إن فيك خلقين يحبهما الله: الحلم والأناة. قال: أخلقين تخلقت بهما، أم جُبلت عليهما؟. قال: بل جبلت عليهما»، صحيح مسلم، برقم (١٧)، وقال الرُّبَيْدِي: أمر الله أعظم، وقدرته أعظم من أن يجبر أو يعضل، ولكن يقضي، ويقدر، ويخلق، ويجبل عبده على ما أحب. وقال الأوزاعي: ما أعرف للجبر أصلا من القرآن والسنة، فأهاب أن أقول ذلك، ولكن القضاء، والقدر، والخلق، والجبل، فهذا يعرف في القرآن والحديث عن رسول الله - ﷺ -. انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ٨ / ١٠٤، ١٠٥.

(١) ديوانه: ٣٥، دار الأرقم. وليس في طبعة دار المعارف.

دِينَهُمْ ﴿ [الأنعام: ١٧٣]، قال غيلان ذو الرِّمَّة:

إذا نحن عرّسنا بأرضٍ سرى بها هوى لبستته بالفؤاد اللّوابس<sup>(١)</sup>

وقوله: ﴿ [إِيْمَنَهُمْ] ﴾، أي عبادتهم، يدلُّ عليه قوله - تعالى -: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَنَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٤٣]، أي صلاتكم إلى بيت المقدس<sup>(٢)</sup>. ومنه عمل القلب وعقدُه.

﴿ [يُظَلِّمُ] ﴾ أي بشرك، يدلُّ عليه قوله - تعالى -: ﴿ إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣].

وفي البخاري عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: لما نزلت هذه الآية، شق ذلك على أصحاب رسول الله - ﷺ -، حتى نزلت: ﴿ إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ له: قالوا: أيّنا لم يظلم نفسه؟. فقال النبي - ﷺ -: «ليس الذي تعنون، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح: ﴿ يَبْنِي لِأَشْرِكٍ بِاللَّهِ إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾<sup>(٤)</sup>؟، إنّما هو الشرك»<sup>(٤)</sup>.

ولابن أبي حاتم عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَنَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾، قال: بشرك<sup>(٥)</sup>.

(١) ديوانه: ١١٢٨ / ٢ بشرح الباهلي.

(٢) ثبت ذلك في صحيح البخاري: ١٢، كتاب الإيمان، باب الصلاة من الإيمان، برقم (٤٠)، موقوفاً على البراء.

(٣) ١١، كتاب الإيمان، باب ظلم دون ظلم، برقم (٣٢).

(٤) ١٠١٦، كتاب التفسير، سورة لقمان، برقم (٤٧٧٦).

(٥) تفسير ابن أبي حاتم: ٤ / ١٣٣٣، برقم (٧٥٤٣).



ويروى ذلك عن جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم -، منهم: أبو بكر، وعمر، وابن عباس، وابن عمر، وأبي بن كعب، وسلمان الفارسي، وحذيفة بن اليمان<sup>(١)</sup>.

وروى الإمام أحمد في هذه الآية عن جرير بن عبدالله - رضي الله عنه - قال: خرجنا مع رسول الله - ﷺ -، فلما برزنا من المدينة أتى ركبٌ يوضع<sup>(٢)</sup> فقال: يا رسول الله، علمني ما الإيمان. قال: «تشهد ألا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسول الله، وتقيمُ الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصومُ رمضان، وتحجُّ البيت». قال: قد أقررت. فركب راحلته، ثم إن بعيره دخلت يده في جحر جرذان فهوى، فوقع الرجل على هامته فمات، فقال رسول الله - ﷺ -: «عليَّ الرجل». فوثب إليه عمّار وحذيفة فأقعداه، فقالا: يا رسول الله، قد قبض الرجل. فأعرض عنهما، فقال: «أما رأيتما إعراضي عن الرجل، فإني رأيتُ ملكين يدسّان في فيه من ثمار الجنة، فعلمت أنه مات جائعًا». ثم قال رسول الله - ﷺ -: هذا من الذين قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، ثم قال: «دونكم أخاكم». فاحتملناه إلى الماء، فغسلناه وحنّطناه، وحملناه إلى القبر، فجاء رسول الله - ﷺ - فقعد على شفير القبر، فقال: «ألحدوا ولا تشقّوا، فإنَّ اللحد لنا، والشقّ لغيرنا»<sup>(٤)</sup>.

وفي لفظ آخر لأحمد قال: [«عمل قليلًا، وأجر كثيرًا»]<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) روى ذلك عنهم ابن جرير في تفسيره: ٢٥٥-٢٥٧ / ٧.  
(٢) من الإيضاع، وهو سير البعير سيرًا حثيثًا دون الدفع. انظر الفائق: ١٥ / ٣.  
(٣) المسند: ٤ / ٣٥٩، وصححه الألباني في «أحكام الجنائز»: ١٤٥.  
(٤) المسند: ٤ / ٣٥٩، وقد أثبتها المؤلف هكذا: «عمل قليل، وأجر كبير»، والذي =

﴿أُولَئِكَ﴾، الذين هذه صفتهم، ﴿لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، فضمن الله - سبحانه - لهم الأمن والهداية، فهم آمنون في الآخرة من العذاب، مهتدون في الدنيا / والآخرة، فهل بعد ذلك من فضل أو أجر يُطلب، بعد الأمن مما يخاف منه العبد أو يحذر، والهداية لما فيه السالك يتحير. فما أعلاه من عيش، وما أطيبه مسلماً لمن سلم في سلوكه من الطيش.

وهذه الآية الكريمة قضى بها - سبحانه - بين إبراهيم وقومه، لما ألزمهم - عليه الصلاة والسلام - من الحجّة، بعدما جادلوه وحاجّوه في دينه وتوحيده، فينبغي أن نذكر ذلك لتعلّقه بها.

وقوله - تعالى - قبل هذه الآية مخبراً عنهم: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ﴾، أي في التوحيد، قال: ﴿أَتَحْكُمُونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي﴾، أي أتجادلونني في أمر الله، وأنه لا إله إلا هو، وقد بصّرني ذلك، وهداني إلى الحقّ وتوحيده، وأنا على بينة منه، فكيف ألتفت إلى أقوالكم الفاسدة، وشبهكم الباطلة.

وذلك أنه لما رجع إبراهيم إلى أبيه آزر، كما ذكر المفسّرون<sup>(١)</sup>، وكان - عليه السلام - من الشباب بحالة، وقد سقط عنه طمع الدنيا، وضمّه آزر إلى نفسه، جعل آزر يصنع الأصنام ويعطيها إلى إبراهيم لبيعها، فيذهب بها إبراهيم فينادي: من يشتري ما يضرّه ولا ينفعه. فلا يشتريها أحد، فإذا بارت عليه ذهب بها إلى نهر فصبّ فيه رؤوسها، وقال: اشربي. استهزاءً بقومه، وبما هم فيه من الضلال، حتّى فشى

= أثبتّه هو الموافق للمسند؛ فإنه فيه: «هذا ممن عمل قليلاً وأجر كثيراً».

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٧ / ٢٤٩.

استهزأه بها في قومه وأهل قريته، فحاجوه. ولهذا قال - سبحانه -: ﴿ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ ﴾، أي خاصموه في دينه وتوحيد ربه، كما قال: ﴿ أَتُحِبُّونِي فِي اللَّهِ ﴾، يقول: أتجادلونني في توحيد الله وأمره، وقد هداني لذلك، ﴿ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ ﴾، وذلك أنهم قالوا له: احذر الأصنام فإننا نخاف أن تمسك بسوء، من قتل أو جنون؛ لعيبك إياها. فقال لهم: ﴿ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ ﴾، يعني إن من الدليل على بطلان قولكم، من أن هذه الآلهة لا تؤثر شيئاً، بأني لا أخافها، فإن كان لها كيد فكيدوني بها.

﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا ﴾، وهذا استثناء منقطع، ليس من الأول، ومعناه: لكن إن شاء ربي شيئاً. أي: لي سوء، فيكون ما شاء. وهذا أيضاً من توحيده - عليه السلام -، وتسليمه لأمر الله - سبحانه -، ولهذا قال: ﴿ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾، أي أحاط علمه بكل شيء، فأنا وأنتم من ذلك الشيء، لا تخفى عليه أحوالنا، فلا تقدر أن تضروني بشيء من دونه؛ لأنه محيط بكم علماً وقدرة، ﴿ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ فيما بيته لكم، فتعتبرون أن آلهتكم باطلة.

٤١/٤٢

وهذه حجة احتج بها هود - عليه الصلاة والسلام - على قومه، / لما قالوا له: ﴿ مَا جِئْنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾، إن نقول إلا أعتدك بعض آلهتنا بسوء، فلما قالوا له ذلك، وكان - عليه السلام - بالمنزلة من عبادة ربه - تبارك وتعالى - وتوحيده ومعرفته وعظمته وكبريائه<sup>(١)</sup>، نادى على رؤوس الملأ من قومه، بجان ثابت، وقلب غير خائف، متجرداً لله - سبحانه -: ﴿ إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا

(١) «وعظمته وكبريائه» معطوف على الضمير في «معرفة».

أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِنْ دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُون ﴿٥٥﴾ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ ﴿٥٦﴾، ثم أخبر عن عموم قدرته - سبحانه -، وقهره لكل ما سواه، وذُله لعظمته وكبريائه، فقال: ﴿مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا﴾ [هود: ٥٣-٥٦]، فكيف أخاف مَنْ ناصيته بيد غيره، وفي قهره وقبضته، وتحت سلطانه، وهل هذا إلا من أجهل الجهل، وأقبح الظلم.

وفي الحديث الصحيح عنه - ﷺ - أنه قال: «ما أصاب عبداً قط هم ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ في حكمك، عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي، ونور بصري، وجلاء همي، وذهب حزني وغمي، إلا أذهب الله همه وغمه، وأبدله مكانه فرحاً»<sup>(١)</sup>.

وهذا يتناول حكم الربّ - سبحانه - الكونيّ، والأمريّ الدينيّ، وقضائه الذي يكون باختيار العبد وغير اختياره، وكلا الحكمين ماضٍ في عبده، وكلا القضائين عدل فيه، ولهذا قال - تعالى - عن هود - عليه السلام -: ﴿إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٦﴾﴾ [هود: ٥٦]، أي في خلقه وأمره،

(١) أخرجه أحمد في المسند: ١ / ٣٩١، ٤٥٢، وابن حبان في صحيحه: ٢ / ١٥٩، ١٦٠، كتاب الرقائق، باب الأدعية، برقم (٩٦٨)، والحاكم في المستدرک: ١ / ٦٩٠، كتاب الدعاء... برقم (١٨٧٧)، وقال: صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبدالرحمن بن عبدالله عن أبيه؛ فإنه مختلف في سماعه عن أبيه، والطبراني في الدعاء: ٢ / ١٢٧٩، برقم (١٠٣٥)، وأبو يعلى في مسنده: ٩ / ١٩٩، برقم (٥٢٩٧)، وصححه الألباني كما في الصحيحة: ١ / ٣٣٦، برقم (١٩٩).

وثوابه وعقابه، وقضائه وقدره، ومنعه وإعطائه، وعافيته وبلائه، وتوفيقه وخذلانه، لا يخرج ذلك عن موجب كماله المقدس، الذي اقتضته أسماؤه وصفاته، من العدل والحكمة والرحمة والإحسان، والفضل والهداية والإضلال والعفو والامتنان، وغير ذلك. فهو - جل وعلا - يضع الأشياء في مواضعها ومحالها اللائقة بها عن حكمة، بحيث استحق على ذلك الحمد والثناء<sup>(١)</sup>.

فلهذا قال - سبحانه - هنا عن إبراهيم خليله: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ﴾، يعني الأصنام التي تعبدونها من دون الله، وهي لا تضر ولا تنفع، ﴿وَلَا تَخَافُونَ أَكُفْرَكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا﴾. / قال ابن عباس وغيره من السلف: حجة وبرهاناً<sup>(٢)</sup>. وهو - سبحانه - المعبود القاهر، القادر على كل شيء، بيده الضر والنفع، وأصنامكم لا تضر ولا تنفع، فإذا كنا وأنتم كذلك، ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ﴾، أي أصوب وأولى ﴿بِالْأَمْنِ﴾ في الدنيا والآخرة؟، الذي عبد من بيده الضر والنفع، أو الذي عبد ما لا يضر ولا ينفع، بلا دليل ولا حجة، أي أنا وأهل ديني، أم أنتم بعبادتكم الأصنام، ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾؟.

فقال - سبحانه - عند ذلك قاضياً بينهما - وقضاؤه الحق الذي لا يُرد، كما قال: ﴿يُقْضَى الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَلَصِيلِينَ﴾ [الأنعام: ٥٧] -:

- (١) قارن بالجواب الكافي لابن القيم: ١٨٤.  
(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٤ / ١٣٣٢، برقم (٧٥٣٧).  
(٣) قرئت بالصاد المهملة: ﴿يقض الحق﴾، وقرئت بالمعجمة: ﴿يقض الحق﴾، من القضاء، وهذه القراءة هي الأنسب للاستشهاد هنا، وانظر «السبعة» لابن مجاهد: ص ٢٥٩.

﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ (١٧١) ، ولهذا قال - تعالى - : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ ﴾ ، حتى خصمهم وغلبهم بها، قال مجاهد وغيره: هي قوله: ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ ﴾ الآية (١) ، وقد صدقه، وحكم له بالفلج والأمن والهداية. ثم قال: ﴿ نَرَفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ ﴾ أي بالعلم والحكمة، والتوفيق للفهم، والفضيلة والعقل، كما رفعنا درجات إبراهيم، حيث هُدي، وحاجَّ قومه في التوحيد.

وبهذا السياق يتبين لك فضل التوحيد المترجم عليه.

وَقُرْء: ﴿ دَرَجَاتٍ ﴾ بالإضافة وعدمها (٢).

﴿ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ ﴾ أي في أفعاله وأقواله، ﴿ عَلِيمٌ ﴾ (١٧٢) بمن يهدي ومن يُضل، وإن قامت عليه الحجة، كقوله - تعالى - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (١٧٣) وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ ﴿ [يونس: ٩٦، ٩٧].

والمأخذ لفضيلة التوحيد وتكفيره من (٣) الذنوب من الآية الكريمة التي استشهد بها المصنف - رحمه الله تعالى - صدر الباب، أن السلف - رضي الله عنهم - لم يذكروا لبس الإيمان فيها إلا بالشرك، وهكذا

(١) كذا في تفسير ابن كثير: ٣ / ٢٩٦، دون سند، والذي رواه ابن جرير عن مجاهد أن الحجة قوله - تعالى - ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ الآية. انظر تفسيره: ٧ / ٢٥٩.

(٢) انظر «السبعة» لابن مجاهد: ٢٦١، ٢٦٢.

(٣) لا وجه لـ«من» في هذا التركيب، والمؤلف أخذها من ترجمة الباب: «... وما يكفر من الذنوب»، لكن ساغت هناك لمجيئها صلة لـ«ما»، فهي هناك بيانية، فكان عليه أن يقول في عبارته هنا: «... وتكفيره الذنوب...».

الحديث الذي أوردنا عنه - ﷺ - في مسند الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، وقوله - ﷺ - في حديث ابن مسعود المتقدم في الصحيح، لما شق على أصحابه نزول الآية المذكورة، قالوا: أينما لم يظلم نفسه. فأجابهم النبي - ﷺ - بالآية الكريمة، ويقول العبد الصالح لابنه: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup> [لقمان: ١٣]، وهو - ﷺ - الميِّن عن الله - تعالى - مراده، ومن سلك غير طريقه بما تقدح له نفسه<sup>(٣)</sup>، فقد حاد عن الصراط المستقيم، والله الموفق.

وقد قال شمس الدين ابن القيم في المفاضلة بين فعل المأمور وترك / المحذور: إن الذنوب كلها ترجع إلى هذين الأصلين. قال: فلو فعل العبد المحذور كله من أوله إلى آخره، حتى أتى من مأمور الإيمان بأدنى أدنى مثقال ذرة منه، نجا بذلك من الخلود في النار، ولو ترك كل محذور ولم يأت بمأمور الإيمان، لكان مخلدًا في السعير. وأين شيءٌ مثاقيل الذرّ منه تُخرج من النار، إلى شيءٍ وزن الجبال منه أضعافًا مضاعفةً لا تقتضي الخلود في النار، مع وجود ذلك المأمور، أو أدنى أدنى شيءٍ منه. انتهى<sup>(٤)</sup>.

ولهذا عند مسلم في صحيحه عن أبي أيوب الأنصاري - رضي الله

(١) وهو حديث جرير البجلي في الرجل الذي سأل عن الإيمان، ثم هوى عن دابته فمات، فقال النبي - ﷺ -: «هذا من الذين قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ...﴾»، وهو صحيح كما تقدم.

(٢) تقدم في ص ٤٧ / ب.

(٣) أي بما تهواه نفسه، وتمليه عليه، مما ينقدح في خاطره من غير هدى من الله - تعالى -.

(٤) «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين»: ٤٦، ٤٧. دار القلم، ط ١، ١٤٠٧هـ.

الحديث الذي أوردنا عنه - ﷺ - في مسند الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، وقوله - ﷺ - في حديث ابن مسعود المتقدم في الصحيح، لما شق على أصحابه نزول الآية المذكورة، قالوا: أينا لم يظلم نفسه. فأجابهم النبي - ﷺ - بالآية الكريمة، ويقول العبد الصالح لابنه: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup> [لقمان: ١٣]، وهو - ﷺ - المبيّن عن الله - تعالى - مراده، ومن سلك غير طريقه بما تقدح له نفسه<sup>(٣)</sup>، فقد حاد عن الصراط المستقيم، والله الموفق.

وقد قال شمس الدين ابن القيم في المفاضلة بين فعل المأمور وترك / المحذور: إن الذنوب كلّها ترجع إلى هذين الأصلين. قال: فلو فعل العبد المحذور كلّ من أوله إلى آخره، حتى أتى من مأمور الإيمان بأدنى أدنى مثقال ذرّة منه، نجا بذلك من الخلود في النار، ولو ترك كل محذور ولم يأت بمأمور الإيمان، لكان مخلدًا في السعير. وأين شيءٌ مثاقيل الذرّة منه تُخرج من النار، إلى شيءٍ وزن الجبال منه أضعافًا مضاعفةً لا تقتضي الخلود في النار، مع وجود ذلك المأمور، أو أدنى أدنى شيءٍ منه. انتهى<sup>(٤)</sup>.

ولهذا عند مسلم في صحيحه عن أبي أيوب الأنصاري - رضي الله عنه - أنه قال حين حضرته الوفاة: كنت كتمت عنكم شيئًا سمعته من

(١) وهو حديث جرير البجلي في الرجل الذي سأل عن الإيمان، ثم هوى عن دابته فمات، فقال النبي - ﷺ -: «هذا من الذين قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾»، وهو صحيح كما تقدم.

(٢) تقدم في ص ٤٧ / ب.

(٣) أي بما تهواه نفسه، وتمليه عليه، مما ينقدح في خاطره من غير هدى من الله - تعالى -.

(٤) «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين»: ٤٦، ٤٧. دار القلم، ط ١، ١٤٠٧هـ.



رسول الله - ﷺ -، سمعته يقول: «لولا أنكم تذبون، لخلق الله خلقًا يذبون فيغفر لهم»<sup>(١)</sup>.

وهو بلفظه عند الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> مرفوعًا عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

ثم أورد الشيخ<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - الحديث الذي رواه الشيخان<sup>(٤)</sup> وغيرهما، [عن عبادة بن الصامت] بن قيس الأنصاري: أبو<sup>(٥)</sup> الوليد الخزرجي، أحد النقباء، بدري - رضي الله عنه - مشهور، مات بالرّملة سنة أربع وثلاثين، وله [اثنتان]<sup>(٦)</sup> وسبعون سنة، وقيل عاش إلى خلافة معاوية، قال سعيد بن عفير: كان طوله عشرة أشبار<sup>(٧)</sup>.

[قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من شهد»] أي تحقق وجزم، [«ألا إله»] حق [«إلا الله»] وحده لا شريك له، ربًّا وإلهًا، [«وأن محمدًا عبده»] الذي أنزل عليه الكتاب، [«ورسوله»] بذلك، أرسله إلى خلقه بالبينات والهدى ودين الحق، وأنه بلغ الرسالة كما أمر، ونصح الأمة حتى أتاه اليقين - ﷺ -، [«وأن عيسى»] ابن مريم العذراء البتول [«عبده»]، لا ما تزعم المثلثة عليهم لعائن الله والملائكة والناس أجمعين. [«ورسوله»]

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٦٧٢، التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار، (٢٧٤٨).

(٢) المسند: ٥ / ٤١٤، لكن عن أبي أيوب أيضًا.

(٣) يعني مؤلف المتن الشيخ محمد عبدالوهاب.

(٤) صحيح البخاري: ٧٠٧، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله - تعالى -: ﴿يَتَأَهَّلَ

الْكُتُبَ لَاتَقْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾، برقم (٣٤٣٥)، وصحيح مسلم: ١ / ٦١، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا، برقم (٢٨).

(٥) كذا، والأصوب: أبي الوليد.

(٦) في الأصل: (اثنان)، والصواب ما أثبتته.

(٧) ترجمته في الإصابة: ٢ / ٢٦٠، برقم (٤٤٩٧)، وفيها أنه كان طوالاً جميلاً جسيماً.

إلى بني إسرائيل، أنزل عليه الإنجيل، [«وكلمته»]، سُمِّي كلمة - عليه الصلاة والسلام -؛ لأنه كان بكلمة «كن» فحسب<sup>(١)</sup>، من غير أب، بخلاف غيره من بني آدم. ولهذا قال - تعالى -: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾<sup>(٢)</sup> الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٦١﴾ [آل عمران: ٥٩، ٦٠].

قال الهروي: سُمِّي كلمة لأنه كان عن الكلمة، فسُمِّي بها، كما يقال للمطر: رحمة الله<sup>(٢)</sup>.

[«ألقاها إلى مريم»] المحصنة العفيفة، لا ما يقوله من باء بغضب الله ولعنته. [«وروح منه»]، أي رحمة منه. قاله الهروي، وقال ابن عرفة: أي ليس من أب، إنما نُفخ في أمه الروح<sup>(٣)</sup>.

قال ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى -: وهو ملك ليس بالموكل بالنفخ في بطون الحوامل، من المؤمنين والكافرين، بل هو روح الله<sup>(٤)</sup>، الذي اصطفاه من الأرواح لنفسه، فكان لعيسى - عليه السلام - بمنزلة الأب لسائر النوع الإنساني؛ فإنَّ نفخته لما دخلت في فرجها، كان بمنزلة لقاح الذكر للأثني، من غير أن يكون هناك وطء، فلو كان الملك

(١) انظر «الرد على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد: ٣٢.

(٢) نقله عنه النووي في شرح مسلم: ١ / ٢٧٧. وكذلك الكلام عن تسمية عيسى - عليه السلام - «كلمة» قبل قول الهروي متقول من ذلك الموضع.

(٣) انظر شرح مسلم للنووي: ١ / ٢٧٧.

(٤) يقصد جبريل - عليه السلام -، أضيف إلى الله إضافة تشريف واختصاص، كما في قوله - تعالى - ﴿فَأرسلنا إليها روحنا﴾ [مريم: ١٧]، ومثل هذه الإضافة ثابت في حديث الشفاعة في الصحيحين في حق عيسى - عليه السلام -، انظر صحيح البخاري: ٦ / ٢٧٢٧، كتاب التوحيد، باب كلام الرب يوم القيامة مع الأنبياء... برقم (٧٠٧٢) وصحيح مسلم: ١ / ١٥٤، كتاب الإيمان، برقم (١٩٣).

الذي ينفخ الأرواح بإذن الله في بني آدم هو الذي نفخ / في مريم، لما كان لعيسى مزية بذلك<sup>(١)</sup>.

وقال غيره: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾: أي مخلوقة من عنده، وعلى هذا تكون إضافتها إليه - سبحانه - إضافة تخصيص وتشريف، كناية الله، وبيت الله، وإلا فالعالم جميعه له - سبحانه -<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام أحمد - رحمه الله تعالى -: إن عيسى بالكلمة كان، ليس هو الكلمة، وإنما الكلمة قول الله. قال: وقوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾، يقول: من أمره كان الروح فيه. كقوله: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣] يقول: من أمره. فتفسير «روح الله» إنما معناها أنها روح كانت بكلمة الله، خلقها الله - تعالى -، كما يقال: عبد الله، وسماء الله، وأرض الله. انتهى<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن كثير في قوله - تعالى -: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾ [النساء: ١٧١]: أي خلقه بالكلمة التي أرسل بها جبرئيل إلى مريم، فنفخ فيها من روحه بإذن ربه، فكان عيسى بإذنه - عز وجل -، وصارت تلك النفخة التي نفخها في جيب درعها بمنزلة لقاح الأب، والجميع مخلوق لله، ولهذا قيل لعيسى: إنه كلمة الله، وروح منه؛ لأنه لم يكن له أب، وإنما هو ناشئ عن الكلمة التي قال له بها: كن، فكان، والروح التي أرسل بها جبرئيل<sup>(٤)</sup>.

(١) بتصرف من كتاب «الروح»: ٢١٧، ٢١٨. دار الفكر، عمان، ط ٢. ١٩٨٦م.

(٢) انظر «فتح الباري»: ١٣ / ٤٤٤، و«الديباج» للسيوطي: ١ / ٤٣.

(٣) «الردُّ على الزنادقة والجهمية»: ٣٢.

(٤) تفسير ابن كثير: ٢ / ٤٧٧، ٤٧٨. باختصار طفيف.

قال: وهذا أحسن مما ادّعاه ابن جرير، في قوله: أعلمها بها. كما زعمه في قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ بِكَلِمَاتِهِ لَعَلَّ﴾ [آل عمران: ٤٥]، أي يُعلمك بكلمة منه. بل الصحيح أنها الكلمة التي جاء بها جبريل - عليه السلام - إلى مريم العذراء، لينفخ فيها بإذن الله - تعالى - (١).

وأما ما يتعلق بمعنى الروح وحقيقتها، فقد قصر الله الكلام في ذلك بقوله: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، على القول بأن المعنى بها في الآية روح الإنسان.

لكن بقي: هل الروح هي النفس، أو غيرها؟ فمنهم من تعلق بأنها هي النفس، بقول بلال - رضي الله عنه - في نومهم عن الصلاة: أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك (٢). مع قوله - ﷺ - في ذلك: «قبض الله أرواحنا» (٣)، وقوله - تعالى -: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ﴾ [الزمر: ٤٢]، والمقبوضة هي الأرواح. وإلى هذا ذهب ابن عبد البر وجماعة (٤).

وقال المحققون - منهم أبو القاسم السهيلي -: بينهما فرق لطيف (٥). وسيأتي معنى كلامهم. ولهذا قال - تعالى -: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُمْ وَنَفَخْتُ فِيهِمْ مِنْ

---

(١) تفسير ابن كثير: ٢ / ٤٧٨.

(٢) أخرجه مسلم: ١ / ٣٩٥، كتاب المساجد...، باب قضاء الصلاة...، برقم (٦٨٠).

(٣) رواه أحمد في المسند: ٢٨ / ٢٩، ٣٠، ط ٢ تحقيق شعيب الأرنؤوط ورفاقه، وقال محققوه: إسناده حسن.

(٤) انظر «التمهيد» لابن عبد البر: ٥ / ٢٤١، ٢٤٢.

(٥) انظر «الروض الأثف» للسهيلي: ٣ / ١٨٦ - ١٩٢. ولقد لخص المؤلف الكلام التالي من هناك.

رُوحِي ﴿ [ص: ٧٢]، ولم يقل: من نفسي. وقال: ﴿ ثُمَّ سَوَّيْتُهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِي ﴾ [السجدة: ٩]، ولم يقل من نفسه. وقال: ﴿ تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمْ مَا فِي نَفْسِكَ ﴾ [المائدة: ١١٦]، ولم يقل: تعلم ما في روعي. ولو كانا اسمين لمعنى واحد، «كالليث» و«الأسد»، لصح وقوع كل منهما موقع الآخر، وكذلك قوله: ﴿ وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ [المجادلة: ٨]، ولا يحسن في الكلام: في أرواحهم. / وقال: ﴿ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ ﴾ [الزمر: ٥٦]، ولم يقل: روح. ولا يقول ذلك عربي؛ فأين كون النفس والروح بمعنى واحد؟.

و«الروح» مشتق من الرِّيح، وهو جسم هوائي لطيف، يكون به حياة الجسد عادة، فالروح إذن كالماء الجاري في عروق الشجر صُعدًا، حتى يحيا به الشجر عادة، كما قال - تعالى -: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، فتسميته ماءً باعتبار أوليته، فتسمى الروح روحًا باعتبار أوليتها، واعتبار النفخة، التي هي ريح، فما دام الجنين في بطن أمه حيًا فهو ذو روح، فإذا اكتسبت تلك الروح أخلاقًا وأوصافًا لم تكن فيه، وأقبل على مصالح الجسم، ودفع المضار عنه، سميت نفسًا، كما يكتسب الماء الصاعد في الشجرة من الشجرة أوصافًا.

قال السهيلي - رحمه الله تعالى -: فمن قال: إن النفس هي الروح على الإطلاق من غير تقييد، لم يحسن العبارة، وإنما فيها من الروح الأوصاف التي تقتضيها نفخة الملك، والملك موصوف بكل خلق كريم. (١)

وقد روى ابن عبد البر حديثاً (٢) يدل على خلاف مذهبه في أن

(١) «الروض الأثف»: ٣ / ١٨٩.

(٢) ليس بحديث، بل هو أثر إسرائيلي رواه وهب بن منبه عن التوراة، انظر «التمهيد» لابن عبد البر: ٥ / ٢٤٣. و«تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة: ٢٩١.

النفس هي الروح، لكنّه علّله<sup>(١)</sup>. وفيه أنّ الله - عز وجل - خلق آدم، وجعل له نفسًا وروحًا، فمن الروح عفافه وفهمه، وعلمه وسخاؤه ووقاؤه، ومن النفس شهوته وطيشه، وسفهه وغضبه. ومعناه صحيح، سواء صح نقله أم لا، ولهذا يسمى الدم نفسًا، ولا يسمّى روحًا. ومنه قول الفقهاء - رحمهم الله -، في قولهم: «وكل ما لا نفس له سائلة»<sup>(٢)</sup>. يعنون الدم. وهو مجرى الشيطان<sup>(٣)</sup>.

وقد حكمت الشريعة بنجاسة الدم<sup>(٤)</sup>، ولعلّه لسرّ يفهم مما نحن فيه، فمن يعرف الكلام، وينزل الألفاظ منازلها، لا يسمّى روحًا إلا ما وقع به الفرق بين الجماد والحي، الذي كان سببًا للحياة، كما في كلام العزيز - جل وعلا -، عند ذكر إحياء النطفة، ونفخ الروح فيها، ولا يقال: نفخ النفس فيها، إلا عند الاتساع في الكلام، وتسمية الشيء بما يؤول إليه. ومن ههنا سمّي جبريلٌ - عليه السلام - روحًا، والحيّ روحًا؛ لأنّ به حياة القلوب، قال - تعالى -: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢]، وقال في النفس: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣]؛ لأنّ الروح التي هي سبب الحياة لا تأمر بالسوء، فلا تسمّى الروح نفسًا حتى تكتسب من الجسد الأوصاف المذكورة.

(١) كذا، والأصوب «أعلّه»، من الإعلال.

(٢) انظر مثلاً «المغني» لابن قدامة: ١ / ٥٩.

(٣) كما ثبت ذلك في صحيح البخاري: ٧١٧ / ٢، الاعتكاف، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، برقم (١٩٣٣)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٣٦٦، كتاب السلام، باب أنه يستحب لمن رؤي خاليًا بامرأة... برقم (٢١٧٤).

(٤) الذي رجّحه شيخ الإسلام ابن تيمية أنه قبل ظهوره وبروزه ومفارقتة موضع خلقته ليس بنجس، انظر مجموع الفتاوى: ٢١ / ٥٩٨ - ٦٠٠.

فالماء النَّازل من السماء جنس واحد، فإذا مازج أجساد الشجر حصل فيه ما يحصل، من الحلاوة، والمرارة، والحموضة، / وغير ذلك، كما هو مشاهد، واختلفت أنواعه.

وكذلك الروح الباطنة إذا مازجت الجسد، الذي قد خُلِق من طين، والطين فيه طيبٌ وخبيثٌ، فيتتزع كلُّ فرع إلى أصله، وذلك تدبير العزيز الحكيم.

فعند ذلك تتنافر النفوس وتتقارب، وتتحابُّ أو تتباغض، على حسب التشاكل في أصل الخلقة، وذلك معنى قوله: «الأرواح جنود مجنّدة» الحديث<sup>(١)</sup>.

وقد يعبرُ بالنفس عن جملة الإنسان: روحه وجسده، فتقول: عندي ثلاثة أنفس. ولا تقول ثلاثة أرواح. ولا يقال في الروح: هي النفس، إلا كما يقال في المني<sup>(٢)</sup>: هو الإنسان. وكما يقال في الإنسان: له نفسان: نفس كريمة، ونفس لئيمة. ولا يقال: له روحان. وقد قال ذلك الفرزدق التميمي لعبدالله بن الزبير - رضي الله عنه -:

لكل امرئٍ نفسان: نفسٌ كريمةٌ وأخرى يعاصيها الفتى ويطيعُها  
ونفسُك من نفسِكَ تشفعُ للندى إذا قلّ من أحرارهنّ شفيعُها<sup>(٣)</sup>

(١) أخرجه البخاري: ٣ / ١٢١٣، أحاديث الأنبياء، باب الأرواح جنود مجنّدة، برقم (٣١٥٨)، ومسلم: ٤ / ١٦١٢، كتاب البر. . .، باب الأرواح. . .، برقم (٢٦٣٨).

(٢) في الأصل: [المعنى]، وكذا في [م]، والمثبت من «الروض الأثف»: ٣ / ١٩١، وهو الصواب دون شك؛ إذ عنه يلخص المؤلف هنا هذا المبحث.

(٣) ديوانه: ١ / ٤١٥.

وقال غيلان ذو الرُّمَّة حين احتُضر:

يا ربُّ قد أسرَفْتُ نفسي وقد علِمْتُ      علماً يقيناً لقد أحصيتَ آثاري  
يا قابضِ الرُّوحِ من نفسي إذا احتُضرت      وغافرَ الذنبَ زحزحني عن النَّارِ<sup>(١)</sup>

فوصف نفسه بالإسراف، وروحه بالقبض.

وأما قول بلال - رضي الله عنه -: «أخذ بنفسي الذي أخذ  
بنفسك»<sup>(٢)</sup>، فذكر النفس لأنه معتذر من ترك عمل أمر به، والأعمال  
مضافة إلى النفس، لأن الأعمال جسدانية.

وقول النبي - ﷺ -: «إن الله قبض أرواحنا»<sup>(٣)</sup>، فذكر الروح التي  
هي الأصل، فأنسهم عن فزعهم، وأعلمهم أن خالق الأرواح يقبضها إذا  
شاء، فلا تنبسط انبساطها في اليقظة.

وروح النائم وإن وُصفت بالقبض، فلا يدلّ لفظ القبض على  
انتزاعها بالكلية، كما لا يدلّ قوله في الظل: ﴿ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا  
يَسِيرًا﴾ [الفرقان: ٤٦]، على إعدام الظلّ كليّة.

وقوله - تعالى -: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ﴾ [الزمر: ٤٢]، ولم يقل  
- سبحانه -: الأرواح؛ لأنه وعظ لعباده الغافلين عنه، فأخبر - سبحانه -

---

(١) ديوانه: ٣ / ١٨٧٤، ١٨٧٥، الملحق. وقد ذكر محقق الديوان على أن «أسرفت»  
تصحيف، وأن الصواب: «أشرفت»، مع أن «أسرفت» لها وجه، فالله أعلم  
بالصواب.

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) هذه رواية الموطأ: ١ / ١٤، وعند البخاري: ١٢١، برقم (٥٩٥): «إن الله قبض  
أرواحكم...».



أنه يتوفى أنفسهم ثم يعيدها، حتى يتوقاها ولا يعيدها إلى الحشر والجزاء، فتزدرج النفوس بهذه العظة عن سوء أعمالها؛ إذ الآية مكية، والخطاب للكفار.

فهذا تنزيل للألفاظ منازلها، من الحديث والقرآن الكريم، مع أن الحديث قد يُروى بالمعنى، فيختلف على الرواة<sup>(١)</sup>، وأما القرآن فهو محفوظ الألفاظ، فالرجوع إليه في المعنى، وإلى لغة العرب، أصح في الثبوت.

وما تقدم عن الكتاب والسنة هو معنى الفصاحة وسرّ البلاغة، في الفرق بين الروح والنفس، والله أعلم.

إذا فهمت ذلك، فاعلم أن نفخه - عليه الصلاة والسلام - في الطين، فيكون طيرًا بإذن الله، وإحياءه الموتى بإذن الله، وإبراء الأكمه والأبرص، وكلامه في المهد، كل ذلك يدل على أنه مخلوق من نفخة روح القدس، بأمر الله - تعالى -، في جيب أمه، ولم يُخلق من مني الرجال، فكان معنى الروح فيه أقوى منه في غيره، فكانت معجزة روحانية دالة على قوة المناسبة بينه وبين روح الحياة. ومن ذلك بقاؤه - عليه الصلاة والسلام - حيًا إلى قرب الساعة.

فدلائل الحدوث فيه تثبت له العبودية، وتنفي عنه الربوبية والألوهية، وخصائص معجزاته - عليه السلام - تنفي عن أمه الربية، وتثبت له النبوة، ولها الصديقية. ولهذا قال - تعالى -: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ

(١) انظر عن هذه المسألة: «فتح المغيث» للسخاوي: ٢ / ٢٠٧ - ٢١٧.

وَيَسْتَكْبِرُ فَسَخَّرْنَاهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٦﴾ [النساء: ١٧٦]. وقال: ﴿مَا الْمَسِيحُ  
 ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَا يَاقْلَانِ  
 الطَّعَامُ أَنْظَرَ كَيْفَ بُيِّنْتُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظَرَ أَنِّي يُؤَفِّكُونَ ﴿٧٥﴾  
 [المائدة: ٧٥]، فاللذان يأكلان الطعام مرزوقان، يبولان ويغوطان<sup>(١)</sup>، فهما  
 لا يصلحان للربوبية ولا للألوهية، وإنما شأنهما العبودية، ولذا قال:  
 ﴿أَنْظَرَ كَيْفَ بُيِّنْتُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظَرَ أَنِّي يُؤَفِّكُونَ ﴿٧٥﴾﴾، أي  
 يُصرفون عن الحق بعد تبيانه.

فقد أثبت - سبحانه - لمريم الصديقية دون النبوة، وحكى إمام  
 الحرمين الجويني إجماع العلماء على عدم نبوتها<sup>(٢)</sup>.

- (١) المعروف في مثل هذا المعنى استعمال: «يتغوطان»؛ فإن «غاط» «يغوط» معناه:  
 «حفر» أو «انغمس» أو «غاب»، انظر «اللسان»: ٧ / ٣٦٤ - ٣٦٦، مادة (غوط).
- (٢) لم أهد إليه في مؤلفاته، وقد ذكره عنه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع  
 الفتاوى: ١١ / ٣٦٤، وذكر غيره ممن حكى الإجماع على ذلك، ووافقهم عليه،  
 واستدل على ذلك بقوله - تعالى -: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ  
 الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾؛ إذ سياق الآية في بيان غاية ما لها ولائها من المنزلة،  
 وذلك ردًا على غلو النصارى فيهما، فلو كان لعيسى - عليه السلام - مرتبة فوق  
 الرسالة، أو لها مرتبة فوق الصديقية لذكرت، ولا خلاف أن مرتبة الصديقية دون  
 مرتبة النبوة. وانظر أيضًا مجموع الفتاوى: ١٨ / ٢٦٧، وقد رجح ابن حزم في  
 «الفصل»: (٥ / ١١٩) جواز نبوة النساء دون إرسالهن، بحجة أن «النبوة» من  
 الإنبياء، وهو الإعلام، ولا دليل على حصره في الرجال، وقال بنو أم إسحاق  
 ومريم وأم موسى وامرأة فرعون لهذا المعنى، واستدل بنو أم إسحاق بأن الله  
 - تعالى - ذكرها في سورة مريم في جملة من ذكر من الأنبياء، وقال بعد ذلك:  
 ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ...﴾، وأجاب عن الدليل الذي ذكره ابن تيمية بأن  
 الله - تعالى - ذكر عن يوسف - عليه السلام - أنه قيل له: ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ﴾،  
 ومع ذلك فهو نبي. والذي يظهر لي أن ما ذكره لا ينقض دلالة الآية السالفة على =

فهذا قول أهل الصراط المستقيم، في عبده ورسوله وكلمته عيسى بن مريم - عليه السلام -، الذين هم وسط بين طرفين؛ فالنصارى جعلوه وأمه إلهين من دون الله، واليهود قالوا فيه وفي أمه بهتاناً عظيماً، والجهمي جعل كلمة الله مخلوقة، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، ﴿تَسْبِحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾.

[«وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ»]، مخلوقتان، موجودتان الآن، لا يفنيان<sup>(١)</sup>، ولا ما فيهما من التعميم والتيران، ولا من يدخلهما من الإنس والجان<sup>(٢)</sup>.

[أدخله الله] برحمته لا بعمله [الجنة، على ما كان من العمل]، ما خلا / الشرك، لكن لا بدّ من عمل يكون سبباً لدخول الجنة، لا به، كما في قوله - تعالى - : ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢].

إلا أنّ معنى الباء في قوله - ﷺ - فيما صحّ عنه: «لن يدخل الجنة

١/٥٤

= عدم نبوة مريم؛ لأن دلالتها ليست في مجرد وصفها بالصدّيقية، وإنما هي في كون هذا الوصف هو غاية ما تصل إليه من المراتب؛ إذ ذكر في معرض الردّ على الغالين فيها، وهو وصف دون النبوة بلا شك، ومع ذلك لا يمنع إطلاقه على الأنبياء كما هو حال يوسف - عليه السلام -، كما جمع الله - تعالى - لنبية الشهادة مع الرسالة، وهي دونها بلا شك، ثم إن الذي خاطب يوسف بهذا الخطاب كافر فيما يظهر، لا يقرّ بنبوة يوسف، إذ قد قال له في السجن: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَّا أَسْمَاءَ...﴾ الآية.

(١) كذا في الأصل، والصواب: لا تفنيان.

(٢) انظر «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للالكائي: ١ / ١٦٤، ١٧٠، و«شرح السنة» للبربهاري: ٢٧. وانظر مخالفة أهل البدع في ذلك في «مقالات الإسلاميين» للأشعري: ٢ / ١٦٧، ١٦٨.

أحد بعمله». قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته»<sup>(١)</sup>، قد أشكل في هذا الحديث مع الآية الكريمة الشريفة على بعض العلماء - رحمهم الله -، وكشف ذلك بعضهم فقال: ليس بينهما - بحمد الله - اختلاف ولا إشكال؛ فإنه - ﷺ - لا ينطق عن الهوى، ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤]، فلا يخالف قوله قولَ مرسله؛ فإن الباء في الآية بَاءُ السبب، وفي الحديث بَاءُ المقابلة، التي هي المعاوضة والمفاداة. والمعنى: لا يدخل الجنة أحد بمقابلة عمله، وإنما هو برحمة الله - تعالى - وهدايته لذلك العمل، الذي كان سبباً لدخوله الجنة<sup>(٢)</sup>.

وعند الطبراني بسند رجاله كلهم ثقات<sup>(٣)</sup>، عن ثعلبة بن الحكم - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يقول الله - تعالى - للعلماء يوم القيامة، إذا قعد على كرسيه لفصل عبادته: إنني لم أجعل عِلْمِي وِحْلَمِي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان فيكم ولا

(١) أخرجه البخاري: ٥ / ٢١٤٧، كتاب المرضي، باب نهى تمني المريض الموت، برقم (٥٣٤٩)، ومسلم: ٤ / ١٧٢٠، كتاب صفات المنافقين، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله... برقم (٢٨١٦).

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٢ / ١٤٥ وما بعدها، وأجيب أيضاً بأن العمل لما كان نفعه مرتباً على قبوله، وقبوله إنما هو برحمة الله - تعالى -، صح أن دخول الجنة إنما هو برحمة الله - تعالى - لا بمجرد العمل. انظر «فتح الباري»: ١ / ٧٨. ويمكن أن يقال أيضاً: إن العمل الصالح لا توفيق إليه إلا برحمة الله - تعالى -، فلا دخول إلى الجنة إذا إلا برحمة الله - تعالى - على الحقيقة.

(٣) بل فيه العلاء بن مسلمة الرواس: متروك، ورماه ابن حبان بالوضع، كما في التقريب: ٤٣٦، برقم (٥٢٥٦).

أبالي»<sup>(١)</sup>. وروى نحوه ابن أبي عاصم<sup>(٢)</sup>، والأصبهاني<sup>(٣)</sup> مرفوعاً، عن أبي موسى - رضي الله عنه - .

قال المنذري: انظر إلى قوله: «علمي وحلمي»، يتضح لك بإضافته إليه أنه ليس المراد به علم أكثر أهل الزمان، المجرد عن العمل به والإخلاص<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عباس - رضي الله عنه - في قوله - تعالى - : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُأْتِي اللَّهَ بِهَا <sup>٣٢</sup>﴾ [فاطر: ٣٢] الآية: هم أمة محمد - ﷺ -، ورتبهم الله كل كتاب أنزله، فظالمهم مغفور لهم، ومقتصدهم يحاسب حساباً يسيراً، وسابقهم يدخل الجنة بغير حساب. رواه عنه البيهقي<sup>(٥)</sup> وابن أبي حاتم<sup>(٦)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٧)</sup>، والترمذي وحسنه<sup>(٨)</sup>، والبيهقي<sup>(٩)</sup>، عن أبي

---

(١) المعجم الكبير: ٢ / ٨٤، وقال الحافظ ابن كثير: إسناده جيد، انظر تفسيره: ٥ / ٢٧٢، وقال عنه أيضاً: ما أحسنه. ورواه أيضاً البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى»: ٣٤٥، برقم (٥٧٠).

(٢) لم أهد إليه.

(٣) لم أميز أي الأصبهانيين يعني، ولعله قوام السنة.

(٤) «الترغيب والترهيب»: ١ / ٥٧.

(٥) في «كتاب البعث والنشور»: ٦٢، برقم (٧٣).

(٦) كما في الدر المنثور: ٥ / ٤٧٢، ورواه ابن جرير أيضاً في تفسيره: ٢٢ / ١٣٤.

(٧) المسند: ٣ / ٧٨.

(٨) السنن: ٥ / ٣٦٣، كتاب التفسير، باب ومن سورة الملائكة، برقم (٣٢٢٥)، وإنما

قال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وصححه الألباني كما في

صحيح سنن الترمذي: ٣ / ٩٧، برقم (٢٥٧٧).

(٩) في «البعث والنشور»: ٥٨، برقم (٦١).

سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً، في هذه الآية، أنه قال  
- ﷺ -: «هؤلاء كلهم بمنزلة واحدة، وكلهم في الجنة».

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا أبو مالك،  
عن ربعي عن حراش، عن حذيفة، أنّ رجلاً أتى به الله - عز وجل -  
فقال: ماذا عملت في الدنيا؟ فقال له الرجل: ما عملتُ مثقال ذرة من  
خير. فقال له ثلاثاً ذلك، وقال في الثالثة: إني كنت أعطيتني فضلاً من  
المال في الدنيا، فكنت أبايع الناس، فكنت أيسر على الموسر، وأنظر  
المعسر. فقال - تبارك وتعالى -: نحن أولى بذلك، تجاوزوا عن  
عبدي. فغفر له<sup>(١)</sup>.

قال أبو مسعود البدي - رضي الله عنه -، وعقبة بن عامر: وهكذا  
سمعنا من رسول الله - ﷺ -<sup>(٢)</sup>. وهكذا رواه مسلم، من حديث / أبي  
مالك، سعد بن طارق به<sup>(٣)</sup>. وقد أخرجه البخاري<sup>(٤)</sup>، ومسلم، وابن  
ماجه<sup>(٥)</sup>، من طرق عن ربعي عن حذيفة، زاد مسلم عن عقبة بن عامر،  
وأبي مسعود البدي، عن النبي - ﷺ - نحوه.

قال الحميدي في جامعه<sup>(٦)</sup>: وقد رُوي هذا المعنى عن حذيفة

(١) المسند: ٤ / ١١٨.

(٢) المسند: ٤ / ١١٨.

(٣) الصحيح: ٣ / ٩٦٨، كتاب المساقاة، باب فضل إنظار المعسر، برقم (١٥٦٠).

(٤) الصحيح: ٢ / ٧٣١، كتاب البيوع، باب من أنظر موسراً، برقم (١٩٧١).

(٥) السنن: ٢ / ٨٠٨، كتاب الصدقات، باب إنظار المعسر، برقم (٢٤٢٠).

(٦) هو الحافظ أبو عبدالله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله الأزدي، الحميدي،  
الأندلسي، الميورقي، الظاهري، تلميذ ابن حزم، له كتاب «الجمع بين =

موقوفاً، وعن عقبة بن عامر مرفوعاً<sup>(١)</sup>. وذكره من طريق «صحيح مسلم»، عن أبي مسعود البدرى مرفوعاً بمعناه.

وحديث المتن [أخرجاه] في الصحيحين<sup>(٢)</sup>، وفي لفظ لهما عنه - رضي الله عنه -: «أدخله الله من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء»<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ في الصحيحين عن الصنابحي أنه قال: دخلت على عبادة ابن الصامت - رضي الله عنه - وهو في الموت فبكيت، فقال: مهلاً، لم تبكي؟ فوالله لئن استشهدت لأشهدنَّ لك، ولئن شُفعتُ لأشفعنَّ لك، ولئن استطعت لأنفعنَّك. ثم قال: والله ما من حديث سمعته من رسول الله - ﷺ - لكم فيه خير إلا حدثتكم به، إلا حديثاً واحداً، وسوف أحدثكموه اليوم وقد أحيط بنفسي، سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، حرّمه الله على النار»<sup>(٤)</sup>. وسيأتي هذا الحديث في الشرح إن شاء الله.

وفي البخاري، في باب العمل الذي يُبتغى به وجه الله، بسنده عن الزهري قال: أخبرني محمود بن الربيع - وزعم محمود أنه عقل رسول

---

= الصحيحين»، توفي سنة ٤٨٨هـ. انظر «سير أعلام النبلاء»: ١٩ / ١٢٠.

(١) «الجمع بين الصحيحين»: ١ / ٤٩٤.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٦٧، كتاب التفسير، باب ﴿يَتَأَهَّلَ آلُكَتَبٍ لَا تَقْلُوبُوا فِي دِينِكُمْ﴾...، برقم (٣٢٥٢)، وصحيح مسلم: ١ / ٦١، كتاب الإيمان، باب رقم (١٠)، حديث رقم (٢٨).

(٤) لم أجده إلا في صحيح مسلم: ١ / ٦٢، كتاب الإيمان، باب (١٠)، حديث (٢٩).

الله ﷺ، وقال: وعقلت مجّة مجّها عليّ، من دلو كانت في دارهم - قال: سمعت عتبان ابن مالك الأنصاري، ثم أحد بني سالم، من بني العجلان، - رضي الله عنه - قال: غدا عليّ رسول الله - ﷺ - فقال: «لن يوافقني عبدٌ يوم القيامة بقول «لا إله إلا الله»، يبتغي به وجه الله، إلا حرّم الله عليه النار»<sup>(١)</sup>.

[ولهما] يعني البخاري ومسلماً<sup>(٢)</sup>، في رواية [من حديث عتبان] - بكسر العين المهملة، وإسكان المثناة الفوقية -، هو الصحابي المشهور الأنصاري - رضي الله عنه -، مات في خلافة معاوية. وهو حديث طويل فيه قصة. حيث قال البخاري: ثنا سعيد بن عفير، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني محمود بن الربيع، أن عتبان بن مالك، وهو من أصحاب النبي - ﷺ -، ممن شهد بدرًا من الأنصار، أنه قال: يا رسول الله، قد أنكرت بصري، وأنا أصلي لقومي، فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم، لم<sup>(٣)</sup> أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي فيهم، وددتُ يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي معي في بيتي، فأتخذَه مصلي. قال: فقال له رسول الله - ﷺ -: سأفعل إن شاء الله - تعالى -. قال عتبان: فغدا عليّ رسول الله - ﷺ - وأبو بكر حين ارتفع النهار، فاستأذن / فأذنت له، فلم يجلس حين - وفي لفظ: حتى - دخل البيت، ثم قال: أين تحب أن أصلي من بيتك. قال: فأشرتُ إلى ناحية من البيت، فقام رسول الله - ﷺ - فكبر، فقمنا فصفنا فصلينا ركعتين

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣٦٠، كتاب الرقاق، باب العمل الذي يُبتغى به وجه الله، برقم (٦٠٥٩).

(٢) في الأصل: «ومسلم» وهو خطأ.

(٣) في صحيح مسلم: «ولم»، بواو العطف، وليست في صحيح البخاري.



ثم سلّم. قال: وحبسناه على خزيرة<sup>(١)</sup> صنعناها له. قال: فبات في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد، فاجتمعوا، فقال قائل منهم: أين مالك بن الدّخيشن - أو ابن الدخشن -؟ فقال بعضهم: ذاك منافق لا

(١) في طرة [م] بخط المؤلف ما نصّه: [الخبزيرة: بخاء معجمة مفتوحة، بعدها زاي معجمة مكسورة، ثم ياء تحتانية، ثم راء مهملة، ثم هاء، قال ابن قتيبة: تُصنع من لحم، يقطع صغاراً ثم يصبّ عليه ماء كثير، فإذا نضج ذرّ عليه الدقيق، فإن لم يكن فيه لحم فهو عصيدة<sup>١</sup>. وكذا ذكره يعقوب<sup>٢</sup>، وزاد: من لحم بات ليلة. قال: وقيل: هو حساء من دقيق، فيه دسم. وحكى في الجوهرة نحوه<sup>٣</sup>. وحكى الأزهري عن الليث، أن الخزيرة من النخالة<sup>٤</sup>. وكذا حكاه البخاري في الأطلعة عن النضر ابن شميل<sup>٥</sup>. قال عياض: والمراد بالنخالة: دقيق لم يغربل<sup>٦</sup>. ويؤيده رواية الأوزاعي عند مسلم: «على جشيشة»<sup>٧</sup>. بجيم ومعجمتين. قال أهل اللغة: هي أن تطحن الحنطة قليلاً، ثم يلقى فيها شحم أو غيره<sup>٨</sup>. وفي «المطالع» أنها رويت في الصحيحين بخاء ورائين مهملات<sup>٩</sup>. وحكى البخاري أيضاً عن النضر بن شميل أنها تصنع من اللبن<sup>١٠</sup>. علّقه الفقير مؤلفه: عثمان بن منصور].

١- «غريب الحديث»: ٢ / ١٤٠.

٢- هو ابن السكيت، انظر تهذيب اللغة للأزهري: ٧ / ٢٠٠.

٣- جمرة اللغة: ٢ / ٢٠٥.

٤- «تهذيب اللغة»: ٧ / ٢٠٠. وفي الأصل: عن الهيثم وهو خطأ. تبعاً لما في الفتح: ١ / ٥٢١.

٥- الصحيح: ٥ / ٢٠٦٣، كتاب الأطلعة، باب الخزيرة.

٦- ذكره عنه في «فتح الباري»: ١ / ٥٢١.

٧- صحيح مسلم: ١ / ٣٨٢، كتاب المساجد، آخر أحاديث الباب (٤٧).

٨- انظر اللسان: ٦ / ٢٧٣، ٢٧٤، مادة (جشش).

٩- «مطالع الأنوار على صحاح الآثار» لابن قرقول، لم يزل مخطوطاً، وقد نقل هذا النص عنه ابن حجر في الفتح: ١ / ٥٢١.

١٠- الصحيح: ٥ / ٢٠٦٣، كتاب الأطلعة، باب الخزيرة.

والمؤلف نقل هذا الكلام بشيء من التصرف من «فتح الباري»: ١ / ٥٢١.

يحب الله ورسوله. فقال رسول الله - ﷺ -: لا تقل ذلك، ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله، يريد بذلك وجه الله؟ قال: الله ورسوله أعلم. قال: فإننا نرى وجهه ونصيحته للمنافقين. فقال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مِنْ قَالَ: لَا إِلَهَ - حَقَّ - إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ - تَعَالَى -» [١].

قال ابن شهاب: ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري، وهو أحد بني سالم، وهو من سراتهم، عن حديث محمود بن الربيع الأنصاري، فصّده بذلك [٢].

وعند مسلم في صحيحه: قال محمود: فحدثت بهذا الحديث نفرًا، منهم أبو أيوب الأنصاري، فقال: ما أظنّ رسول الله - ﷺ - قال ما قلت. قال فحلفت إن رجعت إلى عتبان أن أسأله. قال فرجعت إليه فوجدته شيخًا كبيرًا، وقد ذهب بصره، وهو إمام قومه، فجلست إلى جنبه، فسألته عن هذا الحديث، فحدثني كما حدثني أول مرّة [٣].

قال الزّهري: ثم نزلت بعد ذلك فرائض وأمور، نرى أن الأمر انتهى إليها، فمن استطاع أن لا يغتر فلا يغتر [٤].

---

(١) صحيح البخاري: ١ / ١٦٤، كتاب المساجد، باب المساجد في البيوت، برقم (٤١٥)، وصحيح مسلم: ١ / ٣٨١، كتاب المساجد، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، برقم (٢٣).

(٢) انظر الموضوعين السابقين.

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٣٨٢، كتاب المساجد...، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، برقم (٣٣).

(٤) الموضوع السابق.

وعند الطبراني هذا من كلام عتبان - رضي الله عنه - (١).

وفي لفظ قال أنس عن عتبان: أتاني النبي - ﷺ - ومن شاء الله من أصحابه، يتحدثون بينهم، ثم أسندوا عظيم ذلك وكبره إلى مالك بن الدخشم، قال: ودّوا أنّه دعا عليه، ودّوا أنّه أصابه شيء. فلما قضى رسول الله - ﷺ - الصلاة قال: ليس أحدٌ يشهد ألا إله إلا الله، وأني رسول الله فيدخل النار. قال أنس: فأعجبني الحديث، فقلت لابني اكتبه، فكتبه (٢).

وفي لفظ للإمام أحمد، عن أنس - رضي الله عنه - قال: فما فرحوا بشيء قط كفرحهم بما قال (٣).

وفي لفظ لأنس - رضي الله عنه - عند الإمام أحمد، أنّ عتبان بن مالك ذهب بصره، فقال: يا رسول الله، لو جئت صلّيت في داري - أو قال في بيتي - لأتخذ مصلاًك مسجداً. فجاءه النبي - ﷺ - فصلّى / في داره - أو قال في بيته -، واجتمع قوم عتبان إلى النبي - ﷺ -، فذكروا مالك بن الدخشم، فقالوا: يا رسول الله، إنّه وإنّه. يعرضون بالنفاق. فقال النبي - ﷺ -: «أليس يشهد ألا إله إلا الله، وأني رسول الله؟». قالوا: بلى. قال: «والذي نفسي بيده، لا يقولهما عبد صادق بهما إلا حرّم على النار» (٤).

(١) الذي وجدته في الكبير: ٢٨ / ١٨، أنه من كلام الزهري.

(٢) صحيح مسلم: ١ / ٦٥، كتاب الإيمان، باب (١٠)، حديث (٢٣).

(٣) المسند: ٤ / ٤٤.

(٤) المسند: ٣ / ١٧٤، إلا أن فيه: «حرمت عليه النار».

وفي لفظ أنه قال: «والذي بعثني بالحق، لئن كان قالها صادقًا من قلبه لا تأكله النار أبدًا». قال: فما فرحوا بشيء قط كفرحهم بما قال<sup>(١)</sup>.

وفيه قال أنس بن مالك لابنه أبي بكر: يا بني احفظ هذا الحديث، فإنه من كنوز الجنة<sup>(٢)</sup>. وكل ذلك عند الإمام أحمد في مسنده.

وعند الطبراني: أن النبي - ﷺ - أتاه يوم السبت، ومعه أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما -<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ: أن عتبان لقي النبي - ﷺ - يوم الجمعة، فقال: إني أحب أن تأتيني<sup>(٤)</sup>.

وفي لفظ: أن عتبان بعث إليه<sup>(٥)</sup>. وفي لفظ: إني أعمى<sup>(٦)</sup>. وفي لفظ: أصابني من بصري بعض الشيء، فلا أستطيع يا رسول الله أن أصلي معك في مسجدك<sup>(٧)</sup>.

ورواه أبو الشيخ الأصبهاني، من حديث النضر بن أنس، عن أبيه قال: لما أصيب عتبان. فجعله في مسند أنس بن مالك<sup>(٨)</sup>.

---

(١) المسند: ٤ / ٤٤ .

(٢) «المعجم الكبير» للطبراني: ١٨ / ٢٦، برقم (٤٥) وليس في المسند كما أوهم المصنف.

(٣) «المعجم الكبير»: ١٨ / ٣١، برقم (٥٢).

(٤) «المعجم الكبير»: ١٨ / ٣١.

(٥) صحيح مسلم: ١ / ٦٤، برقم (٣٣). وهكذا عند أكثر من رواه.

(٦) الذي وجدته في «المعجم الكبير»: ١٨ / ٢٩؛ قوله: «وأنا رجل ضرير البصر»، وقبلها: «وهو أعمى».

(٧) الجملة الأولى في صحيح مسلم: ١ / ٦٤، برقم (٣٣).

(٨) لأبي الشيخ «المسند المنتخب على الأبواب المستخرج من كتاب مسلم بن =

قال أبو علي الجيّاني<sup>(١)</sup>: «مالك بن الدُخْشُم» بضم الدال، وسكون الخاء المعجمة، ويقال بالنون، وضمّ الشين المعجمة، ويقال: «دِخْشِن» بكسر الدال والشين، ويقال مصغراً: «الدخيشن»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عمر ابن عبد البر وغيره: لم يُختلف في شهوده بدرأ<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عبد البر: الذي ذكره بالسوء هو عتبان بن مالك<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية قال: إنما كرهت منه مجالسته المنافقين ومودّتهم<sup>(٥)</sup>.

وفي قوله - ﷺ -: «ألا تراه قد قال: «لا إله إلا الله»، يريد بذلك وجه الله» دليل قوي على غلاة المرجئة، القائلين بأنه يكفي في الإيمان النطق فقط، وإن لم يصدّقه قلبه<sup>(٦)</sup>، ومن نحا نحوهم في مذهبهم

---

= الحجاج» كما ذكر السمعاني في «التحبير في المعجم الكبير»: ٢ / ١٤١، فلعله هو المراد هنا، وقد أخرج هذه الرواية الطبراني في الكبير: ١٨ / ٢٦، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»: ٢ / ٩١٥، برقم (٩٦١). وأشار المحقق إلى ضعف سندها.

(١) هو الحسين بن محمد بن أحمد الغساني، الأندلسي، صاحب كتاب «تقييد المهمل». ميّز فيه المشكل من الأسماء الواردة في الصحيحين، توفي سنة ٤٩٨هـ. انظر السير: ١٩ / ١٤٨-١٥١.

(٢) «تقييد المهمل»: ١ / ٢٤٦.

(٣) الاستيعاب: ٣ / ٣٥٢، في حاشية الإصابة.

(٤) انظر السابق: ٣ / ٣٥٣.

(٥) لم أعثر عليها.

(٦) بل يقولون: إن الإيمان هو مطلق المعرفة، ولا يدخلون فيه قول اللسان، ولا عمل القلب أو الجوارح. فإبليس وفرعون على قولهم مؤمنان؛ لمعرفتهما بالله، كما صرّح القرآن بذلك، ولا يكاد يختلف عن قولهم قولُ الأشاعرة بأن الإيمان هو مجرد التصديق، كما في «المواقف»: ٣٧، أما القائلون بأن الإيمان هو قول اللسان =

الفاسد، نعوذ بالله من مضلات البدع، وسيأتي الكلام على ما يتعلّق  
بهذا الحديث آخر الباب.

وعلى قول الزهريّ أو عتبانَ فيما تقدّم، فإن محققي العلماء  
- رحمهم الله تعالى - قالوا: إنّ ذلك غير جيد؛ لأن الصلاة وشبهها  
فُرِضت بمكة - شرفها الله -، قبل هذا الحديث بمدة<sup>(١)</sup>، وأمّا فرض  
رمضان ففي الثانية من الهجرة إجماعاً، في شعبان، وكذا الزكاة مع زكاة  
الفطر، قبل العيد بيومين تلك السنة، وقيل: فرض الزكاة بمكة، وبعث  
السّاعة في المدينة لقبضها، وقيل: فرضها بعد فرض زكاة الفطر، لما  
روى أحمد<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> وغيرهم، عن / أبي عمّار  
- واسمه «عريب»، بفتح العين المهملة -، عن قيس بن سعد - رضي الله  
عنه - قال: أمرنا رسول الله - ﷺ - بصدقة الفطر قبل نزول الزكاة، فلما  
نزلت لم يأمرنا ولم ينهنا، ونحن نفعله. وإسناده جيّد.

فالحاصل أن بعض الفرائض مفروض قبل هذا الحديث قطعاً.

وقد مرّ أن الإله هو المألوه، الذي تأله القلوب محبة وإجلالاً

= فقط فهم الكرامية، فالمنافق عندهم مؤمن، لكن ظاهراً، فلا يدخل الجنّة، والإيمان  
عند السلف: تصديق باللسان، وتصديق بالقلب، وتصديق بالجوارح، فهو قول  
وعمل، يزيد وينقص، انظر كتاب الإيمان الكبير لشيخ الإسلام ابن تيمية، ضمن  
مجموع الفتاوى: ٨ / ١٢٠، ١٤٠.

(١) انظر الفتوح: ١ / ٥٢٢.

(٢) المسند: ٦ / ٦.

(٣) السنن: ٥ / ٤٩، كتاب الزكاة، باب كم فرض، برقم (٢٥٠٧). وصححه الألباني  
في صحيح سنن النسائي برقم (٢٣٥٠).

(٤) السنن: ١ / ٥٨٥، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر، برقم (١٨٢٨).

ورغبة ورهبة وتعظيمًا، فهو المألوه. وبذلك صرحت عبارات أهل اللغة وغيرهم من أهل العلم.

قال في القاموس: أَلِهَ يَأَلِهُ إِلَهَةً وَالْوَهْيَةُ: عِبَادَةُ، وَمِنْهُ لَفْظُ الْجَلَالَةِ. ثُمَّ قَالَ: وَكُلُّ مَا اتُّخِذَ مَعْبُودًا فَهُوَ إِلَهٌ عِنْدَ مَتَّخِذِهِ<sup>(١)</sup>. وَقَدْ تَقَدَّمَ تَقْدِيمُ صِحَّةِ اشْتِقَاقِهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي المصباح المنير: أَلِهَ يَأَلِهُ إِلَهَةً، بِمَعْنَى عِبَادَةِ عِبَادَةٍ، وَتَأَلَّهَ: تَعَبَّدَ، وَالْإِلَهَ: الْمَعْبُودَ، وَهُوَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ -، ثُمَّ اسْتَعَارَهُ الْمُشْرِكُونَ لِمَا عَبَدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>.

فَتَبَيَّنَ لَكَ بِذَلِكَ أَنَّ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لَهَا مَعْنَى غَيْرِ التَّلَفُّظِ بِهَا، يَدُلُّ عَلَيْهِ لَفْظُهَا مِنَ النِّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، فَالْمَطْلُوبُ بِهَا مَا فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

والمعنى الآخر: أن الإله هو المألوه المحبوب، والمحبة تستلزم الطاعة للمحبوب فيما أمر، والانتهاة عما عنه نهى وزجر.

ولهذا لما ادعى من ادعى محبة الله - تعالى -، جعل على ذلك علمًا فقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، فبمتابعته - ﷺ - تحصل من الله - سبحانه - لمتابعيه المحبة وغفران الذنوب. والمحبة لا يعذب محبوبه.

(١) «القاموس المحيط»: ٤ / ٢٨٢، ط البابي الحلبي، ١٣٧١هـ.

(٢) انظر فيما سبق: ص ٩ / أ.

(٣) «المصباح المنير»: ص ٨.

ولا بدّ من شرط آخر، وهو أن تكون هذه المحبة خالصة لوجه الله - سبحانه -، لا كمحبة المشركين، الذين يحبّون أئدادهم كحبّ الله، ولهذا قال - ﷺ - في هذا الحديث: «يبتغي بذلك وجه الله»، فحينئذ يكون صاحب هذا محرّمًا على النار.

وهذا كقوله - تعالى -: ﴿ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُمْ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْرَىٰ إِلَّا أَتْبَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ ﴿٢١﴾ وَسَوْفَ يُرْضَىٰ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الليل: ١٩-٢١]، وصاحب هذا العمل لا يرضى أن يعذب في النار.

إذا فهمت ذلك، مع ما في الحديث المتقدم قبله، إلى أن قال فيه: «أدخله الله الجنة على ما كان / من العمل»، خرجت بذلك من مذهب الحرورية<sup>(١)</sup> في الإيمان.

ب/٥٤

وقوله: «فإن الله حرّم على النار»، المراد بالتحريم في هذا الحديث وغيره قصد تعذيبه بها، وأمّا ورودها للمرور على الصراط فهو أمر حتم من الله، لا بد منه، كما قال في الكتاب العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا ﴿٧٢﴾ ﴾ [مريم: ٧١، ٧٢]؛ إذ الصحيح أنّه المرور على متنها مع الصراط، لا الإشراف عليها كما يقول بعضهم<sup>(٢)</sup>، واستدل بقول العرب: وردت الماء، ولمّا أشرب منه.

(١) هم الخوارج، ينسبون إلى «حرّوراء»، وهو الموضع الذي اجتمعوا فيه أوّل تحكيمهم وخروجهم على علي - رضي الله عنه -، (معجم البلدان: ٢ / ٢٤٥)، وهم يرون زوال الإيمان بزوال بعضه، فيكفرون أصحاب الكبائر. انظر مقالات الإسلاميين: ١ / ١٦٨.

(٢) انظر الأقوال في معنى ورود النار المذكور في الآية عند ابن جرير: ١٦ / ١٠٨-١١٢.



[وعن أبي سعيد] سعد بن مالك بن سنان بن عبيد [الخدري] الأنصاري - رضي الله عنه -، له ولأبيه صحبة، واستُصغر بأحد، ثم شهد ما بعدها، وروى الكثير. مات في المدينة بعد السبعين<sup>(١)</sup>.  
 [مرفوعًا] إلى النبي - ﷺ - [أنه قال: قال موسى] بن عمران، كليم الرحمن - عليه الصلاة والسلام - [يا رب علّمني شيئًا أذكرك به] لتذكرني، [وأدعوك به] تعبّدًا لك. [قال الله - سبحانه - : قل يا موسى : «لا إله إلا الله»] اعتراف بتوحيد الإلوهية، وهو يتضمّن أحد نوعي الدعاء، فإن الإله هو المستحق أن يُدعى دعاء عبادة، ودعاء مسألة. بل ويتضمّن دعاء المسألة أيضًا، ولهذا لما سئل سفيان بن عيينة عن قوله - ﷺ - : «أفضل الدعاء يوم عرفة «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»<sup>(٢)</sup>، أنشد قول أمية بن أبي الصلت مادحًا لابن جُدعان:

أَذْكُرُ حاجتي أم قد كفاني جِباؤُك إن شيمتك الجباءُ  
 إذا أثنى عليك المرء يومًا كفاه من تعرّضه الثناء<sup>(٣)</sup>

وفي الصحيحين أنه كان - ﷺ - يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله، رب العرش العظيم، لا إله إلا الله، رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم»<sup>(٤)</sup>. فهذا دليل على أن

- 
- (١) ترجمته في الإصابة: ٢ / ٣٢، برقم (٣١٩٦).  
 (٢) أخرجه الترمذي: ٥ / ٥٧٢، كتاب الدعاء، باب في الدعاء إذا غزا، برقم (٣٥٨٥)، وصححه الألباني كما في الصحيحة: ٤ / ٦، برقم (١٥٠٣).  
 (٣) رواه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق»: ١٤١، برقم (٤٥٨)، وأخرج إنشاد سفيان لذلك البيهقي في «فضائل الأوقات»: ٣٧٠، برقم (١٩٣).  
 (٤) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣٣٦، كتاب الدعوات، باب دعوة النبي - ﷺ - =

العبد كلما حقق الإخلاص في قول «لا إله إلا الله» خرج من قلبه تأله كل ما يهواه، من كل ما سوى الله، وصرف الله عنه بذلك المعاصي والذنوب، وفرج عنه جميع الكروب، كما قال - تعالى -: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤]، وهؤلاء هم الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الإسراء: ٦]، وقال - تعالى -: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٦].

١/٥٥

[قال موسى - عليه الصلاة والسلام - : / يارب كل عبادك يقولون هذا].

وهذا الحديث عند أبي نعيم، من طريق عبدالله بن وهب قال: أخبرني عمر بن الحارث، أن دراجا أبا السمع حدثه، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، عن رسول الله - ﷺ - أنه قال: «قال موسى . . .» فذكره بنحوه، وزاد فيه بعد قوله: «كل عبادك يقولون هذا»، قال: قل يا موسى: «لا إله إلا الله»، قال: لا إله إلا أنت. إنما أردت شيئاً تخصني به»<sup>(١)</sup>.

[قال يا موسى لو أن السموات السبع وعامرهنّ غيري]، بنصب الرءاء على العطف أو الحال، والعامر عند العرب الساكن، قال جرير بن الخطفي:

هل تعرف الربيع إذ في الربيع عامرُهُ فاليوم أصبح قفراً غير معمور<sup>(٢)</sup>

= لخدمه . . . برقم (٥٩٨٤)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٦٦٢، كتاب الذكر، باب دعاء الكرب، برقم (٢٧٣٠).  
(١) «حلية الأولياء»: ٨ / ٣٢٨.  
(٢) ديوانه: ١ / ١٤٤.

وقال طهمان بن عمرو<sup>(١)</sup>، يهجو ساكن «الثُّعل» و«سجا»  
و«الأخراب»<sup>(٢)</sup> المعروفة في ديار كلاب:

ولن تجد الأخرابَ أيمنَ من سجا إلى الثُّعلِ إلا ألامُ الناسِ عامرُه<sup>(٣)</sup>  
وهذا من باب الصِّفات، كما نبّه عليه علماء السنّة، من جهة  
الفوقية، فإنه يتعالى أن يحويه شيء من مخلوقاته، جل وعلا عن  
ذلك<sup>(٤)</sup>.

[والأرضين السبع]، ولم يقل وعامرهن غيري؛ لما ذكرنا أنه من  
باب الصفات<sup>(٥)</sup>.

والأرضين: بفتح الرّاء، وقد تُسكّن، كقول الشاعر<sup>(٦)</sup>:  
[قد سألتني بنت عمرو عن الـ أرض التي]<sup>(٧)</sup> تُنكر أعلامها

---

(١) هو طهمان بن عمرو بن سلمة الكلابي، شاعر إسلامي، وهو أحد صعاليك العرب  
وفُتّكهم، كان في زمن عبدالملك بن مروان، توفي نحو ٨٠هـ. انظر سمط اللّالي:  
١ / ٤٧٣، والأعلام: ٣ / ٢٣٣.

(٢) «الثُّعل» و«سجا» من أكرم مياه نجد، وهما لبني كلاب، و«الأخراب» موضع بينهما،  
واحدهُ خُزْب، وهو منقطع الرمل. انظر «معجم البلدان»: ١ / ١١٩، ١٢، ٢ / ٧٩.

(٣) أنشده في «معجم البلدان»: ٢ / ٧٩.

(٤) يريد قوله: «وعامرهن غيري»؛ فإنّه يدلّ على أنّ الله - تعالى - في السموات، ثم  
فسر ذلك بالفوقية، أي أنه فوق السموات؛ احترازًا من توهم تخلّله فيهنّ.

(٥) أي أنّ الأرض ملازمة للدونية، والله - تعالى - متصف بكمال ضدها، وهو العلو  
المطلق.

(٦) هو عمرو بن قميّة، انظر ديوانه: ص ١٨١، تحقيق الصيرفي.

(٧) في الأصل كتب البيت: «سألتنى بنت عمي عن الأرضين إذ تنكر أعلامها»، وأثبت  
ما في الديوان.

فقد نصّ في هذا على أن السموات سبع، وكذا الأرضين، ويشهد لذلك قوله - تعالى -: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْثُرُ بَيْنَهُنَّ لِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢].

ومن الدليل على أن السموات بعضها فوق بعض قوله - تعالى -: ﴿اللَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفْوُوتٍ﴾ [الملك: ٣]، وقال: ﴿أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا﴾ [نوح: ١٥]، وقال: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَا رَتْقًا فَفَنَقْنَهُمَا﴾ [الأنبياء: ٣٠].

وكذلك الأرض سبع؛ لقوله - تعالى -: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾، لكن بعضها أسفل من بعض، كما في الصحيحين عنه - ﷺ - أنه قال: «من ظلم قيد شبرٍ من الأرض، طوّقه من سبع أرضين يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

وقد روى ابن جرير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ قال: في كل أرض مثل إبراهيم، ونحو ما في الأرض من الخلق<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: وإسناده صحيح<sup>(٣)</sup>. وسيأتي زيادة في ذلك

(١) صحيح البخاري: ٢ / ٨٦٦، كتاب المظالم، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض، برقم (٢٣٢٠)، وصحيح مسلم: ٣ / ٩٩٨، كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم، برقم (١٦١١).

(٢) التفسير: ٢٨ / ١٥٣.

(٣) «فتح الباري»: ٦ / ٢٩٣. وقال ابن كثير في «البداية والنهاية»: ١ / ٤٣، تحقيق التركي: وهو محمول إن صح نقله عنه على أن ابن عباس - رضي الله عنهما - أخذه عن الإسرائيليات. وصحح البيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٩، ٣٩٠) إسناده عن ابن عباس، ثم قال: وهو شاذ بمرّة، لا أعلم لأبي الضحى عليه متابعا. وفي =

/ عن قريب إن شاء الله، عند آخر هذه المادة.

ففي مضمون قول موسى - عليه السلام -، وجواب رب العالمين الآتي له، بيان لتباين القائلين للا إله إلا الله، والفارق في ذلك إنما هو التحقيق لها؛ إذ ليس كل من قالها محققاً لها تحقيقاً يجعلها له بالمشابهة التي أخبر الله - سبحانه - لموسى به في جوابه له.

ولهذا صح عنه - ﷺ - أنه قال: «من قال لا إله إلا الله مخلصاً - وفي لفظ: خالصاً - من قلبه حرّمه الله على النار»<sup>(١)</sup>. فجعل - ﷺ - الإخلاص نافية لأسباب دخول النار، فمن دخل النار من القائلين لها فهو لم يحقق إخلاصها، المحرّم له على النار، بل كان في قلبه نوع من الشرك.

والشرك في هذه الأمة أخفى من ديب النمل على الصخرة السوداء في الليلة المظلمة<sup>(٢)</sup>، ولهذا كان العبد مأموراً في كل صلاة أن يقول:

= «المنتخب من العلل» للخلال: ١٢٥، ما يوحى بأن الإمام أحمد ينكره عن ابن عباس. وانظر حول هذا الأثر «أبجد العلوم» لصديق حسن خان: ١ / ٤٤٠-٤٤٦. (١) أخرجه بنحو هذا اللفظ الإمام أحمد: ٥ / ٢٣٦، من حديث معاذ، وأصله في الصحيحين كما تقدم. أما لفظ: «خالصاً من قلبه» فإنما وجدته عند البخاري: ١ / ٤٩، برقم (٩٩) من حديث أبي هريرة، لكن لفظه: «أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال «لا إله إلا الله» خالصاً من قلبه - أو نفسه -». وفي بعض الأحاديث: «صادقاً من قلبه» كما في المسند: ٤ / ٤٤، وغيره، وهي كثيرة جداً، تفيد تقييد الأحاديث المطلقة في تحريم من قال «لا إله إلا الله» على النار، بشرط الصدق والإخلاص.

(٢) كما روى الحاكم مرفوعاً في المستدرک: ٢ / ٣١٩، برقم (٣١٤٨)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٥٠٢، برقم (٣٤٣٢)، =

## ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾

والشيطان يأمر بالشرك، والنفس تُطيعه، فلا تزال النفس تلتفت إلى غير الله - تعالى -، إما خوفاً منه، وإما رجاءً له، فلا يزال العبد مفتقراً إلى تخليص توحيده من شوائب الشرك، فصاحب الهوى الذي قد اتبع هواه له نصيب ممن اتخذ إلهه هواه، فصار فيه شرك يمنع من الاستغفار. وأما من حَقَّق التوحيد فلا بد أن يُرفع عنه الشر.

ولهذا يقرن الله - تعالى - بين التوحيد والاستغفار، كقوله: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ﴾ [محمد: ١٩]، وقال: ﴿فَأَسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوا﴾ [فصلت: ٦].

وقال سفيان الثوري في قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ﴾ [الحجر: ٤٢]، قال: ليس له عليهم سلطانٌ أن يحملهم على ذنب لا يستغفرون منه. رواه عنه ابن أبي الدنيا<sup>(١)</sup>.

إذا ثبت هذا فالمسلمون وإن اشتركوا في الإقرار بلا إله إلا الله، فهم متفاضلون في تحقيقها تفاضلاً لا يقدر أحد أن يضبطه. وهذا المقام يحقق زيادة الإيمان ونقصانه، لا ما يظنه بعض الناس، من أن التوحيد المفروض إنما هو الإقرار والتصديق بالله - تعالى -، بأنه خالق كل شيء وربُّه، ولا يميزون بين توحيد الربوبية الذي أقرَّ به المشركون، من

= وروى الجملة الأولى الإمام أحمد: ٤ / ٤٠٣، عن أبي موسى مرفوعاً، وروى ابن أبي حاتم هذا المعنى موقوفاً على ابن عباس، في تفسيره: ١ / ٦٢، برقم (٢٢٩).  
(١) في «حسن الظن بالله»: ٢ / ١١٧، برقم (١٣٨)، غير أن لفظه: «... على ذنب لا يُغفر». ورواه ابن جرير في تفسيره: ٤ / ١٤ / ١٧٤، وأبو نُعيم في الحلية: ٧ / ٧٦.

توحيد الإلوهية الذي دعت إليه الرسل - عليهم الصلاة والسلام -، ولا يجمعون بين التوحيد العلمي القولِي، والتوحيد العملي، كما في سورتي الإخلاص<sup>(١)</sup>.

وفي مسند الإمام أحمد بسند جيّد، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «جَدِّدُوا إِيمَانَكُمْ». قيل: يا رسول الله، كيف نجدُّه؟ قال: «أَكثَرُوا مِنْ قَوْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»»<sup>(٢)</sup>.

ورواه الحاكم أيضاً، وقال: صحيح / الاسناد<sup>(٣)</sup>.

وقال الذهبي<sup>(٤)</sup>: وفي سند الحاكم صدقة بن موسى، ضعّفوه، ورجال الإمام أحمد كلّهم ثقات. قاله الهيثمي<sup>(٥)</sup> وغيره.

فالمداومة عليها مع العمل بها وتحقّق معناها يجدد الإيمان في القلب، ويملأه نوراً، ويزيده يقيناً، ويفتح أسراراً يدركها أهل البصائر، ولا ينكرها إلا كلّ ملحدٍ جائر.

وقد ذكر شيخنا عبدالعزيز الحصين<sup>(٦)</sup> - رحمه الله - أن شيخه الشيخ

---

(١) وهذا حال عامة المتكلمين والصوفيّة، ومن تبعهم من الفرق والمذاهب، وهو سرّ تفریطهم في توحيد العبادة.

(٢) المسند: ٢ / ٣٥٩، وقد ضعفه الألباني كما في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: ٢ / ٣٠٠، برقم (٨٩٦).

(٣) المستدرک: ٤ / ٢٨٥، برقم (٧٦٥٧).

(٤) مختصر المستدرک: ٤ / ٢٥٦، مطبوع أسفل المستدرک، ط دار المعرفة.

(٥) «مجمع الزوائد»: ١٠ / ٨٢.

(٦) هو عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد الحُصَيْن، العمري، الناصري، التميمي، من كبار علماء نجد وقضاتها في القرن الثالث عشر، له مواقف مشرّفة في الاحتساب على =

محمد بن عبد الوهاب، مصنف هذا الكتاب - رحمه الله -، كان كثيرًا ما يلهج بقوله: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر؛ إذ عند ابن ماجه بسند حسن أنهن يحططن الخطايا كما تحطُّ الشجرة ورقها. أخرجه عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - مرفوعاً<sup>(١)</sup>.

فمواضبهه عليهن لأن فيهن كلمة الإخلاص، التي هي كلمة الحق، وقطب دعوة الرسل - عليهم الصلاة والسلام -.

ففيهن نفى التَّقائص عن ذاته - جل وعلا -، بسبحان الله، ثم إثبات الكمالات، مع التنبيه على معنى الفضل والإفضال من الصفات الذاتية الإضافية<sup>(٢)</sup> بالحمد لله، ثم إثبات الألوهية ونفيها عن كل ما سواه، ففيه توحيد الذات، ونفي الضد والند، والتبرؤ من الحول والقوة. والإثبات المذكور مدلول عليه بكلمة التوحيد، ثم إثبات الكبرياء له - تبارك وتعالى -، والاعتراف بالعجز عن القيام بما يليق به من الثناء؛ لعجز سائر الخلق عن ذلك، ولهذا قال - ﷺ -: «سبحانك لا أحصي ثناء

= السلاطين، توفي سنة ١٢٣٧هـ. انظر «علماء نجد» لابن بسام: ٣ / ٤٥٤، برقم (٣٧٠).

(١) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٢٥٣، كتاب الدعوات، باب الاستغفار، برقم (٣٨١٣)، وضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٥٤٩، برقم (٣٧٥٠)، ولا يشكل محافظة الإمام على هذه الكلمات الطيبات، والباقيات الصالحات، مع ضعف هذا الحديث، فقد وردن مجتمعات ومتفرقات في أحاديث كثيرة صحيحة، ولا يلزم من كلام الشارح أن الإمام كان يحافظ عليهن لمجرد هذا الحديث.

(٢) كذا في جميع النسخ، ولعلها: الصفات الذاتية والإضافية، والمراد أن «الحمد لله» تتضمن الثناء على الله بكمال صفاته الذاتية اللازمة كالحياة، والفعلية المتعدية كالرزق.



عليك، أنت كما أثبتت على نفسك»<sup>(١)</sup>.

فهذه الكلمات الأربع هنّ الباقيات الصالحات في الآية الكريمة<sup>(٢)</sup>،  
كما رواه النسائي<sup>(٣)</sup> والحاكم<sup>(٤)</sup>، من جملة حديث عن أبي هريرة - رضي  
الله عنه - .

وعند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup> والترمذي<sup>(٧)</sup>، في حديث البطاقة،  
أنّ «لا إله إلا الله» لا يقوم لها شيء في الميزان.

وعند الإمام أحمد في مسنده بسند صحيح، عن عبدالرحمن بن غنم  
- رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - أنه قال: «من قال قبل أن ينصرفَ  
ويثنِّيَ رجله من صلاة المغرب والصبح: «لا إله إلا الله، وحده لا  
شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير، يحيي ويميت، وهو على  
كل شيء قدير»، عشر مرّات، كُتِبَ / له بكل واحد عشرُ حسنة،

٤/٥٦

- 
- (١) جزء من حديث رواه مسلم: ١ / ٢٩٥، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع  
والسجود، برقم (٤٨٦).
  - (٢) يريد قوله - تعالى - : ﴿وَالْبَقِيَّةُ الصَّالِحَاتُ حَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا﴾ الآية [الكهف: ٤٦،  
مريم: ٧٦].
  - (٣) «السنن الكبرى»: ٦ / ٢١٢، برقم (١٠٦٨٤). وصححه الألباني في صحيح  
الجامع: ١ / ٦١٢، برقم (٣٢١٤).
  - (٤) المستدرک: ١ / ٦٩٤، برقم (١٨٨٩).
  - (٥) المسند: ٢ / ٢١٣. وأخرجه الحاكم: ١ / ٤٦، برقم (٩)، وصححه ووافقه  
الذهبي، وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة: ١ / ٢١٢، برقم (١٣٥).
  - (٦) لم أعثر عليه في الصغرى ولا الكبرى.
  - (٧) السنن: ٥ / ٢٤، كتاب الإيمان، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد ألا إله إلا  
الله، برقم (٢٦٣٩).

ومُحيت عنه عشرُ سيئات، ورُفِع له عشرُ درجات، وكانت له حرزًا من كل مكروه، وحرزًا من الشيطان الرجيم، ولم يحل لذنبٍ أن يدركه إلا الشرك، وكان من أفضل الناس عملاً<sup>(١)</sup>.

وروى الترمذي نحوه عن أبي الدرداء<sup>(٢)</sup>، إلى قوله: «إلا الشرك»، ولم يذكر صلاة المغرب، ولا «بيده الخير». وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

قال الطَّيْبِيُّ<sup>(٣)</sup>: «لا إله إلا الله» هي الكلمة العليا، وهي القطب التي تدور عليها رحى الإسلام، والقاعدة التي بني عليها أركان الدين، وهي أعلى شُعب الإيمان، ولهذا قال الله - تعالى - لموسى - عليه السلام - في هذا الحديث القدسي: «لو أن السموات السبع وعامرهنَّ غيري، والأرضين السبع في كِفَّة، و«لا إله إلا الله» في كفة، لمالت بهنَّ «لا إله إلا الله»<sup>(٤)</sup>.

وهذا يدلُّ على سعة كِفَّة الميزان، وأتة حقيقة، لا مجاز كما يقول من خرج عن حقائق الشريعة، بتحريف الكلم عن مواضعه، وأنَّ السموات مفتوقة؛ بعضها فوق بعض، والأرضين السبع، بعضها أسفل

- 
- (١) المسند: ٥ / ٢٢٧، وقال محققوه: حسن لغيره: ٩ / ٥١٢. ط التركي وشعيب.
- (٢) بل عن عبدالرحمن بن غنم عن أبي ذر، كما في السنن: ٥ / ٥١٥، كتاب الدعوات، باب (٦٣)، حديث (٣٤٧٤). وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٨٢٧، (٥٧٣٨).
- (٣) هو الحسين بن محمد بن عبدالله الطَّيْبِيُّ، صاحب شرح المشكاة وغيره، كان كريمًا متواضعًا حسن المعتقد، شديد الردّ على الفلاسفة والمبتدعة، مظهرًا فضائلهم، توفي سنة ٧٤٣هـ. انظر «الدرر الكامنة»: ٢ / ٦٨، ٦٩.
- (٤) لم أعثر عليه في «شرح المشكاة» عند هذا الحديث: ٦ / ١٨٢٧. تحقيق عبدالحميد الهنداوي. ط ١، ١٤١٧هـ. مكتبة نزار الباز.

من بعض، كما صح بذلك الخبر، واتفق على ذلك أهل العلم بالأثر. فممنه ما تقدّم ذكره.

وعند الحاكم<sup>(١)</sup> والبيهقي عنه<sup>(٢)</sup> - ﷺ - من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -: «في كلّ أرض - أي من السبع - آدم كآدمكم، ونوح كنوحكم، وإبراهيم كإبراهيمكم، وعيسى كعيساكم، ونبي كنيبتكم». قال البيهقي: إسناده صحيح، لكنّه شاذ بمرّة، ولا دليل عليه، ولعل ابن عباس تلقاه من الإسرائيليات، فلا يعول عليه في ذكر الأنبياء.

ومن أوّل سبع الأرضين على الأقاليم السبعة فقد أبعث النجعة، ولم يدر ما يقول.

فروى أبو الحسين<sup>(٣)</sup> في طبقاته، من رواية أبي العباس، أحمد بن جعفر بن يعقوب الإصطخري قال: قال أبو عبد الله، أحمد بن حنبل: هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر، وأهل السنّة المتمسكين بعروقتها، المعروفين بها، المقتدى بهم فيها، من لدن أصحاب النبي - ﷺ - إلى يومنا هذا، وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها، فمن خالف شيئاً منها، أو طعن فيها، أو عاب

---

(١) المستدرک: ٢ / ٥٣٥، کتاب التفسیر، سورة الطلاق، برقم (٣٨٢٢). موقوفاً على ابن عباس، وقد أنكره عنه الإمام أحمد، كما في «المنتخب من العلل» للخلال: ١٢٥.

(٢) «الأسماء والصفات»: ٤٩٣، ٤٩٤. موقوفاً على ابن عباس أيضاً، فالمؤلف واهم في رفعه.

(٣) هو محمد بن محمد بن أبي يعلى، صاحب طبقات الحنابلة، (٤٥١ - ٥٢٦هـ). انظر «المقصد الأرشد»: ٢ / ٤٩٩.

قائلها، فهو مخالف مبتدع، خارج عن الجماعة، زایل عن منهج السنّة وسبيل الحقّ - وساق أقوالهم، إلى أن قال في ذلك: - وخلق سبع سموات؛ بعضها فوق بعض، وسبع أرضين، بعضها أسفل من بعض، وبين الأرض العليا والسماء الدنيا مسيرة خمسمائة عام، وبين كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة عام، والماء فوق السماء السابعة، وعرش الرحمن - عز وجل - / فوق الماء، والله - عز وجل - على العرش، والكُرسيّ موضعُ قدميه، وهو يعلم ما في السموات والأرضين السبع، وما بينهما وما تحت الثرى، وما في قعر البحر، ومنبت كل شجرة، وموضع كل شعرة، وكلّ زرع، وكلّ نبات، ومسقط كل ورقة، [وعدد]<sup>(١)</sup> كل كلمة، وعدد الرمل والحصى والتراب، ومثاقيل الجبال، وأعمال العباد، وآثارهم، وكلامهم، وأنفاسهم، ويعلم كل شيء، لا يخفى عليه من ذلك شيء، وهو على العرش، فوق السماء السابعة، ودونه حجبٌ من نار ونور وظلمة، وما هو أعلم [به]<sup>(٢)</sup>.

قال: فإن احتج محتج مخالف مبتدع<sup>(٣)</sup> بقوله - تعالى - : ﴿وَحَنُّ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ جَبَلٍ أَلْوَيْدٍ﴾ [ق: ١٦]، وقوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، وقوله: ﴿إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ الآية [المجادلة: ٧]، ونحو هذا من متشابه القرآن، قيل له: إنّما يعني بذلك العلم؛ لأنّه - سبحانه - على العرش، فوق السماء السابعة العليا، يعلم ذلك كلّه، وهو بائن من خلقه، لا يخلو من علمه مكان<sup>(٤)</sup>، سبحانه عمّا يقوله الظالمون علواً

(١) في الأصل: «وعد»، والمثبت من الطبقات.

(٢) في الأصل: بها، والمثبت من الطبقات.

(٣) في الطبقات: فإن احتج مبتدع مخالف...

(٤) إلى هنا، من «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى: ١ / ٥٥ - ٦١. تحقيق دا/ العثيمين.

كبيرًا، ﴿ تَسْبِحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ﴾  
[الإسراء: ٤٤].

وهكذا ذكر حرب الكرماني صاحب الإمام أحمد هذا عنه بلفظه<sup>(١)</sup>،  
فإياك ثم إياك وبُنَيَات الطريق، التي تنكبك عن الصراط المستقيم  
بالتعويق، فالذئب إنما يأخذ القاصية من الغنم.

فبين - تبارك وتعالى - في هذا الحديث القدسي لكليمه موسى على  
لسان رسوله محمد - ﷺ - بأنه لو كانت السموات السبع وعامرهن  
غيره؛ لأنه - جل وعلا وتقدس - لا يشابهه شيء ولا يعادله،  
[والأرضون]<sup>(٢)</sup> السبع وما فيهما وُضعا في كِفَّة الميزان، كما يأتي  
مصرِّحًا به، في الحديث الآخر<sup>(٣)</sup>، و«لا إله إلا الله» في كِفَّة الميزان  
الأخرى، و«الكِفَّة» بالكسر، وقيل مثلثة الكاف<sup>(٤)</sup>، وأنشدوا في ذلك:

وقالوا «كِفَّة» بالكسر جاءت      وغير الكسر ياباها<sup>(٥)</sup> الفصيحُ  
فقلت الفتح جاء عن الكسائي      وما برح الفصيح به يصيحُ  
وجاء عن الخليل الضمُّ فيها      فسيحوا فالمجال بها فسيحُ  
وروى المبرد فيه فرقا      لثعلب فالمقام به جنوح

(١) لم أهد إلى موضعه.

(٢) في الأصل: «والأرضين»، والصواب ما أثبتته.

(٣) انظر ما يأتي: ص ٥٨ / أ.

(٤) انظر اللسان: ٩ / ٣٠٤، مادة (كفف).

(٥) كذا، ويظهر لي أن صوابها: ياباه.

وذاك إذا استدار الشكل فاكسر وإن هو طال فالضمّ الفصيح<sup>(١)</sup>

فرجح ثعلب مع الاستدارة الكسر.

[مالت بهنّ «لا إله إلا الله»]، الميل هنا الرّجحان، يقال: مال الميزان، إذا رجح بما فيه. ويقال: عال في الزيادة أيضًا، وهو تعدي / القدر. وأمّا في النقصان فهو من الخس والبخس والخسران، قال - تعالى -: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الشعراء: ١٨٣]، وقال: ﴿وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٩]، فالميل هنا الرّجحان بما في كفة الميزان، كقوله - تعالى -: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [القارعة: ٦]، وقد قال أبو طالب في النقصان والزيادة:

بميزان قسط لا يخسّ شعيرةً له شاهد من نفسه غير عائل<sup>(٢)</sup>

ففرّق بين الخسّ والعول، فجعل الخس من النقصان، والعول من الزيادة عن الحدّ.

[رواه ابن حبان<sup>(٣)</sup>(٤) والحاكم<sup>(٥)</sup>]، أبو عبدالله، محمد بن عبدالله

(١) لم أهد إلى مصدرها، والبيت قبل الأخير غير مستقيم. ولعلّ صوابه: «وروانا».

(٢) السيرة لابن هشام: ١ / ٢٧٧.

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ١٤ / ١٠٢، برقم (٦٢١٨) شعيب.

(٤) كُتب في الطرة ما يلي: [ابن حبان هو محمد بن حبان - بكسر المهملة وتشديد الموحدة -، ابن أحمد بن حبان بن معاذ، أبو حاتم التميمي، البستي، الحافظ الناقد، صاحب التصانيف. كالصحيح والتاريخ والضعفاء والثقات وغير ذلك. قال الحاكم: كان من أوعية العلم في الفقه والحديث والوعظ، ومن عقلاء الرجال. مات سنة ٣٥٤هـ ببلده «بست»، رحمة الله عليه وعلى إخوانه].

(٥) المستدرک: ١ / ٧١٠، برقم (١٩٣٦).

ابن محمد التيسابوري، المعروف بابن البَيْع، صاحب «التاريخ»، و«علوم الحديث»، و«المستدرک»، وغيرها، توفي سنة خمس وأربعمائة بنيسابور. قاله الأزهري، وعبدالغافر، ومحمد بن يحيى المزكي، وزاد: في صفر، وكان مولده بنيسابور، في ربيع الأول، سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة<sup>(١)</sup>.

[وصححه]، في المستدرک على الصحيحين. ورواه أيضًا النسائي<sup>(٢)</sup>، وأبو نعيم<sup>(٣)</sup>، وهو عند الجميع من طريق درّاج أبي السمح<sup>(٤)</sup>، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد به. ورواه أيضًا أبو يعلى الموصلي في مسنده<sup>(٥)</sup>. وحديث البطاقة في ذلك معلوم، وهو عند الترمذي<sup>(٦)</sup>، وابن ماجه<sup>(٧)</sup>، وابن حبان<sup>(٨)</sup>، والبيهقي<sup>(٩)</sup>، والحاكم<sup>(١٠)</sup>، وصححه من حديث عبدالله

- 
- (١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي: ١٧ / ١٦٢ وما بعدها.
  - (٢) في الكبرى: ٦ / ٢٠٨، برقم (١٠٦٧٠)، ٦ / ٢٨٠، برقم (١٠٩٨٠)، وفي «عمل اليوم والليلة»: ٢ / ٤٨٢، برقم (٨٣٤).
  - (٣) في «حلية الأولياء»: ٨ / ٣٢٨.
  - (٤) وبه ضَعَفُ الحديث؛ ففي التقريب (٢٠١)، برقم (١٨٢٤): صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف.
  - (٥) ٢ / ٥٢٨، برقم (١٣٩٣)، ورواه أيضًا الطبراني في الدعاء: ٣ / ١٤٨٩، برقم (١٤٨٠).
  - (٦) السنن: ٥ / ٢٤، كتاب الإيمان، باب (١٧)، برقم (٢٦٣٩). وصححه الألباني في الصحيحة: ١ / ٢١٢ برقم (١٣٥).
  - (٧) السنن: ٢ / ١٤٣٧، كتاب الزهد، باب (٣٥)، برقم (٤٣٠٠).
  - (٨) الإحسان: ١ / ٤٦١، برقم (٢٢٥) شعيب.
  - (٩) «شعب الإيمان»: ١ / ٢٦٤، برقم (٢٨٣).
  - (١٠) المستدرک: ١ / ٤٦، برقم (٩)، و١ / ٧١٠، برقم (١٩٣٧).

ابن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعاً. ونحوه عنه أيضاً عند الإمام أحمد في مسنده<sup>(١)</sup>. (٢)

ومما يدلّ على سعة الميزان: ما عند الحاكم - وقال: صحيح على شرط مسلم - عن سلمان - رضي الله عنه - مرفوعاً: «يوضع الميزان يوم القيامة، فلو وزن فيه السموات والأرض لو سعت، فتقول الملائكة: سبحانك، ما عبدناك حق عبادتك»<sup>(٣)</sup>. ورواه ابن المبارك<sup>(٤)</sup> والآجري<sup>(٥)</sup> موقوفاً على سلمان، وهو عند ابن مردويه بنحوه مرفوعاً عن عائشة - رضي الله عنها -<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم عنه: وهو يخفّ بمثقال حبة ويرجح<sup>(٧)</sup>. قال - تعالى -: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾

(١) المسند: ٢ / ٢١٣. وقوى محققو المسند إسناده: ١١ / ٥٧١، ط التركي، برقم (٦٩٩٤)، من حديث عبدالله بن عمر، وهو وهم، فالحديث إنما هو عن ابن عمرو ابن العاص.

(٢) كتب أمامه في الطرة: [بلغ مقابلة على أصله على يد مؤلفه عفى الله عنه].

(٣) المستدرک: ٤ / ٦٢٩، برقم (٨٧٣٩)، وأقرّه الذهبي، وصححه الألباني في الصحيحة: ٢ / ٦٥٦.

(٤) الزهد: ٤٧٨، برقم (١٣٥٧) ط. الأعظمي.

(٥) «الشريعة»: ٣ / ١٣٢٩، برقم (٨٩٥)، وصحح المحقق إسناده، وذكر الحافظ ابن حجر أنه رواه اللالكائي، ولم أهد إليه عنده. انظر فتح الباري: ١٣ / ٥٣٩، ط ١٣٧٩هـ.

(٦) كما في «الدر المنثور»: ٣ / ١٣٠، ١٣١.

(٧) ذكره في «الدر المنثور»: ٣ / ١٣٠، ولم أجده في تفسير ابن أبي حاتم لقوله - تعالى -: ﴿وَأَلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ في سورة الأعراف، فلعله رواه في غير هذا الموضع، وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن مسعود: ٨ / ١٩١.



الآية [الزلزلة: ٧]. وقال: ﴿وَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا﴾ الآية [الأنبياء: ٤٧].

وروى البزار في صحيحه<sup>(١)</sup> - وقال صحيح الإسناد - عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه -، أن رسول الله - ﷺ - قال: «إِنَّ نوحًا - عليه السلام - لما حضرته الوفاة دعا ابنه فقال: أمركا بلا إله إلا الله، فإن السموات والأرض وما فيهما لو وضعتا في كفة / الميزان، ووضعت «لا إله إلا الله» في الكفة الأخرى، كانت أرجح منهما»<sup>(٢)</sup>.

وروى الطبراني أيضًا عن ابن عباس قال: قال رسول الله - ﷺ -:  
«والذي نفسي بيده، لو جيء بالسموات والأرضين ومن فيهنّ وما بينهنّ وما تحتهنّ فوضعت في كفة الميزان، ووضعت شهادة «لا إله إلا الله» في الكفة الأخرى، لرُجحت بهنّ»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدّثنا ابن وهب، ثنا جرير بن حازم، ثنا أبي،

(١) كتاب البزار المعروف «مسند»، ومن التسهل تسميته بالصحيح، والبزار اسمه أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري، أبو بكر، توفي سنة ٢٩٢هـ. انظر السير: ١٣ / ٥٥٦.

(٢) «كشف الأستار عن زوائد البزار»: ٤ / ٧، ٩، برقم (٣٠٦٩)، ورواه الحاكم في المستدرک: ١ / ١١٢، برقم (١٥٤)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجنا للصقعب بن زهير فإنه ثقة قليل الحديث... اهـ. واللفظ الذي ذكره المصنف لفظ الحاكم، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢ / ٤١٧) عن رواية البزار: ورواه محتج بهم في الصحيح، إلا ابن إسحاق. ورواه ابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول»: ٢٥٥، برقم (٢٠٦). ورواه النسائي في الكبرى: ٦ / ٢٠٨، برقم (١٠٦٦٨).

(٣) المعجم الكبير: ١٢ / ٢٥٤، برقم (١٣٠٢٤)، وقال في المعجم (٤ / ٣٢٣): رجاله ثقات، إلا أن ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس.

سمعت الصقعب بن زهير يحدث، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن [عمرو] - رضي الله عنه - قال: أتى النبي - ﷺ - أعرابي عليه جبة طيالسيّة مكفوفة بديباج، أو مزرورة بديباج، فقال - يعني لمن حضر -: إن صاحبكم هذا يريد أن يرفع كل راع ابن راع، ويضع كل رأس ابن رأس، فقام النبي - ﷺ - مغضبًا، فأخذ بمجامع جبته فاجتذبه فقال: «[ألا]»<sup>(١)</sup> أرى عليك ثياب من لا يعقل». ثم رجع رسول الله - ﷺ - فجلس فقال: «إن نوحًا - عليه السلام - لما حضرته الوفاة دعا ابنه فقال: إني قاصّ عليكم الوصية، أمركما باثنتين، وأنهاكما عن اثنتين، أنهاكما عن الشرك بالله والكبر، وأمركما بلا إله إلا الله؛ فإن السموات والأرض وما فيهما لو وضعت في كفة الميزان، ووضعت «لا إله إلا الله» في الكفة الأخرى، لمالت بهنّ «لا إله إلا الله»، ولو أنّ السموات والأرض حلقة، فوضعت «لا إله إلا الله» لقصمتها، وأمركما بسبحان الله وبحمده، فإنها صلاة كل شيء، وبها يُرزق كل شيء»<sup>(٢)</sup>.

ورواه أيضًا من طريق آخر، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن الصقعب بن زهير به، أطول من هذا<sup>(٣)</sup>.

وروى ابن جرير بسنده، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - مرفوعًا: «ألا أخبركم بشيء أمر به نوح - عليه السلام - ابنه، إنّ نوحًا

(١) في الأصل: «لا أرى»، وكذا هي في المسند، لكن جاء صوابها في الموضع الثاني من المسند: ٢ / ١٦٩ ط. الإسلامي. (١١ / ١٥٠) ط التركي.

(٢) المسند: ٢ / ٢٢٥، وصحح محققو المسند إسناده: ١١ / ٦٧١، برقم (٧١٠١) ط. التركي. والحديث فيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد وقع في الأصل: «عن ابن عمر»، وهو وهم.

(٣) المسند: ٢ / ١٦٩، وصحح محققو المسند إسناده: ١١ / ١٥٠، ط. التركي.

قال لابنه: يا بني، أمرك أن تقول: «لا إله إلا الله»، وسبحان الله؛ فإتھا صلاة الخلق، وتسبيح الخلق، وبها يرزق الخلق، قال الله - تعالى -: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾<sup>(١)</sup> [الإسراء: ٤٤]. وإسناده فيه ضعف عند الأكثرين، يعني إسناده ابن جرير.

والصقعب بن زهير هو الأزدي الكوفي، ثقة<sup>(٢)</sup>، وزيد بن أسلم العدوي، مولى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، المدني، ثقة عالم<sup>(٣)</sup>. وعطاء بن يسار الهلالي هو أبو محمد المدني، مولى ميمونة - رضي الله عنها -، ثقة فاضل تابعي<sup>(٤)</sup>. وجرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدي، أبو النضر البصري، ثقة، إلا أن له أوهامًا إذا حدّث عن حفظه - رحمه الله تعالى -، واختلف آخر عمره، ولم يحدّث حال اختلافه<sup>(٥)</sup>. وابن وهب هو عبدالله، صاحب الإمام مالك، لا يسأل عنه<sup>(٦)</sup>.

وهذه الأحاديث فيها شاهد لحديث أبي سعيد الخدري، وحديث عبدالله بن [عمرو]<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) التفسير: ٩٢ / ١٥.  
(٢) كما في التقريب: ٢٧٧، برقم (٢٩٤٦).  
(٣) زاد في التقريب: «وكان يرسل»: مات سنة ١٣٦هـ. ٢٢٢، برقم (٢١١٧).  
(٤) مات سنة ٩٤هـ. التقريب: ٣٩٢، برقم (٤٦٠٥).  
(٥) مات سنة ١٧٠هـ. التقريب: ١٣٨، برقم (٩١١).  
(٦) مات سنة ١٩٧هـ. التقريب: ٣٢٨، برقم (٣٦٩٤).  
(٧) وقع في الأصل: عبدالله بن عمر، وقد تكرر هذا الوهم، وأن الصواب: ابن عمرو؛ فهو راوي حديث البطاقة المتقدم، وكذلك حديث وصية نوح.

وعند النسائي<sup>(١)</sup> مرفوعاً، / من طريق سليمان بن يسار، عن رجل من الأنصار، والبيزار<sup>(٢)</sup> عن ثوبان مولى رسول الله - ﷺ - أنه قال: «بخ بخ لخمس، ما أثقلهنّ في الميزان: «لا إله إلا الله»، و«سبحان الله»، و«الحمد لله» و«الله أكبر»، والولد الصالح يُتوفى للمرء المسلم فيحسبُهُ». رواه ابن ماجه<sup>(٣)</sup> وابن حبان<sup>(٤)</sup> والحاكم<sup>(٥)</sup>، عن أبي سلمى راعي رسول الله - ﷺ -.

قال ابن عساكر<sup>(٦)</sup>: إنه يعرف بكنيته، ولم أقف على اسمه، وقيل اسمه «حريث»، قاله في «أسد الغابة في أسماء الصحابة»<sup>(٧)</sup>، وذكر حديثه هذا.

وقال الحاكم عن هذا الحديث: إنه صحيح الإسناد، وأقره عليه الذهبي في مختصره للمستدرک<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) السنن الكبرى: ٦ / ٥٠، برقم (٩٩٩٥)، إلا أن فيها: «والعبد الصالح»... وقد صححه الألباني كما في الصحيحة: ٣ / ٢٠٢، برقم (١٢٠٤).
- (٢) «كشف الأستار عن زوائد البيزار»: ٤ / ٩، برقم (٣٠٧٢)، وقال البيزار: إسناده حسن.
- (٣) لم أجده في سنته، وأظنه وهم من المؤلف؛ إذ لم يعزه أحد إلى ابن ماجه.
- (٤) الإحسان: ٣ / ١١٥، برقم (٨٣٣).
- (٥) المستدرک: ١ / ٦٩٢، برقم (١٨٨٥)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
- (٦) «تاريخ دمشق»: ٦٦ / ٢٧٥.
- (٧) «أسد الغابة»: ١ / ٤٧٨ لابن الأثير، طبعة الشعب بمصر ١٩٧٠، والنص منقول منه، وابن الأثير ينقل عن ابن عساكر، فعزى المؤلف الكلام للثنين! وجاء التصريح باسمه في بعض الروايات، كما في مسند الشاميين للطبراني: ١ / ٣٥٧، برقم (٦١٥).
- (٨) مختصر المستدرک: ١ / ٥١١، ٥١٢، في حاشية المستدرک.

ورواه الإمام أحمد عن أبي أمامة<sup>(١)</sup>.

ورواه الطبراني عن سفينة مولى رسول الله - ﷺ -<sup>(٢)</sup>.

وقال المنذري: إن رجاله رجال الصحيح<sup>(٣)</sup>.

وقال البزار في إسناده إنه حسن<sup>(٤)</sup>.

وقد اختلف العلماء رحمهم الله - تعالى -: أيما أفضل، قول «لا إله إلا الله»، أو قول «الحمد لله رب العالمين»؟. فذهبت طائفة إلى تفضيل الثاني؛ لأن في ضمنه التوحيد، الذي هو «لا إله إلا الله»، ففيه توحيد وحمد. وجزمت طائفة بالأول؛ لأن «لا إله إلا الله» تدفع الكفر والشرك، وعليها يقاتل الخلق، قال - ﷺ -: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله» الحديث<sup>(٥)</sup>.

قلت: والحاكم في ذلك رسول الله - ﷺ -، في قوله: «أفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي: «لا إله إلا الله» الحديث<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) المسند: ٥ / ٢٥٣، وقد وهم العلامة الألباني في قوله: ليس له أصل عن أبي أمامة فيما علمت. السلسلة الصحيحة: ٣ / ٢٠٣. ووهم بذلك السيوطي في الجامع الصغير.
- (٢) الأوسط: ٥ / ٢٢٥، برقم (٥١٥٢).
- (٣) «الترغيب والترهيب»: ٢ / ٤٣٠. ط مصطفى عمارة.
- (٤) «كشف الأستار»: ٤ / ٩.
- (٥) أخرجه البخاري: ١ / ١٧، كتاب الإيمان، باب ﴿إِن تَابُوا﴾، برقم (٢٥)، ومسلم: ١ / ٥٨، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين، برقم (٢٢).
- (٦) رواه بهذا اللفظ البيهقي في «السنن الكبرى»: ٤ / ٨٤، ٥ / ١١٧، وقال: هذا مرسل، وقد روي عن مالك بإسناد آخر موصولاً، ووصله ضعيف. اهـ. وكذلك =

رواه الترمذي<sup>(١)</sup> من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، ولفظه: «خير ما قلت أنا والنبيون» الحديث. وفيه حماد بن أبي حميد، ليس بالقوي، ولذا قال فيه الترمذي إنّه غريب.

ورواه الإمام مالك في الموطأ<sup>(٢)</sup>، وصحّحه الحافظ ابن العربي<sup>(٣)</sup>.

إلا أنّ قومًا قالوا: التحميد أفضل ما يقال في مقام التحميد، و«لا إله إلا الله» أفضل ما يقال في مقام التوحيد. واستدلوا بالحديث الذي رواه النسائي<sup>(٤)</sup> وابن ماجه<sup>(٥)</sup>، عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعًا: «أفضل الذكر «لا إله إلا الله»، وأفضل الدعاء «الحمد لله»». ورواه الترمذي، وقال: حسن غريب<sup>(٦)</sup>. ورواه أيضًا ابن حبان<sup>(٧)</sup> والحاكم، وقال: صحيح الإسناد<sup>(٨)</sup>. وهو عند الجميع مرفوع إلى النبي - ﷺ -.

وهذا دليل قوي للقول الأخير، وفيه جمع بين الأدلّة، إلا أنّه

---

= هو في مصنف عبدالرزاق: ٤ / ٣٧٨، برقم (٨١٢٥). وقد صحّحه الألباني كما في الصحيحة: ٤ / ٦، برقم (١٥٠٣).

(١) السنن: ٥ / ٥٧٢، كتاب الدعوات، باب في دعاء يوم عرفة، برقم (٣٥٨٥).

(٢) «الموطأ»: ١ / ٢١٤، برقم (٥٠٠).

(٣) لم أهتم إلى موضع تصحيحه لهذا الحديث، ولم أجده في «عارضه الأحوذى».

(٤) في الكبرى: ٦ / ٢٠٨، برقم (١٠٦٦٧)، وصحّحه الألباني كما في الصحيحة: ٣ / ٤٨٤، برقم (١٤٩٧)، إلا أن الرواية التي صحّحها فيها: «وأفضل الشكر الحمد لله»، وهي للخراطي في «فضيلة الشكر»: ٣٥.

(٥) السنن: ٢ / ١٢٤٩، برقم (٣٨٠٠)، كتاب الدعاء، باب فضل الحامدين.

(٦) السنن: ٥ / ٤٦٢، كتاب الدعاء، باب (٩)، برقم (٣٣٨٣).

(٧) الإحسان: ٣ / ١٢٦، برقم (٨٤٦).

(٨) المستدرک: ١ / ٦٧٦، برقم (١٨٣٤)، ١ / ٦٨١، برقم (١٨٠٢).

- ﷺ - فضل قول [يونس] (١) - عليه السلام - في موضع الدعاء، في قوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾ الآية [الأنبياء: ٨٧]، وهو يتضمن الدعائين: دعاء المسألة، ودعاء العبادة أيضًا.

[وللترمذي في جامعه وحسنه (٢)، عن أنس] بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله - ﷺ -، خدمه عشر سنين، مات سنة اثنتين - وقيل ثلاث - وتسعين، وقد جاوز المائة - رضي الله عنه / ١/٥٩ وأرضاه -.

قال: [سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «قال الله - تعالى -: [يابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي، يابن آدم، لو بلغت ذنوبك عنان السماء، ثم استغفرتني غفرت لك»].

(١) في الأصل «أيوب»، وهو وهم؛ فإن المحكي عنه في القرآن قول: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾ إنما هو يونس، كما قال - تعالى -: ﴿وَدَا التُّونَ إِذْ ذَهَبَ مُغْتَضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنكَّأْنَا فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، وأما ما ذكره من تفضيل النبي - ﷺ - لقول يونس: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾، فقد رواه أحمد في المسند (١/ ٧٠) عن سعد بن أبي وقاص مرفوعًا: «دعوة ذي النون إذ هو في بطن الحوت ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾؛ فإنه لم يدع بها مسلم ربه في شيء قط إلا استجاب له». ورواه غيره، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ١/ ٦٣٧، برقم (٣٣٨٣). وبمعناه أحاديث أخرى مرفوعة، انظرها في الدر المنثور: ٤/ ٥٩٩، ٦٠٠.

(٢) السنن: ٥/ ٥٤٨، كتاب الدعوات، باب فضل التوبة... برقم (٣٥٤٠)، ولم أجد تحسينه في هذا الموضوع، وإنما قال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقد حسنه الألباني في الصحيحة: ١/ ١٩٩، برقم (١٢٧). وذكر ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: (٣/ ٤٠٠) أن الترمذي حسنه، وكذلك الألباني، فلعلها سقطت من المطبوع. ثم وجدتها في الطبعة التي مع تحفة الأحوذى: ٩/ ٥٢٥.

[يابن آدم]: لما كان هذا النداء عامًّا نُسب المنادى إلى أبي البشر - عليه الصلاة والسلام -.

قال أهل اللغة: آدم مشتق اسمه من أديم الأرض؛ لأنه خُلِق من تراب، وأديم الأرض وجُهُّها<sup>(١)</sup>.

قال الزجاج<sup>(٢)</sup>: اختلفت الآيات فيما بُدئ به خلق آدم، ففي موضع خلقه الله من تراب، وفي موضع من طين، وفي موضع من حمأ مسنون، وفي موضع من صلصال. قال: وهذه الألفاظ راجعة إلى أصل واحد؛ وهو التراب الذي هو أصل الطين. فأعلمنا الله - سبحانه - أنه خلقه من تراب جعله طينًا، ثم انتقل فصار كالحمأ المسنون، ثم انتقل فصار كالفخار.

وهكذا قال الإمام أحمد في هذه الآيات، ردًّا على من ادعى تناقض القرآن الكريم كالجهمية<sup>(٣)</sup>.

[إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا]، رُوي بضم القاف وكسرها؛ لغتان، والضم أشهر، أي ما يقارب مِلاؤها، قاله في مختصر النهاية<sup>(٤)</sup>.

وقيل معناه بالضم: مِلاؤها، وبالكسر مصدر «قارب»؛ أراد به ما يقارب مِلاؤها.

(١) انظر «المقاييس»: ٧٢ / ١.

(٢) لم أهتم إلى موضع كلامه في «معاني القرآن وإعرابه».

(٣) انظر «الرد على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد: ٩، ١٠.

(٤) انظر «النهاية»: ٣٤ / ٤.



وقوله (عنان السماء) بفتح العين المهملة: نواحيها، وقيل: ما عن لك منها؛ أي ظهر لك إذا رفعت رأسك، وقيل: هو السحاب، والأول أليق بسياق الحديث، ولذلك اقتصر عليه في مختصر النهاية<sup>(١)</sup>. ويرجّحه الرواية الأخرى: «لو أخطأتم حتى بلغت خطاياكم ما بين السماء والأرض، ثم استغفرتم الله لغفر لكم»<sup>(٢)</sup>.

[ثم لقيتني]، قال الحافظ ابن العربي المالكي<sup>(٣)</sup> - رحمه الله تعالى -: اللقاء عند العرب في لسانهم لا يكون إلا مع الرؤية، إلا أن يكون معه قرينة تدل على المنع من الرؤية، كقوله - تعالى -: ﴿فَاعْقَبْهُمْ نِقَافًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٧].

وقد أجمع أهل السنة بأجمعهم على رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة، وأنها غير مستحيلة عقلاً، وأنكر ذلك طوائف من المعتزلة والخوارج وبعض المرجئة من المبتدعة. قال أهل السنة والجماعة: وهذا خطأ صريح، وجهل قبيح<sup>(٤)</sup>.

وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع الصحابة فمن بعدهم من سلف الأمة على إثبات رؤية الله - سبحانه - في الآخرة للمؤمنين، ورواها نحو من عشرين صحابياً عن رسول الله - ﷺ -، وآيات القرآن

(١) انظر «النهاية»: ٣ / ٣١٣.

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند: ٣ / ٢٣٨، وقال محققوه: صحيح لغيره، ٢١ / ١٤٦، رقم (١٣٤٩٣).

(٣) لم أهتم إلى موضع كلامه.

(٤) عن شرح مسلم للنووي: ٣ / ١٥.

في ذلك مشهورة، واعتراضات المبتدعة عليها بألسنة أهل السنة مُدحضة منثورة.

ثم بيّن حاله وجزاءه فقال: [.. لا تشرك بي شيئاً، لأتيتك بقرابها مغفرة]، وهذا بيان لكثرة مغفرته، كيلا ييأس المذنبون منها، لكثرة الخطيئة.

ب/٥٩

ولا يجوز للمرء أن / يغترّ بها وياقتراف المعاصي؛ لأنّ الله - تعالى - عقوبةً شديدةً لبعض المذنبين، فينبغي أن يخاف منها، ويرجو المغفرة. ولذلك يقول الله - تعالى - لرسوله محمد - ﷺ -: ﴿ قُلْ يَعْبادِ الَّذِينَ اسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنُوبِكُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [محمد: ١٩].

قال الحسن البصري: أكثروا من الاستغفار في بيوتكم، وعلى موائدكم، وفي طرقكم، وفي أسواقكم، وفي مجالسكم، وأينما كنتم؛ فإنكم لا تدرّون متى تنزل المغفرة<sup>(١)</sup>.

فقد علمت بهذا الحديث أن من أسباب المغفرة تجريد التوحيد عن الشرك، وهو السبب الأعظم في غفران الذنوب، ومن فقدّه فقد فقد المغفرة، ومن جاء به فقد جاء بأعظم أسباب المغفرة، قال الله - تعالى -: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان: ١ / ٤٤٣، برقم (٦٥٦)، إلا أنه قال: «.. لا تدرّون في أي وقت تنزل البركة».

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عطاء ابن السائب، عن أبي البخري، عن عبيدة، عن عبد الله بن الزبير، عن النبي - ﷺ -، «أن رجلاً حلف بالله الذي لا إله إلا هو كاذباً فغفر له». قال شعبة: من قبل التوحيد<sup>(١)</sup>.

وعند أبي داود، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ثلاث من أصل الإيمان: الكفّ عمّن قال: «لا إله إلا الله» لا نكفره بذنوب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماضٍ منذ بعثني الله - عز وجل - إلى أن يقاتل آخر أمّتي الدجال، لا يبطله جورٌ جائر، ولا عدلٌ عادل، والإيمان بالأقذار»<sup>(٢)</sup>. إلا أنّ فيه يزيد بن أبي نُشبة - بضم النون -، لم يخرج له بقية الستة. قال ابن حجر والمناوي: إنه مجهول<sup>(٣)</sup>.

وعند أبي يعلى الموصلي قال: حدثنا عمر بن الضحّاك، حدثنا أبي، حدثنا أبو همام الهنائي، حدثنا ثابت، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «جاء رجلٌ النبيّ - ﷺ - فقال: يا رسول الله، ما تركت حاجة ولا داجة إلا قد أتيتها. قال: أليس تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً

---

(١) المسند: ٤ / ٣، وضعف محققوه إسناده، ٢٦ / ٢٦، برقم (١٦١٠١). ورواه النسائي في الكبرى: ٣ / ٤٨٩، برقم (٦٠٠٥)، والضياء في المختارة: ٩ / ٣٢٠ برقم (٢٨١)، و٩ / ٣٢١، برقم (٢٨٣).

(٢) السنن: ٣ / ١٨، كتاب الجهاد، باب في الغزو مع أئمة الجور، برقم (٢٥٣٢). ورواه البيهقي في الكبرى: ٩ / ١٥٦، برقم (١٨٢٦١)، وفي الاعتقاد: ١٨٨، وأبو يعلى في المسند: ٧ / ٢٨٧، برقم (٤٣١٢). وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٣٧٣، برقم (٢٥٣٢).

(٣) انظر التقريب: ٦٠٥، برقم (٧٧٨٥).

رسول الله، ثلاث مرّات، قال: نعم. قال: فإن ذلك يأتي على ذلك كله»<sup>(١)</sup>.

وعند أبي حاتم<sup>(٢)</sup>، عن ابن أخي أبي أيوب الأنصاري - رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال: إن لي ابن أخ لا ينتهي عن الحرام. قال: وما دينه؟ قال: يصلي ويوحّد الله. قال: استوهب منه دينه، فإن أبي فابتعه منه. فطلب الرجل ذلك منه فأبى عليه، فأتى رسول الله - ﷺ - فأخبره فقال: وجدته شحيحاً على دينه. قال: فنزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٣)</sup>.

فصرّح الحديث أنّ من جاء مع التوحيد بقُرَاب الأرض - وهو ملؤها، أو ما يقاربه - خطايا لقيه الله بقربها مغفرة، لكن هذا مع مشيئة الله - سبحانه -، فإن شاء غفر له، وإن شاء واخذه بذنوبه، ثم كان عاقبته ألا يدخله في النار، بل يخرج منها، ثم يدخل الجنة، فإن كُمل توحيد العبد، وإخلاصه لله - سبحانه -، وقام بشروطه كلّها، بقلبه ولسانه وجوارحه، أو بقلبه ولسانه عند الموت، بحيث لا يمكنه العمل بالجوارح، أوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلّها، ومنعه من دخول النار بالكلية، إلا تحلّة القسم، كما تقدّم.

٦٠ / ١

- 
- (١) مسند أبي يعلى: ٦ / ١٥٥، برقم (٣٤٣٣). وصحح المحقق إسناده. ورواه الضياء في المختارة: ٥ / ١٥١، (١٧٧٣) وقال: إسناده صحيح. والطبراني في الكبير: ٧ / ٣١٤، برقم (٧٢٣٥). والبيهقي في الشعب: ٥ / ٤٠٤، برقم (٧٠٨٦).
- (٢) كذا في الأصل، ومع أن الحديث من رواية أبي حاتم الرازي، إلا أن الصواب أن يقال: «وعند ابن أبي حاتم»؛ لأنه هو صاحب التفسير، لا أبوه.
- (٣) تفسير ابن أبي حاتم: ٣ / ٩٧١، برقم (٥٤٢٤). رواه الطبراني في الكبير: ٤ / ١٧٧، برقم (٤٠٦٣). وقال في المجمع (٧ / ٥): فيه أصل بن السائب وهو ضعيف.

فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه أخرجت منه كل ما سوى الله، محبة وتعظيماً وإجلالاً ومهابة وخشية وتوكلًا، وحينئذ تحرق ذنوبه وخطاياها كلها، ولو كانت مثل زبد البحر، وربما قلبتها حسنات، كما قال - تعالى -: ﴿ فَأُولَئِكَ يُدْرِكُهُمُ اللَّهُ سَعًا لِّهِمْ حَسَنَاتٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الفرقان: ٧٠].

فهذا التوحيد هو الإكسير الأعظم، الذي لو وضع منه ذرة على جبال الذنوب والخطايا لقلبها حسنات، كما في المسند وغيره، عن أم هانئ - رضي الله عنها -، عن النبي - ﷺ - قال: «لا إله إلا الله» لا تترك ذنبًا، ولا يسبقها عمل<sup>(١)</sup>.

وفي المسند<sup>(٢)</sup> ومعجم الطبراني<sup>(٣)</sup> بسند حسن، عن شداد ابن أوس وعبادة بن الصامت - رضي الله عنهما -، أنّ النبي - ﷺ - قال لأصحابه - رضي الله عنهم -: «ارفعوا أيديكم، وقولوا «لا إله إلا الله». فرفعنا أيدينا ساعة، ثم وضع رسول الله - ﷺ - يده، ثم قال: الحمد لله، اللهم إنك بعثتني بهذه الكلمة، وأمرتني بها، ووعدتني الجنة

(١) معناه في المسند: ٦ / ٣٤٤ دون قوله «لا تترك ذنبًا»، وهو بلفظه هذا في سنن ابن ماجه: ٢ / ١٢٤٨، كتاب الأدب، باب فضل «لا إله إلا الله»، برقم (٣٧٩٧)، وبنحوه في «المعجم الأوسط»: ٧ / ٣٤٩ برقم (٧٦٩٤)، ورواه الطبراني في الكبير: ٨ / ١١٥ عن أبي أمامة - رضي الله عنه - . وقد ضعف الألباني حديث أم هانئ، كما في ضعيف سنن ابن ماجه: ٣٠٦، برقم (٨٢٧).

(٢) ٤ / ١٢٤، وهذا لفظه، وقد ضعف محققو المسند إسناده، ٢٨ / ٣٤٨، برقم (١٧١٢١).

(٣) الكبير: ٧ / ٢٨٩، مختصرًا وهو في مسند الشاميين: ٢ / ١٥٧، برقم (١١٠٣)، بهذا اللفظ، ورواه الحاكم في المستدرک: ١ / ٦٧٩، برقم (١٨٤٤).

عليها، وإنك لا تخلف الميعاد». ثم قال: «أبشروا؛ فإن الله قد غفر لكم».

وأخرج الإمام أحمد أيضًا عن أبي ذر - رضي الله عنه -، من طريق لا بأس به، نحو حديث أنس، الذي أورد المصنف في المتن<sup>(١)</sup>.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أو أبي سعيد الخدري - بالشك -، عن النبي - ﷺ - أنه قال: «من شهد ألا إله إلا الله، وأني رسول الله، لا يلقى الله بهما عبدًا غير شاك فيهما فيحجب عن الجنة»<sup>(٢)</sup>.

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أن النبي - ﷺ - قال له يومًا: «من لقيت يشهد ألا إله إلا / الله مستيقنًا بها قلبه فبشره بالجنة»<sup>(٣)</sup>.

٦٠ / ب

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدًا، ولكن قال بعض السلف: إن كلمة التوحيد سبب يقتضي لدخول الجنة، وللنجاة من النار، لكن لذلك شروط وهي الإتيان بالفرائض، وموانع وهي إتيان الكبائر.

قال وهب بن منبه كما في البخاري عنه، لما قيل له: أليس مفتاح الجنة «لا إله إلا الله»؟ قال: بلى، ولكن ليس من مفتاح إلا وله أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فُتح لك، وإلا لم يفتح لك<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية غير البخاري، أن ابن عباس - رضي الله عنهما - / ذكر

(١) المسند: ٥ / ١٤٨، ١٦٧، ١٧٢.

(٢) صحيح مسلم: ١ / ٦١، كتاب الإيمان، باب (١٠)، برقم (٢٧). وفي الأصل: «لا يلقى بهما...»

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٦٣، ٦٤، كتاب الإيمان، باب (١٠)، برقم (٣١).

(٤) صحيح البخاري: ١ / ٤١٧، أول كتاب الجنائز.

له قول وهب فقال: صدق، وأنا أخبركم عن الأسنان ما هي. فذكر الصلاة والزكاة وشرائع الإسلام<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن البصري للفرزدق: يا أبا فراس، إن لا إله إلا الله شروطاً، فأياك وقذف المحصنة<sup>(٢)</sup>.

وعنه أنه قال: هذا العمود، فأين الطنب<sup>(٣)</sup>.

يعني أن كلمة التوحيد عمود الفسطاط، ولا يثبت الفسطاط دون أطنابه، وهي فعل الواجبات، وترك المحرمات<sup>(٤)</sup>.

وذكر ابن عبد البر في ترجمة أبي رجاء العطاردي<sup>(٥)</sup>، عن الهيثم بن عدي، عن بكر بن عياش قال: اجتمع في جنازة أبي رجاء العطاردي الحسن البصري والفرزدق، فقال الفرزدق للحسن: يا أبا سعيد، يقول الناس اجتمع في هذه الجنازة خير الناس وشرهم. فقال الحسن: لست بخيرهم، ولست بشرهم، ولكن ما أعددت لهذا اليوم يا أبا فراس؟. فقال: شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، ثم انصرف الفرزدق، فقال يرثي أبا رجاء - وكان من قومه بني تميم، أدرك النبي ﷺ - ولم يره -:

(١) لم أعثر عليه.

(٢) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: ٤ / ٥٨٤.

(٣) لم أعثر عليه. وقد ذكره عنه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: ص ٢٠٩.

(٤) عن «جامع العلوم والحكم»: ص ٢٠٩.

(٥) واسمه عمران بن ملحان، أدرك الجاهلية، ولم ير النبي ﷺ -، توفي سنة ١٠٧هـ. انظر ترجمته والقصة التي أوردها المصنف في «الاستيعاب» لابن عبد البر: ٣ / ٢٣ في حاشية الإصابة.

ألم ترَ أنّ الناس مات كبيرهم  
لم يغن عنه عيشُ سبعين حجةً  
إلى حُفرةٍ غرباء يُكره وِردّها  
إلى أن قال:

نروح ونغدوا والحتوف أماننا  
وقد قال لي: ماذا تُعدّ لما ترى  
فقلت له أعددت للبعث والذي  
وَألا إلهًا غيرَ ربي هو الذي  
فهذا الذي أعددتُ لا شيء غيره  
فقال لقد أعصمت بالخير كله  
يضعن لنا كف الردى كل مرصدٍ  
فقيهٌ إذا ما قال غيرُ مُفئدٍ  
أراد به أني شهيد بأحمدٍ  
يميت ويحي يوم بعث وموعدٍ  
وإن قلت لي أكثر من الخير وازددٍ  
تمسك بهذا يا فرزدق ترشدٍ<sup>(٢)</sup>

وروى ابن أبي الدنيا معناه باختصار، وفيه: قال له الحسن: يا أبا فراس، ما أعددت لهذا؟ فقال: لا والله ما أعددتُ له إلا شهادة أن لا إله إلا الله، منذ ثمانين سنة. فقال الحسن: اثبت عليها، وأبشر. فلما مات الفرزدق رآه ابنه في النوم فقال: أي بني، نفعتني الكلمة التي راجعت فيها الحسن<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا في الأصل، وفي الاستيعاب: «بات» وهو الصواب.

(٢) انظر الخبر والأبيات في «الاستيعاب»: ٣ / ٢٥، ٢٦، في حاشية «الإصابة».

(٣) «حسن الظن بالله - تعالى»: ١٠١، ط. دار طيبة، الرياض، ١٤٠٨هـ.



قلت: فكأن قول الحسن هذا مشتق من قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ الآية؛ فقد قال العلماء - رحمهم الله تعالى -: أي عليها، أي قالوا: «لا إله إلا الله»، / ثم استقاموا عليها، ولم يروغوا وروغان الثعالب<sup>(١)</sup>.

وقيل للحسن أيضاً: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: من قال: «لا إله إلا الله» دخل الجنة. فقال: من قال: «لا إله إلا الله» وأدى حقها وفرضها دخل الجنة<sup>(٢)</sup>.

وروي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه سئل عن «لا إله إلا الله»: هل يضر معها عمل، كما أنه لا ينفع مع تركها عمل؟. فقال ابن عمر: «عش ولا تغتر». ثم سئل ابن عباس فقال مثل ذلك. ثم سئل ابن الزبير فقال مثل ذلك. ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup>.

وهذا مثل أصله أن رجلاً أراد أن يقطع مفازة بابل، فاتكل على ما فيها من الكلاء، فقيل له: عش إيلك قبل أن تفوز بها، وخذ بالاحتياط وإن كان فيها كلاً.

فأرادوا - رضي الله عنهم - ذلك المعنى في العمل، يقولون: اجتنب

(١) انظر تفسير الطبري: ٢٤ / ١١٥.

(٢) لم أقف على من رواه عنه، وقد ذكره عنه النووي في شرح مسلم: ١ / ٢١٩، وابن حجر في الفتح: ١١ / ٢٦٩.

(٣) انظر «الأمثال» لأبي عبيد: ص ٢١٢، ٢١٣، ط. جامعة أم القرى.

(٤) رواه عن ابن عمر الأزدي في الجامع: ١١ / ٢٨٥، ملحق بمصنف عبدالرزاق، وابن المبارك في الزهد: ٣٢٤، ٣٢٥، برقم (٩٢٣)، وابن الجعد في مسنده: ٤٨٦، برقم (٣٣٨١)، وأبو نعيم في الحلية: ١ / ٣١١.

الذنوب، ولا ترتكبها، واعمل بالطاعات، ولا تتركها اتكالاً على ذلك،  
وخذ في ذلك بالثقة والاحتياط. قال أبو النجم<sup>(١)</sup>:

عشي فُعيلاً واصغرى فيمن صغرُ ولا تريدي الحرب واجتزي من لوبر<sup>(٢)</sup>

يقول: خذي بالثقة في ترك الحرب، وعليك بالإبل فعالجيتها؛ إنك  
لستِ صاحبة حرب، وجزي من وبرها وانعمي.

فالمرجئة يقولون: لا يضرّ مع التوحيد عمل، كما لا ينفع مع عدمه  
عمل<sup>(٣)</sup>. وهذا القول متضمّن لتعطيل الأمر والنهي والشريعة، وقابلتها  
الخوارج: فأيّست الخلق، وقتطتهم من رحمة الله - تعالى -.

وقالت طائفة من السلف - منهم الضحّاك والزهري -: كان هذا قبل  
الفرائض والحدود<sup>(٤)</sup>. فمن هؤلاء من أشار إلى نسخها، ومنهم من  
قال: بل ضمّ إليها شروط زيدت عليها.

وزيادة الشرط: هل هي نسخ أم لا؟؛ فيه خلاف مشهور بين  
الأصوليين<sup>(٥)</sup>.

---

(١) الراجز الأموي، اسمه الفضل بن قدامة بن عبيد الله العجلي، ت ١٣٠هـ. انظر  
«سمط اللّالي»: ١ / ٣٢٨، والأعلام: ٥ / ١٥١.

(٢) كذا البيت في الأصل، وهو في الديوان ص ٩٢ هكذا:

مشي تميمٌ واصغري فيمن صغرُ ولا تريدي الحرب واجتزي الوبر

(٣) انظر «الملل والنحل» للشهرستاني: ١ / ٤٨، و«التوقيف على مهمات التعاريف»  
للمناوي: ٢ / ٦٤٩. وهذا القول إنما هو لغلاتهم.

(٤) انظر صحيح مسلم: ١ / ٣٨٢، حديث (٣٣).

(٥) انظر «المسوّدة»: ٢٠٧ وما بعدها، و«إعلام الموقعين» لابن القيم: ٢ / ٣١٦ وما  
بعدها.

قالوا: وفي هذا كله نظر؛ فإن كثيراً من هذه الأحاديث [متأخراً]<sup>(١)</sup> بعد الفرائض والحدود.

وقال الثوري: نسختها الفرائض والحدود.

فيحتمل أن يكون مراده ما أراد هؤلاء، ويحتمل أن يكون مراده أن وجوب الفرائض والحدود يتبين بها أن عقوبات الدنيا لا تسقط بمجرد الشهادتين، فكذلك عقوبات الآخرة. ومثل هذا البيان وإزالة الإيهام كان السلف يسمونه نسخاً<sup>(٢)</sup>، وليس بنسخ في الاصطلاح المشهور<sup>(٣)</sup>.

وقالت طائفة: هذه النصوص المطلقة جاءت مقيدة بأن يقولها بصدق وإخلاص، وإخلاصها وصدقها يمنع الإصرار معها على معصية.

ب/٦١ وجاء من مراسيل الحسن عن النبي - ﷺ -: / «من قال: «لا إله إلا الله» مخلصاً دخل الجنة». قيل: وما إخلاصها؟ قال: «أن تحجزك عما حرم الله»<sup>(٤)</sup>.

وروي ذلك عنه من أوجه أخر ضعيفة مسندة.

فعند الطبراني في الأوسط، عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله

(١) في الأصول: «متأخراً»، وهو خطأ.

(٢) انظر «الاستقامة» لابن تيمية: ١ / ٢٣، و«إعلام الموقعين»: ٢ / ٣١٦، و«تهذيب السنن» لابن القيم: ٦ / ٢٩٨، مع «عون المعبود».

(٣) النسخ في الاصطلاح المشهور هو «الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بخطاب متقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً به مع تراخيه عنه». «الحدود في الأصول» لابن فورك: ١٤٣، وانظر اللمع للشيرازي: ١١٩.

(٤) لم أعثر على مرسل الحسن هذا.

- ﷺ -: «من قال «لا إله إلا الله» مخلصاً دخل الجنة». قيل: وما إخلاصها؟ قال: أن تحجزه عن محارم الله - عز وجل -<sup>(١)</sup>.

ورواه أيضاً في الكبير بلفظه، إلا أنه قال فيه: «أن تحجزه عما حرم الله عليه»<sup>(٢)</sup>.

ولعل الحسن أشار بكلامه المتقدم إلى هذا، فإن تحقيق القلب لمعنى «لا إله إلا الله»، وصدقه فيها، وإخلاصه بها - كما نبهنا عليه عند حديث عتبان - يقتضي أن يرسخ فيه تأله الله وحده، إجلالاً وهيبةً ومحبةً ورجاءً وتعظيمًا وتوكلًا، ويتنفي عنه بذلك تأله كل ما سواه. ومتى كان العبد كذلك لم يبق فيه محبة ولا إرادة ولا طلب لغير ما يريد الله ويحبّه ويطلبه. ويتنفي عنه بذلك جميع هوى النفوس وإراداتها، ووساوس الشيطان.

فمن أحب شيئاً وأطاعه، وأحب عليه وأبغض عليه، فهو إلهه، فمن كان لا يحب إلا الله، ولا يبغض إلا الله، ولا يوالي ولا يعادي إلا الله، فالله إلهه حقاً.

ومن أحب لهواه وأبغض له، وعادى عليه ووالى عليه، فقد اتخذ إلهه هواه.

قال الحسن في قوله - تعالى -: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾<sup>(٣)</sup>

(١) الأوسط: ٥٦ / ٢، وفي إسناده وضاع كما في المجمع: ١٨ / ١.

(٢) ١٩٧ / ٥، وفيه: «أن يحجزه» بالتحسانية.

(٣) في الأصل كتبت الآية: ﴿أَفَرَأَيْتَ﴾، ومع صحتها، إلا أنها غير الآية التي أراد المؤلف كما تبين من الروايات عن المفسرين.

[الفرقان: ٤٣] هو الذي لا يهوى شيئاً إلا ارتكبه<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة: هو الذي كلما هوى شيئاً فعله، وكلما اشتهى شيئاً أتاه، لا يحجزه عن ذلك ورع ولا تقوى<sup>(٢)</sup>. نعوذ بالله من ذلك.

وروي من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «ما تحت ظل السماء إله يعبد أعظم عند الله من هوى متبع»<sup>(٣)</sup>.

وكذلك من أطاع الشيطان في معصية الله - سبحانه - فقد عبده، كما قال - تعالى -: ﴿أَلَمْ نَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا آدَمُ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾﴾ [يس: ٦٠، ٦١].

فتبين بهذا التحقيق أنه لا معنى لتحقيق قول «لا إله إلا الله» إلا لمن لم يكن في قلبه إصرار على محبة ما يكرهه الله، ولا على إرادة ما لا يريده الله شرعاً. ومتى كان في القلب شيء من ذلك كان ذلك نقصاناً في التوحيد، وهو نوع من الشرك الخفي.

فاتضح بذلك معنى قول رسول الله - ﷺ -: «من شهد أن لا إله إلا الله صادقاً من قلبه حرّمه الله على النار»، وما شاكله من الأحاديث المتقدّم ذكرها، وغيرها مما في معناها، وأن من دخل النار من أهل

---

(١) رواه عنه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٨ / ٢٧٠٠، برقم (١٥٢٠١)، إلا أن فيه: «اتبعه» بدل «ارتكبه».

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٨ / ٢٧٠٠، برقم (١٥٢٠٣).

(٣) رواه الطبراني في الكبير: ٨ / ١٠٣، برقم (٧٥٠٢)، وابن أبي عاصم في «السنة»: ٨ / ١، برقم (٣)، وحكم عليه الألباني بالوضع كما في تخريجه لكتاب السنة، ورواه أيضاً أبو نعيم في الحلية: ٦ / ١١٨.

هذه الكلمة فليقله صدقه في قولها؛ فإن هذه الكلمة إذا صدقت أظهرت<sup>(١)</sup> من القلب كل ما سوى الله - سبحانه - .

٦/٦٢

فمن صدق في قول: «لا إله إلا الله» لم يحبّ سواه، ولم يرجُ / إلا إياه، ولم يخش إلا هو، ولم يتكل إلا عليه، ولم يبق له بقية من آثار نفسه وهواه.

ولهذا قال سفيان بن عيينة - كما رواه ابن أبي الدنيا عنه -: ما أنعم الله على العباد نعمة أفضل من أن عرفهم «لا إله إلا الله»<sup>(٢)</sup>.

فعند مسلم في صحيحه، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - مرفوعاً: «من مات وهو يعلم ألا إله إلا الله دخل الجنة»<sup>(٣)</sup>.

وفي مسند الإمام أحمد عن جابر - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «لا يبقى برٌّ ولا فاجرٌ إلا دخلها - يعني النار - فتكون على المؤمنين برداً وسلاماً، كما كانت النار على إبراهيم»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) استعمال «ظهر» و«أظهر» بمعنى «خرج» و«أخرج» دارج في نجد، موطن المؤلف، وهو منسجم مع أصل مادة (ظهر) الدال على البروز، كما في المقاييس: ٣/ ٤٧١، ويدل عليه - كما في اللسان: ٤/ ٥٢٣ - قول عمر - رضي الله عنه - في كتابه لأبي عبيدة: «فاظهر بمن معك من المسلمين إليها»، أي اخرج إلى ظاهر البلد، وأبرزهم منها.

(٢) كتاب الشكر: ٣٤، برقم (٩٦)، ورواه كذلك البيهقي في الشعب: ٤/ ١١٩، برقم (٤٥٠٠)، وأبو نعيم في الحلية: ٧/ ٢٧٢.

(٣) صحيح مسلم: ١/ ٦٠، كتاب الإيمان، باب (١٠)، حديث (٢٦).

(٤) المسند: ٣/ ٣٢٨، وقال المنذري: ورواته ثقات. (الترغيب: ٤/ ٢٣١)، ورواه البيهقي في الشعب: ١/ ٣٣٦، برقم (٣٧٠) وحسن إسناده، وعبد بن حميد في مسنده: ٣٣٣، برقم (١١٠٦)، وقد ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٨٨٩، =

ويشهد لما تقدّم حديث معاذ - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - أنه قال: «من كان آخرَ كلامه «لا إله إلا الله» دخل الجنة»<sup>(١)</sup>. وهو حديث صحيح.

قال الخطابي على هذا في مصنفٍ له في التوحيد<sup>(٢)</sup>: فإن المحتضّر لا يكاد يقولها إلا بإخلاص وتوبة، وندم على ما مضى، وعزم على ألا يعود إلى مثله. نقله عن بعض العلماء ورجّحه.

قلت: ويُسْتَأْنَس لما قال الخطابي - رحمه الله تعالى - بما رواه أبو بكر بن أبي الدنيا<sup>(٣)</sup>، والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٤)</sup>، وابن لال<sup>(٥)</sup>،

- 
- = برقم (٦١٥٦)، وكذلك ضعف محققو المسند إسناده: ٣٩٧ / ٢٢ ط التركي.
- (١) رواه أحمد في مسنده: ٥ / ٢٣٣، ٢٤٧، بلفظ «وجبت له الجنة»، وأبو داود في سننه: ٣ / ١٩٠، الجناز، باب في التلقين، برقم (٣١١٦)، والحاكم في المستدرک: ١ / ٥٠٣، برقم (١٢٩٩)، وقال: صحيح الإسناد، والطبراني في الكبير: ٢٠ / ١١٢، برقم (٢٢١)، والبيهقي في الشعب: ١ / ١٠٨، برقم (٩٤). وحسنه الألباني كما في «إرواء الغليل»: ٣ / ١٤٩، برقم (٦٨٧).
- (٢) المعروف من مصنفات أبي سليمان حمد بن محمد الخطّابي (٣١٩ - ٣٨٨هـ) المتعلقة بالاعتقاد: «الغنية عن الكلام وأهله» و«شعار الدين» و«الرسالة الناصحة» و«شأن الدعاء»، فلعل المصنّف المذكور أحد هذه. ولم أعر على كلامه في «شأن الدعاء» و«معالم السنن».
- (٣) لم أهد إلى موضعه عنده، ولعله في كتاب المحتضرين له.
- (٤) ٢ / ٩، برقم (١٠١٥)، ٦ / ٥٤٥، برقم (٩٢٣٥)، ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد»: ٩ / ١٢٥.
- (٥) هو أبو بكر، أحمد بن علي بن أحمد الهمداني الشافعي (٣٠٨ - ٣٩٨هـ)، المشهور بابن لال - معناه: أخرس - فقيه محدث، له «السنن» و«معجم الصحابة»، انظر السير: ١٧ / ٧٥ - ٧٧.

والديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً قال: «حضر ملك الموت رجلاً يموت، فشق أعضاءه فلم يجده عمل خيراً قط، ثم شق قلبه، فلم يجد فيه خيراً قط، ففك لحييته، فوجد طرف لسانه لاصقاً بحنكه، يقول: «لا إله إلا الله»، فغُفر له بكلمة الإخلاص»<sup>(٢)</sup>.

فتبين بهذا أن الموحد المخلص لو لقي ربه بقرب الأرض خطايا، قابله مولاه الغفور الرحيم بقربها مغفرة، فإن نجاسة الذنوب عارضة، والدافع لها قوي، ولهذا قال - ﷺ - فيما صح عنه وثبت: «الإسلام يجب ما قبله»<sup>(٣)</sup>.

قال الفخر الرازي: وإنما سُميت كلمة الإخلاص بذلك؛ لأن كل شيء يُنصّر أن يشوبه غيره: إذا صُفّي عن شوبه بغيره وخُلص منه سمي خالصاً<sup>(٤)</sup>. رزقنا الله والمسلمين الخاتمة عليه، والله - سبحانه - ولي التوفيق.

---

(١) ١٣٧ / ٢، برقم (٢٦٩٩).

(٢) ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٤٠٢، برقم (٢٧٢٥).

(٣) رواه مسلم عن عمرو بن العاص بلفظ: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله»، الصحيح: ١ / ١٠٥، كتاب الإيمان، باب (٥٤)، حديث (١٢١)، واللفظ الذي أورده المؤلف رواه أحمد في المسند: ٤ / ١٩٨، والبيهقي في الكبرى: ٩ / ١٢٣.

(٤) لم أهدت إلى موضعه.



## الباب الثاني

باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب

لَمَّا ذَكَرَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فَضْلَ التَّوْحِيدِ، وَشَوَّقَ إِلَيْهِ، أَعْقَبَهُ بِذِكْرِ حَقِيقَةِ هَذَا الْمَشَوِّقِ إِلَيْهِ لِيَعْرِفَ، حَتَّى يَكُونَ الْمُتَصِفَ بِهِ عَلَى حَقِيقَةٍ مِنْ فَضْلِهِ، فَيَزِدَادُ فِيهِ رَغْبَةً.

قال: [وقول الله - تعالى -: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ﴾] - هو خليل الرحمن، إمام الحنفاء، ووالد الأنبياء - عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام - .  
[﴿كَانَ أُمَّةً﴾] أي إمامًا يقتدى به، قال ابن مسعود - رضي الله عنه -:  
الأمّة معلّم الناس الخير<sup>(١)</sup>. وعن ابن عمر: الأمّة: الذي يعلم الناس دينهم<sup>(٢)</sup>.

[﴿قَارِنًا لِلَّهِ﴾]، أي خاشعًا مطيعًا منقادًا / لمولاه. هذا مجمع الأقوال في ذلك.

[﴿حَنِيفًا﴾]، أي منحرفًا قاصدًا عن الشرك إلى التوحيد، فالقاصد إلى التوحيد لا بد أن يكون منحرفًا عن جميع ما سواه من الأديان.  
قال الحطّيبُ يمدح سعيد بن العاص<sup>(٣)</sup> وهو على المدينة:

(١) رواه ابن جرير في تفسيره: ١٤ / ١٩١.

(٢) ذكره عنه ابن كثير في تفسيره: ٤ / ٦١١.

(٣) هو سعيد بن العاص بن أبي أحيحة سعيد بن العاص بن أمية، له صحبة، ولي إمرة المدينة لمعاوية، واعتزل الفتنة، كان أشبه الناس لهجة برسول الله - ﷺ -، توفي =

يقولون هل يبكي من الشوق مسلمٌ تخلى إلى وجه الإله حنيفاً<sup>(١)</sup>

وأصل الحنْف: الميل والانحراف في الشيء.

قالت أم الأحنف بن قيس التميمي وهي ترقصه صغيراً:

والله لولا حنْفٌ في رجله ما كان في صبيانكم من مثله<sup>(٢)</sup>

فهو - عليه الصلاة والسلام - مائل كما ذكرنا إلى التوحيد عن جميع الأديان مما سواه، كما قال أبو قيس ابن الأسلت الأنصاري<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - بعد أن ذكر نعمة الله عليهم أن جَنَّبهم دين النصارى واليهود، وجميع طرق الضلال:

ولكنَّا خلُقنا إذ خلَقنا حنيفاً ديننا عن كل جيل<sup>(٤)</sup>

وقال كعب بن مالك - رضي الله عنه - يوم الطائف:

لأمر الله والإسلام حتى يقوم الدين معتدلاً حنيفاً<sup>(٥)</sup>

= سنة ٥٩هـ. انظر السير: ٣ / ٤٤٤ - ٤٤٩.

(١) ديوانه: ص ١٦٨، وفي رواية: «حازم» بدل «مسلم»، و«ذات» بدل «وجه».

(٢) أنشده الأزهري في «تهذيب اللغة»: ٥ / ١٠٩، مادة «حنف».

(٣) مختلف في اسمه، قيل صيفي، وقيل غيره، والأسلت اسمه عامر بن جشم بن وائل الأوسي، كان أبو قيس يدعى في الجاهلية بالحنيف، واختلف في إسلامه، مات على رأس عشرة أشهر من الهجرة. انظر الإصابة: ٤ / ١٦٠، ١٦١، برقم (٩٤٤) من باب الكنى.

(٤) البيت ضمن أبيات في سيرة ابن هشام: ١ / ٤٣٨.

(٥) ديوانه: ص ٢٣٧، مكتبة النهضة - بغداد.

فهو دين معتدل في نفسه حال كونه مائلاً عن كل دين سواه.

ولهذا قال - تعالى - : ﴿ وَلَوْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٠].

قال الشعبي: حدثنا فروة بن نوفل، قال: قال عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - : إن معاذاً كان أمة قانتا لله حنيفاً. فقلت في نفسي: غلط أبو عبدالرحمن. إنما قال الله: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ﴾. فقال: أتدري ما الأمة وما القانت؟ فقلت: الله أعلم. قال: الأمة: الذي يعلم الخير، والقانت: المطيع لله ورسوله<sup>(١)</sup>.

ولهذا أتى الله على إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - فقال: ﴿ شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ آجْتِبَنَّهُ وَهَدَنُهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [النحل: ١٢١]، فإنه - عليه السلام - قد بذل ماله للضيفان، وبدنه للنيران، وقلبه للرحمن، فاتخذه الله بذلك خليلاً، واصطفاه دون الخلق ولياً، وكان به أبداً حنيفاً، ووهب له إسحق ويعقوب ومن ذريته، وجعل الكل نبياً، حتى ختمهم بمحمد - ﷺ -، ابن ابنه الذبيح، من أتباعه عيسى ابن مريم رسول الله المسيح.

ومن جل<sup>(٢)</sup> قول الخليل - عليه السلام - ما ذكر الله عنه في محكم التنزيل، حيث قال: ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام: ٧٩]، وقال لمحمد - ﷺ - : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [١٦١] لَا شَرِيكَ لَّهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ

(١) رواه ابن جرير في تفسيره: ١٤ / ١٩١، والحاكم في المستدرک: ٢ / ٣٩٠، برقم

(٣٣٦٧) وقال: صحيح على شرط الشيخين. والطبراني في الكبير: ١٠ / ٥٩.

(٢) الجلل - بالكسر -: الجليل العظيم، اللسان: ١١ / ١١٧، مادة (جلل).

وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٦﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣] يعني في زمانكم، وذلك كما قال - تعالى -: ﴿دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنعام: ١٦١]، وهذا الدين هو الصراط المستقيم، الذي لا تمثيل فيه ولا تعطيل<sup>(١)</sup>، ولا حيف فيه ولا زيف، وتقريبه هو أن لا ترى مَنْ دونه - سبحانه وتعالى - شيئاً<sup>(٢)</sup>.

ولهذا قال لخاتم رسله محمد - ﷺ - أمراً له أن يتبع ملته: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الإسراء: ١٢٣]. وقد قال ابن مسعود - رضي الله عنه -: من كان على الحق فهو جماعة وإن كان وحده، وتلا: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾<sup>(٣)</sup>.

فقد تبين لك أن الإنسان إذا استكمل هذه الصفة فقد أتى بتحقيق التوحيد، وحق له أن يُحَرَّمَ على النار، كما حرّمها - سبحانه - على إبراهيم. حتى نار الدنيا قال لها: ﴿كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩]، وأن يُدخَلَ الجنة بغير حساب ولا عذاب.

[وقال - تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يُرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [٥٩]] [المؤمنون: ٥٩] أي لا يعبدون معه غيره، بل يوحدونه، ويعلمون أنه لا إله إلا هو الأحد الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد.

(١) أي لا تمثيل للخالق بالمخلوق، لا في كماله، ولا في أفعاله، ولا في حكمه، ولا في عبادته، ولا تعطيل للخالق من صفات الكمال الواجبة له نقلاً وعقلاً.

(٢) أي شيئاً يستحق العبادة مع الله أو دونه. ويحترز في مثل هذا التعبير من موافقة أصحاب وحدة الوجود من ملاحدة التصوف؛ فإنهم لا يرون غير الله - تعالى - موجوداً أصلاً.

(٣) ذكره ابن عبد البر في التمهيد: ٢١ / ٢٧٤، بنحوه، من رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن عبد الرحمن بن سابط عن عمرو بن ميمون قال: قال عبدالله بن مسعود، فذكره.

ولهذا لما وصفهم قال: ﴿أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١]، فسبقهم إلى الخيرات في الدنيا ليرضوا مولاهم، قربهم في الآخرة وأرضاهم، فهم السابقون إلى الجنة، جزاء بما كانوا يعملون، و﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

وهذا على قراءة الجمهور في قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءً آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ (١) [المؤمنون: ٦٠].

وهذه الآية كقوله: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾ الآية [البقرة: ١٢٧]، فهذا قولهما وهما يرفعان قواعد بيت ربهما، في أفضل عمل، وهما هما، قد خشيا ألا يقبل منهما عملهما، فما ظنك بمن هذا إخلاصهم وشفقتهم على قبوله منهم، أتراهم يُحجبون عن الجنة للحساب، أو يُدخلون النار للعذاب، لا والذي أنزل الكتاب، فإنه الصادق وعده، وهو لا يخلف الميعاد، وإثما الخوف علينا، حيث جمعنا بين الأمن والتقصير، فنسأل من يأخذ بالنواصي أن يأخذ بنواصينا إلى الحق، وأن يثبت قلوبنا عليه، فقد نجى الله - سبحانه - خليله إبراهيم من نار الدنيا التي أراد أن يعذبها بها أعداؤه، فجعلها الذي خلقها عليه بردًا وسلامًا، وهذه عادة الله مع أوليائه.

فقد علمت بهذا أن مرتبة الإخلاص عقبة كؤود، صعبة المرقى، ومن تأمل أحوال الصحابة - رضي الله عنهم - والسلف الصالح وجدهم مع غاية العمل في غاية الخوف من حبوطة، ونحن جمعنا بين التقصير والتفريط، فنسأل الله لطفه وعفوه، وأن / يرحم ضعفنا، ويجبر كسرنا،

٤/٦٣

(١) وقرأتها عائشة - رضي الله عنها -: «يأتون ما أتوا» أي يفعلون ما فعلوا. رواه ابن جرير في تفسيره: ٣٣ / ١٨.

إنه كريم وهاب .

[وفي الصحيحين<sup>(١)</sup>] والسياق للبخاري<sup>(٢)</sup>، [عن حُصين] بضمّ الحاء المهملة في أوّله [ابن عبدالرحمن] الحارثي<sup>(٣)</sup> الكوفي، الثبت الثقة، [قال: كنت عند سعيد بن جبیر] الأسيدي مولاهم، الكوفي الثبت الفقيه، قتله الحجاج ظلمًا ولم يكمل له خمسين سنة، وذلك في شعبان، سنة خمس وتسعين، وهو ابن تسع وأربعين سنة<sup>(٤)</sup>، ولم يعش الحجاج بعده إلا أيامًا.

ورؤي عن خلف بن خليفة قال: حدّثنا بواب الحجاج بن يوسف قال: رأيت رأس سعيد بن جبیر بعدما سقط إلى الأرض يقول: لا إله إلا الله<sup>(٥)</sup>.

وقال خلف عن رجل: إنه هلل ثلاثًا لما ندر، يفصح بها<sup>(٦)</sup>.

وقد جرى له من الصبر عند قتله، وإغلاظ القول للحجاج ما هو مشهور لائق بمرتبته، رحمه الله ورضي عنه.

- 
- (١) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣٩٦، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفًا...، برقم (٦١٧٥)، وصحيح مسلم: ١ / ١٦٩، كتاب الإيمان باب (٩٤)، حديث (٢٢٠).
- (٢) بل لمسلم.
- (٣) بل السلمي. ت ١٣٦هـ، وحصين بن عبدالرحمن الحارثي غيره، مقبول، ت ١٣٩هـ. انظر «تهذيب الكمال» للمزي: ٢ / ٢١١، ٢١٢. وتقريب التهذيب: ١٧٠.
- (٤) وفي السير: (٤ / ٣٣٣) أنه بلغ سبعة وخمسين عامًا، وفي (٤ / ٣٤١) أنكر الذهبي أنه عاش تسعًا وأربعين سنة.
- (٥) السير: ٤ / ٣٣٤، ٣٣٥.
- (٦) انظر «حلية الأولياء»: ٤ / ٢٩١، وفيه أنه لم يتم الثالثة.

[فقال سعيد: أيكم رأى الكوكب الذي انقضَّ البارحة؟] أي النجم الذي سقط، والانقضاء السقوط، ومنه قوله - تعالى -: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾، أسند الإرادة إليه مجازاً.

[قلت: أنا]، ثم قال حصين: [أما إني لم أكن في صلاة] إيعاداً عن الرياء والعجب وتزكية النفس، وهذا من أخلاق السلف، مع أنه لم يكن في صلاة<sup>(١)</sup>.

ثم استدرك فقال: [ولكنني لدغت] بالبناء<sup>(٢)</sup>، واللدغ في الأصل للذي يضرب بفيه، والذي يضرب بمؤخره يقال: «لسع»<sup>(٣)</sup>، وبأسنانه: «نهش» بالمهملة والمعجمة، وقيل: بينهما فرق، وقد يستعمل بعضها مكان الآخر تجوّزاً<sup>(٤)</sup>.

والظاهر أن الذي لدغه عقرب، وقد جاء التصريح بها في بعض طرق الحديث<sup>(٥)</sup>.

[قال] سعيد لحصين: [فما صنعت؟] قال حصين: [قلت: ارتقيت]، الرقية العوذة. [قال] سعيد: [فما حملك على ذلك؟] قال حصين: [قلت:] حملني [حديث حدثناه الشعبي] يعني عامر بن شراحيل، أبو عمرو<sup>(٦)</sup>، الثقة الفاضل الفقيه الحافظ التابعي المشهور.

(١) أي أنه كان صادقاً في قوله، لم يقله تكلفاً في البعد عن الرياء.

(٢) أي ببناء الفعل «لدغت» للمجهول.

(٣) انظر اللسان: ٨ / ٤٤٨، مادة (لدغ)، و٨ / ٣١٨، مادة (لسع).

(٤) انظر اللسان: ٦ / ٣٦٠، مادة (نهش)، و٦ / ٢٤٤، مادة (نهس).

(٥) انظر «التمهيد» لابن عبد البر: ٥ / ٢٧١.

(٦) كذا، وصوابها: أبا عمرو.

قال مكحول: ما رأيت أفقه منه<sup>(١)</sup>. مات بعد المائة، له نحو ثمانين سنة<sup>(٢)</sup>.

[قال] سعيد: [وما حدّثكم؟ قلت: حدّثنا عن بُريدة] بضم الباء الموحّدة، وفتح الرّاء المهملة [ابن الحُصيب] بالمهملتين مصغراً، أبو سهل الأسلمي - رضي الله عنه -، صحابي، أسلم قبل بدر، مات سنة ثلاث وستين وهو بمرور<sup>(٣)</sup>. قاله الديلمي<sup>(٤)</sup>.

[إنّه لا رقية إلا من عين]، أي من إصابة العائن بعينه.

وهذا الحديث رواه الشيخان<sup>(٥)</sup>، والترمذي<sup>(٦)</sup>، وأبو داود<sup>(٧)</sup>، كلّهم بطرق إلى حصين بن عبدالرحمن، عن الشعبي، عن بريدة، وعمران بن حصين موقوفاً<sup>(٨)</sup>.

ورواه ابن ماجه مختصراً عن حصين بن عبدالرحمن، عن الشعبي، عن بريدة، وفرعه. ولفظه: قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا رقية إلا

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: ٢٥ / ٣٦٠.

(٢) انظر السير: ٤ / ٢٩٤ - ٣١٩، وفيه أنه مات سنة ١٠٥هـ.

(٣) انظر «الإصابة»: ١ / ١٥٠، رقم (٦٣٢).

(٤) لعنه شيرويه بن شهردار بن شهرويه بن فناخسره بن خسركان، أبو شجاع الديلمي، صاحب «الفردوس» و«تاريخ همذان»، (٤٤٥ - ٥٠٩هـ). انظر السير: ١٩ / ٢٩٤.

(٥) البخاري: ٥ / ٢١٥٧، الطب، باب من اكتوى أو كوى...، رقم (٥٣٧٨)، ومسلم: ١ / ١٦٩، الإيمان، باب (٩٤)، حديث (٢٢٠).

(٦) السنن: ٤ / ٣٩٤، الطب، باب (١٥)، حديث (٢٠٥٧).

(٧) السنن: ٤ / ١٠، الطب، باب ما جاء في العين، حديث (٣٨٨٤).

(٨) بل رواية الترمذي وأبي داود مرفوعة.



من عين أو حُمة»<sup>(١)</sup>.

وعند ابن عبد البر<sup>(٢)</sup> والخطّابي في غريبه<sup>(٣)</sup>، من حديث عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أنّه رأى صبيّاً تأخذه العين جمالاً، فقال: دَسَمُوا نونته. أراد بالنّونة النقرة التي في ذقنه.

وسأل أحمد بن يحيى الشيباني محمد بن زياد الأعرابي عن ذلك فقال: أراد سوّدوا ذلك الموضع من ذقنه ليردّ العين<sup>(٤)</sup>؛ لأن / ذلك يكسر جماله المُدرِّق له<sup>(٥)</sup>. قال الشاعر<sup>(٦)</sup>:

بني كلّ دسماء الثياب كأنما طلاها بنو العجلان من جُمَمِ القَدْرِ  
وقال الآخر<sup>(٧)</sup>:

إلى كلّ دسماء الذراعين والعقبِ

[أو حُمة]، الحُمة - بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم - : سمّ ذوات

---

(١) سنن ابن ماجه: ٢ / ١١٦١، الطب، باب (٣٤)، حديث (٣٥١٣). وكذلك رواية الترمذي وأبي داود مختصرة.

(٢) لم أجده عنده، ولا أستبعد أن الشارح عزاه إليه لقول الخطابي: «ذكره أبو عمر»، والخطابي إنما أراد غلام ثعلب أبا عمر الزاهد؛ فهو من شيوخه.

(٣) «غريب الحديث»: ٢ / ١٣٩.

(٤) الموضع السابق.

(٥) كأنه أراد أن جماله يظهر ملاحه صغره؛ ففي اللسان (١٠ / ٩٦، مادة «دردق»): «الدردق: الصبيان الصغار». هكذا بدا لي معناها، وقد أتعبتني حتى قرأتها.

(٦) هو الأخطل. انظر ديوانه: ١٣٨. ط دار الفكر، ١٤١٤هـ.

(٧) بل هو الأخطل أيضاً، انظر ديوانه: ٤٤، وصدر البيت:

وظلّت بنو الصمعاء تأوي فلولهم.

السموم، وقد تسمى إبرة العقرب والزنبور «حُمة»؛ وذلك لأنهما مجرى السم<sup>(١)</sup>.

وقيل: فَوْعَة السَّمِّ، وهي حدّته وحرارته<sup>(٢)</sup>.

والمراد: أو ذي حمة.

قال الخطّابي<sup>(٣)</sup>: وليس في هذا نفي جواز الرّقية في غيرهما من الأمراض والأوجاع؛ لأنّه قد ثبت عن النبي - ﷺ - أنّه رقى بعض أصحابه من وجع كان به<sup>(٤)</sup>، وقال للشفاء: «علمي حفصة رقية النملة»<sup>(٥)</sup>، وإنما معناه: لا رقية أولى وأنفع من رقية العين والحمة<sup>(٦)</sup>،

(١) انظر اللسان: ١٤ / ١-٢، مادة (حما).

(٢) انظر «غريب الحديث» للخطّابي: ١ / ٤٤٨.

(٣) «معالم السنن»: ٥ / ٣٦٣، مع مختصر المنذري، وتهذيب ابن القيم.

(٤) انظر مثلاً سنن أبي داود: ٤ / ١١، رقم (٣٨٩٠)، و٤ / ١٢، رقم (٣٨٩٤)، والكبرى للنسائي: ٦ / ٢٤٩، رقم (١٠٨٤١)، وغيرها كثير في أبواب الرقى من كتب الطب في دواوين السنّة.

(٥) رواه أحمد في المسند: ٦ / ٣٧٢، وأبو داود في سننه: ٤ / ١١، الطب، باب (١٨)، حديث (٣٨٨٧)، والنسائي في الكبرى: ٤ / ٣٦٦، رقم (٧٥٤٣)، والحاكم في المستدرک: ٤ / ٦٣، رقم (٦٨٩٠)، وصححه الألباني كما في الصحيحة: ١ / ٢٨٩، رقم (١٧٨). و«النملة» كما في «النهاية»: ٥ / ١٢٠ قروح تخرج في الجنب، ورقية النملة التي كانت تُعرفُ بين نساء العرب في الجاهلية: «العروس تحنفل، وتختضب وتكتحل، وكلُّ شيء تفتعل، غير ألا تعصي الرجل»، ولما كان هذا كلاماً يعلم من سمعه أنه لا يضرّ ولا ينفع، قيل إنّ النبي - ﷺ - إنما أراد بقوله للشفاء: «علمي حفصة رقية النملة» الإلغاز والمزاح بقصد التأديب؛ أنها أفشت سرّه. انظر «النهاية»: ٥ / ١٢٠.

(٦) في «معالم السنن»: «من رقية العين والسم».

وهذا كما قيل: «لا فتى إلا علي، ولا سيف إلا ذو الفقار»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو داود: حدثنا مسدد، حدثنا عبدالواحد بن زياد، حدثنا عثمان بن حكيم، حدثني الرباب قالت: سمعت سهل بن حنيف يقول: مررنا بسيل، فدخلت فاغتسلت فيه، فخرجت محمومًا، فَنَمِي ذلك إلى رسول الله - ﷺ - فقال: «مروا أبا ثابت يتعوذ». فقالت: فقلت يا سيدي، والرّقية صالحة؟ قال: لا رقية إلا في نفس أو حمة أو لدغة<sup>(٢)</sup>. والنفس هنا العين<sup>(٣)</sup>.

قال الخطّابي: فيه جواز قول الرجل لرئيسه من الآدميين يا سيدي<sup>(٤)</sup>.

قلت: ليس هذا على إطلاقه؛ فإن الرجل الفاجر لا يسمّى سيّدًا، وإن كان رئيسًا، وقد ورد النهي عن ذلك<sup>(٥)</sup>. وسيأتي معنى السيّد في

---

(١) روى ابن أبي الدنيا في «الهواتف»: ٢٠، برقم (٥)، أن منادياً يوم بدر يقال له «رضوان» نادى: «لا سيف إلا ذو الفقار، ولا فتى إلا علي»، وروى ابن عدي في الكامل: (٥ / ٢٦٠) من طريق عيسى بن مهران المستعطف - وهو وضاع محترق في الرفض كما يقول ابن عدي - أن صائحًا صاح بها في السماء يوم أحد. وذكره ابن الجوزي في الموضوعات: ١ / ٣٨١، والحلي في «الكشف الحثيث»: ٢٠٦.

(٢) السنن: ٤ / ١١، الطب، باب (١٨)، حديث (٣٨٨٨)، ورواه النسائي في الكبرى: ٦ / ٧٢، برقم (١٠٠٨٦) و٦ / ٢٥٦، رقم (١٠٨٧٣)، وأحمد في المسند: ٣ / ٤٨٦، والحاكم في المستدرک: ٤ / ٤٥٨، برقم (٨٢٧٠) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي والطبراني في الكبير: ٦ / ٩٣، وقد ضعفه الألباني كما في «الضعيفة»: ٤ / ٣٣٥، برقم (١٨٥٤).

(٣) «معالم السنن» للخطّابي: ٥ / ٣٦٤.

(٤) «معالم السنن»: ٥ / ٣٦٤.

(٥) روى الإمام أحمد في مسنده (٥ / ٣٤٦) عن بريدة مرفوعًا: «لا تقولوا للمناقق سيدنا؛ فإنه إن يك سيدكم فقد أسخطتم ربكم - عز وجل -»، ورواه أبو داود في =

بابه إن شاء الله تعالى<sup>(١)</sup>.

وفي الرقية أحاديث صحيحة شهيرة، تؤذن بأنها إذا كانت بالقرآن والسنة، وأسماء الله الحسنى فهي مباحة. وإنما جاء المنع لما كان بغير لسان العرب، فإنه ربما كان كفرًا، أو قولاً يدخله الشرك. وكذا ما كان منها على مذاهب الجاهلية من العوذ التي كانوا يتعاطونها ويزعمون أنها تدفع عنهم العين والآفات استقلالاً، ويعتقدون أنها من قبل الجن ومعونتهم.

وأما الإصابة بالعين فهو شيء ثابت موجود، وهو من جملة ما تحقق وقوعه.

قال المازري: أخذ الجمهور بظاهر الحديث، وأنكره طوائف من المبتدعة بغير معنى؛ لأن كل شيء ليس محالاً في نفسه، ولا يؤدي إلى قلب حقيقة ولا / إفساد دليل، [فإنه]<sup>(٢)</sup> من مجوزات العقول، فإذا أخبر الشارع - عليه الصلاة والسلام - بوقوعه لم يكن لإنكاره معنى. وهل من فرق بين إنكارهم هذا وإنكارهم ما يخبر به - ﷺ - عن أمور الآخرة<sup>(٣)</sup>.

---

= سننه: ٤ / ٢٩٥، برقم (٤٩٧٧)، والنسائي في الكبرى: ٦ / ٧٠، برقم (١٠٠٧٣)، والبخاري في الأدب المفرد: ٢٦٧، برقم (٧٦٠)، والبيهقي في الشعب: ٣ / ٢٣٠، برقم (٤٨٨٣). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة: ١ / ٦٤٥، برقم (٣٧١).

(١) وهو الباب الخامس والستون، باب ما جاء في حماية المصطفى حمى التوحيد.  
(٢) في الأصول: «بل هو»، ولا وجه له، وما أثبتته من «المعلم بفوائد مسلم»: ٣ / ٩١.

(٣) «المعلم بفوائد مسلم» للمازري: ٣ / ٩١، بمعناه.

وعند مسلم، من حديث الزهري، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - رفعه: «العين حق، ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا»<sup>(١)</sup>.

ففي هذا تنبيه على سرعة نفوذ العين، وتأثيرها بإذن الله - تعالى - في الذوات.

وقد قال يعقوب - عليه السلام - لبنيه: ﴿يَبْنِي لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَجِدٍ وَأَدْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ﴾ الآية [يوسف: ٦٧]. قال ابن الجوزي وغيره: إنما خاف عليهم - عليه السلام - العين. وروى ذلك عن جماعة من السلف<sup>(٢)</sup>.

وفيه أيضًا إثبات القدر؛ لأنه لا يمكن أن يرد القدر شيء؛ إذ القدر عبارة عن سابق علم الله - سبحانه -<sup>(٣)</sup>، وهو لا يرد لأمره. ولهذا قال يعقوب - عليه السلام -: ﴿وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ قُرْبَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا حَاجَةً فِي نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَاهَا﴾ الآية [يوسف: ٦٨]، وهي استعمال الأسباب، مع التسليم لقضاء الله وقدره في سابق علمه. ولهذا قال: ﴿وَلِئِنَّ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٦٨].

والتقدير إذاً في الحديث: إنه لو فرض أن شيئاً له قوة بحيث يسبق القدر، لكان العين، لكنها لا تسبقه، فكيف نحوها.

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٢، كتاب السلام، باب الطب، رقم (٢١٨٨).

(٢) انظر «زاد المسير»: ٤ / ٢٥٤.

(٣) للقدر أربع مراتب: العلم، والكتابة، والمشية، والخلق، فلو قال المؤلف: «القدر متضمن لعلم الله السابق» لكان أولى.

قال النووي: فيه إثبات القدر، وصحة أمر العين، وأنها قوية الضرر<sup>(١)</sup>.

وفيه أمره - ﷺ - العائن بالاعتسال، عند طلب المعيون منه ذلك، إشارة إلى أن ذلك معلوم عندهم. فأمرهم - ﷺ - ألا يمتنعوا منه إذا أريد منهم. وأدنى ما في ذلك رفع الوهم الحال في ذلك. وظاهر الأمر الوجوب مطلقاً، وقيل إذا خشي الهلاك، كما يُجبر على بذل الطعام للمضطر وأولى<sup>(٢)</sup>.

وصفة الاعتسال ما خرّجه الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup>، وصحّحه ابن حبان<sup>(٥)</sup>، عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف، أن أباه - رضي الله عنه - حدّثه أن النبي - ﷺ - خرج وساروا معه نحو ماء، حتى إذا كانوا بشعب الخَرَار من الجحفة<sup>(٦)</sup>، اغتسل سهل بن حنيف، وكان أبيض حسن الجسم والجلد، فنظر إليه عامر بن ربيعة<sup>(٧)</sup> فقال: ما رأيت كالיום ولا جلدَ مخبّأة. فلُبط به؛ أي صرع. فأتى رسول الله - ﷺ - فقال: «هل تتهمون به من أحد؟» قالوا: عامر بن ربيعة. فدعا عامراً

(١) شرح صحيح مسلم: ١٤ / ١٧٤.

(٢) انظر «فتح الباري»: ١٠ / ٢٠٤.

(٣) المسند: ٣ / ٤٨٦. وصحّحه محققوه: ٢٥ / ٣٥٦، برقم (١٥٩٨٠).

(٤) السنن الكبرى: ٤ / ٣٨١، (٧٦١٧) و٦ / ٦٠، (١٠٠٣٦).

(٥) الإحسان: ١٣ / ٤٧٠-٤٧٢.

(٦) انظر معجم البلدان: ٢ / ٣٥٠.

(٧) هو عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العنزي، أحد السابقين الأولين، هاجر إلى الحبشة، ثم إلى المدينة، وشهد بدرًا وما بعدها، توفي سنة ٣٥هـ. الإصابة: ٢ / ٢٤٠، والسير: ٢ / ٣٣٣.

فتغيظ عليه، فقال: «على ما يقتل أحدكم أخاه، هلاً إذا رأيت ما يعجبك برّكت». / ثم قال: «اغتسل له». فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخل إزاره في قَدَح، ثم أمر أن يَصُب ذلك الماءَ عليه رجلٌ من خلفه على رأسه وظهره، ثم يُكفى القَدَح. ففعل ذلك به، فراح سهل مع الناس ليس به بأس. لفظ رواية ابن أبي أويس عن الزهري بهذا السند، ولفظ رواية النسائي من رواية ابن أبي ذئب عن الزهري بهذا السند، أنه صبَّ صبة على وجهه بيده اليمنى، وكذلك سائر أعضائه، صبة صبة على القَدَح، وقال في آخره: ثم يُكفى القَدَح وراءه على الأرض.

واختلفوا في كيفية غسل الإزار، وكلامهم يدور على ما يلي الجسد.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: اختلف الناس في معناه، فكان بعضهم يذهب وهمه إلى المذاكير، وبعضهم على الأفخاذ والوروك.

قال: وليس هو عندي [من] <sup>(١)</sup> هذا في شيء. إنما أراد بداخلة إزاره: طرف <sup>(٢)</sup> إزاره: الداخل الذي يلي جسده، وهو يلي الجانب الأيمن من الرجل؛ لأن المؤتزر إنما يبدأ إذا اتتزر بجانبه الأيمن، فذلك الطرف يباشر جسده، فهو الذي يُغسل.

قال: ولا أعلمه إلا وقد جاء مفسراً في بعض الحديث هكذا <sup>(٣)</sup>.

(١) في الأصول: «في»، وما أثبتته من «غريب الحديث».

(٢) في الأصول: «وطرف»، ولا معنى للواو هنا، وليست في «غريب الحديث».

(٣) «غريب الحديث»: ١١٣ / ٢، ١١٤.

وروى بسنده في صفة الغسل عن الزهري، فقال: حدثني حجاج عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: يؤتى الرجل العائن بقدح، فيدخل كفه فيه فيمضمض، ثم يمجّه في القدح، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على كفه اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على كفه اليسرى، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه الأيمن، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على مرفقه الأيسر، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على قدمه اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدمه اليسرى، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى، ثم يدخل على يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى، ثم يغسل داخله إزاره، ولا يوضع القدح بالأرض، ثم يصب على رأس الرجل الذي أصيب بالعين من خلفه صبة واحدة<sup>(١)</sup>.

وقال ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى - : وهذه الكيفية لا يتفجع بها من أنكرها، ولا من سخر منها، ولا من شكّ فيها، أو فعلها مجرباً غير معتقد. وإذا كان في الطبيعة خواص لا يعلم الأطباء عللها، بل هي عندهم خارجة عن القياس، وإنما تفعل بالخاصية، فما الذي ينكر جهلتهم من الخواص الشرعية؟! . هذا مع أنّ في المعالجة بالاغتسال مناسبة لا تأبأها العقول الصحيحة، فهذا ترياق سمّ الحية يؤخذ من لحومها، وهذا علاج / النفس الغضبية بوضع اليد على بدن الغضبان فيسكن. وكأنّ أثر تلك العين كشعلة من نار وقعت على جسد، ففي الاغتسال إطفاء لتلك الشعلة.

(١) «غريب الحديث»: ١١٢ / ٢. وليس فيه السند المذكور. وهو في «السنن الكبرى» للبيهقي: ٣٥٢ / ٩.



ثم لما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر في المواضع الرقيقة من الجسد بشدة نفوذها فيها، ولا شيء أرق من العين<sup>(١)</sup>، فكان بغسلها إبطال لعملها، ولا سيما أن للأرواح الشيطانية في تلك المواضع اختصاصاً<sup>(٢)</sup>.

وأصل العين من الحسد المنبعث من القلب.

وعند أبي داود الطيالسي<sup>(٣)</sup>، والبخاري في تاريخه<sup>(٤)</sup>، والضياء المقدسي في المختارة<sup>(٥)</sup>، والحكيم الترمذي<sup>(٦)</sup>، والبزار<sup>(٧)</sup>، بإسناد حسن، عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً: «أكثر من يموت من أمّتي بعد قضاء الله وقدره بالعين».

فخصّ أمّته - ﷺ - من بين سائر الأمم؛ لأنها فضّلت عن غيرها باليقين، فلما حجّجوا أنفسهم بالشهوات، عوقبوا بأفة العين. وذكر القضاء والقدر في ذلك، مع أن كلّ كائن إنما هو بهما للردّ على العرب الزاعمين أن العين تؤثر بذاتها استقلالاً.

---

(١) لقد تصرف المؤلف بكلام ابن القيم تصرّفاً مخلاً، ففي «الزاد»: «فلا تجد أرق من المغابن وداخلة الإزار، ولا سيما إن كان كناية عن الفرج، فإذا غُسلت بالماء بطل تأثيرها وعملها...»، ومغابن البدن: الأرفاغ والآباط، والرفغ: أصل الفخذ. انظر المصباح المنير: ٨٩، ١٦٨.

(٢) بتصرف من «زاد المعاد»: ٤ / ١٧١.

(٣) في مسنده: ٢ / ٢٤٢. وحسن إسناده الألباني في الصحيحة: ٢ / ٣٨٤، برقم (٧٤٧).

(٤) الكبير: ٤ / ٣٦٠. برقم (٣١٤٤).

(٥) لم أعثر عليه في المطبوع، وأظنه مما بقي مخطوطاً، فإن منه مسند جابر - رضي الله عنه -.

(٦) «نوادير الأصول»: ٣ / ٤٦.

(٧) «كشف الأستار»: ٣ / ٤٠٣، برقم (٣٠٥٢).

وقد قال العلماء - رحمهم الله تعالى - في العائن إذا عُرف منه الضرر على الناس بذلك: إن لولي الأمر أن يلزمه بلزوم بيته، فإن كان فقيراً رُزق من بيت المال<sup>(١)</sup>. وفي تضمينه ما يتلف بعينه خلاف عندهم. الصحيح تضمينه. حتى قال بعضهم بالقصاص فيمن يقتل بعينه.

فقال سعيد: [قد أحسن من انتهى إلى ما سمع].

فيه دليل على أنّ العبادات مبناهما على التوقيف، وأنّ الطبّ في باب الأسباب من باب العبادة؛ حيث قال: (قد أحسن من انتهى إلى ما سمع)؛ إذ فعل الأسباب من باب ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقوله: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣].

وبهذا يتبيّن فضل العلم والانتهاؤ إلىه، والتأدب معه، ولهذا قال - تعالى -: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]؛ فإنه إذا زال العلم استوى عند صاحب ذلك الحق والباطل، والضرار والنافع، والغني والرشاد، فلم ينتفع بشيء، كما قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

وما انتفاع أخي الدنيا بناظره إذا استوى<sup>(٣)</sup> عنده الأنوار والظلم<sup>(٤)</sup>

[ولكن حدثنا عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي - ﷺ - أنه قال: عُرِضت علي الأمم، فرأيت النبي] وهو إنسان أوحى إليه بشعر

(١) انظر تفسير القرطبي: ٢٢٧ / ٩، وفتح الباري: ٢٠٥ / ١٠.

(٢) هو المتنبي.

(٣) كذا في الأصول، وفي الديوان: إذا استوت.

(٤) ديوان المتنبي. بشرح العكبري: ٣ / ٣٦٧.

ولم يؤمر بتبليغه<sup>(١)</sup>، والظاهر أنه أتى باسم النبي في هذا الموضع دون الرسول لأنه أعم؛ ليدخل فيه النبي غير الرسول. ويُعلم هذا مما بعده من ذكر موسى - عليه الصلاة والسلام -.

١/٦٦

[ومعه الرجل والرجلان، / والنبي وليس معه أحد]، وهذا يدل على قلة أهل الحق، فلا يمنعك من دين الحق أن ترى قلة أهله، فقد قال رسول الله - ﷺ - لعدي بن حاتم - رضي الله عنه - فيما روى ابن إسحق وغيره عنه: «لعلك يا عدي إنما يمنعك من دخول في هذا الدين ما ترى من كثرة عدوهم، وقلة عددهم» الحديث<sup>(٢)</sup>. وقد قال - تعالى -: ﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]، وقال: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٢٠].

وقد مضى في الخطبة ما ورد في عدّة الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام -<sup>(٣)</sup>.

[إذ رُفِعَ لي سواد عظيم، فظننت أنهم أمّتي، فقليل لي: هذا موسى] هو موسى بن عمران كليم الرحمن - عليه الصلاة والسلام -، ولم يقل وهارون؛ لأنه له تبع؛ لأنه سأل ربّه أن يكون معه رسولا، ونعم الشفاعة، إذ حصلت بها لهارون - عليه الصلاة والسلام - الرسالة. [وقومه] الذين اتبعوه وقبلوا منه ما أرسل به إليهم، من بني إسرائيل ومن تبعهم من القبط، وغيرهم ممن تبعهم في ذلك الزمن من بني آدم.

(١) هذا هو التعريف المشهور للنبي، انظر «شعب الإيمان» لليبهي: ١ / ١٥٠، و«تدريب الراوي» للسيوطي: ٢ / ٥٩، والأصح أن يقال: إنسان حرّ ذكر أوحى إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه، فإن أمر بتبليغه فهو النبي الرسول. انظر «النبي والرسول» للدكتور أحمد آل حمد: ١٤٣.

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٥٨١.

(٣) راجع ص ١٥ / أ.

[فنظرت فإذا سواد عظيم، قيل لي: هذه أمتك] يعني أمة الإجابة من المحسنين والمسيئين.

[ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب. ثم نهض - ﷺ - من ذلك المجلس قائماً، [فدخل منزله، فخاض الناس في أولئك] والخوض: التخليط في الأمر، والدُّوكُ<sup>(١)</sup> في أولئك السبعين: ما عملهم الذي استحقوا به أن يدخلوا الجنة بغير حساب ولا عذاب؟؛ لاهتمامهم بالحرص - رضي الله عنهم - على ذلك العمل، ليتصفوا به.

والمعنى أنهم تكلموا أو تناظروا فيهم. وفيه إباحة ذلك في باب العلم، والمباحثة في نصوص الشرع على جهة الاستفادة وإظهار الحق، وأن الرجوع في ذلك عند الاختلاط واختلاف الأفهام إلى الأعم في ذلك، كالشيخ المستفاد منه. وأنه قد يتفق المتباحثون على الخطأ، حتى يكشف لهم من هو أعلم منهم بالعلم الواضح في ذلك، إلا أن يقال: كان المتكلمون بعض الصحابة من الحاضرين، لا كلهم.

[فقال بعضهم: لعلهم الذين صحبوا رسول الله - ﷺ - . وقال بعضهم: فليلهم الذين وُلدوا في الإسلام، فلم يشركوا بالله شيئاً. وذكروا أشياء داكوا وخاضوا فيها، بأقوال لم توافق ما قال النبي - ﷺ - .

[فخرج عليهم رسول الله - ﷺ - ] وهم في خوضهم، [فأخبروه] بما خاضوه في أولئك، [فقال] لهم عند ذلك، كاشفاً لهم ما خاضوا فيه: [هم الذين لا يسترقون] ولم يقل في هذا لا يرقون، [ولا يكتون] ولم يقل: لا يكونون، [ولا يتطيرون] خرج من هذا التفاؤل؛ فإنه في الحقيقة

(١) يقال: بات القوم يدوكون دوكًا، إذا باتوا في اختلاط. المقييس: ٢ / ٣١٤.

لا يسمّى / طيرة؛ فإنه - ﷺ - كان يعجبه الفأل الحسن، كما يأتي إن شاء الله في موضعه بأوضح بيان<sup>(١)</sup>.

[وعلى ربهم يتوكلون] امثالاً منهم لقوله - تعالى - : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة: ٢٣]، وطلباً لكفايته في قوله - تعالى - : ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ [الطلاق: ٣].

وقد قال الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي: إن الإنسان إذا قصد بالطب إدامة الصحة أو دفع السقم، وعلم أنه سبب وعلامة لا يوجب استقلالاً لدفع الآلام، أو دفع السقم، فهو من الذين لا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون، على أحد الأقوال<sup>(٢)</sup>.

ولهذا في صحيح البخاري عن سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه - من طريق أبي حازم، أنه سمع سهلاً وسأله الناس - قال: وما بيني وبينه أحد - بأي شيء دُوي جرح النبي - ﷺ - ؟. فقال: ما بقي أحد أعلم به مني. كان علي يجيء بترسه فيه ماء، وفاطمة تغسل عن وجهه الدم، وأخذ حصيراً فأحرق، فحُشي به جرحه<sup>(٣)</sup>.

وقيل منسوخ بجواز التداوي. قال بعضهم: وهذا لا يصح؛ لأن الأخبار في الفضائل لا يدخلها النسخ، وإنما يدخل النسخ في الأحكام.

(١) في الباب (٢٧)، باب ما جاء في التطير، وهو في القسم الثاني من هذا الشرح.

(٢) لم أهد إلى موضعه.

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٩٦، كتاب الوضوء، باب فعل المرأة أباهاً..، برقم (٢٤٠) و(٤٩٥٠). وقد وقع في الأصل: «بأي شيء دوي به»، و«به» ليست في الصحيح.

قال بعضهم: وهذا غفلة؛ فإن جواز التداوي من الأحكام، ولكن المانع من النسخ، كون النبي - ﷺ - قد كوشف بهم في الآخرة، وأُري أحوالهم في القيامة، وأُعلم بصفاتهم، وعددهم، وخصلتهم.

وتحقيق القول في الحديث أن ظاهره يقتضي حال الصديق - رضي الله عنه -، لما قيل له في مرضه: ندعو لك الطيب؟ قال: الطيب أمرضني<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ: قد سألته فقال: إني فعال لما أريد<sup>(٢)</sup>.

فأخذه سري السقطي<sup>(٣)</sup>، لما قال له الجنيد<sup>(٤)</sup> - رحمه الله تعالى -:

- 
- (١) رواه البيهقي في الشعب: ٢ / ٤٩١، برقم (٢٤٩٧) وابن عبد البر في التمهيد: ٥ / ٢٦٩، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: ٣٣ / ١٨٤، كلهم عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه -، ورواه ابن عساكر (٩ / ٣٦٨) عن أنس، ورواه أيضًا عن حذيفة (١٢ / ٢٩٨).
- (٢) هو هذا اللفظ المروي عن الصديق - رضي الله عنه -، رواه هناد في الزهد: ١ / ٢٣٠، برقم (٣٨٢)، وابن سعد في الطبقات: ٣ / ١٩٨، وذكره ابن عبد البر في التمهيد: ٥ / ٢٦٩، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -، ورواه عن أبي الدرداء ابن أبي شيبة في المصنف: ٥ / ٣٢، برقم (٢٣٤٣٠) و(٣٤٥٩٣)، بلفظ: «هو أضجعني»، قاله لما قالوا له: ندعو لك الطيب؟ وهكذا رواه عنه ابن سعد في الطبقات: ٧ / ٣٩٢، وأبو نعيم في الحلية: ١ / ٢١٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: ٤٧ / ١٩٥.
- (٣) هو أبو الحسن، السري بن المغلس البغدادي السقطي (١٦٠ - ٢٥٣هـ)، من قدماء الصوفية وأوائلهم، قال السلمى: كان السري أول من أظهر ببغداد لسان التوحيد!، وتكلم في علوم الحقائق، وهو إمام البغداديين وشيخهم في وقته. («طبقات الصوفية»: ٤٨) يريد التوحيد على طريقة الصوفية، وأسلم أحواله عندهم فناء الشهود البدعي، وذكروا للسقطي مقالات مخالفة لهدي النبوة، كاستغفاره من حمد الله على السلامة من المصيبة!، وتحريمه على نفسه جزرة يغمسها في دبس! وغير ذلك من الغلو المجافي لمنهاج النبوة. انظر السير: ١٢ / ١٨٥ - ١٨٧. ولم يتعقب الذهبي شيئاً من مقالاته؟! وعن الفناء عند الصوفية انظر آخر التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- (٤) هو الجنيد بن محمد بن الجنيد النهاوندي، ثم البغدادي القواريري، شيخ الصوفية، =

كيف تجدك؟ فقال مجيباً له :

كيف أشكو إلى طبيبي ما بي والذي بي أصابني من طبيبي<sup>(١)</sup>

وهذه حال أيوب - عليه السلام - وأضرابه .

وظهر مما تقدّم أن التوكل لا ينافي الأسباب ولا مباشرتها، إذا تحقق العبد أنّه مدفوع إليها بنوع من المقدار، وأنها مسخرة له بحكمة من التقدير .

وأنّ مباشرتها لا [تنافي]<sup>(٢)</sup> حقيقة التوكل ولا حقّه، إلا أن التوكل بتركها جائز . وأنّه أفضل لمن قدر عليه . مع جواز استعمالها .

وفي البخاري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً»<sup>(٣)</sup> .

وفي مسلم، عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لكل داءٍ دواء، فإذا أصيب دواء الداء برىء بإذن الله - تعالى»<sup>(٤)</sup> .

وقد أخذ الصحابة - رضي الله عنهم - على الرقية الأجرة . وأمرهم

/ - ﷺ - أن يجعلوا له معهم منها قسماً، كما في الصحيحين وغيرهما، أ/٦٧

= القائل: «علمنا مضبوط بالكتاب والسنة، من لم يحفظ الكتاب، ويكتب الحديث، ولم يتفقه، لا يقتدى به». ذكر أنّ الفلاسفة كانوا يحضرون مجلسه لدقّة معانيه؟! فالله أعلم بصحة ذلك، توفي سنة ٢٩٨هـ. انظر السير: ١٤ / ٦٦ .

(١) انظر «حلية الأولياء»: ١٠ / ٢٧٣، و«العاقبة» لعبدالحق الاشيلي: ص ١٣٥ .

(٢) في الأصول: «لا ينافي» بالتحتمانية، والصواب ما أثبتته .

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٥١، كتاب الطب، باب (١)، حديث (٥٣٥٤) .

(٤) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٨٠، كتاب السلام، باب لكل داء دواء، برقم (٢٢٠٤) .

في قصة لديغ الحي<sup>(١)</sup>.

[فقال عكاشة] بضمّ عين، وتشديد كافٍ وتخفيفها، ومنهم من عيّن التشديد أو رجّح.

[ابن مِحْصَن] بكسر ميم وفتح صاد، الأَسْدي الغنمي، قتله - رضي الله عنه - طليحة الأَسدي، حين تنبأ في أيام الردّة، شهيداً في أكناف سلمى، أحد جبلي طيء، في أرض قومه، وقبره معروف اليوم، جهته في ذلك المحل<sup>(٢)</sup>.

ومن سعادته - رضي الله عنه - أنّه رُزق الشهادة على يد رجل يدعي النبوة إذ ذاك، إلا أنه تاب في خلافة عمر - رضي الله عنه -، وحج البيت الحرام، وبأيع عمر، فعاتبه عمّا بدر منه، وعن قتل عكاشة - رضي الله عنه -، فقال له طليحة كلاماً معناه: ذاك رجل أكرمه الله على يديّ، ولم يشقني على يديه<sup>(٣)</sup>.

[فقال] - رضي الله عنه - لرسول الله - ﷺ -: [ادع الله أن يجعلني منهم، فقال] رسول الله - ﷺ -: [أنت منهم. ثم قام رجل آخر، فقال] يا رسول الله - ﷺ - [ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: سبقك بها عكاشة].

---

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٩١٣، كتاب فضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب، (٤٧٢١)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٨، كتاب السلام، باب (٢٣)، حديث (٢٢٠١).

(٢) انظر خبر قتل عكاشة في الطبقات الكبرى لابن سعد: ٣ / ٩٢، ط صادر.

(٣) رواه البيهقي في «السنن الكبرى»: ٨ / ٣٣٤، برقم (١٧٤٠٩)، ولفظه أنّ عمر قال له: يا طليحة، لا أحبك بعد قتلك الرجلين الصالحين: عكاشة بن محصن، وثابت بن أكرم. فقال: يا أمير المؤمنين، أكرمهما الله بيدي، ولم يهني بأيديهما، وما كل البيوت بنيت على الحب، ولكن صفحة جميلة؛ فإن الناس يتصافحون على الشنان.



هكذا الحديث في الصحيحين<sup>(١)</sup>. وفي لفظ للبخاري في حديث أبي هريرة: فقام عكاشة بن محصن الأسدي يرفع نَمرة عليه، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. قال: اللهم اجعله منهم. ثم قام رجل من الأنصار، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. قال: سبقك بها عكاشة<sup>(٢)</sup>.

ذكره في باب «يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب»، قبل باب صفة الجنة والنار<sup>(٣)</sup>.

وزاد ابن إسحاق: وبردت الدعوة<sup>(٤)</sup>.

وزاد مسلم: «هم الذين لا يرقون ولا يسترقون» الخ<sup>(٥)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس روحه -: الصواب أن هذه اللفظة - يعني قوله: (لا يرقون) - مقحمة في الحديث، وهي غلط من بعض الرواة؛ فإن النبي - ﷺ - جعل الوصف الذي استحق به هؤلاء دخول الجنة بغير حساب ولا عذاب هو تحقيق التوحيد وتجريده، فلا يسألون غيرهم أن يرقوهم<sup>(٦)</sup>.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٨٩، كتاب اللباس، باب المغفر، برقم (٥٤٧٤).

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣٩٦.

(٤) «السيرة النبوية» لابن هشام: ١ / ٦٣٨.

(٥) صحيح مسلم: ١ / ١٦٩، كتاب الإيمان، باب (٩٤)، حديث (٢٢٠).

(٦) بتصرف من «اقتضاء الصراط المستقيم»: ٢ / ٨٣٧، وانظر «التوسل والوسيلة» ضمن مجموع الفتاوى: ١ / ١٨٢، ٣٢٨.

وذكر ابن عبد البر أن بعض أهل العلم - ولم يسمّهم - قال: إن الرجل الذي قيل له: «سبقك بها عكاشة»، كان منافقًا، ولذلك لم يدع له - عليه السلام - (١).

ورواه الدارقطني عن أحمد بن محمد بن عيسى البرتي القاضي (٢)،  
والحافظ ابن ناصر عن ثعلب اللغوي (٣).

قال السهيلي (٤): وهذا لا يصح؛ لأن في مسند البزار من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في هذا الحديث، قال: فقام رجل من خيار المهاجرين فقال: ادع الله أن يجعلني منهم (٥).

وقد ذكر الخطيب أنه سعد بن عبادة - رضي الله عنه -، رواه عن مجاهد (٦).

وقد تقدّم ما في البخاري: «فقام رجل من الأنصار»، فالله أعلم أي ذلك كان، وما أبهم في الصحيح / إلا لمصلحة؛ إذ ليس في معرفته لنا ولا له فائدة، وإلا لم يبهمه الصحابة - رضي الله عنهم -، ولهذا لم يبهموا عكاشة - رضي الله عنه - في حديث واحد في هذه القصة.

(١) «الاستيعاب»: ٨ / ١٠٨١، ط دار الجيل ١٤١٢هـ.

(٢) لم أجده في السنن، وقد ذكر هذا ابن حجر في الفتح: ١١ / ٤١٢.

(٣) الذي في الفتح: ١١ / ٤١٢ أن ابن الجوزي أخرجه عن ثعلب في «كشف المشكل»، وأن ابن ناصر رجحه.

(٤) «الروض الأنف»: ٥ / ١٧٣.

(٥) لم أهد إلى موضع هذه اللفظة في «كشف الأستار».

(٦) في كتاب «الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكمة»: ١٠٦، ١٠٧.

ولم يختلف أهل السير أن عكاشة - رضي الله عنه - قُتل كما ذكرنا، يوم بُزاحة<sup>(١)</sup>، طليعة لخالد بن الوليد. إلا سليمان التيمي، فإنه زعم أنه قتل في سرية بعثها رسول الله - ﷺ - إلى بني أسد<sup>(٢)</sup>. وليس ذلك بشيء.

وقد ذكر بعض أهل العلم أن قوله - ﷺ -: «سبقك بها عكاشة» [سد]<sup>(٣)</sup> للذريعة؛ أن يقوم من لا يستحق الدعوة. وقال ابن بطال: معنى قوله «سبقك بها عكاشة»: أي سبقك بهذه الصفة، التي هي صفة السبعين ألفاً، وهو ترك التطير ونحوه. ولم يقل «لست منهم» ولا «على أخلاقهم» بحسن أدبه - ﷺ -، وبلطفه في الكلام، لا سيما مع أصحابه الكرام<sup>(٤)</sup>.

وقال السهيلي: عندي في هذا الحديث أنها كانت ساعة إجابة، علمها - ﷺ -، فلما انقضت قال للرجل ما قال. يبين هذا حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، [فإنه]<sup>(٥)</sup> قال فيه بعد ذكر عكاشة: فقام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: اللهم اجعله منهم. ثم سكتوا ساعة يتحدثون، ثم قام الثالث فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: سبقك بها عكاشة وصاحبه، ولو قلت لقلت، ولو قلت لوجبت. وهي في مسند ابن أبي شيبة، وفي مسند البزار أيضاً<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) «قال الأصمعي: ماء لطيء بأرض نجد، وقال أبو عمرو الشيباني: ماء لبني أسد». معجم البلدان: ١ / ٤٠٨.
- (٢) كذا في الأصول «بني أسد»، والذي في «الاستيعاب» (٨ / ١٠٨٠): «بني خزيمة».
- (٣) في الأصل: «سداً»، والصواب ما أثبتته.
- (٤) نقله السهيلي كما في «الروض الأنف»: ٥ / ١٧٣، ١٧٤.
- (٥) في الأصول: «أنه»، وما أثبتته من «الروض» هو الأصوب، والمؤلف ينقل منه.
- (٦) كما ذكر الحافظ في الفتح: ١١ / ٤١٢، وضعفه، وذكر أبا يعلى فيمن رواه. وفي =

ويقوي هذا المعنى أيضاً رواية ابن إسحاق المتقدمة؛ فإنه زاد فيها  
- كما تقدم ذكره - : «سبقك بها عكاشة» وبردت الدعوة<sup>(١)</sup>.

وقوله: (ولا يتطيرون) الطيرة نوع من الشرك. فوصفهم أنهم  
يتوكلون على الله - سبحانه - وحده، لا على غيره. وتركهم الاسترقاء  
والتطير هو من تمام التوكل على الله - تعالى -، كما جاء في الحديث:  
«الطيرة شرك» قال ابن مسعود: «وما منا إلا، ولكن الله يذهبه  
بالتوكل»<sup>(٢)</sup>؛ لأن التوكل ينافي الطيرة. وستأتي في بابها.

وأما رقية العين فهي إحسان من الراقي. وقد رقى رسول الله - ﷺ -  
جبريل وميكائيل - عليهما السلام - من السحر<sup>(٣)</sup>. وأذن - ﷺ - في  
الرقى، وقال: لا بأس بها ما لم يكن فيها شرك<sup>(٤)</sup>. واستأذنه فيها  
فقال: من استطاع منكم أن ينفع أخاه - كما عند مسلم - فلينفعه<sup>(٥)</sup>.

---

= المجمع (١٠ / ٤٠٧): رواه البزار، وفيه عطية وهو ضعيف وقد وثق، ومحمود بن  
بكر لم أعرفه.

(١) «الروض الأنف»: ١٧٤ / ٥.

(٢) رواه أحمد في المسند: ١ / ٣٨٩، وأبو داود: ٤ / ١٧، كتاب الطب، باب في  
الطيرة، برقم (٣٩١٠)، والترمذي: ٤ / ١٦٠، برقم (١٦١٤) وصححه، وابن حبان  
في صحيحه: ١٣ / ٤٩١، الإحسان، برقم (٦١٢٢)، والحاكم في المستدرک: ١ /  
٦٤، برقم (٤٣).

(٣) رواه البخاري: ٥ / ٢١٧٤، كتاب المرضى، باب السحر، (٥٤٣٠)، ومسلم: ٤ /  
١٣٧٢، كتاب السلام، باب السحر، (٢١٨٩). وهي رؤيا منامية، وليس في لفظه  
تسميتهما، ولا أنهما رقيه، بل أخبراه بمكان السحر، وقد روى رقية جبريل للنبي  
- ﷺ - مسلم في صحيحه: ٤ / ١٣٧١، برقم (٢١٨٦).

(٤) رواه مسلم: ٤ / ١٣٧٨، كتاب السلام، باب لا بأس بالرقى... برقم (٢٢٠٠).

(٥) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٧، كتاب السلامة، باب استحباب الرقية... برقم (٢١٩٩).

وهذا يدل على أنها نفع وإحسان، وذلك مستحب مطلوب لله - سبحانه - ولرسوله. فالراقي محسن، والمسترقي سائل، راجٍ نفع الغير، وتحقيق التوكل ينافي ذلك.

١/٦٢

فإن قيل: فعائشة - رضي الله عنها - قد رقت النبي - ﷺ - (١)، / وجبريل رقاها، وميكائيل. قيل: أجل، ولكن هو لم يسترق، وهو - ﷺ - لم يقل: لا يرقيهم راقٍ. وإنما قال: لا يطلبون من أحد أن يرقيهم.

وفي صحيح مسلم من حديث محمد بن سيرين، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب ولا عذاب». قيل: من هم؟ قال: «هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون» (٢).

وقال أحمد بن منيع في مسنده: حدثنا عبد الملك بن عبدالعزيز، حدثنا حماد، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال النبي - ﷺ -: «عرضت علي الأمم فترأت (٣) علي أمتي، ثم رأيتهم، فأعجبني كثرتهم وهيئتهم، وقد ملأوا السهل والجبل، فقال:

(١) رواه البخاري في صحيحه، ٥ / ٢١٧٠، الطب، باب في المرأة ترقى الرجل، برقم (٥٤١٩)، ومسلم: ٤ / ١٣٧٥، كتاب السلام، باب (٢٠)، حديث رقم (٢١٩٢).

(٢) صحيح مسلم: ١ / ١٦٨، كتاب الإيمان، باب (٩٤)، حديث (٢١٨)، ورواه البخاري أيضاً في صحيحه: ٥ / ٢٣٧٥، برقم (٦١٠٧)، من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -.

(٣) كذا في الأصل، ولم أرها عند أحد ممن خرج هذا الحديث، وفي اللسان (١٤) / (٢٩٩): «ترأى لي» و«ترأى» عن ثعلب: تصدّى لأراه. وفي المسند (١ / ٤٠٣): «فرائت» بمعنى أبطأت.

أرضيت يا محمد؟. فقلت: نعم. قال: فإن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب. وهم الذين لا يسترقون، ولا يكتون، وعلى ربهم يتوكلون. فقام عكاشة بن محصن فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: النبي - ﷺ -: أنت منهم. فقام رجل آخر فقال: سبقك بها عكاشة<sup>(١)</sup>. وإسناده على شرط مسلم وهو عند الإمام أحمد بهذا اللفظ بسند صحيح على شرط الشيخين<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث حصين بن عبدالرحمن المتقدم زيادات أو نقص أعرضنا عنها؛ لأن ما أورده المصنف هو أتم سياقاته وأثبتها عند الحفاظ، فاقصرنا عليه.

وفي حديث سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه - في الصحيحين: «سبعون ألفاً، أو سبعمائة ألف»<sup>(٣)</sup>.

وعند الإمام أحمد في مسنده<sup>(٤)</sup>، والطبراني في معجمه<sup>(٥)</sup>، عن ثوبان مرفوعاً: «ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم

---

(١) رواه الحاكم في المستدرک: ٤ / ٤٦٠، برقم (٨٢٧٨) وقال: صحيح الإسناد من أوجه، والبخاري في الأدب المفرد: ٣١٤، برقم (٩١١)، وابن عبد البر في التمهيد: ٢٤ / ٦٦، وابن حبان في صحيحه: ١٣ / ٤٤٨، (٦٠٨٤) الإحسان، وأبو يعلى في مسنده: ٢٣٣٩، برقم (٥٣٤٠)،

(٢) المسند: ١ / ٤٠٣، ٤٥٤. وصححه محققوه: ٦ / ٣٧٠. ط التركي.

(٣) صحيح البخاري: ٣ / ١١٨٦، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة...، برقم (٣٠٧٥)، وصحيح مسلم: ١ / ١٦٨، كتاب الإيمان، باب (٩٤)، حديث (٢١٩).

(٤) المسند: ٦ / ٢٨٠.

(٥) الكبير: ٢ / ٩٢، وفي مسند الشاميين: ٢ / ٤٣٩، برقم (١٦٥٧).

ولا عذاب، مع كل ألف سبعون ألفاً». ورواه الإمام أحمد أيضاً<sup>(١)</sup> وأبو يعلى<sup>(٢)</sup> عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - وفيه: «فاستزدت ربي فزادني مع كل واحد سبعين ألفاً».

وعند الإمام أحمد عن أنس - رضي الله عنه -، وفيه: فقال أبو بكر: يا رسول الله زدنا. قال: وهكذا. وأشار بيده. قال يا نبي الله زدنا. قال: وهكذا. قال له عمر: حسبك يا أبا بكر. قال: أبو بكر: ما لنا ولك يا بن الخطاب؟ قال عمر: إن الله قادر أن يدخل الناس الجنة بحفنة واحدة. قال النبي - ﷺ -: صدق عمر<sup>(٣)</sup>.

ورواه هو<sup>(٤)</sup> والبرّار<sup>(٥)</sup> أيضاً من وجه آخر، عن عبدالرحمن بن أبي بكر مرفوعاً، وفيه: فقال عمر: يا رسول الله، هلا استزدتّه. قال: قد استزدتّه فأعطاني مع كل رجل سبعين ألفاً. فقال عمر: فهلاً استزدتّه. فقال: قد استزدتّه فأعطاني هكذا. وفرّج بين يديه، وبسط ذراعيه وحثا. قال هشام: هذا من الله ما يُدرى ما عدده.

ب/٦٨

/وعند الترمذي وحسنه، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «وعدني ربي أن يدخل من أمتي سبعين ألفاً، لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألف سبعون ألفاً، وثلاث

(١) المسند: ١ / ٦، وضعف محققوه إسناده: ١ / ٢٠٣. ط التركي.

(٢) مسند أبي يعلى: ١ / ١٠٤، برقم (١١٢).

(٣) المسند: ٣ / ١٩٣. وصححه محققوه: ٢٠ / ٣١١. ط التركي.

(٤) المسند: ١ / ١٩٧، وضعف محققوه إسناده: ٣ / ٢٣٣. ط التركي.

(٥) كشف الأستار: ٤ / ٢٠٨، برقم (٣٥٤٦).

حِثَاث مِن حِثَاث رِبِي»<sup>(١)</sup>.

وروي الإمام أحمد بسند حسن، عن حذيفة - رضي الله عنه - مرفوعًا: «أول من يدخل الجنة من أمي سبعون ألفًا، مع كل ألف سبعون ألفًا، ليس عليهم حساب»<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا أحاديث كثيرة، اقتصرنا منها على المقصود، والله أعلم.

وأما الكي، فقد ترجم عليه الحفاظ من أهل الحديث، منهم البخاري في صحيحه، فقال: باب من اكتوى، أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو<sup>(٣)</sup>. أراد بهذه الترجمة أنّ الكي جائز للحاجة، وأنّ الأولى تركه إذا لم يتعين، وأنه إذا جاز كان فعل غيره ذلك به أحمد من أن يباشر الشخص ذلك بنفسه، أو بغيره لنفسه<sup>(٤)</sup>.

وعموم الجواز مأخوذ من حديث جابر، الذي أورده البخاري في هذا الباب عنه - ﷺ - أنه قال: «إن كان في شيء من أدويتكم شفاء، ففي شرطة محجم، أو لذعة بنار، وما أحب أن أكتوي»<sup>(٥)</sup>.

وقد أخرج مسلم من طريق أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه -

---

(١) سنن الترمذي: ٤ / ٦٢٦، كتاب صفة القيامة، باب (١٢)، حديث (٢٤٣٧). وقال: حسن غريب. وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ٢ / ١١٩٦، برقم (٧١١١). ورواه ابن ماجه أيضًا: ٢ / ١٤٣٣، برقم (٤٢٨٦)، وأحمد في المسند: ٥ / ٢٦٨.

(٢) المسند: ٥ / ٣٩٣، وفي سننه ابن لهيعة.

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٥٧، كتاب الطب.

(٤) أي يطلب منه أن يكويه.

(٥) الصحيح: ٥ / ٢١٥٧، كتاب الطب، باب من اكتوى...، رقم (٥٣٧٧).



قال: رُمي سعد بن معاذ على أكحله فحسمه رسول الله - ﷺ - (١).  
ومن طريق أبي سفيان عن جابر أن النبي - ﷺ - بعث إلى أبي بن  
كعب طبيبًا، فقطع عنه عِرْقًا، ثم كواه (٢).  
وروى الطحاوي (٣) والحاكم وصححه (٤)، عن أنس - رضي الله عنه -  
قال: كواني أبو طلحة في زمن النبي - ﷺ - . وأصله في البخاري، وأنه  
كوى من ذات الجنب (٥).  
وعند الترمذي عن أنس - رضي الله عنه -، أن النبي - ﷺ - كوى  
أسعد بن زرارة من الشوكة (٦).  
ولمسلم في صحيحه عن عمران بن حصين أنه قال: كان يُسَلَّم علي  
حتى اكتويت، فتركت، ثم تركت الكي فعادوا (٧).  
وله عنه من وجه آخر: الذي كان انقطع عني رجعت إلي. يعني تسليم

- 
- (١) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٨١، كتاب السلام، باب لكل داء دواء، حديث (٢٢٠٨).  
والحسم هو الكي، كما في زاد المعاد: ٤ / ٦٣.  
(٢) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٨١، كتاب السلام، باب لكل داء دواء، حديث (٢٢٠٧).  
(٣) «شرح معاني الآثار»: ٤ / ٣٢١. ط ١٣٩٩.  
(٤) المستدرک: ٤ / ٤٦٣، برقم (٨٢٨٨). وهو في المسند: ٣ / ١٣٩.  
(٥) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٢، كتاب الطب، باب ذات الجنب، رقم (٥٣٨٩).  
(٦) السنن: ٤ / ٣٩٠، كتاب الطب، باب (١١)، حديث (٢٠٥٠)، وقال: حسن  
غريب. ورواه الحاكم في المستدرک: ٣ / ٢٠٧، برقم (٤٠٥٩)، وابن حبان في  
صحيحه: ١٣ / ٤٤٤، برقم (٦٠٨٠).  
(٧) صحيح مسلم: ٢ / ٧٣٣، كتاب الحج، باب جواز التمتع، (١٢٢٦).

الملائكة<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ له: أنه كان يسلم علي، فلما اكتويت أمسك عني، فلما تركته عاد إلي<sup>(٢)</sup>

وروى الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، وأبو داود<sup>(٤)</sup>، والترمذي<sup>(٥)</sup>، عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - قال: نهى رسول الله - ﷺ - عن الكي، فاكوتينا فما أفلحنا ولا أنجحنا.

وفي لفظ: فلم نفلحن، ولم ننجن<sup>(٦)</sup>.

وذلك أنه - رضي الله عنه - استسقى بطنه، فبقي ملقى على ظهره ثلاثين سنة، وقد نُقب له في سرير من جريد، فكان عليه موضع لقضاء حاجته، فدخل عليه مطرف بن عبدالله بن الشخير، وأخوه العلاء، فجعل مطرف يبكي؛ لما يرى من حاله، فقال عمران - رضي الله عنه -: ممّ تبكي؟ فقال: لأنني أراك / على هذه الحالة العظيمة. قال: لا

١/٦٩

(١) لم أعر عليه في صحيح مسلم، وهو في مسند الروياني: ١ / ١٢٢ برقم (١١٥)، وفي الطبقات الكبرى لابن سعد: ٤ / ٢٨٩. وقد ذكر أنه في مسلم، ابن حجر في الفتح: ١٠ / ١٥٥.

(٢) لم أعر على هذا اللفظ في صحيح مسلم، وهو بنحوه عند اللالكائي: ٢ / ١٤٧.

(٣) المسند: ٤ / ٤٣٠.

(٤) السنن: ٤ / ٥، كتاب الطب، باب في قطع العرق، برقم (٣٨٦٥).

(٥) السنن: ٤ / ٣٨٩، كتاب الطب (١٠)، حديث (٢٠٤٩)، ورواه النسائي في الكبرى: ٤ / ٣٧٧، برقم (٧٦٠٢)، والحاكم في المستدرک: ٤ / ٢٣٨، برقم (٧٤٩١) وصحح إسناده.

(٦) وهو لفظ أبي داود، لكنه عنده هكذا: «فما أفلحن، ولا أنجحنا».

تبك؛ فإنَّ أحبَّه إلى الله أحبُّه إلي.

ثم قال: أحدثك حديثاً، لعلَّ الله ينفعك به، واكتب عليَّ حتى أموت: إنَّ الملائكة تزورني فأنس بها، وتسلم عليَّ<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر<sup>(٢)</sup>: ولم نر في أثر صحيح أن النبي - ﷺ - اكتوى، وذكره الحاكم<sup>(٣)</sup> بلفظ (رُوي أنه اكتوى للجرح الذي أصابه بأحد). والثابت في الصحيح، في غزوة أحد، أن فاطمة - رضي الله عنها - أحرقت حصيراً فحشت به جرحه<sup>(٤)</sup>. وليس هذا الكيِّ المعهود. وجزم ابن التين بأنه اكتوى، وعكسه شمس الدين ابن قيم الجوزية في الهدى<sup>(٥)</sup>.

فُعلم مما تقدّم أن الكيِّ مستعمل في هذا الباب، وهو من العلاج الذي يعرفه الخاصة والعامة، والعرب تستعمله كثيراً فيما يعرض لها من الأدوية، وتقول في أمثالها: «آخر الدواء الكيِّ»<sup>(٦)</sup>. قال شاعرهم في

(١) انظر نحوه في «الطبقات الكبرى» لابن سعد: ١١ / ٧.

(٢) فتح الباري: ١٠ / ١٥٦ باختصار.

(٣) كذا في الأصول، والذي في الفتح: «وذكره الحلبي بلفظ...».

(٤) صحيح البخاري: ٣ / ١٠٦٣، رقم (٢٧٤٧)، وصحيح مسلم: ٣ / ١١٣١، رقم (١٧٩٠).

(٥) قال ابن القيم: تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع، أحدها: فعله، والثاني: عدم محبته له، والثالث: الثناء على من تركه، والرابع: النهي عنه، ولا تعارض بينها بحمد الله - تعالى -؛ فإن فعله يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه. وأما الثناء على تاركة فيدل على أن تركه أولى وأفضل. وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكراهة، أو على النوع الذي لا يحتاج إليه. بل يفعله خوفاً من حدوث الداء، والله أعلم. اهـ. «زاد المعاد»: ٤ / ٦٦.

(٦) «جمهرة الأمثال»: ١ / ٩٧، (٨٤).

ذلك، وهو مما يُتمثل به:

إذا اكتويت كَيّة فأنضج نشف بها الداء ولا تلهوج<sup>(١)</sup>

فالكي داخل في جملة العلاج والتداوي المأذون فيه، المذكور في حديث أسامة بن شريك أنه قال: أتيت النبي - ﷺ - وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير، فسلمت عليهم ثم قعدت، فجاءت الأعراب من ههنا وههنا، فقالوا: يا رسول الله، نتداوى؟ قال: «تداووا؛ فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له دواءً، غير الهرم». رواه أبو داود بسند صحيح، فقال: حدثنا حفص بن عمر النمري، حدثنا شعبة، عن زياد بن علاقة، عن أسامة به، فذكره<sup>(٢)</sup>. ورواه غيره من الحفاظ<sup>(٣)</sup>.

فأما حديث عمران بن حصين - رضي الله عنه - في النهي عن الكي، المتقدم، فقال العلماء - منهم أبو سليمان الخطابي -: يحتمل وجوهاً، أحدها أن يكون ذلك من أجل أنهم يعظّمون أمره، ويقولون «آخر الدواء الكي»، ويرون أنه يحسم الداء ويُبريه، فإذا لم يفعل ذلك عطب صاحبه وهلك، فنهاهم عن ذلك إذا كان العلاج على هذا الوجه. ولهذا قال في حديث ابن عباس - رضي الله عنه - عند البخاري،

---

(١) لم أعر عليه. وقوله (ولا تلهوج) من قولهم: «طعام مُلهوج» وهو الذي لا ينضج. انظر اللسان: ٢ / ٣٦٠.

(٢) سنن أبي داود: ٤ / ٣، كتاب الطب، باب في الرجل يتداوى، رقم (٣٨٥٥). وصححه الألباني كما في «غاية المرام»: ١٧٩.

(٣) انظر المسند: ٤ / ٢٧٨، وسنن الترمذي: ٤ / ٣٨٣، برقم (٢٠٣٨)، والسنن الكبرى للنسائي: ٤ / ٣٦٨، رقم (٧٥٥٣)، وسنن ابن ماجه: ٢ / ١١٣٧، رقم (٣٤٣٦).

- والصحيح رفعه -: «الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية بنار، وأنهى أمّتي عن الكي». ذكره في باب الطب<sup>(١)</sup>. فأباح لهم استعماله على معنى التوكل على الله - سبحانه - وطلب الشفاء، والترجي للبرء، مما يُحدث الله من صنعه، ويجلبه من الشفاء على أثره؛ لما جعل الله - سبحانه - في ذلك من الأسباب، فيكون الكيّ والدواء سبباً لا علة، وهو أمر قد يكثر شكوك الناس فيه، وتخطيء فيه ظنونهم وأوهامهم، فما أكثر ما سمعهم يقولون: / لو أقام فلان بأرضه وبلده لم يهلك، ولو شرب الدواء لم يسقم. ونحو ذلك من تجريد إضافة الأمور إلى الأسباب، وتعليق الحوادث بها، دون تسليط القضاء عليها، وتغليب المقادير فيها، فتكون الأسباب أمارات لتلك الكوائن، لا موجبات لها.

٦٩/٤

وقد بيّن الله ذلك في كتابه، في قوله: ﴿أَيَنَّمَا تَكُونُوا يَدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ [النساء: ١٠]. وقال عن الكفار: ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٦].

وقد سلك الحكماء في هذا الطريق الصواب، وقيد كلامهم في مثله، قال أبو ذؤيب الهذلي يذكر ابناً له يُدعى «نبيشة»:

يقولون لي: لو كان بالرمل لم يمت      نبيشة والكهان يكذب قيلها  
ولو أنني استودعته الشمس لارتقت      إليه المنايا عينها ورسومها<sup>(٢)</sup>

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٥١، كتاب الطب، (١)، حديث (٥٣٥٦).

(٢) «شرح أشعار الهذليين»: ١ / ١٧٤، مكتبة دار العروبة.

يريد أبو ذؤيب بالكهان في هذا الأطباء، والعرب تدعو الأطباء كهانًا، وكل من يتعاطى علمًا مغيبًا فهو عندهم كاهن [وعرّاف أيضًا، كما قال عروة بن حزام<sup>(١)</sup>، وقد مرّ بطبيب نجد، فعالجه، فلم يصنع شيئًا، فأنشأ يقول - فيما رواه محمد بن داود الظاهري في كتاب الزهرة<sup>(٢)</sup> وغيره -:

جعلتُ لعرّاف اليمامة حكمه وعرّاف نجد إن هما شفياني  
وفي رواية:

وعرّاف حجر إن هما شفياني<sup>(٣)</sup>

وقال رؤبة في كلمة له:

ولو رقاہ لوقاه الواقی

ثم خشي أن يكون فوض، فتداركه فقال على إثره:

وكيف يُوقى ما الملاقي لاقی

وقال زهير بن أبي سلمى<sup>(٤)</sup>:

---

(١) هو عروة بن حزام بن مهاجر الضني، شاعر من بني عذرة، مات نحو ٣٠هـ. انظر «الأغاني»: ٢٤ / ١٢٣، والأعلام: ٤ / ٢٢٦.

(٢) ١ / ٤٣٩. وفي التعبير بالرواية تجوز، إذ ليس في كتاب «الزهرة» رواية للبيت بإسناد.

(٣) ما بين [ ] زائد على ما في «معالم السنن» للخطابي، والظاهر أنه إضافة من المؤلف كما هي عادته.

(٤) ديوانه: ص ٣٠، بشرح ثعلب. وليس في «معالم السنن» بيت زهير هذا.

ومن هاب أسباب المنايا ينلته ولو رام أسباب السماء بسلم  
ومثل هذا في كلامهم كثير.

وفيه وجه آخر، وهو أن يكون نهيه - ﷺ - عن الكي هو أن يفعله  
احترازاً بالدواء قبل وقوع الضرورة، ونزول البلية، وذلك مكروه، وإنما  
أبيح العلاج والتداوي عند وقوع الحاجة، ودعاء الضرورة إليه، ألا ترى  
[أنه]<sup>(١)</sup> إنما كوى سعدًا حين خاف عليه الهلاك / من النزف.

١/٧٠

وقد يحتمل أن يكون إنما نهى عمران خاصة عن الكي، في علة  
بعينها؛ لعلمه أنه لا ينجح<sup>(٢)</sup> الأمر فيه، ألا تراه يقول - رضي الله عنه -:  
«فما أفلحنا، ولا أنجحنا». وقد كان به الناصور.

ولعله إنما نهاه عن استعمال الكي في موضعه من البدن، والعلاج  
إذا كان في الخطر العظيم كان محظورًا، والكي في بعض الأعضاء يعظم  
خطره، وليس كذلك في بعض الأعضاء، فيشبه أن يكون النهي منصرفًا  
إلى النوع المخوف<sup>(٣)</sup>.

قالوا: وهذا الاحتمال يرده حديث ابن عباس - رضي الله عنه -  
المتقدم، الذي في البخاري: «وأنهى أمتي عن الكي»، وهو عام،  
وسياتي باقي الكلام على باقي حديث الباب في أبوابه إن شاء الله  
- تعالى -، كالطيرة.

(١) «أنه» ليست في الأصل، وهي ثابتة في «معالم السنن».

(٢) في «معالم السنن»: «لا ينجح» بالعين.

(٣) «معالم السنن» للخطابي: ٥ / ٣٥٠-٣٥٣. بتصرف يسير من المؤلف.

304



## الباب الثالث

### باب الخوف من الشرك

لما ذكر - رحمه الله تعالى - أن من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب، أعقبه بباب الخوف من الشرك؛ ليكون محصلاً للتوحيد على حذر من زواله أو نقصانه، ولئلا يتكل على الرجاء في فضله، بل يجمع بين الخوف والرجاء في ذلك، ولهذا استشهد بهذه الآية الكريمة فقال: [وقول الله - تعالى -]: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وينبغي أن نقدم قاعدة في الشرك، مما يتعلق بالآية الكريمة وهذه الترجمة، مما قرره العلماء - رضي الله عنهم - في هذا المقام، بأن تعلم أن «الشرك شركان: شرك يتعلق بذات المعبود - سبحانه -، وبصفاته وأفعاله، وشرك في عبادته ومعاملته، وإن كان صاحب هذا يعتقد أنه - سبحانه - لا شريك له في ذاته وأفعاله وصفاته.

فالأول نوعان: أحدهما شرك التعطيل، وهو أقربها، كشرك فرعون، إذ قال: ﴿وَمَارِبُ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣]، وقال: ﴿يَنْهَكُنْ أَبْنِي لِي صَرَخًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ﴾ [آسِفُ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى﴾ [غافر: ٣٦، ٣٧].

قالوا: فالشرك والتعطيل متلازمان، فكل مشرك معطل، وكل معطل مشرك، إلا أن الشرك لا يستلزم أصل التعطيل، بل قد يكون المشرك

مقرًا بالخالق - سبحانه - وصفاته، ولكن عطل حق التوحيد. (١)

وأصل الشرك وقاعدته ترجع إلى التعطيل، فهو أقسام: تعطيل  
للمصنوع عن صانعه / وخالقه، وتعطيل الصانع عن كماله المقدس،  
بتعطيل أسمائه وأوصافه وأفعاله - وسيأتي الكلام على ذلك في موضعه  
من هذا الباب، إن شاء الله - تعالى -، وتعطيل معاملته مما يجب على  
العبد من حقيقة التوحيد.

ومن هذا شرك أهل وحدة الوجود، في قولهم ما ثم خالق  
ومخلوق، بل الحق المنزه عين الخلق. تعالى الله عما يقولون علواً  
كبيراً، ﴿ تَسْبِيحٌ لَهُ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ﴾  
[الإسراء: ٤٤].

ومنه شرك الملاحدة القائلين بقدوم العالم وأبديته، وأنه لم يكن  
معدوماً أصلاً، إلى غير ذلك من أقوالهم الفاسدة، التي مضمونها إنكار  
الباري - سبحانه -.

ومن هذا أيضاً شرك من عطلّ الربّ - سبحانه - عن صفاته وأفعاله،  
كغلاة الجهمية والقرامطة.

النوع الثاني: من جعل معه - سبحانه - آلهة أخرى، كالنصارى،  
فجعلوه ثالث ثلاثة، وكالمجوس، قالوا بإسناد حوادث الخير إلى  
النور، وحوادث الشر إلى الظلمة، وكشرك القدريّة القائلين بأن الحيوان  
هو الذي يخلق أفعال نفسه، وإنما تحدث بدون مشيئة الله وقدرته

(١) وعلى هذا يفهم قول شيخ الإسلام في (درء التعارض: ١٠ / ٢٨٩): «كل معطل  
مشرك، وليس كل مشرك معطلاً»، أي: منكرًا للخالق، وهذا هو أصل التعطيل.

وإرادته، - وسيأتي الكلام على ذلك في موضعه، إن شاء الله - تعالى -،  
ولهذا كانوا بالمجوس أشبه<sup>(١)</sup>.

ومنه شرك الذي جعل نفسه ندًا لله - تعالى - بأن قال في محاجته  
لإمام الحنفاء، ووالد الأنبياء، إبراهيم خليل رب الأرض والسماء - عليه  
الصلاة والسلام -، لما قال له: ﴿رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي  
وَأُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، فلما رآه الخليل - عليه السلام - عييًا أو مستعليًا،  
انتقل به إلى الدليل الواضح<sup>(٢)</sup>، في باب يعجزه عن دعواه المشاركة  
لباريه - جل وعلا -، حيث قال - عليه السلام -: ﴿فَإِنَّكَ اللَّهُ يَا قِي بِالشَّمْسِ  
مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾، فَإِنَّ تَرْكَ الْمَسْئُولِ الدَّلِيلَ لعجز فهم  
السائل ليس انقطاعًا عند محققي الأصوليين. قال ابن الجوزي: رأى  
ضعف فهمه، لمعارضته اللفظ بمثله - أي مع اختلاف الفعلين - فانتقل  
إلى حجة أخرى قصدًا لقطعه، لا عجزًا منه - عليه السلام -<sup>(٣)</sup>.

وهذا معنى قول شيخه أبي الوفاء بن عقيل، وشيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ما بين « » منقول من «الجواب الكافي» لابن القيم: ص ٩٠، مع شيء من  
التصرف والاختصار.

(٢) ليت المؤلف استمر في نقل كلام ابن القيم، حيث قرر أن الخليل - عليه السلام -  
لم ينتقل من دليل إلى دليل، وإنما طرد الدليل الأول؛ لأن الذي يحيي ويميت لا بد  
أن يكون قادرًا على الإتيان بالشمس من غير الجهة المعتادة. لكن المؤلف قرر  
كلامًا يلزم منه عدم وضوح الدليل الأول، وعدم إعجازه، وعلله بعدم فهم الخصم  
للحجة الأولى وتعسرها عليه، موافقًا في ذلك أبا حامد الغزالي، كما في كتابه  
«القسطاس المستقيم» ص ٢١، ضمن مجموعة القصور العوالي، الجزء الأول.

(٣) «زاد المسير»: ١ / ٣٠٨، بتصرف.

(٤) لم أجد لشيخ الإسلام كلامًا في هذه المسألة، وأشك في موافقته لما اختاره المؤلف.

ولهذا أتى - عليه السلام - بالفاء المؤذنة بتعلق هذا الكلام بما قبله .

قال أبو البقاء: «والمعنى: إذا ادعيت الإحياء والإماتة، ولم تفهم، فالحجة أن الله يأتي بالشمس»<sup>(١)</sup> من المشرق، فأت بها من المغرب. ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾، كأنما ألقم حجراً.

وقال ابن التلمساني<sup>(٢)</sup>: عدل الخليل - عليه السلام - في تقرير الاستدلال بالأثر على المؤثر الأوضح عنده، لما رأى من عبي النمرود، وعدم فهمه، لا لعجز الخليل - عليه السلام - . انتهى .

١/٧١

لأنه - عليه السلام - قادر أن / يحقق معه حقيقة الإحياء والإماتة، كيف وهو المستدل بالنجوم وغيرها - عليه السلام - .

وقاله ابن عقيل، وقرّره شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - . وقال: فحاصله أن الانتقال لمصلحة يجوز، وليس انقطاعاً، دون ما إذا كان عجزاً، فإنه انقطاع<sup>(٣)</sup> .

وكشرك<sup>(٤)</sup> من يجعل الكواكب العلويات أرباباً مدبرة لأمر هذا العالم استقلالاً، من غير مدبر لها، كما هو مذهب مشركة الصابئة وأتباعهم من الحكماء .

وكشرك عباد الشمس وغيرهم .

(١) «التبيان في إعراب القرآن»: ١ / ٢٠٧ .

(٢) هو عبدالله بن محمد بن علي، أبو محمد، شرف الدين الفهري التلمساني، (٥٦٧-٦٤٤هـ)، له شرح «المعالم في أصول الدين» للفخر الرازي .

(٣) لم أعثر على موضعه .

(٤) عاد المؤلف إلى كلام ابن القيم في الجواب الكافي بتصرف .

ومن هؤلاء من يزعم أن معبوده هو الإله على الحقيقة، ومنهم من يزعم أنه أكبر الآلهة، ومنهم من يزعم أنه إله من جملة الآلهة، وأنه إذا خصه بعبادته والانقطاع إليه أقبل عليه، واعتنى به.

ومنهم من يزعم أن معبوده الأدنى يقربّه إلى المعبود الذي هو فوقه، والفوقاني يقربّه إلى من هو فوقه، حتى تقربّه تلك الآلهة إلى الله - سبحانه -، فتارة تكثر الوسائط، وتارة تقل<sup>(١)</sup>، كما أخبر الله عنهم في قوله - تعالى -: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ ﴾ [الزمر: ٣]، وهذا الذي قال الله فيه: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥]، ولهذا قال أصحاب هذا الشرك لآلهتهم، وقد جمعتهم الجحيم: ﴿ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لِنَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [٩٧] إِذْ تُسَوِّىكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨]، ومعلوم أنهم ما سوّوهم به - سبحانه - في الخلق والرزق، والإماتة والإحياء، والملك والقدرة، وإنما سوّوهم به في الحب والتأله، والخضوع لهم والتذلل، وهذا غاية الظلم والجهل، فكيف يسوّى رب الفلق بمن خلق؟!، فأى ظلم أقبح من هذا؟، وأي حكم أجور منه؟، حيث عدل من لا عديل له ولا مثيل بخلقه، كما قال - سبحانه -: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَقْدِرُونَ ﴾ [الأنعام: ١]، فعدلوا به من لا يملك لنفسه ولا لغيره مثقال ذرة في السموات والأرض، فيا لك من عدل تضمّن أكبر الظلم وأقبحه وأخسّه<sup>(٢)</sup>.

وقد قال بعض السلف: إن آية النساء هذه، التي صدر بها الشيخ

(١) «الجواب الكافي»: ٩١.

(٢) انظر الجواب الكافي: ٩٢.

هذا الباب، أحكم آية في الشرك، وأخوفها في جانبه، وأرجاها في جانب التوحيد.

فقد روى ابن أبي الدنيا، عن علي - رضي الله عنه - أنه قال: أحب آية في القرآن إلي: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup> [النساء: ٤٨].

وفي<sup>(٢)</sup> صحيح مسلم، من طريق مرّة، عن عبدالله قال: لما أسري برسول الله - ﷺ - انتهى إلى سدره المنتهى، وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يُعرج به من الأرض، فيقبض منها، وإليها [ينتهي ما] يهبط [به]<sup>(٣)</sup> من فوقها، فيقبض منها، قال: / ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ [النجم: ١٦]، قال: فراش من ذهب! قال: وأعطي رسول الله - ﷺ - ثلاثاً: أعطى [الصلوات]<sup>(٤)</sup> الخمس، وأعطي خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً المُنْحَمَات<sup>(٥)</sup>.

ب/٧١

فأما كونها أحكم آية في الشرك، ففي قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، فدخل تحت ذلك جميع الشرك، كبيره وصغيره، فلا يُغفر من ذلك شيء إلا بالتوبة منه.

وقد ذكر دخول الشرك الأصغر في عموم هذه الآية عن بعض

(١) «حسن الظن بالله»: ٦٢، برقم (٥١). ط طيبة ١٤٠٨هـ.

(٢) كتب في الطرة أمامه: [بلغ مقابلة على أصله فصح على يد مصنفه عفى الله عنه].

(٣) ما بين [ ] ساقط من الأصل، متمم من صحيح مسلم.

(٤) في الأصل: «الصلوة»، بالإفراد، والمثبت من صحيح مسلم.

(٥) صحيح مسلم: ١ / ١٣٨، كتاب الإيمان، باب في ذكر سدره المنتهى، رقم (١٧٣).

السلف كشيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup>، وغيره من العلماء - رحمهم الله تعالى - .  
فكبيره ينقض التوحيد، ويُخرج من الملة، ولا يُقبل من صاحبه  
عمل ما دام على ذلك، نستجير بالله من ذلك .

وصغيره كالرياء والسمعة يبطل العمل إذا أنشئ عليه، فإن كان  
عارضاً فقد اختلف السلف في إبطاله، والصحيح أنه إذ زال العارض  
بتجديد النيّة عند حدوثه سلم العمل، لكن مع نقصانه .

وأما كونها أخوف آية في جانب الشرك، فهو يظهر من هذا التقرير؛  
لأن وجود الشرك دائر بين ما ذكرنا، ومتى لزم الإنسان الخوف في هذا  
المقام رُزق من الله - سبحانه - الهداية، كما قال - تعالى - : عن ألواح  
موسى - عليه الصلاة والسلام - ، التي كتبها له - تبارك وتعالى - بيده :  
﴿ وَفِي نُحُوتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٤] . وقال  
في كتابنا الذي أنزل على رسولنا محمد - ﷺ - : ﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾  
[البقرة: ٢] . وبذلك وصى - سبحانه - كل أمة، وقرن التذكر بالخوف فقال  
- تعالى - : ﴿ سَيَذَكِّرُ مَنْ يَخْشَى ﴾ [الأعلى: ١٠] . وأهل خشيته هم أهل  
العلم به، قال - تعالى - : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر: ٢٨] .  
فهم بخشيتهم له يرجونه - سبحانه - ، وسيلقون عنده ما أمّلوه .

وأما كون الآية المذكورة في الباب أرجى آية في جانب التوحيد،  
فهو في قوله - تعالى - : ﴿ وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ، وهذا عام لغفران

---

(١) لم أقف على تصريح له بذلك بعد بحث، وانظر الرد على البكري ص ١٤٨، حيث  
جعل شيخ الإسلام ذلك محتملاً دون جزم . وفي اعتبار المؤلف شيخ الإسلام من  
السلف توسع في التعبير؛ فإن المقصود بهم أصلاً القرون المفضلة: الصحابة،  
والتابعون، وأتباعهم .

جميع الذنوب تحت المشيئة من غير توبة، ما عدا الشرك.

وعند الإمام أحمد عن أنس - رضي الله عنه - قال: قرأ رسول الله ﷺ - هذه الآية: ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْغَفْرِ﴾ [المدر: ٥٦] فقال: «قال ربكم: أنا أهل التقوى، فلا يجعل معي إله غيري، فمن اتقى أن يجعل معي إلهًا كان أهلاً أن أغفر له»<sup>(١)</sup>.

وفي صحيح مسلم وغيره، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ - قال في حديث طويل، وفيه: «حتى إذا فرغ الله من قضائه بين العباد، وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار، أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئاً، ممن أراد - عز وجل - أن يرحمه، ممن يقول: «لا إله إلا الله»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو محمد، علي بن أحمد بن حزم الظاهري عند هذا الحديث: / مسألة - من ضيع الأعمال كلها فهو مؤمن ناقص الإيمان، لا يكفر. وذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

١/٧٢

(١) المسند: ٣ / ٢٤٣، ورواه الترمذي: ٥ / ٤٣٠، برقم (٣٣٢٨)، والنسائي في الكبرى: ٦ / ٥٠١، برقم (١١٦٣٠)، وابن ماجه: ٢ / ١٤٣٧، (٤٢٩٩)، والحاكم في المستدرک: ٢ / ٥٥٢، (٣٨٧٦) وصحح إسناده، والدارمي: ٢ / ٣٩٢، وضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٥٩٢، برقم (٤٠٦١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: ٦ / ٢٧٠٥، كتاب التوحيد، باب (٢٣)، حديث (٧٠٠٠)، ومسلم: ١ / ١٤٣، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث (١٨٢).

(٣) المحلي: ١ / ٤٠، وهذا منه فرض لأمر ذهني، لا يقع بحال، إذ لا يتصور مؤمن ترك الأعمال كلها؛ فإنه لا بد أن يحصل منه ولو بعض أعمال القلوب، كالحب والخوف والرجاء، كما أن هذا من ابن حزم ومن وافقه تهوين من شأن العمل، =



وقد ذكر جمهور العلماء - رحمهم الله - نحو ذلك فيمن ترك الصلاة تهاوناً وكسلاً، لا جحوداً، ولم يُدعَ<sup>(١)</sup> إليها<sup>(٢)</sup>.

ولهذا قال بعض السلف: إنها أرجى من قوله - تعالى -: ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٥٣]؛ فإنه لا بد في هذه الآية من التوبة حتمًا، لقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾، ولو لم تشترط التوبة فيها لدخل الشرك. فتبين بهذا الاعتبار أن آية النساء أرجى منها في جانب التوحيد<sup>(٣)</sup>.

ونزع ابن عباس - رضي الله عنهما - في محاورته لعبدالله بن عمرو ابن العاص، فيما رواه ابن أبي حاتم وابن جرير، والحاكم وقال:

= وإغراء بالتفلسف من فرائض الإيمان، وهو محض مذهب المرجئة، المؤخرين العمل عن مستى الإيمان.

(١) في الأصل: يُدعى. ومؤدى عبارته أن تارك الصلاة تهاوناً وكسلاً لا يكفر عند الجمهور إلا إذا دُعي إليها فامتنع، وهذا غير صحيح؛ فإنهم لا يكفر عندهم حتى لو دُعي إليها فامتنع، وإنما يُقتل عند غير الحنفية، ويكفر عند الحنابلة، ولعل المؤلف لم يقصد ذلك. وانظر «الصلاة وحكم تاركها» لابن القيم: ص ٣٨.

(٢) الخلاف في تكفير تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً إنما حدث بعد عهد الصحابة، بتأثير من تيار الإرجاء، الذي نشأ في أواخر عهد التابعين، أما الصحابة فقد انعقد إجماعهم على كفر تارك الصلاة ولو لم يجحدوها، وحكى هذا الإجماع عبدالله بن شقيق العقيلي، قال: كان أصحاب محمد - ﷺ - لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة، رواه الترمذي: ٥ / ١٤، برقم (٢٦٢٢)، والحاكم في المستدرک: ١ / ٤٨، (١٢) عن أبي هريرة، وانظر الآثار في ذلك في كتاب الكبائر للذهبي: ١٩، ٢٠.

(٣) هكذا عبارته، والمقصود أن آية النساء أرجى من آية الزمر لأنها لم تشترط التوبة لحصول المغفرة إلا في الشرك، أما آية الزمر فالمغفرة فيها لجميع الذنوب مرتبة على التوبة، بدليل قوله بعدها: ﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ ﴾. الآيات.

صحيح الإسناد عنهما - منزعا في أرجى آية في كتاب الله، لما قال  
 عبد الله بن عمرو: أرجاها قوله - تعالى -: ﴿ قُلْ يَتَّبِعُوا عَلِيَّ  
 أَنْفُسِهِمْ ﴾ الآية. قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: أرجى آية قوله  
 - تعالى - عن إبراهيم - عليه السلام -: ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخْرِجُ الْمَوْتَى ﴾  
 الآية [البقرة: ٢٦٠]. قال: فرضي - تعالى - من إبراهيم قوله: ﴿ وَلَكِنْ  
 لِيُظْمِنَ قَلْبِي قَالٌ ﴾. قال: فهذا لما يتعرض في النفوس، ويوسوس به  
 الشيطان<sup>(١)</sup>.

وقد قوى بعض السلف - رضي الله عنهم - منزع ابن عباس - رضي  
 الله عنه - هذا، وأنها أرجى آية، كيف وهو ترجمان القرآن، المعلم  
 للتأويل. وهو كما ذكروا؛ إذ هو من القوة بمكان لمن تدبره، والله  
 أعلم.

وذكر السيوطي في حاشية البخاري، عن ابن المبارك أن أرجى آية  
 قوله - تعالى -: ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى ﴾ إلى  
 قوله: ﴿ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> [النور: ٢٢]، ولهذا قال القائل:

فإن قدرَ الذنب من مسطحٍ يحطُّ قدرَ النجم من أفاقه

وقد جرى منه الذي [قد] جرى وعوتب الصديق في حقه<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير ابن جرير: ٤٩ / ٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٠٩ / ٢، برقم (٢٦٩٤) وتمام  
 السياق له، والمستدرک: ١ / ١٢٨، برقم (١٩٨) وقال صحيح على شرط الشيخين.  
 (٢) الصواب أن يقول: إلى قوله: ﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾؛ لأنه موضع الشاهد. وقد  
 رواه عن ابن المبارك مسلم في صحيحه: ٤ / ١٦٩٥، كتاب التوبة، باب في  
 حديث الإفك، رقم (٢٧٧٠). وهذا أيضا أولى من عزوه إلى السيوطي.  
 (٣) ذكرهما ابن حجر في الفتح: ٨ / ٤٧٨. و[قد] سقطت من الأصل.

إذا فهت ذلك، فمذهب أهل السنة والجماعة بأجمعهم، من السلف الصالح، والخلف، وأهل الحديث، والفقهاء، والمتكلمين على مذهبهم<sup>(١)</sup>، أن أهل الذنوب في مشيئة الله - تعالى -، وأن من مات على الإيمان، وتشهد مخلصاً من قلبه الشهادتين، فإنه يدخل الجنة، فإن كان تائباً، أو سليماً من المعاصي، دخل الجنة برحمة ربه، وحُرِّم على النار بالجملة. وإن كان من المخلطين بتضييع ما أوجب الله - تعالى - عليه، أو بفعل ما حرّم عليه، فهو في المشيئة، كما ذكر الله في هذه الآية الكريمة، لا يُقَطَّع في أمره بتحريمه على النار، ولا باستحقاقه الجنة لأول وهلة، بل يُقَطَّع بأنه لا بد من دخوله الجنة آخرًا، ولا يخلد في النار، وحاله قبل ذلك في خطر المشيئة؛ إن شاء الله - تعالى - / عذبه، وإن شاء عفى عنه بفضله.

ب/٧٤

قال عبدالله بن الإمام أحمد: حدثني أبي، حدثنا وكيع، قال: قال سفیان الثوري: الناس عندنا مؤمنون في الأحكام والمواريث، ونرجو أن نكون كذلك، ولا ندري ما حالنا عند الله<sup>(٢)</sup>.

[وقال الخليل - عليه الصلاة والسلام -: ﴿وَأَجْتَنِبْ وَبِئْسَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾<sup>(٣)</sup>]  
[إبراهيم: ٣٥]. فسأل الله - سبحانه - أن يجنبه وبنه عبادتها، وكان إبراهيم التيمي - رحمه الله - يقول في قصصه: من يأمن البلاء بعد خليل الله إبراهيم، حيث يقول: ﴿وَأَجْتَنِبْ وَبِئْسَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا، ولعلها: «على مذاهبهم».

(٢) السنة: ١ / ٣١١، (٦٠٩)، ورواه الخلال في السنة: ٣ / ٥٦٧، وأبو نعيم في الحلية: ٧ / ٢٦.

(٣) رواه ابن جرير ١٣ / ٢٢٨، ورواه ابن عبدالبر في التمهيد: ١٨ / ١٤٩ من قول سفیان الثوري.

وهذا يدل بظاهرة أن عصمة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - بتوفيق الله - سبحانه - وحفظه إياهم، وأنه بظاهرة في دعائه - ﷺ - لا يتناول أحفاده وجميع ذريته، وإنما يتناول مجموعهم، خلافاً لما زعم ابن عيينة، فيما روى عنه ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> أن أولاد إسماعيل لم يعبدوا الصنم، - فإن هذا مكابرة للحس والمشاهدة - محتجاً بهذه الآية.

والظاهر من استقراء عبادة بني إسماعيل - عليه السلام - للأصنام، حين بعث إليهم رسول الله - ﷺ - يرد ذلك بل عبودهم وعكفوا عليه، حتى هدى الله من شاء منهم بمحمد - ﷺ -، ولهذا قال - تعالى -: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾. قال إبراهيم: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤]، مع قوله - تعالى -: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [العنكبوت: ٢٧].

وقد قال بعض السلف: عهده: دينه الذي ارتضى لعباده، ومنه الإمامة في دينه<sup>(٢)</sup>.

قال الربيع بن أنس: عهد الله الذي عهد إلى عباده: دينه. ألا ترى أنه قال: ﴿وَنَرَكُنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾ [الصافات: ١١٣]. يقول: ليس كل ذريتك يا إبراهيم على الحق<sup>(٣)</sup>. وكذا روى عن عطاء<sup>(٤)</sup>، وأبي العالية<sup>(٥)</sup>، ومقاتل بن حيان<sup>(٦)</sup>، وغيرهم.

(١) انظر الدر المنثور: ٤ / ١٦٠.

(٢) انظر تفسير الطبري: ١ / ٥٣٠، ٥٣١.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره: ١ / ٥٣١.

(٤) روى ابن جرير عن عطاء أنه سئل: ما عهده؟ قال: أمره. (١ / ٥٣٠). وروى عنه ابن أبي حاتم أنه قال: هي رحمة لا ينالها إلا المؤمنون أهل الجنة: ١ / ٢٢٣.

(٥) رواه ابن أبي حاتم: ١ / ٢٢٣.

(٦) انظر تفسير ابن كثير: ١ / ٤١١.

وفي ذلك دليل واضح على أن الفاسق لا يصلح للإمامة، وكيف يصلح من لا يجوز حكمه ولا شهادته ولا طاعته ولا خبره، وإذا كان ظالمًا جاء المثل السائر فيه: من استرعى الذئب في الغنم ظلم<sup>(١)</sup>. إلا أنه عند السلف في الإمامة الكبرى إذا قهر الظالم الناس، أو حدث ذلك الوصف عليه في أثناء ولايته، لا يجوز الخروج عليه لذلك؛ لأنه يؤدي إلى سفك دماء المسلمين وافتراقهم، والمطلوب الأعظم منها عدم ذلك، ما أقام شعائر الإسلام الظاهرة.

ويزيد المعنى الأول توضيحًا أنه لما دعى - عليه السلام - لأهل البلد الحرام، في قوله - تعالى -: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ قال - تعالى -: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعْهُ قَلِيلًا ثُمَّ اضْطَرِّهٖ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَيَسَّ الْمَصِيدَ﴾ [البقرة: ١٢٦]، فخص - عليه السلام - في دعائه المؤمنين منهم في الرزق، حتى وقع عليه الرد بكلام الله - تعالى - بقوله على قراءة الجمهور أنه من كلام الله لإبراهيم<sup>(٣)</sup> - عليه السلام -: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾؛ لأنه - عليه السلام - قاس الرزق على الإمامة، فعرفه الله - سبحانه - الفرق بينهما، بأن الاستخلاف استرعاء، يختص بمن ينصح للرعية، وأبعد الناس عن النصيحة الظالم، والرزق يكون لاستدراج المرزوق، وإلزامه بالحجة عليه، فلم يسو الله بين رزق الدنيا ورزق الآخرة، بل فرق بينهما؛ لهوان الدين عليه، وأنه

(١) انظر «جمهرة الأمثال»: ٢ / ٢٦٥.

(٢) كتب في الأصل: البلد. وهو خطأ.

(٣) والقراءة الأخرى: «قال ومن كفر فأمتعه قليلاً، ثم اضطره»، على أنها دعاء من إبراهيم، وهي قراءة ابن عباس ومجاهد، وهي شاذة، والأولى هي المتواترة، انظر تفسير ابن جرير الطبري: ١ / ٥٤٤، ٥٤٥.

يعطيها من يحب ومن لا يحب، وأما كلمة التوحيد فلا يعطيها ويولي رعايتها إلا من يحب<sup>(١)</sup>. ولهذا قال في أوليائه: ﴿وَكَاثِرًا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾.

وظاهر سياق ما بعد هذا الدعاء، من قوله: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، أن سببه ما رأى - عليه السلام - من كثرة من ضلّ بعبادتها، لقوله بعده: ﴿رَبِّ إِنِّي نَسِيتُ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾، المعنى: فلذلك سألت منك العصمة، واستعدت بك من إضلالهن. وإسناد الإضلال إليهن باعتبار السببية، كقوله - تعالى -: ﴿وَعَرَّتْهُمُ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا﴾.

ثم قال - عليه السلام -: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾، أي تبعني على ديني، فإنه مني، لا ينفك عني في أمر الدين. كما روي عنه - ﷺ - أنه قال: «سلمان منا أهل البيت»<sup>(٢)</sup>. وقال في الحديث الصحيح: «فمن رغب عن سنتي فليس مني»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) روى الإمام أحمد من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله - عز وجل - يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا لمن أحب..» الحديث، وإسناده ضعيف كما قال محققو المسند: ٦ / ١٨٩. وكذلك ضعفه الألباني كما في «غاية المرام»: ٢٩، ٣٠.

(٢) رواه الطبراني في الكبير: ٦ / ٢١٢، والحاكم في المستدرک: ٣ / ٦٩١، برقم (٦٥٤١)، قال في المجمع (٦ / ١٣٠): فيه كثير بن عبد الله المزني، وقد ضعفه الجمهور، وحسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله ثقات. وقال الألباني: ضعيف جداً. ضعيف الجامع: ٤٨٠، ٤٨١، برقم (٣٢٧٢)، وقد أورده المؤلف هنا بصيغة التمريض: «رؤي» فأحسن.

(٣) جزء من حديث أنس في الصحيحين، انظر صحيح البخاري: ٥ / ١٩٤٩، أول =

ثم تبرأ - عليه السلام - ممن عصاه، وردّه إلى مشيئة الله؛ لأنّ طاعة الرسل - عليهم الصلاة والسلام - طاعة لله مطلقاً، وعصيانهم معصية لله - سبحانه - كذلك.

ولما كانت المغفرة في ذلك والرحمة والهداية من الله وحده قال - عليه السلام -: ﴿ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup>، أي بأنك تقدر أن تغفر للعاصي وترحمه ابتداءً، إذا اجتنب الشرك، كما في الآية التي قبلها، أو بعد التوفيق للتوبة.

وفيه دليل على أن كل ذنب فله أن يغفره حتى الشرك، إلا أن الوعيد فرّق بينه وبين غيره في قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾، وقال: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾<sup>(٢)</sup> [المائدة: ٧٢].

وبذلك يعلم أن قوله - تعالى -: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، أرجى آية في جانب التوحيد، وأخوف آية في جانب الشرك.

ولهذا روى ابن جرير<sup>(١)</sup> / وابن مردويه<sup>(٢)</sup> من طرق عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: لما نزلت ﴿ يَتَّبِعُونَ الَّذِينَ آسَرُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ الآية [الزمر: ٥٣]، قام رجل فقال: والشرك يا رسول

= حديث في كتاب النكاح، برقم (٤٧٧٦)، وصحيح مسلم: ٢ / ٨٢٧، كتاب النكاح، الباب الأول، برقم (١٤٠١).

(١) تفسير الطبري: ٥ / ١٢٥. ورواه ابن أبي حاتم أيضاً: ٣ / ٩٧٠، برقم (٥٤٢٢).

(٢) ليست في الدر المنثور.

الله؟ . فكره ذلك رسول الله - ﷺ - ، قال: فقرأ رسول الله - ﷺ - : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَهُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ الآية . فدل أن آية (تنزيل)<sup>(١)</sup> مشروطة بالتوبة، وإلا لدخل الشرك كما نبهنا عليه .

فتبين لك بذلك موافقة هاتين الآيتين الكريمتين في المعنى .

ويُستدل من هذا السياق أيضًا أنه ينبغي للداعي إذا دعى أن يبدأ بنفسه، ويدعو لوالديه وذريته، فهذه سنة الرسل - عليهم الصلاة والسلام -، كقوله: ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ﴾ [الأحقاف: ١٥]، وقوله: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وكقوله: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتَكَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [نوح: ٢٨] .

ولما علم - عليه السلام - من ذريته بإعلام الله - سبحانه -، أو من استقرأ عاداته في الأمم الماضية، أن يكون فيهم كفار، بعد ما دعاه بأن يجنبهم عبادة الأصنام - وفعل سبحانه بمن اراد الله إسعاده منهم - قال: ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾، فعطف بـ«من» اللتي للتبعيض، فعلم بهذا أن الدعاء الأول بتجنب عبادة الأصنام خاص ببنيه لصلبه - عليه السلام، وقد فعل - سبحانه -، بأن جنبه وبنيه عبادتها . وأما ذريته

(١) يعني سورة الزمر، المبدوءة بهذه الكلمة .

(٢) كذا استشهد الشارح بآية الأحقاف، مع أن الدعاء فيها ليس محكيًا عن أحد من الرسل كما يظهر من السياق، وقد ذكر أنها نزلت في أبي بكر الصديق كما قال الطبري (٢٦ / ١٧)، ولو أن الشارح لم يورد الجملة الأخيرة من الدعاء، لوافق ذلك ما جاء في آية سورة النمل (١٩) عن سليمان - عليه السلام - .



فلم يدع لهم إلا بـ«من» كما ترى، والله أعلم.

[وفي الحديث] الذي رواه الإمام أحمد في مسنده حيث قال: حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد بن الهادي، عن عمرو، عن محمود بن لبيد، أن النبي - ﷺ - قال: [«أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر». فستل عنه] - وفي رواية: «قالوا وما الأصغر يا رسول الله؟ - [فقال: الرياء]»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد أيضًا: حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الحميد بن بهرام، قال: قال شهر بن حوشب: قال ابن غنم: لما دخلنا مسجد الجابية أنا وأبو الدرداء، لقينا عبادة بن الصامت، فأخذ يميني بشماله، وشمال أبي الدرداء بيمينه، فخرج يمشي بيننا، ونحن نتناجا، والله أعلم بما نتناجا، فقال عبادة: إن طال بكما عمر أحدكما أو كليكما، لتوشكان أن تريا الرجل من ثبج قراء المسلمين - يعني من وسط قراء القرآن - على لسان محمد - ﷺ - فأعاده وأبداه، وأحلّ حلاله، وحرّم حرامه، ونزل عند منزله، لا يحور فيكم إلا كما يحور صاحب الحمار الميت - وفي لفظ: كما يحور رأس الحمار الميت - قال: فبينما نحن كذلك، إذ طلع علينا شداد بن أوس / وعوف بن مالك، فجلسا إلينا، فقال شداد: إن أخوف ما أخاف عليكم أيها الناس - كما سمعت رسول الله - ﷺ - يقول - من الشهوة [الخفية]<sup>(٢)</sup> والشرك. فقال عبادة وأبو

٢/٧٤

(١) المسند: ٥ / ٤٢٨، ٤٢٩، وقال في المجمع: رجاله رجال الصحيح (١ / ١٠٢)، ورواه الحاكم في المستدرک: ٤ / ٤٦٥، وقال: صحيح الإسناد. وصححه الألباني في الصحيحة: ٢ / ٦٧١، برقم (٩٥١).

(٢) ليست في الأصل، وقد استدركتها من المسند.

الدرداء: اللهم غفرًا، ألم يكن رسول الله - ﷺ - قد حدّثنا أن الشيطان قد يئس أن يُعبد في جزيرة العرب. وأما الشهوة الخفية فقد عرفناها؛ هي شهوات الدنيا من نسائها وشهواتها، فما هذا الشرك الذي تخوّفنا به يا شداد؟. فقال شداد: رأيتم لو رأيتم رجلاً يصلي لرجل، أو يصوم لرجل ويتصدق، أترون أنّه قد أشرك؟. قالوا: نعم والله، إن من صلى لرجل، أو صام أو تصدّق له لقد أشرك. فقال شداد: فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من صلى يرائي فقد أشرك، ومن تصدّق يرائي فقد أشرك». قال عوف بن مالك عند ذلك: أفلا يعمد إلى ما ابتغي به وجهه من ذلك العمل، فيقبل ما أخلص له، ويدع ما أشرك به؟. فقال شداد: فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: إن الله يقول: أنا خير قسيم لمن أشرك بي، من أشرك بي فإن عمله قليله وكثيره لشريكه الذي أشرك به، أنا غني عنه<sup>(١)</sup>.

وقوله في هذا الحديث: (من ثبج قراء المسلمين) بمثلثة ثم موحدة ثم جيم، يعني من سراتهم وعليتهم، و«الثبج» بفتح أوله وثانيه: أعلى متن الشيء، ومنه «ثبج البحر»: معظمه.

وقوله: (لا يحور فيكم) بالحاء والراء المهملتين، من «الحور»، ضد «الكور»، يقول: لا يرجع فيكم بخير، ولا ينتفع فيكم بما حفظه من القرآن، إلا كما ينتفع بالحمار الميت صاحبه؛ وذلك لإماتتهم القرآن

(١) المسند: ٤ / ١٢٥، وقال محققوه: إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب (٢٨ / ٣٦٤). ط التركي. وقال في المجمع: (١٠ / ٢٢١): فيه شهر بن حوشب، وثقه أحمد وغيره، وضعفه غير واحد، وبقيّة رجاله ثقات. وفي التقريب قال عن شهر: صدوق كثير الإرسال والأوهام. ص ٢٦٩.

بينهم. يُقال: حار الشيء، يحور، بمعنى رجع، وأكثر ما يراد بالهور الرجوع إلى النقص، ومنه قوله: «اللهم إني أعود بك من الحور بعد الكور»<sup>(١)</sup>. ويدل على أن حار بمعنى رجع قول الشاعر:

وقلت له: أهلاً وسهلاً فلم يحَرَ بك الليل إلا للجميل من الأمر<sup>(٢)</sup>

وأته بمعنى النقص والخسران قول الآخر:

الذم يبقى وزاد القوم في الحور<sup>(٣)</sup>

قال يعقوب: في نقصان.

ثم روى<sup>(٤)</sup> بعض ذلك الإمام أحمد من طريق آخر فقال: حدثنا زيد ابن الحباب، حدثني عبدالواحد بن زيد، أنبأنا عبادة بن نسي، عن شداد ابن أوس - رضي الله عنه - أنه بكى، فقيل له: ما يبكيك؟ قال شيء سمعته من رسول الله - ﷺ - . يقول: / «أتخوف على أمتي الشرك، والشهوة الخفية. قال: قلت: يا رسول الله، أتشرك أمتك بعدك؟ قال: نعم، أما إنهم لا يعبدون شمساً ولا قمراً ولا حجراً ولا وثناً، ولكن يُراؤون بأعمالهم، والشهوة الخفية: أن يصبح أحدهم صائماً، فتعرض

ب/٧٤

(١) رواه مسلم: ٧٩٩ / ٢، الحج، رقم (١٣٤٣)، مرفوعاً بلفظ: «الحور بعد الكون»، ولفظ «الحور بعد الكور» رواه ابن خزيمة في صحيحه: ٤ / ١٣٨، (٢٥٣٣)، وأحمد في مسنده: ٥ / ٨٢، والترمذي في سننه: ٥ / ٤٩٧، (٣٤٣٩)، والنسائي: ٨ / ٢٧٢، (٥٤٩٨).

(٢) أنشده ثعلب، كما في «غريب الحديث» للخطابي: ٢ / ٣٠٧.

(٣) ذكره الخطابي في «غريب الحديث»: ٢ / ١٩٦، إلا أنه هناك: «وزاد القوم في حور» دون «أل».

(٤) كتب في الطرة أمامه: [بلغ مقابلة على أصله فصح على يد مؤلفه ومصنفه عنى الله عنه].

له الشهوة من شهواته، فيترك صومه»<sup>(١)</sup>. ورواه ابن ماجه من حديث الحسن عن عبادة بن نسي<sup>(٢)</sup>.

فأما حديث شهر بن حوشب المتقدم، فله شواهد، ورجاله كما ترى، فإسناده صالح؛ أما أبو النضر، شيخ الإمام أحمد، فهو إسحاق ابن إبراهيم الدمشقي الفراديسي، مولى عمر بن عبدالعزيز، وضعف بلا مستند<sup>(٣)</sup>، كيف وقد حدث عنه الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>.

وعبدالحميد بن بهرام هو الفزاري المدائني، صاحب شهر بن حوشب.

وشهر بن حوشب الأشعري الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن، فقيل له أوهام، وهو كثير الإرسال، وهذا الحديث متصل.

وابن غنم - بفتح المعجمة وسكون النون - هو عبدالرحمن بن غنم الأشعري، مختلف في صحبته، وذكره العجلي في كبار التابعين. فالحديث صالح الإسناد.

- 
- (١) المسند: ٤ / ١٢٣، وقال محققوه: إسناده ضعيف جدًا (٣٤٧ / ٢٨) ط التركي.  
ورواه الحاكم في المستدرک: ٤ / ٣٦٦، وقال: صحيح الإسناد. ورواه الطبراني في الكبير: ٧ / ٢٨٤، والبيهقي في الشعب: ٥ / ٣٣٣، قال الحافظ ابن كثير: عبادة فيه ضعف، وفي سماعه من شداد نظر (التفسير: ٣ / ١١٠، الفكر ١٤٠١هـ).  
(٢) سنن ابن ماجه: ٢ / ٤٢٠٦، كتاب الزهد، باب البرياء والسمعة. وأورده الألباني في القسم الضعيف منها: ص ٢٤٦، رقم (٩٢١).  
(٣) انظر تهذيب الكمال: ١ / ١٧٩. ط ١٤١٨هـ.  
(٤) تحديث الإمام أحمد عن راو ليس عمدة في توثيقه، وكم تكلم الأئمة في شيوخ أحمد جرحًا وتعديلًا، لكن يُستأنس بروايته عنه إذا لم ينقل فيه جرح أو تعديل.

وقد حصلت المناظرة بين شداد بن أوس وعبادة بن الصامت وأبي الدرداء - رضي الله عنهم -، في وقوع الشرك الأصغر، وقرره عليهما شداد.

فمع صحة حديث أبي الدرداء وعبادة، يجب الجمع بينه وبين الأحاديث الصحيحة، الصريحة بوقوع الشرك في جزيرة العرب، وفي الأمة خصوصًا وعمومًا.

فأما الخصوص، فقد أخبر - ﷺ - بعد هدم ذي الخلصة، كما في الصحيحين وغيرهما، أنها لا تقوم الساعة حتى تضطرب [أليات] <sup>(١)</sup> نساء دوس على ذي الخلصة <sup>(٢)</sup>.

وأما العموم، فقلوه - ﷺ -: «وحتى تعبد [فئام] <sup>(٣)</sup> من أمتي الأوثان» <sup>(٤)</sup>. وأخبر أن هذه الأمة ستأخذ مأخذ القرون قبلها، وأنها ستتبع سنن من كان قبلها.

- 
- (١) وقع في الأصل «ليات» بدون همزة، والصواب ما أثبتته من الصحيحين.
- (٢) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٠٤، كتاب الفتن، باب (٢١)، حديث (٦٦٩٩)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٧٦٦، كتاب الفتن...، باب (١٧)، حديث (٢٩٠٦). وانظر خبر هدمه في صحيح البخاري: ٣ / ١٠٠، حديث (٢٨٥٧)، ومسلم برقم (٢٤٧٦).
- (٣) وقع في الأصل «قيام» بالياء، والصواب الهمز، كما نبه عليه الخطابي في «إصلاح غلط المحدثين»: ص ٧٥.
- (٤) رواه أحمد في المسند: ٥ / ٢٧٨، ٢٨٤، وأبو داود: ٤ / ٩٧، برقم (٤٢٥٢)، وابن ماجه: ٢ / ١٣٠٤، برقم (٣٩٥٢)، ولفظه عندهم: «وحتى تعبد قبائل من أمتي الأوثان». وقد روى مسلم أول الحديث، (٤ / ١٧٥٤) برقم (٢٨٨٩)، وليس فيه هذه الجملة، وهم الحافظ ابن حجر فعزى هذه الجملة إلى مسلم. انظر الفتح: ١٣ / ٨٥. وقد صحح الحديث بتمامه الألباني في صحيح الجامع: ١ / ٣٦٤، ٣٦٥، برقم (١٧٧٣).

فهذه أحاديث صحيحة، صريحة في وقوع عبادة الأوثان في هذه الأمة، لا تقبل التأويل.

وحديث أبي الدرداء وعُبادَة رواه مسلم عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعًا، ولفظه: «إن الشيطان قد يئس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب»<sup>(١)</sup>.

ورواه أحمد بسند صحيح فقال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن إبليس قد يئس أن يعبد المصلون، ولكن في التحريش بينهم»<sup>(٢)</sup>.

فمعنى ذلك - والله أعلم - أن الشيطان قد يئس أن يعبد المصلون كلهم، لا جزؤًا منهم، إذ الألف واللام في «المصلين» للاستغراق، وعليه يحمل حديث أبي / الدرداء وعبادة - رضي الله عنهما -؛ لأن الله قد عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة<sup>(٣)</sup>، فلا تزال طائفة منهم على الحق، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك<sup>(٤)</sup>، وبهذا لا ينفي الحديث

٦/٧٥

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٧١٨، كتاب صفات المنافقين...، باب (١٦)، حديث (٢٨١٢).

(٢) المسند: ٤ / ٣٦٦، وانظر: ٣ / ٣١٣، ٣٥٤، ٥ / ٧٢.

(٣) في المسند (٦ / ٣٩٦) والمعجم الكبير (٢ / ٢٨٠) عن أبي بصرة الغفاري مرفوعًا: «.. سألت الله - عز وجل - ألا يجمع أمتي على ضلالة فأعطينيها..»، وفي سننه راو لم يسم. وفي سنن الترمذي (٤ / ٤٦٦) برقم (٢١٦٧) عن ابن عمر مرفوعًا: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة..» وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ١ / ٣٧٨، برقم (١٨٤٨).

(٤) ثبت ذلك في صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٧ حديث (٦٨٨١)، ومسلم: ١ / ١٢٤، حديث ١٥٦.

وقوعَ عبادة الأوثان في هذه الأمة.

والحس يكذب من ادعى عدم وقوع ذلك، وقصة أهل الردة بطاعتهم للشيطان التي يطلق عليها اسم العبادة<sup>(١)</sup> مشهورة، مع أنه قد نُقل أن دوسًا أعادوا ذا الخلصة أيام الردة، ذكره غير واحد من أهل العلم، منهم أبو القاسم السهيلي<sup>(٢)</sup>.

أو يكون معنى الحديث حيث لم تكن ردة العرب من جهة عبادة الأوثان، بل من جهة النبوة، وقد يئس من جهة عبادة الأوثان أن يُعبد في جزيرة العرب<sup>(٣)</sup>.

وكذا قوله: «المصلون»، أي في الزمن الذي قبل الغاية التي في الحديث الصحيح بوقوع عبادة الأوثان؛ فإنه - ﷺ - أتى بـ«حتى» الغائية، وأيضًا إنما أخبر عن إياس الشيطان، ولم يقل هو: «لا تُعبد الأصنام في جزيرة العرب بعد هذا اليوم» في حديث صحيح.

وحديث إياس الشيطان الذي أخبر عنه - ﷺ - صحيح، ولكن لا ينافي وقوع عبادة الأوثان؛ لأنه إنما أخبر - ﷺ - عن إياس الشيطان، وذلك أنه لما رأى عدو الله زوال عبادته في الجزيرة، وقوة الإسلام وأهله فيها، بعد حرصهم على زوال عبادته بهدم الأوثان، التي هو الداعي

(١) كما يؤخذ من قوله - تعالى - ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتَّبِعُونَ آيَاتِنَا وَيُصَلُّونَ وَيُعْتَدُونَ لِلْيَوْمِ الَّذِي لَا تَرْجُونَ فِيهِ الْمُجْتَبِينَ وَمَنْ يَعْصِ أَمْرًا مِنْ رَبِّهِ فَإِنَّهُ يُجْزَىٰ بِمَا كُفِّرَتْ عَنْهُ أَلْفَ مِائَةٍ مِنْ ذُنُوبِهِمْ جَدًّا ذَلِكَ يُجْزَىٰ بِمَا كُفِّرَتْ عَنْهُ أَلْفَ مِائَةٍ مِنْ ذُنُوبِهِمْ جَدًّا ذَلِكَ يُجْزَىٰ بِمَا كُفِّرَتْ عَنْهُ أَلْفَ مِائَةٍ مِنْ ذُنُوبِهِمْ جَدًّا﴾.

(٢) لم أر ذلك في «الروض الأنف»: ١ / ٣٧٢ - ٣٧٥، عند حديثه عن ذي الخلصة، وقد ذكر أن «الخلص» في اللغة نبات طيب الريح. وفي «تاريخ الطبري» (٢ / ٢٩٥) أن أبا بكر أمر جريراً البجلي - رضي الله عنهما - أن يأتي خثعم فيقاتل من خرج غضباً لذي الخلصة، ومن أراد إعادته.

(٣) هذا المعنى لا تلتئم معه الأحاديث، والأقرب ما ذكره أولاً.

إلى عبادتها، إذ عابدوا الأوثان لا بد أن يكونوا عابدين له، بدعائهم أوثانهم بطاعته، كما قال - تعالى - : ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا ﴾ [النساء: ١١٧، ١١٨]، فعند ذلك أيس من عبادة العرب له في جزيرتهم؛ لأنه علم أنهم أوفى بني آدم عقولاً، وبأنهم إذا عقلوا عن الله أمره، باتباع رسوله - ﷺ - فمحاولة صرفهم في تلك الحالة عن عبادة الله - سبحانه - إلى عبادة الشيطان أصعب شيء عليه وأمضه<sup>(١)</sup>، ولذلك كانت ردة العرب بعد موته - ﷺ - من جهة النبوة<sup>(٢)</sup>، كما سنبينه في موضعه إن شاء الله - تعالى - عند ذكر ادعاء النبوة<sup>(٣)</sup>، فإنه فتنهم في ذلك، كأهل صنعاء ومن حولهم بالأسود العنسى، وثقيف بالمختار، وبني حنيفة بمسيلمة الكذاب، وبني أسد وفزارة ومن تبعهم من غطفان بطليحة الأسدي، وبعض بني دارم ومن تبعهم من تميم بسجاح العقفانية الدارمية.

ويُعلم هذا من إقامة بني إسماعيل - ﷺ - على دين إبراهيم دهوراً / متطاولة لم يغيروه، وبنو عمهم بنو إسرائيل فيهم الرسل والأنبياء تترى؛ لكثرة الإحداث منهم في دينهم من لدن إبراهيم - عليه السلام - وابنه إسحق، وحفيده يعقوب، وبنيه: يوسف وإخوته، إلى عيسى بن مريم - عليهم الصلاة والسلام -.

(١) أي أشدّه إيلاماً.

(٢) قد يكون هذا هو الغالب، لكن (من العرب من ارتد عن الإسلام ولم يتبع متنبئاً كذاباً، ومنهم قوم أقرؤا بالشهادتين، لكن امتنعوا من أحكامهما، كمانعي الزكاة). «منهاج السنة» لابن تيمية: ٧ / ٢١٩.

(٣) انظر ما يأتي في ٢٠١ / أ وما بعدها.



فلأجل ما يعلم الشيطان من ذلك؛ إذ هو منظرًا يئس<sup>(١)</sup> من عبادة العرب له في جزيرتهم، مع السعي منه في محاولتهم على ما يوقعهم في ذلك.

فأخبر - ﷺ - عن إياسه ذلك، فلم يزل الشيطان على إياسه من ذلك، حتى ذهبت القرون المفضلة، وضعف حكم الإسلام في العرب وفي جزيرتهم، وتزايدت الأهواء والفتن، فدخل عليهم بذلك، حتى ضعف يأسه، وقوي طمعه فيهم، فأدخل عليهم الأحداث حتى أدرك ما أدرك، ليقضي الله أمرًا كان مفعولاً، ولتتم معجزة سيد البشر - ﷺ - بوقوع عبادة الأوثان في الأمة. حتى بعث الله عبدًا من عبيده في الجزيرة، فجدد الله به دينه فيها، بتوحيده، وقلّ حزب الشيطان بحده وحديده، وهو شيخ الإسلام مصنف هذا الكتاب، جزاه الله عن الإسلام وأهله خيرًا. فلمع به فجر التوحيد وسطع، وأحمد الله به نار الشرك وقطع، فالحمد لله على هذه المنّة، وإنا لنرجو بفضله الجنة.

[عن] عبدالله [بن مسعود - رضي الله عنه -، أن رسول الله - ﷺ - قال: «من مات وهو يدعو لله نداءً دخل النار»]. رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

هذا داخل في معنى قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾،

---

(١) كذا في الأصل، وهي فعيل بمعنى فاعل من اليأس، لكن لم أجدها في اللسان، والمعروف «يؤوس» كما ورد به التنزيل. وأيضًا تقديمه للتمييز على العامل مخالف للجاري من كلام العرب، والنحاة إنما اختلفوا في جواز تقديمه إذا كان العامل فعلاً متصرفاً، انظر «الإنصاف»: ٢ / ٨٢٨.

(٢) صحيح البخاري: ٤ / ١٦٣٦، كتاب التفسير، باب (٢٤)، حديث (٤٢٢٧)، ولفظه: «... وهو يدعو من دون الله نداءً...».

والندّ والفضدّ والعدل: الكفاء. ولهذا قال حسان بن ثابت - رضي الله عنه، يهجو أبا سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب قبل أن يسلم - وأسلم يوم الفتح، وحسن إسلامه -:

أتهجوه ولست له بندٌ فشرّكما لخيركما الفداء<sup>(١)</sup>

وقال حسان أيضًا لبني تميم:

فلا تجعلوا لله ندًا وأسلموا ولا تلبسوا زيًّا كزي الأعاجم<sup>(٢)</sup>

وقال جرير بن الخطفي:

أتيمّ تجعلون إليّ ندًا وهل تيم لذي حسب نديد<sup>(٣)</sup>

وقال لبيد بن ربيعة - رضي الله عنه -:

أحمدُ اللهَ فلا ندَّ له بيده الخيرُ ما شاء فعل<sup>(٤)</sup>

وفي رواية عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - عند البخاري، قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار»، وقلت أنا: من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) ديوانه: ٧٦، وروايته فيه: أتهجوه ولست له بكفاء. وأما الرواية المستشهد بها هنا فهي رواية ابن دريد كما في الاقتضاب: ٣٠٠، عن حاشية «أمالى المرتضى»: ١ / ٦٣٢.
- (٢) ديوانه: ٢٣٧.
- (٣) ديوانه: ١ / ٣٣١.
- (٤) ديوانه: ص ١٧٤.
- (٥) صحيح البخاري: ١ / ٤١٧، كتاب الجنائز، باب (١)، حديث (١١٨١)، ورواه مسلم أيضًا: ١ / ٩٠، كتاب الإيمان، باب (٤٠)، حديث (٩٢).

فقله: (وقلت أنا) أي: من نفسي. وكأنه - رضي الله عنه - ما بلغه / هذا اللفظ مرفوعاً، فقد صح كما ترى في هذا الباب من حديث جابر - رضي الله عنه - الآتي، ولعل ابن مسعود أخذ هذا من مفهوم الخلاف، بناءً على انحصار الدارين بين الجنة والنار، وقيل أخذه من كون الشرك سبباً لدخول النار، وانتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب. وعند انتفاء النار تعين دخول الجنة؛ لانتفاء دار أخرى.

ولا يخفى أن الحديث لا يفيد انحصار السببية في الشرك، فيجوز وجود سبب آخر لدخول النار.

وقيل لعله أخذه مما علمه من كتاب الله - سبحانه - ووحيه، أو أخذه من مقتضى ما سمعه من النبي - ﷺ -.

قلت: وعلى كل تقدير فلا بد من جعل الشرك كناية عن الكفر، وإلا يلزم أن يدخل جاحد النبوة وغيرها الجنة، وليس كذلك، فليتأمل. ثم المراد دخول الجنة مطلقاً، لا الدخول ابتداءً؛ فإنه غير لازم عند أهل السنة والجماعة.

فهذا السياق والبيان يتبين لك فضيلة التوحيد، والسلامة من الشرك.

[ولمسلم] في صحيحه، [عن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار»] (١).

(١) صحيح مسلم: ١ / ٩٠، كتاب الإيمان، باب (٤٠)، حديث (٩٣).

فبهذا الحديث والذي قبله تعلم أن مذهب أهل السنة والجماعة، وما عليه أهل الحق من السلف والخلف أنه من مات موحدًا دخل الجنة قطعًا على كل حال، فإن كان سالمًا من المعاصي كالصغير، والمجنون الذي اتصل جنونه بالبلوغ، والتائب توبة صحيحة من الشرك وغيره من المعاصي، إذا لم يحدث معصية بعد توبته، والموفق الذي لم [يبتل] (١) بمعصية أصلاً، فكل هذا الصنف يدخلون الجنة، ولا يدخلون النار أصلاً، لكنهم يردونها، على الخلاف المعروف في الورد، والصحيح - كما مر (٢) - أنه المرور على الصراط المنسوب على متنها، عافانا الله والمسلمين منها، ومن سائر المكروه.

وأما من كانت له معصية كبيرة، ومات من غير توبة، فهو في مشيئة الله - تعالى -، فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أولاً، وجعله كالقسم الأول، وإن شاء عذبه القدر الذي يريد - سبحانه -، ثم يدخله الجنة.

فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد، ولو عمل من المعاصي غير الشرك ما عمل، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر أو الشرك، ولو عمل من أعمال البر ما عمل.

هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة.

وقد تظاهرة أدلة الكتاب والسنة، وإجماع من يُعتدّ به من علماء الأمة على هذه القاعدة، وحُمل عليها جميع ما ورد من هذا الباب.

ف عند البخاري / عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: خرجت ليلة من

ب/٧٦

(١) في الأصل: «لم يبتل».

(٢) راجع ص ٥٤ ب.

الليالي، فإذا رسول الله - ﷺ - يمشي وحده، وليس معه إنسان. قلت: فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد. قال: فجعلت أمشي في ظل القمر، فالتفت فرآني، فقال: من هذا؟. فقلت: أبو ذر، جعلني الله فداك. قال: يا أبا ذر، تعاله. قال: فمشيت معه ساعة، فقال: «إنّ المكثرين هم المقلون يوم القيامة، إلا من أعطاه الله خيرًا فنضح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه، وعمل فيه خيرًا». قال<sup>(١)</sup>: فمشيت معه ساعة، فقال لي: اجلس ههنا. قال: فأجلسني في قاع حوله حجارة، فقال لي: اجلس ههنا حتى أرجع إليك. قال: فانطلق في الحرّة حتى لا أراه، فلبث عني فأطال اللبث، ثم إنني سمعته وهو مقبل يقول: وإن سرق وإن زنى. قال: فلما جاء لم أصبر حتى قلت: يا نبي الله - جعلني الله فداك - من تكلم من جانب الحرّة؟، ما سمعت أحدًا يرجع إليك شيئًا. قال: ذاك جبرئيل<sup>(٢)</sup> - عليه السلام -، عرض لي في جانب الحرّة. قال: بشر أمتك أن من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة. قلت: يا جبرئيل، وإن سرق وإن زنا؟. قال: نعم، وإن شرب الخمر<sup>(٣)</sup>.

ثم روى البخاري أيضًا هذا اللفظ عنه بطريق آخر نحوه<sup>(٤)</sup>.

وقد ذكرنا في هذا الشرح هذا الحديث، وفيه في الصحيحين:

(١) في الأصل: «فقال»، والمثبت من الصحيحين.

(٢) في الصحيحين: «جبريل».

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣٦٦، كتاب الرقاق، باب المكثرون هم المقلون، حديث (٦٠٧٨)، ورواه مسلم أيضًا: ٢ / ٥٧١، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة، برقم (٩٤).

(٤) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣١٢، برقم (٥٩١٣).

«وإن رغم أنف أبي ذر»<sup>(١)</sup>.

وروى عبد بن حميد حديث جابر - رضي الله عنه - بسند صحيح مرفوعاً، ولفظه: قال: جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان؟ قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً وجبت له الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً وجبت له النار»<sup>(٢)</sup>.

وهذا مما يبين أن قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، من أرجأ آية في جانب التوحيد، كما مر بيانه<sup>(٣)</sup>، وأخوف آية في جانب الشرك، أعادنا الله والمسلمين منه ومن أهله.

وقيل: إن أرجأ آية في جانب التوحيد قوله - تعالى -: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]، وستأتي الإشارة إليها إن شاء الله - تعالى -، في باب الشفاعة، مع أنك إذا جمعت بينها وبين قوله - تعالى -: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ آرَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وجدت آية النساء أرجأ منها؛ لأن الموعود عليه المغفرة في آية النساء هو الأصل المرتضى، والمجوز للشفاعة في حق المشفوع له، والله الموفق.

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٩٣، برقم (٥٤٨٩)، وصحيح مسلم: ١ / ٩١، برقم (٩٤).

(٢) هو في صحيح مسلم: ١ / ٩٠، كتاب الإيمان، باب (٤٠)، حديث (٩٣)، وفي مسند عبد بن حميد: ٣٢٢، برقم (١٠٦٠). المنتخب، ت السامرائي ١٤٠٨هـ.

(٣) راجع ص ٧١ / ب.

## الباب الرابع

### باب الدعاء إلى شهادة ألا إله إلا الله

وقول الله - تعالى - : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨]

لما ذكر المصنف - رحمه الله تعالى - فضل التوحيد وتحقيقه، وذكر الخوف من زواله أو نقصانه، تحذيرًا عن ذلك؛ إذ السالك للصراط المستقيم / بالتوحيد، إذا كان بين الخوف والرجاء يكون مهديًا، فحينئذ يصلح للدعوة، فيكون هاديًا مهديًا، أعقبه ببيان الدعوة إلى شهادة ألا إله إلا الله، ولهذا استشهد بقوله : جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه - : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي ﴾ الآية .

يقول - تعالى - مخاطبًا لنبيه وخليته، وأمينه على وحيه، محمد - ﷺ - : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾ ، كما قال أمرًا له في الآية الأخرى : ﴿ وَأَدْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [٨٧] وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [القصص: ٨٧، ٨٨]. وقال - تعالى - : ﴿ وَأَدْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلى هُدًى مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الحج: ٦٧]، وقال : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَّهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ الآية [النحل: ١٢٥].

وقد علم بالاضطرار أنه - ﷺ - قد امتثل أمر ربه، وبلغ ما أرسل به البلاغ المبين، فيلزم الداعي إلى الله - سبحانه - من أمته - ﷺ - أن يلزم

في دعوته ما في هذه الآيات من آداب الدعوة، ليتخلق بخلق سيد البشر  
- ﷺ -؛ فإنه كان خلقه القرآن، كما قالت عائشة أم المؤمنين - رضي الله  
عنها - (١).

ولهذا في البخاري ومسلم وغيرهما، أنه - ﷺ - لما بعث معاذ بن  
جبل وأبا موسى - رضي الله عنهما - إلى اليمن قال لهما: «يسرا ولا  
تعسرا، وبشرا ولا تنقرا» (٢).

قال البخاري - رحمه الله تعالى - في صحيحه: وكان رسول الله  
- ﷺ - يحب التخفيف واليسر على الناس (٣).

وعند الشيخين (٤) والإمام أحمد (٥) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -  
قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يسروا ولا تعسروا، وسكنوا ولا تنقروا».

وعندهم (٦) أيضًا من حديث أبي هريرة، في قصة بول الأعرابي في  
المسجد: «فإنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين».

---

(١) رواه مسلم: ١ / ٤٣١، ٤٣٢؛ كتاب صلاة المسافرين...، باب (١٨)، حديث  
(٧٤٦).

(٢) صحيح البخاري: ٣ / ١١٠٤، كتاب الجهاد، باب (١٦١)، حديث (٢٨٧٣)،  
وصحيح مسلم: ٣ / ١٠٩٣، كتاب الجهاد...، باب (٣)، حديث (١٧٣٣).

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٢٦٩، كتاب الأدب، باب (٨٠).

(٤) صحيح البخاري: ٥ / ٢٢٦٩، كتاب الأدب، باب (٨٠)، حديث (٥٧٧٤)،  
وصحيح مسلم: ٣ / ١٠٩٣، كتاب الجهاد، باب (٣)، حديث (١٧٣٤).

(٥) المسند: ٣ / ١٣١.

(٦) صحيح البخاري: ٥ / كتاب الوضوء، باب (٥٦)، حديث (٢١٧)، وصحيح  
مسلم: ١ / ١٩٩، كتاب الطهارة، باب (٣٠)، حديث (٢٨٤)، وليس فيه هذه  
الجملة، والمسند: ٢ / ٢٨٢.



فليحذر الإنسان الخروج في دعوته عن قانون دعوة سيّد البشر، فإن خير الدنيا والآخرة في هديه - ﷺ -، والتأدّب بأداب الله له (١) في قوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

وليست هذه الآية منسوخة كما ذكر بعضهم (٢)، فإن ما فيها من الآداب ثابت في حق المجاهدة باللسان؛ إذ هي قائمة أبداً، كالمجاهدة بالسيف، ولا تجمل إلا بهذه الآداب.

وهذه الآية التي استشهد بها المصنف - رحمه الله - في هذا الباب قوية الأركان، نافية للشرك والبدع والأهواء والبهتان. فأمر - سبحانه - عبده ونبيّه ورسوله وأمينه على وحيه أن يقول للثقلين؛ الإنس والجان، المبعوث إليهم مرشداً: ﴿هَذِهِ سَبِيلِي﴾، أي طريقي وستي، التي بعثني الله بها إليكم، وهي دعوة الرسل - عليهم الصلاة والسلام -، شهادة ألا إله إلا الله، وهي الطريق القاصد المعتدل، الذي يرجع / إلى الله - سبحانه -، ويوصل إليه، أدعوكم بها إلى الله.

٧٧/ب

وأتى بأداة «إلى» التي هي للانتهاز، ثم عقبها بعلى التي للوجوب؛ لأن في أداة (على) سر لطيف، وهو الإشعار بأن يكون السالك في هذه السبيل، والداعي على هدى وحق، مع وصوله إلى الله - سبحانه -، فغاياته الوصول إلى الله - سبحانه - وهو في حال استقامته على هدي، وعلى حق، كما قال في حق المؤمنين: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥]،

(١) الأولى أن يقال: والتأدّب بتأديب الله له.

(٢) كالبنغوي: ٣ / ٩٠، وابن جزى: ١ / ٤٧٨.

وقال لرسوله: ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ﴾<sup>(١)</sup> [النحل: ٧٩].

قال أهل المعاني<sup>(٢)</sup>: ومن فوائد ذكر (على) في هذا المحل: استعلاء المؤمن، وعلوه بالحق والهدى، مع ثباته عليه؛ فإن طريق الحق تأخذ علواً، صاعدة إلى العلي المبين، وطريق الضلال تأخذ سفلاً، هاوية في أسفل سافلين، وهذا بخلاف الضلال والريب، فأتى فيه بأداة (في)، الدالة على انغماس صاحبه وانقماعه وتدسيسه<sup>(٣)</sup> فيه كقوله - تعالى -: ﴿فَهَمَّ فِي رَبِّهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾<sup>(٤٥)</sup> [التوبة: ٤٥]، وكقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُتُّوا فِي الظُّلُمَاتِ﴾ [الأنعام: ٣٩]، وقوله: ﴿فَذَرَهُمْ فِي عَمَرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾<sup>(٥٤)</sup> [المؤمنون: ٥٤]، وقوله: ﴿لَيْفِي سَكِّ مَنَّهُ مُرِيبٌ﴾<sup>(٥٥)</sup> [هود: ١١٠]. وتأمل قوله - تعالى -: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(٥٦)</sup> [سبا: ٢٤].

ولهذا قال ههنا: ﴿أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾، والمعنى: على علم من الله - سبحانه -، وهو توحيده الذي أمر به عباده، أن يعبدوه به، وأرسل به رسله، وأنزل به كتبه.

ففي هذين المعنيين من قوله: ﴿أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾، الإخلاص في الأول والمتابعة في الثاني.

والبصيرة حقيقتها نور يقذفه الله في قلب العبد، يرى به حقيقة ما أخبرت به الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - عن الله - سبحانه -،

(١) انظر مدارج السالكين لابن القيم: ١ / ١٦.

(٢) انظر المدارج: ١ / ١٦.

(٣) كذا في الأصل، وفي المدارج: «تدسسه» وهو الأصوب.

كأنه شاهده رأي العين، فيتحقق مع ذلك انتفاعه بما دعت إليه،  
وتضرره بمخالفتهم<sup>(١)</sup>.

وهذا معنى قول بعضهم: البصيرة تحقق الانتفاع بالشيء والتضرر به.

وقال بعضهم: هي ما خلصك من الحيرة، إما بإيمان، أو بعيان.

فهذا يُعرف أن مقام التوحيد أولى المقامات، أن يُبدأ به، كما هو  
أول دعوة الرسل كلهم، كما في حديث معاذ الآتي، ولأنه لا يصح مقام  
من المقامات، ولا حال من الأحوال إلا به، فلا وجه لجعله آخرًا.

وهو مفتاح دعوة الرسل، وأول فرض فرضه الله - تعالى - على  
العباد، وما عدا ذلك من الأحوال لا يظهر وجهها، كقول من يقول:  
أول الفروض النظر، قاله الأستاذ القشيري<sup>(٢)</sup>، والقاضي<sup>(٣)</sup> وابن حمدان  
وابن مفلح من أصحابنا، كما ذكره المرادوي في أصوله<sup>(٤)</sup>. وقيل  
المعرفة، أو الشك الذي يوجب النظر<sup>(٥)</sup>، كما يقوله ابن عبدالسلام من

---

(١) عن المدارج: ١ / ١٢٤.

(٢) ذكره في الرسالة عن رويم والجنيد، من أوائل الصوفية، انظر الرسالة: ٦، وقد نبه  
شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن ما ذكره القشيري في الرسالة عن اعتقاد أوائل  
الصوفية غالبه موافق لأصول السلف، لكن فيه قصور عن بعض ما كانوا عليه،  
وزيادة تخالف ما كانوا عليه، مع أن الثابت عن أكابر مشايخ الصوفية موافق لما  
كان عليه السلف. انظر الاستقامة: ١ / ٨٢، ٨٩، ٩٠.

(٣) هو أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء، الحنبلي، توفي سنة ٤٥٨هـ. انظر  
«المقصد الأرشد»: ٢ / ٣٩٥.

(٤) «تحرير المنقول في تهذيب علم الأصول» للمرادوي:

(٥) الشك لا يوجب النظر، لكنه من شرطه عندهم.

وكل هذه الأقوال فيها مقال عند المحققين من أهل السنة والجماعة، بل أول واجب دعوة الرسل كلهم أجمعين، وهي أول ما دعى إليه فاتحتهم نوح - عليه السلام -؛ / بأن قال: ﴿يَقْوَمُ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩]، وأول ما دعا إليه خاتمهم محمد - ﷺ -.

وفي الصحيح: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله» الحديث<sup>(٢)</sup>.

ولهذا كان ما قدمنا من أن أول واجب على المكلف؛ شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، لا المعرفة، ولا النظر، ولا القصد إلى النظر، ولا الشك، كما هي أقوال لبعض أهل العلم - رحمهم الله تعالى -، هو الذي يجب المصير إليه، وقد أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup>، وابن قيم الجوزية<sup>(٤)</sup>، وغيرهما، ونصاً عليه، وعزياً ما

(١) الذي في فتاواه ص ١٥٢ أنه يُكتفى من العامة بالتصميم على الاعتقاد المستقيم، ولو لم ينظروا في الأدلة، ثم إن مخالفة مذهب أهل السنة والجماعة في أن توحيد العبادة هو أول واجب على المكلف غير مختصة بابن عبد السلام أو غيره، بل عامة المتكلمين على خلاف مذهب السلف في هذه المسألة؛ إذ معرفة الله لا تحصل عندهم إلا بالنظر، فهو أول واجب، لكن منهم من يقول: أول واجب النظر الصحيح، ومنهم من يقول: القصد إلى النظر الصحيح، ومنهم من يقول: المعرفة، ومنهم من يقول: الشك، وهذا الأخير منسوب إلى الجبائي المعتزلي، وأخذ به الغزالي، ونسبه ابن حزم إلى الأشاعرة، وهذا الخلاف - كما يقول شيخ الإسلام - لفظي. انظر درء التعارض: ٧ / ٣٥٣، و«موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للدكتور المحمود: ٣ / ٩٣٤ وما بعدها.

(٢) صحيح البخاري: ١ / ١٧، برقم (٢٥)، وصحيح مسلم: ١ / ٥٨، برقم (٢٢).

(٣) انظر «درء تعارض العقل والنقل»: ٧ / ٣٥٢ وما بعدها.

(٤) انظر «مدارج السالكين»: ٣ / ٤٤٣، ٤٤٤.

قدّمنا للمعتزلة وأهل الكلام.

ولما سئل النبي - ﷺ - كما في صحيح مسلم، من حديث عمرو بن عبسة حين قيل له: بأي شيء أرسلك؟. يعني الله - تعالى - . قال: «أرسلني بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يوحد الله، لا يشرك به شيء»<sup>(١)</sup>.

فالتوحيد أول ما يُدخل به في الإسلام، وآخر ما يخرج به من الدنيا كما صح عنه - ﷺ - أنه قال: «من كان آخر قوله - وفي لفظ: كلامه - «لا إله إلا الله»، دخل الجنة»<sup>(٢)</sup>. فهو أول واجب وآخر واجب، أول الأمر وآخره، والجامع لدعوة الرسل - عليهم الصلاة والسلام - وأتباعهم إلى الله - سبحانه - على بصيرة، وهو تحقيق شهادة ألا إله إلا الله، علمًا ومعرفة وعملاً وحالًا وقصدًا وحقيقة.

وهذا النفي والإثبات [الذي]<sup>(٣)</sup> تضمّنته هذه الشهادة هو تقطيع العبد للعلائق عن تأله لما سوى الله - تعالى - علمًا وإقرارًا وتعبّدًا، فيبقى بتأله لله وحده، فهذا هو حقيقة التوحيد الذي اتفقت عليه الرسل، وأنزلت به الكتب، وتخلقت لأجله الخليقة، وشرعت له الشرايع، وقامت عليه سوق الجنة، وأسس عليه الخلق والأمر والنهي<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح مسلم: ١ / ٤٧٦، كتاب صلاة المسافرين...، باب إسلام عمرو بن عبسة، حديث (٨٣٢).

(٢) رواه أبو داود: ٣ / ١٩٠، كتاب الجنائز، باب (١٨)، حديث (٣١١٦)، بلفظ: «آخر كلامه»، ورواه الترمذي: ٣ / ٣٠٧، كتاب الجنائز، باب (٧)، حديث (٩٧٧)، بلفظ: «آخر قوله». وصححه الألباني كما في الإرواء برقم (٦٨٧).

(٣) في الأصل: «التي».

(٤) قارن بما في «مدارج السالكين»: ١ / ١٦٧، ١٦٨.

ومن حقيقته البراء والولاء؛ البراءة من عبادة غير الله، والولاء لله - سبحانه -، كما قال - تعالى -: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴾ [المتحنة: ٤]. وقال: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِي ﴿٦٧﴾ ﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧]، وقال: ﴿ يَلْقَوُوهُ فِي بَرِّيٍّ مِمَّا تَشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا ﴾ [الأنعام: ٧٨، ٧٩]، وقال لمحمد خاتم رسله - ﷺ -: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ ﴾ السورة، وهذه أيضًا براءة منهم ومن معبوداتهم، وسمّاها براءة من الشرك، وهي حقيقة النفي والإثبات، وهي أيضًا حقيقة التجريد للتوحيد، / والتفريد للمعبود، فيتجرد العبد عن عبادة ما سوى الله - سبحانه -، ويفرده وحده بالعبادة، فالتجريد نفي، والتفريد إثبات، ومجموعهما هو التوحيد، وهو النافع المثمر<sup>(١)</sup>.

ب/٧٨

ومن ذلك البصيرة في الأمر والنهي، وهو تجريده عن المعارضة بتأويل أو تقليد أو هوى، فلا تقوم بقلبه شبهة تعارض العلم بأمر الله ونهيه، ولا شهوة تمنعه عن تنفيذه وامتناله والأخذ به، ولا تقليد يُريحه من بذل الجهد في تلقي الأحكام من معدنها، وقد [علم] بهذا أهل البصائر من العلماء وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

فالبصيرة - كما مرّ - نور يقذفه الله في القلب، يُفرِّقُ به العبد بين الحق والباطل، والصادق والكاذب، قال - تعالى -: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ

(١) قارن بالمدارج: ١ / ١٦٨، ١٦٩.

(٢) عن المدارج: ١ / ١٢٥. وقد وقع في الأصل: «وقد علمت بهذا.».

لِلْمُتَوَسِّعِينَ ﴿٧٥﴾ [الحجر: ٧٥]، قال مجاهد: للمتفرسين<sup>(١)</sup>. وقال قتادة:  
للمتفكرين<sup>(٢)</sup>. وقال ابن زيد: للمعتبرين<sup>(٣)</sup>. وقال الزجاج: لحقيقته في  
اللغة: النظار المتثبتون في نظرهم، حتى يعرفوا حقيقة سمة الشيء<sup>(٤)</sup>.

قال طريف العبدي في ذلك<sup>(٥)</sup>:

أو كلما وردت عكاظ قبيلةً      بعثوا إليّ عريفهم يتوسمُ  
فتوسموني إنني أنا ذاكم      شاكٍ سلاحي في الحوادث معلمُ  
وهذا الذي ذكرنا حقُّ الفقه الذي دعا به النبي - ﷺ - لابن عمه  
عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما -<sup>(٦)</sup>، ولهذا روى الترمذي<sup>(٧)</sup> وابن  
ماجه<sup>(٨)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -:  
«فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد».

(١) رواه ابن جرير: ١٤ / ٤٥.

(٢) المروي عنه: «للمعتبرين»، انظر تفسير ابن جرير: ١٤ / ٤٦. وذكر البغوي عن  
مقاتل أنه قال قال في تفسيرها: للمتفكرين. انظر تفسيره: ٣ / ٥٥.

(٣) لم أقف على من ذكره عنه.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه»: ٣ / ١٨٤.

(٥) البيتان في «البيان والتبيين»: ١ / ٤٣٧.

(٦) رواه البخاري: ١ / ٦٦، كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء، حديث  
(١٤٣).

(٧) السنن: ٥ / ٤٨، كتاب العلم، باب (١٩)، حديث (٢٦٨١)، وقال: غريب لا  
نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوليد بن مسلم. وحكم عليه الألباني بالوضع  
كما في صحيح الجامع: ٥٨١ برقم (٣٩٨٧).

(٨) السنن: ٥ / ٨١، كتاب العلم، باب فضل العلماء...، حديث (٢٢٢).

وفي الترمذي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ -: «خصلتان لا تجتمعان في منافق: حسن سمت، ولا فقه في الدين»<sup>(١)</sup>.

ومن التفرس ما يكون بالعين، قال أبو صعتره البولاني:

بأطيبٍ من فيها وما ذُقتُ طعمه ولكنني فيما ترى العين فارس<sup>(٢)</sup>

وفي الترمذي وغيره عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «اتقوا فراسة المؤمن؛ فإنه ينظر بنور الله»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾<sup>(٣)</sup> [الحجر: ٧٥].

والتوسم تفعل من السِما، وهي العلامة، فسُمي المتفرس متوسماً<sup>(٤)</sup>.

فخص - سبحانه - أهل البصيرة بالفراسة الصادقة، ومن لم يقبل هدى الله، ولم يرفع به رأساً، ويتبع رسوله، دخل قلبه في الغلاف والكنان، فأظلم، وشر القلوب مظلمها، فعمي عن البصيرة، وحُجب عن حقائق الإيمان، فيرى الحق باطلاً، والباطل حقاً، والرشد غياً، والغى رشدًا، قال - تعالى -: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾<sup>(٥)</sup> [المطففين: ١٤]، وقال: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا نَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِي ءَاذَانِنَا وَقْرٌ

(١) السنن: ٥ / ٤٩، كتاب العلم، باب (١٩)، حديث (٢٦٨٤)، وصححه الألباني كما في الصحيحة برقم (٢٧٨).

(٢) ديوان الحماسة: ٢ / ٩١.

(٣) السنن: ٥ / ٢٩٨، كتاب التفسير، برقم (٣١٢٧)، وضعفه الألباني كما في الضعيفة برقم (١٨٢١).

(٤) عن المدارج: ١ / ١٣٠.



وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ جِجَابٌ ﴿ [فصلت: ٥] ، فلا يحصل لأهل هذه الصفات من  
الفراسة إلا السفلية، التي يتلقونها عن الشياطين.

٦/٧٩

/ وقد يكون للفاجر فراسة تصدق، كما تفرّس إبليس في أتباعه من  
بني آدم، فصدقت فراسته، كما قال - تعالى -: ﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ  
ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سبا: ٢٠].

وأما فراسة أولياء الرحمن فهي البصيرة، صاعدة كما تصعد أعمالهم  
الخالصة الصالحة، وكذا أرواحهم وقت نومهم، فتسجد تحت العرش،  
وكذا أرواحهم بعد موتهم، فهم الصادقون، العارفون بأمر الله - تعالى -  
ونهيهِ، المفرّقون بين أعداء الله وأوليائه؛ فإن هممهم لما تعلقت بمحبة  
الله ومعرفته وعبوديته ودعوة الخلق إليه على بصيرة، كانت فراستهم في  
الدين متصلة بالله - سبحانه -، متعلقة بنور الرحمن، مع نور الإيمان،  
فميّزت بين ما يحبه الله وما يبغضه، من الأعيان والأقوال والأعمال  
والأحوال، وميّزت بين الخبيث والطيب، والمحق والمبطل، والصادق  
والكاذب. ففراسة هؤلاء دائماً حائمة حول كشف سبيل الرسول - ﷺ -،  
ومعرفتها، وتخليصها من بين سائر الطرق، وبين كشف عيوب النفس،  
وآفات الأعمال، العائقة عن سلوك سبيل المرسلين، فهذا أشرف أنواع  
البصيرة، وأنفعها للعبد في معاشه ومعاده<sup>(١)</sup>.

وهو سبيل رسول الله - ﷺ - وأتباعه، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ وَمَنْ  
أَحْسَنُ فَوْلاً مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ﴿  
[فصلت: ٣٣].

(١) المدارج: ١ / ١٣١.

وقال في هذه الآية: ﴿ وَسُبِّحْنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾، فنزه ربه  
- سبحانه - عن كل ما لا يليق به، وتبرأ من الشرك؛ لأنه مسبح لله  
- سبحانه - .

فقد علمت بذلك أن سر الخلق والكتب والرسل والأمر والنهي  
والشرائع والثواب والعقاب قد انتهى إلى هاتين الكلمتين في قوله  
- تعالى -: ﴿ أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨].

ولهذا قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في الباب الذي بعد هذا، الذي  
هو معقود لتفسير هذه الدعوة: «وشرح هذه الترجمة ما بعدها من  
الأبواب».

[عن عبدالله بن عباس - رضي الله عنه -]، هو ترجمان القرآن، ابن  
عم النبي - ﷺ -، فضائله كثيرة مشهورة، وكتب علماء الأمة بعلومه  
معمورة؛ إذ هو حبر هذه الأمة بلا مدافع.

[قال: إن رسول الله - ﷺ - لما بعث معاذًا]، هو ابن جبل بن عمرو  
ابن أوس الأنصاري - رضي الله عنه -، الخزرجي، أبو عبدالرحمن،  
المشهور، من أعيان الصحابة - رضي الله عنهم -، شهد بدرًا وما بعدها  
من المشاهد، وكان إليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن، وفضائله  
لا تحصى كثرة.

٧٩/ب

[إلى اليمن]، وهي / الناحية التي دعا فيها رسول الله - ﷺ -  
بالبركة، كما رواه البخاري في صحيحه، حيث قال في باب قول النبي  
- ﷺ -: «الفتنة من قبل المشرق»: حدثنا علي بن عبدالله - يعني ابن  
المديني - حدثنا أزهر بن سعد، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر

- رضي الله عنهما - قال: قال النبي - ﷺ -: «اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا». قالوا: يا رسول الله، وفي نجدنا. فأظنه قال في الثالثة: «هناك الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشيطان»<sup>(١)</sup>.

وهو عند الإمام أحمد وغيره بهذا اللفظ<sup>(٢)</sup>.

قيل سميت اليمنَ بيمنَ بن قيذر بن نبيت بن إسماعيل<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن هشام: يمنٌ هو يعرب بن قطحان، سمي بذلك لأن هودًا - عليه السلام - قال له: أنت أيمن ولدي<sup>(٤)</sup>.

وقيل: سميت بذلك لأنها عن يمين الكعبة<sup>(٥)</sup>، وهي الناحية المعروفة بذلك اليوم.

[قال: إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب]، وفي سبب حدوث اليهودية والنصرانية في اليمن خبر يطول ذكره، ويخرج بنا عن المقصود، فتركنا ذكره<sup>(٦)</sup>.

---

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٥٩٨، كتاب الفتن، حديث (٦٦٨١).

(٢) المسند: ٢ / ١١٨، ١٢٦.

(٣) يشهد لهذا ما في صحيح البخاري: ٣ / ١٢٩٢، كتاب المناقب، باب نسبة اليمن إلى إسماعيل...، حديث (٣٣١٦)، وفيه قول النبي - ﷺ -: «ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان راميا» قال ذلك لقوم من أسلم.

(٤) لم أعثر عليه في السيرة.

(٥) قاله البخاري في صحيحة: ٣ / ١٢٨٩، ١٢٨٩، أول كتاب المناقب، بعد حديث (٣٣٠٨).

(٦) اقرأه في سيرة ابن هشام: ١ / ٢٧ وما بعدها.

[فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة ألا إله إلا الله]: حق، أو: لنا، [إلا الله]، وفي رواية أخرى: «إلى أن يوحدوا الله»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «إلى عبادة الله»<sup>(٢)</sup>، وكل هذه الألفاظ في الصحيح.

وعند مسلم<sup>(٣)</sup> من حديث ابن عمر - رضي الله عنه - مرفوعاً: «بني الإسلام على خمس، على أن يوحدوا الله» وذكر باقيها، فجعل - ﷺ - التوحيد في هذا الحديث أصل الدين وجملته.

وظاهر حديث معاذ - رضي الله عنه - وجوب دعوة من لم تبلغه الدعوة، وحرّم في الفروع<sup>(٤)</sup> وغيره قتال من لم تبلغه قبلها، وفي حق من بلغته سنة.

وعن الإمام أحمد - رحمه الله - أنه قال: قد بلغت الدعوة كل أحد، فإن دعا فلا بأس<sup>(٥)</sup>.

وظهر بهذا أن أول واجب على الإنسان كما مرّ شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، التي قد تضمنتها شهادة ألا إله إلا الله<sup>(٦)</sup>،

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٨٥، برقم (٦٩٣٧).

(٢) صحيح البخاري: ٢ / ٥٢٩، برقم (١٣٨٩).

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٥٢، كتاب الإيمان، باب (٥)، حديث (١٦). ورواه بنحوه البخاري: ١ / ١٢، أول كتاب الإيمان، برقم (٨).

(٤) كتاب الفروع لابن مفلح: ٦ / ١٩٧.

(٥) الفروع: ٦ / ١٩٧.

(٦) يريد أن الشهادة بالتوحيد متضمنة للشهادة بالرسالة، ووجه ذلك أن توحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية، فالإله المعبود بحق هو المنفرد بالربوبية دون غيره، ومن الإيمان بالربوبية الإيمان بقدرة الله - تعالى - وعدله وحكمته، فلا يجوز أن يخلق الخلق عبثاً، ولا أن يتركهم سدى، بل لا يفكّهم حتى يبعث إليهم رسولاً يبيّن لهم =

وهو التوحيد، وأصل العبادة.

وصرح بهذا من الشافعية أبو حامد الغزالي - رحمه الله تعالى - في كتاب العلم من الإحياء<sup>(١)</sup>.

وقد قال شيخ الطائفة والفقهاء، عبدالقادر الجيلاني - قدس الله روحه - في غنيته: «أول ما أمر الله المؤمنين به قول (لا إله إلا الله، محمد رسول الله)، وضمن لهم إذا قالوها الجنة، فسمعوا وأطاعوا<sup>(٢)</sup>. ثم ذكر باقي المفروضات. ذكره - رحمه الله تعالى - على قوله - عز وجل -: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٣].

[فإن هم أطعوك لذلك] وفي بعض طرق البخاري: «فإذا عرفوا الله<sup>(٣)</sup>، وبه استدل من قال: إن المعرفة أول واجب. وليس هذا الاستدلال بشيء؛ إذ المعرفة لم تنفع إبليس ولا فرعون، حيث قال له موسى - عليه السلام -: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلْتَهُنَّ إِلَى الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، فإذا خلا العلم والمعرفة من عمل القلب وعزيمته كما هو المطلوب هنا، لم ينفعا صاحبهما، ولهذا أصل السلف على ذلك الإيمان، فقالوا: هو عقد بالجنان، ونطق باللسان، وعمل بالأركان، وهو بذلك يزيد وينقص<sup>(٤)</sup>؛ إذ معرفة القلب مرتبطة بالشهادتين.

= ما خلقوا لأجله، ثم يحاسبون بمقتضى موقفهم من هذا الرسول، فالإيمان بالرسالة فرع عن الإيمان بالوحدانية.

(١) الإحياء: ١ / ٢٥

(٢) الغنية: ٢ / ٣٣

(٣) صحيح البخاري: ٢ / ٥٢٩، كتاب الزكاة، باب (٤٠)، حديث (١٣٨٩).

(٤) انظر الإيمان لابن منده: ١ / ٣٤١.

قال محي الدين النووي - رحمه الله تعالى - : مذهب أهل السنة وسلف الأمة أن المعرفة - أي معرفة القلب - مرتبطة بالشهادتين، لا تنفع إحداهما ولا تنجي من النار دون الأخرى، إلا لمن لا يقدر على الشهادة لآفة بلسانه، أو لم تمهله المدة أن يقولها، بل اخترمته المنية. انتهى<sup>(١)</sup>.

[فأعلمهم - وفي لفظ: فأخبرهم - أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة]، وذلك الافتراض عليهم ليلة المعراج، حين عرج به - ﷺ - إلى سدره المنتهى، وإليها ينتهي الأمر، حتى سمع - ﷺ - صريف الأقلام، في قصة قد ثبتت بالكتاب والسنة<sup>(٢)</sup>، وإجماع الأمة، يجب بها الإيمان والإيقان، قيل هي ليلة السبت، لسبع عشرة<sup>(٣)</sup> ليلة خلت من رمضان، في السنة الثانية عشر من المبعث، قبل الهجرة بثمانية عشر شهرا، قاله الواقدي<sup>(٤)</sup>، وروى أيضا عن أشياخ له أنه أسري به - ﷺ - ليلة سبع عشرة من ربيع الأول، قبل الهجرة بسنة<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الجوزي: هذا قول ابن عباس وعائشة - رضي الله عنهما - . قال: وسمعت شيخنا أبا الفضل ابن ناصر يقول: قال قوم: كان الإسراء قبل الهجرة بسنة. وقال آخرون: كان قبل الهجرة بثمانية أشهر. وقال آخرون: بستة أشهر. قال: فمن قال: بسنة، فيكون ذلك في ربيع

(١) شرح صحيح مسلم: ١ / ٢١٩.

(٢) انظر صحيح البخاري: ١٠ / ١٣٦، أول كتاب الصلاة، حديث (٣٤٢)، وصحيح

مسلم: ١ / ١٣١، حديث ١٦٣.

(٣) في الأصل: لسبع عشر ليلة.

(٤) انظر «الطبقات الكبرى» لابن سعد: ١ / ٢١٣، صادر. و«المنتظم» لابن الجوزي:

٣ / ٢٥، ٢٦.

(٥) «الطبقات الكبرى»: ١ / ٢١٤، صادر. و«المنتظم»: ٣ / ٢٦.

الأول، ومن قال: بثمانية أشهر، قال: فيكون ذلك في رجب. ومن قال: بستة أشهر، فيكون ذلك في رمضان. هذا كلام ابن ناصر<sup>(١)</sup>.

قال ابن الجوزي: وقد قيل: كان في ليلة سبع وعشرين من رجب<sup>(٢)</sup>.

وقد قال يحيى بن يوسف الصرصري - رحمه الله تعالى -:

هو الذي حُص بالإسراء في رَجَب في ليلة السبع والعشرين في الخبر<sup>(٣)</sup>

وقوله: «فأعلمهم أن الله افترض عليهم» دليل ظاهر أن الكفار مخاطبون بالفروع، وأنهم يعاقبون على تركها، وإن كانت لا تصح منهم إلا بتقدم الإيمان، الذي<sup>(٤)</sup> هي فرعه.

[فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم]، هذا منه - ﷺ - تعليم على التدريج، لا على الترتيب، فبدأهم أولاً بشرط الأعمال، الذي هو التوحيد، الذي لا يصح من الإنسان عمل إلا بتقدمه عليه، ثم درجهم شيئاً فشيئاً، فبدأهم بعمل البدن الذي هو أفرض الفرائض بعد التوحيد، الواجب على الإنسان في الإيسار والإعسار، والصحة والمرض، والخوف والأمن، بحسب الطاقة، ولو لم تحصل إلا الإشارة في شدة المرض بالطرف، ثم عقب بالفرض في المال؛ لأنه إذا صلح الجسد بالتوحيد،

(١) لم أهدت إلى موضعه، ولعله في «الحدائق».

(٢) «المنتظم»: ٢٦ / ٣.

(٣) ديوانه:

(٤) في الأصل: «التي».

وما فرض عليه من الصلاة، سمح ببذل المال لمن تعبد له؛ لأنه حينئذ يكون مذلاً منقاداً له - سبحانه -، فلا يؤثر على طاعته شيئاً.

٤٨٠

ثم أخبر - ﷺ - أن / ذلك الفرض المأخوذ من أموالهم مردود على فقرائهم، وهذه نكتة أخرى، وهو يدل بظاهره على أن الدين يمنع وجوب الزكاة؛ لأن من بيده مال وعليه من الدين ما يستغرقه لا يسمى غنياً، لا عرفاً ولا شرعاً.

ثم قال - ﷺ - لمعاذ - رضي الله عنه -: [فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم]، فأمر بالعدل في ذلك، وهو الوسط بين الطرفين، بين الكريمة والرذيلة، وظهر من تحذيره - ﷺ - أن أخذ المصدق من الكرائم ظلم، ولهذا قال: [واتق دعوة المظلوم] بأخذك لكريمة ماله [فإنه ليس بينها وبين الله حجاب] يحجبها دونه.

وقد استعاذ - ﷺ - من دعوة المظلوم في دعاء السفر، الذي في الصحيح من حديث عبدالله بن عمر، وعبدالله بن سرجس - رضي الله عنهما -<sup>(١)</sup>.

فأوصاه - ﷺ - بأن يدعوهم إلى الإسلام بالتدريج؛ لأنه أقرب إلى الطاعة والقبول، بخلاف ما لو عرض عليهم ديناً يخالف لدينهم<sup>(٢)</sup> في أشياء كثيرة دفعةً واحدة، فإن ذلك ينفرهم في أول وهلة، ويبعدهم عن

---

(١) حديث عبدالله بن سرجس في صحيح مسلم: ٧٩٩ / ٢، كتاب الحج، باب (٧٥)، حديث (١٣٤٣)، أما حديث ابن عمر ففيه: دعاء السفر المشهور، وهو في صحيح مسلم قبل هذا الحديث، لكن ليس فيه ذكر لدعوة المظلوم.  
(٢) لا وجه لحرف الجر هنا؛ فالفعل «يخالف» يتعدى بدونه.



القبول، فلا دلالة في الحديث على أن الكافر الأصلي لا يكون مخاطبًا بالفروع معاقبًا على تركها إلا بعد الإيمان، بل هي من مسمى الإيمان، ولكن لا يصح منها شيء إلا بتقدم أصل الإيمان، الذي هو شرط لصحة أعماله.

وقد أخرج الدعوة إلى الزكاة عن الدعوة إلى الصلاة، مع أن التكليف بالزكاة لا يتأخر عن التكليف بالصلاة؛ تدريجًا، كما تقدمت الإشارة إلى ذلك.

وقوله: «فإن هم أطاعوك لذلك»، الطاعة موافقة الأمر، والانقياد مع التذلل، والخضوع بالمحبة، واجتناب المحذور.

وقال القاضي عياض في قوله - ﷺ - (فإذا عرفوا الله): يدل هذا على أنهم ليسوا بعارفين الله، وهو مذهب حذاق المتكلمين في اليهود والنصارى، وإن كانوا يعبدونه ويظهرون معرفته، للدلالة السمع عندهم على هذا، وإن كان العقل لا يمنع أن يعرف الله من كذب رسولاً<sup>(١)</sup>.

قلت: وقد تقدمت الإشارة منا إلى هذا المعنى باختصار.

قال: وما عرف الله - تعالى - من شبيهه وجسمه من اليهود، أو أجاز [عليه] البداء<sup>(٢)</sup>، أو أضاف الولد إليه منهم، أو أضاف إليه الصاحبة

---

(١) «إكمال المعلم»: ٢٣٨، ٢٣٩.

(٢) في الأصل: «أو أجاز النداء»، ولا وجه له، والمثبت من شرح صحيح مسلم للنووي: ١ / ١٩٩، والمؤلف ينقل عنه. و«البداء» يعني أن الله - تعالى - عما يقولون علواً عظيماً - يبدو له في الأمر ما كان خافياً عليه على حد زعمهم، فيغير حكمه فيه، وربما ندم، كما في التوراة المحرفة (التكوين / ٦ / ٥) و(الخروج / ٣٢ / ١٢، ١٣) =

والولد، أو أجاز الحلول عليه، والامتزاج، من النصارى، أو وصفه بما لا يليق به، أو أضاف إليه الشريك والمعاند في خلقه، من المجوس والثنوية، فمعبودهم الذي عبدوه ليس هو الله - سبحانه -، وإن سمّوه به، إذ ليس موصوفاً بصفات الإله الواجبة له، فإذا ما عرفوا الله - سبحانه -<sup>(١)</sup>.

قال: فتحقق هذه النكتة، واعتمد عليها، وقد رأيت معناها لمتقدمي أصحابنا، وبها قطع الكلام / أبو عمران الفاسي<sup>(٢)</sup> بين عامة أهل القيروان، عند تنازعهم في هذه المسألة.

= (والقضاة/ ٢ / ١٨) و(صمويل الأول/ ١٥ / ١٠، ٣٤) وغيرها. والعجيب أنهم يتناقضون، فيمنعون النسخ في الشرائع لاستلزامه البداء بزعمهم، انظر «الملل والنحل»: ١ / ٢١١، ولا يخفى أنّ النسخ رفعٌ لحكم مؤقتٍ مُغيّاً بغاية يتتهي إليها، ويستبدل بغيره عندها بما يوافق الحكمة والمصلحة، بحسب تغير الأحوال والأزمان، ولا يلزم من ذلك تغير العلم الإلهي البتة. هذا وممن قال بالبداء «المختارية» من غلاة الشيعة، انظر «الملل والنحل»: ١ / ١٤٨، ١٤٩. و«مقالات الإسلاميين»: ١ / ١١٣. وعن البداء عند الاثني عشرية انظر «أصول الكافي» للكلييني: ١ / ١٤٦، باب البداء، ولشناعته لطفه المعلق بزخرف من القول يروج على من عادته أن يُعظّم ما لا يقفهم، كما هي سنة أصحاب العقائد الباطلة في كتبهم، وانظر «أصول مذهب الشيعة الإمامية» للقفاري ٢ / ٩٣٧، وما بعدها.

(١) الإطلاق في هذا النفي يعارض صريح القرآن: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ ومعرفة الرسول تستلزم معرفة المرسل، ﴿مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَكْفُرُونَ﴾ ومن عقل كلام الله وعلم أنه الحق لا يقال «إنه ما عرف الله» بإطلاق، وإنما يقال إنه ما عرف الله معرفة خضوع وانقياد، كما دلت الروايات الأخرى، وقال المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢ / ٧٧٤): «.. وجدنا اليهود قد عرفوا الله ورسوله بقلوبهم وهم كافرون..» إلى أن قال: «وإنما المعرفة التي هي إيمان هي معرفة تعظيم الله وجلاله وهيئته».

(٢) هو موسى بن عيسى الغفجومي المالكي، الحافظ، توفي سنة ٤٣٠هـ. انظر «الديباج المذهب» لابن فرحون: ٤٢٢، ٤٢٣.

وقوله: «فأخبرهم - وفي الرواية الأخرى: فأعلمهم - أن الله افترض عليهم صدقة» الحديث، يدل على وجوب ردّ الزكاة إلى فقراء من أخذت منهم، وأتّه لا يجوز إخراجها إلى غيرهم فوق مسافة القصر، إلا أنّه إن فعل أجزاء مع التحريم، إلا لضرورة، كعدم فقير فيهم، إلا أن يُجعل الضمير للمسلمين مطلقًا، وهو بعيد وأتّه لا يأخذ المصدّق كرائم المال، كما مرّ التنبيه عليه، وهو خياره وأفضله، فإن أخذه [تعدى] الحدود<sup>(١)</sup>، ودخل في الظلم، ولهذا قال: «واتق دعوة المظلوم»، والمراد: اتق الظلم خوفًا من دعوة من تظلمه عليك، وهذا لزيادة التأكيد، وإلا فلا بد من اتقاء الظلم مطلقًا؛ لكونه حرامًا، وإن لم يخف من دعوة صاحبه.

وقوله: «فإنه ليس بينه وبين الله حجاب»، قد جاء في بعض الأحاديث: (ولو كان كافرًا). فعند الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، وأبي يعلى الموصلي<sup>(٣)</sup>، والضياء المقدسي<sup>(٤)</sup>، بإسناد صحيح، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: «اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافرًا؛ فإنه ليس دونها حجاب».

وعند الإمام أحمد من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعًا: «دعوة المظلوم مستجابة، وإن كان فاجرًا ففجوره على نفسه»<sup>(٥)</sup>، وإسناده حسن.

(١) في الأصل: «تعد الحدود».

(٢) المسند: ٣ / ١٥٣، وضعف محققوه إسناده: ٢٠ / ٢٢ ط. التركي.

(٣) لم أجده في مسنده، لكن الضياء رواه من طريق أبي يعلى الموصلي.

(٤) الأحاديث المختارة: ٧ / ٢٩٣ برقم (٢٧٤٨).

(٥) المسند: ٢ / ٣٦٧، وحسنه الألباني في الصحيحة برقم (٧٦٧).

وقوله - تعالى -: ﴿ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴾ [غافر: ٥٠]، المراد دعاؤهم للنجاة من نار الآخرة، وأما دعاؤهم لطلب الانتصاف ممن ظلمهم في الدنيا كما في الحديث فلا تنافيه الآية الكريمة.

فالحجاب مرفوع عن دعوة المظلوم، فليس يحجبها دونه - سبحانه - شيء، فإذا لم تحجب حصلت الإجابة وتحققت.

فعند الإمام أحمد<sup>(١)</sup> وابن ماجه<sup>(٢)</sup> والترمذي<sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، وحسنه مرفوعاً: «ثلاثة لا تردّ دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حتى يفطر - وفي لفظ: حين يفطر -، ودعوة المظلوم، يرفعها الله - تعالى - فوق الغمام، وتفتح لها أبواب السماء، ويقول الرب - تبارك وتعالى -: وعزتي وجلالي لأنصرك ولو بعد حين». وقد قيل: إن في إسناده مقالاً.

وقد أخرج ابن أبي الدنيا في «إجابة الدعوة» بسنده قال: جاء رجل إلى حبيب العجمي فقال: لي عليك ثلثمائة درهم، فقال له حبيب: إلى غد. فلما كان من الليل قام حبيب، وتوضأ وصلى، وقال: اللهم إن كان صادقاً فأدها عني، وإن كان كاذباً فابتله في بدنه. فضربه الفالج، فجاء الرجل إلى حبيب محمولاً وقال: أنا الذي جئتك بالأمس، ولم يكن لي عليك شيء. فقال حبيب: تعود؟ قال: لا. قال حبيب: اللهم إنك تعلم إن كان صادقاً فأطلقه، فقام وكأن / لم يكن به شيء<sup>(٤)</sup>.<sup>(٥)</sup>

ب/٨١

(١) المسند: ٢ / ٣٠٤، وصححه محققوه: ١٣ / ٤١٠. ط التركي.

(٢) السنن: ١ / ٥٥٧، كتاب الصيام، باب (٤٨)، حديث (١٧٥٢). وضعفه الألباني كما في «ضعيف سنن ابن ماجه»: ص ١٣٥.

(٣) السنن: ٤ / ٦٧٢، كتاب صفة الجنة، باب (٢)، حديث (٢٥٢٦).

(٤) ورواه اللالكائي في «كرامات الأولياء»: ٢ / ٢٢٣.

(٥) كتب في الطرّة أمامه: [بلغ مقابلة على أصله فصح على يد مؤلفه عفى الله عنه].

وعند البخاري وغيره عن جابر بن سمرة في حديث شكوى أهل الكوفة لسعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - بأنه لا يحسن يصلي، وأن عمر أرسل معه رجلاً، فسأل عنه أهل الكوفة، ولم يدع مسجداً إلا سأل عنه، ويشنون معروفًا، حتى دخل مسجداً لبني عبس، فجلس، فقام رجل منهم يقال له: أسامة بن قتادة، يكنى أبا مسعدة، فقال: إذ نشدنا فإن سعدًا كان لا يسير بالسرية، ولا يقسم بالسوية، ولا يعدل في القضية. قال سعد: أما والله لأدعون بثلاث، اللهم إن كان عبدك هذا كاذبًا قام رياء وسمعة فأطل عمره، وأطل فقره، وعرضه بالفتن. فكان بعد إذا سُئل يقول: شيخ كبير مفتون، أصابتني دعوة سعد.

قال عبدالملك - يعني ابن عمير، أحد رواة الحديث عن جابر -:  
فأنا رأيته بعدُ قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجواري في الطريق يغمزهن<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن أبي الدنيا<sup>(٢)</sup> وغيره، ولفظه عن جابر: اللهم إن كان كاذبًا فأعم بصره، وأطل عمره، وشدد فقره، وعرضه للفتنة. فقال عبدالملك: فأنا رأيته يتعرض للإماء في السكك، فإذا قيل له: كيف أنت يا أبا مسعدة، فيقول: كبير فقير مفتون، أصابتني دعوة سعد.

وكان سعد - رضي الله عنه - مجاب الدعوة، بدعوة النبي - ﷺ - له في ذلك. فعند الترمذي عنه - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «اللهم استجب لسعد إذا دعاك»<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ١ / ٢٦٢، كتاب صفة الصلاة، باب (١٣)، حديث (٧٢٢).

(٢) لم أهد إلى موضعه عند ابن أبي الدنيا.

(٣) سنن الترمذي: ٥ / ٦٤٩، كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن أبي وقاص . . . =

وفي شرح السنة<sup>(١)</sup> عنه - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال له - يعني يوم أحد - : «اللهم اشدد<sup>(٢)</sup> رميته، وأجب دعوته».

قال عبدالله بن السائب: فأتيته وأنا غلام فتقدمت إليه فعرفني، وقال: أنت قارىء مكة؟ قلت: نعم. ورأيت الناس يسرعون إليه ويسألونه أن يدعو لهم، فقلت: هلا دعوت لنفسك أن يردّ الله عليك بصرك؟ فتبسّم - رضي الله عنه - وقال: يا بني، قضاء الله أحسن إلي من بصري<sup>(٣)</sup>.

وذكر<sup>(٤)</sup> السمهودي<sup>(٥)</sup> في «تاريخ المدينة»<sup>(٦)</sup> عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه أن أروى بنت أوس استعدت مروان على سعيد بن زيد - رضي الله عنه - في أرضه بالشجرة، يعني بوادي العقيق، فقالت: إنه أدخل ظفيري في أرضه. فقال: كيف أظلمها وقد سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من اقتطع شبرًا من الأرض طوّقه من سبع أرضين يوم القيامة»؟. وترك لها سعيد ما ادّعت، وقال: اللهم إن كانت أروى ظلمتني فأعم بصرها، واجعل قبرها في بئرها. فعميت أروى، وجاء سيل فأبدى عن ظفيرتها خارجًا عن حق سعيد، فعزم سعيد على

---

= حديث (٣٧٥١). وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٩٥٠).

(١) للبخاري: ١٤ / ١٢٥، برقم (٣٩٢٢).

(٢) في «شرح السنة»: «اسدد» بالمهملة، وفي المستدرک (٣ / ٢٨): «سدد».

(٣) لم أعر على موضعه.

(٤) كتب أمامه في الطرة: [بلغ مقابلة].

(٥) هو علي بن عبدالله بن أحمد الحسني، الشافعي، نور الدين، أبو الحسن، مؤرخ المدينة ومفتيها، (٨٤٤-٩١١هـ). الضوء اللامع: ٥ / ٢٤٥، الأعلام: ٤ / ٣٠٧.

(٦) «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى»: ٢ / ١٠٦٥.

مروان، ليركب معه، وينظر إلى ظفيرتها، فركب والناس حتى نظروا إليها، ثم إن أروى خرجت لبعض حاجاتها، فوقعت / في البئر، فماتت.

وفي رواية أنها سألت سعيداً أن يدعو لها، وقالت: إني ظلمتك. فقال: لا أرد على الله شيئاً أعطانيه<sup>(١)</sup>.

ومعناه عند البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عروة بن الزبير، أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل خاصمته أروى بنت أوس، فذكره بمعناه.

وكان مطرف بن عبدالله بن الشخير العامري - رضي الله عنه - من أعبد الناس وأنسكهم، فذكروا أنه وقع بينه وبين رجل منازعة، فكذب عليه، فرفع يديه، وذلك كان في مسجد البصرة، فقال: اللهم إني أسألك ألا يقوم من مجلسه حتى تكفيني. فلم يفرغ مطرف من كلامه حتى صرع الرجل فمات، فأخذوا مطرفاً فقدموه إلى القاضي بالبصرة، فقال القاضي: لم يقتله، إنما دعا الله عليه، فأجاب الله دعاءه. فكان بعد ذلك تتقى دعوته. رواه ابن أبي الدنيا<sup>(٢)</sup>، وابن الكلبي في جمهرته<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١١٦٨، كتاب بدء الخلق، باب (٢)، حديث (٣٠٢٦)، وصحيح مسلم: ٣ / ٩٩٧، كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم...، حديث (١٦١٠).

(٢) لم أهد إليه.

(٣) «جمهرة النسب» لابن الكلبي: (ص / ٣٥٦ - ٣٥٧) ط دار عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية، ط، ١٤٠٧ هـ - تحقيق د/ ناجي حسن.

وذكر الزمخشري في «ربيع الأبرار» عن علي مرفوعاً - رضي الله عنه - : «إياك ودعوة المظلوم، فإنما يسأل الله حقه، وإن الله لا يمنع من ذي حق حقه»<sup>(١)</sup>.

وذكر أن أنوشروان<sup>(٢)</sup> وقع إليه أن عامل الأهواز قد جبي من الأموال ما يزيد على الواجب، فوقع برد المال على الضعفاء، وقال: إن الملك إذا كثر أمواله بما يأخذ من رعيته، كان كمن يعمر سطح بيته بما قلع من قواعد بنائه<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا تغبطن ظالماً بظلمه؛ فإن له عند الله طالباً». ثم قرأ: ﴿كُلَّمَا حَبَتِ زِدْنَهُمْ سَعِيرًا﴾<sup>(٤)</sup> [الإسراء: ٩٧]. وهو عند البيهقي بمعناه<sup>(٥)</sup>.

ولهذا يقال: الظلم يجلب النقم، ويسلب النعم.

إذا فهمت ذلك، فاعلم أن هذه الدعوة التي وصى بها رسول الله

---

(١) «ربيع الأبرار»: ٢ / ٨١٦، بلا سند، ورواه البيهقي بسنده في الشعب: ٦ / ٤٩، برقم (٧٤٦٤)، وأبو نعيم في الحلية: ٣ / ٢٠٢، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد: ٩ / ٣٠١، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (١٦٩٧).

(٢) أحد أكاسرة الفرس، انظر فتح الباري: ٨ / ١٢٧.

(٣) «ربيع الأبرار»: ٢ / ٨٢٢.

(٤) «ربيع الأبرار»: ٢ / ٨١٦، ولم أجده مسنداً بهذا اللفظ.

(٥) الشعب: ٤ / ١٢٩، برقم (٤٥٤٢)، ورواه ابن المبارك في الزهد: ٢٢١، برقم (٦٢٣)، وفي مسنده: ١٦٥، برقم (٢٦٩)، والبخاري في التاريخ الكبير: ٢ / ٢٣٣، برقم (٩٢٢٦) و٣ / ٣٤٥ برقم (١١٦٩)، ولفظه عند هؤلاء: «لا تغبطن فاجراً بنعمة أن له عند الله قاتلاً لا يموت...». وهو ضعيف كما في «ضعيف الجامع»: ٩٠٢، برقم (٦٢٤٨).



- ﷺ - معاذًا، والشهادة هي التي شهد الله بها، لما قال الذين كفروا لرسوله محمد - ﷺ -: ﴿ لَسْتَ مُرْسَلًا ﴾، فقال - سبحانه - أمرًا له أن يقول: ﴿ قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد: ٤٣]، فاستشهد على رسالته بشهادة الله له، وفهم من ذلك أن شهادتي الإخلاص أول الأمر وآخره، كما في قوله: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله، دخل الجنة»<sup>(١)</sup>.

ولا بد أن تعلم هذه الشهادة، وتقوم بها الحجة على المكذبين له - ﷺ -، ولهذا قال: ﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ الآية [الأنعام: ١٩]، وكذلك قوله: ﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ١٦٦]، وقال - تعالى -: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران: ٨١]، قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: ما بعث الله نبيًا إلا أخذ عليه العهد، لئن بعث محمد وهو حي ليتبعنه، وأخذ عليه أن يأخذ على أمته، لئن بعث محمد وهم أحياء ليتبعنه، ولينصرنه<sup>(٢)</sup>.

٨٢/ب

وقال: ﴿ يَسَّ ۝ وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمَ ۝ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [يس: ١-٣]، وقال: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ﴾ [المنافقون: ١]، فهذا كله شهادة منه

(١) رواه أحمد: ٥ / ٢٣٣، ٢٤٧، وأبو داود: ٣ / ١٩٠، رقم (٣١١٦)، والحاكم في المستدرک: ١ / ٥٠٣، رقم (١٢٩٩) وصححه إسناده. وصححه الألباني كما في الإرواء برقم (٦٨٧).  
(٢) روى ابن جرير نحوه عن علي - رضي الله عنه -، انظر تفسيره: ٣ / ٣٣٢، وذكره ابن كثير عن علي وابن عباس: ١ / ٣٧٩، ط الفكر ١٤٠١هـ.

- سبحانه - لرسوله، قد أظهرها وبيّنها، وبيّن صحتها، فأوضحها غاية الإيضاح، بحيث قطع العذر بينه وبين عباده، وأقام الحجّة عليهم.

ومن ذلك قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [التّٰفح: ٢٨]، فأظهره - سبحانه - ظهورين: ظهورًا بالحجّة والبيان، وظهورًا بالنصر والغلبة والتأييد، حتى ظهر على مخالفه، فكان منصورًا مؤيّدًا<sup>(١)</sup>.

فما في هذا من الخبر<sup>(٢)</sup> عن علم الله الذي لا يعلمه غيره، من أعظم الشهادة بأنّه هو الذي أنزله - تعالى -.

ومن شهادته أيضًا ما أودعه - سبحانه - في قلوب عباده من التصديق الجازم واليقين الثابت، والطمأنينة بكلامه ووحيه، وبذلك احتج هرقل على أبي سفيان، حيث قال: أيرتد أحد منهم سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ فقال: لا. قال: وكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب<sup>(٣)</sup>.

وقد أشار - سبحانه - إلى هذا المعنى بقوله: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، وقوله: ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ﴾ [سبأ: ٦]، وقال: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى﴾ [الرعد: ١٩]، ثم نبههم - سبحانه - على أعظم آية وأجلها، وهي طمأنينة قلوب المؤمنين بذكره الذي أنزله، فقال:

(١) عن «مدارج السالكين» لابن القيم: ٣ / ٤٧٠.

(٢) يعني الآية المتقدمة: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ يَعْلَمُ...﴾.

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٨، كتاب بدء الوحي، رقم (٧).

﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ [الرعد: ٢٨]، فطمأنينة القلوب الصحيحة والفطر السليمة، وسكونها إليه، من أعظم الآيات والدلالات على صحته؛ إذ يستحيل من العادة أن تطمئن القلوب وتسكن إلى الكذب والافتراء والباطل<sup>(١)</sup>.

قالوا: فإن قيل: فلم لا ذكر - سبحانه - شهادة رسله مع الملائكة في قوله: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَمَلَٰئِكَهُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨]، والرسل هم أعظم شهادة من أولي العلم؟

قيل: في ذلك عدة فوائد.

أحدها: أن أولي العلم أعم من الرسل والأنبياء، فيدخلون هم وأتباعهم.

وثانيها: أن في ذكر أولي العلم في هذه الشهادة وتعليقها بهم ما يدل على أنها من موجبات / العلم ومقتضياتها، وأن كل من كان من أولي العلم فإنه يشهد بهذه الشهادة، كما يقال: إذا طلع الهلال واتضح لكل من كان من أهل النظر رآه<sup>(٢)</sup>. كقوله: ﴿ وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِمَن يَرَىٰ ﴾ [النازعات: ٣٦]، أي كل من كان له رؤية يراها حينئذ عيانًا، ففي هذا بيان أن من لم

(١) عن «مدارج السالكين» لابن القيم: ٣ / ٤٧٢.

(٢) تصرف المؤلف في عبارة ابن القيم بما أغلقها، والعبارة في المدارج هكذا: «كما يقال: إذا طلع الهلال واتضح فإن كل من كان من أهل النظر يراه». المدارج: ٣ / ٤٧٢.

يشهد له - سبحانه - بهذه الشهادة فهو من أعظم الجهّال، لا من أولي العلم<sup>(١)</sup>.

فقد تبين لك بهذا أنه لا يقوم بهذه الشهادة ويؤديها على وجهها إلا أتباع الرسل، ثم أهل الإثبات منهم، وهم أولوا العلم، وسائر من عداهم أولوا الجهل، وإن وسّعوا القول وأكثروا الجدل.

ومنها الشهادة من الله - سبحانه - لأهل هذه الشهادة أنهم أولوا العلم، وشهادته لهم عدل، وأصدق شهادة من شهادة المعطلة والمشركة والمبتدعة بأنهم جهال، وكفاهم بشهادة رب العالمين، وهو أصدق القائلين في كتابه المبين، بأنهم من أولي العلم، وقد شهدوا له بحقيقة ما شهد به لنفسه، وأعطوه - سبحانه - حقه من التوحيد والإخلاص في القول والعمل<sup>(٢)</sup>.

فهو الذي وليّ تعديل أهل هذه الشهادة، واستشهد بهم على أجل مشهود به، وجعلهم حجة على من أنكر هذه الشهادة، كما يُحتج بالبيّنة على من أنكر الحق، والمشركة والمبتدعة يطلبون جرح من عدل ربّ العالمين، وهو أصدق القائلين.

فقد علمت بهذا أن الحجة قامت للرسل - عليهم الصلاة والسلام - على الخلق، وهؤلاء الذين هم أولوا العلم هم نواب الرسل - عليهم السلام -، وخلفاؤهم في إقامة حجج الله على العباد، لا أهل الظلم والفساد، ولهذا قال البخاري - رحمه الله تعالى - في صحيحه عند قوله

---

(١) المدارج: ٣ / ٤٧٣.

(٢) بتصرف من مدارج السالكين: ٣ / ٤٧٣.

- ﷺ -: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خالفهم إلى يوم القيامة»، أو «حتى يأتي أمر الله»، هم أهل العلم<sup>(١)</sup>.  
ولهذا أيضاً فسرت شهادتهم بالإقرار، وفسرت بالتبيين والإظهار، فهي تتضمن الأمرين جميعاً، فشهادتهم إقرار وإظهار وإعلام، وهم شهداء الله على الناس يوم القيامة، كما قال - تعالى -: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فأخبر - سبحانه - أنه جعلهم عدلاً خياراً، ونوّه بذكرهم قبل أن يوجد لهم؛ لما سبق في علمه من إيجاده لهم، شهداء يشهدون على الأمم يوم القيامة، فمن لم يقم بهذه الشهادة علماً وعملاً ومعرفة وإقراراً ودعوة وتعليماً وإرشاداً فليس من شهداء الله<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث معاذ - رضي الله عنه - عند الإمام أحمد أنه - ﷺ - قال لما بعثه إلى اليمن: «لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من الدنيا وما فيها»<sup>(٣)</sup>.

ب/١٢٣

/ وفي صحيح مسلم مرفوعاً: «من دعى إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً»<sup>(٤)</sup>.  
الحديث - والله تعالى الموفق - [أخرجاه] في صحيحيهما<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٧، كتاب الاعتصام...، باب (١٠).

(٢) عن «مدارج السالكين»: ٣ / ٤٧٤.

(٣) لم أعثر عليه في المسند، ورواه ابن المبارك في الزهد: ٤٨٤، رقم (١٣٧٥)، وفي صحيح البخاري: ٣ / ١٠٧٧، برقم (٢٧٨٣) أن النبي - ﷺ - قال نحوه لعلي - رضي الله عنه -.

(٤) صحيح مسلم: ٤ / ١٦٣٦، كتاب العلم، باب (٦)، حديث (٢٦٧٤).

(٥) صحيح البخاري: ٢ / ٥٢٩، كتاب الزكاة، باب (٤٠)، حديث (١٣٨٩)، وصحيح =

[ولهما] أي الشيخين [عن سهل بن سعد] بن مالك بن خالد الساعدي الأنصاري الخزرجي، أبو العباس، كان له ولأبيه صحة، مات سنة ثمان وثمانين، وقيل بعدها، وقد جاوز المائة<sup>(١)</sup>]- رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال يوم [فتح [خيبر] حين حاصرها - ﷺ - .

قال البكري: سميت خيبرُ خيبرَ برجل من العماليق، اسمه خيبر<sup>(٢)</sup>.

[لأعطين الراية]، هي علم يجعل في عامل رمح<sup>(٣)</sup>، وهي اللواء أيضاً، قال في «مجمع البحار في غريب الآثار»<sup>(٤)</sup>، و«المطالع»<sup>(٥)</sup>، وغيرهما: اللواء راية لا يحملها إلا صاحب الحرب، أو صاحب دعوة الجيش، ويكون الناس له تبعاً.

قال الجوهري وغيره: الراية العلم<sup>(٦)</sup>.

وقيل الراية اللواء، فيكون على هذا مترادفان<sup>(٧)</sup>.

- 
- = مسلم: ١ / ٥٥، كتاب الإيمان، باب (٧)، حديث (١٩).
- (١) انظر «الإصابة»: ٣ / ٢٠٠، ترجمة (٣٥٣٥)، ط الجيل، ت البجاوي.
- (٢) في «معجم ما استعجم» (١ / ٥٢٣): «قال محمد بن سهل الكاتب: سميت «خيبر» بخيبر بن قاينة بن مهلائيل، وهو أول من نزلها».
- (٣) عامل الرمح: ما يلي السنان. اللسان: ١١ / ٤٧٧.
- (٤) أو «مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار» لمحمد طاهر الفتني، ت ٩٨١هـ. انظر «مجمع البحار»: ٤ / ٥١٦، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ط ٢، ١٤١٣هـ.
- (٥) لعله «مطالع الأنوار على صحاح الآثار» لابن قرقول، ت ٥٦٩هـ.
- (٦) الصحاح: ٦ / ٢٣٦٤، مادة (روى).
- (٧) كذا في الأصل، والصواب أن يقال: فيكونان مترادفين.

وقال في «مجمع البحار» أيضاً على قوله: «لكل غادر لواء يُعرف به»<sup>(١)</sup>، قال: له علم يومئذ، وكانوا إذا غدر رجل في الجاهلية رفعوا له لواء أيام المواسم؛ ليعرفوه فيجتنبوه<sup>(٢)</sup>.

وفي مختصر النهاية: اللواء: الراية، وفيها أيضاً: الراية: العلم<sup>(٣)</sup>.

فتبين بهذا أن هذه أسماء مترادفة عند العرب في العادة.

وقيل: اللواء: عصا طويلة، والغالب كونها بيضاء، والراية علم مربع.

وقد يدل على ذلك ما رواه ابن ماجه<sup>(٤)</sup>، والحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(٥)</sup>، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: كان<sup>(٦)</sup> رايته - ﷺ - سوداء، ولواؤه أبيض<sup>(٧)</sup>.

[غداً] ظرف منصوب على الظرفية، وهو بكرة ما بعد يومك.

[رجالاً] أبهمه - ﷺ - عليهم ليحرصوا على التقدم في الدعوة إلى الله ورسوله، وليتنافسوا في ذلك، ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦]

- 
- (١) رواه البخاري: ٣ / ١١٦٤، برقم (٣٠١٥)، ومسلم: ٣ / ١٠٩٣، برقم (١٧٣٥).
  - (٢) «مجمع البحار»: ٤ / ١٢.
  - (٣) انظر «النهاية»: ٢ / ٢٩١، ٤ / ٢٧٩.
  - (٤) السنن: ٢ / ٩٤١، كتاب الجهاد، باب الرايات والألوية، حديث (٢٨١٨).
  - (٥) المستدرک: ٢ / ١١٥، برقم (٢٥٠٦)، وليس فيه أنه صحيح إسناده.
  - (٦) كذا في الأصل، وفي سنن ابن ماجه وغيره: «كانت».
  - (٧) ورواه الترمذي: ٤ / ١٩٦، رقم (١٦٨١)، وحسنه الألباني في الصحيحة برقم (٢١٠٠).

فلم يذكر لهم إلا صفته في المحبة؛ إذ لا يكون تركيباً<sup>(١)</sup> للعبادة الشرعية إلا عليها، بحيث إذا خلت العبادة من المحبة لم تكن شرعية. ولذلك قال عمر - رضي الله عنه - فيما صح عنه: (ما تمنيت الإمارة قط إلا يومئذ)<sup>(٢)</sup>؛ لتثبت له المحبة المذكورة، وأن يكون - رضي الله عنه - قائداً إلى الخير.

[يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله]، هذه المحبة هي التي تحصل بها العبادة الشرعية، فلا يخالف حينئذ المحب محبوبه، بل يكون منقاداً خاضعاً له، تحت أمره ونهيه، باطناً وظاهراً؛ إذ هذه المحبة له مقرون بها متابعة رسوله - ﷺ - ومحبته.

ولما ادعى من ادعى محبة الله، جعل - سبحانه - على ذلك علماً، فقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، فلا بد أن يكون الله ورسوله أحب إلى المرء مما سواهما، حتى من نفسه، ولهذا في الحديث الصحيح عنه - ﷺ - أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت / به»<sup>(٣)</sup>. فإذا استكمل العبد محبة الله ورسوله على الحقيقة، فقد أدى حق الله - سبحانه -، وهو أن يعبده ولا يشرك به شيئاً، ويطيع الله ورسوله؛ لأنها لا تُعرف عبادته - سبحانه - إلا من جهته، فحينئذ يكون محبوباً لله ورسوله، ولعباده المؤمنين، كما قال

(١) كذا في الأصل، والصواب: «تركيب».

(٢) رواه النسائي في الكبرى: ٥ / ١١١، برقم (٨٤٠٦)، والبيهقي في الشعب: ١ / ٨٨، برقم (٧٨).

(٣) رواه ابن أبي عاصم في السنة: ١ / ١٢، رقم (١٥)، وضعف الألباني إسناده. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد: ٤ / ٣٦٩.



- تعالى -: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا ﴾ [مريم: ٩٦].

وقد أثبت - ﷺ - هذه المحبة لعلي - رضي الله عنه -، لما كان منه من متابعة رسوله - ﷺ -، فإنه كان أول الصبيان إسلامًا، كما أن الصديق - رضي الله عنه - أول البالغين من الرجال الأحرار، وأمّ المؤمنين خديجة أول النساء، وزيدًا أول الموالي.

[يفتح الله على يديه]، هذه معجزة له - ﷺ -، وكرامة وفضيلة لعلي - رضي الله عنه -، وهكذا ينبغي لولي أمر المسلمين ألا يقدم إلا من هو بهذه المثابة؛ لأنه أقرب إلى التوفيق والتسيد والتأييد والنصر، ويعتبر في ذلك الأمثل فالأمثل، في الديانة والشجاعة والأمانة، والمكيدة للعدو، وليجنب ذلك أهل المعاصي والمجون؛ فإنهم عند الله وعند أوليائه الأردلون، وإن كانوا أهل شجاعة وبراعة، فإنهم أهل فسق وإضاعة، ولم يقرن الله نصره إلا بحزبه وجنده، أهل السمع والطاعة.

[فبات الناس] تلك الليلة [يدوكون ليلتهم]، الدوك: اختلاط الأصوات واختلافها.

[أيهم يُعطاها؟]: في هذا جواز إبهام ولي الأمر لبعض ما يريد إنفاذه، إذا رأى في ذلك مصلحة للرعية والحرب، من غير مشورة.

[فلما أصبحوا] من ليلتهم تلك [غدوا]، الغدو ما يكون أول النهار، [على رسول الله - ﷺ -، كلهم]، تأكيد لغدوهم جميعهم، [يرجوا]، والرجاء ضد اليأس، [أنه يعطاها] أتى بضمير الاختصاص في قوله: [أنه يعطاها]<sup>(١)</sup>، أي كلهم يرجو أنه يُخص بإعطائها لا غيره.

(١) إنما جاءت رواية الحديث عند الجميع: «أن يعطاها» بلا «هاء»، ولم أجد من =

وفيه جواز الحرص والاستشراف للأعمال التي تدعو إلى الخير، ويكون صاحبها قائداً إليه، ولهذا قال يوسف - عليه الصلاة والسلام -: ﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا﴾ [يوسف: ٥٥]، ولم يكن ذلك من إطراء النفس ومدحها المكروه.

وقال إمام الحنفاء، ووالد الأنبياء، خليل الرحمن - عليه الصلاة والسلام -، لما قال له - سبحانه - : ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [البقرة: ١٢٤]، وفعل - سبحانه -، فإنه لم يكن نبي ولا رسول بعده إلا من ذريته، إلا أن الله أخبر أنه لا ينال عهده الظالم منهم، وإلا فقد جعل - كما أخبر - في ذريته النبوة والكتاب، فلو لم يكن فيهم إلا موسى وعيسى ومحمد خاتم رسله - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، الأولين والآخرين - (١).

فهذا مصداق ما نبهنا عليه، من عدم جواز تولية من لا يصح من جهة الله - تعالى - توليته، لظلمه وفسقه؛ فإن الظالم والفاسق لا يُسَدَّد ولا يوفق، ولا يكون حرياً للنصر (٢) والتمكين، إلا أن / يكون في الإمامة الكبرى (٣)، بالشرط السابق (٤)؛ لعدم جواز الخروج على الأئمة،

ب/٨٤

= رواها: «أنه يعطاها».

(١) أي لكفى.

(٢) الصواب أن يقال: «حرياً بالنصر»، أو: «حرياً أن يُنصر». «فإن معنى «حري»: «جدير» و«خليق».

(٣) لا وجه لهذا الاستثناء؛ لأن الكلام في تولية الولاية، لا في الخروج عليهم، وتحريم الخروج على أئمة الجور لا يعني تجويز تنصيبهم.

(٤) إن أراد بالشرط السابق محبة الله ورسوله فهي أمر قلبي، والشروط لا تكون إلا بأمور ظاهرة، وإن أراد انتفاء الظلم نقض كلامه.

ووجوب الصبر على جورهم؛ لأن بالخروج عليهم تُستباح الدماء،  
ويحصل به من الفساد ما لا يحصيه إلا رب العالمين.

والظلم في هذه الآية يعمّ الشرك فما دونه، وهو وضع الأشياء في  
غير مواضعها، وقد قصره بعضهم على الشرك، وسيأتي إن شاء فيها  
مزيد.

[فقال: أين - وفي لفظ: فأين - علي بن أبي طالب؟. فقيل: هو  
يشتكي عينيه]، وفي رواية: عينه، بالإفراد. وقد صح أن الذي بعينه  
رمد<sup>(١)</sup>.

[فأرسل إليه، فأُتي به]، ولم يقل: فأُتي. وهذا دليل على شدة  
وجع عينيه - رضي الله عنه -.

ثم رأيت بعد ذلك في مسند الإمام أحمد من حديث سلمة بن  
الأكوع - رضي الله عنه - ما يصدّق ما قلنا، وفيه: فجئت به أقوده  
أرمد... الحديث<sup>(٢)</sup>.

[فبصق - ﷺ - في عينيه] من ريقه الشريف، [ودعا له، فبرىء حتى  
كأن لم يكن به وجع]، وهذا أيضًا من معجزاته - ﷺ -، وأعظم من هذا  
ردّه - ﷺ - لعين قتادة بن النعمان.

قال ابن إسحق: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، أن رسول الله

---

(١) كما في صحيح مسلم: ٣ / ١١٤٧، رقم (١٨٠٧)، كتاب الجهاد، باب (٤٥).

(٢) المسند: ٤ / ٥١، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٦ / ٣٧٠ برقم (٣٢١٠٠)  
و٧ / ٣٩٢، برقم (٣٦٨٧٤). ط الرشد. وابن سعد في الطبقات: ٢ / ١١١.

- ﷺ - ردّها - يعني عينه - حين وقعت على وجنته بيده - ﷺ -، فكانت أحسن عينيه وأحدهما<sup>(١)</sup>.

وروى جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أنه قال: أصيبت عين رجل منا يوم أحد - وهو قتادة بن نعمان - حتى وقعت على وجنته، فأتينا به رسول الله - ﷺ - فقال: يا رسول الله، إن لي امرأة أحبها، وأخشى إن رأني تقذرنني. فأخذها رسول الله - ﷺ - بيده فردّها مكانها - أو إلى موضعها -، وقال: اللهم اكسه جمالاً. فكانت أحسن عينيه، وأحدهما نظراً، وكانت لا ترمد إذا رمدت الأخرى<sup>(٢)</sup>.

وقد وفد على عمر بن عبدالعزيز رجل من ذريته، فسأله عمر: من أنت؟ فقال:

أنا ابن الذي سألت على الخدّ عينه فرُدّت بكفّ المصطفى أيّما ردّ  
فعادت كما كانت لأول أمرها فيا حُسنَ ما عينٍ ويا حُسنَ ما خدّ  
فقال عمر بن عبدالعزيز - رضي الله عنه - له عند ذلك متمثلاً بقول  
أمية بن أبي الصلت:

تلك المكارم لا قعبانٍ من لبنٍ شيبا بماء فعادا بعدُ أبوالا<sup>(٣)</sup>

(١) رواه ابن سعد في الطبقات: ٣ / ٤٥٢، من طريق ابن إسحاق.

(٢) رواه مختصراً الأصبهاني في دلائل النبوة: ١١٨، وانظر «سير أعلام النبلاء» للذهبي: ٢ / ٣٢٢، ٣٣٣.

(٣) وقيل للناطقة الجعدي، وقيل لأبي الصلت الثقفي، انظر «معجم شواهد العربية» لعبد السلام هارون: ٢٦٨.

فوصله عمر عند ذلك، وأحسن جائزته<sup>(١)</sup>.

وقد رُوي أن عَيْنِيهِ جميعاً سقطتا، فردّهما - ﷺ -، رواه محمد بن أبي عثمان، عن الإمام مالك بن أنس، عن محمد بن عبدالله بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن أخيه قتادة بن النعمان - يعني لأمه - قال: أصيبت عيناى يوم أحد، فسقطتا على وجنتي، فأتيت بهما / رسول الله - ﷺ -، فأعادهما مكانهما، وبصق فيهما، فعادتا تبرقان<sup>(٢)</sup>.

٤/٨٥

قال الدارقطني: هذا حديث غريب عن الإمام مالك، تفرد به عمّار ابن نصر<sup>(٣)</sup>.

[فأعطاه - ﷺ - الراية، فقال: علي: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟. فقال له: انْفُذْ] أي امض وانفصل سالما [على رَسْلِكَ]، بفتح الراء المهملة وكسرها مع سكون السين، والكسر أفصح، والمعنى أنه - ﷺ - أمره بالثبات على أمره الذي بعثه فيه، والتأني وعدم

---

(١) الخبر في «الاستيعاب» لابن عبدالبر: ٨ / ١٢٧٥، ط الجيل ١٤١٢هـ، ت الجاوي.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية: ٦ / ٣٣٧، ووقع فيه: أصيبت عيناى يوم بدر... وقال أبو نعيم بعد روايته: غريب من حديث مالك، تفرد به محمد بن أبي عثمان، وإنما يعرف من حديث ابن إسحاق وابن الغسيل، عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه، وقال ابن إسحاق: يوم أحد.

(٣) عمار بن نصر السعدي، أبو ياسر المروزي، مختلف فيه كما في «لسان الميزان»: ٧ / ٣٢٠، وأخشى أن يكون تصحيحاً لعمار بن مطر الرهاوي، أبي عثمان، وهو هالك كما في اللسان: ٤ / ٣١٦، ولم أعثر على موضع كلام الدارقطني، إلا أنه في السنن: (١ / ٢١٠)، ضعف حديثاً آخر لعمار بن مطر.

الاستعجال. يقال: «ترسّل في مشيه وكلامه»، إذا لم يعجل.

[حتى تنزل بساحتهم]: ما حول حصونهم، والساحة والباحة والعرصة بمعنى واحد، وهو الفناء<sup>(١)</sup>، وأصله الفضاء، قال امرؤ القيس:

فلما أجزنا ساحة الحي وانتحي بنا بطن خبتٍ ذي عقافٍ عقنقل<sup>(٢)</sup>

قال ابن عباس - رضي الله عنه -: أعطاه الراية يومئذ وهو ابن عشرين سنة<sup>(٣)</sup>.

[ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حقوق الله فيه]، وفي لفظ: «حق الله»<sup>(٤)</sup>، في غير خط المصنف.

وحقوق الله في الإسلام هي أوامره ونواهيه، في كتابه أو على لسان رسوله - ﷺ -، من أداء الفرائض، كما في حديث معاذ - رضي الله عنه - واجتناب الزواجر.

والإسلام الذي أمره - ﷺ - أن يدعوهم إليه هو الإسلام الذي سمى به عباده المؤمنين، فقال: ﴿هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ وَفِي هَذَا﴾ الحج: ٧٨،

---

(١) في الأصل: «الفنا»، «الفضا»، دون همز.

(٢) ديوانه: ص ١٧٠.

(٣) وهم المؤلف - رحمه الله -؛ فإن هذا إنما كان في معركة بدر، كما رواه الحاكم في المستدرک: ٣ / ١٢٠ برقم (٤٥٨٣)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ورواه البيهقي في الكبرى: ٦ / ٢٠٧، وخيبر كانت في السنة السابعة من الهجرة، فيكون علي - رضي الله عنه - وقتها ابن خمس وعشرين. وانظر سيرة ابن هشام: ١ / ٣٢٨.

(٤) وهو لفظ الصحيحين، ولم أعر على رواية بلفظ الجمع.

وهو الذي رضيهم لهم ديناً، فقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فالدين مصدر سُمي به الاعتقاد والعمل، المتضمنان للجزاء من الله - تعالى - .  
والشريعة كلها دين، كما قال - تعالى - أول الآية (١): ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمُ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، ولهذا قال ابن عباس - رضي الله عنهما: افتخر المشركون بأبائهم فقال كل فريق منهم: لا دين إلا دينُ آبائنا وما كانوا عليه. فأكذبهم الله - سبحانه - ، وقال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (٢) [آل عمران: ١٩]، يعني: الذي جاء به محمد - ﷺ - هو الإسلام، دين الأنبياء من أولهم إلى آخرهم، وإنه لم يكن لله - سبحانه - قط ولا يكون له دين سواه، قال أول الرسل وفتحهم نوح - عليه الصلاة والسلام -: ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجِرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٧٢].

وقال إبراهيم وإسماعيل - عليهما السلام -: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾ الآية [البقرة: ١٢٨]، وقال - تعالى -: ﴿وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ بَنِي إِدْرِسَ أَصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢].

وقال يعقوب - عليه السلام - عند الموت لبنيه: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي﴾ إلى قوله: ﴿وَتَخُنَّ لَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣].

وقال ابنه يوسف - عليه السلام -: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمَلِكِ﴾ إلى قوله: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا﴾ يوسف: ١٠١].

(١) كذا في الأصل، ولم أفهم مراده بأول الآية؛ فإن قوله - تعالى -: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمُ دِينَكُمْ...﴾ ليس أول الآية، بل وسطها.

(٢) لم أعثر على من رواه عن ابن عباس، لكن وجدت نحو هذه العبارة في «الوجيز» للواحدي: ١ / ٢٠٢، غير منسوبة، فلعله رآها في بعض الروايات عن ابن عباس.

/ وقال موسى - عليه السلام -: ﴿ يَتَقَوَّمُ إِنْ كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ [يونس: ٨٤].

وقال - تعالى - عن عيسى - عليه السلام -: ﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٥٢].

وقالت ملكة سبأ: ﴿ وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [النحل: ٤٤].

وقال - جل ذكره -: ﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسَلْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيَّةَ ءَأَسَلْتُمْ فَإِنْ أَسَلْتُمْ فَأَنْتُمْ أَهْتَكُوا ﴾ [آل عمران: ٢٠].

وقال: ﴿ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ١١٢]، فضمن لهم - سبحانه - على ذلك تحصيل الأجور، والأمن مما يخافون ويحذرون، فلا خوف عليهم فيما يستقبلونه، ولا هم يحزنون على ما مضى، مما يتركونه.

فالإسلام هو دين التوحيد، لا يقبل الله من أحد ديناً سواه، وهو ملة إبراهيم، الذي وصفه به، حنيفاً مسلماً، وارتضاه.

ومنه فطرة الإسلام التي فطر الله عليها عباده، فهو توحيد خاصة عباده، الذي من رغب عنه فهو من أسفه السفهاء، كما قال - تعالى -: ﴿ وَمَنْ يَرْغَبْ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ إلى قوله: ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ ءَأَسْلِمُ قَالَ أَسَلْتُ رَبِّي الْعَالَمِينَ ﴾ [١٢٦] وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنِي إِنْ أَلَّهِ أَصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٠-١٣٢]، فقسّم - سبحانه - الخلائق قسمين: سفيهاً لا أسفه منه، ورشيداً لا أرشد منه، فالسفيه من رغب عن الإسلام، الذي هو ملة إبراهيم ودينه، ووصيته



لبنيه وأتباعه، والرشيده من تبراً من الشرك قولاً وعملاً وحالاً، فكان قوله توحيداً، وعمله توحيداً، وحاله توحيداً، ودعوته إلى التوحيد<sup>(١)</sup>.

وبهذا أمر الله - سبحانه - المرسلين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ ﴿٥٢﴾﴾<sup>(٢)</sup> [المؤمنون: ٥١، ٥٢].

فهذا هو دين الإسلام، وهو دين الرسل، الذي أمر محمداً - عليه وعليهم الصلاة والسلام - أن يدعو الناس إليه في قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٧٨﴾﴾ [الأنبياء: ١٠٨].

وهذا داخل في مسمى الإيمان قطعاً؛ فإن الإسلام إذا أُفرد دخل فيه الإيمان على أصح قول السلف، وأما إذا قرن أحدهما بالآخر فإنهم يفرقون بينهما، كما يأتي إن شاء الله في الكلام على الإيمان الذي وعدنا به<sup>(٣)</sup>.

وأما دخول مسمى الإسلام في الإيمان فذاك مقطوع به عندهم، وسيأتي الكلام فيه على قوله - تعالى -: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ﴿٤﴾﴾ [الأنفال: ٢].

وعند البخاري من حديث جبير بن حية، في حديث طويل، وفيه عنه

(١) عن «مدارج السالكين»: ٣ / ٤٨٢.

(٢) في جميع النسخ كتبت: (فاعبدون) وهو خطأ.

(٣) انظر فيما يأتي: باب قول الله - تعالى -: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٣٣﴾﴾، وفي القسم الثاني من هذا الشرح، رقم (٣٢).

(٤) انظر فيما يأتي: القسم الثاني من هذا الشرح: باب (٣٢).

قصة له في قتال الفرس، قال: فندبنا عمر - رضي الله عنه -، واستعمل علينا النعمان بن مقرن، حتى إذا كنا بأرض العدو، وخرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفاً، فقام ترجماناً فقال: ليكلمني رجل منكم. فقال المغيرة - رضي الله عنه -: / سل عما شئت. قال: ما أنتم؟ قال نحن أناس من العرب، كنا في شقاء شديد، نمصّ الجلد والنوى من الجوع، ونلبس الوبر والشعر، ونعبد الشجر والحجر، فبينما نحن كذلك، إذ بعث رب السموات والأرض - تعالى ذكره، وجلت عظمته - إلينا نبياً من أنفسنا، نعرف أباه وأمه، فأمرنا نبياً ورسول ربنا، - ﷺ - أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده، أو تؤدّوا الجزية، وأخبرنا - ﷺ - عن رسالة ربنا؛ أنه من قُتِلَ منا صار إلى الجنة في نعيم، لم ير مثلها قط، ومن بقي منا ملك رقابكم. وذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

وحقوق الله - تعالى - المطلوبة منهم في الإسلام في حديث الباب هي - كما مرّ - اتباع ما أمر - تبارك وتعالى -، واجتناب ما نهى عنه وزجر، في كتابه، أو على لسان رسوله - ﷺ -، هذا مجمع ذلك.

ثم قال - ﷺ - ترغيباً لأُمَّته في الدعوة إلى الله - سبحانه -، مُقسماً على ذلك توكيداً له وتحقيقاً: [فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم]<sup>(٢)</sup>.

قال المصنّف - رحمه الله تعالى -: [«يدوكون» أي يخوضون].

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١١٥٢، كتاب الجزية والموادعة، باب (١)، حديث (٢٩٨٩).

(٢) أخرجه البخاري: ٣ / ١٠٩٦، كتاب الجهاد، باب (١٤١)، حديث (٢٨٤٧)، ومسلم: (٤ / ١٤٩١)، كتاب فضائل الصحابة، باب (٤)، حديث (٢٤٠٦).

قال القاضي عياض<sup>(١)</sup>: النَّعْم: الإبل خاصّة، فإذا قيل الأنعام دخل فيها البقر والغنم. وقيل هما لفظان بمعنى واحد للجميع. يدل عليه قوله - تعالى - في المائدة في جزاء الصيد: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قُتِلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥].

«والحُمُر» بضم الميم: جمع أحمر، و«النَّعَم» بفتحيتين.

فلما كانت حُمُر النَّعَم من المواشي أحبّ شيء إلى العرب، أقسم - ﷺ - على أنّ ما يحصل للإنسان من الثواب بهداية الرجل الواحد على يديه للإسلام خير له من ذلك المحبوب عندهم.

وذكر الرجل تغليياً، وإلا المراد به الرجل والمرأة.

ففي هذا جواز الإقسام على الفتوى؛ ليتحقق السامع ذلك يقيناً، حتى يطمئن قلبه بتحصيله، فيسعى له.

وقد أقسم الله - سبحانه - على خبره؛ تأكيداً وتحقيقاً للسامع، فقال: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ نَنْطِقُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الذاريات: ٢٢، ٢٣].

ولهذا لما سمع بعض العرب هذه الآية قال: ومن ذا اللثيم الذي أحوج الكريم إلى اليمين<sup>(٢)</sup>.

إذ هذا أبلغ الأقسام، فإنه - سبحانه - خصّ النطق لأن به طلبوا ذلك، وبه أنكروه. قالوا: ولأن النطق لا يتشكّل في المرأة؛ لأن كلام

(١) بمعناه من «إكمال المعلم بفوائد مسلم»: ٣ / ٦٠٢.

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره (١٧ / ٤٢) في قصة للأصمعي مع أعرابي.

الإنسان لا يتكلم به غيره، فكذلك رزقه لا يأكله غيره<sup>(١)</sup>.

وقد أمر رسول الله - ﷺ - أن يقسم، فقال: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي﴾ [التغابن: ٤٧]، و﴿قُلْ إِي وَرَبِّي﴾ [يونس: ٥٣]، فالقسم على ذلك - كما نبهنا عليه - تأكيد وتحقيق لحصول المقسم عليه، والله أعلم.

---

(١) انظر تفسير القرطبي: ١٧ / ٤١، ٤٢، وقد اختصر المؤلف كلام القرطبي، ودمجه بغيره حتى استغلق المعنى، ومراد القرطبي أن التشبيه جرى في الآية بالنطق دون سائر الحواس؛ لأنه سالم من العوارض التي قد تعترها: فالنظر إلى ما في المرأة يوهم بأن المرئي حقيقة، وإنما هو صورة، وكذلك الذوق ربما تغير وفسد لعلّة ما، وهكذا السمع يعتره آفات كالدوي والطنين، أما النطق فهو سالم من جنس هذه الآفات. وبعد فلا يخلو هذا من تكلف لا يحتاج إليه من يتدبر القرآن.

## الباب الخامس

### باب تفسير التوحيد

ب/٨٦

لفظ «التوحيد» / مرّ الكلام على اشتقاقه من اللغة في بابه<sup>(١)</sup>.  
ومعنى ذلك أن توحدَه - سبحانه - ذاتاً<sup>(٢)</sup>، وصفة، وفعلاً.  
ومنك<sup>(٣)</sup> عقداً<sup>(٤)</sup>، وقولاً، وفعلاً.

وحقيقة ذلك بالإيجاز: ألا تعتقد خالقاً إلا الله، ولا معبوداً  
سواه<sup>(٥)</sup>، وأنه فعّال لما يريد، وأنه قد كتب العبد شقيّاً أو سعيداً،  
صحيحاً أو معوجاً، مقدراً عليه رزقه أو موسّعاً، طائعاً أو عاصياً،  
معمرّاً أو معتبطاً<sup>(٦)</sup>، وأنه قد أنهى إلى رسوله - ﷺ - أمره ونهيته، وعرفه

(١) راجع ص [١٦ / ب].

(٢) توحيد الذات جرى ذكره على السنة المتكلمين بقصد نفي التكثر والتبعيض  
والتركيب، ويدخلون في ذلك نفي الصفات الخيرية، التي لا تعرف إلا من طريق  
السمع، كالوجه والعينين واليدين، بحجة استلزامها للتجسيم، فلا ينبغي اعتبار  
توحيد الذات من معاني التوحيد العلمي الخبري؛ إذ يكفي في نفي التعدد في الذات  
الإلهية توحيد الصفات، وتوحيد الأفعال المسمى: توحيد الربوبية. وانظر مناقشة  
ابن تيمية للمتكلمين في نفهم للصفات بشبهة استلزامها للتركيب في: «الرد على  
المنطقيين»: ٣١٤، ٣١٥، و«درء تعارض العقل والنقل»: ٩ / ٣٣٩، و«شرح  
حديث النزول»: ٨٣-٩٥، و«التسعينية»: ٣ / ٧٤٤ وما بعدها.

(٣) أي بأفعالك.

(٤) أي نيةً.

(٥) أي بحق.

(٦) في «المصباح المنير»: ١٤٨: «عبطه الموت واعتبطه، ومات عبطة - بالفتح -: أي =

ما ابتلاه به من ذلك، في طاعة يمثلها، أو معصية يجتنبها، وواعد بالثواب لمن أطاع، وأواعد بالعقاب لمن عصى، وأن الله - سبحانه - خلق المشيئة للعبد، وأثبتها له لفظاً<sup>(١)</sup>، ونفاها عنه خلقاً، فالقول بالجبر تكذيب لله، والقول بخلق المرء لفعله تشريك مع الله - تعالى -، قال - جل ثناؤه -: ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصفات: ٩٦].

والاعتقاد لما قال الله - سبحانه -، وأخبر به، ورتب عليه قوله وشريعته حتم من الله - تعالى -<sup>(٢)</sup>.

وهو - سبحانه - قد سلك بكل فريق على طريق، واختار للمؤمنين أهل توحيده جادة التحقيق، والله هو الهادي للتوفيق.

[وشهادةٍ ألا إله] حق، أو: لنا [إلا الله]، التي هي العروة الوثقى.

لما ذكر - رحمه الله تعالى - الدعاء إلى شهادة ألا إله إلا الله، ذكر تفسيرها؛ ليكون الداعي من دعوته إليها على جليّة، وجعل ما بعد هذه الترجمة من التراجم شرحاً لها؛ لتعلقها كلّها - بل الدين كلّ - بذلك.

قال الجوهري: الشهادة خبر قاطع . . والمشاهدة المعاينة<sup>(٣)</sup>.

فقول الموحّد: «أشهد أن لا إله إلا الله»، بمعنى: أخبر بأني قاطع

= شاباً صحيحاً.

(١) المشيئة ثابتة للعبد لفظاً وحقيقة، ونفي حقيقة ذلك مخالف للحس والنقل، وهو الجبر بعينه.

(٢) أي أن من حقيقة التوحيد: التصديق الجازم بكل ما جاء عن الله - تعالى -، في كتابه أو على لسان رسوله.

(٣) الصحاح: ٢ / ٤٩٤.

بالوحدانية، قالوا: فالقطع من فعل القلب، واللسان مخبر عن ذلك، والأركان مطلوب منها مضمون ما عقده الجنان، وتلفظ به اللسان.

و«الله» - جل اسمه - مرفوع على البدل، من موضع «لا إله»؛ لأن موضع «لا» مع اسمها رفع بالابتداء، ولا يجوز نصبه حملاً على إبداله من اسم «لا» المنصوب؛ لأنّ «لا» لا تعمل النصب إلا في نكرة منفية، و«الله» معرّف مُثبت<sup>(١)</sup>.

وهذه الكلمة وإن كان ابتداءؤها نفيًا، فالمراد بها غاية الإثبات، ونهاية التحقيق؛ فإن قول القائل: «لا أخ لي سواك»، و«لا معين لي غيرك»، أكد وأبلغ من قوله: «أنت أخي»، و«أنت معيني».

قالوا: ومن خواصّها أنّ حروفها كلّها مهملة، ليس فيها حرف معجم؛ تنيبها على التجرد من كل معبود سوى الله - تعالى -.

وأن جميع حروفها جوفية، ليس فيها شيء من الشفوية.

وخبرها محذوف تقديره: «حق»، أو: «لنا»، كما قدره الحريري<sup>(٢)</sup> وغيره.

وهي متضمنة قوله - تعالى -: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ويدل لما قلنا من التقدير كلمة لبيد - رضي الله عنه - في جاهليته، التي قال فيها رسول الله - ﷺ -: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله

(١) انظر «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري: ١ / ١٣٢.

(٢) انظر «شرح ملحة الإعراب»: ص ٢٢١.

باطل»<sup>(١)</sup>؛ إذ ضد الباطل الحق، والحق يراد به ما ينفع ويبقى، والباطل يراد به ما لا يبقى ولا ينفع، قال - تعالى -: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَطْلُ﴾ [لقمان: ٣٠]، فسمى الآلهة التي تدعى من دونه باطلاً؛ وهي مخلوقة موجودة.

وفي الحديث: «كل لهو يلهو به الرجل فهو باطل إلا رمية بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته امرأته»<sup>(٢)</sup>.

يعني أن الله لا ينفع إلا هذه الثلاث؛ فإنهن من الحق.

وقد يراد بالحق: الموجود، وبالباطل: المعدوم، فمن عرف أن الحق يقال على الموجود وعلى المقصود عرف ذلك.

وسياتي لذلك مزيد. على حديث طارق - رضي الله عنه -<sup>(٣)</sup>.

[وقول الله - تعالى -: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَزَعْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ <sup>(٥٦)</sup> أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ

---

(١) أخرجه البخاري: ٣ / ١٣٩٥، كتاب المناقب، باب أيام الجاهلية، حديث (٣٦٢٨)، ومسلم: ٤ / ١٤١١، كتاب الشعر، حديث (٢٢٥٦)، وانظر ديوان لبيد: ص ١٣٢، دار صادر.

(٢) رواه أحمد: ٤ / ١٤٤، والترمذي: ٤ / ١٧٤، حديث (١٦٣٧)، وأبو داود: ٣ / ١٣، رقم (٢٥١٣)، والنسائي: ٦ / ٢٢٢، ترقيم أبي غدة، وابن ماجه: ٢ / ٩٤٠، رقم (٢٨١١)، والحاكم: ٢ / ١٠٤، برقم (٢٤٦٧)، وصحح إسناده. وضعف الحديث الألباني كما في تخريجه لفقهاء السيرة للغزالي: ص ٢١١، لكن صحح حديثاً بمعناه في السلسلة الصحيحة برقم (٣١٥).

(٣) انظر فيما يأتي: ص ١١٦ / ب.



أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

٤/٨٧

/ أمر الله - سبحانه - نبيه ورسوله محمدًا - ﷺ - في هذه الآية الكريمة الشريفة أن يقول للمشركين على سبيل التبكيت والتهكم، حيث عبدوا معه غيره: ﴿ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِي﴾، أي من الأنداد، فافزعوا إليهم؛ فإنهم لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلًا، أي للضر إلى العافية، أو لا يستطيعون تحويل الضر إلى غيركم.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ الآية، قيل هم الملائكة، وعيسى، وعزير، روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - (١).

وكان كثير منهم يعبدونهم، ويقولون: بنات الله (٢). تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا، ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤]. وقال: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣].

وقيل إن قومًا من العرب كانوا يعبدون نفرًا من الجن كفارًا، وأسلمت الجن، وطلبت القرية إلى الله - سبحانه -، وبقي النفر على عبادتهم. قاله ابن مسعود، واختاره ابن جرير؛ لقوله: ﴿يَبْتَغُونَ﴾، وهذا لا يعبر به عن الماضي، فلا يدخل عيسى وعزير والملائكة (٣).

(١) رواه ابن جرير: ١٥ / ١٠٥.

(٢) كما في قوله - تعالى -: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾ وقالوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ ﴿[الزخرف: ١٩، ٢٠].

(٣) انظر تفسير ابن جرير: ١٥ / ١٠٦.

فقوله: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَيْنَ رِيبَهُمُ الْوَسِيلَةَ﴾: يطلبون القربة إلى ربهم.

قال الزجاج: «أولئك» ابتداء، و«الذين» صفة، و«يدعون» صلة «الذين»، و«يبتغون» خبر «أولئك»، و«أيهم أقرب» بدل من واو «يبتغون»، أي يبتغي أولئك أيهم أقرب الوسيلة إلى الله - سبحانه -<sup>(١)</sup>.

وكل ما قرّب إلى شيء فهو وسيلة إليه، وقد وَّسَل إليه، يسَل، إذا تقرّب بأمر يقربه، فهو واسل.

قال لبيد بن ربيعة - رضي الله عنه -:

أرى الناس لا يدرون ما قدر أمرهم بلى كل ذي عقل إلى الله واسل<sup>(٢)</sup>

والمعنى: هؤلاء الذين تعبدونهم من دوني هم عبادي، يرجون رحمتي، ويخافون عذابي، فلماذا تعبدونهم من دوني، وهم مع ذلك لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا، فكيف تعبدون من دوني من لا يضر ولا ينفع، ولا توحدون من بيده الضر والنفع، وله الخلق والأمر؟.

ولهذا قال - تعالى - لخاتم رسله: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢١، ٢٢].  
وقال: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

(١) بتصرف واختصار من «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج: ٣ / ٢٤٦، وقد ذكر الزجاج قولين في إعراب ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾، أحدهما ما أورده المصنف، والثاني: أن ﴿أَيُّهُمْ﴾ مبتدأ، و﴿أَقْرَبُ﴾ خبره.  
(٢) ديوانه: ص ٢٥٦.

فمن لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعا يمتنع أن يملك ذلك لغيره .

فمن أجاز أنه يُطلب من المخلوق ما لا يقدر عليه إلا الخالق - تبارك وتعالى - فقد أجاز الشرك الأكبر .

ومعلوم أن جملة المشركين الذين بُعث إليهم - ﷺ - من قريش وغيرهم من العرب لم يطلبوا ممن عبدوا إلا على أنهم وسيلة، يقربونهم إلى الله زلفى، ولهذا قالوا: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: ٢٣] .

ولم يعتقدوا أن ثمّ خالقاً أو رازقاً<sup>(١)</sup> غير الله؛ فإنهم مقرّون بأن الله هو الذي خلق السموات والأرض وما بينهما، كما أخبر عنهم في غير ما آية .

ب/ ٨٧

وهذه الآية الكريمة كقوله - تعالى - : ﴿ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُمْ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴾ [٢٢] وَلَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أِذِنَ لَهُمْ ﴿ [سبأ: ٢٢] .

فبيّن - سبحانه - أن المدعوّ من دونه ليس له في السموات أو الأرض مثقالُ ذرة، ولا هو شريك في الملك، وأنه ليس ظهيراً لله؛ فإنه - سبحانه - ليس له ظهير، ولا يحتاج في شيء من ذلك إلى غيره، وما خلقه بأسباب فهو خالق الأسباب، والجميع فقراء إليه، وهو غني عن الجميع، ولهذا قال - تعالى - : ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾ [الزمر: ٣٦] ، فهو - سبحانه - يكفي عبده، ولا يحتاج العبد في كفاية الله إلى غيره .

ثم قال : ﴿ وَلَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أِذِنَ لَهُ ﴾ ، كما قال : ﴿ مَنْ ذَا

(١) في الأصل: [خالق أو رازق]، والصواب ما أثبتته .

الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴿ [البقرة: ٢٥٥]، وقال في الملائكة: ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرَادَ ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وأمثال ذلك مما يبين أن الشفاعة لا بدّ فيها من إذنه للشافع.

فلم يُثبت لما يُدعى من دونه من الوسائط والوسائل، لا الملائكة، ولا الأنبياء، ولا غيرهم أثرًا في شيء من الأشياء، إلا الشفاعة، ويبيّن أنها لا تكون إلا من بعد إذنه.

ثم إذا جاز أن يقول ضالٌّ مُضِلٌّ: إنه يُطلب من مخلوق كلُّ ما يطلب من الخالق، من كشف الشدائد، فكذلك يطلب منه ما يطلب من الخالق من إعطاء الفوائد، فحينئذ يجوز هذا القائل أن يُطلب من المخلوق كلُّ ما يطلب من الخالق مطلقاً<sup>(١)</sup>، فهذا كفر شرٌّ من كفر عبّاد الأصنام وشركهم؛ فإن أولئك لم يكونوا يطلبون من الأوثان كلَّ ما يُطلب من الرحمن، بل لهم مطالب لا يطلبونها إلا من الله - سبحانه -، كما قال - تعالى -: ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَدَابُ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ أَعَيَّرَ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ [الأنعام: ٤٠، ٤١]، فبيّن أنه إذا جاء عذاب الله أو أتت الساعة، لا يدعون إلا الله، فلا يطلبون كشف الشدائد وإنزال الفوائد إلا منه - سبحانه -، فمن جوز طلب ذلك من مخلوق كان أضلّ من هؤلاء المشركين، ولو كان من أعبد الناس.

وقال - تعالى - عنهم: ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ [الإسراء: ٦٧].

(١) انظر مثلاً تجويز التقي السبكي الاستغاثة بالنبي - ﷺ - في كتابه: «شفاء السقام»: ١٥٣، ١٦٥.

وقوله: ﴿وَرَجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾، فيه دليل أنها لا تتم العبادة للسالك إلا بالخوف والرجاء، فبالخوف ينكف عن المناهي، وبالرجاء يكثر من الطاعات.

وهذه حال الأنبياء والأولياء؛ يسيرون بين الخوف والرجاء، كما قال - تعالى -: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْفِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٥٠].

ومن قول أوليائه ما ذكر الله عنهم أنهم قالوا<sup>(١)</sup>: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [١١٣] رَبَّنَا وَءَايَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْوَعْدَ﴾ [آل عمران: ١٩٣، ١٩٤].

[وقوله - تعالى -: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٨].

قد حضَّ الله - سبحانه - هذه الأمة في هذه الآية أن يتأسوا بإبراهيم خليله، إمام الحنفاء، ووالد الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - في هذه البراءة، في كتابه العزيز، الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢] فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَآيَاتِي مَرْضَاتِي تُسْرُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [١] إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطَرُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوِّءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ [٢] لَنْ نَنْفَعَكُمْ أَرْحَامَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ يَوْمَ

(١) كتبت في الأصل: ربنا إننا آمنة فاغفر لنا ذنوبنا. وهو خطأ.

الْقِيَمَةَ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤٤﴾ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ  
وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَّاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا  
وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَا اسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا  
أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٤٥﴾ [المتحنة:  
٤-٤].

يعني: اقتدوا بإبراهيم - عليه السلام - في التبرؤ من المشركين  
ومعبوداتهم، وبغضهم وعداوتهم، ولا تقتدوا به في وعده لأبيه  
بالاستغفار؛ فإن هذا حرام عليكم، كما قال - تعالى -: ﴿ مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ  
وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ  
أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣].

ولهذا قال - تعالى -: ﴿ وَمَا كَانَتْ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ  
وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة:  
١١٤].

ولذلك ذكر براءته مما عبدوا من دونه في هذه الآية الكريمة التي في  
الزخرف، فقال: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ [الزخرف:  
٢٦].

قال الفراء في قوله: ﴿ إِنِنِّي بَرَاءٌ ﴾: هذه مصدر صُرِفَتْ اسْمًا، وكلّ  
مصدر صُرِفَ إِلَى الْاسْمِ فَالوَاحِدُ وَالْجَمَاعَةُ، والذكر والأنثى فيه سواء<sup>(١)</sup>.

ثم ذكر - سبحانه - استثناء إبراهيم، حيث قال: ﴿ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي ﴾:  
يعني إلا الذي خلقني، فإني لا أتبرأ منه؛ ﴿ فَإِنَّهُمْ سَاهُونَ ﴾ [٢٧].

(١) بمعناه لا بلفظه، انظر «معاني القرآن»: ٣ / ٣٠.

ويقال: «إلا» بمعنى «لكن»<sup>(١)</sup>.

﴿الَّذِي فَطَرَنِي﴾؛ أي الذي خلقني، ﴿فَإِنَّهُ سَيِّدِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، يعني يثبتني علي ديني.

٤/٨:٨ ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ﴾، / أي جعل<sup>(٢)</sup> تلك الكلمة ثابتة في نسل إبراهيم وذريته، وهي كلمة التوحيد: «لا إله إلا الله».

﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾<sup>(٣)</sup>: عن كفرهم إلى الإيمان.

قال قتادة: هو التوحيد والإخلاص، لا يزال في ذريته - عليه الصلاة والسلام - من يوحد الله ويعبده<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد: هي كلمة «لا إله إلا الله»<sup>(٤)</sup>، في عقبه وولده. وكذلك فعل - سبحانه -؛ بأن جعل هذه الموالات والبراءة من كل معبود سواه باقية في عقب إبراهيم - عليه السلام -، يتوارثها الأنبياء من ذريته، كما قال - سبحانه -: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]، فتوارثوها هم وأتباعهم، بعضهم عن بعض - التي هي كلمة «لا إله إلا الله» - ورثها إمام الحنفاء، ووالد الأنبياء - عليه السلام - لأتباعه إلى يوم القيامة، تترا<sup>(٥)</sup> بها الأنبياء، والرسل من ذريته، إلى الأمم، حتى ختمهم

(١) انظر التمهيد لابن عبد البر: ١٤٤ / ٥.

(٢) الجاعل هنا هو إبراهيم - عليه السلام -، انظر تفسير ابن جرير الطبري: ٦٣ / ٢٥.

(٣) رواه ابن جرير: ٦٣ / ٢٥.

(٤) رواه ابن جرير: ٦٣ / ٢٥.

(٥) كذا في الأصل، فإن كانت: «تتري» فمعناها: يتبع بعضهم بعضاً، من الموااترة، وهي اسم جمع، فلا تكون حالاً من المفرد. انظر تفسير ابن جرير: ٦٣ / ١٨ =

الله بمحمد - ﷺ -، خلاصة ولده إسماعيل - عليهما الصلاة والسلام -،  
الذين هم خلاصة بني آدم.

فهي الكلمة التي قامت بها السموات والأرض، وفُطرت عليها  
جميع المخلوقات، وعليها أسست الملة، ونُصبت القبلة، وجُردت  
سيوف الجهاد، وهي محض حق الله على جميع العباد.

وهي الكلمة العاصمة لمن أقامها للدم والمال والذرية في هذه  
الدار، والمنجية من عذاب القبر والنار.

وهي المنشور الذي لا يدخل أحد الجنة إلا به، والحبل الذي لا  
يصل أحد إلى الله - سبحانه - إلا من تعلق بسببه.

وهي كلمة الإسلام، ومفتاح دار السلام، وبها ينقسم الخلق إلى  
شقي وسعيد، ومقبول وطريد، وبها انفصلت دار الكفر من دار  
الإيمان، وتميّزت دار النعيم من دار الشقاء والهوان.

وهي العمود الحامل للفرض والسنة، ومن كان آخر كلامه «لا إله  
إلا الله» دخل الجنة.

وروح هذه الكلمة ولبُّها وسرُّها: أفراد الربّ - جل ثناؤه، وتقدّست  
أسماءه، وتبارك اسمه، وتعالى جدُّه، ولا إله غيره - بالمحبّة  
والإجلال، والتعظيم والخوف والرجاء، وتوابع ذلك؛ من التوكّل،  
والإنابة، والرغبة، والرغبة، فلا يُحِبّ سواه، وكلّ ما يُحِبّ غيره فإتّما  
هو تبع لمحبّته، أو وسيلة إلى زيادتها، فلا يُخاف ولا يُرجى سواه، ولا

---

= وعلى كل حال فاستعمال المؤلف لها هنا في غير محله كما يبدو من سياق الكلام.



يُتَوَكَّلُ إِلَّا عَلَيْهِ، وَلَا يُرْغَبُ إِلَّا إِلَيْهِ، وَلَا يُرْهَبُ إِلَّا مِنْهُ، وَلَا يُحْلَفُ إِلَّا بِاسْمِهِ، وَلَا يُنْذَرُ إِلَّا لَهُ، وَلَا يُتَابُ إِلَّا إِلَيْهِ، وَلَا يُطَاعُ إِلَّا أَمْرُهُ، وَلَا يُحْتَسَبُ<sup>(١)</sup> إِلَّا بِهِ، وَلَا يُسْتَعْفَى فِي الشَّدَائِدِ إِلَّا بِهِ، وَلَا يُلْتَجَأُ إِلَّا إِلَيْهِ، وَلَا يُسْجَدُ إِلَّا لَهُ، وَلَا يُذْبَحُ إِلَّا لَهُ، وَبِاسْمِهِ، وَيَجْتَمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَلَا يُعْبَدُ إِلَّا إِيَّاهُ أَنْوَاعَ الْعِبَادَةِ، عَنْ أَمْرِهِ<sup>(٢)</sup>.

فهذا هو تحقيق شهادة ألا إله إلا الله، ولهذا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ مِنْ شَهِدِ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقِيقَةً.

٦ / ١٩

ويقال في: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ﴾: / أي ذو براءة. كما يقال: رجل عدل، ورجال عدل، أي: ذو عدل.

[وقوله - تعالى -: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا أَلَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾] [التوبة: ٣١].

الأحبار: العلماء، واحدهم: حَبْرٌ، بكسر الحاء المهملة وفتحها.

والرهبان من النصارى: أصحاب الصوامع، وأهل الاجتهاد في دينهم، يقال: «راهب»، و«رهبان»، مثل «فارس» و«فرسان». كانوا يترهبون بالتخلي من أشغال الدنيا وترك ملاذها، والزهد فيها، والعزلة عن أهلها، وتعتمد مشاقها.

(١) يعني قول «حسبي الله»، لا يقال لغير الله.

(٢) أي ألا يصرف شيء من أنواع العبادة لغير الله، وألا يكون ذلك إلا بما شرع، وقد نقل المؤلف هذا الكلام عن «الجواب الكافي» لابن القيم ص ١٣٨، ١٣٩، بتصرف.

ويُجمع أيضًا على «رهابين»، و«رهابنة»، والرهبنة: فعله<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿أَرْبَابًا﴾، أي سادة من دون الله، يطيعونهم في معاصي الله - سبحانه - .

قال أبو البختري: أما إنهم لم يصلّوا لهم، ولو أمرهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم، ولكنهم أمرهم، فجعلوا حلال الله حرامه، وحرامه حلاله، فأطاعوهم<sup>(٢)</sup>.

وقال الربيع بن أنس: قلت لأبي العالية: كيف كانت تلك الربوبية؟ قال: كانت الربوبية أنهم وجدوا في كتاب الله - تعالى - ما أمروا به، وما نُهوا عنه، فقالوا: لن نسبق أحبارنا بشيء، فما أمرنا به اتّمرنا، وما نهونا عنه انتهينا. ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم<sup>(٣)</sup>.

وقال أهل المعاني<sup>(٤)</sup>: معناه: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم كأرباب حيث أطاعوهم في كل شيء، كقوله - تعالى - : ﴿قَالَ أَنْفُخُوا حَوْثًا إِذَا جَعَلَهُ نَارًا﴾ [الكهف: ٩٦]، أي كالنار.

قال عبدالله بن المبارك في بيته السائر:

- 
- (١) كذا بالأصل، ولعل صوابها: فَعَلْتَهُ .  
(٢) رواه سعيد بن منصور عن أبي البختري الطائي عن حذيفة من قوله، انظر السنن: ٢٤٦ / ٥، برقم (١٠١٢)، ورواه كذلك ابن جرير في تفسيره: ١١٤ / ١٠، كما رواه أيضًا من قول أبي البختري.  
(٣) رواه ابن جرير: ١١٥ / ١٠.  
(٤) انظر تفسير القرطبي: ١٢٠ / ٨. والمعاني من علوم البلاغة: علم يعرف به مطابقة الكلام لمقتضى الحال. انظر «مفتاح السعادة» لطاش كبرى زاده: ١٨٦ / ١.

وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها<sup>(١)</sup>

فإذا كان هذا وهم لا يعبدوهم، فكيف لو عبدوهم.

فأثبت الله - سبحانه - أنهم اتخذوهم أرباباً من دون الله بذلك.

وقد روى الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، والترمذي<sup>(٣)</sup>، وغيرهما من طرق، عن عدي بن حاتم - رضي الله عنه - أنه لما بلغته دعوة رسول الله - ﷺ - فرّ إلى الشام، وكان قد تنصّر في الجاهلية، فأسرت أخته سقانة، وجماعة من قومه، ثم من رسول الله - ﷺ - على أخته، فأعطاهما، فرجعت إلى أخيها، ورغبتة في الإسلام، وفي القدوم على رسول الله - ﷺ -، فقدم عدي المدينة، وكان رئيساً في قومه طيء، وأبوه حاتم الطائي، المشهور بالمكرم، فتحدثت الناس بقدمه، فدخل على رسول الله - ﷺ - وهو يقرأ: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١]، قال: فقلت: إنهم لم يعبدوهم. فقال: بلى، إنهم حرّموا عليهم الحلال، وحلّلوا لهم الحرام، فاتبعوهم، فتلك عبادتهم إياهم. وقال له رسول الله - ﷺ -: يا عدي ما يُفرك؟ أيفرك أن يقال: لا إله إلا الله. فهل تعلم من إله إلا الله؟ ثم دعاه إلى الإسلام، فأسلم، وشهد شهادة الحق. قال: فلقد رأيت وجهه - ﷺ - استبشر، ثم قال: إنّ

(١) ديوانه: ص ٦٧، دار الوفاء، ورواه البيهقي في الشعب: ٥ / ٤٦٤، (٧٣٠٠) وأبو

نعيم في الحلية: ٨ / ٢٧٩.

(٢) المسند: ٤ / ٣٧٨، وليس في سياقه أنه قرأ عليه الآية أو راجعه فيها، والمؤلف هنا دمج بين الروايات.

(٣) السنن: ٥ / ٢٧٨، كتاب التفسير، برقم (٣٠٩٥)، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي: ٣ / ٥٦.

اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون.

١٩/

/وقال السدي: استنصحو الرجال، وتركوا كتاب الله وراء ظهورهم<sup>(١)</sup>.

ولهذا قال: ﴿وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [التوبة: ٣١]، أي الذي إذا حرم الشيء فهو الحرام، وما حله حل، وما شرعه أتبع، وما حكم به نفذ.

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [٣١]: قدس - تعالى - نفسه عن الشركاء والنظراء والأعوان والأنداد والأولاد، لا إله إلا هو، فلا رب لنا سواه، ولا نعبد إلا إياه.

[وقوله - تعالى -]: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

وفي هذا أوضح دليل، أن جملة مشركي العرب مقرون أنه لا رب إلا الله، ولا خالق سواه، وأنه وحده المنفرد بالخلق والربوبية، وذلك معلوم عند جملتهم، وقد تظاهرت به الأدلة من الكتاب عنهم، كما مر تقريره.

ولم يكونوا مقرين بتوحيد الإلهية، وهو المحبة والتعظيم والخضوع، والتذلل بالتعبد تحت أمره ونهيهِ، بل كانوا يتألهون مع الله غيره، وهذا هو الشرك الذي لا يغفره الله - سبحانه وتعالى -<sup>(٢)</sup>.

(١) ذكره عنه ابن كثير غير مسند: ٢ / ٣٥٠، ط الفكر ١٤٠١.

(٢) كذلك الشرك في الربوبية لا يغفره الله - تعالى -، فكان حق العبارة أن تكون: وهذا =

فقد أخبر - سبحانه - أن من أحب شيئاً من دون الله كما يحب الله - تعالى - فهو ممن اتخذ من دون الله أنداداً، وهذا نذ في العبادة، لا في الخلق والربوبية .

ثم قال - تعالى - : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ ، وفيه كما قالوا تقديران<sup>(١)</sup> :

أحدهما : والذين آمنوا أشد حبا لله من أصحاب الأنداد لأنادهم وآلهتهم ، التي يحبونها ويعظمونها من دون الله - سبحانه - ، قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : أثبت وأدوم<sup>(٢)</sup> .

ولأن المؤمنين لا يعدلون عنه إلى غيره ، بخلاف المشركين ، فإنهم يعدلون عن<sup>(٣)</sup> أندادهم إلى الله عند الشدائد ، ويجعلونهم وسائط بينهم وبين الله ، فيقولون : ﴿ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ ، ويعبدون الصنم ، ثم يرفضونه إلى غيره ، أو يأكلونه ، كما سنذكر ذلك إن شاء الله في موضعه .

والثاني : والذين آمنوا أشد حبا لله من محبة المشركين بالأنداد لله ؛ فإن محبة المؤمنين خالصة ، ومحبة أصحاب الأنداد لله قد ذهبت أندادهم بقسط منها ، والخالصة أشد من المشتركة .

---

= من الشرك الذي لا يغفره الله .

(١) انظر مدارج السالكين : ٣ / ٢٠ .

(٢) لم أعر عليه ، وهو لفظ البغوي في تفسيره : ١ / ١٣٦ .

(٣) في الأصل : [من] ولا وجه لها .

والقولان مرتبان على القولين في ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ﴾:

أحدهما: يحبونهم كما يحبون الله، فيكون قد أثبت لهم محبة الله، ولكنها محبةٌ يشركون فيها مع الله - سبحانه - أندادهم.

والثاني: المعنى: يحبونهم كما يحب المؤمنون الله - سبحانه -، ثم بين أن محبة المؤمنين لله أشد من محبة أصحاب الأنداد أندادهم.

ورجح بعض العلماء - رحمهم الله - القول الأول<sup>(١)</sup>؛ لأنهم إنما ذموا بأنهم شركوا بين الله وبين أندادهم في المحبة، ولم يخلصوها لله - سبحانه - كمحبة المؤمنين، وهذه هي التسوية المذكورة في قوله - تعالى - عنهم في نار جهنم، في قولهم لآلهتهم وأندادهم وهي محضرة معهم في العذاب: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٧﴾ إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨﴾﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨]، ومعلوم أنهم لم يسوؤهم به في الخلق والرزق، وجميع / مقام<sup>(٢)</sup> الربوبية، وإنما سوؤهم في الألوهية، كقوله: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾﴾ [الأنعام: ١]، أي يعدلون به غيره في العبادة، وهذا أصح القولين، وقيل الباء بمعنى (عن)<sup>(٣)</sup>، والمعنى: ثم الذين كفروا عن ربهم يعدلون إلى عبادة غيره<sup>(٤)</sup>.

٢/٩.

[و] لمسلم [في الصحيح]<sup>(٥)</sup> له، من حديث أبي مالك، سعد بن

(١) وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، كما في «مدارج السالكين»: ٢١ / ٣، والمؤلف ينقل منه.

(٢) كذا، ولعل الأصوب: جميع مقامات...

(٣) قاله النضر بن شميل، كما في «زاد المسير» لابن الجوزي: ٢ / ٣.

(٤) وضعف هذا القول ابن القيم كما في المدارج: ٢١ / ٣.

(٥) ٥٨ / ١، كتاب الإيمان، باب (٨)، وحديث (٢٣).

طارق بن أشيم بن مسعود الأشجعي، الكوفي، الثقة، مات في حدود الأربعين بعد المائة، عن أبيه طارق، صحابي - رضي الله عنه -، قال مسلم: لم يرو عنه غير ابنه.

[عن النبي - ﷺ - أنه قال:] ولفظ مسلم: قال طارق - رضي الله عنه -: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول:

[مَنْ]: هو اسم شرط جازم، يجزم فعلين، الأول فعل الشرط، والثاني جوابه وجزاؤه، والذي يظهر أن (مَنْ) في هذا من ألفاظ العموم، التي تقع في اللغة على الذكر والأنثى.

[قال]: فعل الشرط.

[لا إله إلا الله]: جملة القول.

[وكفر بما يُعبد من دون الله]: أي من الأنداد والأصنام والأوثان.

وهذا عطف جملة هي من معنى المعطوف عليه، فهو من باب عطف الخاص على العام، زيادة بيان للمعطوف، واهتماماً بشأنه، وتعميماً لنفي كل ما سوى الله - تعالى -، لا أنه شرط زيد على الأول، إذ لفظ «لا إله إلا الله» مستلزم للكفر بما يعبد من دون الله.

وقد فهم ذلك كفار قريش بحضرة أبي طالب، حيث طلب رسول الله - ﷺ - منهم لما اجتمع ملاًهم عنده، أن يقولوا «لا إله إلا الله»، فصفقوا بأيديهم، وقالوا: ﴿أَجْعَلِ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَجِدًّا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ (١)

[ص: ٥].

(١) رواه أحمد: ١ / ٢٢٧، ٣٦٢، وابن حبان في صحيحه: ١٥ / ٨٠ الإحسان.

ويوضح ذلك قوله - ﷺ - فيما صح وثبت عنه أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله» الحديث<sup>(١)</sup>، وفي لفظ: «حتى يقولوا...»<sup>(٢)</sup>.

ومن قال غير ذلك لم يفهم ما فهمت قريش من لغتها<sup>(٣)</sup>، والله الموفق.

ولهذا قال ابن القيم في طرقة<sup>(٤)</sup>: لا يفتقر في صحة الإسلام أن يقول الداخل فيه: «أشهد...»، بل لو قال: «لا إله إلا الله محمد رسول الله» كان مسلمًا بالاتفاق. يعني من العلماء - رحمهم الله -.

فاجتمع في هذا الحديث خطاب الوضع والتكليف<sup>(٥)</sup>، فالإيمان

---

(١) أخرجه البخاري: ٣ / ١٠٧٧، برقم (٢٧٨٦)، ومسلم: ١ / ٥٨، رقم (٢٠).

(٢) كلاهما في الصحيحين.

(٣) المؤلف هنا يتعقب صاحب المتن في قوله آخِر هذا الباب عن حديث «من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه، وحسابه على الله»: وهذا من أعظم ما يبين معنى «لا إله إلا الله»؛ فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصمًا للدم والمال، بل ولا معرفة معناها، مع لفظها، بل ولا الإقرار بذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله، فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ولا دمه، فإياها من مسألة ما أعظمها وأجلها. ويا له من بيان ما أوضحه، وحجة ما أقطعها للمنازع. ١. هـ. وقد صرح بهذا التعقب في كتابه «كشف الغمة»، وقد ردّ عليه الشيخ عبداللطيف في «مصباح الظلام» ص ١٦٢ وما بعدها.

(٤) «الطرق الحكمية»: ص ٢١٣.

(٥) الخطاب الشرعي على نوعين: خطاب تكليف، وهو الأمر والنهي، وخطاب وضع وإخبار، كالخطاب بالصحة والفساد، ووقوع الطلاق ولزوم الكفارة، فالأول لا يثبت إلا في حق المكلف، والثاني ثابت في حق المكلف وغيره. انظر فتاوى ابن =



واجب، وهو سبب لعصمة الدم والمال، والكفر محرّم، وهو سبب لاستباحتهما.

أو تكون الواو في هذا الموضع واو الحال<sup>(١)</sup>.

وقد قال عون الدين ابن هبيرة - رحمه الله تعالى -<sup>(٢)</sup>: هذه الكلمة مشتملة على الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله، فأما معنى «لا إله إلا الله»، فإنه كلام هو دليل نفسه، ودليل غيره، وقول «لا إله إلا الله» يقتضي الإقرار بها، وأن تعلم أن كل ما فيه أمانة الحدث فإنه لا يكون إلهًا، فإذا قلت: لا إله إلا الله، فقد اشتمل نطقك هذا على أن ما سوى الله ليس بإله، فيلزمك إفراده - سبحانه وتعالى - بذلك وحده، والسموات والأرض وما فيهما وما بينهما مخلوق له؛ لأن بعضها أمثال بعض وأشباه، إذ لا يمكن أن يكون له مثل، ولا يكون هو مثلًا لغيره؛ لأن المثلية تطرّق إلى الاشتباه، وليس يمكن أن يعرف الشيء من بين الأشياء إلا بأن لا يشبهها ولا تشبهه<sup>(٣)</sup>، / فينفرد الله - عز وجل - بأنه لا شبيه له، قال - تعالى -: ﴿وَاللَّهُ كَرِيمٌ وَاللَّهُ وَحْدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣].

ب/٩:

= الصلاح: ٢ / ٤٧٩.

(١) يعني في قوله: «وكفر بما يُعبد...».

(٢) «الإفصاح»:

(٣) ما كان أغنى المؤلف عن هذا الكلام؛ فمؤداه ألا نعرف شيئًا أبدًا، وقد جعل علّة حدوث السموات والأرض وما فيهما وما بينهما هي تماثلها وتشابهاها، فلزمه أن تكون النار مثل الماء، والأرض مثل السماء، وهذا إنما يجري على أصول المتكلمين القائلين بتماثل الأجسام، وهو ما ينكره أكثر العقلاء، انظر «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية: ٤ / ١٧٦ وما بعدها، و«منهاج السنة»: ٢ / ٥٩٩.

وكان اسم «الله» مرتفعاً بعد «إلا» من حيث إنه الواجب له الإلهية، ولا يستحقها فيما لم يزل غيره.

ويقتضي أيضاً من هذا القائل أن يكون عالماً أن لا إله إلا الله، كما قال - تعالى - : ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، والعلم يقتضي العمل؛ لأنه مطلوب من مضمونها؛ إذ هو المألوه، المطاع أمره، المجتنب نهيه، محبة وإجلالاً وتعظيماً ورغبة ورهبة.

[حرم دمه وماله]، الجملة من ذلك جواب فعل الشرط وجزاؤه.

[وحسابه على الله - عز وجل -].

وهو في المسند عن الإمام أحمد، من طريق يزيد بن هارون، قال: أنبأنا أبو مالك الأشجعي عن أبيه، أنه سمع النبي - ﷺ - وهو يقول لِقَوْمٍ: «من وحد الله، وكفر بما يُعبد من دونه، حُرِمَ ماله ودمه، وحسابه على الله - عز وجل -».

قال الإمام أحمد: حدثنا به يزيد بواسط وبغداد، قال: سمع النبي - ﷺ - . فهو بهذا السند ثلاثي.

وهو عنده أيضاً بطريق آخر بهذا اللفظ بسند صحيح<sup>(١)</sup>.

وهذا إشارة إلى أن ما تكنه القلوب وتنطوي عليه الضمائر إلى الله - عز وجل -، وأن الشريعة مركبة على ما ظهر من العباد، إذا قالوا: «لا إله إلا الله». ثم عملوا بمقتضاها.

---

(١) المسند: ٣ / ٤٧٢ . وهذا اللفظ عند مسلم أيضاً برقم (٢٣).

وفي الحديث: «إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم». رواه الشيخان عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - (١).

وعند ابن أبي الدنيا من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا تزال «لا إله إلا الله» تمنع العباد من سخط الله، ما لم يؤثروا دنياهم على صفقة دينهم، فإذا آثروا صفقة دنياهم على دينهم ثم قالوا: لا إله إلا الله. رُدَّت عليهم، وقال الله: كذبتهم» (٢).

وعند الترمذي - وقال: حسن غريب - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما قال عبد: «لا إله إلا الله» قط مخلصاً، إلا فُتحت له أبواب السماء، حتى يفضي إلى العرش، ما اجتنب الكبائر» (٣).

فدل بهذا أن المراد العملُ بمقتضاها، لا مجرد لفظها.

واقصر النبي - ﷺ - هنا على كلمة الإخلاص؛ لتضمنها شهادة أن محمداً رسول الله؛ لأنه لا يُعلم ما استلزمته إلا من جهته - ﷺ -، فهي

---

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٥٨١، كتاب المغازي، باب (٥٨)، حديث (٤٠٩٤)، وصحيح مسلم: ٢ / ٦١٠، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج...، حديث (١٠٦٤).

(٢) لم أهد إلى موضعه عن ابن أبي الدنيا، ورواه البيهقي في الشعب: ٧ / ٣٣٧، رقم (١٠٤٩٧) وابن عدي في الكامل: ٥ / ١٩، وخطأ أبو حاتم الرازي روايته عن أنس، وقال: إنما هو عن مالك بن أنس عن النبي - ﷺ -، مرسل. انظر «علل الحديث» لابن أبي حاتم: ٢ / ١٢١. ورواه أبو يعلى في مسنده: ٧ / ٩٥ رقم (٤٠٣٤) بلفظ: «صفقة» بالسين، وإسناده ضعيف جداً كما قال محققه. و«الصفقة» و«الصفقة» لغتان.

(٣) السنن: ٥ / ٥٧٥، كتاب الدعوات، باب (١٢٧)، وحديث (٣٥٩٠). وحسنه الألباني كما في صحيح الجامع: ٢ / ٩٨٧، رقم (٥٦٤٨).

متضمنه أيضًا للرسالة<sup>(١)</sup>.

ويُعلم ذلك من قوله - تعالى - : ﴿ فَأَمَّا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا جُعِلَ لِهَؤُلَاءِ أَسْمَاءَ يَدْعُونَ بِهَا بِغَيْرِ حَقٍّ عَلَيْهِمْ يُدْعَى بِهَا وَهُمْ يَخِشُونَ خِلَافَهُمْ ﴾ . وهذا الهدى هو ما تضمنته «لا إله إلا الله» .

فروى الإمام أحمد في مسنده عن ابن المنتفق - رضي الله عنه - قال: أتيت النبي - ﷺ - وهو بعرفات، فقلت اثنتان أسألك عنهما: ما ينجيني من النار، ويدخلني الجنة؟ قال: «إن أوجزت في المسألة، لقد أعظمت وأطولت، فاعقل عني إذا: اعبد الله، ولا تشرك به شيئاً، وأقم الصلاة المكتوبة، وأدّ الزكاة / المفروضة، وصُمْ رمضان»<sup>(٢)</sup>. ولم يزد على ذلك.

٢/٩١

ورواه ابن منده<sup>(٣)</sup> وأبو نعيم<sup>(٤)</sup> بنحو هذا اللفظ.

وفي لفظ الإمام أحمد أيضًا عنه قال: «اتق الله، ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان»<sup>(٥)</sup>. ولم يزد على ذلك.

وفي لفظ: «وما تحب أن يفعله الناس بك فافعله لهم، وما تكره أن يأتي الناس إليك فذر الناس منه»<sup>(٦)</sup>.

(١) راجع التعليق السابق في [ ] .

(٢) المسند: ٦ / ٣٨٣، وأشار في المجمع (١ / ٤٣) إلى ضعف في سنده.

(٣) لم أهد إليه.

(٤) لم أعر عليه.

(٥) المسند: ٦ / ٣٨٣.

(٦) المسند: ٦ / ٣٨٣. ورواه الطبراني في الكبير: ٨ / ٢٧ و١٩ / ٢٠٩، والبيهقي في

الشعب: ٧ / ٥٠٢، رقم (١١١٣٢)، وابن قانع في معجم الصحابة: ٢ / ٦٨.

وقد قيل: إن هذا الصحابي هو وafd بني المنتفق، واسمه لقيط، صاحب الحديث الطويل المشهور.

وفي الترمذي من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يخطب في حجة الوداع، يقول: «يا أيها الناس اتقوا الله، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وحجوا بيت ربكم، وأدوا زكاة أموالكم، وأطيعوا إذا أمركم، تدخلوا جنة ربكم». وقال حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

ورواه الإمام أحمد، ولفظه: «اعبدوا ربكم»، بدل قوله: «اتقوا الله»<sup>(٢)</sup>.

وعند ابن ماجه عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من فارق الدنيا على الإخلاص لله، وعبادته وحده لا شريك له، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، مات والله راضٍ عنه».

قال أنس - رضي الله عنه -: وهو دين الله الذي جاءت به الرسل، وبلغوه عن ربهم، قبل هزج الأحاديث، واختلاف الأهواء، وتصديق ذلك في كتاب الله - تعالى - في آخر ما نزل الله: ﴿فَإِنْ تَابُوا﴾، قال: خلعوا الأوثان وعبادتها، ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ﴾. وقال في آية أخرى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ فَخِوَانُكُمْ فِي الَّذِينَ﴾ [التوبة: ١١]. انتهى ما ذكره ابن ماجه عن أنس - رضي الله عنه -<sup>(٣)</sup>.

(١) السنن: ٢ / ٥١٦، آخر كتاب الصلاة، رقم (٦١٦). وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٨٦٥).

(٢) المسند: ٥ / ٢٥١، ٢٦٢.

(٣) السنن: ١ / ٢٧، باب في الإيمان، رقم (٧٠)، ورواه الضياء في المختارة: ٦ / ١٢٦، رقم (٢١٢٢)، والحاكم في المستدرک: ٢ / ٣٦٢، رقم (٣٢٧٧) وصحح =

وقد قال - تعالى -: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِن رَّبِّكُمْ ﴾ [المائدة: ٦٨].

وفي مسند الإمام أحمد أيضًا، عن بشير بن الخصاصية - رضي الله عنه - قال: أتيت رسول الله - ﷺ - لأبايعه، فاشتراط علي شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن أقيم الصلاة، وأن أوتي الزكاة، وأن أحج حجة الإسلام، وأن أصوم رمضان، وأن أجاهد في سبيل الله. فقلت: يا رسول الله، أما اثنتان فوالله لا أطيعهما: الجهاد والصدقة. فقبض رسول الله - ﷺ - يده، ثم حرّكها، وقال: فلا جهاد ولا صدقة؟ فبم تدخل الجنة إذا؟. فقلت: يا رسول الله، أنا أبايعك. فبايعته عليهن كلهن<sup>(١)</sup>.

فقوله - ﷺ -: «حرم ماله ودمه» يدل على أنه مأمور بقتال من عبد مع الله غيره، وهو واضح، فلا وجه لمن قال: إنه - ﷺ - قال / هذا أول الإسلام، قبل فرض الفرائض والهجرة، ولكن وجهه - كما قال جمهور العلماء رحمهم الله تعالى - أنه من المعلوم بالضرورة أن النبي - ﷺ - كان يقبل من كل من جاء يريد الدخول في الإسلام الشهادتين فقط، ويعصم دمه وماله بذلك؛ إذ شهادة أن لا إله إلا الله متضمنة للكفر بما يُعبد من دون الله وعابديها، بل ومتضمنة لشهادة أن محمدًا

ب/٩١

ب/٩١

= إسناده، والبيهقي في الشعب: ٥ / ٣٤١، رقم (٦٨٥٦). وقد ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٨٢٤، رقم (٥٧١٩).  
(١) المسند: ٥ / ٢٢٤، ورواه البيهقي في الكبرى: ٩ / ٢٠، رقم (١٧٥٧٤)، والحاكم: ٢ / ٨٩، رقم (٢٤٢١) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ورواه الخطيب في تاريخ بغداد: ١ / ١٩٥. وقال في الجمع (٤٢/١): رجال أحمد موثوق. أ.هـ.

رسول الله، بل ولجميع ما أمر الله به، أو نهى عنه، فيجعله إذا قالها مسلماً بذلك، حرامَ الدم والمال؛ لتضمنها لجميع ذلك<sup>(١)(٢)</sup>.

وقد أنكر - ﷺ - على أسامة بن زيد - رضي الله عنه - قتله من قال: «لا إله إلا الله»، لما رفع عليه السيف، ولم يقبل منه - ﷺ - قوله: إنما قالها تَعَوِّذًا عن القتل<sup>(٣)</sup>. ولهذا قال في الحديث: «وحسابه على الله - عز وجل -».

ولم يكن - ﷺ - يشترط على من جاء يريد الدخول في الإسلام أن يلتزم الصلاة والزكاة<sup>(٤)</sup>، بخلاف من جاء ليبايعه عليه، أو يسأله عنه. بل قد روي عنه أنه قبل من قوم الإسلام، واشتروا ألا يزكوا<sup>(٥)</sup>.

---

(١) في الطرة عند هذا الموضع كتب: [بلغ مقابلة على أضله فصح على يد مصنفه عفا الله عنه].

(٢) لكن إذا جاء بعد ذلك بما ينقضها صار مرتدًا، حلال الدم والمال، إذا إقيمت عليه الحجة فلم يرتدع، ولو لم ينكر الرسالة، ونواقض الإسلام وقواطعه معلومة، قد صُنِّفَتْ فيها المصنفات، منها «الإعلام بقواطع الإسلام» للهيتمي، و«نواقض الإيمان القولية والعملية» لعبدالعزیز العبد اللطيف، وأبواب الردة من كتب الفقه.

(٣) إنما أنكر النبي - ﷺ - على أسامة لأن الرجل صار معصوم الدم بقول «لا إله إلا الله»، ولم يقع منه ما ينقضها، فلو أنه لم يقتله، ثم أظهر ناقضًا وهو يعلم، لُقِّتِلَ رَدَّةً وأُخِذَ ماله، كالذي تزوج امرأة أبيه، انظر سنن الترمذي: ٣ / ٦٤٣، رقم (١٣٦٢)، والنسائي: ٦ / ١٠٩، رقم (٣٣٣١) وصحيح ابن حبان: ٩ / ٤٢٣، رقم (٤١١٢)، وانظر عنه «نيل الأوطار» للشوكاني: ٧ / ٢٨٦.

(٤) كما لم يشترط عليه مفضلاً ألا يعبد غير الله، وألا يستهزئ بالله وآياته ورسوله، وألا يرتد عن الإسلام بناقض من النواقض؛ فإن هذه كلها من مقتضيات عقد الإسلام، والشروط التي هي من مقتضى العقد لا تذكر كما هو معلوم.

(٥) لكن لم يقبل الشرط، كما سيأتي.

ففي مسند الإمام أحمد، عن جابر - رضي الله عنه - قال: اشترطت  
ثقيف على رسول الله - ﷺ - ألا صدقة عليها ولا جهاد، وأن رسول الله  
- ﷺ - قال: «سَيَصِدَّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ»<sup>(١)</sup>.

وفيه أيضًا عن نصر بن عاصم الليثي، عن رجل منهم أنه أتى النبي  
- ﷺ - فأسلم، على ألا يصلي إلا صلاتين، فقبل منه<sup>(٢)</sup>.

وأخذ أحمد بهذه الأحاديث، وقال: يصح الإسلام على الشرط  
الفاقد، ثم يلزم بشرائع الإسلام كلها.

واستدل أيضًا بأن حكيم بن حزام الأسدي، ابن أخي خديجة أم  
المؤمنين - رضي الله عنها - قال: بايعت رسول الله - ﷺ - على ألا أخز  
إلا قائمًا<sup>(٣)</sup>. وكان بعد ذلك من خيار أصحابه وأورعهم، وهو الذي  
ولد في جوف الكعبة<sup>(٤)</sup>، وليست هذه الخبيصة لأحد غيره.

قال الإمام أحمد: معناه أن يسجد من غير ركوع<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) المسند: ٣ / ٣٤١ زيادة: «إذا أسلموا»، بسند فيه ابن لهيعة، وصححه محققوه:  
٣٤ / ٢٣، ورواه أبو داود: ٣ / ١٦٣، كتاب الخراج...، باب ما جاء في خبر  
الطائف، برقم (٣٠٢٥)، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (١٨٨٩).
- (٢) المسند: ٥ / ٢٥، وقال محققوه: رجاله ثقات، رجال الصحيح، (٤٠٧ / ٣٣).
- (٣) المسند: ٣ / ٤٠٢ وضعف محققوه إسناده: ٢٤ / ٢٨، ط التركي، ورواه النسائي:  
٢ / ٢٠٥، رقم (١٠٨٤)، والطبراني في الكبير: ٣ / ١٩٥.
- (٤) قاله مسلم في صحيحه: ٣ / ٩٤٢، ورواه الحاكم: ٣ / ٥٤٩، برقم (٦٠٤١).
- (٥) انظر المغني لابن قدامة: ٩ / ٢٠١، ط الفكر، ومعلوم أن السجود أبلغ من الركوع، فالظاهر  
أنه اشترط ترك الركوع لعل كانت به، تمنعه الركوع دون السجود. وقد قيل إن  
معناه: ألا أموت إلا مسلمًا، وقيل معناه: ألا أقتل إلا مقبلًا غير مدبر، انظر تفسير  
ابن كثير: ١ / ٣٨٩، ط الفكر، عند قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.



ومع هذا لم يكن يقرُّ أحدًا دخل في الإسلام على ترك الصلاة  
والزكاة.

ولهذا قال الإمام أحمد فيمن قال لكافر: أسلم وخذ ألفًا. وأسلم  
ولم يعطه شيئًا، فأبى الإسلام: يقتل، وينبغي أن يفي<sup>(١)</sup>.

قال: وإن أسلم على صلاتين قبل منه، وأمر بالخمس.

فعن غالب بن القطان، عن رجل، عن أبيه، عن جدّه، أنه أرسل  
ابنه إلى النبي - ﷺ - فقال: إن أبي جعل لقومه مائة من الإبل على أن  
يسلموا، وحسن إسلامهم، ثم بدا له أن يرتجعها منهم، أفهو أحق بها  
أم هم؟ قال: «إن بدا له أن يسلمها إليهم فليسلمها، وإن بدا له أن  
يرتجعها فهو أحق بها منهم، فإن أسلموا فلهم إسلامهم، وإن لم  
يسلموا قوتلوا على الإسلام».

وقال: إن أبي شيخ كبير، وهو عريف على الماء، وإنه يسألك أن  
تجعل إليّ العرافة بعده. فقال: «إن العرافة / حق، ولا بد للناس من  
عرفاء، ولكن العرفاء في النار». رواه أبو داود بإسناد لا يُحتج به<sup>(٢)</sup>.

قال الخطّابي: فيه أنّ من أعطى رجلاً على أن يفعل أمرًا مفروضًا عليه،  
فإنّ للمعطي ارتجاعه منه، ولم يشارط النبي - ﷺ - المؤلّفة على أن  
يسلموا، فيعطيهم جُعلاً على الإسلام، وإنما أعطاهم عطايا بائنة يتألّفهم بها.

(١) ذكره في «الانصاف»: ١٠ / ٣٣١، وانظر «كشاف القناع»: ٦ / ١٧٦.

(٢) السنن: ٣ / ١٣١، كتاب الخراج...، باب في الضرير يتولى، رقم (٢٩٣٤)، ورواه  
البيهقي في الكبرى: ٦ / ٣٦١ رقم (١٢٨٢٨). وضعفه الألباني كما في ضعيف  
الجامع: ٢١٧، رقم (١٥٠٧).

وَأَنَّ فِي الْعَرِافَةِ مَصْلِحَةً لِلنَّاسِ .

وفيه التحذير من التعرض للرياسة والتأمر على الناس؛ لما فيه من الفتنة .

وَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَقُمْ بِحَقِّهِ، وَلَمْ يُوَدِّ الْأَمَانَةَ، فِيهِ إِثْمٌ عَظِيمٌ<sup>(١)</sup> .

فالحاصل أنه - ﷺ - أمر معاذًا - كما تقدم - لما بعثه إلى اليمن أن يدعوهم إلى شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وقال: «فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم - وفي لفظ فأخبرهم -»، فذكر فيه الصلاة والزكاة .

والمراد أن من كان مسلمًا بدخوله في الإسلام بشهادة الحق، بحيث يحرم بذلك دمه وماله، يؤمر بعد ذلك بإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ويلزم بشرائع الإسلام، ويحجز عن المنحارم، مما نهى الله عنه ورسوله - ﷺ - .

ولهذا، من سأله - ﷺ - عن الإسلام، يذكر له مع الشهادتين بقيّة أركان الإسلام، كما في حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، الذي في الصحيح، المعروف بحديث جبريل - عليه السلام -<sup>(٢)</sup>، وحديث وفد عبدالقيس<sup>(٣)</sup>، وحديث ضمام بن ثعلبة<sup>(٤)</sup>، من بني سعد بن بكر، الذي قال فيه ابن عباس - رضي الله عنهما -: ما سمعنا بوافد

(١) بتصرف، من «معالم السنن»: ٤ / ١٩٥ .

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٢٧، رقم (٥٠)، وصحيح مسلم: أول حديث فيه .

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٤٥، رقم (٨٧)، وصحيح مسلم: ١ / ٥٣، حديث (١٧) .

(٤) صحيح البخاري: ١ / ٥٣، رقم (٦٣)، وصحيح مسلم: ١ / ٥٠، رقم (١٢) .

قوم كان أفضل من ضمام بن ثعلبة<sup>(١)</sup>، وغير ذلك مما هو مشهور، وفي كتب أهل الحديث مثبت مسطور.

وكما في حديث لقيط - رضي الله عنه - وافد بني المنتفق المشهور، وقد مرّ طريق منه<sup>(٢)</sup>.

وبهذا يزول الإشكال في جنس هذا الحديث<sup>(٣)</sup>؛ فإن كلمة الشهادتين بمجردهما يعصمان لمن أتى بهما<sup>(٤)</sup> دمه وماله، ويصير بذلك مسلمًا، وقد تقدّم حكاية ابن القيم اتفاق العلماء - رحمهم الله تعالى - على ذلك. فإذا دخل بذلك في الإسلام، فإن أقام صاحبها الصلاة، وآتى الزكاة وشرائع الإسلام، فله ما للمسلمين، وعليه ما عليهم، وإن أخل بشيء من هذه الأركان: فإن كانوا طائفة لهم منعة فامتنعوا عن ذلك قوتلوا<sup>(٥)</sup>.

(١) المسند: ١ / ٢٦٤.

(٢) راجع: ص ٩٠ / ب، ٩١ / أ.

(٣) يريد حديث المتن: «من قال «لا إله إلا الله»، وكفر بما يعبد من دون الله - عز وجل -»، ويقصد بالإشكال أنه قد يُتوهم منه عصمة دم من قال ذلك، ولو أتى بناقض من نواقضه.

(٤) كذا في الأصل، والسياق يقتضي أن يقول: «.. بمجردها تعصم لمن أتى بها»، أو يحذف لفظه «كلمة» من صدر الجملة.

(٥) باعتبارهم مرتدين، ناقضين للشهادة التي دخلوا بها في الإسلام، كحال مانعي الزكاة، وهو قول المحققين من العلماء كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، أما قتال الطائفة الممتنعة من الشرائع أو بعضها فذكر أنه محل إجماع. انظر مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٥٠٢، ٥٠٣. وإن كان فردًا واحدًا حُمِل على شرائع الإسلام، فإن أنكرها صار مرتدًا حلال الدم والمال، وإن امتنع منها دون إنكار صار مرتدًا بترك الصلاة خاصة دون غيرها، على الصحيح، لقول عبدالله بن شقيق: «كان أصحاب محمد - ﷺ - لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة». رواه الترمذي: ٥ / ١٤، برقم (٢٦٢٢)، وغير الصلاة من الفرائض والواجبات يكون فاسقًا بتركه، ويعزر على ذلك.

وقد قال بعضهم: إن معنى هذا الحديث: أن الكافر يقاتل حتى يأتي بالشهادتين، ويقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة<sup>(١)</sup>، وجعلوا ذلك حجة على خطاب الكفار بالفروع.

وسيرة النبي - ﷺ - في قتال الكفار تدل على خلاف هذا<sup>(٢)</sup>، وإن كان الكفار عندنا مخاطبين بالفروع، ويعاقبون عليها، فإنها لا تصح منهم إلا بتقدم الشهادتين؛ لأنها شرط لصحة الأعمال، ولهذا لما طلب أهل الطائف المهلة في هدم طاغيتهم، / لم يمهلهم النبي - ﷺ - في ذلك، وطلبوا منه ألا يهدموها بأيديهم، فأعفاهم.

ب/٩٢

وروى ابن إسحاق أنهم طلبوا منه أيضًا أن يعفيهم من الصلاة، فقال: أما كسر أصنامكم بأيديكم فسنعفيكم منه، وأما الصلاة فإنه لا خير في دين لا صلاة فيه. فقالوا: يا محمد، فسئوتيكها وإن كانت دناءة. فبعث لهدم طاغيتهم - وهي اللات - المغيرة بن شعبة، وأبا سفيان ابن حرب<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر السهيلي عن بعض من أُلّف في السير أن المغيرة قال لأبي سفيان حين هدمها: ألا أضحكك من ثقيف؟ قال: بلى. فأخذ المغيرة

(١) وهذا هو الحق؛ لقوله - تعالى -: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوا حُزْمَهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ وغيرها من الآيات، انظر «تيسير العزيز الحميد»: ١٤٧.

(٢) لم يأت المؤلف بأدلة على زعمه هذا، بل الأدلة على ضده، كقوله - ﷺ -: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر». رواه أحمد: ٥ / ٣٤٦، والترمذي: ٥ / ١٣، برقم (٢٦٢١)، وصححه ابن حبان (١٤٥٤) والحاكم (١١).

(٣) انظر «السيرة النبوية» لابن هشام: ٢ / ٥٤٠.

المعول فضرب به ضربة وخرّ لوجهه، فارتجت الطائف بالصياح سرورًا، بأن اللات قد صرعت المغيرة، وأقبلوا يقولون كيف رأيت يا مغيرة؟ دونكها إن استطعت، ألم تعلم أنّها تُهلك من عاداها؟. ويقولون لمن حضر: ويحكم، ألا ترون ما صنع؟. فقام المغيرة يضحك منهم، ويقول لهم: يا خبيثاء، ما قصدت إلا الهزء بكم. ثم أقبل على هدمها حتى استأصلها، وأقبلت عجائز ثقيف تبكي وتقول:

أسلمها الرضّاع إذ كرهوا المصاع

أي: أسلمها اللثام، إذ كرهوا القتال<sup>(١)</sup>.

ولهذا قال ضرار بن الخطاب في ذلك:

وأقبلت<sup>(٢)</sup> ثقيف إلى لاتها بمنقلب الخائب الخاسر<sup>(٣)</sup>

فلم يمهلهم النبي - ﷺ - في هدمها؛ لأن يهدمها وإزالتها يحصل الكفر منهم بما عبّد من دون الله، وهو أحد أركان شهادة ألا إله إلا الله، إذ ليس قوله - ﷺ - في الحديث: «وكفر بما يعبد من دون الله»، بزيادة شرط عليه، كما توهمه المصنّف - رحمه الله -<sup>(٤)</sup>، وقد بيّنا ذلك، وهو مما اعترض عليه به.

ولهذا، في صحيح مسلم، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن

(١) «الروض الأنف»: ٣٧٢ / ٧.

(٢) كذا في الأصل، وهو غير مستقيم، وفي السيرة: وفرت ثقيف...

(٣) «السيرة النبوية»: ٤٧ / ١، والبيت فيها.

(٤) وقد تقدمت عبارة المصنّف في ص ٤٥٠.

النبي - ﷺ - دعا عليًا يوم خيبر، فأعطاه الراية، وقال: امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك. فسار علي شيئًا ثم وقف فصرخ: يا رسول الله، على ماذا أقاتل الناس؟. فقال: قاتلهم على أن يشهدوا ألا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله - عز وجل - (١).

فجعل - ﷺ - مجرد الإجابة إلى الشهادتين عاصمة للنفوس والأموال، إلا بحقها، ومن حقها الامتناع (٢) بعد ذلك من الصلاة والزكاة بعد الدخول في الإسلام والشهادتين، كما فهمه الصحابة - رضي الله عنهم - (٣).

وقد قال ابن عباس - رضي الله عنهما - في رواية الوالبي، / في قوله - تعالى -: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، قال: الرحمة (٤)، إن الله بعث نبيه - ﷺ - بشهادة ألا إله إلا الله، فلما صدقوا بها زادهم الصلاة، فلما صدقوا بها زادهم

أ/٩٣

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٩١، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي - رضي الله عنه -، رقم (٢٤٠٥).

(٢) الصواب أن يقال: ومن حقها المؤاخذة على الامتناع... والله أعلم.

(٣) وأولى من ذلك الامتناع من التوحيد، فإذا كان مجرد النطق بلا إله إلا الله لا يعصم دم ومال من ترك الالتزام ببعض الشرائع، فكيف بمن ترك أصل الشرائع، (ودان بالشرك، وفعله وأحبه ومدحه، وأثنى على أهله، ووالى عليه، وعادى عليه، وأبغض التوحيد الذي هو إخلاص العبادة لله، وتبرأ منه، وحارب أهله، وكفرهم، وصد عن سبيل الله كما هو شأن عباد القبور)؟! انظر «تيسير العزيز الحميد»: ١٤٩.

(٤) أي أنه فسر السكينة في الآية بالرحمة.

الصيام، فلما صدّقوا به زادهم الزكاة، فلما صدّقوا بها زادهم الحج، فلما صدّقوا به زادهم الجهاد، ثم أكمل لهم دينهم، فقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾.

قال ابن عباس: فأوثق إيمان أهل السموات والأرض وأصدقه وأكمله: شهادة ألا إله إلا الله<sup>(١)</sup>. ذكره في الفروع<sup>(٢)</sup>.

ومما يدل على قتل الجماعة الممتنعة من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة: قوله - تعالى -: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخِوُنْكُمْ فِي الْيَوْمِ﴾ [التوبة: ١١]، وفي الآية الأخرى: ﴿فَخَلَوْا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

وقوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كَلَهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، مع قوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥]..

ولما ظنّ الفاروق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن مجرد الإتيان بالشهادتين بعد التمكن من الإتيان بالفرائض يعصم الدم والمال، تمسكاً بعموم ألفاظ وردت<sup>(٣)</sup>، كشف الصديق - ثاني الاثنين إذ هما في الغار - عنه ذلك، فرجع إلى الحق، وموافقة الصديق، وأطبق على ذلك الصحابة - رضي الله عنهم -، والقصة في ذلك مشهورة منشورة، وفي كتب أهل العلم مسطورة، وسنن ذلك في الباب الثاني والعشرين، إن

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره: ٧٢ / ٢٦.

(٢) لابن مفلح: ٣١٧ / ٢.

(٣) وذلك في قوله لأبي بكر - رضي الله عنهما -: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله - ﷺ - «أمرت أن أقاتل الناس..» الحديث في صحيح البخاري: ٥٠٧ / ٢، برقم (١٣٣٥)، ومسلم برقم (٢٠).

شاء الله - تعالى - (١) عن إطالة الكلام هنا.

وليس كل من قوتل أو قتل بأمر الشارع - ﷺ - يكون كافرًا؛ فإن اختلاف الصحابة - رضي الله عنهم - لم يكن في كفر مانع الزكاة، وإنما هو في استباحة دمه بمنعه لها (٢).

وأما قتل الواحد الممتنع عن الصلاة، فأكثر العلماء من السلف على أنه يقتل، وهو قول الأئمة الثلاثة، ونص عليه الإمام أحمد، فإن كان امتناعه جحودًا فلا خلاف في كفره، وحكمه حكم سائر المرتدين، إذا كان مثله لا يجهل ذلك.

قال ابن أبي عمر في شرحه: قال شيخنا - يعني عمه موفق الدين - : ولا أعلم في هذا خلافًا (٣).

وقد قال - تعالى - : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الروم: ٣١].

وإن كان امتناعه تهاوتًا وكسلًا بعد أن يُدعى إليها مع اعتقاد وجوبها، والتهديد بالقتل، والداعي له الإمام أو نائبة، فيأبى فعلها حتى تضايق وقت التي بعدها، أو الأولى، أو وقت الرابعة على القول الثالث، فاختلفوا في كفره، مع اتفاقهم على قتله، خلافًا لأبي حنيفة - رحمه الله -، فإنه قال: لا يقتل. وهو محجوج بما تقدّم.

(١) كذا في الأصل، وأظن هنا كلمة ناقصة: [بما يعني].

(٢) في هذا نظر، وسيأتي تعقبه بعد قليل.

(٣) الشرح الكبير على المقنع لشمس الدين ابن قدامة: ٣ / ٢٧، ط التركي. وانظر المغني: ٣ / ٣٥١.



ف قيل: يقتل حدًا، ويقبر في مقابر المسلمين، ويرثه أقاربه المسلمون، كالزاني المحصن.

وذكر ابن أبي عمر أن هذا اختيار أبي عبدالله بن بطة، وأنه أنكر قول من قال: إنه يكفر، وأن المذهب على هذا، / لم يجد خلافًا فيه<sup>(١)</sup>.

قال: وهو قول أكثر الفقهاء، منهم أبو حنيفة، ومالك، والشافعي<sup>(٢)</sup>.

قال الموفق: وهو أصوب القولين<sup>(٣)</sup>.

ومال إليه ابن أخيه صاحب الشرح<sup>(٤)</sup>. وصححه المجد<sup>(٥)</sup>، وجزم به في الوجيز<sup>(٦)</sup> وغيره.

وقيل: يقتل كفرًا. قال في الفروع: اختاره الأكثر، فحكمه كالكافر<sup>(٧)</sup>.

وقاله الزركشي<sup>(٨)</sup>، وقال في الفائق<sup>(٩)</sup>: نصره الأكثر.

---

(١) الشرح الكبير: ٣ / ٣٦.

(٢) الموضوع السابق.

(٣) المغني: ٣ / ٣٥٩.

(٤) الشرح الكبير: ٣ / ٣٥-٤٠.

(٥) كما ذكر صاحب الإنصاف: ٣ / ٣٨، مع الشرح الكبير والمقنع، ط التركي.

(٦) «الوجيز» متن في الراجح من مذهب أحمد، لسراج الدين الدجيلي (ت ٧٣٢هـ)، وهو مضمن في الإنصاف للمرداوي، قال صاحب المدخل المفصل (٢ / ٧٤٩): ولا أعلم في المذهب كتابًا بهذا الاسم «الوجيز» سواه. وانظر الإنصاف: ٣ / ٣٦، ط التركي.

(٧) «الفروع» لابن مفلح: ١ / ٢٩٤.

(٨) انظر «شرح مختصر الخرقى»: ٦ / ٢٤٩، و«الإنصاف»: ٣ / ٣٧.

(٩) «الفائق في المذهب» لابن قاضي الجبل (ت ٧٧١هـ). وهو من مصادر المرادوي =

وفي الإفصاح<sup>(١)</sup>: اختاره جمهور أصحاب الإمام أحمد.

وذكره القاضي<sup>(٢)</sup> ظاهر المذهب.

وقال في الإنصاف: وهو المذهب، وعليه جمهور الأصحاب<sup>(٣)</sup>.

قال في الفروع عن شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -:  
ويمتنع أن يعتقد أن الله فرضها ولا يفعلها، ويصبر على القتل، هذا لا  
يفعله أحد قط<sup>(٤)</sup>. يعني بعد الدعاء إليها بالاستتابة والتهديد بالقتل،  
وهو يعلم أنه إن لم يفعلها أنه يُقتل.

قال في الإنصاف: والعقل يشهد بما قال ويقطع به، وهو عين  
الصواب الذي لا شك فيه، وأنه لا يقتل إلا كافرًا<sup>(٥)</sup>.

وقال شيخ الإسلام أيضًا: أجمعوا أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة  
متواترة من شرائع الإسلام يجب قتالها، حتى يكون الدين كله لله<sup>(٦)</sup>.  
كالمحاربين وأولى. - يعني من غير تكفير لهم؛ إذ ليس كل من قوتل

---

= في «الإنصاف»، انظر «المدخل المفصل» لبكر أبو زيد: ٢ / ٨٢٠. وانظر  
«الإنصاف»: ٣ / ٣٧.

(١) للوزير ابن هبيرة (ت ٥٦٠)، أصله شرح على الجمع بين الصحيحين للحميدي،  
أتى فيه على جميع أبواب الفقه عند شرح حديث «من يرد الله به خيرًا يفقهه في  
الدين». انظر «المدخل المفصل»: ٢ / ٩٠٤. و«الإنصاف»: ٣ / ٣٧.

(٢) أبو يعلى (ت ٤٥٨هـ) في شرح الخرقى كما في الإنصاف: ٣ / ٣٧.

(٣) «الإنصاف»: ٣ / ٣٧.

(٤) «الفروع»: ١ / ٢٩٤.

(٥) «الإنصاف»: ٣ / ٤٠.

(٦) مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٤٦٨.

يكون كافرًا - (١).

قال: ولهذا اتفقوا أن البدع المغلظة شر من الذنوب، وأمر - عليه السلام - بقتال الخوارج عن السنة، وأمر بالصبر على جور الأئمة وظلمهم (٢).

وأن الرافضة شر من الخوارج اتفاقاً (٣).

قال: وفي قتل الواحد منهما ونحوهما وكفره روايتان، والصحيح جواز قتله، كالداعية ونحوه (٤).

وأن ما قالوا مما يُعلم مخالفته للرسول - ﷺ - كفر، وكذا فعل من جنس أفعال الكافر بالمسلمين كفرًا، نص عليه الإمام أحمد (٥).

يعني وإن كان ذلك كفرًا، فهو لا يكفر به حتى يعلم أنه مضاد للشهادتين (٦).

- 
- (١) قوله: «كالمحاربين وأولى» هو معنى بقية كلام شيخ الإسلام، ونفي الشارح هنا أن يكون شيخ الإسلام يرى كفر مانعي الزكاة مخالف لما نقله عنه صاحب المتن كما في الدرر السنية: ٨ / ٣٥، ٣٦. وانظر ترجيح كفرهم في الإيمان لأبي عبيد: ص ١٢، وفتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم: ٦ / ٢٠٢.
- (٢) بتصرف واختصار، انظر مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٤٧٠.
- (٣) انظر مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٥٢٧.
- (٤) السابق: ٢٨ / ٥٠٠ بمعناه لا بلفظه.
- (٥) انظر مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٥٠٠، وليس في هذا الموضوع أن أحمد نص عليه.
- (٦) هذا الكلام غير مستقيم؛ فإن القول أو العمل أو الاعتقاد متى ما علم أنه كفر، علم أنه مضاد للشهادتين، أما تكفير صاحبه فأمر آخر، يترتب على ثبوت شروط، وانتفاء موانع، كما ذكر شيخ الإسلام في هذا الموضوع.

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في موضع آخر، لما ذكر من كان يفعل أفعال المشركين: وهذا الشرك يطلق على الإنسان إذا قامت عليه الحجة فيه ولم يتنه عنه، وأما إذا كان جاهلاً لم يبلغه العلم، أو لم يعرف حقيقة الشرك الذي قاتل عليه النبي - ﷺ - المشركين، معرفةً تزيل عنه اللبس، فإنه لا يحكم بكفره، لا سيما وقد كثر مثل هذا الشرك في كثير من المنتسبين إلى الإسلام. انتهى<sup>(١)</sup>.

وأما ترك ما سوى الصلاة من العبادات، فقال أبو عبدالله، محمد بن عبدالله السامري<sup>(٢)</sup>، من أصحابنا الحنابلة، في مستوعبه<sup>(٣)</sup>، بعد حكايته لكفر تارك الصلاة: وأما بقية العبادات، فأكثر أصحابنا حكوا أنه لا يكفر بتركها، بخلاف الصلاة، وهل يقتل بتركها؟ على روايتين<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو بكر<sup>(٥)</sup> في كتاب الخلاف: من ترك الصلاة والزكاة والصيام والحج مع القدرة، فعند الإمام أحمد أنه مرتد<sup>(٦)</sup>.

وكذا حكى أبو الخطاب<sup>(٧)</sup> في الهداية<sup>(٨)</sup>.

---

(١) لم أعثر عليه.

(٢) توفي سنة ٦١٦هـ.

(٣) انظر عنه «المدخل المفصل»: ٢ / ٧٢٧.

(٤) «المستوعب»:

(٥) هو عبدالعزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد، المعروف بـ«غلام الخلال»، توفي سنة ٣٦٣هـ. له «الخلاف مع الشافعي» وغيره. انظر «المقصد الأرشد»: ٢ / ١٢٦.

(٦) «الخلاف مع الشافعي»:

(٧) محفوظ بن أحمد البغدادي الكلوزاني، ت ٥١٠هـ. وكتابه «الهداية» مطبوع في مجلدين، انظر عنه «المدخل المفصل»: ٢ / ٧١٢.

(٨) «الهداية»:

وأنكر ابن بطة كما تقدم عنه القول بتكفير تارك الصلاة، وقال: لا يختلف المذهب أنه لا يكفر؛ لعموم الأحاديث<sup>(١)</sup>.

٢/٩٢

وقد احتج الإمام أحمد / في رواية المروزي على من قال: يقتل أو يكفر بتأخيرها عن وقتها بإخباره - ﷺ - بتأخير الأمراء لها عن وقتها<sup>(٢)</sup>.

وكذا نقل أبو طالب<sup>(٣)</sup>. ونقل أيضًا: إذا تركها حتى يصلي صلاةً أخرى فقد تركها. قلت: فقد كفر؟ قال: لا، الكفر لا يوقف على حدّه، ولكن يستتاب<sup>(٤)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: وأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة ونحوها فليست لهم حجة إلا وهي متناولة للجاحد كتناولها للتارك، كاحتجاجهم بالعمومات التي تحتج بها المرجئة، كقوله - ﷺ -: «من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وأن عيسى عبد الله ورسوله»<sup>(٥)</sup> الحديث. قال: وأجود ما اعتمدوا عليه: «خمس صلوات كتبهن الله» إلى أن قال: «من حافظ عليهن كان له عند الله عهدًا أن يدخله الجنة، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد، إن

(١) انظر الإنصاف مع الشرح الكبير: ٣ / ٣٦، ٣٨.

(٢) انظر «أحكام أهل الملل» للخلال: ٢١٣، أما خير تأخير الأمراء الصلاة عن وقتها فرواه مسلم برقم (٥٣٤)، كتاب الصلاة، باب (٥).

(٣) هو عصمة بن أبي عصمة العكبري، ت ٢٤٤هـ. انظر «المقصد الأرشد»: ٢ / ٢٨٢. أو هو أحمد بن حميد المُشكاني، ت ٢٤٤هـ أيضًا، فكلاهما أبو طالب، وكلاهما صحب أحمد. انظر «المقصد الأرشد»: ٢ / ٩٥.

(٤) لم أهتد إلى موضعه.

(٥) أخرجه البخاري، برقم (٣٢٥٢)، ومسلم، برقم (٢٨).

شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة»<sup>(١)</sup>.

ثم ذكر كلامًا طويلًا قال فيه: فلم يدخل تحت المشيئة إلا من لم يحافظ، لا من ترك الصلاة رأسًا<sup>(٢)</sup>.

ثم قال: فإن كثيرًا من الناس، بل أكثرهم في كثير من الأمصار لا يكونون محافظين عليها، ولا تاركين لها، بل يصلون أحيانًا، ويدعون أحيانًا، فهؤلاء فيهم إيمان ونفاق، وتجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهرة، من المواريث ونحوها<sup>(٣)</sup>.

وقد يفهم هذا من كلام الإمام أحمد الذي ذكرنا عنه هنا، والله الموفق.

## فصل

واختلف في سبب كفر إبليس، فقال الشيخ برهان الدين<sup>(٤)</sup>، ولد صاحب الفروع، في «الاستعاذة» له: قال جمهور العلماء: إنما كفر إبليس لأنه أبى واستكبر، وعاند وطعن وأصر، واعتقد أنه محق في تمرده، واستدل ب: «أنا خير منه»، فكان تركه للسجود تسفيهاً لأمر الله

---

(١) رواه أحمد: ٥ / ٣١٥، وأبو داود، برقم (١٤٢٠). وهو في صحيح الجامع: ١ /

٦١٦، برقم (٣٢٤٢).

(٢) مجموع الفتاوى: ٧ / ٦١٦.

(٣) السابق: ٧ / ٦١٧، باختصار وتصرف.

(٤) هو تقي الدين، وبرهان الدين، إبراهيم بن محمد بن مفلح الراميني، ثم الدمشقي. أبو إسحاق، (٧٥١-٨٠٣هـ).

- تعالى - وحكمته<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: إنما أمر بالسجود، فأبى واستكبر وكان من الكافرين، فالاستكبار عن أمر الله كفر<sup>(٢)</sup>.

وقالت الخوارج: بمعصية الله - تعالى -، وكل معصية كفر<sup>(٣)</sup>.

قال<sup>(٤)</sup>: وهذا خلاف الإجماع.

قال تاج الدين عبدالرحمن بن إبراهيم الفزاري الشافعي، المعروف بابن الفركاح<sup>(٥)</sup> - رحمه الله تعالى -: فذهب إبليس اللعين إلى أنه إذا اعترف بأن الله - تعالى - إله عالم قادر حكيم، كفاه ذلك، وظن أن طاعته مقصورة على الخضوع لذات الله - سبحانه -، دون امتثال أوامره العامة، فلما أمره الله بالسجود لآدم - عليه السلام - أنكر اشتمال الأمر على الخضوع لغيره، فعاف الإنكار، وحسن له إنكاره الميل مع الاستكبار، فأبى، فغشى الكبر بصيرته، وأثار الهوى شبهة التعلق بالنظر إلى أصله الذي خلق منه، وهو النار، وأن آدم خلق من التراب، والنار أعلى من التراب، وجهل أن عناية الخالق - سبحانه - ترفع بالمشيئة، فذهب يعتل بما يرد به على الله - سبحانه -، ويزعم أنه أخطأ؛ فأمره

---

(١) لم أقف على كتاب الاستعاذة المذكور. والمؤلف ينقل عن الإنصاف للمرداوي: ٤٠٩ / ١.

(٢) لم أعر عليه. والنقل من الإنصاف: ٤٠٢ / ١.

(٣) إنما يقولون: كل كبيرة كفر. انظر «مقالات الإسلاميين»: ١ / ١٦٨.

(٤) الظاهر أنه يعني برهان الدين المتقدم ذكره.

(٥) أبو محمد، (٦٢٤ - ٦٩٠ هـ). انظر «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي: ٨ / ١٦٣.

بخضوع الأعلى للأدنى، وأتته على بصيرة أبي، وكان إقراره بأن الله - تعالى - إله عالم قادر حكيم زعم مدع، وقول مفترٍ؛ / لأنه لو كان متيقناً إلهيته لسلم لعموم أمره، ولو تحقق كمال علمه لما اعترض برأيه، وعارض بعلة أصله، ولو آمن بقدرته لعلم أنه فعال لا تقيدته العلة، ولو جزم بثبوت حكمته لما أنكر أمره بالسجود لغيره، ولو سلم أنه لا يسأل عما يفعل لما اجترأ على إيراد الأسئلة على الملائكة<sup>(١)</sup>.

وروي أن الله - تعالى - أوحى إلى الملائكة: «قولوا له: إنك في تسليمك أني إلهك وإله الخلق غير صادق ولا مخلص؛ إذ لو صدقت لما احتكمت علي بـ«لم»، وأنا الله الذي لا إله إلا أنا، لا أسأل عما أفعل، والخلق مسؤولون»<sup>(٢)</sup>. يعني أن الإيمان لا يكون إلا مع الانقياد من غير اعتراض.

ووجه ذلك أن الفاعل إنما يقال له: «لم فعلت» لأحد أمور ثلاثة:

(١) هذا كلام غير مسلم به؛ فالقرآن صريح في أن كفر إبليس إنما كان من جهة الإباء والاستكبار، لا من جهة إنكار الربوبية، كما في قوله - تعالى -: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي مَأْخُوفٌ بِكَ لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا أُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٦﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٧﴾ ﴾، فهو مقر لله بالربوبية، وأنه هو الذي أغواه، وأنه لا سلطان له على عباده المخلصين، ولذا سأله الإنظار إلى يوم القيامة، فمن هذا حاله لا يصح أن يقال إنه غير مستيقن بالربوبية، بل إن فرعون الذي أنكر الربوبية لا يقال عنه ذلك؛ فقد قال الله - تعالى - عنه وعن قومه: ﴿ وَحَدِّثْ إِلَىٰ يَوْمِ لَا يَجِدُونَ لِطَافِكُمْ وَلَوْلَا رُسُلُ اللَّهِ لَفُتِنَتْ أَقْسَامًا لَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾.

(٢) ذكر هذه الأسئلة الشهرستاني في أول «الملل والنحل»: ١ / ١٦ - ١٨، وذكر أنها مذكورة في التوراة والإنجيل، وقد أطال ابن القيم الجواب عنها في آخر الصواعق المرسله: ١٥٣٨ وما بعدها. والظاهر أنها من وضع بعض منكري القدر، كما يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد نبه إلى أنه ليس لها إسناد يعتمد عليه. انظر مجموع الفتاوى: ٨ / ١١٥.



الأول - أن يكون غير مستبد بفعله؛ لوجود منازع مماثل أو أعلى،  
فيقال: لما فعلت ما لا تستبد به؟.

الثاني - أن يكون ممن يتطرق إلى فعله الخطأ، فيُسأل ليُنظر: أخطأ  
أم أصاب.

الثالث - أن يكون علمه وحكمته متناهيين، يمكن استيعابهما بالبحث  
عنهما، فيُسأل ليحصل الغرض.

وكل ذلك ممتنع في حق الله - سبحانه -، فيمتنع جواب السؤال له.

ولما كانت قضية إبليس اللعين أصلاً لوقوع الشبهات، وتسَلطه  
بالإغواء، وأن ذلك لا ينقطع ما دام الإنسان في الحياة، نطقت بها كتب  
الله - سبحانه -، تحذيراً من ارتكاب شبهاته، ومتابعة خطواته، والاعتراض  
بآفاته، وقد قال - تعالى -: ﴿لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ  
الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [النور: ٢١]، يعني: من تبعه صار مثله،  
أمراً بمثل ما يأمر به إبليس من الفحشاء والمنكر.

ثم قال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ [النور:  
٢١]، أي لما طهر أحد منكم من متابعته.

وقال مبيّناً ذلك: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا  
قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]، يعني لارتكبتم سننه في التحكم على الله  
- تعالى -، لما أجراه<sup>(٢)</sup> على المخالفة، والإصرار على متابعة الهوى،

(١) في الأصل: «ولا تتبعوا»، بالواو، وهو خطأ.

(٢) كذا، ولم أتبين أهي من الجرأة أم من الإجراء.

ونصب النفس لمعارضة من أوجد الأشياء من العدم، وعلم من الجهل، وأنعم بما لا يجب عليه لحق سابق ولا لاحق، ولكن بفضل ورحمته ولطفه رحم، مع العظمة التي لا تُرام، ولا تدركها الأفهام، فأمهل مع البغي، وأرسل الرسل، وأنزل الكتب، وأوضح الهدى، وبين الضلال.

وفي ذلك دليل قاطع، وبرهان ساطع، على أن من لم يرض بما رضي الله به، من التزام ما أنزل من كتابه ووحيه، وظن أنه يصل بدقيق نظره إلى ما لا يوضحُ اللهُ - تعالى - في كتابه، أو على لسان نبيه - ﷺ - فضلاله متيقن، وهلاكه متحقق.

وقد قال - تعالى - لإبليس: ﴿ أَذْهَبَ فَمَنْ يَبْعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا ﴾ [الإسراء: ٦٣].

وقال - تعالى - : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُذَّابٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنَ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [فاطر: ٦].

١/٩٥

/ ولما حكم إبليس برأيه على الله - سبحانه - التبس عليه الأمر، فبادر بالخلو عند المخالفة، إلى دعوى أنه لا يسجد إلا لله، وتوهم أن تعلقه بهذه الشبهة يتميز بها على الملائكة - عليهم الصلاة والسلام -، وجعل أن «يد الله على الجماعة، ومن شد شد في النار»<sup>(١)</sup>، فوقع عليه الإنكار بنقيض وهمه، في بيان أن السجود لآدم - عليه السلام - لم يكن لاستحقاق بموجب الشركة<sup>(٢)</sup>، إنما هو مجرد طاعة الأمر، فقال

(١) جزء من حديث مرفوع عند الترمذي: ٤ / ٤٦٦، برقم (٢١٦٧)، والحاكم في المستدرک: ١ / ٢٠٠، برقم (٣٩٢)، وفيه ضعف كما في تخريج الألباني لكتاب السنة لابن أبي عاصم: ص ٤٠.

(٢) أي أن آدم لم يكن شريكاً لله فيسجد له لذلك.

- تعالى -: ﴿ مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ﴾ [الأعراف: ١٢]، فحاد عن إظهار الغلو، إذ لم يفد توهمه إلا الإفراط في التقصير، فأنزل درجة الخالق - تعالى - في أمره بالسجود لآدم عن درجة نفسه في رأيه، بأن قال: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِّمَّنْ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ (١٦)، فخرج من خضوع العبد، إلى كبرياء الباري، بالمحاورة إلى خصمه بالجدال، فزالت المسامحة بحدّ العداوة، وانقلبت معاتبة الودّ إلى التقنط من العود بالرحمة، فقال الربّ: ﴿ فَأَخْرِجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَچِيمٌ ﴾ (٣٤) وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ﴾ (٣٥) [الحجر: ٣٤، ٣٥].

قال الحكماء: أخطأ عدو الله في تفضيله النار على الطين؛ لأن الطين أفضل منها من وجوه:

أحدها - أن من جوهر الطين الرزانة والسكون والوقار والحلم والأناة والحياء والصبر، وذلك سبب توبة آدم وتواضعه وتضرّعه، فأورثه المغفرة والاجتباء والهداية.

وجوهر النار الخفة والطيش والحدة والارتفاع والاضطراب، وذلك سبب استكبار إبليس، فأورثه اللعنة والإبعاد من الرحمة، واليأس منها والهلاك.

والثاني - أن الجنة موصوفة بأن ترابها مسك، ولم ينقل أن فيها ناراً.

الثالث - أنها سبب العذاب، بخلاف الطين.

الرابع - أن الطين مستغن عن النار، وهي محتاجة إلى مكان، وهو التراب.

الخامس - أن الطين سبب جمع الأشياء، وهي سبب تفريقها.

السادس - أنهما<sup>(١)</sup> يُطْفئان أو أحدهما النار.

السابع - أن بالماء حياة كل شيء، كما قال - تعالى - : ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، والنار لا تلبس شيئاً إلا أحرقتة وأهلكته وفرقتة، كما في الوجه الخامس<sup>(٢)</sup>.

فمن أثر نفسه على كتاب الله وسنة رسوله، وحكم عقله على خالقه، اضطره الأمر إلى ما وقع فيه إبليس؛ فإن الأمم لما أبوا طاعة رسول من البشر، وغلو بزعمهم تعظيم الله - تعالى -، فأنكروا أن يقوم بحجة الله - تعالى - ويؤدّي عنه بشر، كما أنكر إبليس الأمر بالسجود لبشر، فاضطرهم ذلك إلى الرجوع من الغلو في تعظيم الله - تعالى - إلى الإفراط<sup>(٣)</sup> والتقصير بعبادة غيره، فمنهم من حاد عن إنكار رسالة البشر إلى التكبر بطلب مواجهة الله - تعالى - بلا واسطة، ﴿فَقَالُوا آرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، ﴿لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾ [البقرة: ١١٨]، ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]، / ثم سقط إلى عبادة البقر، كما حاد إبليس في غلو دعوى: «لا أسجد إلا لك»، إلى التكبر ب«أنا خير منه»، ثم سقط إلى تزيين المعاصي للبشر، وذلك من خزي الطرد. ومنهم من حاد إلى تعلله بمشيئة الله - تعالى -، فقالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ

ب/٩٥

- 
- (١) ضمير التثنية هذا راجع إلى الماء والتراب، المكوّنين للطين، وكان على المؤلف الإفصاح عن ذلك، وعدم التكنية بالضمير؛ إذ لم يسبق لهما ذكر.
- (٢) انظر نحو هذه الوجوه في «الصواعق المرسلّة» لابن القيم: ٣ / ١٠٠٤.
- (٣) كذا، والصواب أن يذكر هنا «التفريط»؛ فهو الملائم للتقصير.

مَا أَشْرَكْنَا ﴿ [الأنعام: ١٤٨]، ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ ﴿ [النحل: ٣٥]، ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُنَا ﴿ [الأنعام: ١٤٨]، ﴿ لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ ﴿ [الزخرف: ٢٠]، ثم سقطوا إلى عبادة أوثان لا تضر ولا تنفع، كما حاد إبليس إلى الإقرار بالقدر، ليعترض بالأسئلة، ويقطع عنه لوم الملامة، ثم سقط إلى طلب الصدّ عن عبادة الله - تعالى - .

ومنهم من غرّه رأيه فجمع في عنان كبره، حتى تجرّأ بدعوى الإلهة<sup>(١)</sup>، حيث قال: ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴿ [القصص: ٣٨]، كما اغتر إبليس حين رأى نفسه أخيراً بالمصلحة من باريها، فتجرّأ بالإنكار عليه في قوله: ﴿ أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴿ [١٦٦] قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ ﴿ [الإسراء: ٦١، ٦٢]، فسقط مدّعي الربوبية إلى الانتصار بجنده من السحرة على من كان يحقر، كما سقط إبليس من الملأ الأعلى إلى الانتصار بذريته إلى إغواء من يدخل به النار.

فكذلك أهل العقل، حكّموا العقل على خالقهم، وقدموا على كتابه وسنة رسوله - ﷺ - سناخ آرائهم، وأبوا ما جاءهم منهما على خلاف أهوائهم، فالتبس الأمر عليهم، كما التبس على كفّار الأمم، واضطرّهم إلى ما وقع أولئك فيه، من السقوط إلى نقيض ما زعموه؛ فإن المعتزلة غلو في التوحيد<sup>(٢)</sup>، حتى أنكروا ما وصف الله به نفسه في كتابه، وعلى

(١) في اللسان (١٣ / ٤٦٨، مادة «أله»): «يقال: إله بين الإلهة والألهانية»: ونقل عن ابن سيده قوله: الإلهة والألوهية: العبادة.

(٢) ما سيذكره غير مختص بالمعتزلة، بل يشمل سائر المتكلمين من الأشاعرة والماتريدية ومن وافقهم.

لسان نبيّه، من الكلام، والرؤية، والاستواء، والنزول، والوجه، واليدين، والقدم، والعلم السابق<sup>(١)</sup>، وغير ذلك، كما أنكر الكفار ما جاءت به الرسل - عليهم السلام -، فحطّهم غلوّهم إلى أنّهم أجروا عليه - تعالى - أحكام العباد، في أنه ما حُسُنَ منهم حُسُنَ منه، وما قُبِحَ منهم قُبِحَ منه، بل رفعوهم عليه - تعالى - بنفي القدر عنه، بأنهم يفعلون في سلطانه ما يشاؤون، لا ما يشاء، فحالهم أشبه بحال من قال: ﴿أَنَا أُحْيِ وَأُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨].

وأثبتوا له صفة الجهل بالجزئيات وتفصيل المجملات<sup>(٢)</sup>، وما يستقبله العباد من المعاصي والطاعات. وردّوا النصوص الصحيحة الصريحة في إثبات الكلام والصفات، فهم أشبه بحال الذين قالوا لرسولهم: ﴿مَا جِئْنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِ هَارُونَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ٥٣].

- (١) إنما أنكر العلم السابق غلاة القدرية من الجهمية، أما المعتزلة فيثبتونه. انظر «شرح الأصول الخمسة» لعبدالجبار: ١٦٠، ولو أنكروه لكفروا بلا خلاف كالجهمية.
- (٢) هذا هو المشهور عن الفلاسفة، ويبررونه بأن واجب الوجود يمتنع لصفة ذاته أن تتغير، فيجب أن يكون علمه بالجزئيات على الوجه الكلي الذي لا يتغير بتغير الأزمنة والأحوال. انظر تقريرهم لهذا في «الإشارات والتنبيهات» لابن سينا، مع شرحه للطوسي: ٣ / ٢٩٥ - ٢٩٧، و«النجاة» لابن سينا: ٢٨٣ - ٢٨٦، وانظر إبطال الغزالي لقولهم في «تهافت الفلاسفة»: ٢٠٦، وهناك من لا يسلم للغزالي ومن وافقه كالرازي والطوسي فهمهم لمذهب الفلاسفة في العلم الإلهي، ويدعي أنه يمكن حمل كلامهم على وجه لا يلزم منه إنكار علم الله بالجزئيات، كما نبه الدكتور سليمان دنيا في تعليقه على الموضوع المحال عليه من «تهافت الفلاسفة». وانظر مناقشة ابن رشد للغزالي حول هذه القضية في «تهافت التهافت»: ٢ / ٦٩٠ وما بعدها. وانظر تعقب ابن تيمية لابن رشد في دفاعه عن الفلاسفة في مسألة العلم الإلهي في درء التعارض: ٩ / ٣٧٩ وما بعدها.

وغلت الجبرية في إضافة الحكم إليه - سبحانه -، حتى نفوا عن العباد مطلق الاستطاعة والاختيار<sup>(١)</sup>، وأسقطوا اعتبار نهيه وأمره، فهم أشبه حالاً بالذين قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨].

وقريب منهم المرجئة؛ فإنهم غلوا في التوحيد، حتى قالوا: لا تضرّ معه معصية، كما لا ينفع مع عدمه طاعة<sup>(٢)</sup>.

٦ / ٩٦

وغلا قوم في القول في إثبات ذاته<sup>(٣)</sup> حتى أفرطوا<sup>(٤)</sup>، منهم / من ألحقه بخلقه - تعالى عن ذلك علواً كبيراً - كالمجسمة<sup>(٥)</sup> والمشبهة، ومنهم من ألحق الخلق به، وأجرى حكمه في خلقه، كغلاة الرافضة، وهم أقرب شبهاً بمن عبد العزيز<sup>(٦)</sup> والمسيح والملائكة - عليهم الصلاة

(١) أطال ابن القيم النفس في إيراد شبهاتهم ودحضها في «طريق الهجرتين»: ٦٥-١٠٣، و«شفاء العليل»: ٢٣٨ وما بعدها.

(٢) إنما يقول هذا من لا خلاق له من المنافقين والفساق، وقد ذكر عن غلاة المرجئة، لكن لا يعرف له قائل معين من المنسويين إلى العلم فيحكي عنه، إلا ما ذكر عن مقاتل بن سليمان، والأشبه أنه غلط عليه. انظر مجموع الفتاوى: ٧ / ١٨١، ٤٨٦ و١٦ / ١٩٦، و«منهاج السنة» لابن تيمية: ٥ / ٢٨٦.

(٣) الأولى أن يقال: «في إثبات صفاته»؛ إذ لا يتصور في إثبات الذات غلو.

(٤) الإفراط هو الغلو، فكان حق الكلام أن يقال: وغلا قوم حتى ألحقوه بخلقه.. أو نحو ذلك.

(٥) لم يرد في لفظ «الجسمية» إثبات ولا نفي، فالواجب التوقف فيه والاستفصال عن المراد به، فإن كان حقاً أثبت، وإن كان باطلاً نفى، دون التعرض للفظ التجسيم بنفي ولا إثبات. و«المجسمة» مما ينبئ به الجهمة أهل السنة لإثباتهم الصفات.

(٦) يقال: «عزير» و«العزير» بالألف واللام، ويدونهما، وهو عزير بن جروة - ويقال ابن شوريق - بن عرنا بن أيوب، ويقال: عزير بن سروح، روي في حديث مرفوع: «لا أدري: أكان عزير نبياً أم لا»، ضعيف الجامع: ٣٧٨ (٢٥٦٢)، والمشهور عند =

والسلام -، وغيرهم من الأصنام.

والحاصل أنّ كل من لم يرض بما رضي الله لعباده من متابعة رسوله وكتابه فقد ضلّ قطعاً ضلالاً مبيناً، كيف وقد قال الله - تعالى - : ﴿<sup>(١)</sup> وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧]، وقال: ﴿<sup>(٢)</sup> مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال: ﴿وَلَنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ ﴾ [النور: ٥٤]، وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾ الآية [النور: ٦٣]، وقال: ﴿فَقَامُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٨]، وقال: ﴿وَمَا يَطِّقُ عَنِ الْمَوْعَىٰ ﴿٣﴾ إِلَّا هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ [النجم: ٣، ٤]، وقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي ﴾ الآية [آل عمران: ٣١٠]، وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

فكل هذه الآيات محكمات، ونصوص واضحة في وجوب امتثال أمر النبي - ﷺ - ونهيه، وأن الانقياد له هدى، وأن نفس طاعته نفس

= المفسرين أنه الذي أماته الله مائة عام ثم بعثه، وأنه من أنبياء بني إسرائيل، بين داود وسليمان وبين زكريا ويحيى. وقال بعض السلف: إنه غير نبي، بل صالح ألهمه الله حفظ التوراة لما لم يبق فيهم من يحفظها، وعليه فقد انقطع تواتر التوراة عنده. انظر «تاريخ دمشق»: ٤٠ / ٣١٧، و«البداية والنهاية»: ٢ / ٣٨٣ - ٣٩٢، ط التركي.

(١) في الأصل: ﴿ما آتاكم﴾ بلا واو.

(٢) في الأصل: «ومن يطع»، بواو، وهو خطأ.



طاعة الله - تعالى -، وأنها موجبة لمحبة الله - سبحانه -، وأن التوقف عن التسليم لحكمه مانع من ثبوت الإيمان، وأن مخالفة أمره موجبة لحلول الفتنة والعذاب، وأنه ليس لمؤمن ولا مؤمنة مع أمره اختيار، حتى صرح بأنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم<sup>(١)</sup>.

فإذا ثبت أن الإيمان بالله - تعالى - لا يُقبل بدون الإيمان بمشروعاته، وأن حكم الشرع باق على وجوب مراعاته، كان الشك في وجوب الأخذ بالسنة شكًا في وجوب التوحيد، والإعراض عنها تعرضًا بتكذيب القرآن المجيد، فما أعجب حال من أقر بالإسلام، واعترف بنبوّة محمد - ﷺ -، ثم رضي بعلم مبتدع، لم يُنقل عن نبيه الأمين، ولم يؤثر عن صحابته ولا التابعين، وما أقربهم شبهًا باللذين قص الله علينا حالهم، وحذّرنا انقلابهم ومآلهم، إذ يقول - عز من قائل -: ﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ ﴾ [غافر: ٨٣]<sup>(٢)</sup>.

إذا علمت ذلك، ففي قتل الواحد الممتنع من أداء الزكاة من غير جحود قولان مشهوران للعلماء - رحمهم الله تعالى -:

أحدهما - يقتل<sup>(٣)</sup>، وهو المشهور عن الإمام أحمد، حدًا لا كفرًا<sup>(٤)</sup>؛

- 
- (١) في قوله - تعالى -: ﴿ الَّذِينَ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ . ومعناه أنه أحق بهم من أنفسهم، أن يحكم فيهم بما يشاء . انظر تفسير الطبري: ١٢٢ / ٢١ .
- (٢) هذا الكلام منطبق تمامًا على العلمانيين بأصنافهم، الذين يرفضون هيمنة الإسلام على نواحي الحياة .
- (٣) إن لم يمكن أخذها منه، بعد أن يستتاب ثلاثًا، فإن أمكن أخذها عُزِّر، انظر المغني: ٧ / ٤، و«الشرح الكبير»: ٧ / ١٤٤ - ١٤٧ .
- (٤) وفي رواية عنه: إن قاتل عليها كفر، وفي أخرى: يكفر وإن لم يقاتل عليها، لقول =

فإن الصحابة - رضي الله عنهم - لا يرون شيئاً تركه [كفر]<sup>(١)</sup> غير الصلاة، وكلامهم - رضي الله عنهم - في قتل الممتنع من الزكاة، / واتفاقهم على ذلك من غير تكفير له، عام في الواحد والجماعة<sup>(٢)</sup>؛ فإنهم لم يتركوا الفلّ من الممتنعين عن أداء الزكاة إلا بأدائها إلى الإمام، إذا كان الإمام يضعها مواضعها التي صرفها الله - تعالى - في كتابه العزيز إليها، نص على ذلك الإمام أحمد، فهو الذي يستباح به دم مانعها.

فلا تستطل الكلام على هذا الباب، وعلى هذا الحديث؛ فإنه قد غلط فيه بعض من ليس عنده بصيرة بكلام الأئمة وصالح سلف الأمة، فأجراه على ظاهره مطلقاً، ومن نظر إلى نصوص الكتاب والسنة المحكمة وكلام السلف الصالح كما بينّا ذلك علم أنه لا يخالفها، بل يجاريها؛ فإن كلام الله وكلام رسوله - ﷺ - يصدّق بعضه بعضاً، والله الموفق الهادي إلى سواء السبيل.

ولهذا قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : وشرح هذا الباب ما بعده - وفي غير خط الشيخ : هذه الترجمة ما بعدها - من الأبواب .  
وقد أشرنا إلى تفصيل بعض ما أجمل فيه<sup>(٣)</sup> .

---

= ابن مسعود - رضي الله عنه - : « ما تارك الزكاة بمسلم »، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف : ٣ / ١١٤ ، واللالكائي : ٤ / ٨٤٥ ، ولقول أبي بكر - رضي الله عنه - لمانعي الزكاة لما قالوا : نؤذيها - : « لا أقبلها حتى تشهدوا أن قتلانا في الجنة ، وقتلاكم في النار » . أخرجه أبو عبيد في الأموال : ١٩٦ - ١٩٨ .

(١) في الأصل : « كفرًا » ، والصواب ما أثبتته .

(٢) تقدم التنبيه إلى أن الصحيح كفر الطائفة الممتنعة عن شيء من شرائع الإسلام ، وأنهم يقاتلون ردّة ، وأن هذا قول المحققين من أهل العلم .

(٣) في الطرّة : « بلغ مقابلة على أصله فصح على يد مصنفه عفى الله عنه » .

## الباب السادس

[باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لدفع البلاء] قبل نزوله عن لابس ذلك [أو رفعه] بعد نزوله باللابس.

وهذا شيء لا يقدر عليه أحد من جميع ناطق المخلوقات دون جمادها<sup>(١)</sup>، فلا يُطلبُ دفعُ البلاء أو رفعه إلا ممّن بيده ملكوت كل شيء، الذي يجير ولا يُجَار عليه، فعليك بدعائه - جل وعلا-؛ فهو الذي يدفع ذلك.

ف عند الحاكم - وقال: صحيح الإسناد-، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم عباد الله بالدعاء»<sup>(٢)</sup>.

إلا أنه من حديث عبدالرحمن بن أبي بكر المليكي، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر. وقد قال الذهبي في عبدالرحمن: إنه واه<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن حجر: إسناده لئین<sup>(٤)</sup>. ومع ذلك صححه الحاكم.

- 
- (١) لعله يقصد أنه لا يقدر عليه ناطق المخلوقات، فجماها من باب أولى.
- (٢) المستدرک: ١ / ٦٧٠، برقم (١٨١٥)، ورواه الترمذي: ٥ / ٥٥٢، كتاب الدعوات، باب (١٠٢)، حديث (٣٥٤٨). وهو في ضعيف الجامع: ٨٢٤، برقم (٥٧٢٠).
- (٣) انظر الكاشف: ٢ / ١٤٠، و«میزان الاعتدال»: ٢ / ٥٥٠.
- (٤) فتح الباري: ١١ / ٩٥.

فهو - سبحانه - هو الذي يُنزل البلاء ويدفعه ويرفعه، وهو - تعالى - هو الذي يجيب المضطر إذا دعاه، ويكشف السوء.

وقد روى هذا الحديث أيضًا الإمام أحمد في مسنده بسند حسن عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - مرفوعًا<sup>(١)</sup>.

وهو عند أبي يعلى الموصلي<sup>(٢)</sup> والطبراني في الكبير<sup>(٣)</sup> عنه أيضًا مرفوعًا.

ولفظهم: «لن ينفع حذر من قدر، ولكن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم بالدعاء عباد الله».

ولمّا كانت شهادة ألا إله إلا الله مبتدأها بالنفي، بدأ بتعريف الشرك في تفصيل ما أجمله.

ثم بدأ - رحمه الله تعالى - لمّا شرع في تفصيل ما أجمل بالأدنى فالأدنى دون الأعلى؛ تمرينًا. كحال الطبيب الحاذق، ترقّيًا من الأدنى إلى الأعلى.

/ولشدة البلوى وكثرة وقوع الأصغر، مع قلة وقوع الأكبر<sup>(٤)</sup>، بدأ به بحيث إذا علم ذلك من وقع فيه، وتحقق عظمه عند الله، وأنه أكبر من كبائر المعاصي، كالزنا، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وقذف

أ/٩٧

(١) المسند: ٥ / ٢٣٤، وهو في ضعيف الجامع: ٦٩١؛ برقم (٤٧٨٥).

(٢) لم أعثر عليه عنده.

(٣) ١٠٣ / ٢٠.

(٤) لا يسلم للمؤلف - رحمه الله - قلة وقوع الشرك الأكبر، خصوصًا في زمن مصنف المتن.

المحصنات الغافلات، مع صِغره في الشرك، نَبّه ذلك على الأكبر المخرج من الملة، وكان معرفة الأصغر تنبيهاً على الأكبر، من باب الأولى.

وقد قال زين الدين ابن رجب - رحمه الله - في الشرك والكفر مفصلاً: وحقيقة [الكفر]<sup>(١)</sup> هو المساوي والمقاوم، فلا كفؤ له - تعالى - في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أسمائه، ولا في ربوبيته، ولا في إلهيته.

ولهذا كان الإيمان بالقدر نظام التوحيد، كما قال ابن عباس<sup>(٢)</sup>، لأن القدرية جعلوا له كفؤاً في الخلق.

قال: وأما التوحيد في الإلهية، فالشرك فيه تارة يوجب الكفر والخروج من الملة، والخلود في النار، ومنه ما هو أصغر، كالحلف بغير الله، والنذر، وخشيته غير الله، ورجائه، والتوكل عليه، والذل له، وقول القائل: «ما شاء الله وشئت».

ومنه ابتغاء الرزق من غير الله<sup>(٣)</sup>، وحمد غيره على ما أعطى،

(١) في الأصل: [الكفر]، وما أثبتته هو اللائق بسياق الكلام.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٤ / ٤٥) برقم (٣٥٧٣) عن ابن عباس مرفوعاً، قال في المجموع: (٧ / ١٩٧) وفيه هانيء بن المتوكل وهو ضعيف، ورواه موقوفاً اللالكائي: ٤ / ٦٧٠، برقم (١٢٢٤).

(٣) اعتبار ذلك من الشرك الأصغر مطلقاً فيه تساهل بين، وقد قال - تعالى - على لسان الخليل - عليه السلام -: ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ ﴾ [العنكبوت: ١٧]، فكان حق ذلك أن يقيد بالتفات القلب إلى الأسباب ونحوه مما =

والغنية بذلك عن حمده.

ومنه العمل لغير الله، وهو الرياء، وهو أقسام.

ولهذا حرّم التشبّه بأفعاله بالتصوير، وحرّم التسمّي بأسمائه.

فأما ما يتسمّى به المخلوقون من أسمائه، كالسميع والبصير والقدير والعليم والرحيم، فإنّ الإضافة قاطعة للشركة.

وكذلك الوصف، فقولنا: «زيد سميع بصير»، لا يفيد إلا صفة المخلوق. وقولنا: «الله سميع بصير»، يفيد صفته اللاتقّة به، فانقطعت المشابهة بوجه من الوجوه، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ [مريم: ٦٥]. انتهى كلام ابن رجب - رحمه الله - (١).

قلت: وهذا من الشيخ - رحمه الله - سر لطيف، وبهذه الفراسة والسياسة نفع الله به العباد، وعمر به البلاد، ومن نصره وتبعه على ذلك رأس وساد.

قال: [وقول الله - عز وجل -: ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هِيَ مُمْسِكَةٌ بِرَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر: ٤٣٨].

يأمر - تبارك وتعالى - رسوله محمداً - ﷺ - أن يقول للمشركين، ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾، يعني ما تعبدون من دون الله من الآلهة، ﴿ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ ﴾، أي أصابني ببلاء أو مرض في جسدي،

= هو دون الشرك الأكبر.

(١) لم أقف على موضعه.

وضيق / في معيشتي، أو عذاب في الآخرة، ﴿هَلْ هُنَّ كَشِفَتْ ضُرُوبًا﴾، أي هل تقدر الأصنام دفع ذلك عني؟.

﴿أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ﴾، أي نعمة وخير، ﴿هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتٌ رَحْمَتِي﴾، أي هل تقدر الآلهة التي تدعون من دون الله منع تلك الرحمة عني؟.

قُرئ: «كاشفات»، و«ممسكات»، بالإضافة. وبالتنوين، وما بعدهما مفعول<sup>(١)</sup>.

﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾، أي يكفيني الله من شر آلهتكم. ويقال: ثقني بالله كافيًا في إصابة الخير ودفع الضير؛ إذ قد تقرر بهذا أن القادر على دفع المضار وجلب المنافع هو الله، الذي لا مانع لما يريد من خير أو ضير.

﴿عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾، أي يثق الواصلون بالله، الذي لا إله إلا هو، النافع الضار، الذي بيده مقاليد السموات والأرض. ففوض أمرك إليه، وتوكل في جميع أمورك وما نأبك عليه، وما ربك بغافل عما يعملون، فلا تجعل لأحد من دونه من ناطق أو جماد في عبادتك حقًا.

قال سعيد بن منصور<sup>(٢)</sup>: حدّثنا هشيم، أخبرنا منصور، عن الحسن - يعني البصري - [عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - أنّ النبي - ﷺ - رأى رجلاً في يده حلقة من صُفْر، فقال - يعني رسول الله - ﷺ -

(١) انظر «السبعة» لابن مجاهد: ٥٦٢.

(٢) أخرجه من طريقه الخطابي في غريب الحديث: ٢ / ٤٤٥، ورواه ابن ماجه: ٢ / ١١٦٧، (٣٥٣١)، وابن حبان في صحيحه: ١٣ / ٤٥٣ (٦٠٨٨) بنحوه، وفيه أن الرجل هو عمران. والبيهقي في الكبرى: ٩ / ٣٥٠ (١٩٣٩٣)، وقد ضعفه الألباني في الضعيفة: ٣ / ١٠١، برقم (١٠٢٩).

للرجل: ما هذه الحلقة التي في يدك؟ [قال: من الواهنة] أي جعلتها من أجل الواهنة، [فقال رسول الله - ﷺ -: انزعها] أي عن يدك [فإنها لا تزيدك] بجعلك إياها لذلك [إلا وهنًا].

زاد الإمام أحمد في روايته: [فإنك لو مُتّ وهي عليك ما أفلحت أبدًا]. رواه [جميعه الإمام أحمد] في مسنده [بسند لا بأس به] (١).

وسند سعيد بن منصور على شرط الشيخين، على تصحيح سماع الحسن من عمران بن حصين - رضي الله عنه - (٢).

والواهنة: عِرْق يأخذ في المَنكب وفي اليد كلّها، يوهن اليد بأمر الله - سبحانه -، أو يضعفها، لا يرفعها إلا الله - تعالى - الذي أنزلها في ذلك العضو، الذي هو تخليقه وإيجاده - سبحانه -.

يقال: وهن يهن وهنًا، ووهنه غيره، ووهنه: أضعفه.

ومنه: «ولا واهنًا في عزم» (٣)، أي ضعيفًا في رأي.

وقال الفرّاء: الواهنة: القصيرى، وهي أسفل الأضلاع (٤).

وقال غيره أيضًا: الواهنة عرق مستبطن حبل العاتق إلى الكتف، إذا

---

(١) المسند: ٤ / ٤٤٥.

(٢) قد صرح بعض أئمة الجرح والتعديل بعدم سماعه منه، انظر «جامع التحصيل» للعلائي: ١٦٤.

(٣) هو في اللسان (١٣ / ٤٥٣) عن علي - رضي الله عنه -، ويروى أيضًا: «ولا واهيا» بالياء، ولم أعثر عليه مستندًا.

(٤) انظر «غريب الحديث» للخطابي: ٢ / ٤٤٥، وقيل أعلى الأضلاع، انظر اللسان مادة (وهن) ١٣ / ٤٥٤.



ضرب على الإنسان أوجعه، فيقال عند ذلك: «هني يا واهنة». أي اسكني. هذا من قول العرب لها<sup>(١)</sup>.

٦/٩٨

وإنما أنكر عليه ﷺ - كما قال الخطابي - اتّخاذ الحلقة من الصفر؛ لأنّه كان اتّخذها على أنّها تعصمه من ضربان العرق، فكان ذلك عنده في معنى التمام التي ورد النهي عن تعلقها؛ / لاعتقادهم فيها استقلالاً النفع والضرر<sup>(٢)</sup>.

وروى بريدة - رضي الله عنه - أن رجلاً جاء إلى النبي - ﷺ - وعليه خاتم من حديد، فقال: ما لي أرى عليك حلية أهل النار؟ فطرحه. ثم جاء وعليه خاتم من سببه، فقال: ما لي أجد منك ريح الأصنام؟ فقال: يا رسول الله، من أي شيء اتّخذته؟ قال: من ورق، ولا تُتمّه مثقالاً. رواه أبو داود<sup>(٣)</sup>.

والسببه - بفتح الشين المعجمة والموحدة - جيّد النحاس الأصفر، قيل إنّه سمّي بذلك وبالضفر؛ لكونه يشبه الذهب.

فانظر كيف غلظ الإنكار - ﷺ - على هذا الرجل من أصحابه، لما اعتقد أنّ هذه الحلقة ترفع الضرر النازل، ولم يعذره بجهله، وأخبره أنّها

(١) انظر «غريب الحديث»: ٤٤٥ / ٢.

(٢) عن السابق، مع زيادة طفيفة.

(٣) السنن: ٩٠ / ٤، كتاب الخاتم، باب ما جاء في خاتم الحديد، (٤٢٢٣)، ورواه النسائي: ١٧٢ / ٨، برقم (٥١٩٥)، والترمذي: ٢٤٨ / ٤، (١٧٨٥) بلفظ «خاتم من صفر». وقد ضعف الألباني إسناد الحديث كما في تخريجه لمشكاة المصابيح: ١٢٥٥ / ٢، حديث رقم (٤٣٩٦)، لكنه صحح الجملة الأولى منه في صحيح الجامع: ٩٨٩ / ٢، (٥٦٦٤).

لا تزیده من وهن یده الذي أصابها إلا وهنا، نقيضَ قصده، وأتّه لو مات على هذه الحالة معتقدًا ذلك - لم ينزعها ويتب إلى الله - سبحانه - مما اعتقده - ما أفلح أبدًا، وهذا وعيد شديد، وقول أكيد.

فتبين بهذا أنّ صغيرة الشرك أكبر من كبيرة الكبائر.

ولم يغلظ - ﷺ - هذا التخليط على من شابه الكفار في حليتهم في النار.

[وله] أي للإمام أحمد في مسنده، [عن عقبه بن عامر] الجهني، الصحابي المشهور، ولي مصر لمعاوية - رضي الله عنه - ثلاث سنين، وكان فقيهاً فاضلاً، يكنى بأبي عمرو، وهو أحد مشاهير الصحابة - رضي الله عنهم -.

قال في التجريد: كان من أحسن الناس صوتًا بالقرآن<sup>(١)</sup>.

وفي العبر: كان مقرئًا فصيحًا مفوّهًا<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الربيع<sup>(٣)</sup>: لأهل مصر عنه نحو مائة حديث.

وكان - رضي الله عنه - رامياً، ويُبعد في الغاية، حتى قيل: ما رمى في أربعمئة ذراع إلا عقبه بن عامر<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر «تاريخ الإسلام»: عهد معاوية: ص ٢٧٣. «وتجريد أسماء الصحابة»: ١ / ٣٨٤، دار المعرفة، بيروت.

(٢) «العبر في خبر من غبر» للذهبي: ١ / ٤٥.

(٣) هو يحيى بن الربيع بن سليمان العُمري، الشافعي، (٥٢٨ - ٦٠٦هـ)، انظر «طبقات الشافعية» لابن السبكي: ٨ / ٣٩٣، والأعلام للزركلي: ٨ / ١٤٤.

(٤) ذكره ابن قدامة في «المغني»: ٩ / ٣٧٥.

مات في مصر، سنة ثمان وخمسين<sup>(١)</sup>.

[مرفوعاً] إلى النبي - ﷺ - أنه قال:

[«من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»]<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ للإمام أحمد عنه في هذا الحديث: «فقد أشرك»<sup>(٣)</sup>.

التميمة جمعها تمائم، وهي خرزات كانت العرب في الجاهلية تعلقها على الصبيان، يتقون بها العين بزعمهم، وشقوا لها هذا الاسم تفاؤلاً لإتمام الأمر الذي جعلت له. فدعا رسول الله - ﷺ - على من تعلقها لذلك بنقيض ما قصدوا بها، بقوله: «فلا أتم الله له».

فما حال من دعا عليه سيّد البشر - ﷺ -؛ على فعل يُغضب الله ويضاهيه؟.

١٩١ ب

فهذا المتعلق لهذه التميمة أو الودعة / فعل أمرًا استحق عليه دعوة رسول الله - ﷺ -، وأغضب مولاه عليه بتركه التوكّل عليه في دفع ما

(١) انظر «الإصابة»: ٤٨٢ / ٢.

(٢) المسند: ٤ / ١٥٤، ورواه الطبراني في مسند الشاميين: ١ / ١٤٦ (٢٣٤) والكبير: ١٧ / ٢٩٧، وأبو يعلى في مسنده: ٣ / ٢٩٥ (١٧٥٩). وابن حبان في صحيحه: ١٣ / ٤٥١ (٦٠٨٦)، والحاكم في المستدرک: ٤ / ٢٤٠ (٧٥٠١)، و٤ / ٤٦٣ (٨٢٨٩)، وقال: صحيح الإسناد. وقال في المجمع (٥ / ١٠٣): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم ثقات.

(٣) المسند: ٤ / ١٥٦، ولفظه «من علق تميمة فقد أشرك»، قال في المجمع (٥ / ١٠٣): (ورجال أحمد ثقات)، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٤٩٢).

يتوقع وقوعه من المكروه، أو رفع ما حلّ به، واستبدل بذلك خرزات جماد، أو تعوّذات بغير من أوجده من عدم وأنشأه، فسبحان من أضل من شاء من عباده على علم.

وقوله: [ومن تعلق ودعة] هي بالفتح والسكون: خرزات بحريّة بيض معروفة، كانوا يعلّقونها مخافة العين. واسمها مشتق من ودعته، أي تركته؛ لأن البحر ينضب عنها ويدعها، فهي ودع. فإذا قلت: الودع بالسكون، فهي من باب ما سمي بالمصدر.

قال الشاعر في السكون:

لا الودع ينفعه حمل الجمال له ولا الجمال بحمل الودع تنتفع<sup>(١)</sup>

وعلى الفتح قول الآخر:

والحلم حلم صبي يمرس الودعة<sup>(٢)</sup>

وقوله: [فلا ودع الله له] أي لا جعله في دعة وسكون، قاله في «مجمع البحار في غريب الآثار»<sup>(٣)</sup>.

وقيل: هي لفظ مبني من الودعة، أي لا خفف الله عنه ما يخافه، وفي معنى ذلك: «من تعلق شيئاً وكل إليه»<sup>(٤)</sup>. وسيأتي في المتن.

(١) أنشده القرطبي في تفسيره: ٩٥ / ١٨.

(٢) أنشده الأصمعي في الأصمعيات لرجل من تميم، كما في اللسان: ٣٨١ / ٨، إلا أن فيه: والعقل عقل صبي يمرث. ولم أجده في المطبوع من الأصمعيات.

(٣) «مجمع البحار»: ٣٢ / ٥.

(٤) رواه أحمد: ٣١٠ / ٤، والترمذي: ٤٠٣ / ٤ (٢٠٧٢) كتاب الطب، باب (٢٤)، =

ومن ذلك تعليق رأس الحمار، ورأس الكلب، أخسّ الحيوانات،  
على مواضع؛ ليدفع بذلك عنها العين.

وليس هذا من باب قول عثمان بن عفّان - رضي الله عنه - الذي  
قدّمنا<sup>(١)</sup> في الصبي الذي تقع عليه العين كثيرًا: «دسموا نونته»؛ لأنه في  
ذلك أمرهم بإزالة ما فيه جماله الذي تقع عليه العين، بتسويد نونته، فلا  
يبقى فيه للعين موضع.

والسعي في إزالة المحذور بفعل الأسباب التي لا تضاد أمر الله  
ورسوله مطلوب للشارع، وأمّا تعليق رأس الحمار ونحوه فإنّهم يجعلونه  
دافعًا للعين على ما يستحسن، وما يستحسن باقي على حاله لم يتغيّر.

فانظر كيف يتلاعب الشيطان ببني آدم، فيتزّهون من الكلب  
والحمار حال حياتها، وينصبونهما بعد موتهما. إذا كانا عظامًا نخرة؛  
لدفع البلاء عنهم بذلك، ومع ذلك، قد لا ينكره من يدعي المعرفة،  
ويتساهل به، وهو لو يرى رجلًا يفجر بامرأة جهازًا، لم يستقر قرارًا،  
وهذا أعظم من ذلك بكثير؛ لأن صغيرة الشرك أعظم من كبيرة الكبائر،  
ولهذا قال ابن أم عبد، عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : «لأن أحلف  
بالله كاذبًا أحبّ إلي من أن أحلف بغيره صادقًا»<sup>(٢)</sup>.

---

= والنسائي: ٧ / ١١٢ (٤٠٧٩)، والحاكم: ٤ / ٢٤١ (٧٥٠٣)، وحسنه الألباني في  
«غاية المرام»: ١٨١، برقم (٢٩٧).

(١) راجع: ص ٦٣ / ب.

(٢) رواه عبدالرزاق في المصنف: ٨ / ٤٦٩ (١٥٩٢٩)، وابن حزم في المحلى: ٨ /  
٣٣، وابن وهب كما في المدونة: ٣ / ١٠٨، والطبراني في الكبير: ٩ / ١٨٣، قال  
في المجمع (٤ / ١٧٧): ورجاله رجال الصحيح. ورواه ابن أبي شيبة في =

فَعُلِمَ بِذَلِكَ أَنَّهُ مَتَى فُعِلَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، مِنْ تَعْلِيقِ أَوْ نَحْوِهِ، كَتَبَرِكَ  
بَشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ، وَجِبَ عَلَيَّ مِنْ لَهُ الْقُدْرَةَ إِزَالَةَ جَمِيعِهِ، بِقَطْعِ خَيْطٍ أَوْ  
شَجَرٍ، أَوْ إِزَالَةَ حَلْقَةٍ أَوْ حَجَرٍ.

ولا يقال في قطع الشجر إنّه إذا كان المتبرّك به سدرّة لا تقطع؛  
لنهى النبي - ﷺ - عن قطعها. كما عند الإمام أحمد<sup>(١)</sup> وأبي / داود<sup>(٢)</sup> ٩٩/أ  
بسند حسن، عن عبدالله بن [حُبْشِي] <sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - أن النبي  
- ﷺ - قال: «من قطع سدرّة صوّب الله رأسه في النار». ورواه الحافظ  
الضياء المقدسي في المختارة<sup>(٤)</sup>.

وهو عند الطبراني<sup>(٥)</sup> والبيهقي<sup>(٦)</sup> عن معاوية بن حيدة مرفوعاً،

= المصنف: ٣ / ٧٩ (١٢٢٨١).

- (١) لم أعثر عليه في المسند في حديث عبدالله بن حبشي - رضي الله عنه - .
- (٢) السنن: ٤ / ٣٦١، كتاب الأدب، باب في قطع السدر، برقم (٥٢٣٩)، ورواه النسائي في الكبرى: ٥ / ١٨٢ (٨٦١١). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٦١٤).
- (٣) في الأصل: [عبدالله بن حبيش]، وهو خطأ، والصواب ما أثبتته من السنن، وهو عبدالله بن حُبْشِي الخثعمي، أبو قتيلة. انظر الإصابة: ٢ / ٢٨٥، وتهذيب الكمال: ٤ / ١٠٩، ولم يذكروا من اسمه عبدالله بن حبيش.
- (٤) ٩ / ٢٣٧، (٢١٥).
- (٥) في الكبير: ١٩ / ٤٢٠، عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وفي الأوسط: ٤ / ١٨٦ (٣٩٣٢) عن علي. قال في المجمع (٨ / ١١٥) فيه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك.
- (٦) في الكبير: ٦ / ١٤٠ (١١٥٤٥) عن علي، ورواه بلفظ «من الله لا من رسوله: لعن الله عاصد السدر» ٦ / ١٤١ (١١٥٤٩)، قال الألباني: ورجاله ثقات غير مخارق - راويه عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده - هذا فلم أجد من ترجمه. =

لفظه: «لعن الله قاطع الصدر».

فإن النهي ورد عن قطع الصدر لإبقاء المصلحة الدنيوية، من ظلّ أو ثمره، وهذا القطع لدفع المضرة الدينية، التي غاية بعثة الرسل - عليهم الصلاة والسلام -؛ لإزالة ما كان من هذا الضرب ومحوه من الأرض.

وقد سُئل أبو داود السجستاني عن هذا الحديث فقال: هو حديث مختصر، ومعناه: من قطع سدره في فلاة يستظل بها ابن السبيل عبثاً، وظلمها بغير حق يكون له فيها، صوب الله رأسه في النار<sup>(١)</sup>، أي نكسه.

وأيضاً قد قال الإمام أحمد في رواية أبي داود: ليس فيه حديث صحيح، وما يعجبني قطعه.

قال: قلت له: فإذا لم يكن فيه حديث، فلم لا يعجبك قطعه؟

قال: على كل حال قد جاء فيه كراهة<sup>(٢)</sup>.

وعلى تقدير صحته وثبوته فهو على سبيل المصلحة الدنيوية.

وأما المصلحة الدينية فقد قطع الملهم المحدث، الفاروق عمر بن الخطاب، أمير المؤمنين، الخليفة الراشد، أحد الذين أمرنا باتباعهم

---

= السلسلة الصحيحة: ٢ / ١٧٦.

(١) السنن: ٤ / ٣٦١، مع اختلاف يسير.

(٢) لم أهد إلى موضعه. وقول أحمد: «ليس فيه حديث صحيح» ذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية»: ٢ / ٦٥٧، والموصلي في «المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب».

والاهتداء بهديهم - رضي الله عنهم - الشجرة<sup>(١)</sup> التي بايع أصحاب بيعة الرضوان النبي - ﷺ - تحتها<sup>(٢)</sup>، مخافة الفتنة في الدين، وقد ظلمت أغصانها خير الخلق، وعبد هو وأصحابه الذين بايعوه تحتها من أرسله بالإخلاص، والتفويض على نصرة الله ورسوله ببذل المهج، حتى بايعوه في تلك المبايعة على الموت، أو ألا يفروا<sup>(٣)</sup>، وحصل مجموع ذلك منهم.

[وعن حذيفة بن اليمان]، واسم اليمان «حُسَيْل» مصغراً، العبسي، بموحدة، حليف الأنصار، صحابي جليل من السابقين بالإسلام.

صح في صحيح مسلم عنه - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - أعلمه بما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعة<sup>(٤)</sup>، وأبوه صحابي أيضاً، قتل بأحد خطأ، فتصدق حذيفة - رضي الله عنه - بدمه على المسلمين،

(١) وهي سمرة لا سدرة، قال - ﷺ - حين انكشف المسلمون في حنين: «يا عباس، ناد: يا أصحاب السمرة»، أي يا من بايع تحت الشجرة في الحديبية، أخرجه ابن حبان في صحيحه: ٥٢٥ / ١٥ (٧٠٤٠)، والحاكم: ٣٧٠ / ٣ (٥٤١٨).

(٢) انظر خبر ذلك في الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٠٠ / ٢، وفيه أن الصحابة قد نسوا موضعها من العام المقبل.

(٣) الذي في الطبقات (٢ / ٩٩، ١٠٠) عن معقل بن يسار وجابر بن عبد الله: أنه بايعهم على ألا يفروا، وأنه لم يبايعهم على الموت. وفي صحيح البخاري (٣ / ١٠٨٠) (٢٧٩٨) باب البيعة في الحروب ألا يفروا. وقال بعضهم: على الموت...، وأسند فيه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: رجعنا من العام المقبل، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمة من الله، فسألت - السائل هو جويرية، الراوي عن نافع - نافعاً: على أي شيء بايعهم، على الموت؟ قال: لا، بل بايعهم على الصبر.

(٤) صحيح مسلم: ٤ / ١٧٥٦، كتاب الفتن...، باب (٦)، حديث (٢٨٩١).



وشكر له النبي - ﷺ - ذلك<sup>(١)</sup>، ومات حذيفة في أول خلافة علي - رضي الله عنه -، سنة ست وثلاثين.

[أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحُمَى، فقطعه، وتلا قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].] رواه الحافظ الثقة الثبت أبو محمد، عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي<sup>(٢)</sup>، وغيره.

وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - في الآية: من إيمانهم إذا قيل لهم: من خلق السموات والأرض، ومن خلق الجبال؟ قالوا: الله. وهم مشركون به<sup>(٣)</sup>.

وقاله جمع من التابعين<sup>(٤)</sup>.

وفي الصحيح أن المشركين يقولون في تلبيتهم: لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما / ملك<sup>(٥)</sup>.

ب/٩٩

وفيه أيضاً<sup>(٦)</sup> أنهم كانوا إذا قالوا: لبيك لا شريك لك. يقول - ﷺ -: قد، قد. أي حسب، لا تزيدوا على هذا. يعنون بذلك أصنامهم التي كانوا يعبدونها من دون الله - تعالى -.

(١) انظر الخبر في سيرة ابن هشام: ٢ / ٨٧، ٨٨.

(٢) في تفسيره: ٧ / ٢٢٠٨ (١٢٠٤٠). ولفظه: «عن عذرة قال: دخل حذيفة على مريض فرأى في عضده سيراً فقطعه أو انتزعه»، ثم قرأ الآية. ولم أجد لفظ المتن.

(٣) رواه ابن جرير: ١٣ / ٧٧.

(٤) انظر الموضوع السابق.

(٥) صحيح مسلم: ٢ / ٦٩٢، كتاب الحج، باب التلبية، (١١٨٥).

(٦) الموضوع نفسه.

فيوحدون في أول تلبيتهم، ويشركون في آخرها، ولهذا قال  
- تعالى -: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦].

وفي الصحيحين عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قلت: يا  
رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن البصري في الآية: ذلك المنافق، يعمل إذا عمل رياء  
الناس، وهو مشرك بعمله<sup>(٢)</sup>. يعني كما قال - تعالى -: ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى  
الصَّلَاةِ قَامُوا كُفَّاءً يَرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٤٢].

وتمّ شرك خفي لا يشعر به غالباً فاعله، كالذي استدل عليه حذيفة  
- رضي الله عنه - بهذه الآية. وهذا من فقه الصحابة - رضي الله عنهم -  
ودقة فهمهم، باستدلّاهم بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر؛  
لدخول ذلك بالمعنى فيه، وإن لم يخرج من الملة<sup>(٣)</sup>.

وليعلم بذلك أن كلام السلف - رضي الله عنهم - في الآية ليس  
اختلافه باختلاف تضاد، وإنما هو اختلاف تنوع<sup>(٤)</sup>.

---

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٦٢٦، كتاب التفسير، باب قوله - تعالى -: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ  
أنداداً ﴾، (٤٢٠٧)، وصحيح مسلم: ١ / ٨٧، كتاب الإيمان، باب كون الشرك  
أقبح الذنوب، (٨٦).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٧ / ٢٢٠٧ (١٢٠٣٦).

(٣) لا يصح اعتبار الشرك الخفي من الأصغر مطلقاً، وإن كانت غالب صورته داخلة في  
الأصغر، لكن قد ينقلب إلى أكبر باسترسال القلب معه، واعتقاده التأثير لغير الله  
استقلالاً، فهو في حدود الأصغر ما لم يتجاوز السببية إلى التأثير المستقل.

(٤) وهو غالب ما يصح عن السلف من الخلاف في التفسير، انظر مجموع الفتاوى:  
١٣ / ٣٣٣ وما بعدها.

وقد رُوِيَ حديث حذيفة هذا من وجه آخر، كما روى حماد بن سلمة عن أبي النجود، عن عروة قال: دخل حذيفة على مريض، فرأى في عضده شيئاً فقطعه أو انتزعه، ثم قال: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾<sup>(١)</sup> [يوسف: ١٠٦].

فالشرك في عموم هذه الأمة كما قال ترجمان القرآن ابن عباس: أخفى من ديب النمل على الصفاة الصماء، في الليلة الظلماء<sup>(٢)</sup>.

فليحذر الإنسان كل الحذر دخوله عليه، والله الهادي الموفق.


---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٧ / ٢٢٠٨، وقد تقدم، وضعفه صاحب «النهج السديد»: ٥٧.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره: ١ / ٦٢ (٢٢٩)، ورواه الحاكم بنحوه، مرفوعاً عن عائشة: ٢ / ٣١٩ (٣١٤٨) وقال: صحيح الإسناد. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٥٠٢ برقم (٣٤٣٢).



٢٧ ٢٧



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٣٨٣٧

# فتح الحميد في شرح التوحيد

٢٠٠١٧٦٧

٢٨٢٧

تأليف

الشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور

(ت ١٢٨٢هـ)



(دراسة وتحقيق)

القسم الأول: من بداية الكتاب إلى نهاية شرح  
"باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان"

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العقيدة  
إعداد الطالب/ سعود بن عبدالعزيز بن محمد العريفي

إشراف الأستاذ الدكتور/ علي بن تقيع العلياني

المجلد الثاني

١٤٢٢هـ

١٠٧٧٦٧

## الباب السابع

### باب ما جاء في الرُّقى والتمايم

عَقَب - رحمه الله تعالى - الرُّقى للبس الحلقة والخيط؛ لتناسب ذلك في المعنى والاستعمال.

[في الصحيح] للبخاري<sup>(١)</sup> قال: حدثنا عبدالله بن يوسف، ومسلم: حدثنا يحيى، وأبو داود، عن القعني، كلهم عن مالك بن أنس، وهو في الموطأ<sup>(٢)</sup> عن عبدالله بن أبي بكر - يعني محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري - عن عباد بن تميم - يعني المازني التابعي، وقد قيل: له رواية - عن النبي - ﷺ .

ولفظ الصحيح: [عن أبي بشير الأنصاري]، - بفتح أوله وكسر المعجمة -، الصحابي المدني، قيل اسمه قيس بن عبيد. قال الدارقطني: الساعدي، شهد الخندق.

وذكره الحاكم فيمن لا يعرف اسمه<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) ٣ / ١٠٩٤، كتاب الجهاد، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، رقم (٢٨٤٣)، ورواه مسلم: ٣ / ١٣٣٣ برقم (٢١١٥).
- (٢) ٢ / ٩٣٧، برقم (١٦٧٧).
- (٣) قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤ / ١٦١٠): لا يوقف له على اسم صحيح، ولا سماه من يوثق به ويعتمد عليه، وقد قيل اسمه «قيس بن عبيد» من بني النجار، ولا يصح.

وذكر ابن سعد أن اسمه قيس بن عبد الحرير<sup>(١)</sup> - بمهمات مصغراً -، / ابن عمرو، قيل: الأنصاري الساعدي، وقيل: الأنصاري الحارثي، وقيل: الأنصاري المازني.

روى عنه أولاده، وعبد بن تميم، ومحمد بن فضالة وعمارة بن غزية، عاش - رضي الله عنه - إلى بعد الستين، وشهد الحرّة، وجرح بها، ومات من ذلك. يقال: جاوز المائة.

قال خليفة بن خياط: مات أبو بشير بعد الحرّة، وكان قد عمّر طويلاً، يقال: جاوز المائة.

وقيل: مات سنة أربعين، والأول أصح؛ لأنه أدرك الحرّة.

قال: ولا أعلم فيهم من يكنى أبا بشير إلا الحارث بن حزمة بن عدي الأنصاري<sup>(٢)</sup>.

قال عباد: إنه - أي أبا بشير - أخبره [أنه كان مع رسول الله - ﷺ - في بعض أسفاره].

قال ابن حجر: لم أقف على تعيينها<sup>(٣)</sup>.

[فأرسل رسول الله - ﷺ - رسولاً]، وعند مالك في رواية روح ابن عباد: فأرسل زيداً مولاه. قال ابن عبد البر: وهو زيد بن حارثة فيما يظهر لي<sup>(٤)</sup>.

(١) الذي في «الطبقات» (٥ / ٢٧٧): قيس بن عبيد بن الحرير بن عمرو.

(٢) عن «الاستيعاب»: ٤ / ١٦١١.

(٣) فتح الباري: ٦ / ١٤١.

(٤) انظر فتح الباري: ٦ / ١٤١. والمؤلف ينقل منه.

قال عبدالله بن أبي بكر، شيخ الإمام مالك: حسبته أنه - أي عباد بن تميم - قال: والناس في مقيلهم.

[وقال: لا تَبْقَيْنَ]، الصحيح بفوقية مثناة، وقاف مفتوحتين في جميع الروايات الصحيحة، بينهما موحدّة ساكنة، آخره نون توكيد.

[في رقبة] أي عنق.

[بغير قلادة] رُفِعَ على الفاعلية.

[من وَتَرَ] بفتح الواو والمثناة الفوقية في جميع الروايات.

قال ابن الجوزي: إنّما صحّف من لا علم له بالحديث، فقال: (وَبَرَ) بـموحدّة<sup>(١)</sup>. يعني كالداودي؛ فإنّه جزم بالموحدّة، وقال: هو ما يُنزع من الجمال، يشبه الصوف. قال ابن التين: فصحّف<sup>(٢)</sup>.

[أو قلادة إلا قُطعت]، أو للشك من الراوي، أو هي للتنويع.

وفي رواية القعنبي عند أبي داود: «ولا قلادة»<sup>(٣)</sup>. وهو من عطف العام على الخاص، وبه جزم المهلب.

ويؤيد الشكّ ما روي عن الإمام مالك أنّه سئل عن القلادة؟. فقال: ما سمعت بكراهيتها إلا في الوتر<sup>(٤)</sup>.

---

(١) «كشف المشكل من حديث الصحيحين»: ٢ / ٢٣٢ لابن الجوزي، تحقيق د/ علي البواب، طبعة دار الوطن ط ١، ١٤١٨هـ، وعنه فتح الباري.

(٢) انظر «فتح الباري»: ٦ / ١٤١، ١٤٢.

(٣) سنن أبي داود: ٣ / ٢٤، كتاب الجهاد، باب في تقليد الخيل بالأوتار، حديث (٢٥٥٢).

(٤) انظر «فتح الباري»: ٦ / ١٤١.

وقال مالك بعد روايته لهذا الحديث: أرى ذلك من العين<sup>(١)</sup>.  
قلت: وقد كانت العرب تقلد الأوتار حتى الكلاب عن العين.  
قال جرير بن الخطمي يهجو السليطي:

خرجتُ خروجَ الثورِ إذ عكست به مقلدُ الأوتار غيرُ سمان<sup>(٢)</sup>

يقول: خرجتُ خروجَ الثور بين الكلاب المقلدة بالأوتار عن العين، فهي قد عكست به، أي لزمته وعلقتة، فلا يفوتها ركضاً، ولهذا قال: غير سمان. وكانت العرب إذا سبق لها سابق من خيل أو غيرها قلدوها الأوتار عن العين، وهذا معلوم عندهم.

فقوله: [أو قلادة]، القلادة معلومة، وهي ما يُجعلُ في الأعناق.

١٠٠/ب

وقوله: [من وتر]، جمعه أوتار، وهي وتر القوس، فنهي / النبي - ﷺ - عن تقليدها؛ لأنهم كانوا في الجاهلية يعتقدون أن تقليدها الحيوان يدفع عنها العين، فتكون كالعُودة لها، مما يفعله أهل الجاهلية، فنهاهم عن ذلك المعنى، وأعلمهم أنها لا تدفع ضرراً.

وليس هذا من قوله: «قلدوا الخيل، ولا تقلدوها الأوتار»<sup>(٣)</sup>؛ فإن معنى هذا كما قاله ابن الأثير<sup>(٤)</sup> وغيره: أي قلدوها طلب أعداء الدين،

(١) الموطأ: ٢ / ٩٣٧، رقم (١٦٧٧).

(٢) ديوانه: ٢ / ٧١١.

(٣) رواه سعيد بن منصور في سننه: ٢ / ٢٠٠، رقم (٢٤٣٣)، والطحاوي في مشكل الآثار: ١ / ١٣٢، وهو أيضاً جزء من حديث رواه الإمام أحمد: ٣ / ٣٥٢، وحسنه الألباني في صحيح الجامع: ٢ / ٦٣٣، برقم (٣٣٥٥).

(٤) النهاية: ٤ / ٩٩.



والدفاع عن المسلمين، ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية وذُحولها<sup>(١)</sup> التي كانت بينكم.

والأوتار في هذا جمع «وتر»، بالكسر والسكون، وهو الدم وطلب الثأر، يريد: لا تجعلوا ذلك لازماً لأعناقها لزوم القلائد للأعناق.

وضَعَفَ هذا التأويل مع قوِّته النووي<sup>(٢)</sup> - رحمه الله -، وبعده القرطبي<sup>(٣)</sup>.

والقول الأول<sup>(٤)</sup> قول النضر بن شميل<sup>(٥)</sup>، ومشى عليه صاحب النهاية<sup>(٦)</sup> ومختصرها.

وبه قال وكيع بن الجراح، فقال: المعنى: لا تركبوا الخيل في الفتن؛ فإن من ركبها لم يسلم أن تتعلّق به وترتبط به<sup>(٧)</sup>.

وقيل: أراد بذلك: ولا تقلدوها الأوتار، جمع وتر، وهو القوس،

---

(١) جمع «ذحل»، وهو الحقد، و«طلب بذخله» أي بثأره. انظر المصباح المنير: ٧٦ (ذحل).

(٢) شرح صحيح مسلم: ٩٦ / ١٤.

(٣) «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم»: ٤٣٥ / ٥، والقرطبي والنووي إنما ضعفا هذا في شرح حديث الباب، لم يذكرنا حديث «قلدوا الخيل، ولا تقلدوها الأوتار».

(٤) أي تفسير الوتر بطلب الثأر.

(٥) انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ٩٦ / ١٤.

(٦) صاحب النهاية إنما ذكر هذا المعنى عند حديث «قلدوا الخيل، ولا تقلدوها الأوتار»، ولم يذكر حديث الباب في ذلك الموضع.

(٧) انظر التمهيد لابن عبد البر: ١٦٥ / ١٧.

أي لا تجعلوها في أعناقها فتختنق؛ لأنها ربما رعت الأشجار فنشبت الأوتار ببعض شعبها فتختنقها<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنهم كانوا يعلّقون فيها الأجراس، فنهوا عن ذلك.

وقد حكى جملة هذه الأقوال ابن الجوزي وغيره<sup>(٢)</sup>.

فأرشدهم - ﷺ - وحذّره عمّا يضرّهم في دينهم ودنياهم.

وأما القلائد التي لا محذور فيها، فلا بأس بها. وهذا الكلام عام في الإبل والخيول وغيرها.

[وعن] عبدالله [بن مسعود - رضي الله عنه -]، هو أبو عبد الرحمن الهذلي، من السابقين الأولين من المهاجرين، ومن علماء الصحابة الكبار - رضي الله عنهم -، مناقبه جمّة، أمّره عمر - رضي الله عنه - على الكوفة، مرّ بعض شمائله، مات سنة اثنتين وثلاثين، أو في التي بعدها بالمدينة.

[قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «الرقى والتمايم والتّولة شرك»]<sup>(٣)</sup>.

وفي بعض طرق هذا الحديث: فقلنا: هذه الرقى والتمايم قد عرفناها، فما التّولة؟ قال: شيء يجعلن النساء لأزواجهنّ، يتحبّبن به

---

(١) انظر النهاية: ٩٩ / ٤.

(٢) انظر «كشف المشكل من حديث الصحيحين» لابن الجوزي: ٢ / ٢٣٢.

(٣) سيأتي تخريجه قريباً.

إليهم»<sup>(١)</sup>.

فالتَّوَلَّى - بتشديد التاء المثناة الفوقية وكسرها، وفتح الواو واللام -  
ضرب من السحر.

وقيل: خيط يُرْقَى فيه من السحر، أو قرطاس يكتب فيه شيء من  
ذلك للمحبة.

والحاصل أنه عمل - كما قال الأصمعي وغيره<sup>(٢)</sup> - يحجب المرأة  
إلى زوجها، والزوج إلى امرأته.

ويقاله «الأخذة»، وسيأتي في باب النشرة<sup>(٣)</sup>.

٤/١٨١

وذلك يضادّ التوكّل على الله - تعالى -؛ ولهذا جعله / - ﷻ -  
لمضادّته التوكّل شركاً.

[رواه] الإمام [أحمد<sup>(٤)</sup>] وأبو داود<sup>(٥)</sup> [وابن ماجه<sup>(٦)</sup>]، والحاكم<sup>(٧)</sup>  
وقال: صحيح الإسناد، وأقرّه الذهبي عليه.

- 
- (١) رواه ابن حبان في صحيحه: ١٣ / ٤٥٦، (٦٠٩٠)، بلفظ: «شيء يصنعه النساء  
يتحبن إلى أزواجهن»، ولم أجد اللفظ الذي أورده المؤلف.
  - (٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد: ٤ / ٥٠.
  - (٣) انظر ما يأتي في القسم الثاني، الباب (٢٦).
  - (٤) المسند: ١ / ٣٨١.
  - (٥) السنن: ٤ / ٩، كتاب الطب، باب في تعليق التمام، (٣٨٨٣).
  - (٦) سنن ابن ماجه: ٢ / ١١٦٦، (٣٥٣٠).
  - (٧) المستدرک: ٤ / ٤٦٣، (٨٢٩٠)، وقد وقع فيه: «التولية» بدل «التولة». وقال على  
شرط الشيخين.

ورواه الطبراني<sup>(١)</sup> من حديث عبدالله بن زجر الألهاني، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن أبي أمامة - رضي الله عنه -، ولفظه: «ثلاثة من السحر: الرُّقى، والتمائم، والتَّوَلَّ». .

إلا أن علي بن زيد ضعيف.

ورواه الديلمي أيضًا، وقال: التَّوَلَّ: ما يحبب المرأة إلى زوجها<sup>(٢)</sup>.

وقد قال أبو عبيد في حديث عائشة - رضي الله عنها - «أن امرأة قالت لها: ألا أقيّد جملي؟. قالت: قلت: نعم. فلمّا علمت ما تريد قالت: وجهي من وجهك حرام»: تعني بقولها: أقيّد جملي: زوجها، وتقييده: أن تؤخّذه عن النساء غيرها.

قال: وإنما تکرّهت<sup>(٣)</sup> هذا لأنه سحر، وهو شبيه بقول عبدالله بن مسعود في التَّوَلَّ: «إنّها شرك»، إلا أنّ المؤخّذ من البغض، والتَّوَلَّ من الحبّ، وكلاهما من أنواع<sup>(٤)</sup> السحر، قال - تعالى -: ﴿فَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ الآية<sup>(٥)</sup> [البقرة: ١٠٢].

ومن المعنى ما عند الإمام أحمد<sup>(٦)</sup> وابن حبان<sup>(٧)</sup> والحاكم<sup>(٨)</sup> عن

(١) في الكبير: ٨ / ٢٠٣، وهو في ضعيف الجامع: ٣٨١، (٢٥٨٣).

(٢) الفردوس: ٢ / ١٠٢، (٢٥٤٣).

(٣) في «غريب الحديث»: كرهت.

(٤) «من أنواع» ليست في «غريب الحديث» المطبوع.

(٥) «غريب الحديث»: ٤ / ٣٢٩.

(٦) المسند: ٢ / ٣٩٧، بنحوه.

(٧) صحيح ابن حبان: ١٠ / ٢٠٥، (٤٣٦٣) بنحوه.

(٨) المستدرک: ٢ / ٢١٤، (٢٧٩٥).

بريدة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «من خَبَّبَ على امرىء زوجته فليس منا».

وهو عند أبي داود<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup> أيضاً عن أبي هريرة مرفوعاً، بسند صحيح، ولفظه: «ليس منا من خَبَّبَ امرأة على زوجها، أو عبداً على سيده».

[وعن عبدالله بن عُكَيْمٍ بالتصغير، الجهني، أبو معبد، الكوفي، مخضرم، وقد سمع كتاب النبي - ﷺ - إلى جهينة قبل موت النبي - ﷺ - بشهر أو شهرين، في جلد الميتة وعصبها<sup>(٣)</sup>، مات في إمرة الحجاج. روى هذا الحديث عن النبي - ﷺ - مرفوعاً إليه، أنه قال:

[«من تعلق شيئاً وكل إليه» رواه] الإمام [أحمد]<sup>(٤)</sup> فقال: حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عيسى بن حمزة قال: دخلنا على عبدالله بن عُكَيْمٍ وهو مريض نعوذ، فقيل له: لو تعلقت شيئاً. فقال: أتعلق شيئاً وقد سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من تعلق شيئاً وكل إليه».

وعند أبي داود<sup>(٥)</sup> بسنده، عن عيسى بن حمزة قال: دخلت على عبدالله بن عُكَيْمٍ وبه حمرة، فقلت: ألا تعلق تميمة؟ فقال: نعوذ بالله

(١) سنن أبي داود: ٢ / ٢٥٤، أول كتاب الطلاق، (٢١٧٥)، وصححه الألباني كما في الصحيحة برقم (٣٢٤).

(٢) المستدرک: ٢ / ٢١٤، (٢٧٩٥)، وقال: صحيح على شرط البخاري.

(٣) انظر سنن أبي داود: ٤ / ٦٧، (٤١٢٧)، والترمذي: ٤ / ٢٢٢، (١٧٢٩).

(٤) المسند: ٤ / ٣١١.

(٥) وهم المؤلف؛ إذ ليس هذا الحديث في سنن أبي داود.



٢٧  
٣

من ذلك، وقد قال رسول الله - ﷺ -: «من تعلق شيئاً وكل إليه»؟.

ورواه الترمذي<sup>(١)</sup>، وقال: إنما نعرفه مرفوعاً من حديث ابن أبي ليلى، وقد صرح بالسماع في رواية الإمام أحمد - رحمه الله -.

وقد أُعلِّ رفعة، فهو دائر بين الوقف والإرسال؛ إذ الصحيح عدم سماعه كما تقدّم، / وأنه مخضرم<sup>(٢)</sup>، ليس صحابياً.

ب/١٠١

والخُمرة: قال أهل اللغة: هي ورم معروف، من جنس الطواعين. قاله الخطّابي وغيره<sup>(٣)</sup>.

قال المصنّف - رحمه الله تعالى -: [التّمائم] يعني في حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - هي [شيء يعلّق على الأولاد عن العين]<sup>(٤)</sup> على ظنّ معلقها أنها تؤثر وتدفع العين عن متعلّقها استقلالاً.

وفي الحديث قصة يحسن إيرادها، فعن زينب، امرأة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما - أنها قالت: إن عبد الله رأى في عنقي خيطاً فقال: ما هذا؟ قلت خيط رُقّي لي فيه. قالت: فأخذه فقطعه، ثم قال: أنتم آل عبد الله الأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إن الرقي والتّمائم والتّوكة شرك». فقلت: لم تقول هكذا؟ لقد

(١) سنن الترمذي: ٤ / ٤٠٣، كتاب الطب، باب ما جاء في كراهية التعليق، (٢٠٧٢).

(٢) «المخضرم»: الذي أدرك الجاهلية والإسلام، كأنما قطع نصفه حيث كان في الجاهلية، من قولهم: «ناقة مخضرمة»، وهي التي جدع نصف أذنها. انظر الأساس: ١٦٦.

(٣) انظر «القاموس»: ١ / ٥٣٨، ولم أعر عليه في غريب الخطّابي.

(٤) في المتن المطبوع: يعلق على الأولاد يتقون به عن العين.

كانت عيني تقذف - أي ترمي - بالرمص<sup>(١)</sup> والماء من الوجع - على بناء الفاعل، أو على بناء المفعول، أي تبلغ من غاية الألم إلى أنها كأنها تُرمى -، قالت: وكنت أختلف إلى آل فلان اليهودي، فإذا رقاها سكنت. فقال عبدالله: إنما ذلك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقى كفّ عنها، إنّما يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله - ﷺ - يقول: «أذهب البأس ربّ الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً». رواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، وأبو داود<sup>(٣)</sup>.

وقوله: «الأغنياء عن الشرك»، يريد أنّه لا حاجة بهم أن يستعملوا ما هو شرك، لِضَرَمهم أقرب من نفعهم، كما نبّه على ذلك عبدالله - رضي الله عنه - بأن الشيطان ينخسها بيده، أي يحركها ويؤذيها بها.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : [لكن] مستدرکاً مما تقدم بقوله: [إذا كان المعلق من القرآن، فرخص فيه بعضهم]<sup>(٤)</sup> أي بعض الصحابة - رضي الله عنهم -، وكذا إذا كان من السنّة، منهم عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -، وعائشة أم المؤمنين، وغيرهما.

فروى أبو داود<sup>(٥)</sup> والترمذي<sup>(٦)</sup> - وحسنه - عن عبدالله بن عمرو بن

(١) يقال «غيمت العين ورميت»، من الغمص والرمص، وهو البياض الذي تقطعه العين ويجتمع في زوايا الأجفان، والرمص: الرطب منه، والغمص: اليابس. النهاية: ٢ / ٢٦٣.

(٢) المسند: ١ / ٣٨، وهو في صحيح الجامع للألباني: ١ / ٢٠٩، برقم (٨٥٥).

(٣) السنن: ٤ / ٩، كتاب الطب، باب في تعليق التمام، (٣٨٨٣).

(٤) في المطبوع: «بعض السلف».

(٥) سنن أبي داود: ٤ / ١٢، كتاب الطب، باب كيف الرقى، (٣٨٩٣).

(٦) سنن الترمذي: ٥ / ٥٤١، كتاب الدعوات، (٣٥٢٨). وحسنه الألباني في صحيح =

العاص أن رسول الله - ﷺ - كان يعلمهم من الفزع كلمات: «أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأعوذ بك رب أن يحضرون». وكان عبدالله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه، ومن لم يعقل كتبه وعلقه عليه.

ورواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> عن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -، وزاد النسائي في أوله: «بسم الله».

وفي لفظ الترمذي: كان عبدالله بن عمرو يلقنها من بلغ من ولده، ومن لم يبلغ منهم كتبها في صك، ثم علقها في عنقه.

ورواه ابن أبي الدنيا<sup>(٣)</sup> بنحو هذا اللفظ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جدّه قال: كان رسول الله - ﷺ - يعلمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع: «بسم الله، أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرون».

قال: وكان / عبدالله بن عمرو يعلمها من بلغ من ولده، ومن لم يبلغ أن يقولها كتبه فعلقه عليه.

وذكر الإمام أحمد عن عائشة - رضي الله عنها - وغيرها من الصحابة، أنهم سهلوا في ذلك. ولم يشدد فيه. يعني الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>.

- 
- = سنن الترمذي: ٣ / ١٧١، دون قوله: وكان عبدالله بن عمرو يلقنها من بلغ من ولده... إلخ.
- (١) المسند: ٢ / ١٨١.
- (٢) السنن الكبرى: ٦ / ١٩٠، (١٠٦٠١).
- (٣) في كتاب العيال: ٨٦١، (٦٥٦).
- (٤) انظر مسائل الكوسج: ٢ / ٢١٧، ومسائل أبي داود: ٢٦٠، نقلاً عن «المسائل =



وقال ابن أبي الدنيا: حدّثنا عبدالرحمن بن صالح، حدّثنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبان بن ثعلب، عن يونس بن خباب قال: سألت أبا جعفر عن التعويد يُعلّق على الصبيان؟ قال: لا بأس به<sup>(١)</sup>.

ورواه عنه من وجه آخر أيضاً، وفيه: قال: نعم، إذا كان من كتاب الله، أو من كلام عن النبي - ﷺ -، قال يونس بن خباب: وأمرني أن أستشفي به ما استطعت، فكتب لي كتباً<sup>(٢)</sup> من الحمى الربيع<sup>(٣)</sup>: ﴿يَنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَيَّ إِبرَهِيمَ﴾ [٦٩] إلى: ﴿الْأَخْسَرِينَ﴾ [٧٠]، اللهم ربّ جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، اشف صاحب هذا الكتاب<sup>(٤)</sup>.

وذكر الشيخ عبدالقادر الجيلاني في غنيته، عن الإمام أحمد أنه قال: حُمت فكتب لي من الحمى: بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله، وبالله، محمد رسول الله، ﴿يَنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَيَّ إِبرَهِيمَ﴾ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ﴾ [٧٠]، [الأنبياء: ٦٩، ٧٠]، اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، اشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوتك يا أرحم الراحمين<sup>(٥)</sup>.

قلت: وأبو جعفر هذا هو محمد بن علي بن الحسين، الثقة العابد

= والرسائل المروية عن الإمام أحمد لعبدالإله الأحمدي: ١١٨ / ٢. وانظر الفروع: ١٣٧ / ٢.

- (١) كتاب العيال: ٨٦٢، (٦٥٧)، وسيُعرف المؤلف بأبي جعفر بعد قليل.
- (٢) في «كتاب العيال»: «كتاباً».
- (٣) في اللسان (٨ / ٩٩): (الربيع في الحمى: إتيانها في اليوم الرابع، وذلك أن يُحمّ يوماً ويترك يومين لا يُحمّ، ويحمّ في اليوم الرابع).
- (٤) «كتاب العيال»: ٨٦٣، (٦٥٨).
- (٥) الغنية: ٤٠ / ١.

الفاضل، المسمّى بالباقر، رحمه الله - تعالى -، ورضي الله عنه، وعن صالح أهل بيته. قال في الفروع<sup>(١)</sup>: ولد سنة ست وخمسين.

وقال ابن أبي الدنيا: حدّثنا القاسم بن هشام قال: حدّثنا موسى بن داود، حدّثنا هشيم، عن حجاج قال: أخبرني من رأى سعيد بن جبير يكتب التعاويذ<sup>(٢)</sup>.

وبسنده عن حجاج قال: سألت عطاءً عن ذلك فقال: إنما جاءنا كراهته من قبلكم يا أهل العراق<sup>(٣)</sup>.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: [وبعضهم لم يرخص فيه، ويجعله من المنهي عنه، منهم] عبدالله [بن مسعود] الهذلي، أبو عبدالرحمن، الصحابي المشهور، رضي الله عنه.

[قال إبراهيم]<sup>(٤)</sup> بن يزيد النخعي<sup>(٥)</sup> - وكان كثيرًا ما يروي عن أصحاب عبدالله بن مسعود - رحمه الله -، كالأسود، وعلقمة، ومسروق، وقد رأى النخعي عائشة - رضي الله عنها - وهو صبي، وكان يكتني بأبي عمران، وكان فقيه الكوفة، نسب إلى قبيلة النَّخَع - بفتح النون والخاء المعجمة، وبعدها عين مهملة - قبيلة كبيرة من مذحج اليمن - قال: [كانوا] - يعني أصحاب عبدالله بن مسعود من أهل

(١) الفروع: ١ / ٤٧١ و ٤ / ٢١٩، ٢٢٠.

(٢) «كتاب العيال»: ٨٦٨، (٦٦٣).

(٣) السابق: ٨٦٨، (٦٦٤).

(٤) تأخر قول إبراهيم في المطبوع من المتن وشروحه إلى آخر الباب.

(٥) توفي سنة ٩٦ هـ.

العراق - [يكرهون التمايم كلها، من القرآن وغير القرآن] (١).

وعند ابن أبي شيبة بسنده، عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون الرُّقى والتمايم والنُّشرة (٢) يعني أصحاب عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - .

قال جعفر: سمعت أبا عبدالله - يعني الإمام أحمد - سُئل عن النُّشرة فقال: ابن مسعود يكره هذا كله (٣).

ب/١٠٢

وسياتي الكلام على النشرة / في بابها إن شاء الله - تعالى -، وبيان الجائز منها والمحظور.

وقال ابن منصور: قيل لأبي عبدالله: هل تعلق شيئاً من القرآن؟ قال: التعليق كله مكروه، ومن تعلق شيئاً وكل إليه (٤).

وقال صالح لأبيه: هل تعلق شيئاً من القرآن؟ قال: التعليق كله مكروه، وكان ابن مسعود يشدد فيه (٥).

وروى ابن أبي الدنيا عن أبي العالية: لا تتكل على غير الله، فيكلك إلى ما توكلت عليه (٦).

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٣٦ / ٥، (٢٣٤٦٧).

(٢) المصنف: ٣٦ / ٥، (٢٣٤٧١)، وقد وقع فيه «النُّشْر» بالجمع.

(٣) لم أعثر عليه.

(٤) لم أعثر عليه.

(٥) لم أعثر عليه.

(٦) لم أعثر عليه، لكن روى الإمام أحمد في الزهد ص ٤٤ عن أبي العالية قال: قال لي أصحاب محمد - ﷺ -: يا أبا العالية، لا تعمل لغير الله - عز وجل - فيكلك الله - عز وجل - إلى من عملت له. وهو كذلك في كتاب الزهد لهناد: ٢ / ٤٣٦، (٨٥٥).

وعنده أيضًا عن هَدَابِ المصري قال: قيل لي في نومي: يا هَدَابُ، توكل على من يتوكل عليه المتوكلون قبلك، فإنه - جل ثناؤه - لا يكل متكلاً عليه إلى غيره<sup>(١)</sup>.

وقد قدّمنا عن الإمام أحمد - رضي الله عنه - حكايته عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - وغيرها من الصحابة أنهم سهّلوا في ذلك، ولم يشدّدوا فيه، فلعل قوله هذا من قبل أن يبلغه عن عائشة - رضي الله عنها - وغيرها الرخصة في ذلك.

ولهذا قال الراوي: ولم يشدد فيه.

أو يحملُ كلامه هنا فيما إذا اتكل على غير الله - تعالى -، وهناك على ما إذا هو اتكل على الله - سبحانه -، وجعل ذلك من الأسباب التي يدفع الله بها، فهي من باب فعل الأسباب المباحة، المرتبط بها التوكل على من بيده ملكوت كل شيء، الذي ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها.

قال ابن مفلح<sup>(٢)</sup>: وأما التميمة - وهي عوذة، أو خرزة، أو خيط ونحوه - فنهى الشارع عنه، ودعا على فاعله، وقال: «لا يزيدك إلا وهناً»، «انبذها»، «ولو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً»، روى ذلك الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> وغيره، والإسناد حسن.

قال القاضي أبو يعلى وغيره: يحرم ذلك.

---

(١) لم أعر عليه.

(٢) الفروع: ٢ / ١٧٣، ١٧٤ بتصرف يسير.

(٣) المسند: ٤ / ٤٤٥، وصححه ابن حبان (١٣ / ٤٤٩)، والحاكم (٤ / ٢٤٠). وضعفه الألباني كما في الضعيفة برقم (١٠٢٩).

وقال<sup>(١)</sup>: شبه النبي - ﷺ - تعليق التميمة بمثابة أكل الترياق.

وقال أيضاً: يجوز حمل الأخبار على اختلاف حالين، فنهي عن ذلك إذا كان يعتقد أنها هي النافعة والرافعة عنه. قال: وهذا لا يجوز؛ لأنّ النافع والرافع هو الله - سبحانه - . والموضع الذي أجازته: إذا اعتقد أن الله - سبحانه - هو النافع والرافع، أو لعل هذا خرج على عادة أهل الجاهلية، كما كانوا يعتقدون أن الدهر يضرهم، فكانوا يستونونه، أو إنما كره ذلك إذا لم ينزل به البلاء، لأن النبي - ﷺ - إنما رخص في ذلك عند الحاجة.

قال: ولا بأس بكتب قرآن وذكر، ويسقى منه مريض وحامل لعسر الولد. نص عليه الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - . لقول ابن عباس - رضي الله عنهما - في ذلك<sup>(٢)</sup>.

فمما يكتب لعسر الولادة في [جام]<sup>(٣)</sup> أو آنية نظيفة: بسم الله الرحمن الرحيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، ﴿كَانَ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَرَّيْلَبْتُوَا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾ [النازعات: ٤٦]، ﴿لَرَّيْلَبْتُوَا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ بَلَّغٌ فَعَلَّ يَهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٥]. ثم يغسل فتسقى منه، وينضح بما بقي على صدرها<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) أي القاضي أبو يعلى. انظر «الفروع»: ١٧٣ / ٢، ١٧٤.
- (٢) انظر «الفروع»، الموضع السابق.
- (٣) «الجام»: إناء من فضة، عربي صحيح، كذا في اللسان: ١١٢ / ١٢، وقد كتبت في الأصل: «اجام».
- (٤) ذكر الخلال عن الإمام أحمد، أنه كتبه لمن عسرت ولادتها. انظر زاد المعاد: ٣٥٧ / ٤. وقد رواه بنحوه ابن السني في عمل اليوم والليلة: ص ٢١٩، برقم (٦١٩) مرفوعاً بإسناد فيه عبدالله بن محمد بن المغيرة، وهو ضعيف، كما في لسان الميزان: ٣٣٢ / ٣، كما رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩ / ٥) موقوفاً على ابن عباس - رضي الله عنهما -، وقد ذكر ابن القيم في «زاد المعاد» (٣٥٨ / ٤) أن جماعة من السلف رخصوا في كتابة بعض القرآن =

وقال بعضهم: تكتب سورة الزلزلة.

أ/١٠٣ واستعمال / ذلك من الأسباب التي لا تخرج عن العبادة، بل هي قد تكون من التعبّد لله - جل وعلا -، فقد قال - تعالى -: ﴿ وَنَزَّلْنَا الْقُرْآنَ أَنْزَلًا مَبْرُورًا وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال - تعالى -: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ ﴾ [الأنعام: ١٥٥]، فمن استشفى بكلامه - جل ثناؤه - الذي هو صفة من صفاته، فهو ممن أحسن عبادته، وصاحب هذا هو ممن قال الله فيهم: ﴿ فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ ﴾ الآية [الذاريات: ٥٠]، ﴿ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [النور: ٤٦].

وقد ذكر ابن مفلح عن شيخه، شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - أن أعمال القلوب، كالتوكّل والصبر وغيرهما واجبة باتفاق المسلمين والأئمة<sup>(١)</sup>.

وروى ابن ماجه<sup>(٢)</sup> بإسناد كلّهم ثقات، عن أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إني لأعرف كلمة لو أخذ الناس بها كلّهم لكفتهم: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ ». وهو عند النسائي بمعناه<sup>(٣)</sup>.

قال ابن مفلح<sup>(٤)</sup>: وروى جماعة في ترجمة موسى بن عمير - وهو كذاب - عن إبراهيم عن الأسود عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «داووا مرضاكم بالصدقة، وحصنوا أموالكم بالزكاة، وأعدّوا

= وشربه، وصرح شيخ الإسلام ابن تيمية بجوازه كما في مجموع الفتاوى: ١٩/٦٤، ٦٥.

(١) الفروع: ٢/٢٢٣.

(٢) سنن ابن ماجه: ٢/١٤١١، باب الورع والتقوى، (٤٢٢٠). وأورده الألباني في القسم الضعيف من السنن: ص ٣٤٧.

(٣) السنن الكبرى للنسائي: ٦/٤٩٤، (١١٦٠٣).

(٤) الفروع: ٢/١٨٢.

للبلاء الدعاء»<sup>(١)</sup>.

قال: وكان جماعة من أصحابنا وغيرهم يفعلون هذا، وهو حسن، ومعناه صحيح.

قلت: وعند البيهقي والخطيب<sup>(٢)</sup>، من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «داووا مرضاكم بالصدقة».

وكذا عند ابن حبان أبي الشيخ<sup>(٣)</sup>، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً بهذا اللفظ.

وكذا الطبراني رواه عنه بهذا اللفظ<sup>(٤)</sup>.

وعند ابن أبي الدنيا أنّ صاحب إفريقية كتب إلى عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله تعالى - يشكوا إليه الهوام، فكتب إليه عمر: وما على أحدكم إذا أمسى وأصبح أن يقول: ﴿ وَمَا لَنَا إِلَّا نَنُوكِلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَيْنَا سُبُلَنَا ﴾ الآية<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البيهقي في الكبرى: ٣ / ٣٨٢، (٦٣٨٥).

(٢) تاريخ بغداد: ١٣ / ٢٠. وحسنه الألباني في صحيح الجامع: ١ / ٦٣٤، (٣٣٥٨).

(٣) في «الثواب» كما ذكر السيوطي في الجامع الصغير. ووقع في الأصل: «ابن حبان» بالموحدة، وهو خطأ.

(٤) في الأوسط: ٢ / ٢٧٤، (١٩٦٣)، ومسند الشاميين: ١ / ٣٤، (١٨)، والكبير: ١٠ / ١٢٨، ورواه أيضاً القضاعي في مسنده: ١ / ٤٠١، والبيهقي في الشعب: ٣ / ٢٨٢، ٢٨٣.

(٥) «التوكل»: ص ٧٥، ٧٦، (٢٨).

قال: وقال بعضهم: وهي تنفع من البراغيث<sup>(١)</sup>.

[رواه وكيع] بن الجراح بن مليح الرُّؤاسي - بضم الراء وهمزة ثم مهملة - أبو سفيان، الكوفي، الثقة، الحافظ، الثبت، العابد.

قال الإمام أحمد: لو رأيتَ وكيعًا رأيتَ رجلاً لم ترَ عينك مثله قط<sup>(٢)</sup>.

وقال الترمذي: سمعت أحمد بن الحسن يقول: سئل أحمد بن حنبل عن وكيع وعبدالرحمن بن مهدي؟ فقال أحمد: وكيع أكبر في القلب، وعبدالرحمن إمام<sup>(٣)</sup>.

وقال يحيى بن معين: والله ما رأيت أحداً يحدث الله غير وكيع، وما رأيت رجلاً قط أحفظ منه، وهو كالأوزاعي في زمانه<sup>(٤)</sup>.

وقال الرازي: قدم ابن المبارك، فقلت: يا أبا عبدالرحمن، من خلّفت بالعراق؟ قال: وكيع. قلت ثم من؟ قال: ثم وكيع<sup>(٥)</sup>.

أسند عن الأئمة ما لا يُعدّ ولا يحدّ. وله من المصنفات ما لا يعد.

قال مروان الظاهري: ما وصف لي أحد إلا رأيتَه دون الصفة إلا وكيع، فإني رأيتَه فوق ما وصف لي<sup>(٦)</sup>.

---

(١) القائل هو زرعة الزبيدي، أحد رواة هذا الأثر.

(٢) تاريخ ابن معين: ٣ / ٥٥٦.

(٣) علل الترمذي: ٧٤٨، تحقيق أحمد شاكر.

(٤) رواه الخطيب في تاريخ بغداد: ١٣ / ٥٠٤، وأبو نعيم في الحلية: ٨ / ٣٧١.

(٥) رواه أبو نعيم في الحلية: ٨ / ٣٧١، وانظر سؤالات أبي عبيد الآجري: ١٠٠.

(٦) رواه أبو نعيم في الحلية: ٨ / ٣٧٠.



وقال سفيان الثوري وقد نظر إلى وكيع: لا يموت هذا الرُّواسي حتى يكون له شأن<sup>(١)</sup>.

وقال يحيى بن معين: ذهب سفيان، وقعد وكيع مكانه<sup>(٢)</sup>.

١٠٣/ب

/ وكان يحيى يفضلُه على سفيان الثوري - رحمهما الله تعالى - .

كان أوَّاهًا صوامًا قوامًا، مات آخر سنة ست وتسعين ومائة، وله سبعون سنة.

[والرُّقى] بضم الراء، مقصور: جمع رُقِيَّة - بضم فسكون -: العزائم، والمراد بالميمنوع منها ما كان بأسماء الأصنام والشياطين، مما فيه شرك، أو لا يُعرف معناه، احتياطًا عن الشرك، لا ما كان بالقرآن، أو بأسمائه الحسنی، وصفاته العلی، وما يؤثر عن رسول الله - ﷺ - في ذلك، أو يعرف معناه خاليًا من المحذور؛ إذ هذا لا يدخل في الرُّقى المنهي عنها.

ولهذا قال النبي - ﷺ - لمن رقى بالفاتحة سيّد الحي: «وما يدريك أنها رقية». وأمر أن يقسموا له من جعلهم على ذلك قسما<sup>(٣)</sup>. قيل: إن الرّاقى بها منهم أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه -، قاله ابن الجوزي<sup>(٤)</sup> وغيره.

(١) رواه الخطيب في تاريخ بغداد: ١٣ / ٤٩٩.

(٢) الموضع السابق.

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٦، (٥٤٠٥)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٧٢٨، (٢٢٠١).

(٤) بل بينه الأعمش راوي الحديث، وغيره، انظر فتح الباري: ٤ / ٤٥٦.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : [الرُّقى] المذكورة [هي التي تسمى العزائم].

قال الجوهري: العزائم هي الرُّقى<sup>(١)</sup>، قال الجميح<sup>(٢)</sup> في فرسه: تُعوذ بالرُّقى بغير خبل ويُعقد في قلائدها التميم فالعزائم هي الرقى.

وقال ابن فارس: العزائم آيات تُقرأ على المريض تُرجى بركتها<sup>(٣)</sup>. ومنها التعوذ.

[وخصَّ منه] الضمير في (منه) إما أن يكون للدليل نهي العموم، أو للشأن والقصة.

[الدليل] الشرعي الخاص، وهو فاعل (خصَّ).

قال محمد بن أبي الفتح البعلي<sup>(٤)</sup> في مختصر روضة موفق الدين ابن قدامة: لا نعلم خلافاً في جواز تخصيص العموم<sup>(٥)</sup>.

قال: وحدّ العام: هو اللفظ الواحد الدالّ على شيئين فصاعداً مطلقاً.

---

(١) الصحاح: ٥ / ١٩٨٥.

(٢) بل سلمة بن الخرشب الأنماري كما في المفضليات: ص ٤٠.

(٣) «مجمل اللغة»: ٢ / ٦٦٦.

(٤) شمس الدين، ت ٧٠٩هـ. انظر ترجمته ومؤلفاته في المقصد الأرشد: ٢ / ٤٨٥.

(٥) مختصر الروضة:

وقيل: العامّ كلام مستغرق لجميع ما يصلح له.  
فالأوّل حدّه به أكثر الأصحاب، وبالثاني أبو الخطاب<sup>(١)</sup> والرازي<sup>(٢)</sup>.  
وقال المنقح في أصوله<sup>(٣)</sup>: هو اللفظ الدال على جميع أجزاء ماهيّ  
مدلوله.

قال: والتخصيص قصر العام على بعض أجزاءه.  
وقيل: إخراج بعض ما تناوله الخطاب عنه.  
قال: ويطلق على قصر لفظ غير عام على بعض مسمّاه.  
والدليل في اللغة: المرشد إلى المطلوب.  
وفي الشرع: ما يمكن التوصل بصحيح النظر إلى المطلوب  
الخبري<sup>(٤)</sup>.  
وهو أيضًا بمعنى الدال عند الجمهور، إما كونه مرشدًا حقيقة، أو  
به الإرشاد.  
فالأوّل: إما الباري - تعالى - الذي هو الناصب لما به الإرشاد، أو  
رسوله - ﷺ - .

---

(١) انظر «التمهيد»: ٢ / ٥ .

(٢) انظر «المحصول»: ١ / ٣٥٣ .

(٣) لم أتعرف عليه .

(٤) كان حق العبارة: «ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه...». وتخصيصه المطلوب  
الخبري لا وجه له، فالدليل ما أوصل إلى المطلوب خبريًا كان أو عقليًا، وخاصته  
التلازم بينه وبين مدلوله .

والثاني: كتاب الله، وسنة نبيه - ﷺ -، وما نشأ عنهما من إجماع أو تخصيص أو قياس صحيح، أو غير ذلك من الوجوه التي يمكن الاستدلال بها.

٤/١٠٤

/[ما خلا من الشرك] فجملة ما خلا من الشرك هو المخصّص من عموم النهي بالجواز، لصحة الدليل المخصّص لذلك، وهو في موضع نصب لخصّص. وسيأتي إن شاء الله ذلك، وأنه ليس الجواز مقصوراً على العين والحمة، ولكنهما من أدلة التخصيص.

ولهذا قال المصنف - رحمه الله تعالى - كالمعلل لحكم التخصيص الذي ذكره: [فقد رخص فيه رسول الله - ﷺ -] أي فيما خلا من الشرك.

والرخصة لغة: السهولة، وشرعاً: ما ثبت على خلاف دليل شرعي، لمعارض راجح. قاله غير واحد<sup>(١)</sup>.

وقيل: هي استباحة المحظور، مع قيام سبب الحاضر<sup>(٢)</sup>.

وسنورد الدليل في ذلك.

وعند الإمام أحمد وغيره، عن ابن عمر وجابر - رضي الله عنهم - مرفوعاً: «من لم يقبل رخصة الله - تعالى - كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة»<sup>(٣)</sup>. وسنده حسن.

(١) انظر «كشاف القناع»: ١ / ١١٠.

(٢) انظر المغني: ٤ / ٥٨، والمبدع: ٤ / ١٤٠.

(٣) المسند: ٢ / ٧١ و ٤ / ١٥٨. وضعفه الألباني كما في الضعيفة برقم (١٩٤٩).

وعنده أيضًا في مسنده<sup>(١)</sup> هو والبيهقي في شعبه<sup>(٢)</sup>، وابن حبان في صحيحه<sup>(٣)</sup>، عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، عن النبي - ﷺ - أنه قال: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته».

وفي صحيح مسلم عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعًا: «عليكم رخصة الله التي رخص لكم»<sup>(٤)</sup>.

[من العين] التي صدورها من الحسد، وقد تكون من نظرة الجن، ومنفذهها غالبًا من العين؛ فإنها قد تكون بالوصف من غير رؤية، ولهذا كثيرًا ما تصدر من ضرير البصر، كما قد وجد ذلك كله.

وكان يقال: عيون الجن أنفذ من أسنة الرماح<sup>(٥)</sup>.

وقد أخبر الله في كتابه العزيز أن الجن قد تتأتى منهم الأفعال، وأن لهم بطشًا وحركة.

وروي عن النبي - ﷺ - أخبارٌ صحيحة، أن للجن خطفةً وانتشارًا، وتأثيرًا في بني آدم، وأن العين حق.

ومن أقوى الأسباب في ذلك التحصن بالاستعاذة بالله - سبحانه -، وبأسمائه الحسنى؛ فإن تأثيرات النفوس بعضها في بعض لا ينكره ذو حس سليم، ولا عقل مستقيم.

(١) المسند: ٢ / ١٠٨. وصححه الألباني في «إرواء الغليل» برقم (٥٦٤).

(٢) ٣ / ٤٠٣، (٣٨٨٩).

(٣) ٦ / ٤٥١، (٢٧٤٢).

(٤) صحيح مسلم: ٢ / ٦٤٦، كتاب الصيام، باب (١٥)، حديث (١١١٥).

(٥) انظر «شرح السنة» للبخاري: ١٢ / ١٦٣.

فترى النفس تؤثر أثرًا يعجز عنه البدن؛ بأن تنظر إلى الحجر العظيم فتشقّه، وإلى حيوان كبير فتتلفّه، أو إلى نعمة فتزيلها؛ إذ هذا أمر قد شاهدته الأمم على اختلاف أجناسها وأديانها، يسمّونه «إصابة العين»، فيضيفون الأثر إلى العين، وليس لها بالحقيقة، وإنما هو للنفس المتكيفة بكيفية رديّة سُميّة، وذلك بتقدير العزيز العليم<sup>(١)</sup>.

وقد يكون ذلك الفعل بواسطة العين، وقد لا يكون، بل بوصف للنفس، فيقع منها ذلك<sup>(٢)</sup>.

وأنت ترى البدن القوي لا يؤثّر إلا فيما لاقاه وماسّه تأثيرًا مخصوصًا، لا كما تؤثر النفس، والنفس تقع منها التأثيرات العظيمة بلا مماسة<sup>(٣)</sup>.

٤٨٠ / ٤

ويدل على هذا أمره - ﷺ - للعائن بغسل مغابنه / ومواضع القدر منه للمعيون، وصبّه عليه<sup>(٤)</sup>، وهذه حكمة عظيمة.

وفي السنن<sup>(٥)</sup> عن أم سلمة - رضي الله عنها - أن النبي - ﷺ - رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة، فقال: «استرقوا لها، فإن بها النظرة».

(١) عن كتاب الروح لابن القيم: ٢١٤، مع تصرف طفيف.

(٢) انظر «الروح»: ٢١٤.

(٣) انظر «الروح»: ٢١٤.

(٤) كما في مسند: ٤٨٦ / ٣.

(٥) بل في صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٧، كتاب الطب، باب رقية العين، (٥٤٠٧).  
ومسلم: ٤ / ١٣٧٧، كتاب السلام، باب (٢١)، حديث (٢١٩٧)، وسينبه المؤلف على هذا بعد قليل.

قال محي السنة البغوي - رحمه الله تعالى - : يعني بالسفحة نظرةً من الجنّ، يقول: بها عين أصابتها من نظر الجنّ<sup>(١)</sup>.

قلت: والسفحة حمرة في الخدين إلى السواد. قال جرير يصف ثور وحش بعد وصفه لحماره:

كأنها قارح طارت عقيقته يرعى السماوة أو طاوٍ به سَفْع<sup>(٢)</sup>  
وقد تكون هذه السفحة تُعطي<sup>(٣)</sup> إلى الصفرة، كما فسره الراوي في حديث أم سلمة - رضي الله عنها -، أن النبي - ﷺ - رأى في بيتها جارية في وجهها سفحة، قال: يعني صفرة. فإنها بعض الأحيان تكون صفرة بحمرة، لها كلحة ككلحة وجه حمار الوحش، من تصويح الشمس. والحديث في الصحيحين.

يقول: إن نظر الجن وقع عليها.

وكان - ﷺ - يتعوّذ من الجنّ، وعين الإنسان<sup>(٤)</sup>.

وقد تقدّم أنّ أصل العين من الحسد، فكل عائن حاسد، وليس كل حاسد [عائناً]<sup>(٥)</sup>، فلما كان الحاسد أعمّ من العائن، كانت الاستعاذة منه؛ لأن العين تصدر منه<sup>(٦)</sup>، ولهذا قال - تعالى - : ﴿ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾.

(١) «شرح السنة»: ١٢ / ١٦٣.

(٢) ديوانه: ١ / ٢٩٤.

(٣) أي تميل إلى الصفرة.

(٤) رواه الترمذي: ٤ / ٣٩٥، كتاب الطب، باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين، (٢٠٥٨). وهو في صحيح الجامع للألباني: ٢ / ٨٨٢، (٤٩٠٢).

(٥) في الأصل: «عائن»، والصواب ما أثبتته.

(٦) عن «زاد المعاد»: ٤ / ١٦٧.

فهي سهام تخرج من نفس الحاسد العائن، فإن صادفت المعيون  
مكشوفاً أثرت فيه، كما تؤثر السهام في الذي لم يتدرّع بدرع حصينة  
وأولى، وإن كان حذرًا شاكي السلاح متحصنًا بحصن الله - تعالى -  
الذي جعل الله له، لم تؤثر فيه، وربما رُدّت على صاحبها، بمثابة الرمي  
الحسي سواء<sup>(١)</sup>.

وقد يعين الرجل نفسه، وقد يعين بغير إرادته، بل بطبعه<sup>(٢)</sup>.

فمن استعمل العوذ الإلهية والنبوية وجربها، عرف منفعتها، إذا  
توكل مع ذلك على الحي الذي لا يموت، فإنها تمنع وصول العين،  
وترفعها بعد وصولها، كما قال شمس الدين، ابن قيم الجوزية<sup>(٣)</sup>.

ولكن ذلك بحسب قوة إيمان قائلها، وقوة نفسه، بالتوكل على الله  
- سبحانه -؛ فإن ذلك سلاح، والسلاح بضاربه، فكيف بما جعله الله  
ورسوله تحصنًا عن ذلك؛ إذ هو أبلغ من السلاح والحصن الحسي؛ إذ  
لا شيء أقوى في دفع ذلك من الإخلاص، والتوحيد في الإيمان، الذي  
هو فعل الأسباب مع التوكل على الكريم المّان، العزيز ذي السلطان،  
الذي جميع ما يصدر في الكون بقضائه وتقديره؛ إذ لا يخرج عن حكمه  
الكوني شيء، و﴿مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا﴾ [هود: ٥٦].

[والحمة]، الحمة - بضم المهملة - / وقد ذكرنا تعريفها كما سبق  
في حديث بريدة بن الحصيب - رضي الله عنه -.

(١) «زاد المعاد»: ٤ / ١٦٧، بتصرف.

(٢) «زاد المعاد»: ٤ / ١٦٧، ١٦٨.

(٣) السابق: ٤ / ١٧٠.



وفي البخاري وغيره، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: رخص رسول الله - ﷺ - في الرقية من كل ذي حمة<sup>(١)</sup>.

وفيه أيضاً عنها قالت: أمرني رسول الله - ﷺ - أو أمر أن يُسترقى من العين<sup>(٢)</sup>.

وفي البخاري أيضاً عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: أذن رسول الله - ﷺ - لأهل بيت من الأنصار أن يرقوا من الحمة والأذن<sup>(٣)</sup>.  
والأذنُ وجع يكون بها.

وفي صحيح مسلم عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - قال: كنا نُرقى في الجاهلية، فقلنا يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟. فقال: اعرضوا عليّ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك<sup>(٤)</sup>.

وفي صحيح مسلم أيضاً، عن أنس - رضي الله عنه - قال: رخص رسول الله - ﷺ - في الرقية من العين والحمة والنملة<sup>(٥)</sup>.

فهذه رخصة عامة، مقيدة بخلوها عن الشرك، كما في حديث عوف ابن مالك - رضي الله عنه -، وهو حديث صحيح.

- 
- (١) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٧، كتاب الطب، باب رقية الحية والعقرب، (٥٤٠٩)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٥، كتاب السلام، باب (٢١)، حديث (٢١٩٣).
  - (٢) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٦، كتاب الطب، باب رقية العين، (٥٤٠٦).
  - (٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٢، كتاب الطب، باب ذات الجنين، (٥٣٨٩).
  - (٤) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٨، كتاب السلام، باب (٢٢)، حديث (٢٢٠٠).
  - (٥) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٦، كتاب السلام، باب (٢١)، حديث (٢١٩٥)، والنملة: قروح تخرج في الجنب. انظر النهاية: ٥ / ١١٩.

وعند مسلم عن جابر - رضي الله عنه - قال: نهى رسول - ﷺ - عن الرُّقى، فجاء آل عمرو بن حزم فقالوا: يا رسول الله، إنّه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، قال: فعرضوها عليه فقال: ما أرى بأسًا، من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه<sup>(١)</sup>.

فهذا يدل على أن الرقى المنهي عنها ما كان فيها شرك، وأن المرخص فيه ما خلا من ذلك.

ولهذا لما سأله - ﷺ - الذين أخذوا قطيعًا من الغنم على رقية سيد الحي بفاتحة الكتاب حين لدغ، كما في الصحيحين عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: فضحك، وقال: وما أدراك أنها رقية، خذوها واضربوا لي بسهم<sup>(٢)</sup>.

وفي غير الصحيحين، في حديث أبي سعيد، لما قال رسول الله - ﷺ - للراقي: وما أدراك أنها رقية؟ قال: يا رسول الله، شيء ألقى في روعي<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية ابن عباس عند الشيخين: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله»<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٨، كتاب السلام، باب (٢١)، حديث (٢١٩٩).
- (٢) صحيح البخاري: ٢ / ٧٩٥، برقم (٢١٥٦)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٩، (٢٢٠١).
- (٣) أخرجه أحمد في المسند: ٣ / ٥٠، والدارقطني في سننه: ٣ / ٦٤، (٢٤٦).
- (٤) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٦، كتاب الطب، باب الشرط في الرقية...، (٥٤٠٥)، ولم أجده في صحيح مسلم.

وقال الربيع: سألت الإمام الشافعي - رضي الله عنه - عن الرقية . فقال: لا بأس أن يُرقى بكتاب الله، وبما يُعرف من ذلك . قلت: أيرقى أهل الكتاب المسلمين؟ . قال: نعم، إذا رقوا بما يعرف من كتاب الله، وبذكر الله . انتهى<sup>(١)</sup> .

وفي موطأ مالك - رضي الله عنه - أن أبا بكر قال لليهودية التي كانت ترقى عائشة: ارقها بكتاب الله<sup>(٢)</sup> .

وروى ابن وهب عن الإمام مالك كراهية الرقية بالحديدة والملح، وعقد الخيط، والذي يكتب خاتم سليمان . وقال: لم يكن ذلك من أمر الناس القديم<sup>(٣)</sup> .

قال المازري: وكره الإمام مالك رقية أهل الكتاب؛ لئلا يكون مما بدّلوه من كتاب الله<sup>(٤)</sup> .

قال / الحافظ ابن حجر وغيره في رقية أهل الكتاب: والحق أنه يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص<sup>(٥)</sup>، جمعاً بين الآثار .

وسئل ابن عبدالسلام الشافعي - رحمه الله تعالى - عن الحروف المقطّعة، فمنع منها ما لا يُعرف؛ لئلا يكون فيه كفر<sup>(٦)</sup> .

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى: ٣٤٩ / ٩ .

(٢) الموطأ: ٩٤٣، كتاب العين، باب التعوذ، حديث (١١) .

(٣) ذكره الحافظ في الفتح: ١٩٧ / ١٠ .

(٤) بمعناه، انظر «المعلم بفوائد مسلم»: ٩٥ / ٣ .

(٥) الفتح: ١٩٧ / ١٠ .

(٦) انظر الفتح: ١٩٧ / ١٠ .

قال الحافظ ابن حجر: وقد أجمع العلماء على جواز الرُّقى عند اجتماع ثلاثة شروط:

- إما<sup>(١)</sup> أن يكون بكلام الله، أو بأسمائه وصفاته.

- وباللسان العربي، أو بما يُعرف معناه من غيره.

- وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها<sup>(٢)</sup>.

ولعل مراده استقلالاً، بل بتقدير العزيز العليم؛ إذ هي أسباب، وهو - سبحانه - مسبب الأسباب، كما قال - تعالى - لرسوله - ﷺ - في مادة الأسباب: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]، فأسند حقيقة الرمي إلى الله - سبحانه -؛ إذ هو الموصل له بقدرته - تعالى -، وأيضاً هو الذي خلق القوى في الإنسان وغيره، فالكل خلقه وإيجاده، وذلك صادر عن حكمته وتقديره وتدبيره، مع إثبات السبب.

وإسناد الرمي السببي إليه - ﷺ - مجازي<sup>(٣)</sup>؛ إذ هو - سبحانه - في

---

(١) [إما] ليست في الفتح.

(٢) الفتح: ١٠ / ١٩٧.

(٣) بل حقيقي؛ فإن الله - تعالى - أثبت له في الآية رمياً، ولما كان الرمي يتناول الحذف، كما يتناول الإيصال، أثبت الله له الحذف حقيقة، كما وقع يوم بدر من النبي - ﷺ - حين حصب المشركين، وأوصل الله - تعالى - بقدرته التراب إلى عيونهم، ولما كان هذا الإيصال غير مترتب على حذفه، بل على قدرة الله الخارقة، نفاه عنه بقوله ﴿وما رميت﴾، ويلزم مما ذهب إليه المؤلف هنا في سبب نفي الرمي عنه في الآية أن يطرد ذلك في سائر الأفعال التي خلقها الله فيه، فيقال: وما مشيت إذ مشيت ولكن الله مشى.. إلخ، وذلك باطل قطعاً. انظر «منهاج السنة»: ٣ / ٢١٨، ٢١٩، و«زاد المعاد»: ٣ / ١٨٢، ١٨٣.

الحقيقة مسبب الأسباب ومكوّنها، وجاعل القوى والتأثيرات في الطبائع.

وأما ما رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، وأبو داود<sup>(٢)</sup>، والنسائي<sup>(٣)</sup>، وابن حبان وصحّحه<sup>(٤)</sup>، والحاكم<sup>(٥)</sup>، من رواية عبدالرحمن بن حرملة، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه كان - ﷺ - يكره عشر خصال، فذكر منها: الرُّقى إلا بالمعوذات، فعبدالرحمن بن حرملة قال البخاري: لا يصح حديثه<sup>(٦)</sup>، وقال الطبراني: لا يُحتج بهذا الخبر؛ لجهالة راويه، وقال علي بن المديني ليحيى بن معين: ما رأيت من عبدالرحمن بن حرملة؟ قال: لو شئت أن ألقنه لفعلت. قال علي: كان يُلقن؟ قال: نعم<sup>(٧)</sup>.

وعلى تقدير صحته، فهو منسوخ بالإذن والرخصة الصحيحة الصريحة في الرقية.

وقد يشبه أن يكون أصله كحديث أبي سعيد - رضي الله عنه - الذي رواه الترمذي وحسنه<sup>(٨)</sup>، والنسائي<sup>(٩)</sup> أيضاً، قال: «كان رسول الله

---

(١) المسند: ١ / ٤٣٩.

(٢) السنن: ٤ / ٨٩، (٤٢٢٢).

(٣) سنن النسائي: ٨ / ١٤١، (٥٠٨٨).

(٤) صحيح ابن حبان: ١٢ / ٤٩٥، (٥٦٨٢).

(٥) المستدرک: ٤ / ٢١٦، (٧٤١٨).

(٦) التاريخ الكبير: ٥ / ٢٧٠، وفيه: (لم يصح حديثه).

(٧) رواه العقيلي في الضعفاء: ٢ / ٣٢٨، والترمذي في العلل: ١ / ٧٤٤.

(٨) سنن الترمذي: ٤ / ٣٩٥، كتاب الطب، باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين، (٢٠٥٨).

وهو في صحيح سنن الترمذي للألباني: ٢ / ٢٠٦.

(٩) السنن الكبرى: ٤ / ٤٤١، (٧٨٥٣).

- ﷺ - يتعوذ من الجان، وعين الإنسان، حتى نزلت المعوذتان، فأخذ بهما، وترك ما سواهما». إذ هذا لا يدل على المنع.

وقد صح في البخاري وغيره، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه - ﷺ - كان يعوذ الحسن والحسين بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة<sup>(١)</sup>.

وفيه أيضاً عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - ﷺ - كان إذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات، / ومسح عنه بيده، فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه، طففت أنفث على نفسه بالمعوذات، وأمسح بيده - ﷺ - اليمنى<sup>(٢)</sup>.

وروى الترمذي - وصححه - عن خولة بنت حكيم - رضي الله عنها - عن النبي - ﷺ - أنه قال: «من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك»<sup>(٣)</sup>.

وعند أبي داود<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> بسند صحيح عن سهل بن أبي صالح، عن أبيه، عن رجل من أسلم قال: جاء رجل فقال: لدغت الليلة. فقال له النبي - ﷺ -: «لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامة من شر

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٣٣، (٣١٩١)، كتاب الأنبياء، باب (١٢).

(٢) صحيح البخاري: ٤ / ١٦١٤، المغازي، باب (٧٨)، حديث (٤١٧٥).

(٣) سنن الترمذي: ٥ / ٤٩٦، الدعوات: باب (٤١)، حديث (٣٤٣٧)، والحديث رواه مسلم في صحيحه: ٤ / ١٦٥٢، كتاب الذكر...، باب (١٦)، حديث (٢٧٠٨).

(٤) سنن أبي داود: ٤ / ١٣، الطب، كيف الرقى، حديث (٣٨٩٨).

(٥) السنن الكبرى: ٦ / ١٥٢، (١٠٤٢٣).

ما خلق لم تضرك»<sup>(١)</sup>.

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة موجودة.

لكن يحتمل أن يُقال: إن الرقى أخصّ من التعوّذ، وإلا فالخلاف في كل ما وقع وما يتوقّع، إذا لم تجعل الرقى أخصّ من التعوّذ. وأمّا قوله في حديث بريدة بن الحصيب، المتقدّم في الصحيحين: «لا رقية إلا من عين أو حمة»، وهو عند أهل السنن بهذا اللفظ، فتقدم الكلام عليه<sup>(٢)</sup>.

ويدل على ما ذكرنا: إذنه - ﷺ - في رقية الأذن والنملة<sup>(٣)</sup>، مع ما في الأحاديث العامة.

وعند أبي داود عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم»<sup>(٤)</sup>..

وقد قال ابن التين: الرقى بالمعوّذات وغيرها من أسماء الله - تعالى - هو الطبّ الروحاني، إذا كان على لسان الأبرار من الخلق، حصل الشفاء بإذن الله - تعالى -.

قلت: كما رقى جبريل وميكائيل النبي - ﷺ - بالمعوّذتين من

---

(١) الحديث في صحيح مسلم: ٤ / ١٦٥٢، برقم (٢٧٠٩).

(٢) راجع ص ٦٣ / ب.

(٣) انظر الإذن في رقية النملة في سنن أبي داود: ٤ / ١١، (٣٨٨٧)، والمستدرك: ٤ / ٦٣، (٦٨٨٨). أما رقية الأذن فرواها البخاري معلقه: ٥ / ٢١٦٢، (٥٣٨٩).

(٤) سنن أبي داود: ٤ / ١١، الطب، ما جاء في الرقى، (٣٨٨٩). وهو في صحيح الجامع: ٢ / ١٢٤٧، (٧٤٩٦).

السحر<sup>(١)</sup>، لَمَّا أَخَذَ عَنِ نَسَائِهِ، وَسَيَّأَتِي فِي النُّشْرَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

قال ابن التين: فلما عزّ هذا النوع، فزع الناس إلى الطبّ الجسماني، وتلك الرقى المنهى عنها، التي يستعملها المعزّم وغيره، ممن يدعى تسخير الجنّ له، فيأتي بأمر مشبّهة مركّبة من حق وباطل، يجمع إلى ذكر الله - سبحانه - وأسمائه ما يُشعر أنه من ذكر الشياطين، والاستعانة بهم، والتعوّذ بمردتهم.

ويقال: إن الحيّة لعداوتها للإنسان بالطبع تصادق الشياطين، أعداء بني آدم، فإذا عزّم على الحيّة بأسماء الشياطين أجابت، وخرجت من مكانها.

وكذا اللديغ إذا رُقّي بتلك الأسماء سالت سمومها من بدن الإنسان، فلذلك كره من الرُقّي ما لم يكن بذكر الله - تعالى - وأسمائه وصفاته خاصة، وباللسان العربي الذي يُعرف معناه؛ ليكون بريئاً من شوب الشرك.

قال: وعلى كراهة الرُقّي بغير كتاب الله وسنة رسوله - ﷺ - علماء الأُمَّة<sup>(٢)</sup>.

وقد مرّ الدليل على جواز ما خلا من الشرك بأوضح عبارة.

وقال شمس الدين، ابن قيّم الجوزيّة - رحمه الله تعالى -: إذا ثبت أنّ لبعض الكلام خواصّ ومنافع - يعني كالرقى التي أجازها / النبي - ﷺ - حين عرضت عليه، وكرقية النملة التي أمر الشفا أن تعلّمها

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١١٩٢، (٣٠٩٥) وصحيح مسلم: ٤ / ١٧٢٠، (٢١٨٩).

(٢) نقله عنه الحافظ في الفتح: ١٠ / ١٩٦.



حفصة أمّ المؤمنين - رضي الله عنها -، فما الظنّ بكلام رب العالمين، ثم بفاتحة الكتاب، التي لم ينزل في القرآن العظيم، ولا غيره من الكتب التي أنزلها الله مثلها؛ لتضمّنها جميع معاني الكتاب العزيز، فقد اشتملت على ذكر أصول أسماء الله - تعالى -، ومجامعها، وإثبات المعاد، وذكر التوحيد، والافتقار إلى الرب - تبارك وتعالى - في طلب الاستعانة والهداية منه، وذكر أفضل الدعاء، وهو طلب الهداية منه - سبحانه - إلى الصراط المستقيم، ولتضمّنها كمال معرفته وتوحيده وعبادته - تعالى -، بفعل ما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، والاستقامة عليه، ولتضمّنها ذكر أصناف الخلائق، وقسمتهم إلى منعم عليهم، لمعرفتهم بالحق والعمل به، ومغضوب عليهم؛ لعدولهم عن الحق بعد معرفته - يريد اليهود ومن شابههم من هذه الأمة -، وضالين لعدم معرفتهم له - وهم النصارى - ومن شابههم في طريقتهم نستعيذ بالله من ذلك -، مع ما تضمّنته من إثبات القدر والشرع، والأسماء والمعاد، والتوبة، وإصلاح العمل والقلب، والردّ على جميع أهل البدع، من جميع الفرق.

وحقيق بسورة هذا بعض شأنها أن يُستشفى بها من كل داء<sup>(١)</sup>.

وقد مر بعض الكلام على الرقية، وبعض ما يتعلّق بها، في حديث حصين بن عبدالرحمن، في «باب من حقق التوحيد»<sup>(٢)</sup>.

[والتوّلة] هو بكسر المثناة من فوق، وفتح الواو واللام، نوع من

(١) باختصار من «زاد المعاد»: ٤ / ١٧٧، ١٧٨.

(٢) راجع ص ٦٣ / ب.

السحر، وحاصله [شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته]، ولهذا سمّي شركًا؛ لأنه من أفعال المشركين، أو لأنه يفضي بصاحبه إلى الشرك، إذا اعتقد أن له تأثيرًا حقيقة، استقلالاً من دون الله - تعالى -؛ إذ غالب من يفعله يعتقد ذلك، نعوذ بالله من الخذلان.

وقيل: المراد بذلك الشرك الخفي، بترك التوكل على الله - تعالى -، وعدم الاعتماد عليه - سبحانه -؛ إذ التوكل على الله خلاصة التوحيد، ولهذا قال: ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة: ٢٣]. وسيأتي كلام سعيد بن المسيّب - رحمه الله تعالى -، في معنى بعض ذلك، في «باب النشرة» إن شاء الله - تعالى -.

وبالجملة يكفي اللبيب في ذلك زجرًا تسميته - ﷺ - شركًا.

[وروى الإمام أحمد] في مسنده<sup>(١)</sup> [عن رُوَيْفِعَ] بالفاء، وضمّ أوله مصغّرًا، ابن ثابت بن السكن بن عدي بن حارثة الأنصاري المدني، سكن مصر - رضي الله عنه -، وولي إمرة برقة، ومات سنة ست وخمسين، وله صحبة، ورواية. روى عنه أهل مصر نحو عشرة أحاديث.

[قال: قال لي رسول الله - ﷺ -: يا رُوَيْفِعَ، لعل الحياة ستطول بك] وقد عُمّر - رضي الله عنه - إلى رأس الستين، وهذه معجزة من معجزاته - ﷺ -، وإن كانت بصيغة الترجي، فهذا أمره - ﷺ - بقوله: [فأخبر الناس أنّ من عقد لحيته] والمراد العقدُ المعلوم، لزعمه أنّ عقده لها يدفع عنه بلاء كالعين، كما أشار إلى ذلك في «مجمع البحار في

(١) المسند: ٤ / ١٠٨.

ومن حملة على غير ذلك، كقول من يقول: إنه معالجتها حتى تتعقد وتتجدد فقد أبعده النجعة؛ إذ هذا لا يحتمله اللفظ؛ فإنه لم يأت لفظ «عقد» بالتشديد بصيغة التثنية في هذا الخبر، ولم يرو بذلك، وإنما هو بصيغة «قطع»، لا بصيغة «قطع».

وأيضاً هذا الفعل لا يستوجب البراءة من النبي - ﷺ -، وهو بصورته إلى إكرام اللحية المأمور به أقرب منه إلى ضده.

وإن كانت العرب تفعله فليس هو المقصود بقوله - ﷺ - في هذا الحديث.

وكذا من حملة على أنهم كانوا يعقدونها في الحروب تكبراً وتعجباً؛ فإن ذلك ليس فيه ما يعطي العجب ولا التكبر عند العرب، وكيف وطول اللحية وصغر الرأس عندهم عيب.

وإنما المراد ما يفعلونه لدفع العين، كما ذكرنا ذلك عن «مجمع البحار»، ولم يذكر غيره؛ لإعراضه عما سواه من الأقوال.

ولهذا قال - ﷺ -: [فأخبر الناس أن من عقد لحيته، أو تقلد وترًا] بالتحريك والفتح، وهو وتر القوس، وجمعه: «أوتار»، قال جرير: لن تستطيع بتيم أن تغالبني حين استحنّ جذاب النبعة الوتر<sup>(٢)</sup>

(١) انظر مجمع البحار: ٣ / ٦٣٦.

(٢) ديوانه: ٢١٢.

وحنين الوتر: طنينه ورنثته إذا رُمي به، عند مراهنه الرجلين أيهما  
أبعد رمية:

[أو استنجى برجيع دابة أو عظم فإن محمداً بريء منه<sup>(١)</sup>.  
لما كان أهل الجاهلية يعتقدون أن عقد اللحية وتقلد الأوتار يدفع  
عنهم بزعمهم العين ونحوها من المكاره، فأنهوا عن ذلك، وأعقبه  
- ﷺ - في هذا الحديث بالبراءة من ذلك الفعل.

وقد تقدّم النهي عمّا هو في معنى عقد اللحية لدفع العين، من  
تعلق التمام، وتقلد الأوتار المقرون بعقدتها ههنا، ومتى حصلت هذه  
العلّة في شيء دار الحكم معها؛ لأن الحكم يدور بدوران العلة.

وقوله: [فإن محمداً بريء منه] أي من فعل ذلك كله، كقوله  
- ﷺ -: «اللهم إني أبرأ إليك ممّا صنع خالد»<sup>(٢)</sup>.

أو من عهدة ما لزمه - ﷺ - بيانه وتبليغه.

أو مما يستوجب فاعله.

ونبه بهذه المذكورات على ما في معناها، أو معنى البراءة، كما في  
صحيح مسلم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «أنا بريء  
ممن حلق ولسق وخرق»<sup>(٣)</sup>؛ إذ لا يكون فاعل ذلك في فعله متابعاً

---

(١) ورواه أبو داود: ٩ / ١، الطهارة، باب ما ينهى عنه أن يستنجى به، (٣٦)،  
والنسائي: ٨ / ١٣٥، باب عقد اللحية، (٥٠٦٧). وهو في صحيح الجامع: ٢ /  
١٣١٠، (٧٩١٠).

(٢) رواه البخاري: ٤ / ١٥٧٧، (٤٠٨٤).

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٩٥، (١٠٤)، الإيمان، باب (٤٤)، ومعنى «لسق»: رفع صوته  
عند المصيبة. انظر النهاية: ٢ / ٣٩١.

للنبي - ﷺ -، بل مجانباً له في ذلك الفعل.

أو إنما أراد البراءة - ﷺ - من مساواته في ذلك الحكم والفعل، كما قال أبو هريرة - رضي الله عنه - لَمَّا شاطره عمر - رضي الله عنه - ماله الذي أتى به من البحرين، ثم دعاه إلى العمل فأبى، فقال له عمر: إنَّ يوسف - عليه السلام - قد سأل العمل. فقال أبو هريرة - رضي الله عنه -: إنَّ يوسف مَّتي بريء، وأنا منه براء، وأخاف ثلاثاً واثنتين. قال عمر: أفلا تقول «خمساً»؟. قال: أخاف أن أقول بغير حكم، وأقضي بغير علم، وأخاف أن يُضرب / ظهري، وأن يُشتم عرضي، وأن يؤخذ مالي<sup>(١)</sup>.

فلم يُرد أبو هريرة - رضي الله عنه - في هذا براءة ولاية الدين، وكيف يتبرأ من نبي هو مأمور بموالاته، مفروض عليه الإيمان به، والتصديق بنبوته؟ وإنما أراد به البراءة عن مساواته في الفعل والحكم<sup>(٢)</sup>.

وقسم الخمس قسمين، ولم يقل «خمساً» كما قال عمر؛ لأن [الأولين]<sup>(٣)</sup> من الحق عليه، وخاف أن يضيّعه، والثلاث الآخر من الحق له، خاف أن يظلمه، فجعله قسمين ليكون أزين<sup>(٤)</sup> للقول، وأبلغ في العذر.

---

(١) رواه الحاكم في المستدرک: ٢ / ٣٧٨، (٣٣٢٧)، وقال إسناده صحيح على شرط الشيخين. ورواه أيضاً ابن سعد في الطبقات: ٤ / ٣٣٥، وليس فيه ذكر البراءة من يوسف. وإنما فيه: إن يوسف نبي ابن نبي ابن نبي... والبراءة المذكورة في رواية الخطابي كما يأتي.

(٢) عن «غريب الحديث» للخطابي: ٢ / ٤٣٣.

(٣) في الأصل: «الأولتين» وليس بصحيح، وما أثبتته هو المثبت، في «غريب الحديث».

(٤) في «غريب الحديث»: «أبين».

وقد رواه الخطّابي<sup>(١)</sup> بسند صحيح عن ابن سيرين، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، وهو حديث مشهور عند غيره من أهل المسانيد.

ومنع - ﷺ - الاستنجاء بالرجيع والعظم من أجل تقديره على مؤمني الجن ودوابهم.

وقصّتهم مع النبي - ﷺ - لما أتاه وفدهم معلومة مشهورة، وفي دواوين المحدثين مثبتة مسطورة، بأن كل عظم يُذكر اسم الله عليه يُكسى لهم أوفر ما كان لحمًا، ورجيع دوابّ الإنس علف لدوابهم.

وحمل بعض أهل العلم الحديث الذي في السنن، كالترمذي<sup>(٢)</sup> وغيره من أهل السنن: «كلُّ عظم لم يذكر اسم الله عليه يُكسى لهم أوفر ما كان لحمًا»، على الكفّار منهم، وحديث الصحيحين<sup>(٣)</sup>: «كل عظم يُذكر اسم الله عليه» إلخ، على مؤمنهم.

ورجّح ذلك السهيلي<sup>(٤)</sup> وغيره.

فلذلك حرم الاستنجاء بالعظم والرجيع.

وفي هذا ردّ على من زعم أنّ الجن لا تأكل ولا تشرب، وصرّوا الحديث عن ظاهره.

فهذا من كبائر الذنوب، وذاك من صغائر الشرك، وصغيرة الشرك

(١) في غريب الحديث: ٢ / ٤٣٢.

(٢) سنن الترمذي: ٥ / ٣٨٢، (٣٢٥٨)، وليس فيه: «لم يذكر.».

(٣) لم أجده في صحيح البخاري، وهو في صحيح مسلم: ١ / ٢٧٨، برقم (٤٥٠).

(٤) «الروض الأنف»: ٤ / ٥٨.

أكبر من كبيرة الكبائر، ولذلك قدّم ذكر الشرك؛ للاهتمام بشأنه.

وقد قال ابن مسعود - رضي الله عنه - وسيأتي في المتن -: لأن أحلف بالله كاذبًا أحبُّ إليّ من أن أحلف بغيره صادقًا<sup>(١)</sup>.

(وعن سعيد بن جبير) التابعي المشهور، قتله الحجاج ظلمًا.

(قال: من قطع تميمة من إنسان) وهي خرزات أو طلسمات تُعلّق على الأطفال وغيرهم اتّقاء العين، وأمّا ما يكتب من القرآن والتعوذات النبويّة والسلفيّة فقد تقدّم عن سعيد بن جبير هذا جوازُه، وكتبه لها، وجوّزه كثير من السلف، كما مرّ عن عبدالله بن عمرو، وعائشة، وغيرهما، إذا لم يكن ذلك قاذحًا في التوكّل، ومنعه أصحاب عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - من أهل العراق كما مر.

(كان له) من الثواب (كعدّل رقبة)، أي له من الثواب مثل عدل رقبة.

والكاف في هذا التأويل اسم بمعنى المثل، والعدّل - بفتح العين المهملة وكسرها: لغتان - وهو المثل، وقيل بالفتح ما عدل الشيء من جنسه، وبالكسر ما ليس من جنسه، وقيل بالعكس.

وقد جاء في إعتاق الرقبة أن جزاءه العتق من النار<sup>(٢)</sup>، وهو يتوقف

---

(١) رواه الطبراني في الكبير: ١٨٣ / ٩، وقال في المجمع (٤ / ١٧٧): ورجاله رجال الصحيح. ورواه عبدالرزاق في المصنف: ٤٦٩ / ٨، (١٥٩٢٩) بشك في نسبه بين ابن مسعود وابن عمر. ورواه ابن حزم في المحلى (٨ / ٣٣) عن مجاهد عن ابن مسعود جزمًا.

(٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «من أعتق رقبة مسلمة أعتق =

على مغفرة الذنوب كلّها، صغيرها وكبيرها، بل وسابقتها ولا حقها، ما خلا الشرك الأكبر، والله أعلم.

٢/١٨

والمراد / بالرقبة: المسلمة؛ لأنّ الجزاء من جنس العمل؛ وذلك لإعتاقه إياه من عمل الشيطان، بقطعها عنه؛ لأنّ ذلك يضادّ التوكّل على العزيز المتّان، الذي له الخلق والأمر، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، لا إله إلا هو، خالق كل شيء، وهو الواحد القهار.

(رواه وكيع)<sup>(١)</sup> بن الجراح، الحافظ المشهور، المتقدّم ذكره.

---

= الله بكل عضو منه عضوًا من النار، حتى فرجه بفرجه». أخرجه البخاري: ٦ / ٢٤٦٩، (٦٣٣٧)، ومسلم (١٥٠٩).  
(١) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٥ / ٣٦، (٢٣٤٧٣).



## الباب الثامن

### باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما

لما ذكر - رحمه الله - ما يستعمله الإنسان في بدنه من الخيط والحلقة والرقي والتمائم، ذكر ما يُتبرك به من الشجر والحجر والتعليق على ذلك، ونحو ذلك.

وقول الله - تعالى - : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَىٰ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ ﴿٢٢﴾ إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَىٰ ﴿٢٣﴾ [النجم: ١٩-٢٣].

قوله: ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ ﴾: كلمة استفهام، ومعناها: أخبروني عن هذه الأصنام التي تعبدونها، وتعتقدون أنها آلهة، هل فعلت ما فعل الله، من خلق السموات السبع، والأرضين السبع، وما فيهما من الحيوانات والنبات، وجلب الأرزاق؟.

فإذا أقرتم أنها لم تفعل شيئاً من ذلك، فلم تعبدونها من دونه؟.

قرأ مجاهد: «اللات»، بالتشديد للثناء، قال: كان رجلاً يلت السويق للحاجّ بالزيت، ويطعم الناس<sup>(١)</sup>.

(١) رواه ابن جرير الطبري: ٥٨ / ٢٧. ورواه البخاري عن ابن عباس: ٤ / ١٨٤١، التفسير، باب ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴾، (٤٥٧٨).

وقال السدي: كان رجلاً يقوم على آلهتهم، ويلت السويق لهم<sup>(١)</sup>.  
ويقال: كانت حجارة يعبدونها، وينزل عندها رجل يبيع اللت، أي  
السويق الملتوت، فسميت تلك الحجارة «اللات»<sup>(٢)</sup>.

ولهذا قال [الطبري]<sup>(٣)</sup> بعد روايته لقول عمر - رضي الله عنه - لما  
قبل الحجر الأسود: «إني لأعلم أنك حجر، لا تضر ولا تنفع، ولولا  
أني رأيت رسول الله - ﷺ - يقبلك ما قبلتك»<sup>(٤)</sup>: إنما قاله لأن الناس  
كانوا حديثي عهد بعبادة الأوثان، فخاف أن يظنّ الجهال أنّ استلامه  
تعظيم للأحجار، كما كانوا يفعلونه في الجاهلية، فأعلمهم بأن استلامه  
إنما هو اتباع، وأنه لا يضر ولا ينفع بذاته، بل بأمر الله - تعالى -، من  
شهادته له أو عليه<sup>(٥)</sup>.

وقد روى ابن الجوزي بسنده عن سفيان بن عيينة، أنه سُئل: كيف  
عبدت العرب الحجارة والأصنام؟. فقال: أصل عبادتهم الحجارة والأصنام  
أنهم قالوا: البيت حجر، فحيث ما نصبنا حجراً فهو بمنزلة البيت<sup>(٦)</sup>.

وقال مقاتل: إنما سمّي اللات والعزى؛ لأنّهم كانوا يقولون: هكذا  
أسماء الملائكة، وهم بناته، فنزل: ﴿الْكُمُ الذِّكْرُ وَلَهُ الْأُنْفُ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه ابن جرير عن أبي صالح: ٢٧ / ٥٩، ولم أعره عليه عن السدي.

(٢) لم أعره على من قال بهذا.

(٣) في الأصل: «الطبراني» وهو خطأ.

(٤) أخرجه البخاري: ٢ / ٥٧٩، (١٥٢٠).

(٥) ذكره عن الطبري الحافظ في الفتح: ٣ / ٤٦٣، ولم أجد في تفسيره.

(٦) «تلييس إبليس»: ٦٠، ط المنيرية ١٣٦٨هـ.

(٧) لم أعره على من خرجه.

وقال قتادة: «اللات» كان لأهل الطائف، و«العزى» لقريش، و«مناة» للأنصار<sup>(١)</sup>.

١٨٨/ع

ويقال إن المشركين / اشتقوا لها أسماء من أسماء الله - تعالى -، فاللات من «الله»، والعزى من «العزى»، ومناة من «المتان»<sup>(٢)</sup>.

ثم قال: ﴿أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَى﴾<sup>(٢١)</sup>، إنكار لهم في قولهم: الملائكة بنات الله، وهذه الأصنام استوطنها جنيات هي بناته بزعمهم.

يقول الله: ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾<sup>(٢٢)</sup>، يعني قسمة جائزة معوجة. يقال: ضازه، يضيظه، إذا نقصه حقّه، وضاءزه يضائزه، بمعناه.

ويقال: ضزت في الحكم: أي جرت فيه.

يعني: جرت حيث جعلتم له ما تستنكرون منه، وهي الإناث، كما قال: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ﴾ [الزخرف: ١٩].

وقال في استنكافهم: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾<sup>(٥٨)</sup> يَنْوَرِي مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَبِهِ<sup>(٥٩)</sup> [النحل: ٥٨، ٥٩].

ولهذا قال: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِيئُوهَا﴾ أي ما هي إلا أسماء سميتوها، يعني الأصنام، ﴿أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ﴾، يعني اتبعتم آباءكم بالتقليد في ذلك، كما قال - تعالى - عنهم في قولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾<sup>(٢٣)</sup> [الزخرف: ٢٣].

(١) ذكره في الدر: ٦ / ١٦٣.

(٢) ذكر هذا ابن جرير (٥٨ / ٢٧) دون قوله: ومناة من المنان. وعزاه القرطبي إلى ابن عباس وقتادة: ٧ / ٣٢٨.

فقلدوا آباءهم في عبادة الأصنام والأوثان بغير حجة، ولهذا قال: ﴿مَا أُنزِلَ اللَّهُ بِهِ مِنْ سُلْطَانٍ﴾، أي من عذر وحجة لكم بما تقولون.

﴿إِنْ يَنْبَغُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾، أي: إلا توهم أن ما هم عليه حق، تقليدًا أو توهمًا باطلاً، فجمعوا في ذلك بين الظنّ الباطل وهوى النفس، ولهذا قال: ﴿وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾، فإنهم اتبعوا في ذلك الظنّ الباطل وهوى الأنفس، وتركوا دين الله.

﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ رَبِّهِمْ الْهُدَى﴾، أي أتاهم الكتاب والرسول، وبين لهم طريق الهدى، فلم يعرّجوا على ذلك.

(عن أبي واقد الليثي) واسمه الحارث بن مالك بن قيس على الصحيح، وهو المعروف بابن البرصاء، صحابي، رضي الله عنه، ليس له إلا هذا الحديث<sup>(١)</sup>، عُمر إلى آخر خلافة معاوية - رضي الله عنهما -.

(قال: خرجنا مع رسول الله - ﷺ - إلى حنين) وهو موضع معروف، قريب الطائف، حصلت فيه الوقعة بينه - ﷺ - وبين هوازن، في خروجه هذه.

قال البكري: سُميت بحنين بن قانية بن مهلائيل، من العماليق، كان ينزلها<sup>(٢)</sup>.

(ونحن حُدثاء عهد بكفر) الحديث ضدّ القديم.

(وللمشركين سدرة يعكفون عندها)، وفي خطّ الشيخ عليها: وفي

(١) بل أخرج له البخاري غيره كما في رقم (٦٦) ومسلم برقم (٨٩١) وغير ذلك.

(٢) معجم ما استعجم: ١ / ٤٧٢.

هذا دليل أن الشرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد، وهو الكفر بالله - تعالى -، وقد يفرّق بينهما فيُخصّص المشرك بعبدة الأوثان، وغيرها من المخلوقات، مع اعترافهم بالله - سبحانه -، وإن كانوا كفارًا ككفار قريش، فيكون الكفر أعمّ من الشرك.

والسدرة شجرة النَّبِق، والغالب عليها أن تكون ناعمة، وتسمّى «ضالّة» أيضًا بتخفيف اللام، إذا كانت بعيدة عن الماء، وهي ذي<sup>(١)</sup> شوك، وما لا شوك فيه يسمّى العُبري، قال غيلان ذو الرمة بن عقبة الربابي:

٢/١٠٩

/قطعتُ إذا تجوّفتِ العواطي ضروبَ السدرِ عُبريا وضالا<sup>(٢)</sup>

يقول: إذا تخوفت العواطي، أي تنقصت، والتخوف التنقص، قال - تعالى -: ﴿أَوْيَأْخُذُهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾، أي على تنقص. منهم، قال الشاعر: تخوف السير منها تامكًا قردًا<sup>(٣)</sup>.

يقول: تنقص السير من سنامها، والمعنى تنقصت الماشية والظباء بتناولها لورق الشجر ضروب السدر، وخصّ السدر لأنّه أبقى ما يكون من الشجر خضرةً، وتعاطاه الظباء بالصيف، تأكل من ورقه.

(١) كذا، والصواب: «وهي ذات شوك». إلا أن يكون: «كل ذي شوك»، وسقطت كل.

(٢) ديوانه: ١٥٣ ٠/٣، وقد جاء في الأصل (تخوفت) بالخاء، وهي تصحيف، وقال الباهلي شارح الديوان: العُبري عظام السدر، والضال صغاره.

(٣) البيت لتميم بن أبيّ بن مقبل (ت بعد ٣٧هـ)، وتتمته: كما تخوف عود النبعة السفن. انظر اللسان: ١٠١ / ٩.

والعكوف: الإقامة على الشيء والمكان ولزومُه، قال الفرزدق  
التميمي يفتخر بقرى الأضياف:

نُفِرَّغُ فِي شِيزَى كَأَنَّ جَفَانَهَا حِيَاضُ الْجَبَا مِنْهَا مِلَاءٌ وَنُصَفُ  
تَرَى حَوْلَهُنَّ الْمُعْتَفِينَ كَأَنَّهُمْ عَلَى صَنَمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَكْفٌ<sup>(١)</sup>  
(وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها: «ذات أنواط»).

التنويط: التعليق، يقال: نيط بكذا: علّق، فهو منوط، ومنه  
قولهم: «أخذناه عفواً بلا سوط ولا نوط»، أي بلا ضرب ولا تعليق،  
قال الحطيئة في ذلك:

تَنُوطُنَا بِذِيانٍ عَزِيْزٍ عَلَيْنَا مِثْلَ أَثْقَالِ الْجَمَالِ<sup>(٢)</sup>  
يقول أنفة: تعلقنا ببني ذبيان، ونحن بنو عمّهم عيس<sup>(٣)</sup>؛ لما فيه  
من الذل؛ إذ نحن بنوا أب واحد، فلا نكون معهم كالجيران منهم.  
(فمررنا بسدرة) من السدر، خضراء كما يأتي.

(فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط).

أتى بكاف التشبيه؛ وذلك أن المشركين من أهل الجاهلية إذا رأوا  
ما يشبه أصنامهم عبدوه، واتخذوه معبوداً لهم.

(فقال رسول الله - ﷺ -) عند ذلك، متعجباً تعجب إنكار لما

(١) ديوانه: ٢٩ / ٢، دار بيروت.

(٢) ديوانه: ٣١٣، ووقع فيه: مثل أثقال الجبال.

(٣) لم يذكر خبر المبتدأ «تعلقنا»، وهو قوله في البيت: «عزيز علينا».

قالوا: (الله أكبر)، والمعنى أنه - سبحانه - أكبر من كل شيء، والعرب تحذف مثل هذا اختصاراً، للعلم به، كما قال الفرزدق:

إن الذي سمك السماء بنا لنا بيتاً دعائمه أعز وأطول<sup>(١)</sup>

أراد: دعائمه أعز عزيز، وأطول طويل.

وهذا معنى ما ذكره ابن سيده، وسيبويه<sup>(٢)</sup>.

وقيل: المعنى أكبر من أن يُنسب إليه ما لا يليق به.

ويشهد لمعنى القول الأول قول خدّاش بن زهير:

١٠٩/٤

/ رأيت الله أكبر كلِّ شيء محاولةً وأكثرهم جنوداً<sup>(٣)</sup>

وفي ذلك ردٌّ على من أنكر ذكر الله - تعالى - عند التعجب والإنكار بما يناسب المقام، كقوله - ﷺ -: «سبحان الله»، عند قول القائل له: إنا نستشفع بالله عليك<sup>(٤)</sup>.

ثم قال - ﷺ -: (إنها السُّنن)، بضم السين المهملة، وفتحها لغّةً، جمع سُنّة، وهي الطريقة، ومنه قوله - ﷺ -: «سُنّوا بهم سُنّة»

(١) ديوانه: ١٥٥ / ٢.

(٢) وهو قول النحويين، وقال أهل اللغة: «الله أكبر» معناه: الله كبير. انظر «الزاهر» لابن الأنباري: ١ / ٢٩، ٣٠.

(٣) ديوانه: ص ٤١، صنعة يحيى الجبوري.

(٤) رواه أبو داود: ٤ / ٢٣٢، (٤٧٢٦)، والطبراني في الكبير: ٢ / ١٢٨، واللالكائي: ٣ / ٣٩٤، والدارقطني في الصفات: ٣١. وضعف الألباني في إسناده كما في تخريجه لكتاب السنة لابن أبي عاصم: ٢٥٢.

أهل الكتاب»<sup>(١)</sup>، يعني المجوس، يقول: خذوهم على طريقتهم، وأجروهم مجراهم فيها.

وقيل: قاله عمر - رضي الله عنه -، والصحيح رفعه.

فكل طريقة لأناس وإن كانت جائرة عن القصد والاعتدال تُسمى سنة لهم، قال زهير بن أبي سلمى، يخاطب بني عُليم من بني كنانة عذرة:

أرونا سنة لا عيب فيها يسوى بيننا فيها السواء<sup>(٢)</sup>

ثم بين - ﷺ - ذلك بقوله: (قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل)، إسرائيل هو يعقوب بن إسحق بن إبراهيم الخليل - عليهم أفضل الصلاة والسلام -، وفي تركيب «إسرائيل» كلام يطول ذكره، أصحّه أن معناه كعبد الله، ف«إسرا» الاسم ليعقوب، و«إيل»: الله، ك«جبرئيل»، و«ميكائيل»، كما قاله ابن عباس، وغيره من السلف<sup>(٣)</sup>.

وهو غير مصروف؛ للعلمية والعُجمة.

(لموسى) بن عمران، كلیم الرحمن، عليه الصلاة والسلام، وهو من سُلالة إسرائيل، وبنو إسرائيل هم قومه، لما نجاهم الله من فرعون وقومه، فأغرقهم في البحر أجمعين، وأتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم، ﴿قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾<sup>(١)</sup>

(١) رواه مالك في الموطأ: ١ / ٢٧٨، (٦١٦) والبيهقي في الكبرى: ٩ / ١٨٩، (١٨٤٣٤). ورجاله ثقات لكنه منقطع كما قال الحافظ في الفتح: ٦ / ٢٦١.

(٢) ديوانه: ص ٨٤.

(٣) رواه ابن جرير: ١ / ٢٤٨.



إِنَّ هَذِهِ لَمُتَّبِعَةٌ مَّا فِيهِ وَيَطَّلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٨﴾ قَالَ أَعْيَرَ اللَّهُ أَبْعَيْكُمْ إِلَيْهَا ﴿١٤٠﴾  
[الأعراف: ١٣٨ - ١٤٠].

ولهذا قال النبي - ﷺ -: (لتتبعن سنن) وفي لفظ: لتركبن سنن - أي طُرُق - (من كان قبلكم)، يعني من أهل الكتاب، فأكد الفعل في قوله: «لتتبعن» بلام القسم، في أوله، ونون التوكيد في آخره، ففيه ثلاث تأكيدات: القسم، واللام، والنون، فالخطاب الأول لأهل هذه المقالة، فأتي به بلفظ الماضي في قوله: «قلتم»، والثاني لجميع الأمة، فيما يُستقبل، فأتى فيه بالفعل المستقبل، وأكدته.

وليس كل الأمة تتبع ذلك، وإن عمَّها الخطاب، لأن الله - تعالى - قد عصمها من أن يجمعها على ضلالة<sup>(١)</sup>.

وليس المقصود بسننهم ما كان فيهم من سنن المرسلين، فإن الصحيح أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يزد شرعنا بخلافه، قال - تعالى - مخاطبًا لنبيِّنا محمد - ﷺ - بعد ذكرهم: ﴿فِيهِدْهُمْ أُمَّةً مِّنْهُمُ﴾ [الأنعام: ٩٠]، وقال - ﷺ - فيما صح عنه في الصحيحين: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها؛ فإن الله يقول: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾»<sup>(٢)</sup> [طه: ١٤]، إذ هذا الخطاب لموسى - عليه السلام -، فإن سنن المرسلين لا يلحقها الذم.

وإنما المراد أنهم كما أحدثوا في دينهم ما ليس منه، فأنتم كذلك

(١) ثبت ذلك في أحاديث صحيحة وحسنة، انظرها مع تخريجها في «ظلال الجنة في تخريج السنة» للشيخ الألباني: ٤٠، ٤١.

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٢١٥، الصلاة، باب من نسي صلاة...، (٥٧٢)، وصحيح مسلم: ١ / ٣٩٥، المساجد...، باب قضاء الصلاة...، (٦٨٠).

تتبعون سننهم في الإحداث، وتشابهوهم في أشياء من أفعالهم /  
وأقوالهم المحدثه.

ففي الصحيحين عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: قال رسول  
الله - ﷺ -: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع،  
حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم»، قيل يا رسول الله، اليهود  
والنصارى؟ قال: فمن؟<sup>(١)</sup>.

وقد وقع الأمر كما أخبر - ﷺ -، وسيأتي لهذا مزيد توضيح عن  
قريب.

(رواه الترمذي وصححه)<sup>(٢)</sup>.

ورواه الأزرقى فقال: حدثني أحمد بن محمد، عن عمر الواقدي،  
عن معمر بن راشد البصري، عن الزهري، عن سنان بن أبي سنان  
الديلي، عن أبي واقد الليثي، وهو الحارث بن مالك، قال: خرجنا مع  
رسول الله - ﷺ - إلى حنين، وكانت لكفار من قريش ومن سواهم من  
العرب شجرة عظيمة خضراء، يقال لها: «ذات أنواط»، يأتونها كل سنة  
فيعلقون عليها أسلحتهم، ويذبحون عندها، ويعكفون عندها يومًا،  
قال: فرأينا يومًا ونحن نسير مع رسول الله - ﷺ - شجرة عظيمة  
خضراء، فسأيرتنا من جانب الطريق، فقلنا يا رسول الله، اجعل لنا ذات  
أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال رسول الله - ﷺ -: «الله أكبر، الله

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٧٤، الأنبياء، باب (٥١)، حديث (٣٢٦٩)، وصحيح

مسلم: ٤ / ١٦٣١، العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى، حديث (٢٦٦٩).

(٢) سنن الترمذي: ٤ / ٤٧٥، الفتن، باب (١٨)، حديث (٢١٨٠).

أكبر، قلتهم والذي نفس محمد بيده كما قال قوم موسى: ﴿أَجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ﴾ الآية. ألا إنها السنن، سنن من كان قبلكم»<sup>(١)</sup>.

ورواه بهذا اللفظ ابن إسحاق قال: حدّثني ابن شهاب الزهري، عن سنان بن أبي سنان الديلي، عن أبي واقد الليثي، الحارث بن مالك، قال: خرجنا مع رسول الله - ﷺ -، فذكره، إلا أنّ فيه: فسأيرتنا من جانب الطريق، فتنادينا من جنبات الطريق، فقلنا: يا رسول الله، الحديث<sup>(٢)</sup>.

قال الأزرقى أيضًا: وحدثني جدّي، عن محمّد بن إدريس، عن الواقدي، قال: أخبرني ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين<sup>(٣)</sup>، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كانت ذات أنواط شجرة يعظّمها أهل الجاهلية، يذبحون لها، ويعكفون عندها يومًا، وكان من حج منهم وضع زاده عندها، ويدخل بغير زاد تعظيمًا لها، فلما مرّ رسول الله - ﷺ - إلى حنين قال له رهط من أصحابه، منهم الحارث بن مالك: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط. قال: وكبر رسول الله - ﷺ - وقال: هكذا فعل قوم موسى بموسى<sup>(٤)</sup>.

قال بعض أهل العلم من أصحاب الإمام مالك بن أنس<sup>(٥)</sup>: فانظروا

(١) «أخبار مكة»: ١ / ١٣٠.

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٤٢.

(٣) في «أخبار مكة» المطبوع: «الحسين» بدل «الحصين».

(٤) «أخبار مكة»: ١ / ١٣٠.

(٥) هو أبوبكر محمد بن الوليد الطرطوشي (ت ٥٢٠هـ).

-رحمكم الله - أينما وجدتم من سدره أو شجرة يقصدها النَّاس ويعظّمونها، ويرجون البرؤ والشفاء من قبلها، ويضربون بها المسامير والخرق، فهي ذات أنواط<sup>(١)</sup>.

قلت: ومن استدل بعدم قطع السدره التي بهذه المثابة بحديث عبدالله بن حبيش، الذي رواه أبو داود والضياء في المختارة، وغيرهما، الذي مرّ ذكره في الباب السادس والكلام عليه<sup>(٢)</sup>، فقد أبعد النجعة، وعلى تقدير ثبوته، فالمراد سدره لها ظل أو ثمر يُنتفع به، خالية من علائق الشرك، فقد أحرق / النبي - ﷺ - مسجد الضرار. ب/١١٠

وسأل أبو طالب الإمام أحمد عن قطع النخل؟. فقال: لا بأس به، لم نسمع فيه شيئاً، قيل له: فالتَّبَق؟ قال: ليس فيه حديث صحيح، وما يعجبني قطعُه. قال: قلت له: فإذا لم يكن فيه حديث صحيح، فلمَ لا يعجبك قطعُه؟. قال: لأنّه على كل حال قد جاء فيه كراهة، والنخل لم يجيء فيه شيء<sup>(٣)</sup>.

وهذا منه - رضي الله عنه - يدل على أن الأعيان المنتفع بها قبل الشرع على الإباحة.

والحاصل أن من له خبرة بما عليه أهل الشرك والبدع اليوم علم أنّ بينهم وبين السلف أبعد ممّا بين السماء والأرض، وأنّهم على شيء، والسلف على شيء.

(١) «كتاب الحوادث والبدع» للطرطوشي: ١٠٥.

(٢) راجع ص ٩٩ / أ.

(٣) لم أعثر عليه.

وفي قوله: (ونحن حدثاء عهد بكفر) حث على تعلّم ما يهتدي به الإنسان إلى صراط الله المستقيم، ليميّز به بين الحق والباطل؛ فإنّه ربّما قصد الجاهل بجهله ما يضرّه وهو لا يعلم، وقد لا يُعذر بالجهل إذا أمكنه التعلّم؛ لتفريطه، ولهذا قال - تعالى -: ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

وفيه أن العبادة موقوفة على التوقيف، فلا يجوز للإنسان أن يعمل أو يتكلّم في ذلك بالجهل، الذي ليس له فيه مستند.

وفيه أنّ من صُرف عن عادة قد اعتادها، إن كانت ضارّة، إذا جهل ضررها لا يؤمن عوده إليها، كما قال ابن جريج: كانت أصنام الذين مرّ بهم موسى - عليه السلام - وقومُه صورًا من بقر، وهم قوم من لحم، فلهذا أثر ذلك شبهة لهم في عبادة العجل الذي صنع لهم السامري<sup>(١)</sup>.

وأنه إذا كان فيمن يشاهد النبي - ﷺ - وما يدعو إليه من التوحيد، وينهى عنه من الشرك وتوابعه، من يجهل ذلك، فغيرهم أولى وأحرى.

وفيه أيضا أن غير حدثاء العهد بالكفر من أصحابه - ﷺ - لا يجهلون ذلك؛ لأنّهم قد فقّهوا، فينبغي أن يتفقه الإنسان في دينه؛ لئلا يقع في المحذور بالجهل.

وأن أصحاب الجهل إذا لم يفرّطوا بترك التعلّم، يُغتفر لهم ما لا يُغتفر لغيرهم.

وأنه قد يترك الإنسان شيئًا من اللازم، محاذرة تغيّر ما هو أهم؛

---

(١) تفسير الطبري: ٤٥ / ٩.

تخولاً، كما ترك النبي - ﷺ - وضع الكعبة على أساس إبراهيم - عليه السلام -؛ لأجل حداثة عهد قريش بالكفر<sup>(١)</sup>.

وفيه أنّ أهل الجاهليّة إذا استحسّوا شيئاً من جنس 'معبوداتهم' اتخذوه لذلك، كما قد نبّهنا عليه.

كما روى ابن عبد البر بإسناده إلى أبي سلمة المنقري قال: حدثنا أبو الحارث الكرمانى، وكان ثقة، قال: سمعت أبا رجاء العطاردي يقول: أدركت النبي - ﷺ - وأنا شاب أمرد، قال: ولم أر ناساً أضلّ من العرب<sup>(٢)</sup>؛ يجيئون بالشاة البيضاء فيعبّدونها، فيجيء الذئب / فيذهب بها، فيأخذون أخرى مكانها يعبّدونها، وإذا رأوا صخرة أحسن من تلك رموها، وجاءوا بتلك يعبّدونها<sup>(٣)</sup>.

وكان - رضي الله عنه - يقول: بُعث رسول الله - ﷺ - وأنا أرعى الإبل على أهلي، وأريش وأبري، فلما سمعنا بخروجه لحقنا بمسيلمة الكذاب<sup>(٤)</sup>.

والصحيح أنّه لم ير النبي - ﷺ -، ومرت وفاته بالبصرة، وقد عمّر عمراً طويلاً.

(١) انظر صحيح البخاري: ٢ / ٥٧٤، (١٥٠٩)، و ٦ / ٢٦٤٦، (٦٨١٦)، وصحيح مسلم: ٢ / ٧٩٠، (٣٣٣).

(٢) يعني في جاهليتهم، كما قال - تعالى -: ﴿ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لِنِي ضَلَّالٍ مُبِينٍ ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، لا أن الضلال وصف لازم لهم.

(٣) الاستيعاب: ٣ / ١٢١١، ط الجيل، ت البجاوي ١٤١٢هـ.

(٤) الاستيعاب: ٣ / ١٢١٠.

وفيه التأسّي والتسلّي بالرسول - صلوات الله وسلامه عليهم -، عند مشاهدة ما يقع من الناس، مما يخالف أمر الله ورسوله.

وفيه قياس المشابهة مع وجود العلة، حيث قال: «إنها السنن، قلتُم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى»، ولو لم يكن ذلك الأمر مساويًا للمُقاس عليه في جميع أحواله.

وأن العكوف على ذلك، وتعليق الأسلحة بالشجر لذلك، نوعٌ من التألّه لغير الله - سبحانه -.

وأنّ من فعل ذلك فقد اتخذ ما يَعِكِفُ عليه إلهًا، ومن ذلك تعليق الخِرْقِ بالشجر.

وفيه تحقيق الأمر بالقسم عليه.

وفيه أنّهم لم يخرجوا بقولهم ذلك وطلبهم له من الإسلام؛ لأنهم لم يفعلوا، ولأنّهم لم يقصدوا ما يخالف الشهادتين، وأيضًا لم يفهموا أن ما طلبوا يضادّ لهما<sup>(١)</sup>، فلم يكن ذلك شبهًا منهم في وحدانية الله - تعالى -، وإنّما معنى ما قصدوا: اجعل لنا ذات أنواط نعظمها، ونتقرّب بتعظيمها إلى الله - سبحانه -، كما لهم ذات أنواط. فظنّوا أنّ ذلك لا يضرّ الديانة، لشدة جهلهم.

ولهذا لم يكفّر أصحاب موسى - عليه السلام - بذلك؛ فإن هؤلاء ليسوا كالمشركين الذين لما قال لهم رسولهم - ﷺ -: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ

---

(١) كذا بالأصل، والأصوب تعدية الفعل دون حرف الجر: «يضادّهما»، أو أن يقال: مضاد لهما.

مِنْ إِلَهِ غَيْرِهِ ﴿ [الأعراف: ٦٥]، قالوا: ﴿ أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحَدَهُ وَنَدْرَ مَا  
كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ﴾ [الأعراف: ٧٠]، وكقول مشركي قريش: ﴿ أَجْعَلِ الْآلِهَةَ  
إِلَٰهَا وَجِدًّا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُّجَابٌ ﴾ [ص: ٥]، فأنكروا ما دعاهم إليه من  
وحدانية الله - تعالى -، وتعجبوا من ذلك، فاعلمه؛ فإنه مهم جداً.

ولهذا لم يكفر النبي - ﷺ - الرجل الشاك في قدرة الله - تعالى -  
وإعادته؛ لأنه لا يكون إلا بعد بلاغ الرسول، حيث قال لبنيه: إذا أنا  
مت فأحرقوني، واذروني في البحر. وحديثه في الصحيحين<sup>(١)</sup>، قاله  
شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>، وقد ذكرناه في هذا الشرح، وسيأتي طريق  
منه.

وأن منه قول عائشة - رضي الله عنها -: يا رسول الله، مهما يكتم  
الناس يعلمه الله؟ قال: نعم. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

وروي بإسقاط «قال»، كأنها صدقت / نفسها، فقالت: نعم.

وقد سمع أبي بن كعب قراءة أنكراها، ثم سمع قراءة سواها،  
وأخبر النبي - ﷺ -، فأمر القارئ، فقرأ عليه، فحسن النبي - ﷺ -  
شأنهما، قال: فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية،  
فلما رأى النبي - ﷺ - ما قد غشيني، ضربني في صدري، ففُضت  
عرقاً، وكأنما أنظر إلى الله فرقاً، فقال لي: «يا أباي، أرسل إلي أن أقرأ

- 
- (١) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٧٢، الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٣٢٦٦)،  
وصحيح مسلم: ٤ / ١٦٧٦، التوبة، باب في سعة رحمة الله - تعالى -، (٢٧٥٦).  
(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٥٠١.  
(٣) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٩، الجنائز، باب (٣٥)، حديث (٩٧٤).



القرآن على سبعة أحرف». الحديث. رواه مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup>، وغيره.

ولفظ حديث الشاك في بعض طرق البخاري، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - أنه ذكر رجلاً فيمن كان سلف، وقال لبيه: أيُّ أبٍ لكم أنا؟ قالوا: خيرٌ أب. قال: فإنه لم يبتئ عند الله خيراً، - فسرها قتادة: لم يدخر - وإن يقدم على الله يعذبه، فانظروا، فإذا مت فاحرقوني، حتى إذا صرت فحمًا فاسحقوني - أو قال: فاسهكوني -، ثم إذا كان ريحٌ عاصف فاذروني فيها. فأخذ موثيقهم على ذلك - وربى -، ففعلوا. قال: فقال الله: «كن»، فإذا رجل قائم، ثم قال: أي عبي، ما حملك على ما فعلت؟ قال مخافتك، أو فرق منك، فما تلافاه أن رحمه الله.

قال: فحدّث أبا عثمان، فقال: سمعت سلمان، غير أنه زاد: فاذروني في البحر، أو كما حدّث<sup>(٢)</sup>.

وفي بعضها: فوالله لا يقدر علي<sup>(٣)</sup>.

وفي البخاري أيضًا عن حذيفة - رضي الله عنه - عن رسول الله - ﷺ - قال: وسمعت يقول: «إن رجلاً - يعني ممن كان قبلكم - حضره الموت، فلما يئس من الحياة أوصى أهله: إذا أنا مت فاجمعوا لي حطبًا كثيرًا، وأوقدوا فيه نارًا، حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى

(١) صحيح مسلم: ١ / ٤٧٠، صلاة المسافرين، باب (٤٨)، حديث (٨٢٠).

(٢) صحيح البخاري: ٥ / ٣٧٨، الرقاق، باب الخوف من الله، (٦١١٦).

(٣) لم أجد هذا اللفظ عند البخاري ولا غيره، وإنما في صحيح البخاري: «... وإن يقدر الله عليه يعذبه...»: ٦ / ٢٧٢٦، (٧٠٦٩).

عظمي فامتحنشت فخذوها فاطحنوها، ثم انظروا يوماً راحاً<sup>(١)</sup> فاذروه في اليم، ففعلوا، فجمعه الله، فقال له: لِمَ فعلت ذلك؟ قال: خشيتك. فغفر الله له<sup>(٢)</sup>.

قال عقبه بن عمرو، راوي الحديث عن حذيفة - رضي الله عنه -: وأنا سمعته يقول ذلك، وكان نباشاً.

وقد قال الإمام أحمد - رضي الله عنه -: أكثر ما يخطيء الناس من جهة التأويل والقياس<sup>(٣)</sup>.

فإذا كان ما تقدم قد يقع ممن قد صحب رسول الله - ﷺ -، ولم يقصد بذلك مخالفة دعوته، فما ظنك بغيره.

وفيه أن الشرك فيه أصغر وأكبر، وأنهما قد [يكونان]<sup>(٤)</sup> في عمل واحد من عاملين؛ بحسب القصد والاعتقاد، كما في طلب أصحاب رسول الله - ﷺ -، من حدثاء العهد يوم حنين، وفعل كفار قريش بالشجرة، وكما في الحلف بغير الله - سبحانه -، إذا كان غير الله أعظم في صدر الحالف به من الله، بحيث لا يقدر من نفسه أن يكذب في الحلف به، ولو حلف بالله وكذب لم يستعظم في صدره ذلك، ولم يبتئس منه، فهذا / لا يكون إلا أكبر في حقه، وكما استدل حذيفة - رضي الله عنه - على من رأى في يديه خيطاً من الحمى، فقطعه بقوله

أ/١١٢

(١) أي شديد الريح، الفتح: ٦ / ٥٢٢.

(٢) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٧٣، الأنبياء، باب (٥١)، حديث (٣٢٦٦).

(٣) انظر «القواعد النورانية» لابن تيمية: ٢٠٦.

(٤) في الأصل: «قد يكونا»، والصواب ما أثبتته.

- تعالى -: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ (١) [يوسف: ١٠٦]، وهذا من دقة فهم الصحابة - رضي الله عنهم - بالقرآن، ووجهه أن الله - سبحانه وتعالى - أثبت لهم في الآية الإيمان، مع مقارنة الشرك، فإن كان مع هذا الشرك تكذيباً<sup>(٢)</sup> لرسله، أو جحداً لشيء مما جاءت به الرسل، أو مضاداً، لم ينفعهم ما معهم من الإيمان، وإن كان معه التصديق برسله، وهم مرتكبون لأنواع من الشرك الأصغر، كلبس الخيط والحلقة، والحلف بغير الله - تعالى -، وأشباه ذلك، مما لا يخرجهم من الإيمان، فهم مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق أهل الكبائر.

ولهذا الأصل أثبت أهل السنة دخول أهل الكبائر النار تحت المشيئة، ثم خروجهم منها، ودخولهم الجنة، لما قام بهم من السببين.

وكذا من وقع منه شرك أكبر يضاد الإيمان وحاله كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: إذا كان من وقع منه ذلك جاهلاً، لم يبلغه العلم، أو لم يعرف حقيقة الشرك الذي قاتل عليه النبي - ﷺ - المشركين، فإنه لا يحكم بكفره، لا سيما وقد كثر مثل هذا الشرك في كثير من المنتسبين إلى الإسلام، فلا يطلق عليهم الكفر حتى يتبين لهم أن ما يصدر منهم يضاد أصل الإيمان. انتهى<sup>(٣)</sup>.

وفيه معجزة له - ﷺ - بإخباره عما لم يقع بوقوعه، في قوله: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»، فوقع في هذه الأمة كما أخبر من التفرق

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٧ / ٢٢٠٨، (١٢٠٤٠).

(٢) في الأصل: تكديماً، جحدًا، مضادًا. بالنصب، والصواب ما أثبتته.

(٣) لم أهتم إلى موضع هذا النص، وانظر نحوه في مجموع الفتاوى: ٣ / ٣٥٤، ٧ / ٦١٩، ١١ / ٤٠٧، ١٢ / ٥٢٣.

والابتداع وعبادة الأوثان، نسأل الله الحماية من ذلك.

وفيه التحذير عن التشبه بأهل الكتاب وأهل الجاهلية، وجواز الغضب عند إنكار ذلك إذا وقع، وسدُّ الذرائع في ذلك؛ لئلا يؤدي إلى أعظم منه.

وفيه التنبيه على أن معنى قوله: «لتتبعن سنن من كان قبلكم» أنه ليس المراد منه ما فيهم من سنن المرسلين والأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، كما مر التنبيه عليه، فإن الصحيح في ذلك عند العلماء - كما تقدّم قريباً -<sup>(١)</sup> أن شرع من قبلنا شرع لنا، ما لم يرد شرعنا بخلافه. اختار هذا القول من أصحابنا شيوخ المذهب، منهم القاضي أبو يعلى<sup>(٢)</sup>، وموفق الدين ابن قدامة<sup>(٣)</sup>، وابن أخيه<sup>(٤)</sup>، والمجد ابن تيمية<sup>(٥)</sup>، وحفيده شيخ الإسلام<sup>(٦)</sup>، وتلميذه ابن قيم الجوزية<sup>(٧)</sup>، وغيرهم، وهو قول جمهور السلف<sup>(٨)</sup>، لقوله - ﷺ - في الصحيحين وغيرهما: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها، فإن الله يقول: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾»<sup>(٩)</sup> [طه: ١٤].

(١) راجع: ص ١٠٩/ب.

(٢) انظر المسودة: ١٩٣.

(٣) انظر «روضة الناظر»: ١٤٤، ١٤٥.

(٤) هو صاحب الشرح الكبير على المقنع: شمس الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن محمد بن أحمد.

(٥) انظر المسودة: ص ١٩٤.

(٦) انظر مجموع الفتاوى: ٧/١٩، والصفدية: ١/٢٥٨، والمسودة: ١٩٣.

(٧) انظر «بدائع الفوائد»: ٣/٢٦٣، والطرق الحكمية: ٤١٧.

(٨) انظر «الجواب الصحيح» لابن تيمية: ٢/٤٣٦.

(٩) تقديم تخريجه قريباً.

وإنما المراد ما سنّه أهل الكتاب من الابتداع في دينهم، وسُمّي  
الابتداع في دينهم سنّة؛ لأن السنّة في اللغة: الطريقة والمنهج، وقد مر  
الشاهد على ذلك من قول زهير بن أبي سلمى.

ولهذا في الحديث عنه - ﷺ - أنه قال: «من سنّ سنّة حسنة كان / ١١٢ ب  
له أجرها، وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، من غير أن ينقص من  
أجورهم [شيء]»<sup>(١)</sup>، ومن سنّ سنّة سيئة كان عليه وزرها، ووزر من  
عمل بها إلى يوم القيامة، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»<sup>(٢)</sup>.

وقد علّم أن تغيير أديان الرسل - عليهم الصلاة والسلام - سببه  
البدع؛ فإن أهل البدع يبنون الإسلام - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية  
رحمه الله - على مقدمات يظنون صحتها، إما في دلالة الألفاظ، وإما  
في المعاني المعقولة، ولا يتأملون بيان الله ورسوله، وكل مقدمات  
تخالف بيان الله ورسوله فإنها تكون ضلالاً<sup>(٣)</sup>.

وقد تكلم الإمام أحمد - رضي الله عنه - على من يتمسك بما يظهر  
له من القرآن، من غير استدلال ببيان الرسول - ﷺ - ومن تبعه  
بإحسان<sup>(٤)</sup>، حفظاً لدين الإسلام، وكفّاً بذلك عمّا لا يحل، والله  
- تعالى - الموفق، يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: «شيئاً»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٢) أخرجه مسلم: ٢ / ٥٨٣، ٥٨٤، الزكاة، باب (٢٠)، حديث (١٠١٧).

(٣) «مجموع الفتاوى»: ٧ / ٢٨٨.

(٤) انظر الموضع السابق.

(٥) كتبت في الطرة هنا: [بلغ مقابلة على أصله فصح على يد مصنفه عفى الله عنه].

07A

## الباب التاسع

(باب ما جاء في الذبح لغير الله - تعالى -).

لما ذكر - رحمه الله - ما يتبرك به من الشجر والحجر، ذكر الذبح لغير الله - تعالى -؛ لأن من عادة أهل الابتداع وعباد الأصنام يُعقبون ذلك بالذبح لما يتبركون به أو يدعون من دون الله - تعالى -.

(وقوله - تعالى - : ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ لَا شَرِيكَ لَّهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

يأمر - سبحانه وتعالى - نبيه ورسوله، وأمينه على وحيه، محمدًا - ﷺ - في هذه الآية الكريمة، أن يخبر الذين عبدوا معه غيره، بأن صلاته ونسكه، ومحياه ومماته لله رب العالمين، لا شريك له، فكما أنهم قد علموا أنه - سبحانه - هو رب العالمين، فليعلموا أنه المعبود وحده.

والصلاة في اللغة الدعاء، ومنه قوله - ﷺ - في الصحيح، في حديث الدعوة<sup>(١)</sup>: «وإن كان صائمًا فليصل»<sup>(٢)</sup>، أي فليدع، ومنه قول الأعشى لابنته:

تقول بنتي وقد قرّبت مرتجلاً يا رب جنب أبي الأوصاب والوجعا

(١) أي الدعوة إلى طعام الوليمة.

(٢) رواه مسلم: ٢ / ٨٥٤، النكاح، باب (١٦)، حديث (١٤٣١).

عليك مثل الذي صليت فاغتمضي نوماً فإن لجنب المرء مضطجعاً<sup>(١)</sup>

وسُميت الصلاة المفروضة صلاةً لاشتمالها على ذلك، فهي مقرونة بالشهادتين، وهي تأدية الطاعة، وجملة العبادة، وقد جعلها الله - تعالى - من خصال إسماعيل - عليه السلام - فقال: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ الآية [مريم: ٥٥]، ومن دعوة أبيه إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - حيث يقول: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠]، ولا يوصف بالكفر من ترك شيئاً من الأعمال الصالحات سواها<sup>(٢)</sup>.

٤ / ١١٣

فلما كان - ﷺ - متصفاً بمتابعة / أبويه: إبراهيم وإسماعيل - عليهما الصلاة والسلام - في ذلك، أمره - تبارك وتعالى - أن يخبر بإخلاصه؛ لكي تتأسى به أمتُه في ذلك.

فهو - ﷺ - مخلص، ومخلصٌ عبادته في أقواله وأفعاله لمن رباه، وخلقه فسواه، ولهذا قال: ﴿وَيَذَلِكِ أُمِرْتُ﴾، أي وبذلك الإخلاص في الأقوال والأفعال أمرت، ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(٣)</sup>؛ لأن إسلام كل نبي مقدّم على إسلام أمته.

ولما قال ذلك - ﷺ - في غير هذا المقام، كما يأتي في حديث الاستفتاح، قال: «وأنا من المسلمين»<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: ضحى رسول الله - ﷺ - بكبشين أملحين - وفي لفظ: أقرنين - يوم العيد، وقال لما وجههما:

(١) ديوانه: ص ٧٣.

(٢) انظر سنن الترمذي: ٥ / ١٤، (٢٦٢٢).

(٣) رواه مسلم: ١ / ٤٤٩، صلاة المسافرين...، باب (٢٦)، حديث (٧٧١).



﴿ وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام: ٧٩]، ﴿ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [١٦٦] لَا شَرِيكَ لَمْ وَيَذْكُرْ أَمْرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]. رواه ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> وغيره.

وقد قال جمع من السلف والخلف: إن النسك في هذه الآية الذبح<sup>(٢)</sup>.

وقيل إنَّ الذبح فرد من أفراد النسك. وهو أظهر من جهة اللغة التي أنزل بها القرآن الكريم<sup>(٣)</sup>.

وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في استفتاح النبي - ﷺ -، أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، وما أنا من المشركين، إنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك، لا إله إلا أنت، أنت ربي، وأنا عبدك، ظلمت نفسي، واعترفت بذنبي، فاغفر لي ذنوبي جميعًا، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها، لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت ربنا وتعاليت، استغفرك وأتوب إليك». رواه مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسيره: ٥ / ١٤٣٤، (٨١٨٣)، لكنه عنده عن جابر، ورواه بنحوه أبو داود: ٣ / ٩٥، (٢٧٩٥).

(٢) انظر تفسير الطبري: ٨ / ١١٢.

(٣) انظر «المقاييس»: ٥ / ٤٢٠، مادة (نسك).

(٤) ١ / ٤٤٩، صلاة المسافرين...، باب (٢٦)، حديث (٧٧١).

(وقوله - تعالى -: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾ [الكوثر: ٢].)

لَمَّا ذَكَرَ - سُبْحَانَهُ - مَتَّهَ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - فِي قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّا  
أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾، قَالَ: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾، قَالُوا: يَعْنِي  
بِالْكَوْثَرِ الْخَيْرَ الْكَثِيرَ، الَّذِي أُعْطِيَهُ - ﷺ -، وَأَفْضَلُهُ الْقُرْآنُ، وَيُقَالُ:  
الْعِلْمُ.

قال القتيبي: أحسبه «فوعل» بالجزم، من الكثرة، وهو الخير  
الكثير<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: الكوثر هو الخير الكثير، الذي  
أعطاه الله إياه<sup>(٢)</sup>.

وأنشدوا في ذلك لِرَوْبَةِ يَصِفُ حِمَارَ وَحْشٍ وَكَثْرَةَ مَا يَثِيرُهُ مِنَ الْغُبَارِ  
فِي عَدْوِهِ:

فِي كَوْثَرٍ كَالْجَلَالِ<sup>(٣)</sup>

وقال الآخر يمدح عبدالملك بن مروان:

/ وَأَنْتَ كَرِيمٌ يَا ابْنَ مَرْوَانَ كَوْثَرُ<sup>(٤)</sup>

ب/ ١١٤

ب/ ١١٣

(١) انظر «القرطين»: ٢ / ٢١٩، ٢٢٠، والقتيبي هو ابن قتيبة الدينوري.

(٢) رواه ابن جرير: ٣٠ / ٣٢١.

(٣) البيت في اللسان (١٣٣ / ٥) منسوب لأمية، وتماه:

يُحَامِي الْحَقِيقَ إِذَا مَا احْتَدَمْنَ وَحَمَحَمْنَ فِي كَوْثَرِ كَالْجَلَالِ

(٤) كذا في الأصل، وفي اللسان (١٣٣ / ٥): قال الكمي:

وَأَنْتَ كَثِيرٌ يَا ابْنَ مَرْوَانَ طَيْبٌ وَكَانَ أَبُوكَ ابْنَ الْعَقَائِلِ كَوْثَرًا

وقال لبيد بن ربيعة - رضي الله عنه -:

وصاحب ملحوب فجعلنا بيومه وعند الرداع بُيت آخر كوثر<sup>(١)</sup>

يعني بصاحب ملحوب: عوف بن الأحوص بن جعفر بن كلاب، والذي عند الرداع: شريح بن الأحوص بن جعفر، ويقال: جناب بن عتبية بن مالك بن جعفر، و«الرداع» من أرض اليمامة، و«ملحوب» بمعنى مفعول، من لحبت العود، إذا قشرته، سمى به هذا الموضع لأنه لا أكم فيه ولا شجر<sup>(٢)</sup>.

ومن أفراد هذا الخير الكثير الذي أعطيه - ﷺ -: حوضه المورود، وهو نهر يَرِدُه من مات على طريقته وسنته من أمته، يصبّ فيه ميزابان من الجنة، ماؤه أبيض من اللبن، وأحلى من العسل، وأنيته عدد نجوم السماء، عرضه مثل ما بين أيلة إلى صنعاء، طوله وعرضه سواء، وفيه أحاديث كثيرة جدًا، قد بلغت حدّ التواتر، نسأل الله الكريم أن لا يصدنا عن ورده بسوء أعمالنا، وأن يجعلنا من أتباع نبيه محمد - ﷺ -.

وسبب نزول هذه السورة قول العاص بن وائل: «إن محمدًا أبتَر، إذا مات انقطع ذِكْرُه». في قول أكثر المفسرين<sup>(٣)</sup>.

وقيل إنّ أبا جهل هو الذي قال ذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) ديوانه: ص ٥٢.

(٢) انظر «الروض الأنف»: ٣ / ٤٠٩، ٤١٠.

(٣) انظر تفسير ابن جرير: ٣٠ / ٣٢٩.

(٤) ذكره ابن كثير عن ابن عباس: ٤ / ٥٦٠.

وقيل: كعب بن الأشرف<sup>(١)</sup>، وليس بشيء.

وقد روى يونس بن بكير عن أبي عبد الله الجعفي، عن<sup>(٢)</sup> جابر الجعفي، عن محمد بن علي قال: كان القاسم بن رسول الله - ﷺ - قد بلغ أن يركب الدابة، ويسير على النجبية، فلما قبضه الله - سبحانه - قال العاص: أصبح محمد أبت من ابنه، فأنزل الله على نبيه: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ السورة<sup>(٣)</sup>.

فقوله - جل ثناؤه - لنبيه محمد - ﷺ - ﴿إِن شِئْنَاكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾<sup>(٤)</sup>، ولم يقل: إن شئتكَ الأبت.

قال السهيلي: هذا يتضمّن اختصاصه بهذا الوصف، دون من نسب ذلك إليه، وإن كان الحكم عامًّا، لأن «هو» في مثل هذا الموضع تعطي الاختصاص، مثل أن يقول قائل: إن زيدًا هو الفاسق، فمعناه: هو الفاسق، لا الذي زعمت، فدل على أنّ بالحضرة من يزعم غير ذلك<sup>(٤)</sup>.

وهكذا قال الجرجاني وغيره، أنّ «هو» تعطي الاختصاص<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن جرير عن عكرمة: ٣٠ / ٣٢٩.

(٢) في الإصابة: «هو جابر» بدل: «عن جابر» وما أثبتته المؤلف في «الروض الأنف»: ٣ / ٤٠٢.

(٣) انظر هذه الرواية في الإصابة: ٣ / ٢٥٤.

(٤) انظر «الروض الأنف»: ٣ / ٤٠٢، ٤٠٣. وعمامة الكلام التالي على سورة الكوثر للسهيلي.

(٥) الموضع السابق.

وكذلك قالوا في قوله - تعالى - : ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴾ [النجم: ٤٨] ،  
لَمَّا كَانَ عِبَادَ الْأَصْنَامِ قَدْ يَتَوَهَّمُونَ أَنَّ غَيْرَ اللَّهِ قَدْ يَغْنِي ، قَالَ : ﴿ هُوَ أَغْنَىٰ  
وَأَقْنَىٰ ﴾ [النجم: ٤٨] ، أَي لَا غَيْرَهُ <sup>(١)</sup> .

وكذلك قوله : ﴿ وَأَنْتُمْ هُمْ أَمَاتٌ وَأَحْيَا ﴾ [النجم: ٤٤] ؛ إِذْ كَانُوا قَدْ  
يَتَوَهَّمُونَ فِي الْإِحْيَاءِ وَالْإِمَاتَةِ كَمَا تَوَهَّمَهُ النَّمْرُودُ ، حِينَ قَالَ : ﴿ أَنَا أُحْيِي -  
وَأُمِيتُ ﴾ [البقرة: ٢٥٨] ، أَي أَنَا / أَقْتُلُ مِنْ شَيْءٍ وَأُسْتَحْيِي مِنْ شَيْءٍ ،  
فَقَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَأَنْتُمْ هُمْ أَمَاتٌ وَأَحْيَا ﴾ لَا غَيْرَهُ <sup>(٢)</sup> .

وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿ وَأَنْتُمْ هُمْ رَبُّ الشَّعْرَى ﴾ [النجم: ٤٩] ،  
أَي هُوَ الرَّبُّ لَا غَيْرَهُ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَدْ اتَّخَذُوا أَرْبَابًا مِنْ دُونِهِ ، مِنْهَا  
الشَّعْرَى .

فَلَمَّا قَالَ - تعالى - : ﴿ وَأَنْتُمْ خَلَقَ الرَّوَجِينَ ﴾ [النجم: ٤٥] ، ﴿ وَأَنْتُمْ أَهْلَكَ عَادًا  
الْأُولَىٰ ﴾ [النجم: ٥٠] ، اسْتَغْنَى الْكَلَامُ عَنْ «هُوَ» الَّتِي تَعْطِي  
الِاخْتِصَاصَ ؛ لِأَنَّهُ فَعَلَ لَمْ يَدْعُهُ أَحَدٌ <sup>(٣)</sup> .

إِذَا ثَبِتَ هَذَا ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ إِنَّكَ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ ، لَا  
أَنْتَ . فَفِي ذَلِكَ مِنَ التَّأَكِيدِ : تَصْدِيرُ الْجُمْلَةِ بِ«إِنَّ» ، وَالِإِتْيَانُ بِضَمِيرِ  
الْفِعْلِ ، الدَّالِّ عَلَى قُوَّةِ الْإِسْنَادِ وَالِاخْتِصَاصِ الْمَذْكُورِ ، وَمَجِيءُ الْخَبَرِ  
عَلَى أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ ، دُونَ اسْمِ الْمَفْعُولِ ، وَتَعْرِيفُهُ بِاللَّامِ الدَّالَّةِ عَلَى  
حُصُولِ هَذَا الْوَصْفِ لِشَانِيئِهِ - ﷺ - بِتَمَامِهِ ، وَأَنَّهُ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ .

(١) الموضع السابق .

(٢) الموضع السابق .

(٣) انظر الروض الأنف: ٤٠٣ / ٣ .

ونظير هذا في التأكيد قوله - تعالى - : ﴿ لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَىٰ ۝١٨ ﴾ [طه: ٦٨]، ففيه الإشارة إلى ترك الالتفات، وما يناله منهم.

ولهذا قال: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ۝٢ ﴾ المستحق لذلك، وأنت جدير أن تعبه بذلك، ثم عقبه بقوله: ﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ۝٣ ﴾.

والأبتر: الذي لا عقب له يتبعه، فإذا تأملت هذا، ونظرت إلى العاص بن وائل. وكان ذا ولد وعقب، وولده عمرو وهشام ابنا العاص ابن وائل، فكيف ثبت له البتر وانقطاع الولد، وهو ذو ولد ونسل، وتنفيه عن بنيه، وتلحقهم بالنبي - ﷺ -، والله يقول: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ ۗ ﴾<sup>(١)</sup>.

فأجيب في ذلك أن العاصي وإن كان ذا ولد فقد انقطعت العصمة بينه وبينهم بالإسلام، فليسوا بأتباع له؛ لأن الإسلام قد حجزهم عنه، فلا يرثهم ولا يرثونه، وهم من أتباع محمد - ﷺ -، وأزواجه أمهاتهم، وهو أب لهم، كما قرأ أبي كعب - رضي الله عنه - : «أزواجه أمهاتهم، وهو أب لهم»<sup>(٢)</sup>، والنبي - ﷺ - أولى بهم، وإنما نفى الله البنوة التي تشبه بنوة الولادة، فهم وجميع المؤمنين أتباع النبي - ﷺ - في الدنيا، وأتباعه في الآخرة إلى حوضه.

(١) بتصرف يسير، من «الروض الأنف»: ٣ / ٤٠٤. والضمير في قوله «تلحقهم» يعود على مطلق الأولاد.

(٢) رواها البيهقي في الكبرى عن أبي: ٧ / ٦٩، (١٣١٩٧)، وعن ابن عباس: (١٣١٩٨)، ورواها الحاكم عن ابن عباس في المستدرک: ٢ / ٤٥٠، (٣٥٥٦) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ورواها الطبري (٢١ / ١٢٢) عن الحسن وقتادة.

وهذا معنى الكوثر، وهو موجود في الدنيا؛ لكثرة أتباعه فيها، ليغذوا أرواحهم بما فيه حياتهم من العلم، وكثرة أتباعه - ﷺ - في الآخرة، ليستقيهم من حوضه ما فيه الحياة الباقية<sup>(١)</sup>.

وعدو الله العاصي على هذا هو الأبر على الحقيقة؛ إذ قد انقطع دينه وأتباعه، وصاروا تبعاً لمحمد - ﷺ -، ولذلك قوبل تعبيره للنبي - ﷺ - بالبر بما هو ضده من الكوثر، وأن الكثرة تضاد معنى القلة.

ولو قال - عز وجل - في جواب اللعين: الحوض الذي من صفته كذا وكذا، لم يكن ردًا عليه، ولا مشاكلاً لجوابه، ولكن جاء باسم يتضمّن الخير الكثير، والعدد الجَمّ الغفير، المضادّ لمعنى البتر، وأن ذلك له في الدنيا والآخرة؛ بسبب الحوض المورد الذي أعطاه، فلا يختص لفظ الكوثر بالحوض، بل بجميع هذا المعنى كلّ، ويشتمل عليه، ولذلك / كانت آنيته كعدد نجوم السماء<sup>(٢)</sup>.

ب/١١٤

ويقابل هذه الصفة في الدنيا علماء الأمة، من الصحابة - رضي الله عنهم - ومن بعدهم، كما تروي الآنية، وتسقي الواردة عليه، تقول: «رويت الماء»، أي استقيته، كما تقول: «رويت العلم»، وكلاهما فيه حياة، ومنه قيل لمن روى شعرًا أو علمًا: «راوية»، تشبيهاً بالمزادة، أو للدابة التي يُحمل عليها الماء<sup>(٣)</sup>.

(١) الروض الأنف: ٣ / ٤٠٥.

(٢) «الروض الأنف»: ٣ / ٤٠٥.

(٣) «الروض الأنف»: ٣ / ٤٠٥، ٤٠٦.

وفي حديث أبي برزة أنها - أي الآنية - تنزوا في أكف المؤمنين<sup>(١)</sup>،  
وحصباء الحوض اللؤلؤ والياقوت، ويقابلها في الدنيا حَكْمُ العلم  
المأثورة عنه - ﷺ -، ألا ترى أن اللؤلؤ في علم التعبير حَكْمٌ وفوائد  
علم<sup>(٢)</sup>.

وفي صفة الحوض: «حاله المسك»، أي حَمَاهُ، ويقابله في الدنيا  
طيب الثناء عن العلماء، وأتباع النبي - ﷺ - الأتقياء، كما أن المسك  
في علم التعبير ثناء حسن، وعلم التعبير من علم النبوة مقتبس.

وذكر أيضاً في صفة الحوض الطير الذي تردُّه كأعناق البخت<sup>(٣)</sup>،  
ويقابله من صفة العلم في الدنيا ورود الطالبين من كل فج وقطر.

وحُباب الماء على الحوض يقابله حضرة العلم<sup>(٤)</sup>، وانتيابهم إيَّاهَا  
في زمان النبي - ﷺ - وبعده.

فتأمل هذه الصفة في الكوثر، فهي معقولة في الدنيا، محسوسة في  
الآخرة، مدركة بالعيان، هنالك يتبين لك إعجاز القرآن، ومطابقة  
السورة لسبب نزولها<sup>(٥)</sup>.

ولذلك قال - سبحانه -: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾، «فأوردنا ما

(١) رواه البزار: ٢٩٧ / ٩، (٣٨٤٩). وصححه الألباني كما في تخريجه لكتاب السنة  
لابن أبي عاصم: ٣٢٠، ٣٢١، (٧٢٠، ٧٢٢).

(٢) الروض الأنف: ٤٠٦ / ٣.

(٣) أخرجه هناد في الزهد: ١ / ١١٠، (١٣٦).

(٤) هذه العبارة ليست في «الروض» المطبوع.

(٥) الروض: ٤٠٦ / ٣، ٤٠٧.



تقدّم لأنه وسيلة إلى المقصود»<sup>(١)</sup>، والمعنى: تواضع لمن أعطاك الكوثر بالصلاة له، فإن الكثرة في الدنيا تقتضي في أكثر الخلق الكبر، وتحدو إلى الفخر والجبرية، فلذلك كان - ﷺ - حين رأى كثرة أتباعه عام الفتح يطأطئ رأسه وهو على الراحلة، حتى ألصق عثونه بالرحل، امتثالاً لأمر ربّه<sup>(٢)</sup>.

ولما دخل مكة صلى ثمان ركعات<sup>(٣)</sup> شكرًا لله - تعالى -؛ إذ في الصلاة من الأسرار الجليلة والخفية ولطائف المعاني والحكم ما يوجب الفرع إليها عند الملمات، ليكشفها رب الأرض والسماوات، وكذلك عند شكر النعمة؛ مخافة زوالها؛ إذ ما تضمنته خارجها من فوائد الوضوء لها، وكذا الأذان لفرضها، المفتتح بالتكبير، المختتم به، مع التكرار، وقول «لا إله إلا الله» في آخره، و«أشهد أن لا إله إلا الله» في أوله، وما تحت هذا من الحكم الإلهية التي تملأ الصدور هيبة، وتنور القلوب بنور المحبة، وما تضمن داخلها من شفعتها ووترها، والتكبير في أركانها، والقراءة في قيامها، والتسبيح في ركوعها وسجودها، والتشهد في آخرها، وغير ذلك مما هو معلوم من أفعالها وأقوالها، فإن ذلك كله من فوائد الحكمة، ولطائف المعرفة.

ولهذا قال - تعالى -: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]؛ إذ هي أقوى الأسباب في الشكر وعند المصائب.

/ وكذلك أمره - سبحانه - بالنحر شكرًا لله وحده، ورفع اليدين إلى ١١٥/أ

(١) ليست في الروض.

(٢) الروض: ٣ / ٤٠٧.

(٣) أخرجه البخاري: ١ / ٣٧٢، (١٠٥٢)، ومسلم: ١ / ٢٢٣، (٣٣٦).

النحر في الصلاة عند استقبال القبلة، التي عندها يُنحر، وإليها يُهدى، ومعناه الجمع بين الفعلين: النحر المأمور به يوم الأضحى، والإشارة إليه في الصلاة برفع اليدين إلى النحر، كما أنّ القبلة محجوجةٌ ومصلّى إليها، وكذلك يُنحر عندها، ويشار إلى النحر عند استقبالها<sup>(١)</sup>.

وإلى هذا التفت النبي - ﷺ - حين قال: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، ونسك نسكنا، فهو مسلم»<sup>(٢)</sup>.

وهذا كقوله في الآية الأخرى التي أورد الشيخ - رحمه الله تعالى - هنا: ﴿قُلْ إِنْ صَلَّيْتُمْ وَنَسَكْتُمْ وَمَحَّيْتُمْ وَمَسَّكْتُمْ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٦﴾ لَا شَرِيكَ لََّهُ ﴿١٦٧﴾﴾ الآية [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، فقرن بين الصلاة إلى الكعبة والنسك إليها، كما قرن بينهما في قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿٢﴾﴾<sup>(٣)</sup>.

فقد علمت بهذا التقرير أن من خالف ما أمر الله به ورسوله، فنحر لغير الله - سبحانه -، فقد تعبد بذلك لغيره، وخرج بذلك عن الموصولين بالخير في الدنيا والآخرة، إلى فعل الحزب المبتورين من الخير في الدنيا والآخرة.

ولو لم يكن في الذبح لغير الله - تعالى - إلا الخروج عن متابعة النبي - ﷺ - وحزبه، والدخول بذلك مع ذلك الحزب الشائنين له - ﷺ -، المبتورين، لكان في ذلك كفاية في الزجر عنه، فكيف وذلك من الشرك الذي لعن النبي - ﷺ - فاعله.

(١) الروض: ٣ / ٤٠٧.

(٢) رواه البخاري بنحوه: ١ / ١٥٣، (٣٨٤).

(٣) الروض: ٣ / ٤٠٧. وهنا ينتهي النقل منه فيما يتعلق بالكوثر.

والشنتان: البغضاء، قال الشاعر:

فوالله ما فارقتمكم شأنًا لكم ولكن ما يُقضى فسوف يكون<sup>(١)</sup>  
ويروى: «قاليًا لكم».

كقوله - تعالى -: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ﴾ الآية [المائدة: ٢]،  
[٨].

كما قال عبيد الراعي النميري:

وشنئت كل منافق متقلب ترك [الزلازل] قلبه مدخولا<sup>(٢)</sup>  
وقال عبيد بن الأبرص الأسدي:

إلا سجايا من القلوب وكم يُرى شانيًا حبيب<sup>(٣)</sup>

والصحيح أن نزول هذه السورة في المدينة، لما في صحيح مسلم  
عن أنس - رضي الله عنه - قال: بينا رسول الله - ﷺ - بين أظهرنا، إذ  
أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسّمًا، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟  
قال: أنزلت علي أنفا سورة، فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا  
أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّكَ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٣﴾﴾،  
ثم قال: أتدرون ما الكوثر؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: فإنه نهر  
وعدنيّه ربي - عز وجل -، عليه خيرٌ كثير، وهو حوض ترد عليه أمّتي

(١) هو ذو القرنين أبو المطاع بن حمدان كما في «معجم البلدان» لياقوت: ١ / ٣٧٨.

(٢) ديوانه: ص ٢٣٤. وفي الأصل: «الزلال» والتصويب من الديوان.

(٣) من معلقته. انظر ديوانه: ص ٢٦، والبيت فيه هكذا:

إلا سجيّات ما القلوب وكم يصيرنّ شانيا حبيب

يوم القيامة، آنيته عدد النجوم»<sup>(١)</sup>.

وقد أجمع المسلمون على أنّ أنسًا - رضي الله عنه - لم يصحب النبي - ﷺ - قبل الهجرة إلى المدينة، فهذا يكون النزول متأخرًا عن سببه.

وقد مرّ سبب نزولها، وذلك في مكة قطعًا.

(عن علي) بن أبي طالب (- رضي الله عنه - / قال: حدّثني رسول الله - ﷺ - بأربع كلمات: لعن الله من ذبح لغير الله).

فبدأ - ﷺ - بلعن من ذبح لغير الله؛ لعظم أمر الشرك على غيره؛ اهتمامًا به، ومفهومه: سواء ذلك تلفّظ به، أو قصده. ولا يرد على ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَمَا أَهْلَ بِهِ لِيُغَيَّرِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٧٣]، لأنّه لا يقال: أهلت بكذا، إلا إذا تكلمت به، بل ويُسعر اللفظ من اللغة برفع الصوت بذلك؛ فإن ذلك قد خرج على عادتهم من رفع الصوت، وأيضًا فإنّه معلوم أنّ حرم ذلك لجعله لغير الله مسمّى، فكذلك منويًا من باب الأولى؛ إذ هذا مثل حكم النيات في العبادات، فإنّ اللفظ بها وإن كان أبلغ، لكن الأصل القصد، ألا ترى أن التقرب بالهدايا والضحايا لله - سبحانه -، سواء قال: «أذبحه لله»، أو سكت؛ فإن العبرة بالنية<sup>(٢)</sup>.

ولهذا كانت التسمية على الذبيحة غير ما ذبحها له، فإنّه يسمي على ما يقصد به اللحم، وأمّا القربات فيذبح لله - سبحانه -، ولهذا قال النبي - ﷺ - في قرباته: «اللهم منك ولك»، بعد قوله: «بسم الله، والله

(١) صحيح مسلم: ١ / ٢٥١، الصلاة، باب (١٤)، حديث (٤٠٠).

(٢) عن «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية: ٢ / ٥٦٠.

أكبر<sup>(١)</sup>؛ أتباعًا لقوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ﴾ لا شريكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ ﴿[الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

والكافرون يصنعون بالهتهم كذلك، فتارة يسمون آلهتهم على  
الذبائح، وتارة يذبحونها قربانًا إليهم، وتارة يجمعون بينهما، وكل ذلك  
- والله أعلم - يدخل فيما أهل لغير الله به؛ فإن من سمى غير الله فقد  
أهل لغير الله، فقوله: باسم كذا، استعانة به، وقوله: لكذا، عبادة له،  
ولهذا جمع الله - سبحانه - بين الاستعانة والعبادة في قوله: ﴿إِيَّاكَ  
نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وأيضًا فإنه - سبحانه - حرّم كل ما ذُبح على النصب، وهي كل ما  
نصب ليعبد من دون الله - سبحانه -، فعموم قوله - تعالى -: ﴿وَمَا أَهْلَ  
لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾، ﴿وَمَا ذُبحَ عَلَى النَّصْبِ﴾، عموم محفوظ، لم تُخص منه صورة.

فقد علم يقينًا أن الذبح لغير الله وباسم غيره ليس من دين الأنبياء  
- عليهم الصلاة والسلام -، فهو إذاً من الشرك الذي أحدثه المشركون،  
وغيروا به دين الرسل - عليهم الصلاة والسلام -<sup>(٣)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وسواء سُميت الأَنْصَابُ أصنامًا أو لا؛  
لأن ما ذُبح عليها إما أن تسمى أصنامًا، فالذبح لها على قول من يسميها

---

(١) رواه أبو داود: ٣ / ٩٥، (٢٧٩٥)، والذي فيه أن قوله «بسم الله..» إلخ بعد قوله:  
«اللهم منك ولك»، وراه ابن خزيمة في صحیحته: ٤ / ٢٨٧، (٢٨٩٩). و صححه  
الألباني كما في الإرواء برقم (١١٥٢).

(٢) انظر الاقتضاء: ٢ / ٥٦٠، ٥٦١.

(٣) انظر الاقتضاء: ٢ / ٥٦٢.

بذلك، وإما ألا تسمى أصنامًا، فلا يكون الذبح عليها إلا للأصنام التي هي مجعولة أنصافًا لها، فعلى كلا القولين هذا الذبح شرك [مضاه] (١) لدين الأنبياء والمرسلين أجمعين - عليهم الصلاة والسلام إلى يوم الدين - (٢).

وهذا القول الأخير هو الأصل في وضعها، وقد يغلب الأول باسم ما وضعت له، ويشهد للثاني قول متمم بن نويرة يرثي بحير بن عبد الله السليطي:

ولو شئت نجّاك الكميت ولم تكن كأنك نصبٌ للرماح رجيم (٣)

/ واللعن - في اللغة - من الله: الطرد والإبعاد عن رحمته، وسيأتي الشاهد على الإبعاد إن شاء الله - تعالى -، وكفى بذلك زاجرًا عن ذلك.

أ/١١٦

وهو من الناس: السبُّ والشتيم.

(لعن الله من لعن والديه)، فما أقرب البارِّ بالديه من الله - سبحانه - بعد أداء حقه، حيث قرن حقهما بحقه، مع قوله - تعالى - في الحديث القدسي للرحم: «من وصلك وصلته»، وأصله في الصحيحين (٤).

وما أبعد العاقِّ عنه - سبحانه -، حيث لعنه في كتابه في قوله:

(١) في الأصل: مضاهيا. وما أثبتته هو الصواب.

(٢) بمعناه من الاقتضاء: ٢ / ٥٦٢، ٥٦٣.

(٣) كذا البيت في الأصل، وهو في «معجم البلدان» (٢ / ١٢٦) هكذا:

ولم تشب في حال الكميت ولم تكن كأنك نصب للرماح رجيم

(٤) صحيح البخاري: ٥ / ٢٢٣٢، الأدب، باب من وصل وصله الله، (٥٦٤٢)،

وبنحوه في صحيح مسلم: ٤ / ١٧٢، البر...، باب (٦)، حديث (٢٥٥٤).

﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴿٢٣﴾] [محمد: ٢٢، ٢٣]، وعلى لسان رسوله، كما في الحديث، وقوله في الحديث القدسي للرحم أيضًا: «ومن قطعك قطعتة»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «بتُّه»<sup>(٢)</sup>، فهل بعد هذا زجرٌ لذي لُبٍّ أو عقلٍ حاضر.

ومن لعن الوالدين أن يلعن الرجل أبا الرجل، فيلعن الرجل أباه، أو يلعن أمه، فيلعن الرجل أمه، كما في الحديث الصحيح<sup>(٣)</sup>.

وقوله - ﷺ -: (لعن الله من آوى مُحدثًا)، إذا كان هذا اللعن لمن آوى المحدث، فكيف بالمحدث نفسه؟ فهو أولى بذلك وأحرى.

وقد ورد اللعن له أيضًا، وصح الحديث في ذلك<sup>(٤)</sup>، فالمحدث من أحدث الحديث، والحديث: الأمر الحادث، من المحدث، وهو الأمر المنكر، الذي ليس بمعروف في السنة.

وهل غُيِّرَت أديان الرسل إلا بالإحداث، حتى عُبدت الأصنام!

ومؤوي المحدث - بكسر الدال - هو من نصرَ جانيًا في الدين، أو أجاره من خصمه، وحال بينه وبين أن يأخذ منه حقه.

وبمعنى الإيواء: الرضا بإحداثه، والإقرار عليه.

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢٢٣٢، (٥٦٤٢).

(٢) سنن الترمذي: ٤ / ٣١٥، (١٩٠٧)، وأبي داود: ٢ / ١٣٣، (١٦٩٤).

(٣) أخرجه البخاري: ٥ / ٢٢٢٨، الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، (٥٦٢٨)، ومسلم: ١ / ٨٩، الإيمان، باب (٣٨)، حديث (٩٠).

(٤) أخرجه البخاري: ٢ / ٦٦١، (١٧٦٨)، ومسلم: ٢ / ٨١٠، (١٣٦٦).

والمحدث - بالفتح - هو الأمر المبتدع نفسه، الذي وقع من الفاعل .

وقد عاتب الله - سبحانه - رسوله - ﷺ - في أمر ما قصد فيه إلا الحق؛ ولا هو يحوم حول حمى هذا الفعل، فقال - تعالى - : ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ۗ ﴾ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ۗ ﴿١٠٥﴾ .

وقوله : («لعن الله من غير منار الأرض» رواه مسلم<sup>(١)</sup>)، منار الأرض هي الأعلام الحاجزة بين الأملاك .

وهل هذا اللعن عامٌّ لمن غير منار الأرض المملوكة، وعلامات الطرق، والموارد، كالمنازل المبنية أعلامًا في البرية، كما قال جرير بن الخطفي :

خل الطريق لمن يبني المنار به      وبرز ببرزة حين اضطرَّك القدر<sup>(٢)</sup>

أو يختص بالمراسيم الحاجزة بين الأراضي المملوكة، كاختصاصها بقوله - ﷺ - فيما صح عنه في الصحيح : «من ظلم قيد شبر من الأرض طوّقه من سبع أرضين يوم القيامة»<sup>(٣)</sup> .

الأول أشبه باللغة، أو يدخل من باب الأولى؛ لما ورد في لعن من كمّه أعمى عن الطريق<sup>(٤)</sup>، فكذلك من أضلّ جاهلاً للطريق بتغيير أعلامه الذي يُقتدى بها فيه .

(١) صحيح مسلم: ٣ / ١٢٤٥، الأضاحي، باب (٨)، حديث (١٩٧٨) .

(٢) ديوانه: ١ / ٢١١ .

(٣) أخرجه البخاري: ٢ / ٨٦٦، (٢٣٢١)، ومسلم: ٣ / ٩٩٨، (١٦١٢) .

(٤) رواه أحمد: ١ / ٣١٧، والطبراني في الكبير: ١١ / ٢١٨، وصححه الألباني في صحيح الجامع: ١ / ١٠٢٥، (٥٨٩١) .



وفيه / دليل أن القرينة القويّة كالمراسيم الثابتة بين الأرضين، ١١٦/ب  
الخالية من الاشتباه بغيرها، قد يُعمل بها كالجدار والحائط بين  
الملكين، مع يمين من هي في جانبه، وإلا لما استوجب مغيّرها اللعن  
المطلق على تغييرها؛ فإنه ربما قلعها من لا يريد ظلم الأرض، بإطلاق  
اللعن في ذلك يفيد حكماً على بقائها.

وقال الإمام أحمد - رضي الله عنه -: حدّثنا أبو معاوية، حدّثنا  
الأعمش، عن سليمان بن ميسرة، (عن طارق بن شهاب) بن عبد شمس  
البعلي الأحمسي، وكان شريفاً، يكتنّى بأبي عبد الله، وكان يحدث عنه  
الحجاج، أثبت له ابن الجوزي الرؤية والرواية، وعدّه من أصحاب  
الآحاد، ولعل حديثه الذي عنى هذا، وذكره الإمام أحمد في الجزء  
الرابع من مسند الكوفيين، من ترتيب ابن عساكر، فخر الحفاظ، علي  
ابن هبة الله، مؤرخ دمشق، وعدّه في جزئه في الصحابة من رواة المسند  
عن النبي - ﷺ -، ولم يذكر عنه إلا حديثاً واحداً، وأحد طرقه الذي  
ذكرناه.

وقال أبو داود: رأى النبي - ﷺ - ولم يسمع منه، مات سنة اثنين<sup>(١)</sup> أو  
ثلاث وثمانين<sup>(٢)</sup>، رضي الله عنه، فيكون بهذا الحديث مرسل صحابي،  
ومرسل الصحابي إذا صح سنده في حكم الموصول المتّصل.

(قال: إن رسول الله - ﷺ - قال: دخل الجنة رجل في ذباب،  
ودخل النار رجل في ذباب).

---

(١) كذا، والصواب: سنة اثنين.

(٢) انظر «تقريب التهذيب»: ٢٨١، (٣٠٠٠).

قوله: «في ذباب»، أي لأجله، أو بسببه، على أن «في» في هذا الموضوع سببية، كقوله: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨]، ذكر معنى ذلك أهل العربية.

وقال ابن مالك: «في» هنا بمعنى التعليل، وهو مما خفي على أكثر النحاة<sup>(١)</sup>.

وتعقبه الطيبي بأنهم يقدرون المضاف، أي في شأن هذا، أو في أمره<sup>(٢)</sup>، فالظاهر من الحديث استحقاق الرجل الذي قرّب الذباب للنار؛ بسبب تقريبه الذباب للصنم، وكذا داخل الجنة، سبب دخولها له<sup>(٣)</sup> امتناعه عن تقريب الذباب لغير الله - تعالى -.

ولهذا (قالوا كيف ذلك يا رسول الله؟. قال: مرّ رجلان) يعني ممّن كان قبلكم، (على قوم لهم صنم)، يعني. يعبدونه من دون الله - تعالى -، (لا يجوز أحدهما) من تعظيمهم له، (حتى يقرب له شيئاً) من الأشياء، ولو قليلاً؛ لأن المقصود من ذلك طاعة الشيطان، وهي تحصل بأدنى قليل، وأحقر حقير، (فقالوا) بواو الجمع، وهذا يدلّ على أنّ أهل الصنم قد اتفقوا على ذلك، وإلا قد لا يحضره إلا سادته، ولهذا قال: (فقالوا لأحدهما:) أي الرجلين (قرّب) أي لهذا الصنم قرباناً، (فقال: ليس عندي شيء أقرّبه) له، وهذا دليل على استطاعته من غير إكراه؛ لأنّه لم يعتل إلا بعدم وجود ما يقرب له، فلما علموا أنه لا يمنع من ذلك إلا العدم لما طلبوا، (قالوا له: قرّب ولو ذباباً،

(١) «شواهد التوضيح والتصحيح»: ٦٧.

(٢) انظر «فيض القدير» للمناوي: ٣ / ٥٢٣.

(٣) كذا، وصوابه: سبب دخوله فيها.

فقرَّب ذبابًا) لسنمهم ذلك، (فخلَّوا سبيله، فدخل) بسبب ذلك (النار)،  
نعوذ / بالله من الخذلان وطاعة الشيطان.

٢ / ١١٧

(وقالوا للآخر: قرَّب، قال: ما كنت لأقرَّب لأحد شيئًا دون الله - عزَّ وجل -، وهذا دليل على رسوخ الإيمان في قلبه، مع علمه بما أرادوا به، ومع كونهم لم يطلبوا منه من أمر الدنيا إلا أمرًا حقيرًا، فهانت عليه نفسه بأن خاطبهم بما يُرضي الله - تعالى -، وقد علم أن فيه هلاك نفسه.

(فضربوا) حينئذ (عنقه، فدخل) بسبب توحيده وامتناعه عن الشرك (الجنة)، (رواه) الإمام (أحمد) بسنده المتقدم<sup>(١)</sup>.

فهذا الذي دخل النار في ذباب للصنم، قرَّبه له، إما أن يكون كافرًا وخُتم له بالشقاوة بهذا على كفره، وحيل بينه وبين التوبة عن الكفر بسببه، كما في قوله - ﷺ - فيما صح عنه في الصحيحين<sup>(٢)</sup> وغيرهما، من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعًا: «دخلت امرأة النار في هرة حبستها، - وفي رواية: ربطتها - فلم تطعمها إذ حبستها، ولم تتركها تأكل من خشاش الأرض، حتى ماتت». زاد مسلم: «هزالًا»؛ فإن الصحيح عن عائشة - رضي الله عنها - كفر المرأة، قيل إنها حميرية يهودية من أهل اليمن، وقيل إسرائيلية<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) الزهد: ١٥، ١٦، ورواه أبو نعيم في الحلية: ١ / ٢٠٣، والخطيب في الكفاية: ١٨٥، وابن أبي شيبة في المصنف: ٦ / ٢٧٣، والبيهقي في الشعب: ٥ / ٤٨٥، (٧٣٤٣). كلهم رووه موقوفًا على سلمان الفارسي - رضي الله عنه -، وهو صحيح موقوفًا كما في النهج السديد: ٦٨، (١٢٤). وممن ذكر هذا الحديث مرفوعًا ابن القيم في الجواب الكافي: ٢١، فلعله وهم منه تبعه المصنف عليه.
- (٢) صحيح البخاري: ١ / ٢٦٠، (٧١٢)، وصحيح مسلم: ٢ / ٥١٩، (٩٠٤).
- (٣) انظر صحيح مسلم: ٢ / ٥٢٠، (٩٠٥).

قال علقمة مولى عائشة - رضي الله عنها - : كنا جلوساً عند عائشة ،  
فدخل أبو هريرة - رضي الله عنه - فقالت له : أنت الذي تحدث عن  
رسول الله - ﷺ - أن امرأة عذبت في هرة ربطتها ، فذكرت الحديث ؟  
فقال : سمعته منه . فقالت : هل تدري ما كانت المرأة ؟ ، إن المرأة مع  
ما فعلت كانت كافرة ، وإن المؤمن أكرم على الله من أن يعذبه في هرة ،  
فإذا حدثت عن رسول الله - ﷺ - فانظر كيف تحدث . رواه الإمام أحمد  
في مسنده <sup>(١)</sup> ، وقال الحافظ الهيثمي : رجاله رجال الصحيح <sup>(٢)</sup> .

ومن هذا الباب قوله - سبحانه - : ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴾ وَكَذَّبَ  
بِالْحَسَنَى ﴿ فَسَنِيَسِرُّهُ لِعُسْرَى ﴾ [الليل : ٨ - ١٠] .

وإما أن يكون ذلك الرجل مسلماً ، وأن فعل الشرك والنطق به في تلك  
الأمّة لم يرخص فيه ، ويُعَفَّ <sup>(٣)</sup> عنه مع الإكراه ، أو رُخِّص فيه ، ولم يتأوّل  
حيث أمكنه التأوّل ، ففعله طائعا مختاراً ، وقد تظهر هذه الحالة من حاله .

ويُستدل للأوّل بحديث ابن عباس - رضي الله عنهما - ، أنّ رسول  
الله - ﷺ - قال : « إن الله تجاوز عن أمّتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا  
عليه » . رواه ابن ماجه <sup>(٤)</sup> والبيهقي <sup>(٥)</sup> وابن حبان في صحيحه <sup>(٦)</sup> والدارقطني <sup>(٧)</sup> .

(١) المسند : ٢ / ٥١٩ ، ورواه أبو داود الطيالسي : ١٩٩ ، (١٤٠٠) .

(٢) المجموع : ١ / ١١٦ و ١٠ / ١٩٠ .

(٣) في الأصل : يُعَفَى .

(٤) سنن ابن ماجه : ١ / ٦٥٩ ، (٢٠٤٣) . وصححه الألباني كما في «إرواء الغليل» برقم (٨٢) .

(٥) السنن الكبرى : ٧ / ٣٥٦ ، (١٤٨٧١) .

(٦) ١٦ / ٢٠٢ ، (٧٢١٩) .

(٧) سنن الدارقطني : ٤ / ١٧٠ .

ورواه الجوزجاني، ولفظه عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: قال: قال رسول الله - ﷺ -: «تُجوز لأمتي عن ثلاث: الخطأ، والنسيان، وما استكروها عليه»<sup>(١)</sup>.

ورواه حرب الكرماني، وابن عدي<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس أيضاً من وجه آخر.

وقد رُوي من وجوه أخرى غير هذه: رواه ابن أبي حاتم عن أم الدرداء - رضي الله عنها - مرفوعاً: «إن الله تجاوز لأمتي عن ثلاث: عن الخطأ، والنسيان، / والاستكراه». أخرجه من رواية أبي بكر الهذلي، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء<sup>(٣)</sup>.

قال أبو بكر: فذكرت ذلك للحسن فقال: أجل، أما تقرأ بذلك قرأنا: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وأبو بكر هذا أخباري متروك. قاله ابن حجر<sup>(٤)</sup> وغيره.

ورواه ابن ماجه عن شهر، عن أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه»<sup>(٥)</sup>. ولم يذكر كلام الحسن.

وشهر بن حوشب وثقه الإمام أحمد، ويحيى بن معين، والعجلي،

(١) ذكره عن الجوزجاني ابن رجب في جامع العلوم: ٣٧٣.

(٢) الكامل: ٢ / ٧٥٧، ٧٥٨.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم: ٢ / ٥٧٩، (٣٠٩٢).

(٤) «تقريب التهذيب»: ٦٢٥.

(٥) سنن ابن ماجه: ١ / ٦٥٩، (٢٠٤٣).

ويعقوب بن شيبه. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال ابن عدي: ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولا يتدين به<sup>(١)</sup>.

وقد روى له مسلم في صحيحه مقروناً بغيره<sup>(٢)</sup>.

ورجال حديث ابن عباس الذي عند ابن ماجه على شرط الشيخين، سوى محمد بن مصفى، شيخ ابن ماجه. وهو صدوق. وقال ابن حبان: يخطيء<sup>(٣)</sup>.

وهو ابن مصفى بن بهلول، حمصي.

وقد أُعلِّ الحديث.

ورواه الحاكم من حديث الأوزاعي، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً، ولفظه: «تجاوز الله عن أمّتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه». وقال: صحيح على شرطهما<sup>(٤)</sup>.

ورواه الدارقطني عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أيضاً مرفوعاً، وفيه: «وما أكرهوا عليه»<sup>(٥)</sup>.

فقوله في حديث أبي ذر الغفاري: «تجاوز لي»، أي لأجلي.

---

(١) انظر «تهذيب التهذيب» لابن حجر: ٤ / ٣٢٥.

(٢) انظر صحيح مسلم: ٣ / ١٢٩٠، (٢٠٤٩).

(٣) انظر «تهذيب التهذيب»: ٩ / ٤٠٦.

(٤) المستدرک: ٢ / ٢١٦، (٢٨٠١).

(٥) سنن الدارقطني: ٤ / ١٧١.

وقوله: «تجاوز لأمتي»، هذا يفيد الخصوص له من بين الرسل - عليه وعليهم الصلاة والسلام -، ولأمته من بين الأمم.

وقد أخرج لفظ حديث ابن عباس - الذي روى الحاكم - الطبراني في الأوسط عن ابن عمر<sup>(١)</sup>. وقال السيوطي: إن إسناده صحيح.

والتجاوز: العفو، وهو يشعر - كما مرّ - خصوصيته بهذه الأمة، والمراد أمة الإجابة؛ لأنهم الذين ينفعهم عمل الخطاب.

ويُستأنس لهذا الحديث بحديث ثوبان - رضي الله عنه -، الذي رواه الطبراني عنه - مرفوعاً -: «رُفِعَ عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروا عليه»<sup>(٢)</sup>.

قال النووي في الروضة: حسن<sup>(٣)</sup>، - وكذا السيوطي حكى صحته، ورمز عليه في الجامع الصغير<sup>(٤)</sup>، وتعقبه الهيثمي بأن فيه يزيد بن ربيعة الرحبي، وهو ضعيف<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه عن هذه الأحاديث: إنها منكورة، كأنها موضوعة<sup>(٦)</sup>.

---

(١) المعجم الأوسط: ٢ / ٣٣١، (٢١٣٧) و٨ / ١٦١، (٨٢٧٣).

(٢) مسند الشاميين: ٢ / ١٥٢، (١٠٩٠)، وأوله: «إن الله تجاوز لأمتي...». قال في «كشف الخفاء» (١ / ٥٢٢): لا يوجد بهذا اللفظ. ا.هـ. يعني: رفع عن أمتي... .

(٣) «روضة الطالبين»: ٨ / ١٩٣، ط المكتب الإسلامي.

(٤) «الجامع الصغير»: ٢٧٣، (٤٤٦١).

(٥) المجمع: ٦ / ٢٥٠.

(٦) علل ابن أبي حاتم: ١ / ٤٣١.

وقال عبدالله بن الإمام أحمد في العلل، إنَّ أباه أنكر هذا الحديث<sup>(١)</sup>.  
ونقل الخلال عن الإمام أحمد أنه قال: من زعم أن الخطأ والنسيان  
مرفوع فقد خالف الكتاب والسنة<sup>(٢)</sup>. ومرادُه الحكم، لا رفع الإثم، كما  
سيأتي الكلام عليه قريبًا.

وقال البيضاوي: مفهوم هذا الحديث: أن الخطأ والنسيان كان  
مؤاخذًا بهما أولاً، إذ لا / يمتنع المؤاخذة بهما عقلاً<sup>(٣)</sup>. ١١٨/أ

وقال الكمال بن الهمام<sup>(٤)</sup>: قوله: «رُفِعَ عن أمتي» الحديث، من  
باب المقتضي للعموم ولا عموم له؛ لأنَّه ضروري، فوجب تقديره على  
وجه يصحّ، والإجماع على أنّ رفع الإثم مراد، فلا يراد غيره، وإلا لزم  
تعميمه، وهو في غير محلّ الضرورة، ومن اعتبره في الحكم الأعمّ من  
حكم الدنيا والآخرة فقد عمّمه من حيث لا يدري، إذ قد أثبتته في غير  
محلّ الضرورة، ويلزم منه لمن تكلم في الصلاة سهواً تصحيح الكلام،  
وهو لو أطال الكلام ساهياً في الصلاة فإنه يقول بالفساد؛ فإنَّ الشرع إن  
رفع إفساده وجب شموله الصّحة، وإلا فشمول عدمها، وإنما عُفِيَ عن  
القليل من العمل لعدم التحرّز عنه<sup>(٥)</sup>.

(١) «العلل ومعرفة الرجال»: ١ / ٥٦١، (١٣٤٠).

(٢) ذكر ذلك الحافظ في «تلخيص الجبير»: ١ / ٢٨٢.

(٣) انظر تفسير البيضاوي: ١ / ١٤٧.

(٤) في حاشية الصفحة من نسخة المؤلف بخطه: [الكمال هو ابن الهمام: محمد بن عبد الواحد بن  
عبدالمجيد بن مسعود، الحنفي، الإسكندري، تقدم في جميع العلوم، من الفقه، والنحو،  
والمعاني، والأصول، وغيرها، مات سنة إحدى - في الأصل: أحد - وستين وثمانمائة.  
وله تصانيف كثيرة، منها: «التحرير في الأصول»، كان علامة محققاً جدلياً نظاراً].

(٥) عن «فيض القدير»: ٤ / ٣٥.



وفي «جمع الجوامع» أنّ هذا ليس من المجمل<sup>(١)</sup>.

قال: وفصل البصريّان: أبو الحسن، وأبو عبدالله، وبعض الحنفية فقالوا: لا يصحّ رفع المذكورات مع وجودها، فلا بدّ من تقدير شيء، وهو متردّد بين أمور لا حاجة لجمعها، ولا مرجّح لبعضها، فكان مجملًا<sup>(٢)</sup>.

قلنا<sup>(٣)</sup>: المرجّح موجود، وهو العرف، فإنّه يقتضي بأن المراد منه رفع المؤاخذه. هذا كلامه.

فلفظ الرفع تقتضي عبارته النقل من سُفّل إلى علوّ، وذلك يوجد في زمان واحد غير متطاول، فهو رفع حكم وضع سابق شرعيّ متقدّم على من قبل أمته - ﷺ -، فزُفِع عن أمته، والمراد به رفع الإثم، وإلا فالمُكره مكلف عند أهل السنّة والجماعة، لا يرتفع عنه حكم التكليف، كما أشار إليه الإمام أحمد - رضي الله عنه - أولاً<sup>(٤)</sup>، في رواية الخلال، وسيأتي لهذا مزيد بيان إن شاء الله - تعالى - قريبًا.

وقد تقدّم في هذا الشرح<sup>(٥)</sup> بيان أنّ شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه، وأنّ عليه شيوخ المذهب، كالقاضي أبي يعلى،

(١) انظر «جمع الجوامع» للسبكي، ضمن مجموع مهمّات المتون: ١٥٢.

(٢) مقتضى سياق الكلام أن القائل هو الكمال ابن الهمام، لكن وقع في «فيض القدير» للمناوي كلام ابن الهمام بعد هذا الكلام، ومقتضى ما في «فيض القدير» أنه من كلام البيضاوي. لكنني لم أجده ضمن كلامه في التفسير.

(٣) أي الكمال ابن الهمام، على نقل المؤلف. وانظر «فيض القدير»: ٣٥ / ٤.

(٤) انظر: الصفحة السابقة.

(٥) راجع: ١٠٩ / ب.

ومجد الدين ابن تيمية، وحفيده أبي العباس، وموفق الدين ابن قدامة، وابن أخيه: ابن أبي عمر، وغيرهم، وهو المنصوص عن الإمام أحمد.

أو أن يكون ذلك الرجل مسلمًا<sup>(١)</sup> مع وجود الرخصة للمكروه في تلك الأمة، من رفع الإثم كما أشرنا إلى ذلك، فقرب الذباب قصدًا منه بعد ما دعوه لذلك، وشرح له صدره، وتابعهم على عملهم ودينهم، وهو الذي يقتضيه اللفظ، فلولا أنه ختم له بذلك العمل، ولم يتعقبه توبة ماحية له، لما دخل النار في الذباب.

أو أنه لما كان حكم الإكراه عندهم كما هو عندنا: مقرونةً به الرخصة، بحيث لا يؤثر ذلك / العمل مع الإكراه في الإيمان تأثيرًا يزيله عن القلب، ما لم يتأول حيث أمكنه التأول، كما قد صرح بذلك العلماء - رحمهم الله تعالى - في هذا الباب؛ فإن التأول لا يقع عليه إكراه، لأنه مختص بالقلب، إذا أمكنه ذلك؛ ولأنه لم يخرج بالإكراه عن التكليف، وإنما رفع الإكراه عنه إثم ما أكره عليه، كما قال - تعالى -: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] ذلك بأنهم استحبوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١٠٧﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْعُفْلُوكُ ﴿١٠٨﴾ لَا جَرَمَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَسِرُونَ ﴿١٠٩﴾ [النحل: ٦٠١ - ٩٠١].

ففي هذه الآية إذا ضُمَّت إلى قوله - تعالى -: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾

(١) عاد إلى التفصيل في شأن الرجل الذي قرب ذبابًا.

أَتَّخَذُوا آيَاتِنَا حُجَّةً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٥﴾ [المنافقون: ١، ٢]، دليل على أن أحكام الدنيا متعلقة بما ظهر من الجوارح، من القول والفعل، التي أميرها القلب، الذي يدور عليه الثواب والعقاب، إلا أن الجوارح تعبر عن القلب بأعمالها الواجبة عليها، المرتبطة به، التي لا تصلح إلا بصدورها عنه؛ لأنها من الإيمان، إذا كانت بنية صادقة خالصة، كما صح وثبت عنه - ﷺ - في الصحيحين وغيرهما، من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، أنه قال: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»<sup>(١)</sup>، وهذا الارتباط بين القلب والجوارح هو الذي ينفع الإنسان في الدنيا والآخرة، إذا كان ذلك الارتباط دائراً على الإيمان والعمل الصالح، فإن لم يصدر ذلك عن طوية صادقة خالصة في الباطن، حُكِمَ لصاحبها بالظاهر في الدنيا بحقن الدم، والكف عن المال، بما ظهر منه، وصار له بذلك ما للمسلمين، وعليه ما عليهم، وفي الآخرة في الدرك الأسفل من النار، كما أخبر الله عن أصحاب هذا العمل، حيث قال: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾ [النساء: ١٤٥]، ولهذا قال في حق من ظهر منه بعض ما أبطن، في أحكام الدنيا: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ أُولِي إِيْمَانٍ لَّئِن لَّمْ يَظْهَرُوا عَلَيْنَا لَنُنَزِّلَنَّ مِنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقْتُلُوكَ وَهُمْ كَاذِبُونَ ﴿٥٧﴾﴾ [التوبة: ٥٧]، ولهذا لم يقل - سبحانه - بعد إيمانهم، بل قال: ﴿بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾، وهو الإسلام اللغوي على الصحيح من قولي المفسرين، الذي ليس فيه إلا الانقياد في الظاهر، لا الإسلام الذي نشأ عن الإيمان والمحبة الخالصة.

(١) صحيح البخاري: ١ / ٣، (١) وصحيح مسلم: ٣ / ١٢٠٤، (١٩٠٧).

فهم كما وصفهم - سبحانه - : ﴿ يَقُولُونَ بِآلِسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ [الفتح: ١١]، أي يعطون المسلمين بألسنتهم، وإذا خلوا بإخوانهم الكافرين أظهروا لهم ما في قلوبهم، وقالوا: إننا معكم، إنما نحن مستهزؤون بهم.

فلما كان الإكراه لأهل الإيمان دليلاً حسيّاً، كان لمن ادّعه قرينة ظاهرة لقبول دعواه في الدنيا، فإن كان قلبه في علم الله - سبحانه - على ما ادّعه، كان ذلك مقبولاً في الدنيا والآخرة، وارتفع الإثم عنه بما رخص الله له فيه، وإلا يكن كذلك، فسبيله سبيل أهل الدرك الأسفل من النار.

وفي هذا دليل على أنّ القرائن إذا قويت، لها مدخل في الأحكام؛ لأنها قد تكون في مقام البيّنة أصحّ من شهود الوقت، فيعمل بها، مع قول من قويت بجانبه، لأن البيّنة في اللغة ولسان الشارع أيضاً: ما يبيّن الحق.

فقوله - سبحانه - : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ ﴾، هذا عامّ في جميع الناس؛ من أجل أنّه شرط، ومن حكم الشرط المطلق عندهم أن يعم.

ومعنى «كفر»: أظهر الكفر، وهو أيضاً عامّ في القول والفعل.

وكذلك الأحاديث المتقدمة، ظاهرها العموم، إلا بدليل قاطع خارج منفصل، يخص العموم، كالإكراه على قتل النفس المعصومة.

وفي الإكراه على فعل الزنا خلاف، وسيأتي التنبيه على ذلك.

ولمّا كان فيمن يُظهر الكفر في هذا العموم من لا يتناوله الوعيد، الذي هو جزاء الشرط، وهو من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان، الذي هو فعل الشرط، استثناهم الله - سبحانه - قبل ذكر الجزاء، ليكون الوعيد

عامًا لكل من عمه الشرط، فقال: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾، أي وهو مؤمن حقًا.

والصحيح عن المفسرين أن الاستثناء في هذا متصل، وهذا كقوله - تعالى -: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُرُوا مِنْهُمْ تَقْلَةً﴾ [آل عمران: ٢٨]، وهي تقية.

ثم وصف من يتناوله الوعيد، وأعاد كلمة الشرط فقال: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾، أي فتح صدره، ووسعه للكفر، بالقول والقبول، وأتى به على اختيار منه، ﴿فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

ثم قال: ﴿ذَلِكَ﴾ أي العذاب ﴿بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ أي آثروها عليها، ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾، أي الذين آثروا الكفر بعد ظهور الحق، عنادًا وتمردًا، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ﴾ أي بجحدهم الحق بعد ظهوره، طبع على قلوبهم وخذلهم، ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ عما أعد لهم وينالهم من العذاب على كفرهم، ﴿لَا جَرَمَ لَهُمْ﴾، قيل معناه: لا بدّ أنهم، وقيل: وجب قطعًا، / ﴿أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فأتى بضمير الاختصاص، والمبالغة لهم في الخسران<sup>(٢)</sup>، وعلى هذا حرف «لا» في هذا الموضع [ردّ]<sup>(٣)</sup> لما اعتقدوه.

فالإكراه قسمان: أحدهما الإكراه على الأقوال، مثل أن يُكره الإنسان

(١) في الأصل: «الآخسرون».

(٢) هذا مبني على الخطأ السابق في الآية.

(٣) في الأصل: ردًا.

على قولٍ محرم، يكفر أو يفسق به لو قاله مختارًا غير متأول، فيُكره على قول ذلك إكراهًا معتبرًا، فله أن يفتدي نفسه بذلك، ولا إثم عليه.

وهذا إجماع حكاه غير واحد من العلماء<sup>(١)</sup>، وقد دلّ عليه الكتاب والسنة، وأجمع عليه علماء الأمة.

وأما الأفعال المكره عليها، فمنها ما هو حق لله - تعالى - محض، ومنها ما هو حق للآدمي حرّمه الله - تعالى -.

والمكره عليها نوعان: أحدهما: أن يُكره من لا اختيار له بالكليّة، ولا قدرة له على الامتناع، كمن حُمّل كرهًا، وضرب به غيره حتى مات ذلك الغير، ولا قدرة له أن يمتنع من حامله.

أو امرأة اضطجعت حتى زُني بها، من غير قدرة لها على الامتناع، فهذا ونحوه لا إثم عليه باتفاق الأمة.

إلا أنهم اتفقوا على أنّه لو أكره على قتل معصوم بالقتل لم يُبح له قتله؛ لأنّه يفتدي نفسه بذلك من القتل<sup>(٢)</sup>.

قالوا: وهذا أيضًا إجماع ممّن يُعتد به من العلماء - رحمهم الله تعالى -، فإذا قتل المُكره في هذه الحال، وجب عليهما القوّد، المكره والمكره؛ لاشتراكهما في القتل، عند مالك والشافعي، وأحمد في إحدى<sup>(٣)</sup> الروايتين عنه، وعنه: يجب على المكره - بكسر الراء - وحده؛ لأنّ

(١) انظر «جامع العلوم والحكم» لابن رجب: ٢ / ٣٧٢.

(٢) انظر «مجموع الفتاوى»: ٢٨ / ٥٣٩.

(٣) في الأصل: «أحد».

المكره - بفتحها - كالألة، وهو قول أبي حنيفة - رحمه الله تعالى -،  
والقول الثاني للشافعي<sup>(١)</sup>.

وأما الإثم، فهو آثم بالإجماع كما مر.

والنوع الثاني: من أكره بضرب أو غيره، كالتهديد بالقتل إن لم  
يفعل، فهذا الفعل يتعلّق به التكليف؛ فإنّه يمكنه ألا يفعل، فهو مختار  
للفعل، لكن ليس غرضه نفس الفعل، بل دفع الضرب عنه، فهو مختار  
من وجه، وغير مختار من الوجه الآخر.

وخالفت في ذلك المعتزلة، فقالوا: لا تكليف مع الإكراه<sup>(٢)</sup>، وردّ  
عليهم أهل السنة والجماعة بأنه ليس الترخيص ممّا يخرج المكره عن  
حكم الخطاب، وإنما يرفع عنه الإكراه الإثم، ولا يخرج عن أن يكون  
مخاطبًا بالتكليف، لأنّه يُتصوّر انكفاه عما أكره عليه مع الإكراه،  
وكذلك يُتصوّر منه القصد إلى الامتثال، إذا أكره على فعل الطاعة، كما  
جُرّدت سيوف الجهاد للإكراه بالقتل على الدخول في الإسلام لله  
- تعالى -، وبه يتعلّق صحّة التكليف.

وقد قال - ﷺ -: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: «لا إله إلا  
الله»، فإذا قالوها عصموا مني / دماءهم وأموالهم إلا بحقها»<sup>(٣)</sup>، مع  
قوله - تعالى -: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾  
[التوبة: ١٢٣].

(١) انظر مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٥٤٠.

(٢) انظر المغني لعبدالجبار: ١١ / ٣٩٣، والمعتمد لأبي الحسين البصري: ١ / ١٦٦،  
عن «آراء المعتزلة الأصولية» للدكتور علي الضويحي: ٢٩٦ وما بعدها.

(٣) أخرجه البخاري: ١ / ١٥٣، (٣٨٥)، ومسلم: ١ / ٥٧، (٢١).

وقوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، المراد به بإجماع أهل العلم: الذمّي إذا أقام على ما عوهد عليه، وكذا المستأمن، لا يجوز نقض عهده، ولا إكراهه على ما لم يلزمه في عهده، بخلاف الحربيّ والمرتد؛ فإنّهما يُكرهان على الإسلام، بأن يقال لكل منهما: إن أسلمت وإلا قتلناك، فإذا أسلم موطنًا قلبه لسانه، صحّ إسلامه مع الإكراه، باطنًا وظاهرًا.

وقد ذكر أنّ سبب نزول قوله - تعالى -: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، قومٌ من أبناء الأنصار تهوّدوا، حيث قال ابن جرير: حدّثنا ابن يسار<sup>(١)</sup>، حدّثنا ابن عدي، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كانت المرأة تكون مقلاة<sup>(٢)</sup>، فتجعل على نفسها، إن عاش لها ولدٌ أن تهوّد، فأنزل الله - عز وجل -: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو داود<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> جميعًا، عن بُندارٍ به، من وجوه عن شعبة به نحوه.

ورواه ابن أبي حاتم<sup>(٦)</sup>، وابن حبان في صحيحه<sup>(٧)</sup>، من حديث شعبة أيضًا به.

(١) كذا في الأصل، وفي تفسير الطبري: ابن بشار.

(٢) في تفسير الطبري وسنن أبي داود: مقلاتا.

(٣) تفسير ابن جرير الطبري: ٣ / ١٤.

(٤) سنن أبي داود: ٣ / ٥٨، الجهاد، باب في الأسير يكره على الإسلام، (٢٦٨٢).

(٥) السنن الكبرى: ٦ / ٣٠٤، (١١٠٤٨). ولم أر بندارًا في سننه ولا سند أبي داود.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم: ٢ / ٤٩٣، (٢٦٠٩).

(٧) صحيح ابن حبان: ١ / ٣٥٢، (١٤٠).



وهكذا قال سعيد بن جبير، والشعبي، والحسن البصري، وغيرهم: أنها نزلت في ذلك<sup>(١)</sup>.

وهو عند ابن إسحاق بسنده<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، وفيه: نزلت في رجل من الأنصار، من بني سالم بن عوف، يقال له: «الحصين»، كان له ابنان نصرانيان، وكان هو رجلاً مسلماً، فقال للنبي - ﷺ -: ألا أستكرههما؛ فإنهما قد أبايا إلا النصرانية؟. فانزل الله فيه ذلك. ورواه أيضاً ابن جرير<sup>(٣)</sup>.

وعند<sup>(٤)</sup> السدي نحو ذلك، وزاد: وكانا قد تنصرا على يدي تجار قد قدموا من الشام، يحملون زيتاً، فلما عزموا على الذهاب معهم، أراد أبوهم أن [يستكرههما]<sup>(٥)</sup>، وطلب من رسول الله - ﷺ - أن يبعث في آثارهما، فنزلت هذه الآية<sup>(٦)</sup>.

وعند ابن أبي حاتم بسند صحيح، عن أسلم<sup>(٧)</sup> قال: كنت مملوكاً

---

(١) انظر تفسير الطبري: ١٤ / ٣، وسنن سعيد بن منصور: ٣ / ٩٥٦، (٤٢٧).

(٢) انظر تفسير ابن كثير: ١ / ٦٨٢، ط طيبة ١٤١٨هـ.

(٣) تفسير الطبري: ١٤ / ٣.

(٤) كذا في الأصل، وأظن الصواب: وعن السدي.

(٥) في الأصل: يستكرهما.

(٦) أخرجه الطبري: ٣ / ١٥.

(٧) المثبت في طبقات ابن سعد (٦ / ١٥٨) وتفسير ابن أبي حاتم (٢ / ٤٩٣) وتفسير ابن كثير (١ / ٦٨٣): أسق. وفي بعض طبعاته: أسبق. والمعروف من موالي عمر: «أسلم»، انظر شعب الإيمان: ٦ / ١٧ و٥ / ٢٦١ وطبقات ابن سعد: ٣ / ٢٩٢ و٣ / ٣٠٩ وفضائل الصحابة لأحمد: ١ / ٢٩١ وتاريخ الطبري: ٢ / ٥٦٨. فالظاهر أن أسبق محرفة عنها.

نصرانيًا لعمر بن الخطاب، فكان يعرض عليَّ الإسلام، فأبى، فيقول: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، ويقول: يا أسلم، لو أسلمت لاستعنا بك على بعض أمور المسلمين، فذكر أنه أسلم بعد ذلك<sup>(١)</sup>.

وهذا هو الصحيح من معنى الإكراه في الدين، ولهذا قال - تعالى - مخاطبًا للمؤمنين: ﴿سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقْتَلُونَهُمْ أَوْ يَسْلَمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]، وقرأ بعضهم<sup>(٢)</sup>: «أو يسلموا» بالنصب، على معنى «حتى يسلموا»، أو «إلى أن يسلموا»، كما قال الشاعر:

وكنْتُ إذا غمزْتُ قنَاةَ قومٍ كسرتُ كعوبِها أو تستقيما<sup>(٣)</sup>

/ ومعنى قراءة العامة: ﴿تُقْتَلُونَهُمْ أَوْ يَسْلَمُونَ﴾، فيسلمون معطوف على تقتلونهم، والكلّ به الاستدلال قائم على ما تقدّم.

٢/١٢٠.

وقد روي عن الحسن البصري، فيمن قيل له: اسجد لصنم وإلا قتلناك، قال: إن كان الصنم تجاه القبلة فليسجد، ويجعل تقيةً لله - تعالى -، وإن كان إلى غير القبلة فلا يفعله وإن قتله<sup>(٤)</sup>.

قال ابن حبيب المالكي: وهذا قول حسن<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٢ / ٤٩٣.

(٢) انظر تفسير الطبري: ٢٦ / ٨٤.

(٣) البيت لزياد الأعجم، انظر اللسان: ٥ / ٣٨٩.

(٤) ذكره ابن رجب في جامع العلوم: ٢ / ٣٧٢. وذكره القرطبي في تفسيره لكن عن محمد بن الحسن.

(٥) عن جامع العلوم: ٢ / ٣٧٢. وابن حبيب هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن جاهمة بن عباس بن مرداس السلمى، أبو مروان، الأديب، الفقيه المالكي، توفي سنة ٢٣٨هـ. انظر «ترتيب المدارك»: ٣ / ٣٠، و«الديباج المذهب»: ص ٢٥٢.

قال ابن عطية: وما يمنعه أن يجعل نيته لله - تعالى - وإن كان لغير  
القبلة؛ ففي كتاب الله: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، وقد  
أباحَت الشريعة التنقل إلى غير القبلة<sup>(١)</sup>.

قلت: وكذا المكره على الذبح للصنم، فما يمنعه إذا أكره على  
الذبح أن يجعله لله - سبحانه - بقلبه!، وقد قال - ﷺ -: «إنما الأعمال  
بالنيّات، وإنّما لكل امرئ ما نوى» الحديث<sup>(٢)</sup>، ولعل أمر صاحب  
الذباب من هذا الوجه، بحيث أنّه لم يتأوّل حيث أمكنه التأوّل، إلا أنّ  
حاله تقتضي الموافقة لهم من أوّل وهلة؛ لأنّه لم يعتذر [لهم]<sup>(٣)</sup> إلا  
بعدم الوجود بشيء يقربّه لصنمهم.

والصحيح من قولي العلماء - رحمهم الله تعالى - أن الإكراه يعمّ  
الأقوال والأفعال، إلا ما خصّ بدليل خارج، أو إجماع، كفداية<sup>(٤)</sup> نفسه  
بنفس غيره، ونحو ذلك؛ فإنّ آية الإكراه عامّة، وكذا آية التقية، قال  
البخاري عن الحسن: التقية إلى يوم القيامة<sup>(٥)</sup>. وكذا الأحاديث الواردة  
في الإكراه، ظاهرها العموم، وقصّة عمار<sup>(٦)</sup> - رضي الله عنه - قضية  
عين، لا عموم لها، واختصاصه بالقول لأنّهم لم يراودوه إلا على

(١) بمعناه من تفسير ابن عطية: ٣ / ٤٢٣، وانظر جامع العلوم لابن رجب: ٢ / ٣٧٢.

(٢) سبق تخريجه قريباً.

(٣) في الأصل: يعتذرهم.

(٤) هذه الصيغة من توليد المؤلف، والصواب: «كمفاداة»، انظر اللسان: ١٥٠ / ١٥.

(٥) صحيح البخاري: ٦ / ٢٥٤٥.

(٦) أخرجها الحاكم في المستدرک: ٢ / ٣٨٩، (٣٣٦٢)، وقال صحيح على شرط

الشيخين. وأخرجها البيهقي في السنن الكبرى: ٨ / ٢٠٨، (١٦٦٧٣) وقواها

الحافظ في الفتح: ١٢ / ٣١٢.

ذلك، فليس فيه دليل منع لجواز الرخصة في الأفعال مع الإكراه، إلا ما خصّه الدليل الخارج المنفصل عن الآية.

ويشهد لذلك قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنِيَتِكُمْ عَلَى الْإِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]؛ فإن سبب نزولها عبدالله بن أبي، كانت له أمتان يكرههما على الزنا، وهما يأيان ذلك<sup>(١)</sup>.

وقد روى معنى ذلك البزار عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما -<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أيضاً<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو داود الطيالسي عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه<sup>(٤)</sup>.

وقال السدي: كانت لابن أبي جارية تدعى: «معاذة»، وكان إذا نزل به ضيف أرسلها إليه ليوافقها؛ إفادة الثواب منه، والكرامة له، فشكت الجارية لأبي بكر، فذكر ذلك أبو بكر للنبي - ﷺ -، فأمر بقبضها، فصاح عبدالله بن أبي: من يعذرني من محمد؟ يغلبنا على مملوكتنا!. فأنزل الله هذه الآية<sup>(٥)</sup>.

---

(١) رواه مسلم في آخر صحيحه: ٤ / ١٨٣٣، التفسير، باب في قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنِيَتِكُمْ عَلَى الْإِغَاءِ﴾، (٣٠٢٩).

(٢) الذي في «كشف الأستار»: ٣ / ٦١، (٢٢٣٩)، (٢٢٤٠) إنما هو عن ابن عباس وعن أنس - رضي الله عنهم -.

(٣) انظر سنن أبي داود: ٢ / ٢٩٤، (٢٣١١).

(٤) لم أجده في مسند الطيالسي: ٣٤٧، ضمن مرويات عكرمة عن ابن عباس. وإنما روى نحوه أبو داود السجستاني في سننه عن جابر: ٢ / ٢٩٤، (٢٣١١).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم: ٨ / ٢٥٩، (١٤٥٢٨).

وروى معناه البزار أيضًا عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -<sup>(١)</sup>.

قال الحسن البصري في الآية: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، قال: لهنّ / والله<sup>(٢)</sup>.

٦ / ١٢١

وقاله جابر بن عبد الله<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس: فَإِنْ فَعَلْتُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَهُنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ، وَإِثْمُهُنَّ عَلَى مَنْ أَكْرَاهَهُنَّ<sup>(٤)</sup>.

وكذا قال مجاهد، وعطاء الخراساني، والأعمش، وقتادة<sup>(٥)</sup>، وغيرهم من السلف.

وهذا قول جمهور العلماء، كالشافعي، وأبي حنيفة، وهو المشهور عن الإمام أحمد؛ بأنهم لا يرون الحد على من أكرهه على الزنا<sup>(٦)</sup>.

وهو قول الفاروق عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب - رضي الله عنهما -<sup>(٧)</sup>.

---

(١) «كشف الأستار»: ٣ / ٦١، (٢٢٤٠).

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى: ٨ / ٩، (١٥٥٧٠)، وفيه أنه كررها.

(٣) رواه ابن أبي حاتم: ٨ / ٢٥٩١، (١٤٥٣٥)، وفيه أنه كان يقرأ الآية: «فإن الله من بعد إكراههم لهنّ غفور رحيم». وروى بعدها هذه القراءة عن ابن مسعود - رضي الله عنه -.

(٤) رواه ابن أبي حاتم: ٨ / ٢٥٩١، (١٤٥٣٧).

(٥) روى ذلك عنهم ابن أبي حاتم في تفسيره: ٨ / ٢٥٩١ - ٢٥٩٢.

(٦) انظر «جامع العلوم والحكم» لابن رجب: ٢ / ٣٧١.

(٧) انظر «المغني» لابن قدامة: ٩ / ٥٧.

وقاله جماعة من التابعين، منهم الزهري، والحسن، ومكحول،  
ومسروق، وغيرهم<sup>(١)</sup>.

ولم يُعرف للصحابة - رضي الله عنهم - في ذلك منهم مخالف، إلا  
أن بعض أهل هذه المقالة قد فرّق بين إكراه المرأة والرجل، فمنهم من  
قال: لا يصح إكراه الرجل على الزنا دون المرأة؛ لأن الرجل لا يفعل  
ذلك إلا بعد الانتشار الصادر عن قلبه، فجعلوا هذه قرينة، فلم يقبلوا  
منه<sup>(٢)</sup>، لقوله - ﷺ - في زنا عين الرجل: «والفرج يصدّق ذلك  
ويكذّبه»<sup>(٣)</sup>، وقد نص على ذلك الإمام أحمد، خلافاً لأبي حنيفة<sup>(٤)</sup>.

والقول الآخر: يصح إكراهه عليه، والانتشار يمكن أن يكون باعته  
الخوف على نفسه. اختاره أبو الوفاء بن عقيل من أصحاب الإمام  
أحمد<sup>(٥)</sup>.

وفي الأفعال قول، أنه لا تقيّه فيها، ولا إكراه عليها، وهي رواية  
عن الإمام أحمد، ويروى عن ابن عباس، وأبي العالية، وجماعة<sup>(٦)</sup>.

ولعل هذا القول ليس على عمومته، وأنه كما قدّمنا تفصيله، وإلا  
فقوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾،

(١) انظر «جامع العلوم والحكم»: ٢ / ٣٧١.

(٢) انظر الموضوع السابق.

(٣) أخرجه البخاري: ٦ / ٢٤٣٨، (٦٢٣٨)، ومسلم: ٤ / ١٦٢٤، (٢٦٥٧).

(٤) مذهب أبي حنيفة في هذه المسألة كمنهه أحمد، إلا أنه يصح الإكراه على  
الرجل من السلطان دون غيره. انظر «أحكام القرآن» للجصاص: ٥ / ٩٩.

(٥) انظر «جامع العلوم والحكم»: ٢ / ٣٧٢.

(٦) انظر جامع العلوم: ٢ / ٣٧٢.

ظاهره يردّ ذلك، كما تقدم عن ترجمان القرآن ابن عباس، وغيره،  
ولأن سبب نزوله ما قدّمناه.

وقد ردّ البخاري - رحمه الله تعالى - على أصحاب هذا القول  
الأخير، كما يفهم من كلامه<sup>(١)</sup>.

وفي الصحيح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً قصة سارة  
زوج الخليل - عليه الصلاة والسلام - مع الجبار، إلا أنّ الله - تبارك  
وتعالى - ردّ كيده، وعصمها منه<sup>(٢)</sup>.

ولمّا أخذ بنو المغيرة عمار بن ياسر - رضي الله عنه -، وغطّوه في  
بئر ميمون، وقالوا له: اكفر بمحمد، فتابعهم على ذلك وقلبه مطمئن  
بالإيمان، كاره لما تفوّه به<sup>(٣)</sup>. وأخبر النبي - ﷺ - بأنّ عماراً كفر،  
قال: كلا، إن عماراً مُليء إيماناً من قرنه إلى قدمه<sup>(٤)</sup>، واختلط الإيمان  
بلحمه ودمه<sup>(٥)</sup>، فأتى عمار رسول الله - ﷺ - وهو يبكي، فجعل رسول  
الله - ﷺ - يمسح عينيه، ويقول: ما لك؟، إن عادوا لك فعدّ، فأنزل  
الله آية الإكراه.

(١) انظر صحيح البخاري: ٢٥٤٨ / ٦.

(٢) انظر صحيح البخاري: ٢٥٤٩ / ٦، (٦٥٥٠).

(٣) إلى هنا رواه ابن جرير عن قتادة قال: ذكر لنا.. فذكره: ١٤ / ١٨١.

(٤) روى هذه الجملة بهذا اللفظ أبو نعيم في الحلية: ١ / ١٤٠، ورواها غيره: مليء  
إيماناً إلى مشاشته. رواه الضياء في المختارة: ٢ / ٣٩٥، وابن أبي شيبة في  
المصنف: ٦ / ١٦٣، ٣٨٥، والبخاري: ٢ / ٣١٢، وأبو يعلى: ١ / ٣٢٤.

(٥) روى نحو هذه الجملة الضياء في المختارة: ٢ / ١٣٢، والطبراني في الكبير: ٦ /  
٢١٣، عن علي - رضي الله عنه -.

وفي لفظ: دخل عمار وهو بمكة على رسول الله - ﷺ -، فقال له: أفلح وجه أبي اليقظان. فقال عمار: ما أفلح ولا أنجح. فقال رسول الله - ﷺ -: وما ذاك؟ قال: لم يزل بي المشركون حتى أعطيتهم الذي أرادوا. فقال رسول الله - ﷺ -: إن استزادوا فزد. روى ذلك ابن منده<sup>(١)</sup>، وأبو نعيم<sup>(٢)</sup>، وغيرهما<sup>(٣)</sup>.

ب/ ١٢١

أما قوله - ﷺ - لبعض أصحابه موصيًا لهم: «لا تشركوا / بالله شيئًا وإن قُطعتُم وحُرقتُم<sup>(٤)</sup>»، وقوله: «وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يُلقى في النار»، كما في الصحيحين<sup>(٥)</sup> وغيرهما، فالمراد به الشرك بالقلوب.

وعن مجاهد أن هذه الآية: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، نزلت في أناس من مكة آمنوا، فكتب إليهم بعض أصحاب النبي - ﷺ - أن هاجروا؛ فإننا لا نراكم منّا حتى تهاجروا إلينا، فخرجوا يريدون المدينة، فأدركتهم قريش بالطريق، ففتنوهم، فتلفظوا بكلمة الكفر كارهين<sup>(٦)</sup>.

(١) له معرفة الصحابة، مفقود.

(٢) بنحوه في الحلية: ١ / ١٤٠، ولم أجده في ترجمة عمار من كتابه «معرفة الصحابة».

(٣) كتب في طرة الأصل هنا: [بلغ مقابلة على أصله فصح على يد مصنفه عفى الله عنه].

(٤) رواه الضياء في المختارة: ٨ / ٢٨٧، ٢٨٨، (٣٥١)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»: ٢ / ٨٨٩، (٩٢٠)، والطبراني في الكبير: ٤ / ٨١، والبخاري في «الأدب المفرد»: ١ / ٢٠، (١٨)، وعبد بن حميد: ١ / ٤٦٢، (١٥٩٤)، وصححه الألباني كما في الإرواء برقم (٢٠٢٦).

(٥) صحيح البخاري: ١ / ١٦، الإيمان، حديث (٢١). وصحيح مسلم: ١ / ٦٨، الإيمان، باب (١٥)، حديث (٤٣).

(٦) رواه ابن جرير: ١٤ / ١٨٣.



ولهذا قال: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿١١١﴾، قيل إنهم عياش بن ربيعة أخو أبي جهل بن هشام لأمته من الرضاعة، وأبو جندل ابن سهيل بن عمرو، والوليد بن الوليد بن المغيرة، وسلمة بن هشام، ففنتهم المشركون، فأعطوهم بعض ما أرادوا، ليسلموا من شرهم، ثم إنهم هاجروا بعد ذلك وجاهدوا<sup>(١)</sup>.

فهؤلاء ممن فتن وهم يستطيعون الهجرة، والخروج من تحت أيدي من فنتهم، فإذا كان الإنسان له استطاعة على الخروج مما به لزمه ذلك، وهو في الإقامة في ذلك على خطر من دينه، بخلاف المستضعف الذي لا يستطيع حيلة ولا يهتدي سبيلاً.

ولهذا قال - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ ﴿١١٧﴾ [النساء: ٩٧].

قال ابن إسحاق: هؤلاء فتية - سماءهم - أسلموا ورسول الله - ﷺ - بمكة، فلما هاجروا إلى المدينة حسبهم آبائهم وعشائرتهم بمكة، وفتنهم فافتنوا، ثم ساروا مع قومهم إلى بدر، فأصيبوا جميعاً<sup>(٢)</sup>.

ولذلك لم يدخلوا في المستضعفين حيث استثناهم - جلّ وعلا - بقوله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ [النساء: ٩٨، ٩٩].

(١) رواه ابن جرير عن ابن إسحاق: ١٤ / ١٨٤.

(٢) «السيرة النبوية» لابن هشام: ١ / ٦٤١.

وعسى من الله - تعالى - واجب، قاله ابن عباس وغيره<sup>(١)</sup>.

ولهذا لما علم الله - تعالى - عجز المستضعفين عن الخروج من

أيدي من استضعفهم، خاطب - سبحانه - المؤمنين، وحضهم على الجهاد،  
وتخليص المستضعفين من أيدي الكفرة المستضعفين لهم، فقال: ﴿وَمَا  
لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا  
أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ  
نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥].

قال البخاري في صحيحه<sup>(٢)</sup>: فعذر الله المستضعفين، الذين لا يمتنعون  
من ترك ما أمر الله به<sup>(٣)</sup>، والمكره لا يكون إلا مستضعفًا غير ممتنع من  
فعل ما أمر به.

وقد قدمنا قوله عن الحسن: إنه قال: التقية إلى يوم القيامة<sup>(٤)</sup>.

٤ / ١٢٢

/ ولهذا قال أبو الوفاء ابن عقيل في فنونه: إن الشرع والعقل أوجبا  
التحرز من العوامم بالتقية، وأنه لا إقالة لعالم زلّ في شيء ممّا  
يكرهونه<sup>(٥)</sup>.

قلت: فتنبه لما قاله أبو الوفاء، فله درّه من عالم ما أطف كلامه،

(١) رواه عن ابن عباس البيهقي في السنن الكبرى: ١٣ / ٩، (١٧٥٣١).

(٢) صحيح البخاري: ٦ / ٢٥٤٥.

(٣) أي ما أمر الله بتركه.

(٤) وصله ابن أبي شيبة في المصنف: ٦ / ٤٧٤، (٤٢، ٣٣)، وعبد بن حميد كما قال  
الحافظ في الفتح: ١٢ / ٣١٤.

(٥) الفنون:

وأرق معانيه؛ إذ هذه قاعدة عظيمة دلّت عليها الآية الشريفة، التي هي آية التقيّة، لها أصول وأوساط وحواشي وأطراف لا يعقلها إلا العالمون، فرحمه الله من عالم قد نورّ الله قلبه، حيث علم من هذه الآية مع ما هي فيه طريقَ المداراة، فلم يشتهه عليه بالمداهنة، فانظر إلى دقة علمه، ونفوذ بصيرته، وسعتها في ميدان الأدلّة.

فالحاصل أن هؤلاء الضعفاء الذين حضّ الله - سبحانه - المؤمنين على استنقاذهم لا قدرة لهم على الهجرة، فاستثناهم - جل وعلا - مع منع الكفار لهم عن إظهار دينهم، فهم الذين قال الله فيهم: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوُّوهُمْ فَتُضَيِّبُكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا﴾ الآية [الفتح: ٢٥].

ولذلك لم يُرخص لمن [له القدرة]<sup>(١)</sup> على الهجرة في الإقامة على منعه عن إظهار دينه؛ فإن الهجرة في حقه واجبة، بخلاف من قدر على إظهار دينه، فإن الهجرة في حقه مسنونة؛ ليكثر سواد المسلمين.

ورُخص لمن لا قدرة له عليها، ممّن لا يقدر على إظهار دينه إما بكونه محبوساً، أو ليس له مال ولا قدم ينجع بها عن بلد الكفار، التي قد منع عن إظهار دينه فيها.

ولهذا المعنى قال الأثرم عن الإمام أحمد - رضي الله عنه -: إنه سئل عن الرجل يؤسر فيعرض على الكفر ويكره عليه، أله أن يرتد؟ فكرهه كراهية شديدة، وقال: ما يشبه هذا عندي الذين نزلت فيهم الآية

---

(١) في الأصل و[م]: «لمن لا قدرة له». وهو خطأ كما يفهم من السياق، وما أثبتته هو الذي في [م م].

من أصحاب النبي - ﷺ -، أولئك كانوا يُرَادون على الكلمة، ثم يُتركون يعملون ما شأؤوا، وهؤلاء يريدونهم على الإقامة على الكفر، وترك دينهم<sup>(١)</sup>.

ففرّق - رحمه الله تعالى - بين الأمر الذي يزول؛ إذ هو عارض، وبين الأمر الذي يقصد من صاحبه الإقامة عليه أبدًا، وذلك لأن الذي يُكره على كلمة يقولها، ثم يُخَلَّى، لا ضرر فيها، وهذا المقيم بينهم يلتزم بإجابتهم إلى الكفر المقام عليه، واستحلال المحرّمات، وترك الفرائض والواجبات، وفعل المحظورات والمنكرات دائمًا، وإن كانت امرأة تزوّجوها، واستولدوها أولادًا كقارًا، وكذلك الرجل، وظاهر حالهم المصير إلى الكفر / الحقيقي، والانسلاخ من الدين الحنيفي.

ب / ١٤٤

ولا ريب مما تقدّم أنّ من صبر واختار الضرب والقتل والهوان على الكفر، أفضل ممّن أباح لهم - مع الإكراه - بالكفر، وقلبه مطمئن بالإيمان، على الأصح عند العلماء - رحمهم الله تعالى -.

ففي البخاري وغيره، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - مرفوعًا: «ثلاث من كنّ فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحبّ إليه ممّا سواهما، وأن يحبّ المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار»<sup>(٢)</sup>.

وفيه أيضًا عن خباب بن الأرت - رضي الله عنه - قال: شكونا إلى

---

(١) لم أعثر عليه.

(٢) صحيح البخاري: ١ / ١٤، الإيمان، باب حلاوة الإيمان، (١٦)، ورواه مسلم: ١ / ٦٨، الإيمان، باب (١٥)، حديث (٤٣).

رسول الله - ﷺ - وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، فقلنا: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو لنا؟. فقال: «قد كان من كان قبلكم، يؤخذ الرجل، فيُحفر له في الأرض، فيجعل فيها، ثم يُجاء بالمنشار فيوضع على رأسه، فيُجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، فما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه، ولكنكم قوم تستعجلون»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك قصة خبيب الأنصاري - رضي الله عنه -، فعند البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: بعث رسول الله - ﷺ - عشرة، منهم خبيب الأنصاري، فأخبرني عبيدالله بن عياض أن ابنة الحارث أخبرته حين اجتمعوا - يعني قريشاً - على قتله، استعار منها موسى ليستحد بها، فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه قال بخبيب:

ولستُ أبا لي حين أُقتل مسلماً على أي شق كان لله مصرعي  
وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزج

[فقتله]<sup>(٢)</sup> ابن الحارث، فأخبر النبي - ﷺ - أصحابه يوم أصيبوا<sup>(٣)</sup>.

وعند البخاري<sup>(٤)</sup> أن أبا ميسرة بن عوف، من بني عبد الدار، شارك

- 
- (١) صحيح البخاري: ٣ / ١٣٢٢، المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٣٤١٦).  
(٢) في الأصل: «قتله» بلا فاء، والتصويب من صحيح البخاري، وهو كذلك في [م].  
(٣) صحيح البخاري: ٣ / ١١٠٨، الجهاد، باب هل يستأسر الرجل...، (٢٨٨٠).  
(٤) الذي في الصحيح: (٤ / ١٥٠٠) أن قاتله أبو سروعة، أخو عقبة بن الحارث، أما مشاركة أبي ميسرة فذكرها ابن إسحاق بإسناد صحيح، كما في فتح الباري: ٧ / ٣٨٥.

عقبة بن الحارث في قتله، فطعناه في الخشبة، وأسلم عقبة بن الحارث بعد ذلك، وهو الذي تزوج بنت أبي إهاب، وشهدت امرأة سوداء أنها قد أرضعتهما، وقال في ذلك النبي - ﷺ - بعد ما ذكر له: «كيف وقد قيل»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك أيضاً قصة إمام الحنفاء، ووالد الأنبياء، خليل رب الأرض والسماء، إبراهيم - عليه الصلاة والسلام -، حين ألقى في النار<sup>(٢)</sup>.

/ومنه قصة أصحاب الأخدود، وعبدالله بن الثامر، وهي في البخاري<sup>(٣)</sup>

وغيره.

وقد وُجد في خلافة عمر - رضي الله عنه - رجل في حفرة، ويده على جرحه لم يتغير، فإذا رفعوا يده عن جرحه ثعّ دماً، فإذا تركوها رجعت إلى مكانها على الجرح، فراجعوا عمر - رضي الله عنه - في ذلك، فأمرهم أن يحسنوا دفنه، وذلك باليمن، وكانوا يرون أنه عبدالله بن الثامر<sup>(٤)</sup>.

ومنه الرجل الذي لم يأت بعد، حين ينزل الدجال في بعض السباخ التي تلي المدينة، كما في الصحيح وغيره، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً، وفيه: «فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس، فيقول: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله - ﷺ - حديثه، فيقول الدجال: رأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته، هل تشكون في الأمر، فيقولون: لا، فيقتله ثم يحييه، فيقول: والله ما كنت فيك أشدّ

(١) صحيح البخاري: ١ / ٤٥، العلم، باب الرحلة...، (٨٨).

(٢) هي في سور الأنبياء والعنكبوت والصفات.

(٣) هي في صحيح مسلم: ٤ / ١٨١٨، الزهد والرقائق، باب قصة أصحاب الأخدود، (٣٠٠٥)، ولم أجدها في صحيح البخاري.

(٤) سيرة ابن هشام: ١ / ٣٦، ٣٧.

بصيرة منّي اليوم، فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلّط عليه<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك حبيب بن زيد، وهو ابن أم عُمارة، الأنصاري، من بني مازن، ثم من بني النجار، كما ذكر سيف بن عمر وغيره، قالوا: وكان قد أخذ لمسيلمة الكذاب وهو جاء من البحرين، فأتي به، فقال: أتشهد أنّي رسول الله؟ قال: إن في أذني وقرًا، فأعاد عليه، قال: إنّي لا أسمع. قال: أفتشهد أنّ محمداً رسول الله؟ قال: نعم، أشهد بذلك. فقطع إحدى يديه، ثم أعاد عليه المسألة، فقال كما قال، قال: فقطع يده الأخرى، فلم يزل كذلك حتى جزّ قوائمه، ثم قتله - رضي الله عنه -<sup>(٢)</sup>.

قال سيف: وكان معه رجل من الأنصار أيضاً، فثبت له فقتله، وآخر من ثقيف، فعرض عليه فأجابته<sup>(٣)</sup>، فقال رسول الله - ﷺ -: «أما هذا - يعني الثقيفي - فقبل رخصة الله، وأما هذا فصبر على البلاء»<sup>(٤)</sup>.

وكذلك النعمان البستي، الذي قدم على النبي - ﷺ - من اليمن، وذكر صفته، كما ذكره الواقدي وغيره، فأمن به وصدّقه، فلما تنبأ العنسي - لعنه الله - أخذه فقطّعه عضواً عضواً، وهو يقول عند كل عضو: أشهد أنّ محمداً رسول الله، وأنتك كذاب مفتر على الله - تعالى -، ثم حرّقه بالنار، وكان - رضي الله عنه - من أحبار يهود؛ الذين في اليمن<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٠٨، الفتن، باب لا يدخل الدجال المدينة، (٢٦٠٨)،

وصحيح مسلم: ٤ / ١٧٨٤، الفتن...، باب في صفة الدجال...، (٢٩٣٨).

(٢) انظر خبره في سيرة ابن هشام: ١ / ٤٦٦، ٤٦٧، والطبقات لابن سعد: ٤ / ٣١٦.

(٣) في طبقات ابن سعد: ٤ / ٣١٦ أن اسمه عبدالله بن وهب.

(٤) لم أجد هذا اللفظ.

(٥) انظر طبقات ابن سعد: ٥ / ٥٣٥.

ومن ذلك أبو مسلم الخولاني، واسمه عبدالله بن ثوب - بضم المثلثة، وفتح الواو -، الثقة، العابد، المخضرم، رحمه الله تعالى، فعند ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> والبغوي<sup>(٢)</sup>، في فضائل عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - واللفظ للبغوي قال: لما دخل أبو مسلم / الخولاني المدينة [قادمًا]<sup>(٣)</sup> من اليمن، وكان الأسود بن قيس الذي ادعى النبوة باليمن. عرض عليه أن يشهد أنه رسول الله، فأبى، فقال: أتشهد أن محمداً رسول الله؟. قال: نعم. قال: فأمر بتأجيج نار عظيمة، وألقي فيها أبو مسلم، فلم تضره، فأمر العنسي بنفيه من بلاده، فقدم المدينة، فلما دخل من باب المسجد قال عمر: هذا صاحبكم الذي زعم الأسود الكذاب أن يحرقه بالنار فنجاه الله منها، ولم يكن القوم ولا عمر سمعوا قضيتته، ولا رأوه، ثم قام إليه واعتقه، وقال: أأست عبدالله بن ثوب؟. قال: بلى. فبكى عمر، ثم قال: الحمد لله الذي لم يمتني حتى أراني في أمة محمد - ﷺ - شبيهاً بإبراهيم الخليل - عليه الصلاة والسلام -<sup>(٤)</sup>.

فهكذا حبّ الله - تعالى - إذا تمكّن من القلب، صارت المحن عند صاحبه في مرضاة الله منحا.

ولما أخذت الروم فروة بن عمرو الجذامي حين أسلم وبعث بإسلامه إلى رسول الله - ﷺ -، وأهدى له بغلة بيضاء، كما ذكره ابن

(١) لم أعره عليه.

(٢) لعله أبو القاسم، عبدالله بن محمد، ت ٣١٧هـ، فإن له «معجم الصحابة»، انظر السير: ٤٤٢ / ١٤. ولم أجد هذا الخبر في «شرح السنة» للحسين بن مسعود البغوي.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) انظر الخبر في صحيح بن حبان: ٢ / ٣٣٩. غير مسند. ورواه أبو نعيم في الحلية: ١٢٨، ١٢٩.



إسحاق<sup>(١)</sup> وغيره، وكان فروة قبل ذلك عاملاً للروم على من يليهم من العرب، وكان منزله «معان» وما حولها من أرض الشام، فلما بلغ الروم إسلامه طلبوه وأخذوه وحبسوه، فلما اجتمعت الروم لصلبه على ماء لهم يقال له: «عفري»، بفلسطين، قال:

ألا هل أتى سلمى بأن حليلها على ماء عفري فوق إحدى الرواحل  
على ناقة لم يضرب الفحل أمها مشذبة أطرافها بالمناجل  
قال ابن إسحاق: فزعم ابن شهاب الزهري أنه لما قدموه ليقتلوه قال:  
بلغ سراة المسلمين بأنني سلم لربي أعظمي ومقامي  
ثم ضربوا عنقه، وصلبوه على ذلك الماء.

فهكذا ما حكى - ﷺ - عن الرجل الذي دخل الجنة في [ذباب]<sup>(٢)</sup>،  
آثر محبة الله - تعالى - على نفسه، فعوضه الله جنته ومرضاته، وهذا  
مصدق حديث: «إنما الأعمال بالخواتيم»<sup>(٣)</sup>.

وقد روى ابن المبارك عن مجاهد قال: في الجنة دارٌ لا يسكنها إلا  
خمسة: نبي، أو صديق، أو شهيد، أو إمام عادل، أو مخير بين القتل  
والكفر، فيختار القتل<sup>(٤)</sup>.

---

(١) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٥٩١. وروى خبره أيضاً الطبراني في الكبير: ١٨ / ٣٢٦  
عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

(٢) في الأصل: «باب».

(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري بنحوه: ٥ / ٢٣٨١، الرقاق، باب الأعمال  
بالخواتيم. و (٦١٢٨).

(٤) الزهد: ١ / ٥٥١، (١٥٧٨)، ورواه عبدالرزاق في المصنف: ٥ / ٢٦٥، (٩٥٦٠).

«تتمّة»

ودخول كل من [الرجلين]<sup>(١)</sup> منزله من الجنة والنار يقتضي لكل منهما المقام فيما دخل فيه، وهو الظاهر من سياق الحديث.

فإن قيل: إن المتقرّب بالذباب لا يقصده؛ / لأن الذباب لا يقصد التقربُ به. ١٢٤/أ

قيل: قد حصل منه صورة الفعل، وفي ضمن ذلك: القصد حاصل؛ إذ نيته التخلص منهم بذلك.

وقد لا بد<sup>(٢)</sup> من القول وانسراح الصدر.

وأيضاً قد حصل منه ما طلب أهل الصنم؛ من التقرب إليه، وهو صورة العبادة، بالقول والفعل، فاستوجب بذلك - حيث قصده ولم يتأول - دخول النار.

أو أنه كان كافراً، فحُتم له بهذا العمل، ومُنع الإسلام قدرًا بسبب ذلك، كما تقدّم التنبيه عليه.

وقد سأل بعض الخلفاء الإمام الشافعي - رضي الله عنه -: لِمَ خُلِق الذباب؟. فقال: مذلةً للملوك. وكان على أنفه ذبابةٌ. قال الشافعي:

---

(١) ساقطة من الأصل، واستدركتها من [م].

(٢) كذا بالنسخ الثلاث، ومعلوم أن قد الحرفية (مختصة بالفعل المتصرف الخبري المثبت، المجرد من جازم وناصب وحرف تنفيس). مغني اللبيب: ٢٢٧. ولو كُتبت العبارة: «وقد لابس القول...» لكان الكلام مستقيمًا. وربما تكون العبارة: وقيل لا بد... إلخ.

سألني ولا جواب عندي<sup>(١)</sup>.

قلت: ويمكن أن يكون هذا من كرامات الشافعي؛ بأن سألته الخليفة تعتتا، فألهمه الله هذا الجواب، والله - تعالى - الموفق<sup>(٢)</sup>.

ومن هذا الباب ما يُذبح للجنّ، فقد روى أبو عبيد في كتابه «الأموال»<sup>(٣)</sup>، والبيهقي عن الزهري<sup>(٤)</sup>، عن النبي - ﷺ - مرسلًا، أنه نهى عن ذبائح الجنّ<sup>(٥)</sup>.

قال أبو عبيد: وذبائح الجنّ: أن يشتري الرجل الدار، أو يستخرج العين، وما أشبه ذلك، فيذبح لها ذبيحةً للطيرة، وكانوا يقولون: إذا فعل ذلك لا يضرُّ أهلها الجنّ، فأبطل النبي - ﷺ - ذلك، ونهى عنه<sup>(٦)</sup>؛ إذ هو من أنواع الشرك.

وقد ذكر ابن الجوزي هذا الخبر مرفوعًا في الموضوعات<sup>(٧)</sup>، والله أعلم.

---

(١) ذكره الحافظ في الفتح (١٠ / ٢٥٠) بلفظ: يُحكى.

(٢) لا يدخل هذا في الاصطلاح الشرعي للكرامة، وغاية ما يدل عليه سرعة البديهة، وجراءة القلب.

(٣) بل في «غريب الحديث»: ٢ / ٢٢١.

(٤) السنن الكبرى: ٩ / ٣١٤، (١٩١٣٦). وانظر «المجروحين» لابن حبان: ٢ / ١٩.

(٥) ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»: ٢ / ٣٠٢، ٣٠٣، وحكم عليه الألباني بالوضع كما في الضعيفة برقم (٢٤٠).

(٦) «غريب الحديث»: ٢ / ٢٢١.

(٧) الموضوعات: ٢ / ٣٠٢، ٣٠٣.



## الباب العاشر

باب لا يُذبح لله بمكان يُذبح فيه لغير الله - تعالى -

(وقول الله - تعالى - : ﴿ لَا تَقْعَرُ فِيهِ أَبَدًا ﴾ [التوبة: ١٠٨].)

هذا المكان الذي نُهي - ﷺ - أن يقوم فيه هو مسجد الضرار، الذي بناه أتباع أبي عامر الفاسق<sup>(١)</sup>، الذين نافقوا، كما ذكر الله عنهم في كتابه العزيز بقوله: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٧، ١٠٨].

وفي هذه الآية الكريمة تنبيه للمسلمين بالاحتراز من عدوهم الباطن؛ لئلا يغتروا بزخرفته القول، فيلبس الباطل عليهم بالحق، والباطن غير ذلك.

كما بين الله عورات هؤلاء، وفضحهم في هذه الآية فقال: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا ﴾، سماء - سبحانه - بتسميتهم له: مسجدًا؛ ليعلم أن الاعتبار في ذلك بالحقائق لا بالأسماء، ولهذا أخبر النبي - ﷺ - أن ناسًا من أمته سيشربون الخمر، يسمونها بغير اسمها<sup>(٢)</sup>، فلم يغير حقيقتها / تسميتهم إياها بغير اسمها.

ب/١٤٤

(١) انظر تفسير الطبري: ١١ / ٢٤.

(٢) رواه أبو داود: ٣ / ٣٢٩، (٣٦٨٨)، وابن ماجه: ٢ / ١١٢٣، (٣٣٨٤)، والنسائي: ٨ / ٣١٢، وأحمد: ٤ / ٢٣٧، وابن حبان في صحيحه: ١٥ / ١٦٠، (٦٧٥٨). وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٩٠، ٩١، ٤١٤).

ولهذا بين - تبارك وتعالى - قصدهم باتخاذها؛ لئلا يروح أمرهم على المؤمنين بتسميتهم إياه مسجداً، فقال: ﴿ضَرَارًا﴾، أي مضارة للمؤمنين، ﴿وَكُفْرًا﴾، يعني تقوية للكفر الذي يضمرونه في قلوبهم.

ثم وصفهم في اتخاذها صفة ثالثة فقال: ﴿وَتَقْرِبًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وهذه الصفة هي من صفاتهم اللازمة، وهي أعظم صفاتهم اللازمة، الضارة للمسلمين.

يريد - تبارك وتعالى - بالمؤمنين: الذين يجتمعون للصلاة بـ«قبا»، بل وعامة المؤمنين؛ لأن المؤمنين كالجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحتمى والسهر.

فشرهم طويل، وضررهم عريض، أعاذنا الله والمسلمين بكرمه منهم.

وصفتهم هذه إنما تقوى فيهم عند عجزهم. عما هو أكبر من ذلك، فهم يسعون في طلب الإضرار بالمؤمنين حسب قدرتهم، ولهذا قال - سبحانه - عنهم: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعِفُوا خِلَلَكُمْ يَبْغُونَكُمْ أَلْفَنَّةً﴾ [التوبة: ٤٧].

ثم ذكر - سبحانه - صفة رابعة من مقاصدهم وغوائلهم الفاسدة فقال: ﴿وَلِرِصَادًا﴾ أي: ترقباً ﴿لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ﴾ أي من قبل ذلك، في وقت تمكنهم من المحاربة وأذى المسلمين، فلما أثنهم الله بالإسلام سعوا بالخداع بين المؤمنين، والدخول معهم بصورة الطاعة والعبادة؛ ليقربوا بذلك الفرصة، وليخفّ غرب المؤمنين<sup>(١)</sup> عنهم، باختلافهم وتفرّقهم الذي أوقعوا بينهم.

(١) أي حدّتهم، انظر «أساس البلاغة»: ٤٤٧.

ومع صنيعهم القبيح، وخذاعهم المجيح<sup>(١)</sup>، سلكوا في ذلك طريق إبليس اللعين الوقيح، حيث أخبر الله عنه مع أبوينا بقوله: ﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾<sup>(١١)</sup>، كقوله - سبحانه - عنهم هنا: ﴿وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَ﴾ يعني: ما أردنا ببياننا وإحكامه وإحصانه إلا الخصلة - أو الإرادة - الحسنى، من الصلاة والذكر والتوسعة على المصلين من أهل قباء، وغير ذلك من أنواع الخير بزعمهم.

يقول الله - تعالى - وهو أصدق الشاهدين: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>(١٢)</sup>، يعني في حلفهم.

فهدمه - ﷺ -، فأسند الطبراني<sup>(٢)</sup>، وفيما قاله ابن عطية<sup>(٣)</sup>، عن ابن إسحاق<sup>(٤)</sup>، عن الزهري وغيرهم، أن رسول الله - ﷺ - أقبل من تبوك، حتى نزل بـ«ذي أوان» - بلدٍ بينه وبين المدينة ساعة من نهار -، وكان أصحاب مسجد الضرار قد كانوا أتوه وهو يتجهز إلى تبوك، فقالوا: يا رسول الله، إنا قد بنينا مسجدًا لذي العلة والحاجة، والليلة المطيرة، والليلة الشاتية، وإنا نحب أن تأتينا فتصلي لنا فيه. فقال: إني على جناح سفر وحال شغل - أو كما قال رسول الله - ﷺ -، ولو قدمنا إن شاء الله لأتيناكم فصلينا لكم فيه. فلما نزل [بـ«ذي»<sup>(٥)</sup> أوان] أتاه خبر

(١) من «المجاجة» بمعنى «البجاجة»، وهي التكبر والبذخ والفخر. انظر اللسان: ٢ / ٥٨٨ (مجج).

(٢) لم أجده عند الطبراني، وأظنه أراد الطبري؛ فإنه في تفسيره: ١١ / ٢٣، وكذا قال ابن عطية.

(٣) أظن الواو زائدة، وانظر تفسير ابن عطية: ٣ / ٨١، ولم يذكر الطبراني، بل ذكر الطبري.

(٤) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٥٢٩.

(٥) ساقطة من الأصل، والاستدراك من [م]، ومن السيرة لابن هشام.

المسجد، فدعا رسول الله - ﷺ - مالك بن الدخشم، أخا بني سالم بن عوف، ومعن بن عدي، / أو أخاه عاصم بن عدي العجلاني، فقال: انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدماه وحرّاه، فخرجا سريعين حتى أتيا بني سالم بن عوف، وهم رهط مالك بن الدخشم، فقال مالك لمعن: انظرنني حتى أخرج إليك بنار من أهلي، فدخل إلى أهله، فأخذ سعفاً من النخل، فأشعل فيه ناراً ثم خرجا يشتدان، حتى دخلاه وفيه أهله، فحرّاه وهدماه، وتفرّقا عنه، ونزل فيه من القرآن ما نزل: ﴿وَالَّذِينَ أَخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَنهَارٍ بَدِءَ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ﴾ الآية (١).

وفي رواية أنّ الذي أمرهم النبي - ﷺ -، انطلقوا سريعاً حتى أتوا بني سالم بن عوف، وهم رهط مالك بن الدخشم، فقال مالك: انظروني حتى أخرج إليكم بنار من أهلي، فدخل على أهله فأخذ سعفاً من النخل، فأشعل فيه ناراً، ثم خرخوا يشتدون حتى دخلوا المسجد وفيه أهله، فحرّوه وهدموه، وتفرّق عنه أهله، وأمر النبي - ﷺ - أن يُتخذ ذلك كُناسة يُلقى فيها الجيف والتن والقمامة (٢).

قلت: لأن ذلك هو قدرها.

وقال ابن النجار في تاريخ المدينة: هذا المسجد بناه المنافقون مضاهاةً لمسجد «قُباء»، وكانوا يجتمعون فيه ويعيبون النبي - ﷺ - ويستهزؤون به (٣).

(١) ورواه ابن جرير في تفسيره: ١١ / ٢٣، وفي تاريخه: ٢ / ١٨٦.

(٢) ذكر ذلك القرطبي في تفسيره: ٨ / ٢٥٨.

(٣) «أخبار مدينة الرسول» لابن النجار: ١١٧.



قال ابن إسحاق: وكان الذين بنوه اثني عشر رجلاً<sup>(١)</sup>.

وروى ابن شبة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان موضع مسجد «قبا» لامرأة يقال لها: «ليّة»، كانت تربط حماراً لها فيه، فابتنى به سعد بن خيثمة - رضي الله عنه - مسجداً، فقال أهل مسجد الضرار: نحن نصلي في مربط حمار ليّة!، لا لعمر الله، لكننا بنينا مسجداً فنصلي فيه، حتى يجيء أبو عامر فيؤمنا فيه، وكان أبو عامر فرّ من الله ورسوله، فلحق بمكة، ثم لحق بعد ذلك بالشام، فتنصّر، فمات بها، فأنزل الله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾، قال عكرمة: إلى أن تقطع قلوبهم، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٨-١١٠]<sup>(٢)</sup>.

وروى البيهقي في الدلائل<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾: أناس من الأنصار، ابنتوا مسجداً، فقال لهم أبو عامر: ابنوا مسجدكم، واستعدوا ما استطعتم من قوّة وسلاح؛ فإني ذاهب إلى قيصر ملك الروم، فأتي بجند من الروم، فأخرج محمداً وأصحابه، فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي - ﷺ - فقالوا: إنّنا فرغنا من بناء مسجدنا، فنحب أن تصلي فيه، وتدعوا بالبركة، فأنزل الله - عز وجل -: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾<sup>(٤)</sup> - يعني مسجد «قبا» - ﴿أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ

(١) سيرة ابن هشام: ٢ / ٥٣٠.

(٢) أخبار المدينة لابن شبة: ١ / ٥٧.

(٣) دلائل النبوة: ٥ / ٢٦٣.

(٤) ورواه ابن جرير في تفسيره: ١١ / ٢٤.

أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى اللَّهِ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿١٥٨﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَنْهَارٌ بِهِمْ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾،  
يعني قواعدہ .

فقد أكد الله - تعالى - نفي الخير عن أسس بنيان إرادته على غير  
تقوى من الله - سبحانه - .

ب/ ١٤٥

والانهيار: / الانهدام من الرمل وغيره، وهو الانهيار، قال النابغة  
الذياني:

تَلُوْتُ بَعْدَ افْتِضَالِ الدَّرْعِ مِيزَرَهَا لَوْتُ عَلَى مِثْلِ دَعَصِ الرَّمْلَةِ الْهَارِي<sup>(١)</sup>

قال ابن عقبة: الظاهر منه، ومما صحَّ من خبرهم، وهدم رسول  
الله - ﷺ - مسجدهم، وقوله: ﴿فَأَنْهَارٌ بِهِمْ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾، أنه خارج مخرج  
المثل لهم، أي حالهم كمن ينهار بنيانه في نار جهنم<sup>(٢)</sup>.

وقيل بل ذلك حقيقة، وأن ذلك المسجد بعينه انهار في نار جهنم،  
قاله قتادة وابن جريج<sup>(٣)</sup>.

وروي عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - وغيره أنه قال:  
رأيت الدخان يخرج منه على عهد رسول الله - ﷺ -<sup>(٤)</sup>.

وروي أنّ رسول الله - ﷺ - رآه حين انهار حتى بلغ الأرض  
السابعة، ففزع لذلك رسول الله - ﷺ -<sup>(٥)</sup>.

(١) ديوانه: ص ٤٩. صادر.

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) رواه ابن جرير: ١١ / ٣٢.

(٤) رواه ابن جرير: ١١ / ٣٣.

(٥) ذكره ابن عطية في تفسيره: ٣ / ٨٥.

وأَسَدُ الطَّبْرِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ [يَاسِينَ] <sup>(١)</sup> أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ مَسْجِدَ  
الْمَنَافِقِينَ الَّذِي ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ، وَرَأَيْتُ فِيهِ مَكَانًا يَخْرُجُ مِنْهُ الدِّخَانُ،  
وَذَلِكَ فِي زَمَنِ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ <sup>(٢)</sup>.

وَقِيلَ كَانَ الرَّجُلُ يَدْخُلُ سَعْفَهُ فَتَخْرُجُ سُودَاءَ مُحْتَرِقَةً <sup>(٣)</sup>.

وَنُقِلَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: جَهَنَّمُ فِي الْأَرْضِ،  
ثُمَّ تَلَا: ﴿فَأْتَاهَا بِهَيْبَةٍ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ <sup>(٤)</sup>.

وَهَذَا الْمَسْجِدُ - كَمَا قَالَ الْجَمَالُ الْمَطْرِيُّ - <sup>(٥)</sup> لَا يُعْرَفُ الْيَوْمَ عَيْنُهُ،  
وَإِنَّمَا تَعْرِفُ جِهَتَهُ.

وَقَدْ قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ»: اعْلَمْ أَنَّ بِالْمَدِينَةِ مَسَاجِدَ  
خَرَابًا، فِيهَا الْمُحَارِبُ وَبَقَايَا الْأَسَاطِينِ، وَتُنْقَضُ وَتُؤَخَذُ حِجَارَتُهَا، مِنْهَا  
مَسْجِدُ بَقْبَا، قَرِيبٌ مِنْ مَسْجِدِ الضَّرَارِ، فِيهِ أَسْطُوَانٌ قَائِمَةٌ <sup>(٦)</sup>.

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ هَدْمِ الْمَعَاقِلِ وَالْحِصُونِ الَّتِي يُخْشَى  
ضَرَرُهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، بَلَا دَفْعِ قِيَمَةٍ لِأَهْلِهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ إِضَاعَةِ

---

(١) فِي الْأَصْلِ: «يَامِينَ»، وَمَا أُثْبِتَهُ هُوَ الْوَارِدُ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ وَغَيْرِهِ.

(٢) تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ: ٣٣ / ١١.

(٣) ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي التَّمْهِيدِ: ١٣ / ٢٦٧، وَالْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ٨ / ٢٦٥.

(٤) ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي التَّمْهِيدِ: (١٣ / ٢٦٧) مِنْ رِوَايَةِ عَاصِمٍ عَنْ ذُرِّ بْنِ  
مَسْعُودٍ، وَكَذَلِكَ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ٨ / ٢٦٥.

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْأَنْصَارِيُّ، السَّعْدِيُّ، الْعَبَادِيُّ، الْمَدَنِيُّ، لَهُ  
«التَّعْرِيفُ بِمَا أَنْتَ الْهَجْرَةُ مِنْ مَعَالِمِ دَارِ الْهَجْرَةِ»، تُوُفِيَ سَنَةَ ٧٤١ هـ. انْظُرْ «لِحِظِ  
لِحِظِ الْأَلْحَاطِ بِذِيْلِ تَذْكَرَةِ الْحِفَاطِ» لِابْنِ فَهْدٍ: ١١٠، ضَمَّنَ ذِيُولَ التَّذْكَرَةِ.

(٦) «أَخْبَارُ مَدِينَةِ الرَّسُولِ»: ١١٦.

المال المنهي عنها، وكذا تحريقها، وكلّ مكان اتخذ للمعصية،  
كالمشاهد المتخذة على القبور، بل هي أحقّ بذلك وأوجب.

وقد حرّق عمر - رضي الله عنه - قريةً بكمالها؛ يباع فيها الخمر<sup>(١)</sup>،  
وحرّق حانوت «رويشد»، وسمّاه: «فويسق»<sup>(٢)</sup>، وحرّق قصر سعد  
- رضي الله عنه - لما احتجب فيه عن الرعيّة<sup>(٣)</sup>.

وهمّ رسول الله - ﷺ - أن يحرق على أناس يتخلّفون عن الجماعة  
بيوتهم، لولا ما فيها من النساء والذرية<sup>(٤)</sup>.

وفيه أنّ لوليّ الأمر أن يفرّق بين من يخشى ضرر اجتماعهم على  
المسلمين، وإن كان ذلك في صورة طاعة، وأن يردّعهم عن السعاية بين  
المسلمين بما يشوّش عليهم.

وأنّ المعصية قد تؤثر في البقعة الجماد، فكيف بمن فعلها.

وأن الاعتبار بالحقائق لا بالأسماء؛ فإن الظاهر أنّهم اتخذوه  
مسجدًا للعبادة.

٢/١٩٦

وفيه / أنّ الإنسان لا يأمن عقوبة المعصية، والخزيّ عليها في

---

(١) لم أعثر على من رواه عن عمر، وذكره ابن القيم عن علي في أحكام أهل الذمة:  
٥٧٦ / ١.

(٢) رواه عبدالرزاق في المصنف: ٦ / ٧٧، (١٠٠٥١)، ٩ / ٢٢٩، (١٧٠٣٥)، وابن  
سعد في الطبقات: ٥ / ٥٥.

(٣) انظر تاريخ الطبري: ٢ / ٤٨٠، وفيه أنه إنما حرّق بابه.

(٤) رواه البخاري: ٢ / ٨٥٢، (٢٢٨٨)، ومسلم: ١ / ٣٧٧، (٦٥١)، وذكر النساء  
والذرية إنما رواه أحمد: ٢ / ٣٦٧.

الدنيا، وإن بُعد عهدهما، وتأثيرها في القلب؛ لقوله: ﴿لَا يَزَالُ بُعِثُهُمْ  
أَلَدَىٰ بَنَوِ رَبِّهِ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾، قيل: إلى أن تقطع قلوبهم  
بالموت، وقيل بالعذاب.

وفيه تنبيه أن يكون الإنسان من دينه على حذر؛ لئلا يغيره من لا  
يعلم حاله، وقد ذكر أن فيهم مجمّع بن جارية<sup>(١)</sup>، وكان إذ ذاك غلاماً  
حدثاً، وقد جمع القرآن، فسمّوه بذلك «مجمّعاً»، قيل استهزاءً، فقدّموه  
إماماً لهم، وهو لا يعلم بشيء من شأنهم.

وقد ذكر أن عمر - رضي الله عنه - في أيامه أراد عزله عن الإمامة  
في مسجد قباء، وقال: أليس بإمام مسجد الضرار، فأقسم له مجمّع أنه  
ما علم شيئاً من أمرهم، وما يعلم إلا الخير، حيث قال: والله يا أمير  
المؤمنين، لقد صلّيت فيه وإنّي لا أعلم ما أضمروا عليه، ولا أحسب  
إلا أنّهم يتقربون إلى الله - تعالى -، فعذره وصدّقه عمر - رضي الله  
عنه -، وأقرّه إماماً لقباً<sup>(٢)</sup>.

فمسجد الضرار لما اتُّخذ ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين  
وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله، خدعوا به بعض المسلمين، حتى  
إمامهم لم يعلم بحالهم، وهكذا المسلم قد يخدع، فكما أنّ الفاجر  
خبّ لثيم، فالمسلم غرّ كريم، قال غيلان ذو الرُّمة بن عقبة الربابي:  
تلك القناة التي علقتها عرضاً إنّ الكريم وذو الإسلام يُختلب<sup>(٣)</sup>

(١) هو مجمّع بن جارية بن عامر بن مجمّع الأنصاري الأوسي، توفي نحو ٥٠هـ. انظر  
الإصابة: ٥ / ٧٧٧، (٧٧٣٩) ط البجاوي.

(٢) انظر سيرة ابن هشام: ١ / ٥٢٢، ٥٢٣.

(٣) ديوانه: ١ / ٣٧. و«ذو الإسلام» رواية صحيحة، ولها وجه من العربية.

يقول: يُخْتَدَع، ومنه قوله - ﷺ - لِحَبَّانٍ<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه -: «إذا بايعت فقل: لا خلافة»<sup>(٢)</sup>، والعرض: ما يكون من غير قصدٍ ولا تعدُّ.

فلَمَّا كان وضع ذلك المسجد على ذلك، نهى الله - سبحانه - أن يُصَلَّى له فيه، فقال - تعالى - ناهيًا لخاتم رسله محمد - ﷺ -: ﴿لَا نَقُصُّ فِيهِ أَبَدًا﴾، وكذلك المكان الذي قد ذُبح فيه لغير الله، مُنع - ﷺ - أن يذبح فيه لله.

وهاتان عبادتان قرن الله بينهما، كما قد ذكرنا في قوله - تبارك وتعالى -: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَمْ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر: ٢].

وبهذا تظهر المناسبة بين هذا الباب والذي قبله.

ولَمَّا أُسس مسجد قُبا على التقوى من أوَّل يوم وُضع، صار صلاةُ ركعتين فيه تعدلُ عمرة<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) هو حَبَّان بن منقذ بن عمرو بن عطية، الأنصاري، الخزرجي، كان رجلاً ضعيفاً، ثقیل اللسان، إثر إصابة في رأسه، فجعل له النبي - ﷺ - الخيار فيما اشترى ثلاثاً، مات في زمن عثمان. الإصابة: ١ / ٣٠٢.
- (٢) رواه البخاري: ٢ / ٧٤٥، البيوع، باب ما يكره من الخداع في البيع، (٢٠١١)، ومسلم: ٣ / ٩٤٢، ٩٤٣، البيوع، باب من يُخدع في البيع، (١٥٣٣).
- (٣) رواه أحمد: ٣ / ٤٨٧، والنسائي: ٢ / ٣٧، (٦٩٩)، وابن ماجه: ١ / ٤٥٣، (١٤١١)، وابن حبان في صحيحه: ٤ / ٥٠٧، (١٦٢٧)، والحاكم في المستدرک: ٣ / ١٣، (٤٢٧٩) وقال: صحيح الإسناد. و صححه الألباني في صحيح الجامع: ٢ / ١٠٦٩، (٦٢٢٥).

قال الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup>: اختلف في المراد بقوله - تعالى - : ﴿ لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ ، فالجمهور على أنّ المراد به مسجد قُبا، وهو ظاهر الآية .

وصحّ في صحيح مسلم بسنده، عن سلمة بن عبدالرحمن، قال: مرّ بي عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: فقلت له كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أُسس على التقوى؟ قال: قال لي أبي: دخلت على رسول الله - ﷺ - في بيت بعض نسائه، فقلت: يا رسول الله، أي المسجدين الذي أُسس على التقوى؟ فأخذ / كفاً من حصباء، فضرب به الأرض، ثمّ قال: هو مسجدكم هذا - لمسجد المدينة - . قال: فقلت: أشهد أنّي سمعت أباك يذكره<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية للإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والترمذي<sup>(٤)</sup>، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - أيضاً قال: اختلف رجلان في المسجد الذي أُسس على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد المدينة . فسألاه عن ذلك - يعني النبي - ﷺ - فقال: هو هذا، وفي ذلك - يعني مسجد قبا - خير كثير .

والجمع بين ذلك أن كلا المسجدين قد أُسس على التقوى من أول يوم تأسيسه، وأنهما المراد من الآية، وأنّ السرّ في اقتصاره - ﷺ - على ذكر مسجد المدينة دفعُ توهم اختصاص ذلك بمسجد قبا، كما هو ظاهر ما فهمه السائل، وثبوتها بمزية مسجده الشريف .

(١) فتح الباري: ٧ / ٢٤٥ .

(٢) صحيح مسلم: ٢ / ٨٢٤، الحج، باب (٩٦)، حديث (١٣٩٨) .

(٣) المسند: ٣ / ٢٣ .

(٤) سنن الترمذي: ٢ / ١٤٤، (٣٢٣)، وقال الترمذي: حسن صحيح . وهو في صحيح

سنن الترمذي: ١ / ١٠٤ .

قال الحافظ ابن حجر: والحق أنّ كلاً منهما أُسس على التقوى، وقوله في الآية: ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا ﴾، يؤيد كون المراد مسجد قبا؛ فعند أبي داود بسند صحيح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: نزلت: ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا ﴾ في أهل قبا. قال: كانوا يستنجون بالماء، فنزلت فيهم هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وليس هذا اختلافاً؛ لأن كلاً منهما أُسس على التقوى.

ولأحمد<sup>(٢)</sup> وابن شبة<sup>(٣)</sup> - واللفظ للإمام أحمد - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: انطلقت إلى مسجد التقوى أنا وعبدالله بن عمر وسمرة بن جندب، فلما انطلقنا نحوه استقبلنا - يعني رسول الله - ﷺ - يدها على كاهل أبي بكر وعمر، فثرنا في وجهه، فقال: من هؤلاء يا أبابكر؟ قال: عبدالله بن عمر وأبو هريرة وسمرة.

وروى ابن شبة من طرق ما حاصله أنّ الآية لما نزلت، أتى رسول الله - ﷺ - أهل قبا - وفي رواية: أهل ذلك المسجد، وفي رواية: بني عمرو بن عوف - فقال رسول الله - ﷺ -: إنّ الله قد أحسن إليكم الشاء في الطهور، فما بلغ طهوركم؟ قالوا: نستنجي بالماء<sup>(٤)</sup>.

وقال يحيى بن الحسين<sup>(٥)</sup> في «أخبار المدينة»: حدثنا بكر بن

(١) سنن أبي داود: ١ / ١١، (٤٤)، وروى نحوه ابن خزيمة في صحيحه: ١ / ٤٥، (٨٣).

(٢) المسند: ٢ / ٥٢٢.

(٣) لم أهتم إليه في «أخبار المدينة النبوية».

(٤) «أخبار المدينة النبوية» لابن شبة: ١ / ٥٠ - ٥٣.

(٥) كذا في الأصل، ولعله يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيدالله بن الحسين بن علي زين العابدين، (٢١٤ - ٢٧٧هـ)؛ فإنّ له «أخبار المدينة» كما في الأعلام: ٨ / ١٤٠، ١٤١.



عبدالوهاب، انبأنا عيسى بن عبدالله، عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، أنّ رسول الله - ﷺ - قال: «المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم هو مسجد قبا، قال الله - جل ثناؤه -: ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَّهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾» (١).

وبكر بن عبدالوهاب ابن أخت الواقدي، صدوق (٢)، وعيسى بن عبدالله هو ابن مالك، وهو مقبول (٣).

وفي قوله - سبحانه -: ﴿ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ - وقد علم أنّه ليس أول الأيّام كلّها، ولا أضافه إلى شيء في اللفظ الظاهر - من الفقه - كما قال السهيلي (٤) وغيره من العلماء - صحّة ما اتفق عليه الصحابة - رضي الله عنهم - مع الخليفة الراشد عمر بن الخطّاب، حين شاورهم على التاريخ، فاتفق أن يكون رأيهم فيه من عام الهجرة؛ لأنّه الوقت الذي عزّ فيه الإسلام، والحين الذي أمن فيه النبي - ﷺ -، وأسس فيه المساجد، / وعبد الله أمنا كما يحب، فوافق رأيهم هذا ظاهر التنزيل، وفهمنا الآن بفعلهم أنّ قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾، أنّ ذلك اليوم هو أول التاريخ الذي يؤرّخ به الآن، فلعلّ هذا مأخذ الصحابة - رضي الله عنهم - للتاريخ، لأنهم أعلم الناس بتأويل الكتاب والسنة، وأفهمهم بما في القرآن من الإشارات والإفصاح (٥).

(١) لم أفق على هذا الكتاب.

(٢) انظر «تقريب التهذيب»: ١٢٧.

(٣) انظر السابق: ٤٣٩.

(٤) «الروض الأنف»: ٢٥٥ / ٤.

(٥) السابق: ٢٥٧ / ٤.

قال أهل هذا القول: وليس ههنا إضافة في المعنى كما مر تقديرها.  
قالوا: إلا إلى هذا التاريخ المعلوم؛ لعدم القرائن الدالة على غيره،  
من قرينة لفظ أو حال<sup>(١)</sup>.

ولا يُحتاج في قوله: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ إلى إضمار، كما قدّره بعضهم  
من: «تأسيس أول يوم». ونحوه، فراراً من دخول «من» على الزمان.  
قالوا: ولو لفظ بالتأسيس لكان معناه: من وقت تأسيس أول يوم،  
بإضماره التأسيس، ولا يفيد شيئاً.

و«مِن» تدخل على الزمان وغيره، ففي التنزيل: ﴿مِن قَبْلِ وَمِن  
بَعْدِ﴾، والقبل والبعد زمان<sup>(٢)</sup>.

وفي الصحيح: «ما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين  
تطلع الشمس إلى أن تغرب»<sup>(٣)</sup>  
قال النابغة:

تُورثن من أزمان يوم حلّمة      إلى اليوم قد جُرّبن كل التجارب<sup>(٤)</sup>

(١) «الروض الأثف»: ٢٥٧ / ٤.

(٢) «الروض الأثف»: ٢٥٧ / ٤.

(٣) رواه أحمد: ٤٨٦ / ٢، وأبو داود: ٢٧٤ / ١، (١٠٤٦)، بلفظ «مصيخة»، وهو  
بمعنى «مصيخة»، أي: مستمعة منصّة، انظر النهاية: ٦٤ / ٣، ورواه النسائي: ٣ /  
١١٣، (١٤٣٠)، وابن حبان في صحيحه: ٧ / ٧، (٢٧٧٢)، والحاكم في  
المستدرک: ٤١٣ / ١، (١٠٣٠)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وصححه  
الألباني في الإرواء برقم (٧٧٣).

(٤) ديوانه: ص ١١، صادر.

وعن أسيد بن ظهير بن رافع الأنصاري - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «الصلاة في مسجد قُبا كعمرة»<sup>(١)</sup>. قال الترمذي: وفي الباب عن سهل بن حنيف. قال: وحديث أسيد حسن غريب، ولا نعرف لأسيد شيئاً غير هذا الحديث<sup>(٢)</sup>.

وله صحبة، وأبوه ظهير من كبار الصحابة - رضي الله عنهم -، شهد بدرًا، وهو عم رافع بن خديج.

وقد أخرجه أيضًا البيهقي<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> من طريق ابن أبي شيبة بإسناد الترمذي، وهو إسناد جيد، بلفظ: «الصلاة في مسجد قبا كعمرة».

وروى ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر نحوه مرفوعًا<sup>(٥)</sup>.

ورواه ابن زبالة<sup>(٦)</sup> موقوفًا، ولفظه: أن عبد الله بن عمر شهد جنازة في الأوساط من بني الحارث بن الخزرج، ثم خرج يمشي، فقالوا له: أين تريد يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أريد مسجد رسول الله - ﷺ - بقبا؛ فإنه من صلى فيه ركعتين كانتا كعدل عمرة.

- 
- (١) رواه الترمذي: ٢ / ١٤٦، الصلاة، باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء، (٣٢٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٢ / ٧١٩.
- (٢) سنن الترمذي: ٢ / ١٤٦.
- (٣) السنن الكبرى للبيهقي: ٥ / ٢٤٨، (١٠٠٧٥).
- (٤) سنن ابن ماجه: ١ / ٤٥٣، (١٤١١).
- (٥) صحيح ابن حبان: ٤ / ٥٠٧، (١٦٢٧).
- (٦) هو محمد بن الحسن بن زبالة، متفق على ضعفه، له «أخبار المدينة»، مفقود، انظر فتح الباري: ٧ / ٢٤٤، ١١ / ٢٩٨.

وَصَرَّحَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ حَبَّانٍ فَقَالَ: وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ كَانَ كَعَدَلِ عِمْرَةَ».

وَأَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهَ (١) وَعُمَرُ بْنُ شُبَّةَ (٢) بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قِبَا، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عِمْرَةَ».

وَرَوَاهُ أَيْضًا الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حَوْهٍ (٣).

وَرَوَاهُ أَيْضًا الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ بِمَعْنَاهُ (٤).

وَرَوَى أَيْضًا عُمَرُ بْنُ شُبَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَعْنَاهُ مِنْ قَوْلِهِ (٥)، قَالَ ابْنُ شُبَّةَ: قَالَ أَبُو غَسَّانٍ: وَمِمَّا يَقْوَى هَذِهِ الْأَخْبَارُ، / وَيَدُلُّ عَلَى تَظَاهُرِهَا فِي الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ، قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ فِي شَعْرِ لَهُ:

فَإِنْ أَهْلِكَ فَقَدْ أَقْرَرْتُ عَيْنًا [مِنَ الْمُتَعَمِّرَاتِ] (٦) إِلَى قِبَاءِ

مِنَ اللَّاتِي سَوَالْفَهْنَ غِيدَ عَلَيْهِنَّ الْمَلَا حَةَ بِالْبِهَاءِ (٧)

وَرَوَى ابْنُ شُبَّةَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، مِنْ طَرِيقِ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي

(١) سنن ابن ماجه: ٤٥٣/١، (١٤١٢). و صححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه: ٢٣٨/١.

(٢) «أخبار المدينة النبوية»: ٤٣ / ١.

(٣) المعجم الكبير: ٧٥ / ٦.

(٤) المعجم الكبير: ١٩ / ١٤٦. وذكر فيه صلاة أربع ركعات.

(٥) «أخبار المدينة»: ٤٥. وذكر فيه أربع ركعات.

(٦) في الأصل: «المعتمرات»، والتصويب من «أخبار المدينة» لابن شبة.

(٧) «أخبار المدينة»: ٤٥ / ١.

وقاص قالت: سمعت أبي يقول: لأن أصلي في مسجد قبا ركعتين، أحب إلي من أن آتي بيت المقدس مرتين، ولو يعلمون ما في قبا لضربوا إليه أكباد الإبل<sup>(١)</sup>.

ورواه الحاكم عن عامر بن سعد، وعائشة بنت سعد، سمعا أباهما - رضي الله عنه - يقول: لأن أصلي في مسجد قبا أحب إلي من أن أصلي في بيت المقدس.

قال الحاكم: وإسناده صحيح على شرطهما<sup>(٢)</sup>.

وفي الصحيحين عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله - ﷺ - يزور قبا - أو يأتي قبا - راكبًا وماشيًا. وفي رواية لهما: فيصلّي فيه ركعتين<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية للبخاري: أن رسول الله - ﷺ - كان يأتي مسجد قبا كل سبت راكبًا وماشيًا، وكان عبدالله بن عمر يفعله<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية لابن حبان في صحيحه: «كل يوم سبت»<sup>(٥)</sup>، وفيها ردُّ

- 
- (١) «أخبار المدينة»: ٤٤ / ١، وقوله: «الضربوا إليه أكباد الإبل» من الجاري على الألسنة لبيان عظمة الأجر، وإلا فهو مخالف لحديث «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد..» الآتي ص ٩٥٠، ومن ألفاظه: «لا تضرب أكباد المطي...»، وفي لفظ: «الإبل»، انظر: الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم: ٢٥٠ / ٢، والتمهيد لابن عبد البر: ٤٧ / ٣.
- (٢) المستدرک: ١٣ / ٣، (٤٢٨٠)، ورواه البيهقي في الكبرى: ٢٤٩ / ٥، (١٠٠٧٦).
- (٣) صحيح البخاري: ١ / ٣٩٩، التطوع، باب إتيان مسجد قبا...، (١١٣٦)، وصحيح مسلم: ٢ / ٨٢٤، الحج، باب فضل مسجد قبا...، (١٣٩٩).
- (٤) صحيح البخاري: ١ / ٣٩٩، التطوع، باب من أتى مسجد قبا كل سبت، (١١٣٥)، ورواه مسلم أيضًا: ٢ / ٨٢٥، الحج، باب فضل مسجد قبا...، (١٣٩٩).
- (٥) صحيح ابن حبان: ٤ / ٥١٠، (١٦٣٢) و«طبقات المحدثين بأصبهان»: ٣ / ٢٣٠، (٣٣٠).

على من قال: إن المراد بالسبت الأسبوع.

وروى ابن شبة عن سعيد بن عمرو بن سليم مرسلًا: أنّ النبي - ﷺ - كان يُطرح له على حمار إنجانيّة لكل سبت، ثم يركب إلى قبا<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن زباله بنحوه، وزاد: يمشي حوله أصحابه<sup>(٢)</sup>.

وعند ابن شبة عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر مرسلًا: أنّه - ﷺ - يأتي قبا يوم الاثنين<sup>(٣)</sup>.

وقد أوردنا ما تقدّم من الأحاديث والآثار لتعلم كيف تأثيرات الطاعات والمعاصي في الأراضي والبقاع التي لم تعص الله - تعالى -، ولم يقع عليها الخطاب، وكيف منع - ﷺ - من الصلاة في هذه البقعة التي عُصي الله فيها.

ومن ذلك: الموضع الذي ناموا عن الصلاة فيه، حيث ارتحل عنه - ﷺ -، ولم يصل فيه، وقال: «هذا مكان حضرنا فيه الشيطان»، فلما تجاوزه أناخ فصلّي<sup>(٤)</sup>.

وكيف نهى عن دخول ديار المعذبين، إلّا أن يدخلوها باكين<sup>(٥)</sup>.

---

(١) «أخبار المدينة»: ٤٧ / ١.

(٢) سبق التنبيه إلى أن كتاب ابن زباله في عداد المفقود.

(٣) «أخبار المدينة»: ٤٧ / ١.

(٤) رواه مسلم: ١ / ٣٩٥، المساجد، باب قضاء الصلاة الفائتة...، (٦٨٠).

(٥) رواه البخاري: ١ / ١٦٧، المساجد، باب (٢١)، حديث (٤٢٣)، ومسلم: ٤ /

١٨٠٨، الزهد والرفائق، باب (١)، حديث (٢٩٨٠).

فالمنع من ذبح لله بمكان قد ذُبح فيه لغيره أولى وأحرى .

فإن قيل: إنّ النبي - ﷺ - قد أمر أهل الطائف أن يجعلوا المسجد مكان طواغيتهم<sup>(١)</sup>، وإنه أمر أهل اليمامة أن يتخذوا المسجد مكان بيعة عندهم<sup>(٢)</sup>، وكان مسجده - ﷺ - مقبرة للمشركين بعد نبشها<sup>(٣)</sup>.

قيل: أمره - ﷺ - لأهل الطائف بذلك لئنيهم<sup>(٤)</sup> بعبادة الله - تعالى - [عن]<sup>(٥)</sup> عبادة غيره في ذلك المكان، بعد إزالة الطاغية بهدمها، وجعل فيها ما لا يشاكلها، وهو المسجد، وليس في ذلك إلا مجرد مصلحة للمسلمين. وأما إبقاء مسجد الضرار فلا يخفى ما في ذلك من الضرر على الدين والمسلمين، والمطلوب محو اسمه وجسمه عن المشاكلة.

وأيضاً قد يكون لمواضع / العذاب مزية عن مواضع المعصية، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ فَأَتَاهَا بِهِنَّ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ﴾، وقد مر الكلام في ذلك.

(١) رواه أبو داود في السنن: ١ / ١٢٣، (٤٥٠)، وابن ماجه: ١ / ٢٤٥، (٧٤٣)، والحاكم في المستدرک: ٣ / ٧١٦، (٦٥٩١)، والطبراني في الكبير: ٩ / ٤٩، والبيهقي في الكبرى: ٢ / ٤٣٩، (٤١٠٥)، والبزار: ٦ / ٣١٤، (٢٣٢٧). وضعفه الألباني كما في ضعيف سنن ابن ماجه: ص ٥٨.

(٢) رواه النسائي: ٢ / ٣٨، (٧٠١)، وابن حبان في صحيحه: ٣ / ٤٠٥، (١١٢٣)، من حديث قيس بن طلق بن علي عن أبيه، وقيس متكلم فيه. انظر «نصب الراية»: ١ / ٦٢.

(٣) انظر صحيح البخاري: ١ / ١٦٥، المساجد، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد...، (٤١٨).

(٤) أراد: «ليضعفهم ويفترهم»، من «الونى»، وهو الضعف والفتور، انظر المقاييس: ٦ / ١٤٦، والأساس: ٦٩٠، لكنه عداه باللازم، والصواب أن يقال: «ليونيتهم»؛ من أونى.

(٥) ليست في الأصول، وأرى أنها لازمة.

فاحذر مصاحبة من تؤثر معاصيهم في البقاع، وكن مستبصرًا متيقظًا بين الاستبصار والاعتبار تنج<sup>(١)</sup> من الهلكة، والله الموفق يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم<sup>(٢)</sup>.

(عن ثابت بن الضحّاك) بن خليفة الأشهلي، صحابي مشهور، أنصاري، مات - رضي الله عنه - سنة خمس وأربعين، قاله الفلاس، والصواب سنة أربع وستين<sup>(٣)</sup>.

(قال: نذر رجل)، هو «كَرْدَم»<sup>(٤)</sup> - بسكون راء وفتح دال مهملتين - الثقفي، كما يأتي التصريح به في هذا الحديث.

(أن ينحر إبلاً ببؤانة) - بضم الموحدة وفتح النون، وقيل بفتح الموحدة -، هضبة معلومة عندها وادٍ<sup>(٥)</sup> في ناحية اليمن يعرف بها، قريبًا من مكة من جهة يلملم، وسيأتي الشاهد من الحديث، وهي التي يقول فيها وضّاح اليمن<sup>(٦)</sup>:

أيا نخلتي وادي بؤانة حبذا إذا نام حراس النخيل جناكما<sup>(٧)</sup>

- 
- (١) في الأصول: «تنجوا».
  - (٢) في الطرة عند هذا الموضع: (بلغ مقابلة على يد مصنفه عفى الله عنه فصح).
  - (٣) انظر «الإصابة»: ١ / ٣٩١، (٨٩٥).
  - (٤) هو كَرْدَم بن سفيان بن أبان بن يسار الثقفي، انظر «الإصابة»: ٥ / ٥٧٨، (٧٣٩٥).
  - (٥) في الأصول: «وادي».
  - (٦) هو عبدالرحمن بن إسماعيل بن عبد كلال الخولاني، الحميري، من شعراء الغزل، توفي نحو ٩٠هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٣ / ٢٩٩.
  - (٧) لم أجده في ديوانه الذي جمعه الأثري والزيات والبقاعي ونشرته دار صادر، مع أن =



(فسأل النبي - ﷺ - فقال: ) أي النبي - ﷺ -: (هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد؟).

الوثن: ما له جُثة، كصورة الآدمي، والصنم: الصورة بلا جُثة. قاله في مختصر النهاية<sup>(١)</sup>.

والجاهلية هي ما كانت عليها العرب من الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين، والمفاخرة بالأحساب والأنساب، والكبر والتجبر، وغير ذلك من رذائل الأخلاق، التي تدعو إلى غضب الخلاق.

(قالوا: لا. قال - ﷺ -: فهل [كان] <sup>(٢)</sup> فيها عيد من أعيادهم؟)، سيأتي الكلام على معنى هذا العيد المستفصل عنه.

(قالوا: لا. فقال النبي - ﷺ -: أوف بنذرك؛ فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم). رواه أبو داود<sup>(٣)</sup> بإسناد صحيح على شرطهما). أي البخاري ومسلم.

وشرطهما: قال محمد بن طاهر السلفي: هو أن يخرج الحديث المجمع على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور<sup>(٤)</sup>.

---

= فيه قصيدة على نفس الوزن والقافية، فلعله ساقط منها.

(١) انظر «النهاية»: ٥ / ١٥١، (وثن). وفيه أن من العلماء من لم يفرق بينهما، وأن الوثن قد يطلق على غير الصورة.

(٢) ليست في الأصول، أثبتها من السنن.

(٣) سنن أبي داود: ٣ / ٢٣٨، الإيمان والنذور، باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر، (٣٣١٣). وهو في صحيح الجامع: ١ / ٤٩٩، (٢٥٥١).

(٤) انظر «تدريب الراوي» للسيوطي: ١ / ١٢٤.

قال العراقي: وليس هذا بجيد؛ لشدّته<sup>(١)</sup>.

وقال النووي متبعًا لابن الصلاح: المراد بقولهم: «على شرطهما»: أن يكون رجال إسناده في كتابيهما؛ لأنهما ليس لهما شرط فيهما ولا في غيرهما<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا عمل ابن دقيق العيد، ومشى عليه الحافظ الذهبي في مختصر المستدرک<sup>(٣)</sup>.

وصرّح الحاكم في خطبته بأوسع من ذلك فقال: وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما<sup>(٤)</sup>.

وهذا لا يحتمل ردّ الضمير إلا على السند، لا المتن، أي بمثل رواتها، لا بهم أنفسهم.

وقال عماد الدين ابن كثير: إنّ شرط البخاري أن يكون الراوي قد عاصر شيخه، وثبت عنده سماعه منه، ولم يشترط مسلم الثاني، بل اكتفى بمجرد المعاصرة، وبهذا رجّح تصحيح البخاري عليه<sup>(٥)</sup>.

وسنورد رجال هذا الحديث، حيث قال أبو داود: حدّثنا داود بن رشيد، حدّثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، حدّثني يحيى بن أبي

---

(١) انظر السابق: ١ / ١٢٥.

(٢) انظر السابق: ١ / ١٢٧.

(٣) انظر «تدريب الراوي»: ١ / ١٢٧.

(٤) المستدرک: ١ / ٤٢.

(٥) «اختصار علوم الحديث»: ٢٣، مع شرحه «الباعث الحثيث».

كثير، حدّثني أبو قلابة، / حدّثني ثابت بن الضحّاك، فذكره.

فأمّا داود بن رُشيد - بالتصغير - فهو الهاشمي مولاهم، الخوارزمي، نزيل بغداد، ثقة، روى له البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه<sup>(١)</sup>.

وأمّا شعيب بن إسحاق فهو ابن عبدالرحمن الأموي مولاهم، البصري ثمّ الدمشقي، ثقة، رُمي بالإرجاء، روى له الشيخان والنسائي وابن ماجه<sup>(٢)</sup>.

وأما الأوزاعي فهو أشهر من أن يُذكر.

وأمّا أبو قلابة فهو عبدالله بن زيد بن عمرو - أو عامر - الجرّمي، أبو قلابة البصري، ثقة فاضل، كثير الإرسال، وقد صرّح بالتحديث، قال العجلي: فيه نصب يسير. مات بالشام هاربًا من القضاء، سنة أربع مائة، وقيل بعدها، وروى له الجماعة كلّهم<sup>(٣)</sup>:

فكلّ رواية هذا الحديث كما ترى من رجال الصحيحين، مشاهير، والحديث متصل<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو داود أيضًا: حدّثنا الحسن بن علي، حدّثنا يزيد بن هارون، أنبأنا عبدالله بن يزيد بن مقسم الثقفي، من أهل الطائف، حدّثني سارة بنت مقسم أنّها سمعت ميمونة بنت كردم قالت: خرجت مع أبي في

(١) انظر «تقريب التهذيب»: ١٩٨، (١٧٨٤).

(٢) انظر السابق: ٢٦٦، (٢٧٩٣).

(٣) انظر السابق: ٣٠٤، (٣٣٣٣).

(٤) انظر «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية: ١ / ١٨٦.

حجة الوداع، حجة رسول الله - ﷺ -، فرأيت رسول الله - ﷺ -، وسمعت الناس يقولون: رسول الله، فجعلت أبذه بصري - أي أتبعه إياه، لا أقطعه عنه -، فدنا إليه أبي وهو على ناقه له، معه درة كدره الكتاب، فسمعت الأعراب [والناس] <sup>(١)</sup> يقولون: الطبطبية الطبطبية.

قلت: هي بالنصب على التحذير، قيل حكاية وقع السياط، وقيل وقع الأقدام عند السعي، ويحتمل أنها الدرّة نفسها؛ إذا ضرب بها حكّت صوت: «طبطب». انتهى.

قالت: فدنا إليه أبي فأخذ بقدمه. قالت: فأقرّ له ووقف واستمع منه. فقال: يا رسول الله، إني نذرت إن وُلد لي ولد ذكر أن أنحر على رأس بُوانة، في عقبة من الثنايا عدّة من النعم. قال: لا أعلم إلا أنّها قالت: خمسين. فقال رسول الله - ﷺ -: هل بها من هذه الأوثان شيء؟ قال: لا. قال: فأوف بما نذرت به لله. قال: فجمعنا، فجعل يذبحها، فانفلتت منه شاة، فطلبها وهو يقول: اللهم أوف بنذري، فظفر بها فذبحها <sup>(٢)</sup>.

وقال أبو داود أيضًا: حدثنا مسدد، حدثنا الحارث بن عبيد أبو واقد، عن عبيدالله بن الأحنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، أنّ امرأة أتت النبي - ﷺ - فقالت: يا رسول الله، إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف. قال: [أوفي] <sup>(٣)</sup> بنذك. قالت: إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا - مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية - . قال:

(١) ليست في الأصول، وهي في السنن.

(٢) سنن أبي داود: ٢٣٨/٣، ٢٣٩، (٣٣١٤). وهو في صحيح سنن أبي داود للألباني: ٢/٣٢٩.

(٣) في الأصل: «أوف»، والمثبت هو الذي في السنن.

لصنم؟. قالت: لا. قال: لوثن؟. قالت: لا. قال: أوفي بنذرك<sup>(١)</sup>.

وقال أيضًا: حدّثنا محمد بن بشار، حدّثنا أبو بكر الحنفي، حدّثنا عبد الحميد بن جعفر، عن عمرو بن شعيب، عن ميمونة بنت كردم بن سفيان، عن أبيها نحو حديثها، المتقدّم، قال فيه: هل بها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية؟. قال: لا. / قلت: إن أمّ هذه عليها نذر مشي<sup>(٢)</sup>، أ فأفضيه عنها؟ - وربّما قال ابن بشار: أنقضيه عنها؟ - قال: نعم<sup>(٣)</sup>.

فوجه الدلالة في الحديث - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره - أنّ هذا الناذر نذر أن يذبح نعمًا، - إما إبلاً، وإما غنمًا، كما عينت ذلك ميمونة - رضي الله عنها -، وإما كانت قضيتين - بمكان سمّاه، فسأل النبي - ﷺ -: هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد؟. قال: لا. قال: فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟. قال: لا. قال: أوف بنذرك. ثم قال: لا وفاء لنذر في معصية الله. وهذا يدلّ على أنّ الذبح بمكان بمحل<sup>(٤)</sup> أوثانهم وعيدهم معصيةٌ لله - تعالى - من وجوه:

أحدها - أن قوله: «أوف بنذرك» تعقيب للوصف بالحكم بحرف الفاء، وذلك يدلّ على أن الوصف هو سبب الحكم، فيكون سبب الأمر

---

(١) سنن أبي داود: ٢٣٧/٣، ٢٣٨، (٣٣١٢). وهو في صحيح سنن أبي داود للألباني: ٢٣٨/٢.  
(٢) في المطبوع من السنن: «إنّ أمي هذه عليها نذر، ومشى...» بالألف المقصورة، وهو خطأ؛ ففي المسند (٤/ ٦٤). أنه قال: «إنّ على أمّ هذه الجارية مشياً، أفأمشي عنها؟. قال: «نعم». ووقع في «المجمع» (٤/ ١٩١): «إنّ على أمي هذه...».

(٣) سنن أبي داود: ٢٣٩ / ٣، (٣٣١٥). وهو في صحيح أبي داود: ٣٢٩/٢.  
(٤) العبارة في «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٤٤١): «بمكان عيدهم، ومحل أوثانهم»، والمؤلف ينقل منه.

بالوفاء وجودَ النذر خاليًا من هذين الوصفين، فيكون الوصفان مانعَيْن من الوفاء، ولو لم يكن معصية لجاز الوفاء به.

الثاني - أنه عقب ذلك بقوله: «لا وفاء لنذر في معصية الله»، ولولا اندراج الصورة المسؤول عنها في هذا اللفظ العام وإلا لم يكن في الكلام ارتباط<sup>(١)</sup>، والمنذور في نفسه وإن لم يكن معصية، لكن لما سأله النبي - ﷺ - عن الصورتين قال له: «فأوف بنذرك»، يعني حيث لم يكن هناك ما يوجب تحريم الذبح هناك، فكان جوابه - ﷺ - فيه أمر بالوفاء<sup>(٢)</sup> عند الخلو من هذا، ونهي عنه عند وجود هذا، وأصل الوفاء بالنذر معلوم، فبيّن بأن لا وفاء فيه، واللفظ العام إذا ورد على سبب فلا بد أن يكون السبب مندرجًا فيه.

الوجه الثالث - أنه لو كان الذبح في موضع الوثن والعيد جائزًا لسوّغ - ﷺ - للناذر الوفاء به، كما سوّغ لمن نذرت بالضرب بالدف على رأسه أن تضرب به، بل لأوجب الوفاء به، إذا كان الذبح بالمكان المنذور واجبًا.

فإذا كان الذبح بمكان أوثانهم وعيدهم منهيًا عنه، فكيف بالموافقة في نفس ذلك، بفعل بعض الأعمال التي بسبب أوثانهم وعيدهم؟!.

يوضح ذلك أن العيد اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد عائِدٍ إما بعود السنة، أو بعود<sup>(٣)</sup> الأسبوع أو الشهر، أو نحو

(١) في الأصول: «ارتباط»، والمثبت من الاقتضاء.

(٢) في الأصل و[م] «بأمر الوفاء»، وفي الاقتضاء: «فيه أمرًا بالوفاء»، وما أثبتته من [م م].

(٣) في الأصل: «عائِدًا ما تعود السنة أو يعود الأسبوع..»، والمثبت من الاقتضاء.

ذلك<sup>(١)</sup>. ولهذا لما خلت البقعة من ذلك أذن بالذبح فيها، وقصد التخصيص باقٍ، وإذا كان تخصيص بقعة عيدهم محذورًا فكيف نفس عيدهم؟!<sup>(٢)</sup>.

وهكذا لما كان موضع شركهم بعبادة الأوثان محذورًا بالمنع عن الذبح فيه لله - سبحانه -، كان ذلك أدلّ على النهي عن الشرك وعبادة الأوثان<sup>(٣)</sup>.

وفي الحديث الآخر أن القصة كانت في حجة الوداع كما مرّ، فحينئذ لم يكن بقي من أوثان المشركين ولا أعيادهم شيء إلا مجرد البقعة، فإذا / كان - ﷺ - قد نهى أن يذبح لله في مكان قد ذُبح فيه لغير الله، أو كان الكفار يعملون فيه أعيادًا، وأن أولئك الكفار أسلموا وتركوا ذلك، والسائل لا يتخذ المكان عيدًا، ولا مكان ذبحهم وثنا، بل يذبح فيه لله - سبحانه -، فقد ظهر أن نهيه - ﷺ - سدّ للذريعة إلى إبقاء شيء من ذلك؛ خشية أن يكون الذبح هناك سببًا لإحياء ذلك الأمر، فهذا حكمة نهيه - ﷺ -<sup>(٤)</sup>.

وهذا من شفقتة على أمته أن يضلّوا، فسدّ كل طريق يوصل إلى أقوال الجاهلية وأعمالها، فمحيى الله ذلك بمبعثه - ﷺ -، وحذّر أمته منه؛ مخافة انبعاثه بعده.

وهو موجب العلم اليقين بأنّ إمام المتقين، وسيّد رسل رب العالمين - صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين -، كان يمنع أمته منعًا قويًّا

(١) الاقتضاء: ١ / ٤٤١، ٤٤٢.

(٢) السابق: ١ / ٤٤٣.

(٣) الاقتضاء: ١ / ٤٤٣.

(٤) السابق: ١ / ٤٤٤.

عن ذلك، ويسعى في دروس سنن الجاهلية، وطمسها بكل سبيل، فلولا المانع القوي لما دَرَسَتْ سننهم؛ فإن الداعي إليها والباعث الشيطانُ المُنْظَرُ إلى يوم الدين، أعاذنا الله والمسلمين من نزغاته وهمزاته وتسويله وتضليله، إنه على ما يشاء قدير<sup>(١)</sup>، وبالإجابة جدير، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وقد كرهه<sup>(٢)</sup> الإمام أحمد - رضي الله عنه - الذبح عند القبر وأكله

(١) الثناء على الله - تعالى - بهذه الجملة "إنه على ما يشاء قدير" ونحوها "القادر على ما يشاء" جار على السنة الأئمة والعلماء قديماً وحديثاً، انظر مثلاً الأم: ١٢٣/٤، والرد على الجهمية للدارمي ص ٩٣، و"رسالة في أن القرآن غير مخلوق" لإبراهيم الحربي ص ٤٤، وتفسير الطبري: ٥٤٨/٣، والعظمة لأبي الشيخ: ٦١٩/٢، والفصل لابن حزم: ١٢٦/٤، و"تفسير أسماء الله الحسنى" للزجاج ص ٥٩، واعتقاد أهل السنة للالكائي: ٢٨/١، والتمهيد لابن عبد البر: ٤٢/١٨، وحلية الأولياء: ٤٠٨/١٠، والروض الأنف للسهيلي: ٤٣١/٦، والمغني لابن قدامة: ١٦١/٦، ودرء التعارض لابن تيمية: ٢٦٢/٩، وبيان تلبيس الجهمية له: ٤٣٣/٢، ومجموع فتاواه: ٢٨٩/٣، و ٤٨٢/٥، ومنهاج السنة له: ٤٠٥/١، وإعلام الموقعين لابن القيم: ١٣٩/١، ٣٨٣، ٤٢٥، وتيسير العزيز الحميد: ص ٣٣، وقد جاء نحو هذا الثناء في صحيح مسلم: ١٥٠/١ (١٨٧) في قول الرب - تعالى -: "...ولكني على ما أشاء قادر"، وغير بعيد منه قوله - تعالى -: {وهو على جميعهم إذا يشاء قدير} [الشورى: ٢٩]، ومراد الأئمة بهذه الجملة أن الله - تعالى - إذا شاء شيئاً فهو قادر على إنفاذه؛ لكمال قدرته، كما قال في الثناء على نفسه: {فعال لما يريد}، والأكمل أن يقال: "إنه على كل شيء قدير"؛ موافقةً للغالب في القرآن، واحترازاً من موافقة الفلاسفة وبعض المتكلمين القائلين: "إن الله لا يقدر على غير ما فعل" انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ٤٨٨/١١، ٤٨٩.

(٢) التعبير في كلام الإمام أحمد بالكراهة عن المحرمات دارج غير قليل، ويغلط من يفهمه على اصطلاح بعض متأخري الفقهاء في المكروه بأنه ما كان تركه أولى من فعله. انظر «إعلام الموقعين» لابن القيم: ١/ ٧١ وما بعدها.



ذلك<sup>(١)</sup>؛ لخبر أنس - رضي الله عنه - المرفوع: «لا عقر في الإسلام». وهو حديث صحيح، رواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، وأبو داود وقال: قال عبدالرزاق: كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة<sup>(٣)</sup>.

وقال في رواية المروزي: كانوا إذا مات لهم الميت نحروا جزوراً، فنهى - ﷺ - عن ذلك<sup>(٤)</sup>.

وفسره بعضهم بمعاقرة الأعراب، ذكره البيهقي عن ابن معين<sup>(٥)</sup>. وجزم الأئمة بالتفرقة بينهما، وأن معاقرة الأعراب إنما هي المباهاة بينهم في الكرم، كما في قصة الفرزدق<sup>(٦)</sup> حين منع علي - رضي الله عنه - من أكلها، وعدّها - رضي الله عنه - ممّا أهل لغير الله - تعالى -، وفيها يقول جرير بن الخطفي في مهاجاته للفرزدق:

تعدّون عقر النيب أفضلَ مجدكم بني ضوطرَى لولا الكميّ المقنعا<sup>(٧)</sup>  
وأما هذا فغير.

قال جماعة: وفي معنى الذبح عند القبر: الصدقة عنده؛ فإنّه

---

(١) انظر الفروع: ٢ / ٢٣١، و«المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة»: ٢ / ١٢٩ وما بعدها.

(٢) المسند: ٣ / ١٩٧. وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٢ / ١٢٠٣، (٧١٦٨).

(٣) سنن أبي داود: ٣ / ٢١٦، الجنائز، باب كراهية الذبح عند القبر، (٣٢٢٢).

(٤) انظر «الفروع»: ٢ / ٢٣١.

(٥) السنن الكبرى: ٩ / ٣١٤، (١٩١٣٥).

(٦) القصة لوالد الفرزدق: غالب بن صعصعة التميمي، وقد رواها سعيد بن منصور، كما في الإصابة: ٣ / ٢٥٢، ترجمة سحيم بن وثيل.

(٧) ديوانه: ٢ / ٩٠٧، وفيه (هلاً) بدل (لولا).

محدث، وفيه رياء.

ونقل أبو طالب عن الإمام أحمد: لم أسمع فيها بشيء، وأكره أن  
أنهى عن الصدقة<sup>(١)</sup>.

وحرّم الشيخ ابن تيمية - قدّس الله روحه - الذبح والتضحية عنده<sup>(٢)</sup>،  
والله أعلم.

---

(١) انظر «الفروع»: ٢ / ٢٣٢، والإنصاف: ٢ / ٥٧٠.

(٢) الفروع: ٢ / ٢٣٢.

## الباب الحادي عشر

### باب من الشرك النذر لغير الله - تعالى -

النذر - بالمعجمة - هو لغة: الوعد بخير أو شر، وفي الشرع: التزام قربة لم تتعين.

لَمَّا تَرَجِمَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - / عَلَى الْمَنْعِ مِنَ الذَّبْحِ فِي مَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ - تَعَالَى -، ذَكَرَ هَذِهِ التَّرْجُمَةَ عَلَى قَاعِدَتِهِ [فِي] (١)  
التَّرْقِي مِنَ الْأَسْفَلِ إِلَى الْأَعْلَى، فَالْأُولَى تَمْنَعُ عَنِ الْمَشَابَهَةِ فِي الْفِعْلِ، وَهَذِهِ تَمْنَعُ عَنِ الْفِعْلِ نَفْسَهُ.

(وقول الله - تعالى -: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِرِّ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧])، كقوله - تعالى -: ﴿وَلَسِيُؤْفُوا نَذْرَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩].

لَمَّا ذَكَرَ - سَبْحَانَهُ - الْأَبْرَارَ وَجَزَاءَهُمْ فِي الْآخِرَةِ، بَيَّنَّ مِنْ صِفَتِهِمْ فِي الدُّنْيَا مَا أَثْنَى بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ مَادِحًا لَهُمْ: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِرِّ﴾، فَاسْتَأْنَفَ - سَبْحَانَهُ - الْكَلَامَ بَبَيَانِ مَا رَزَقُوا الْجَزَاءَ فِي الْآخِرَةِ لِأَجَلِهِ، وَهُوَ أْبْلَغُ فِي وَصْفِهِمْ بِالتَّوَفَّرِ عَلَى أَدَاءِ الْوَاجِبَاتِ؛ لِأَنَّ مِنْ أَوْفَى بِمَا أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ اللهُ - سَبْحَانَهُ -، كَانَ أَوْفَى بِمَا أَوْجَبَهُ اللهُ عَلَيْهِ.

وقيل معناه: يتمون الفرائض.

ثم قال: ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ﴾ أي شدائده ﴿مُسْتَطِيرًا﴾، أي فاشيًا

(١) في جميع النسخ: «من».

ظاهرًا منتشرًا غاية الانتشار. من: «استطار الحريق والفجر» إذا ظهر وانتشر، وهو أبلغ من طار، قال حسان بن ثابت - رضي الله عنه -:

وهان على سَراة بني لؤي حريقٌ بالبويرة مستطيرٌ<sup>(١)</sup>

أي متفرق منتشر، كأنه طار في نواحيها، والفجر المستطير: الذي انتشر ضوءه واعترض في الأفق، بخلاف المستطيل.

وذلك اليوم هو يومٌ تشقق فيه السموات، وتناثر فيه النجوم، وتفزع فيه الملائكة والإنس والجن بعضها إلى بعض، وتغور فيه المياه، يومٌ تُبدل الأرض فيه غير الأرض والسموات، وبرزوا لله الواحد القهار.

وفي هذا إشعار بحسن عقيدة هؤلاء، وتجنبهم المعاصي خوفًا من ذلك اليوم؛ لأنهم متيقنون وقوع ذلك، كأنهم يشاهدونه عيانًا.

ثم ذكر باقي صفاتهم، وإخلاصهم في قولهم بلسان حالهم لا مقالهم: ﴿ إِنَّمَا نَطَعُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴾ [الإنسان: ١١].

وفي نسخة غير خط المصنّف - رحمه الله تعالى -: (وقوله - تعالى -: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

يقول - تعالى -: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ ﴾ أي في سبيل الله، أو سبيل الشيطان، ﴿ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ ﴾، في طاعة الله أو معصيته، فإنّ الله يعلمه، ولا يخفى عليه، وهو مجازيكم على ذلك، إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر.

---

(١) ديوانه: ١ / ٢١٠، صادر، والبيت في صحيح البخاري: ٢ / ٨١٩، (٢٢٠١)، ومسلم برقم (١٧٤٦).

ثم قال: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (٢٧٧)، أي وما للذين يمتنعون الصدقات في سبيل الله، أو ينفقون أموالهم في المعاصي، ولا يوفون بالنذر في طاعة الله، أو يندرون في المعاصي، كأن يندروا لغير الله - تعالى -، ﴿مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (٢٧٧) ينصرونهم من الله - سبحانه -، أو يمتنعونهم من عقابه إذا خالفوا أمره، وارتكبوا نهيه.

ففي مدحه - سبحانه - الموفين بالنذر دليلٌ أنّ نذرهم الذي وفوا به طاعة لله - سبحانه -، فلذلك / استحقّوا المدح على الوفاء به، فإذا كان ذلك عبادةً لله - تعالى -، فصرفه إلى غيره شرك.

وليس في قوله - ﷺ -: «إنّ النذر لا يأتي بخير، وإنما يُستخرج به من مال البخيل»<sup>(١)</sup>، أنّه لا يثاب فاعله؛ فإنّ الله - تعالى - لا يمدح على الوفاء به وهو لا يثيب عليه؛ إذ البخل هنا إنما هو البخل بالطاعة.

ويوضح ذلك الحديث القدسي الذي في صحيح البخاري<sup>(٢)</sup> وسنن ابن ماجه<sup>(٣)</sup>، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «قال الله - تعالى -: لا يأتي ابن آدم النذرُ بشيءٍ لم أكن قد قدرته، و لكن يلقيه النذر إلى القدر، و قد قدرته له، أستخرج به من البخيل». «فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه قبل»<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) رواه البخاري بنحوه: ٦ / ٢٤٣٧، القدر، باب إلقاء العبد النذر إلى القدر، (٦٢٣٤)، ومسلم: ٣ / ١٠٢٠، النذر، باب النهي عن النذر، (١٦٣٩).
- (٢) صحيح البخاري: ٦ / ٢٤٣٨، القدر، باب إلقاء العبد النذر إلى القدر، (٦٢٣٥).
- (٣) بلفظ مختلف، سنن ابن ماجه: ١ / ٦٨٦، (٢١٢٣).
- (٤) هذه الجملة في رواية أخرى عند البخاري: ٦ / ٢٤٦٣، الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر، (٦٣١٦). وكلتا الروايتين ليس فيهما «قال الله - تعالى -».

(وفي الصحيح) للبخاري (عن عائشة) أم المؤمنين (-رضي الله عنها-)، وفضلها بين أزواجه أمهات المؤمنين معلوم، وفقها بين الصحابة -رضي الله عنهم- غير مجهول، ولا حاجة لنا إلى المفاضلة بينها وبين أم المؤمنين خديجة -رضي الله عنها-، التي بعث إليها رب العزة -جلّ وعلا- مع جبريل الأمين بالسلام، وبشرها ببيت لها في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب. كما رواه مسلم في صحيحه وغيره، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-<sup>(١)</sup>، وإن كان كل منهما -رضي الله عنهما- قد اختصت بفضل لم تشاركها فيه الأخرى، فخديجة ببذلها مالها، ومؤازرتها له -ﷺ- في دعوته، عند تشمير قومه له عن ساق العداوة، وعائشة -رضي الله عنها وعن أبويها- بنشر شريعته -ﷺ- بعده، وحفظها على الأمة من السنة ما لم يحفظه غيرها، وما نزل بسببها مما كان عاقبته للأمة خيراً ورحمة، فرضي الله عنهما، وجعلنا وإخواننا المسلمين ممن غرس الله محبة أهل نبيه في قلبه، ووالاهم، إنه كريم وهاب.

(أن رسول الله -ﷺ- قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»)<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو داود، واللفظ له<sup>(٣)</sup>، ورواه باقي الجماعة<sup>(٤)</sup> إلا مسلماً.

- 
- (١) بل رواه البخاري: ٣ / ١٣٨٩، فضائل الصحابة، باب تزوج النبي -ﷺ- خديجة... (٣٦٠٧). ومسلم: ٤ / ١٥٠٤، فضائل الصحابة...، باب فضائل خديجة... (٢٤٣٢).
- (٢) صحيح البخاري: ٦ / ٢٤٦٤، الأيمان والندور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، (٦٣٢٢). وهذا لفظه أيضاً.
- (٣) سنن أبي داود: ٣ / ٢٣٢، (٣٢٨٩).
- (٤) الترمذي: ٤ / ١٠٤، (١٥٢٦)، والنسائي: ٧ / ١٧، (٣٨٠٦)، وابن ماجه: ١ / =

ورواه الطحاوي وزاد فيه: «وليكفر عن يمينه»<sup>(١)</sup>. قال عبدالحق: هذا أحسن إسنادًا وأصح. يعني حديث الطحاوي من حديث الزهري عنها: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة اليمين»<sup>(٢)</sup>.

قال الطحاوي في «مشكل الحديث»: حدثنا محمد بن داود، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا حفص بن غياث، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي - ﷺ - قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»<sup>(٣)</sup>.

قال حفص: وسمعت ابن محبّر<sup>(٤)</sup> وهو عند عبدالله، فذكره عن القاسم عن عائشة مثله، وقال: يكفر عن يمينه<sup>(٥)</sup>.

قال الطحاوي: فتأملنا ما حدّث به حفص عن ابن المحبّر<sup>(٦)</sup>،

---

= ٦٨٧، (٢١٢٦).

(١) «شرح مشكل الآثار»: ٥ / ٣٩٤، (١٥١٤)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.

(٢) «شرح معاني الآثار»: ٣ / ١٣٠، ورواه أحمد: ٤ / ٤٤٣، وأبو داود: ٣ / ٢٣٢، (٣٢٩٠)، والنسائي: ٧ / ٢٧، (٣٨٣٧)، وابن ماجه: ١ / ٦٨٦، (٢١٢٥)، والترمذي: ٤ / ١٠٣، (١٥٢٤)، وصححه الألباني في الإرواء برقم (٢٥٨٧).

(٣) «تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار»: ٦ / ٦٨، ٨٧، تحقيق وترتيب خالد الرباط، «دار بلنسية»، ط ١، ١٤٢٠هـ، الرياض.

(٤) كذا في الأصل، وفي «شرح مشكل الآثار»: ابن محيريز.

(٥) «شرح مشكل الآثار»: ٥ / ٣٩٤، وصحح ابن القيم إسناده كما في حاشيته على سنن أبي داود: ٩ / ٨٤.

(٦) كذا في الأصل، وفي «شرح مشكل الآثار»: ابن محيريز.

فوجدناه فيه أمرٌ رسول الله - ﷺ - الناذرَ بالمعصية بالكفارة، عن غير عجز منه عن إصابة ذلك بأفعاله، ولكن لعجزه عنه بمنع الشرع إياه، فعقلنا بذلك أنّ منع الشريعة إياه كعجزه في نذره عن فعله إياه، وأنّ عليه الكفارة، وأنّه في ذلك كمن سقط عنه النذر، ووجب عليه في ترك فعله الكفارة<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذا أنّ الناذر قد التزم فعل المندور، فإذا لم يف بما التزمه لزمته الكفارة، كما لو التزم صومًا أو صلاةً فعجز عنها، والعجز شرعًا بالمنع كالعجز حسنًا، لكن قد يقال إنّ العجز الشرعي مقارن لعقد النذر، فمنع من انعقاده، والعجز الطارئ يوجب الانتقال إلى البدل والكفارة، فبينهما فرق.

ويقال في الجواب: إنّ النذر كاليمين وأقوى، وهو لو التزمه بيمينه / لزمته الكفارة، قارنه العجز أو طرأ عليه، فإذا نذره فقد التزمه بنذره، فإذا مُنع منه شرعًا أو حسنًا كفر عن يمينه، وهذا قوي على قول من أوجب الكفارة<sup>(٢)</sup>.

ويدل على ذلك أيضًا حديث عقبة بن عامر - رضي الله عنه - لما نذرت أخته أن تمشي حافية غير مختمرة<sup>(٣)</sup>.

(١) «شرح مشكل الآثار»: ٥ / ٣٩٦، مع اختلاف يسير.

(٢) هكذا العبارة في نسخة المؤلف، على غموض في كتابة «قوي على..»، وهي في المسوّد والأصل هكذا: .. وهذا قوي، قال من أوجب الكفارة: ويدل..

(٣) أصله في الصحيحين: البخاري: ٢ / ٦٦٠ (١٧٦٧)، ومسلم: ٣ / ١٠٢٣، (١٦٤٤)، رواه أحمد: ٤ / ١٤٥، وأبو داود: ٣ / ٢٣٣، (٣٢٩٣)، والترمذي: ٤ / ١١٦، (١٥٤٤)، وحسنه، والنسائي: ٧ / ٢٠، (٣٨١٥)، وابن ماجه: ١ / =



وفي حديث عبدالرزاق عن ابن جرير، حدثني سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة، أن أخته نذرت أن تحج ماشية ناشرة شعرها، فأمرها رسول الله - ﷺ - بصيام ثلاثة أيام<sup>(١)</sup>.

وفي سنن أبي داود: أمرها أن تكفر عن يمينها، وتختمر وتركب<sup>(٢)</sup>.

لكن يقال: الحديث مختلف؛ ففي بعضه أنها أمرت أن تُهدي بدنة، وفي لفظ: أمرت أن تكفر عن يمينها، وفي لفظ: أمرت بهما.

وأجابوا: أن هذا لا تناقض فيه ولا اختلاف؛ وذلك أنها نذرت أمرين: أحدهما طاعةً فعجزت عنها، والأخرى<sup>(٣)</sup> معصية، وهو نشرها شعرها، فأمرت بالهدي لتركها المشي المنذور، وكما يؤمر به من ترك بعض واجبات حجّه، وأمرت بالكفارة في نذرها المعصية، وهو نشر شعرها، وكشف وجهها، كما يؤمر بها من حلف على ذلك.

فبعض الرواة روى الأمرين، وبعضهم اقتصر على أحدهما، ومن زاد فهو ثقة، وزيادته مقبولة، لا سيما وغيره لم ينفها، وإنما غايته أنه سكت عنها، والزائد روى الحديث بتمامه.

قالوا: ومما يدل على الكفارة أيضاً حديث عقبة: «كفارة النذر كفارة اليمين»<sup>(٤)</sup>، وحديث ابن عباس أيضاً: «من نذر نذراً لم يسمه

= ٦٨٩، (٢١٣٤). وضعفه الألباني في الإرواء برقم (٢٥٩٢).

(١) رواه مسلم: ٣ / ١٠٢٤، (١٦٤٤)، وبنحوه البخاري: ٢ / ٦٦٠، (١٧٦٧).

(٢) سنن أبي داود: ٣ / ٢٣٣، (٣٢٩٣). وهو في ضعيف سنن أبي داود للألباني: ص ٢٦٩.

(٣) كذا، والصواب: «الأخر».

(٤) رواه مسلم: ٣ / ١٠٢٤، النذر، باب في كفارة النذر، (١٦٤٥).

فكفّارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا لم يطفئه فكفّارته كفارة يمين»<sup>(١)</sup>.

قالوا: ونذر المعصية غير مطاق شرعًا.

فحديث عقبة رواه مسلم، وحديث ابن عباس رواه أبو داود، وذكر أنه روي موقوفًا على ابن عباس، وهو مرفوع صحيح الإسناد، وسأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عنه فقال: رواه وكيع عن مغيرة، فوقفه، والموقوف أصح<sup>(٢)</sup>.

إذا علمت ذلك، فإن نذر الطاعة الملتزم في مقابلة نعمة استجلبها العبد من الله - سبحانه -، أو نعمة استدفعها، بأن تكون الطاعة الملتزمة مما له أصل في الوجوب بالشرع، فإنه يلزم الوفاء به إجماعًا، ذكره أبو الخطاب من الشافعية<sup>(٣)</sup>، وموفق الدين ابن قدامة من أصحابنا<sup>(٤)</sup>.

وأما نذر المعصية فلا يحلّ الوفاء به إجماعًا<sup>(٥)</sup>، وهل يجب فيه كفارة؟، على روايتين عن الإمام أحمد، ومبناهما / على الأحاديث المتقدمة: إحداهما<sup>(٦)</sup> تجب، روي عن جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعين، وهو قول الثوري وأبي حنيفة وأصحابه، والأخرى: لا تجب، وهو قول الشافعي ومالك<sup>(٧)</sup>، لعموم الأحاديث الصحيحة،

(١) رواه أبو داود: ٣ / ٢٤١، (٣٣٢٢)، وابن ماجه: ١ / ٦٨٧، (٢١٢٨)، بنحوه، وضعفه الألباني كما في الإرواء برقم (٢٥٨٦).

(٢) «علل الحديث» لابن أبي حاتم: ١ / ٤٤١.

(٣) انظر المجموع: ٦ / ٤٧٤.

(٤) المغني: ١٠ / ٦٨.

(٥) عند هذا الموضع كتب في الطرة: [بلغ مقابلة فصح].

(٦) في الأصل: أحدهما.

(٧) انظر «المغني»: ١٠ / ٦٩.

كقوله في مسلم وغيره مرفوعاً: «لا نذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد»<sup>(١)</sup>، وهذا يؤذن بعدم انعقادها.

إذا فهمت ذلك، فقوله - ﷺ - «من نذر أن يعصي الله فلا يعصه» بإسقاط حرف العلة من «يعصيه»؛ لأن «لا» ههنا ناهية على الصحيح عند المحدثين، دليلٌ ظاهر في النهي عن الوفاء بنذر المعصية، فإذا مُنِع من الوفاء به، فمنعه من إنشائه من باب الأولى.

ولفظ المعصية عامٌ لكل معصية، داخل فيه أنواع الشرك، كالنذر لغير الله - سبحانه -؛ فإنَّ الشرك أخصّ المعاصي بالنهي في هذا اللفظ.

ويُروى: «فلا يعصيه» بإثبات الياء على النفي<sup>(٢)</sup>.

وقوله في الآية الكريمة: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُكُمْ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾<sup>(٣)</sup>، تهديد أكيد، ووعيد شديد لمن تعدّى حدود الله - تعالى - إلى محارمه، ودخل من باب الظلم إلى ذلك، ومن أعظم الظلم أن تصرف شيئاً من عبادة الله - تعالى - إلى غيره، كالنذر لغير الله كائناً من كان، نبياً أو وليّاً أو ملكاً أو صالحاً أو طالحاً أو حجراً أو شجراً، فمن نذر لشيء من ذلك فقد دخل في الشرك بنوع منه، لهذا قال - سبحانه - لنبيه ورسوله وأمينه على وحيه أمراً له بأن يوحد في ذلك ربه؛ لأنه - ﷺ - هو الواسطة بالأمر والنهي بينه وبين عباده: ﴿فَصَلِّ

(١) صحيح مسلم: ٣ / ١٠٢٢، النذر، باب لا وفاء لنذر في معصية الله...، (١٦٤١).

(٢) كذا رواه ابن خزيمة في صحيحه: ٣ / ٣٥٢، (٢٢٤١)، وأبو عوانة في مسنده: ٤ / ١٣، (٥٨٥٢).

لِرَبِّكَ وَأَنْحَرَهُ ﴿٢﴾، أي له لا لغيره، وقال: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾، وهو الذبح، أو هو فرد من أفراد النسك، ﴿وَحَيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٦﴾ لَا شَرِيكَ لَمْ يُذَكَّرْ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١١٧﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، أي من أمته - ﷺ -، فأخر الآية في قوله: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١١٧﴾﴾ يدل على أن الخطاب له ولأمته، والله ولي التوفيق.

## الباب الثاني عشر

باب من الشرك الاستعاذة بغير الله - تعالى -

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ كَانَرِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْيَئِنِّ فَرَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ ﴿٦﴾

[الجن: ٦]

ينبغي الكلام على الاستعاذة أولاً.

لما كانت هذه الكلمة وسيلة المقرّبين، واعتصام الخائفين، وامتنال قول ربّ العالمين، حيث قال وهو أصدق القائلين: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ﴿٩٨﴾ [النحل: ٩٨]، / لم تصلح الاستعاذة أن تكون بمخلوق.

٤ / ١٣٤

ومعنى الاستعاذة بالله: أي أعوذ وأستجير به، وألتجىء إليه - سبحانه وتعالى - وحده من شرور خلقه في ديني ودنياي.

ويقال: لا عياذ ولا لياذ إلا بالله وحده. وألوذ بمعنى أعوذ. قال جرير بن الخطفي:

كان الفرزدق إذ يعوذُ بخالهٍ مثلَ الذليلِ يعوذُ تحتَ القرملي<sup>(١)</sup>

والقرمل - بفتح القاف - ضرب من الشجر، وبكسرهما: الصغير من الإبل، وهو في البيت من الأوّل بالفتح.

(١) ديوانه: ٢ / ٩٤٢.

ومن معنى الاستجارة قول جرير أيضًا:

ولو مِنّا فتاتكم لغيرنا ولو عاذ الزبيرُ بنا وفينا<sup>(١)</sup>

يقول: ولو استجار بنا الزبير بن العوام - رضي الله عنه - حيث قتل حول سَفَوَان<sup>(٢)</sup>، في بني مجاشع، وفينا له بجواره، يعير بذلك قوم الفرزدق، حيث قتل بين بيوتهم.

ومن أخصّ خلقه بالضرر<sup>(٣)</sup> وابتغاء الغوائل لابن آدم: الشيطان الرجيم، ولهذا خصّ الله - تعالى - بأمره بالاستعاذة منه؛ لعظم ضرره بالإغواء لبني آدم.

فهو من العون والنصرة، قال الشاعر:

بنا عاذ عوف وهو بادي ذلة لديكم فلم يعدم ولاء ولا نصرًا<sup>(٤)</sup>

وقيل: معنى الاستعاذة في «أعوذ»: أي أستعين، والعوذ والعياذ مصدران، كالصوم والصيام.

وقيل: مأخوذ من «العُوذ» - بضم العين وتشديد الواو -، وهو نبت في أصل شجر يستتر بها، فعلى هذا: العوذ هو التستر بستر الله - تعالى -، والتبوؤ في ظل حمايته.

---

(١) ديوانه: ٣٥٥ / ١.

(٢) بفتح السين والفاء: ماء على قدر مرحلة من البصرة. معجم البلدان: ٢٢٥ / ٣. وفي استعمال «حول» بمعنى «عند» نظر.

(٣) هذا الكلام متصل بكلام سبق، أي: وأعوذ بالله من أخصّ خلقه...

(٤) لم أعثر على قائله، والذي يدخل في معنى العون والنصرة الإعانة، لا الاستعاذة.

وقيل: من اللحم الذي يلتصق بالعظم، يقال: «أطيب اللحم عودته»، فعلى هذا: معناه الانقطاع من غير الله - تعالى -، واتصال القلب بالله - تعالى -.

وإذا قال القائل: «أعوذ بالله»، يكون إخباراً عن فعله بالتعوذ، وفي الحقيقة هو سؤال الله - سبحانه - أن يعاونه<sup>(١)</sup> بفضله، معناه: أعذني يا رب، مثل ما يقول القائل: «أستغفر الله»، أي «اغفر لي يا رب».

وصدور صيغة الأمر بنا<sup>(٢)</sup> هو الامتثال بالأمر إرشاداً منه - سبحانه - لعباده بالالتجاء<sup>(٣)</sup> إليه، والاستجارة به من شر خلقه، ولهذا قال - سبحانه - لرسوله محمد - ﷺ - أمراً: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾﴾ السورتين.

فإذا جعلت الله - تعالى - بينك وبين من تخشى ضرره كفاك، قال - تعالى -: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [الزمر: ٣٦]، وقال: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣] وقال: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١].

(وقوله - تعالى -: ﴿وَأَنْتُمْ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِ يَعُودُونَ رِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ٦]).

يعني أن الإنس في الجاهلية يعوذون برجال من الجن؛ وذلك أن

(١) كذا، وهو غير لائق بهذا المقام؛ لأن المعاونة مفاعلة تقتضي لغة أن يعين كل من المتعاونين الآخر، فكان عليه أن يقول: . . أن يعينه بفضله.

(٢) كذا في الأصول، ولعلها «متأ».

(٣) كتبت في الأصول هكذا: «باللتجى».

الرجل إذا نزل في فضاء من الأرض كان يقول: / أعوذ بسيّد هذا الوادي من شر سفهائه. فيكون في زعمه في أمانهم تلك الليلة<sup>(١)</sup>.

(﴿فَرَادُوهُمْ رَهَقًا﴾)، يعني زادوا الجنّ عظمة وتكبّرًا وعتوًّا، ويقولون: بلغ من سؤددنا أن الجن والإنس يستعيذون بنا، ويطلبون منّا الأمان من شر سفهائنا.

و«الرّهق» في الأصل غشيان الشيء، ومنه: «رجل فيه رهق»، أي غشيان للمحارم، وارتكاب للطغيان والمفاسد، ويقال: رجل مرهق، وفيه رهق، إذا كان يُظنّ به السوء، قال معن بن أوس يمدح رجلاً:

كالكوكب الأزهر انشقت دُجنته في الناس لا رهق فيه ولا بخل<sup>(٢)</sup>

وقال أبو العالية والربيع بن أنس وزيد بن أسلم: ﴿فَرَادُوهُمْ رَهَقًا﴾: أي خوفًا<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس: إثمًا، وقاله قتادة<sup>(٤)</sup>.

والمعنى أنّ تعوّد الإنس من الجنّ ليمنعوهم من أذاهم وشرهم في أبدانهم وأموالهم زاد الإنس ذلك من الجنّ خوفًا وإرهابًا<sup>(٥)</sup> وذعرًا،

(١) رواه الطبراني عن خُريم بن فاتك: (٤/ ٢١٠)، وله فيه قصة عجيبة، وفي سندها كذاب، ورواه الطبري في تفسيره عن ابن عباس والحسن وطائفة من التابعين: ٢٩/ ١٠٨.

(٢) أنشده أبو عبيد في غريب الحديث: ٤/ ٣٧٠.

(٣) رواه الطبري: ٢٩/ ١٠٩.

(٤) رواه الطبري: ٢٩/ ١٠٩.

(٥) كذا، والصواب: رهبة.



حتى بقي أشدّاء الإنس أشدّ مخافة منهم، وأكثرَ تَعَوُّدًا بهم، فزادوهم بذلك إثمًا، وإزدادت الجنّ عليهم بذلك جرّاءة، وقالت الجن: نراهم يفرّقون منا كما نفرّق منهم، فدنوا من الإنس، فأصابوهم بالخيل والجنون.

وروى ابن أبي حاتم بسند صحيح، عن كردم بن السائب الأنصاري - رضي الله عنه - قال: خرجت مع أبي إلى المدينة، وذلك أول ما ذكر رسول الله - ﷺ - بمكة، فأوانا المبيت إلى راعي غنم، فلما انتصف الليل جاء ذئب فأخذ حملًا من الغنم، فوثب الراعي فقال: يا عامر الوادي جارّك. فنادى منادٍ لا نراه، يقول: يا سرحان أرسله. فأتى الحمل يشدّ حتى دخل الغنم لم تصبه كدمة، وأنزل الله على رسوله بمكة: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ﴾ الآية<sup>(١)</sup> [الجن: ٦].

والحمل ولد الشاة، فيحتمل أنّ هذا الذئب [جنّي]<sup>(٢)</sup>، فعل ذلك ليضله ويهيئه، ويخرجه عن دينه، ويخوفه بذلك، كما ذكر الله عنهم.

وفي الأثر: «حسبك من الرهق والجفاء ألا تعرف نبيك»<sup>(٣)</sup>، أي حسبك من الحمق والجهل ألا تعرف نبيك.

قال الأصمعي: يقال: فلان يرهق في دينه، وذلك إذا أثني عليه بقلّة ورع، ويقال: فلان فيه رهق، إذا كان فيه غشيان للمحارم، واستخفاف

---

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره: ٤ / ٤٣٠، ط الفكر، ١٤٠١هـ. والحافظ ابن حجر في الإصابة: ٥ / ٥٧٧، ط البجاوي.

(٢) في الأصول: جنّيًا.

(٣) رواه أبو يعلى (١١ / ٢٥) من قول أبي هريرة بحضرة النبي - ﷺ -، وقال محققه: إسناده ضعيف جدًا.

بدينه<sup>(١)</sup>. قال أبو طالب يذمّ أبا جهل:

ومخزومٌ أقلّ القوم حلمًا إذا طاشت من الرهق الحلوم<sup>(٢)</sup>  
يقول: إذا طاشت من السفه والحمق الحلوم. قال أعشى بكر بن  
وائل:

١/١٣٢

/ من ليس فيه إذا قاولته رهقٌ وليس فيه إذا عاشرته عسر<sup>(٣)</sup>  
وقال جرير:

يمضي إذا خمّسُ الفلاة أرهقا<sup>(٤)</sup>

يقول: يمضي ويسير في الفلاة بعد ما أخمس، وغشاه العطش خمسة  
أيام لا يشرب فيها الماء، يصفه بصبره على غشيان العطش له، مع مضيّه  
على تلك الحالة.

وقال إياس بن الحطيئة يصف ثعلبًا قد غشيه العقاب دون جحره:

فراح من حسّها يبادرها يلوذ بالصخر بعد ما رهقا<sup>(٥)</sup>

---

(١) انظر «تهذيب اللغة» للأزهري: ٥ / ٣٩٨، ٤٠٠. و«غريب الحديث» للخطابي: ٢ / ١٧٣.

(٢) ذكره الخطابي في غريب الحديث: ٢ / ١٧٣.

(٣) ذكره الخطابي في الموضوع السابق بلفظ «عاسرته» بالمهملة، وهو في ملحق ديوان  
الأعشى ص ٢٦٧ لأعشى باهلة، ولفظه:

وليس فيه إذا استنظرته عجل وليس فيه إذا ياسرته عسر

(٤) ديوانه: ٢ / ٧٩٥.

(٥) لم أعثر عليه.

وفي «المعرب»<sup>(١)</sup> و«مجمع الغرائب»<sup>(٢)</sup>: رهقتنا الصلاة: غشيتنا.

وقال أبو الحسن، علي بن عيسى النحوي<sup>(٣)</sup>: أصل الرهق - كما مر - الغشيان، يقال: رهقت القوم، أي غشيتهم ودنوت منهم، قال - تعالى -: ﴿وَلَا يَزْهَقُ وُجُوهُهُمْ قَتْرٌ وَلَا ذَلَّةٌ﴾ [يونس ٢٦]. وقاله الزجاج<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو النضر: رهقني: دنا مني، وقاله ابن الأعرابي<sup>(٥)</sup>.

وفي «المحكم»: أرهقنا الليل: دنا منا<sup>(٦)</sup>.

قالوا: ويأتي الإرهاق بمعنى الإدراك.

وقيل إن ضمير المفعول للإنس، والمعنى: فزاد الجن الإنس غياً، بأن أضلّوهم حتى استعاذوا بهم، فلما بعث الله محمداً - ﷺ - أبدلهم عن الشرك بالتوحيد، وعن الاستعاذة بالجنّي العاجز الاستعاذة بالقويّ القادر، الكافي لمن استجار به وتوكل عليه من جميع شرور خلقه.

وقد أرشد الله - سبحانه - إلى الاستعاذة به في سورتي المعوذتين،

- 
- (١) «المعرب عما في الصحاح والمُعرب» لعبد الوهاب الزنجاني الخرجي. انظر «كشف الظنون»: ٢ / ١٧٣٨، وانظر «المعرب» للمطرزي: ١ / ٣٥٥، (رهق).
- (٢) «مجمع الغرائب في غريب الحديث» لعبد الغافر الفاسي ت ٥٢٩ هـ. انظر «كشف الظنون»: ٢ / ١٦٠٢.
- (٣) الرّماني، المعتزلي، له نحو مائة مصنف، توفي سنة ٣٨٤ هـ. انظر السير: ١٦ / ٥٣٣، ٥٣٤.
- (٤) «معاني القرآن وإعرابه»: ٣ / ١٥.
- (٥) لم أر من ذكره عنهما من أصحاب المعاجم. وأظنه أراد «النضر بن شمیل»؛ إذ لا يعرف في اللغويين أبو النضر.
- (٦) المحكم لابن سيده: ٤ / ٨٩، (رهق).

وأخبر عن الجنّ بعجزهم بقوله في هذه السورة: ﴿وَأَنَّا ظَنَنَّا أَن لَّن نُّعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَكِن نُّعْجِزُهُ هَرَبًا﴾ [الجن: ١٢]، فعليك بمن لا يعجزه قوي ولا هارب، ودع عنك الضعيف العاجز، الذي لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً، فضلاً لغيره.

(وعن خولة بنت حكيم) ويقال: خويلة بنت حكيم بن أمية بن حارثة السلمية، من سليم بن منصور، امرأة عثمان بن مظعون - رضي الله عنهما - وهي التي وهبت نفسها للنبي - ﷺ - في قول بعضهم، وكانت امرأة سالحة، روى عنها سعد بن أبي وقاص، أحد العشرة - رضي الله عنهم -، وحديثها هذا تفرّد به مسلم<sup>(١)</sup>، وهو في الموطأ<sup>(٢)</sup> والترمذي<sup>(٣)</sup>، ورواه عنها الإمام أحمد في مسنده من أربعة طرق<sup>(٤)</sup>، وهي التي قالت للنبي - ﷺ -: «إن فتح الله عليك الطائف فأعطني حليّ بادية بنت غيلان». فقال لها رسول الله - ﷺ -: «أرأيت إن كان لم يؤذن في ثقيف»<sup>(٥)</sup>.

(قالت: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من نزل منزلاً) من المنازل، حضراً أو سفراً، (فقال: أعوذ) أي ألوذ وأستجير وألتجئ (بكلمات الله التامات) - وفي لفظ: التامة - وصفها بالتمام لأنها كلام الله، ليست مخلوقة؛ لأن ما من مخلوق إلا وفيه نقص، وأما كلماته

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٦٥٢، الذكر...، باب في التعوذ من سوء القضاء...، (٢٧٠٨).

(٢) الموطأ: ٢ / ٩٧٨، (١٧٦٣).

(٣) سنن الترمذي: ٥ / ٤٩٦، (١٧٦٣).

(٤) المسند: ٦ / ٣٧٧، ٣٧٨.

(٥) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٨٤، وتاريخ الطبري: ٢ / ١٧٣.

التي هي كلامه - جل وعلا - / فهي تامّة كاملة، لا مدخل للنقص ولا للباطل فيها، وقد وصف كلامه - جل وعلا - بذلك بقوله: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ [الأنعام: ١١٥]، وبقوله: ﴿ وَإِنَّهُ لَكِنْتُبٌ عَزِيزٌ ۝ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۝ ﴾ الآية [فصلت: ٤١، ٤٢]، فهو صفة من صفاته - سبحانه وبحمده -.

وفي هذا ردّ على الجهمية، القائلين بخلق القرآن، فإنّه لا يُستعاد بمخلوق البتة.

(من شرّ ما خلق)، قال أبو البقاء: يجوز أن تكون (ما) بمعنى (الذي)، والعائد محذوف، وأن تكون مصدرية، ويكون الخلق في هذا بمعنى المخلوق.

قال: وإن شئت كان على بابه، أي من شرّ بخلقه، أي ابتداعه<sup>(١)</sup>.

وهذا هو الصحيح إن شاء الله - تعالى -؛ لأن الخلق غير المخلوق عند جمهور السلف في الجملة، إلا أنّه قد يأتي بمعنى المخلوق، كقوله - تعالى -: ﴿ هَذَا خَلْقُ اللَّهِ ﴾ [لقمان: ١١].

قال: وقُرئ: ﴿ من شرّ ﴾ بالتنوين، و(ما) على هذا بدل من «شر»، أو زائدة، ولا يجوز أن تكون نافية؛ لأن النافية لا يتقدّم عليها ما في حيّزها، فلذلك لم يجز أن يكون التقدير: ما خلق من شر. ثم هو فاسد في المعنى<sup>(٢)</sup>.

(١) التبيان: ٢ / ١٣١٠.

(٢) التبيان: ٢ / ١٣١٠.

فخصّ عالم الخلق بالاستعاذة لانحصار الشرّ فيه، إمّا اختياريّاً، كالذي يصدر من فسقة الجنّ والإنس، وإمّا أن يكون طبيعيّاً، كذوات السموم وغيرها من الدوابّ، وكذا الرياح وغيرها.

فهي استعاذة من شرور جميع المخلوقات التي صدرت عن تكوينه - تعالى - وتخليقه، فهي تحت ملكه وقهره وسلطانه، قد أحاط بها قدرةً وعلمًا، فهو الذي بيده ملكوت كل شيء، وهو يجير ولا يُجَار عليه، فلا يخرج شيء من ذلك عن قدره وقضائه وملكه، فهو يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، لا معقب لحكمه.

فإذا قال القائلُ ما تقدّم بنية وإخلاص (لم يضرّه شيء) من جميع الأشياء.

والشيء هو ما يجوز أن يُخبر عنه، وتصحّ الدلالة عليه.

(حتّى يرتحل من منزله ذلك) الذي قال ذلك فيه. و«حتى» هنا غائية.

(رواه مسلم) في صحيحه، وهو عند الإمام أحمد بمعناه وقال: قال يزيد بن هارون: «ثلاثاً إلا وُقي شر منزله ذلك حتى يظعن»<sup>(١)</sup>. ورواه أيضاً ابن ماجه<sup>(٢)</sup>.

قال المصنّف - رحمه الله تعالى -: (وقد استدل به أهل العلم على أنّ كلام الله غير مخلوق، وقالوا: وإن الاستعاذة بالمخلوق شرك)<sup>(٣)</sup>،

(١) المسند: ٦ / ٤٠٩.

(٢) سنن ابن ماجه: ٢ / ١١٧٤، (٣٥٤٧).

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من كتاب التوحيد ذكر من مسائل هذا الباب: (الثالثة: الاستدلال على ذلك بالحديث؛ لأن العلماء يستدلون به على أن كلمات =

ورسول الله - ﷺ - أبعده الناس عن الشرك .<sup>١</sup>

ولهذا ذكرنا في الحلف بغير الله أنه لم يثبت عنه - ﷺ -، بل لم يرد أنه حلف بغير الله في معرض اليمين، وإنما ورد عنه وصح في مقام التعجب، على عادة العرب، كقوله: «وأبيك لأنبئتك»<sup>(١)</sup>، وقوله: «أفلح وأبيه إن صدق»<sup>(٢)</sup>، وحاشاه من أن يتلفظ بنوع من الشرك وهو أبعده الناس عنه.

فتبين بهذا أنه لا يستعاذ بمخلوق، / وإنما الاستعاذة بالله، ١٣٤/أ وبأسمائه الحسنی، وصفاته العلاء.

ولهذا احتج السلف كالإمام أحمد وغيره استدلالاً بهذا الحديث على أن كلام الله غير مخلوق؛ لأن الاستعاذة عبادة، ومن استعاذ بغير أسماء الله وصفاته فقد صرف شيئاً من عبادته لغيره - سبحانه -، وكلماته - تعالى - من صفاته<sup>(٣)</sup>.

ولذلك نهى - ﷺ - عن الرقي التي فيها شرك، كالتي فيها الاستعاذة بالجن، ونهى العلماء - رحمهم الله - عن العزائم والأقسام التي قد يستعملها بعض الناس، كالتي تتضمن الشرك، بل نهوا عن كل ما لا يُعرف معناه، خشية أن يكون فيه [شرك]<sup>(٤)</sup>، بخلاف ما كان من الرقي

---

= الله غير مخلوق، قالوا: لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك.

(١) رواه مسلم: ٢ / ٥٩١، الزكاة، باب (٣١)، حديث (١٠٣٢)، بلفظ: «وأبيك لتنبأته». وفي كتاب البر والصلة...، باب (١)، حديث (٢٥٤٨). «لتنبأته».

(٢) رواه مسلم: ١ / ٤٩، الإيمان، باب (٢)، حديث (١١).

(٣) ذكره عنه الخطابي في معالم السنن: ٥ / ١٠٥، مطبوع مع السنن.

(٤) في الأصل: شركاً.

المشروع؛ فإنه جائز.

إلا أن عند الإمام أحمد في مسنده بسند حسن عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: بعثت صفيية إلى رسول الله - ﷺ - بطعام، فلما رأيت الجارية أخذتني رعدة حتى استقلني أفكلاً<sup>(١)</sup>، فضربت القصعة فرميت بها. قالت: فنظر إلي رسول الله - ﷺ - فعرفت الغضب في وجهه. فقالت: أعوذ برسول الله أن [يلعنني]<sup>(٢)</sup> اليوم. قالت: فقال: أولى لك. قالت: قلت: ما كفارته يا رسول الله؟. قال: طعام كطعام، وإناء كإنائها<sup>(٣)</sup>.

وذلك بمعنى الاستجارة، كما مر في بيت جرير بن الخطفي أول الباب.

وقد روى اللالكائي السجستاني عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: لما حَكَمَ علي - رضي الله عنه - الحكمين قالت الخوارج: لِمَ حَكَمْتَ رجلين؟. قال: ما حَكَمْتَ مخلوقاً، إنما حَكَمْتَ القرآن<sup>(٤)</sup>.

(١) الأَفْكَلُ: الرعدة من برد أو خوف، ولا يُبنى منه فعل، النهاية: ٥٦ / ١.

(٢) في الأصل: يلعني. والمثبت من المسند.

(٣) المسند: ٢٧٧ / ٦. وقال في المجمع (٤ / ٣٢١): رجاله ثقات. وصحح الألباني بعض رواياته المختصرة في الإرواء برقم (١٥٢٣).

وروى مسلم في صحيحه: ٣ / ١٠٣٨، الإيمان، باب صحبة المماليك...، (١٦٥٩)، عن أبي مسعود البدي أن غلامه قال حين ضربه: أعوذ برسول الله، فتركه... إلخ، وذلك بحضرة رسول الله - ﷺ - وتوجيهه كتوجيه حديث عائشة الذي ذكره المؤلف، وهو أنه بمعنى الاستجارة بالشاهد على ما يقدر عليه، فلا يدخل في الاستعانة الشركية المحذّر منها في هذا الباب؛ إذ هذه تكون بالغائب، أو بالشاهد فيما لا يدخل تحت قدرته عادة.

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة: ٢ / ٢٢٨، (٣٧٠)، ورواه البيهقي في الأسماء =



وكان ذلك بمحضر من الصحابة - رضي الله عنهم - .

وعن ابن عباس في قوله: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨]، قال: غير مخلوق<sup>(١)</sup>.

وحكى تاج الدين الفزاري الشافعي عن سفيان بن عيينة عن عمرو ابن دينار قال: سمعت مشيختنا منذ سبعين سنة يقولون: القرآن كلام الله، ليس بمخلوق<sup>(٢)</sup>. وكان عمرو قد أدرك خلقًا من الصحابة - رضي الله عنهم - .

وقال عبدالله بن مبارك: سمعت الناس منذ [تسع] وأربعين سنة يقولون: من قال: القرآن مخلوق فامرأته طالق ثلاثًا بتة، قيل: ولم ذلك؟ قال: لأن امرأته مسلمة، والمسلمة لا تكون تحت كافر<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي نعيم الفضل بن دكين قال: أدركت ستمائة شيخ، كلهم يقولون: القرآن كلام الله غير مخلوق<sup>(٤)</sup>.

ولمّا امتحن أبو نعيم قال: أدركت سبعمائة شيخ<sup>(٥)</sup>.

وقال يحيى بن خلف: كنت عند مالك بن أنس، فجاءه رجل فقال: ما

---

= والصفات: ٣١٣.

- (١) رواه اللالكائي: ٢ / ٢١٧، (٣٥٤)، والبيهقي في الأسماء والصفات: ٣١١.
- (٢) رواه البيهقي في الشعب: ١ / ١٩٠، (١٦٩)، والاعتقاد: ١٠٥، واللالكائي: ٢ / ٢٣٥، (٣٨٣)، والحاكم في شعار أصحاب الحديث: ٢٩، (١٥).
- (٣) رواه اللالكائي: ٢ / ٣٢٠، (٥١٥). وقد وقع في الأصل: «تسعة» بدل «تسع».
- (٤) رواه اللالكائي: ٢ / ٢٤٤، (٤٠٦)، إلا أنّ فيه «ثلاثمائة» بدل «ستمائة».
- (٥) رواه اللالكائي: ٢ / ٢٤٠، (٣٩٥).

تقول فيمن يقول: القرآن مخلوق. قال: هو عندي كافر فاقتلوه<sup>(١)</sup>.

ومثله قال ابن المبارك، والليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، ووكيع بن  
ب/١٣٤ الجراح، وهشيم، وعلي بن عاصم، وحفص بن غياث، وعبدالرحمن /  
ابن مهدي<sup>(٢)</sup>.

وقال محمد بن خزيمة: سمعت الربيع يقول: لما كلم الشافعي  
- رحمه الله - حفصاً الفرد قال حفص: القرآن مخلوق. فقال له الشافعي:  
كفرت بالله العظيم<sup>(٣)</sup>.

ولو ذهبت أعدّ أقوال السلف - رضي الله عنهم - في ذلك، وما روي  
عنهم، لما استوعبه مختصر.

ولما بُعث - ﷺ - وأهل الجاهلية على ما ذكر - سبحانه - من استعازتهم  
بالجن، أبدلهم - ﷺ - عن ذلك بالتوحيد، وهداهم إلى الاستعاذة بالقوي  
العزیز، الذي ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها.

فقد روى أبو داود عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال:  
كان رسول الله - ﷺ - إذا سافر وأقبل الليل قال: «يا أرض، ربّي وربك

---

(١) رواه ابن حبان في الثقات: ٢٥٨ / ٩، (١٦٣١٣)، إلا أن فيه: يحيى بن خليف،  
ورواه البيهقي في الكبرى: ٢٠٦ / ١٠، (٢٠٦٧٨). وهو فيها ابن خلف، وفي  
لسان الميزان ذكر يحيى بن خلف فقال: (ليس بثقة، أتى عن مالك بما لا  
يحتمل...! وأظنه الذي بعده) ثم ذكر يحيى بن خليف فقال: منكر الحديث.  
اللسان: ٣١٠، ٣١١.

(٢) انظر الثقات: ٢٥٨ / ٩. والسنن الكبرى للبيهقي: ٢٠٦ / ١٠.

(٣) رواه البيهقي في الكبرى: ٤٣ / ١٠، (١٩٦٩٠) واللالكائي: ٢ / ٢٥٢، ٣ / ٤٠٥.  
ومن طريق ابن خزيمة رواه ابن عساكر في «تبيين كذب المفتري» ص ٣٣٩.

الله، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك، وشر ما يدبّ عليك، أعوذ بالله من الأسد والأسود، ومن الحيّة والعقرب، ومن ساكن البلد، ومن والد وما ولد»<sup>(١)</sup>.

وفي سنن أبي داود<sup>(٢)</sup> والترمذي<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> وغيرها بأسانيد صحيحة، عن عبدالله بن حبيب - بضم المعجمة - رضي الله عنه - قال: خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب النبي - ﷺ - ليصلي لنا، فأدركناه، فقال لي: قل. فلم أقل شيئاً. ثم قال لي: قل. فلم أقل شيئاً. ثم قال لي: قل. فلم أقل شيئاً. قلت يا رسول الله، ما أقول؟. قال: قل هو الله أحد والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلاث مرّات، تكفيك من كل شيء. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وذكرنا في هذا الشرح في الحديث المرفوع قوله - ﷺ -: «ما تعوذ متعوذ بمثل المعوذتين»<sup>(٥)</sup>.

ولهذا رقاہ - ﷺ - جبرئيل وميكائيل - عليهما السلام - لما أخذ - بهما<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) سنن أبي داود: ٣ / ٣٥، الجهاد، باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل، (٢٦٠٣)، إلا أن فيه: «من أسد وأسود» بلا «أل»، ورواه أحمد: ٣ / ١٢٤، وابن خزيمة في صحيحه: ٤ / ١٥٢، (٢٥٧٢)، والحاكم في المستدرک: ١ / ٦١٥، (١٦٣٧)، و٢ / ١١٠، (٢٤٨٧) وقال: صحيح الإسناد. وضعف محققو المسند إسناده: ١٠ / ٣٠١.
- (٢) سنن أبي داود: ٤ / ٣٢٢، الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، (٥٠٨٢)، وهو في صحيح الجامع للألباني: ٢ / ٨١٢، (٤٤٠٦).
- (٣) سنن الترمذي: ٥ / ٥٦٧، الدعوات، باب (١١٧)، حديث (٣٥٧٥).
- (٤) المجتبى: ٨ / ٢٥٠، (٥٤٢٨).
- (٥) رواه أبو داود: ٢ / ٧٣، (١٤٦٣) بمعناه.
- (٦) انظر صحيح البخاري: ٣ / ١١٩٢، (٣٠٩٥)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٢ =

فهذه استعادة إمام أهل التوحيد، خاتم المرسلين، محمد - صلوات الله وسلامه عليه وعليهم إلى يوم الدين -، التي هي دائرة بين جلب الخير، ودفع الضر.

وعن القعقاع - هو ابن حكيم -، أنّ كعب الأخبار قال: لولا كلمات أقولهنّ لجعلتني يهوداً حماراً<sup>(١)</sup>. فقيل له: ما هنّ؟ قال: أعود بوجه الله العظيم، الذي ليس شيء أعظم منه، وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهنّ بر ولا فاجر، وبأسماء الله الحسنى، ما علمت منها وما لم أعلم، من شر ما خلق وذراً وبراً. رواه الإمام مالك<sup>(٢)</sup>.

قال الخطّابي في قوله في حديث ابن عمر - رضي الله عنهما -: «ومن ساكن البلد»: هم الجنّ الذين هم سكان الأرض، والبلد من الأرض ما كان فيه مأوى للحيوان، وإن لم يكن فيه بناءً ومنازل، ويحتمل أن المراد بالوالد: إبليس، وبما ولد: الشياطين<sup>(٣)</sup>.

قال النووي: والأسود الشخص، وكل شخص يُسمّى أسود<sup>(٤)</sup>.

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله - ﷺ - / يعوذ الحسن والحسين: «أعيذكما بكلمات الله

٤ / ١٣٥

= (٢١٨٩)، وليس فيهما التصريح بجبريل وميكال، لكن دل عليهما مجموع طرق القصة، كما في فتح الباري: ١٠ / ٢٢٨.

(١) لا يقدر أحد غير الله أن يقلب حقائق الأشياء، كما جعل العصا حية تسعى، ولعل كعباً أراد: لجعلتني يهود بمثابة الحمار.

(٢) الموطأ: ٢ / ٩٥١، (١٧٠٧).

(٣) معالم السنن: ٣ / ٤١٠، مع مختصر المنذري وتهذيب ابن القيم.

(٤) لم أعر عليه.

التامة، من كلّ شيطان وهامة، ومن كلّ عين لامة»، ويقول - ﷺ -: «إنّ أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق - عليهم الصلاة والسلام -»<sup>(١)</sup>.

قال العلماء<sup>(٢)</sup>: الهامة - بتشديد الميم - هي كلّ ذات سمّ يقتل، كالحية وغيرها، والجميع هوامّ. قالوا: وقد يقع ذلك على ما يدبّ من الحيوان، وإن لم يقتل، كالحشرات، ومنه حديث كعب بن عجرة - رضي الله عنه -: «لعلك تؤذيك هوامّ رأسك»<sup>(٣)</sup>، يعني القمل.

والعين اللامة - بتشديد الميم - هي التي تصيب ما نظرت إليه بسوء، وتُلمّ به.

فقد حذر - ﷺ - أمته عمّا يضرهم في الدنيا والآخرة، وهو الاستعاذة بغير الله، وأمرهم بما هو خير لهم في الدارين، وهو التوحيد لله - تعالى -، بأن لا يستعيذوا إلا به، والله ولي التوفيق.

---

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٣٣، الأنبياء، باب (١٢)، حديث (٣١٩١).

(٢) انظر شرح سنن ابن ماجه: ١ / ٢٥٢.

(٣) رواه البخاري: ٤ / ١٥٣٤، (٣٩٥٤) بنحوه، ومسلم: ٢ / ٧٠٥، (١٢٠١).



## الباب الثالث عشر

باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره

(وقول الله - تعالى - : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٦].

الكلام أولاً على لفظ الاستغاثة، فالاستغاثة من الشخص: طلب الغوث منه، وهو المعونة والنصرة على التخلي مما وقع فيه من الكربة والشدة، ومنه الالتجاء والاحتراز بالشيء، كما قال زهير بن أبي سلمى في قطة قد كاد يدركها باز:

حتى استغاثت بماء لا رشاء له من الأباطح في حافات البرك<sup>(١)</sup>

يقول: حتى لجئت وتحصنت به عن الباز، كأنها طلبت الغوث عنه بالماء؛ حتى لا يقدر عليها.

وقال محمد بن كعب الغنوي:

غياث لعان لم يجد من يُغيثه ومختبئ يغشى الدخان غريب<sup>(٢)</sup>

ولهذا قال - تعالى - عن كلمه موسى - عليه السلام -: ﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَةِ هَذَا مِنْ شِيعَةِ هَذَا مِنْ عَدُوِّهِ

(١) ديوانه: ص ١٧٥، بشرح ثعلب.

(٢) ديوانه:

فَأَسْتَعْتَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ ﴿ [القصص: ١٥]، أي سأله أن يغيثه بالإعانة عليه، ولذلك عُدِّي بـ(على)، وقُرئ: (فاستعانه الذي من شيعته)<sup>(١)</sup>.

ثم قال: ﴿ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ ﴿١٧﴾ [القصص: ١٧]، أي مُعِينًا، ؛ لأنَّ الإسرائيلي كان كافرًا.

فظهر أنَّ المستغيثَ مستنفرٌ مستعينٌ بمن يطلب الغوث منه، وسائلٌ له أيضًا، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ فَإِذَا الَّذِي اسْتَنْصَرُوا بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ ﴿ [القصص: ١٨]، أي يسأله أن يغيثه كما أغاثه بالأمس، مشتق من الصراخ، كقوله: ﴿ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ ﴿ [إبراهيم: ٢٢]، يعني بمغيثكم.

وسُمِّي المطر غيثًا لأنَّ الله - تعالى - يغيثُ به العباد والبلاد، قال جرير بن الخطفي:

إنا لندرجوا إذا ما الغيث أخلفنا من الخليفة ما نرجوا من المطر<sup>(٢)</sup>

ب / ١٣٥ / فتبين بهذا أنَّ المستغيثَ سائلٌ ومستعينٌ ومستنصرٌ في إغاثته.

إذا علمت ذلك تبين لك معنى قول الشيخ في مسأله: (أن عطف الدعاء على الاستغاثة) في الترجمة (من عطف العام على الخاص) وهو صحيح.

(١) ذكرها الألوسي في روح المعاني: ٢٠ / ٥٣، ولم أجد لها في كتب القراءات.

(٢) ديوانه: ١ / ٤١٤.



والدعاء هو مخّ العبادة، فعند أبي داود<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> والترمذي<sup>(٤)</sup> وقال: حسن صحيح، عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «الدعاء هو العبادة».

ورواه أيضًا الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>، وابن أبي شيبة<sup>(٦)</sup>، والبخاري في الأدب المفرد<sup>(٧)</sup>، وابن حبان<sup>(٨)</sup>، والحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(٩)</sup>.

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - مرفوعًا<sup>(١٠)</sup>.

وقال النووي: أسانيده صحيحه<sup>(١١)</sup>.

فوروده بضمير الفصل، والخبر المعرف باللام، دليل على الحصر، بأنّ العبادة ليست غير الدعاء.

- 
- (١) سنن أبي داود: ٢ / ٧٦، ٧٧، الصلاة، باب الدعاء، (١٤٧٩).
  - (٢) سنن النسائي الكبرى: ٦ / ٤٥٠، (١١٤٦٤).
  - (٣) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٢٥٨، (٣٨٢٨).
  - (٤) سنن الترمذي: ٥ / ٢١١، (٢٩٦٩). وهو في صحيح الجامع للألباني: ١ / ٦٤١، (٣٤٠٧).
  - (٥) المسند: ٤ / ٢٦٧.
  - (٦) مصنف ابن أبي شيبة: ٦ / ٢١، (٢٩١٦٧).
  - (٧) الأدب المفرد: ١ / ٢٤٩، (٧١٤).
  - (٨) صحيح ابن حبان: ٣ / ١٧٢، (٨٩٠).
  - (٩) المستدرک: ١ / ٦٦٧، (١٨٠٢).
  - (١٠) لم أجده في المطبوع.
  - (١١) الأذکار: ٣٤٥.

وقيل المعنى: «هو أعظم العبادة»، كقوله: «الحج عرفة»، أي ركنه الأكبر ومُعظمه.

ولهذا، عند الترمذي عن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً - وقال: غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة -: «الدعاء مخ العبادة»<sup>(١)</sup>، أي خالصها.

وذلك حقيقة التوحيد والإخلاص، فلا عبادة فوقه؛ لما فيه من الافتقار، وإظهار [التبرؤ]<sup>(٢)</sup> من الحول والقوة، وتضمن الشاء على الله - تعالى -، وإضافة القدرة والحول والقوة والجدود والكرم إليه - سبحانه -، ولهذا قال - تعالى -: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، فرتب - سبحانه - عليه الإجابة ترتب الجزاء على الشرط، فهو إذا من أعظم الوسائل إليه - جل وعلا -، وأجلها لداعيه قربةً ووسيلة.

(وقوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ﴾ [يونس: ١٠٦]) أي إن دعوته ﴿وَلَا يَضُرُّكَ﴾) إن خذلته، فلا تدعه إلهًا كما يدعو المشركون إلهًا.

وقيل: لا تدعه كما يدعى الإله، وخالف المشركين في جميع ذلك.

(﴿فَإِنْ فَعَلْتَ﴾) أي فإن دعوته إلهًا، (﴿فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾)، والظلم: وضع الشيء في غير موضعه، ومن أظلم ممن جعل عبادة الله لغيره؟!.

(١) سنن الترمذي: ٥ / ٤٥٦، (٣٣٧١). وهو في ضعيف الجامع: ٤٤١، (٣٠٠٣).

(٢) كتبت في الأصل: التبري.

(وقوله - تعالى - : ﴿ فَأَبْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۗ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [العنكبوت: ١٧] .)

لَمَّا ذَكَرَ - سبحانه وتعالى - قول إبراهيم - عليه السلام - لقومه :  
﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ ، يعني وحدوه واتقوه ، ﴿ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ من عبادة الأوثان ، قال منبها لهم : ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا ﴾ يعني أصنامًا ، ﴿ وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ﴾ بأن [تعملوها] <sup>(١)</sup> بأيديكم ، ثم تعبدونها وتجعلونها آلهة من دون الله ، (إفكًا) : كذبا .

ثُمَّ نَبَّهَهُمْ أَيْضًا مُحْتَجًّا عَلَيْهِمْ بِبَطْلَانِهَا فَقَالَ : ﴿ إِنَّكَ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ وهم / الأصنام ، وكل ما يعبدون من دونه - سبحانه - ، ﴿ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا ﴾ أي لا يقدر أن يرزقوكم ، فإذا كانوا كذلك ، فكيف تعبدونهم من دون الله ، وأنتم تعلمون ذلك ، وتقرّون به؟! .

ثُمَّ أَرشَدَهُمْ إِلَى مَنْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، أَنْ يَبْتَغُوا عِنْدَهُ الرِّزْقَ ، حَتَّى يَعْلَمُوا أَنَّهُ الْمَعْبُودُ وَحْدَهُ ، كَمَا هُوَ الرَّازِقُ وَحْدَهُ .

﴿ وَاشْكُرُوا لَهُ ۗ ﴾ فِي النِّعَمِ ، مَتَوَسِّلِينَ إِلَى مَطَالِبِكُمْ بِعِبَادَتِهِ - سبحانه - ، مُسْتَعِدِّينَ لِلِقَائِهِ ؛ فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَيْهِ ، وَ﴿ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ بعد الممات ، وقرىء : (تَرْجَعُونَ) - بفتح التاء - <sup>(٢)</sup> .

فَأَرشَدَ - سبحانه - فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِلَى الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ ، وَأَنَّهُ أَعْظَمُ الْوَسَائِلِ فِي ابْتِغَاءِ الرِّزْقِ عِنْدَهُ ، وَلَا سِوَمَا رِزْقِ الْقُلُوبِ ، الَّذِي هُوَ حَيَاةُ الْأَرْوَاحِ ، كَمَا قَالَ - تعالى - : ﴿ أَوْ مَن كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي

(١) فِي الْأَصْلِ : يَعْمَلُونَهَا .

(٢) لَمْ أَجِدْ مِنْ ذِكْرِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ .

بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلْمِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا ﴿ [الأنعام: ١٢٢]، فمن أحس بتقصير في قوله أو عمله أو ماله أو رزقه، أو تقلب قلبه فعليه بالتوحيد بالإخلاص، والاستغفار ممّا سلف، ففيهما الشفاء، إذا كانا بصدق قلب؛ لأنّ ذلك من الشكر، فإن التوبة من أعظم الحسنات، والحسنات كلّها مشروط فيها بالإخلاص، وموافقة الأمر باتباع الرسول - ﷺ - .

وكذلك إذا وجد العبد تقصيرًا في حقوق القرابة والأهل والأولاد والجيران، منه أو عليه، فعليه بالدعاء لهم، والاستغفار والإخلاص، ليستجلب من الله بذلك وُدّه من له .

وقد قال حذيفة - رضي الله عنه - للنبي - ﷺ -: إن لي لسانًا ذرّبًا على أهلي. فقال: «أين أنت من الاستغفار؟، إني لأستغفر الله في اليوم أكثر من سبعين مرّة»<sup>(١)</sup>.

(وقوله - تعالى -: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ ﴿٥٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٥٦﴾ [الأحقاف: ٥٥، ٥٦] .

(١) رواه بنحوه أحمد: ٥ / ٣٩٤، والدارمي: ٢ / ٣٩١ (٢٧٢٣)، والنسائي في الكبرى: ٦ / ١١٧، (١٠٢٨)، وابن ماجه: ٢ / ١٢٥٤، (٣٨١٧)، والحاكم في المستدرک: ١ / ٦٩١، (١٨٨١)، و٢ / ٤٩٦، (٣٧٠٦)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا. وابن أبي شيبة: ٦ / ٥٦، (٢٩٤٤١)، و٧ / ١٧٣، (٣٥٠٧٨)، والبزار: ٧ / ٣٧٢، (٢٩٧٠)، والطبراني في الأوسط: ٣ / ٢٨٨، (٣١٧٣)، والطيالسي: ١ / ٥٧ (٤٢٧)، كلهم قالوا: مائة مرة، إلا في رواية ابن ماجه: سبعين مرة. والجملة الأخيرة منه رواها البخاري عن أبي هريرة: ٥ / ٢٣٢٤، (٥٩٤٨).

المعنى: لا أحد أضلُّ من المشركين، حيث تركوا عبادة السميع المجيب، القادر الخبير، وعدلوا إلى عبادة من لا يستجيب لعبديه لو سمع دعاءهم، فضلاً أن يعلم سرايرهم، ويراعي مصالحهم، ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾، ما دامت الدنيا، ﴿وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ﴾، يعني عن عبادتهم؛ لأنهم إما جمادات، وإما عباد مستخرون، مشتغلون بأحوالهم.

ثم بين إجابتهم وأحوالهم يوم القيامة فقال: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً﴾، أي صارت الآلهة أعداء لمن عبدتهم، يضرّونهم ولا ينفعونهم، أي جاحدين متبرئين منهم.

وقيل الضمير للعابدين، فهو كقولهم: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ أنظر كيف كذبوا على أنفسهم وفضل عنهم ما كانوا يفترون ﴿[الأنعام: ٢٣، ٢٤].﴾

(وقوله - تعالى -: ﴿/ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أُولِيئِهِ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا نَذْكُرُونَ﴾ [النمل: ٦٢].

المضطر: هو الذي أحوجه شدة ما به من مرض أو فقر أو نازلة من نوازل الأيام إلى الالتجاء إلى الله - تعالى -، مشتق من الاضطرار، واللام فيه للجنس لا للاستغراق؛ لأنه لا يلزم إجابة كل مضطر؛ لوجود مانع من جهة الداعي.

ثم قال: ﴿وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾، أي ويدفع عن الإنسان ما يسوؤه.

فعلم من قوله - تعالى -: ﴿/ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ﴾ الآية، أن للعبد حالتين: اختيارية، وضرورية، وكل واحدة أيضاً محل للعبادة، ومن عبادات الرجاء: الشكر، ومن عبادات الضرورة الصبر، وكل واحد أيضاً محل للدعاء، فالرجاء محل دعاء العافية، والضرورة محل دعاء الكشف،

وأكثر ما ينفع الدعاء في الضرورة بما يقدمه من الرجاء، والكل مرجوٌ ومطلوب من الله - تعالى - .

ف عند أبي نعيم عن وهيب بن الورد المكي قال: بلغنا أن عطاءً قال: جاءني طاووس اليماني بكلام محبّر من القول، فقال: يا عطاء، إياك أن تطلب حوائجك إلى من أغلق دونك أبوابه، وجعل دونه حُجابه، وعليك بمن أمرك أن تسأله، ووعدك بالإجابة<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن عبيد، عن يوسف بن صهيب، عن زيد العمي، عن ابن عمر. قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من أراد أن تُستجاب دعوته، وأن تكشف كربته، فليفرّج عن مُعسر»<sup>(٢)</sup>. تفرّد به الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾، أي سكان الأرض بعد هلاك أهلها، تتصرفون فيها.

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّهُ مَعَ اللَّهِ﴾ الذي خصّكم بهذه النعم الخاصة؟، ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ أي قليلًا ما تذكركم، والمراد بالقلّة العدم، أو

(١) «حلية الأولياء»: ٨ / ١٤١.

(٢) المسند: ٢ / ٢٣. وقال في المجمع (٤ / ١٣٣): رجال أحمد ثقات.

(٣) بل رواه أيضًا عبد بن حميد في مسنده: ١ / ٢٦٢، (٨٢٦)، وابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج»: ٨٨، (١٠١)، ورواه أبو يعلى في مسنده: ١٠ / ٧٨، (٥٧١٣)، إلا أنه قال: فلييسر على معسر. وعنه ابن حبان في «المجروحين»: ١ / ٣٠٩، إلا أنه قال: عن أنس بن مالك، مع أن أبا يعلى كغيره رواه عن ابن عمر. وقال ابن حبان عن زيد العمي: يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها، حتى سبق إلى القلب أنه المتعمد لها.. وهو عندي لا يجوز الاحتجاج بخبره...

الحقارة المزيحة للفائدة؛ لأن الكلام مع المشركين، وهم لا يتذكرون تذكراً معتدلاً به، يرشدهم إلى الحق، ويهديهم إلى صراط الله المستقيم.

فوقف الله - سبحانه - المشركين في هذه الآية وما بعدها من الآيات على المعاني التي تبين لكل عاقل أنه لا مدخل لصنم ولا لوثن ولا لكل ما يُعبد من دونه - تعالى - فيها.

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن عبيد الله بن أبي صالح قال: دخل علي طاووس يعوذني، فقلت له: ادع الله لي يا أبا عبد الرحمن. فقال: ادع لنفسك؛ فإنه يجيب المضطر إذا دعاه<sup>(١)</sup>.

وقال وهب بن منبه: قرأت في الكتاب الأول أن الله يقول: بعزتي إن من اعتصم بي فكادته السموات بمن فيهن والأرض بمن فيهن أني أجعل له من بين ذلك فرجاً ومخرجاً، ومن لم يعتصم بي فإنني أخسف به من تحت قدميه الأرض، فأجعله في الهواء<sup>(٢)</sup>، فأكله إلى نفسه<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا عفان، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي تميمة الهجيمي، عن رجل من بلهجوم قال: قلت: يا رسول الله، إلى ما تدعو؟ قال: «أدعو إلى الله وحده، الذي إن مسك ضرراً فدعوته كشف عنك، والذي إن أضللت ضالّة بأرض كفر فدعوته ردّ عليك، وإن أصابك سنة فدعوته أنبت لك». قال: قلت: أوصني. قال: «لا تسبّ أحداً، ولا تزهدن في المعروف، ولو أن تلقى أخاك

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٩ / ٢٩٠٩، (١٦٥١٩).

(٢) في الأصل: الهوى. والتصويب من تفسير ابن أبي حاتم.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٩ / ٢٩١٠، (١٦٥٢٠).

وأنت منبسط إليه وجهك، ولو أن تُفرغ من دلوك في إناء المستقي،  
واتزر إلى نصف الساق، / فإن أبيت فإلى الكعبين، وإيّاك وإسبال  
الإزار؛ فإنّ إسبال الإزار من المخيلة، وإن الله لا يحب المخيلة»<sup>(١)</sup>.

ورواه الإمام أحمد من وجه آخر، فذكر اسم الصحابي فقال: حدّثنا  
حمّاد بن سلمة، حدّثنا يونس هو ابن عبيد، حدّثنا عبيدة الهجيمي، عن  
أبيه، عن أبي تميم الهجيمي، عن جابر بن سليم الهجيمي قال: أتيت  
رسول الله - ﷺ - وهو محتبّ بشملة، وقد وقع هدبها على قدميه،  
فقلت: أيكم محمد - أو رسول الله -، فأوماً بيده إلى نفسه، فقلت: يا  
رسول الله، أنا من أهل البادية، وفيّ جفاؤهم، فأوصني، قال: لا  
تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك ووجهك منبسط، ولو أن  
تُفرغ من دلوك في إناء المستقي، وإن امرؤ شتمك بما يعلم فيك، فلا  
تشتمه بما تعلم فيه؛ فإنّه يكون لك أجره، وعليه وزره، وإيّاك وإسبال  
الإزار؛ فإنّ إسبال الإزار من المخيلة، وإن الله لا يحبّ المخيلة، ولا  
تسبّن أحداً». قال: فما سببت بعده أحداً، ولا شاةً ولا بعيراً<sup>(٢)</sup>.

وقد روى أبو داود<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> طرفاً منه.

(١) المسند: ٥ / ٣٧٧، وقال في المجمع (٨ / ٧٢): فيه الحكم بن فضيل، وثقة أبو  
داود وغيره، وضعفه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه البيهقي  
في الشعب: ٥ / ١٤٨، (٦١٣٧).

(٢) المسند: ٥ / ٦٣. ورواه ابن حبان في صحيحه: ٢ / ٢٧٩، (٥٢١).

(٣) سنن أبي داود: ٤ / ٥٦، (٤٠٨٤). وصححه الألباني كما في الصحيحة برقم  
(١١٠٩) و(١٣٥٢).

(٤) السنن الكبرى: ٥ / ٤٨٦، (٩٦٩١).



«وأبو تميمة»: قيل اسمه «طريف بن مجالد الهجيمي»، وقيل غير ذلك، وهو تابعي، قال في «أسد الغابة في أسماء الصحابة»: «وهم من عدّه من الصحابة»<sup>(١)</sup>.

وروى عنه ابن عبد البر بإسناده إلى بكر بن عبدالله المزني قال: قالوا لأبي تميمة: كيف أنت يا أبا تميمة؟ قال: بين نعمتين: ذنبٍ مستور، وثناء من الناس<sup>(٢)</sup>.

وهو بفتح التاء المثناة بفوق، بصري ثقة، مشهور بكنيته، مات سنة سبع وتسعين، أو قبلها، أو بعدها، على اختلاف في ذلك، أكدّه ما ذكرنا.

وجابر بن سليم: صحابي، اختلف في اسمه: هل هو جابر بن سليم، أو سليم بن جابر؟ وهو عند أبي داود كما هو عند الإمام أحمد: جابر ابن سليم، وكناه أبو داود بأبي جري.

وروى أصل حديثه أبو نعيم<sup>(٣)</sup>، وابن منده<sup>(٤)</sup>، وأبو عمر بن عبد البر<sup>(٥)</sup>.

وعند ابن أبي الدنيا قال: وقال لقمان لابنه: يا بني، إذا افتقرت فافزع إلى ربك، وادعه، وتضرّع إليه، واسأله من فضله؛ فإن خزائنه ملأى، ولا تسأل الناس فتهون عليهم، ولا يردّوا إليك شيئاً<sup>(٦)</sup>.

---

(١) «أسد الغابة» لابن الجزري:

(٢) «الاستيعاب»: ٤ / ١٦١٦، ط الجاوي، ١٤١٢هـ. ورواه الإمام أحمد في الزهد: ٢٥٧، والبيهقي في الشعب: ٤ / ١٢٢، (٤٥١٥)، والزهد الكبير: ٢ / ٢٢٣، (٥٧٧).

(٣) لم أعثر عليه.

(٤) لم أعثر عليه.

(٥) الاستيعاب: ١ / ٢٢٥، ٢٢٦.

(٦) لم أهد إلى موضعه.

قال: وخرجت رابعة العدوية يوماً إلى المقبرة، فاستقبلها رجل فقال لها: ادعي الله لي. فقالت: رحمك الله، أطع الله وادعه؛ فإنه يجيب دعوة المضطر إذا دعاه<sup>(١)</sup>.

قال: وكتب بعض بني أمية إلى أبي حازم يعزم عليه أن يرفع حوائجه إليه، فكتب أبو حازم: أما بعد، فقد جاءني كتابك تعزم علي أن أرفع إليك حوائجي!، هيهات، رفعت حوائجي إلى من تُقتصر الحوائج دونه، فما أعطاني منها قبلت، وما أمسكه عني منها رضيت<sup>(٢)</sup>.

وكتب ابن سَمَّاك إلى أخ / له: أما بعد، فلا تكن لأحد غير الله عبداً ما وجدت من العبودية بُدأ<sup>(٣)</sup>.

(وروى) سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، نزيل أصبهان، الذي انتهى إليه علو الإسناد في الدنيا، وعاش مائة سنة، ولد بعكا في صفر، سنة مائتين وأربعين، وسمع في سنة ثلاث وسبعين بمدائن الشام، ومات بذي القعدة، لثلاث بقين منها، سنة ثلاثمائة وأربعين سنة<sup>(٤)</sup>، هذا الصحيح من مولده وموته. وقيل مات سنة ستين وثلاثمائة وأياماً<sup>(٥)</sup>، فيما قال الذهبي<sup>(٦)</sup>، والخلاف في مولده.

- 
- (١) ذكره ابن الجوزي في «صفة الصفوة»: ٢٨ / ٤، ولم أهد إليه عند ابن أبي الدنيا.
  - (٢) رواه أبو نعيم في الحلية: ٢٣٧ / ٣. وابن السني في «القناعة»: ص ٤٣.
  - (٣) لم أعر عليه. وابن السماك هو أبو العباس، محمد بن صبيح العجلي، مولاهم الكوفي، الزاهد الواعظ، توفي سنة ١٨٣هـ. انظر السير: ٣٢٨ / ٨.
  - (٤) كذا في الأصل.
  - (٥) كذا في الأصل.
  - (٦) انظر «تذكرة الحفاظ»: ٩١٧ / ٣.

وكنيته: «أبو القاسم»، وهو اللخمي، أحد الحفاظ الرخاليين المعمّرين، المعروف بـ(الطبراني)، نسبة إلى قرية يقال لها: «طبرا»، بخلاف «طبرية» من قرى دمشق؛ فالنسبة إليها: «طبري».

روى هذا الحديث الآتي في معجمه الكبير<sup>(١)</sup> في أسماء الصحابة - رضي الله عنهم -، عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: (إنّه كان في زمن النبي - ﷺ - رجل (منافق).

النفاق نفاقان: أحدهما اعتقادي، وهو الذي يُظهر صاحبه الإيمان ويبطن الكفر، وهو المراد هنا، وأهل هذا هم الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ ﴿١٤٥﴾ [النساء: ١٤٥].

والثاني: النفاق العملي، وهو من الكبائر، وذلك في قوله - ﷺ -: «أربع من كنّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة - وفي لفظ: خلة - منهنّ كانت فيه خلة من النفاق حتى يدعها»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية عنه - ﷺ -: «آية المنافق ثلاث» الحديث، وهو في الصحيح<sup>(٣)</sup>.

(١) وليس في المطبوع منه، وقال في المجمع (١٠ / ١٥٩): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث. ا.هـ. ورواه أحمد بلفظ: «لا يقام لي، إنما يقام لله». المسند: ٥ / ٣١٧. ورواه أيضًا ابن سعد في الطبقات: ١ / ٣٨٧، وفيه راو لم يسم.

(٢) رواه البخاري: ١ / ٢١، الإيمان، باب علامة المنافق، (٣٤)، ومسلم: ١ / ٧٧، الإيمان، باب بيان خصال المنافق، (٥٨).

(٣) رواه البخاري في الباب السابق، برقم (٣٣)، ومسلم في الباب السابق برقم (٥٩).

قال النووي - رحمه الله تعالى - : وقد عدّ هذا الحديث جماعة من العلماء مشكلاً، من حيث أنّ هذه الخصال توجد في المسلم المصدّق، الذي ليس فيه شك<sup>(١)</sup>.

قال: وقد أجمع العلماء - رحمهم الله - على أن من كان مصدّقاً بقلبه ولسانه، وفعل هذه الخصال، لا يُحكّم عليه بكفر، ولا هو منافق يُخلّد في النار؛ فإن إخوة يوسف - عليهم الصلاة والسلام - جمعوا هذه الخصال، وكذا وُجد لبعض السلف والعلماء بعض هذا أو كلّه<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث ليس فيه بحمد الله إشكال، ولكن اختلف العلماء في معناه، فالذي قاله المحققون والأكثرين وهو الصحيح المختار: أنّ معناه أنّ هذه الخصال خصالُ نفاق، وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال، ومتخلّق بأخلاقهم؛ فإنّ النفاق هو إظهار ما يبطن خلافه، وهذا المعنى موجود في صاحب هذه الخصال<sup>(٣)</sup>.

أو أن يكون نفاقه في حق من حدّثه ووعدّه واثمته وخاصمه وعاهده من الناس، لا أنّه منافق في الإسلام، فيظهره وهو يبطن الكفر، ولم يُرد النبي - ﷺ - بهذا أنّه منافق نفاق الكفّار المخلّدين في الدرك الأسفل من النار<sup>(٤)</sup>.

قالوا: ومعنى / قوله: «كان منافقاً خالصاً» أي شديد الشبه بالمنافقين،

(١) شرح مسلم: ٤٦ / ٢ .

(٢) شرح مسلم: ٤٦ / ٢ .

(٣) شرح مسلم: ٤٧ / ٢ .

(٤) الموضوع السابق.

بسبب هذه الخصال<sup>(١)</sup>.

قال بعض العلماء: وهذا فيمن كانت هذه الخصال غالبية عليه، فأما من ندر منه ذلك فليس داخلاً فيه، فهذا هو المختار في معنى الحديث<sup>(٢)</sup>. وهكذا قال ابن مفلح<sup>(٣)</sup>.

وقد نقل الإمام أبو عيسى الترمذي - رضي الله عنه - معناه عن العلماء مُطلقاً، فقال: إنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل<sup>(٤)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -: والذي أقول: إن ما كان من النفاق في الأفعال لا يكفر، وذلك فيما سأله إسحاق بن إبراهيم عمّن لا يخاف النفاق على نفسه، فقال أحمد: ومن يأمن النفاق، فبيّن أنه يكون في غالب حال الإنسان، ولا يدلّ على كفره<sup>(٥)</sup>.

قال: وفي معنى النفاق: الرياء للناس<sup>(٦)</sup>.

قال في الفروع: ومراده: ولا يكفر به، فكذا هذا النفاق، أو أنّه نفاق فهو مثله<sup>(٧)</sup>.

ولأحمد من حديث عقبة وعبدالله بن عمرو: «أكثر منافقي أمّتي

---

(١) الموضع السابق.

(٢) الموضع السابق.

(٣) انظر «الفروع»: ١٦٠ / ٦.

(٤) سنن الترمذي: ١٩ / ٥.

(٥) نقله عنه صاحب «الفروع»: ١٥٩ / ٦.

(٦) «الفروع»: ١٥٩ / ٦.

(٧) «الفروع»: ١٥٩ / ٦.

قرأؤها»<sup>(١)</sup>، والمراد الرياء<sup>(٢)</sup>.

قال: ولعل مراد من قال: كَلَّه كُفْرًا، غير ناقل عن الملة، كقول أحمد: كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، وَإِلَّا فَضَعِيفٌ جَدًّا<sup>(٣)</sup>.

وظاهر كلام الأصحاب: لا يكفر إلا منافق أسر الكفر<sup>(٤)</sup>.

وقال جماعة من العلماء: المراد به المنافقون الذين كانوا في زمن النبي - ﷺ -، فحدثوا بإيمانهم فكذبوا، وأتتموا على دينهم فخافوا، ووعدوا في أمر الدين ونصره فأخلفوا، وفجروا في خصوماتهم<sup>(٥)</sup>.

وهذا قول سعيد بن جبير، وعطاء بن أبي رباح، ورجع إليه الحسن البصري، بعد أن كان على خلافه، وهو مروى عن ابن عباس، وابن عمر - رضي الله عنهم -<sup>(٦)</sup>.

قال النووي: ورويناه أيضًا عن النبي - ﷺ -<sup>(٧)</sup>.

قال القاضي عياض: وإليه مال كثير من أئمتنا<sup>(٨)</sup>.

---

(١) المسند: ٤ / ١٥١، ٢ / ١٧٥، ورواه الطبراني في الكبير: ١٧ / ١٧٩، ٣٠٥، والبيهقي في الشعب: ٥ / ٣٦٢، (٦٩٥٨) عن شرحبيل بن يزيد. قال في المجمع (٦ / ٢٢٩): وأحد أسانيد أحمد ثقات أثبات. وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٧٥٠).

(٢) «الفروع»: ٦ / ١٦٠.

(٣) الموضوع السابق.

(٤) الموضوع السابق.

(٥) «شرح مسلم» للنووي: ٢ / ٤٧.

(٦) الموضوع السابق.

(٧) الموضوع السابق.

(٨) إكمال المعلم: ١ / ٣١٥.

قلت: وهذا والله أعلم سبب الحديث، وإلا فهو عامٌّ حكمه على ما ذكر النووي - رحمه الله تعالى - والترمذي وغيرهما من العلماء.

وحكى أبو سليمان الخطّابي قولاً آخر: أنّ معناه التحذير للمسلم أن يعتاد هذه الخصال التي يخاف عليه أن يفضي به إلى حقيقة النفاق<sup>(١)</sup>.

وحكاه أيضاً صاحب الفروع من أصحابنا<sup>(٢)</sup>.

قالوا: وأمّا قوله في الرواية الأولى: «أربع من كنّ فيه كان منافقاً»، وفي الرواية الأخرى: «آية المنافق ثلاثة»، فلا منافاة بينهما؛ فإنّ الشيء الواحد قد يكون له علامات، كلّ واحد منها تحصل بها صفة، ثم قد تكون تلك العلامة شيئاً واحداً، وقد / تكون أشياء<sup>(٣)</sup>.

إذا تقرّر الفرق بين النفاق العملي من الاعتقادي، فاعلم أنّ هذه الخصال أخص من يتصف بها أهل النفاق الاعتقادي، نعوذ بالله - تعالى - منه، وإن كانت إذا وجدت فيمن كان مصدّقاً بقلبه ولسانه، عاملاً بأركانه، تُعد فيه من النفاق العملي.

وقد استقر في العقول السليمة، والفطر المستقيمة، أنّ النفاق - خصوصاً الأكبر - أسمح القبائح؛ فإنّه كفر مموّه باستهزاء وخداع مع ربّ الأرباب، وعالم الأسرار، ولهذا قال - تعالى - في شأنه وأهله ما قال، وشنّع عليهم بالخصال الشنيعة، ومثلهم بالأمثال الفظيعة، وجعلهم شر الكفار، وأعدّ لهم الدرك الأسفل من النار، جزاء لمخادعتهم الباطنة في

(١) ذكره عنه النووي في «شرح مسلم»: ٤٧ / ٢.

(٢) «الفروع»: ١٦١ / ٦، وهو ينقل عن النووي.

(٣) شرح مسلم: ٤٨ / ٢.

هذه الدار، ولهذا بيّن الراوي في هذه القصة أن من صفتهم أذى المؤمنين، فقال: (يؤذي المؤمنين). إذ أذى المؤمنين من صفاتهم اللازمة، نعوذ بالله السميع العليم من الاتصاف بذلك.

(فقال بعضهم) أي بعض الصحابة - رضي الله عنهم -، وفي رواية له: فقال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -: (قوموا بنا نستغيث - وفي لفظ: لنستغيث - برسول الله - ﷺ - من هذا المنافق. فقال رسول الله - ﷺ -، وفي لفظ: النبي - ﷺ -: «إنه لا يُستغاث بي، وإنما يستغاث بالله - عز وجل -»).

قد مرّ تعريف الاستغاثة مستوفى، والله الحمد والمنّة.

وهذا تأدّب منه - ﷺ - مع ربّه - تبارك وتعالى -؛ إذ حقيقة الاستغاثة - كما مرّ - طلب الاستنصار والمعونة، ومنه قوله - تعالى - ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩]، والصحابة - رضي الله عنهم - لم يطلبوا منه، ولم يستغيثوا به إلا في شيء يقدر عليه، ويليق بمنصبه، وقد استغاث الإسرائيلي كليم الرحمن موسى بن عمران - عليه الصلاة والسلام - في أقلّ من ذلك فأغاثه.

وعند ابن عساكر وغيره عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إنّ الله - تعالى - يحبّ إغاثة اللهفان»<sup>(١)</sup>.

ففيه - ﷺ - لفظ الاستغاثة في شيء يقدر عليه، لائق بمنصبه، إنّما

---

(١) «تاريخ دمشق»: ٥٢ / ١٥٩، ١٦٠، وروى نحوه أبو يعلى: ٧ / ٢٧٥، (٤٢٩٦). والبيهقي في الشعب: ٢ / ٢٥٤، (١٦٦٤)، و٦ / ١١٦، (٧٦٥٧). ورواية ابن عساكر ضعفها الألباني في «ضعيف الجامع»: ٢٤٥، (١٦٩٨).



هو حمايةً لجناب التوحيد، وإلاّ فقد علمنا بالاضطرار أنّه - ﷺ - إذا طلب منه ما يليق بمنصبه في حياته، بأنّه لا نزاع في جوازه؛ فإنّ الطلب منه في حياته، والاستغاثة به في حياته فيما يقدر عليه، لم يناع في جوازه أحد من العلماء - رحمهم الله -، كما ذكر الله عن كليمة - عليه السلام -.

ولكنّه نبّه بهذا - ﷺ - أمته، حمايةً منه للتوحيد؛ حتى يُعرف أنّ الشيء إذا نفى النبي - ﷺ - لفظه على وجه التأدّب مع مرسله - تبارك وتعالى - / مع جوازه في حياته، بحيث يقدر عليه، فمع عدم قدرته عليه بعد وفاته أولى وأحرى؛ فإنّ ما لا يقدر عليه إلا الله - تبارك وتعالى - لا يُطلب البتة إلا منه، وطلبه من غيره حينئذ شرك.

فبهذا لا يمكن أحدًا أن يقول: إنّ النبي - ﷺ - شرع لأُمَّته أن يستغيثوا بميت، لا نبي، ولا غيره، لا في دفع مضرة، ولا جلب منفعة، لا بهذا اللفظ، ولا معناه، بل لم يشرع لهم أن يدعوا ميتًا، ولا يسألوه أصلًا، ولا يستغيثوا به، ولا يدعوا إلى ذلك، ولا أن يستجيروا به.

وأما الحديث الذي أورده ابن القيم - رحمه الله تعالى -، وعقد له فصلاً في «الكلم الطيب»<sup>(١)</sup>، وكذا النووي في «الأذكار»<sup>(٢)</sup>، وغيرهما،

---

(١) يريد كتاب «الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب» لابن القيم: ١٨٥، الفصل (٣٧). وكان عليه أن يذكره باسم «الوابل الصيب»، حتى لا يلتبس بكتاب «الكلم الطيب» لابن تيمية، ولعله وهم.

(٢) الأذكار: ٢٠١، باب ما يقول إذا انفلتت دابته. قال النووي: حكى لي بعض شيوخنا الكبار في العلم، أنه انفلتت له دابة، أظنها بغلة، وكان يعرف هذا الحديث، فقال، فحبسها الله عليهم في الحال. وكنت أنا مرة مع جماعة، فانفلتت =

وهو ما رواه الحاكم أبو عبدالله في صحيحه<sup>(١)</sup>، وأبو عوانة الإسفرائيني<sup>(٢)</sup>، والبخاري<sup>(٣)</sup>، وابن السني<sup>(٤)</sup>، عن ابن مسعود - رضي الله عنه -، أنّ النبي - ﷺ - قال: «إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة، [فليناد]»<sup>(٥)</sup>: يا عباد الله احبسوا، ثلاثاً؛ فإنّ لله حاضرًا سيّجيه»<sup>(٦)</sup>.

ورواه الطبراني، ولفظه: «إن أراد عونًا فليقل: يا عباد الله أعينوا»<sup>(٧)</sup>.

وأورده ابن مفلح في «الآداب» وقال: قال عبدالله بن الإمام أحمد: سمعت أبي يقول: حججت خمس حجج، فضلت الطريق في حجة،

= منها بهيمة وعجزوا عنها، فقلته، فوقفت في الحال بغير سبب سوى هذا الكلام. ١. هـ.

- (١) لم أعثر عليه في المستدرک.
- (٢) لم أعثر عليه في المطبوع منه بطبعته عند دار المعرفة.
- (٣) لم أجد فيه حديث ابن مسعود هذا، لكن في «كشف الأستار» (٤ / ٣٤) برقم (٣١٢٨) عن ابن عباس مرفوعاً: «إنّ لله ملائكة في الأرض، سوى الحفظة، يكتبون ما يسقط من ورق الشجر، فإذا أصاب أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناد: أعينوا عباد الله». قال البخاري: لا نعلمه يُروى عن النبي - ﷺ - بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد. ١. هـ. وقال في المجمع (١٠ / ١٣٢) رواه الطبراني، ورجاله ثقات. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٦ / ١٠٣، (٢٩٨١٩)، والبيهقي في الشعب: ١ / ١٨٣، (١٦٧) لكن موقوفاً على ابن عباس.
- (٤) «عمل اليوم والليلة»: برقم (٥٠٨).
- (٥) في الأصل: فلينادي.
- (٦) ورواه أبو يعلى في مسنده: ٩ / ١٧٧، (٥٢٦٩)، والطبراني في الكبير: ١٠ / ٢١٧، بهذا اللفظ. وضعفه الألباني كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (٦٥٥).
- (٧) «المعجم الكبير»: ١٧ / ١١٧، ولفظه: «يا عباد الله أغثوني»، ولفظ «أغثوني عباد الله» رواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٦ / ١٠٣، (٢٩٨١٩)، ونحوه في «شعب الإيمان» للبيهقي: ١ / ١٨٣، (١٦٧) موقوفاً على ابن عباس.

وكنت ماشيًا، فجعلت أقول: يا عباد الله، دلّونا على الطريق، فلم أزل أقول ذلك، حتى وقعت على الطريق<sup>(١)</sup>.

فهو على تقدير ثبوته لا يدلّ على الاستغائة بميت ولا غائب.

وأيضًا قد قال ابن عدي فيه: إنّه من رواية معروف بن حسان، وهو منكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

وإن قلنا بثبوته فقد علمنا بالضرورة أن الله - سبحانه - عبادًا من الملائكة سيّاحين، وكذا من مؤمن<sup>(٣)</sup> الجنّ في الفلوات، هم أحياء حاضرون، يسمعون صوته إذا نادى بما أمر به في هذا الحديث، فإذا سمعوه ينادي بذلك حبسوا عليه دابّته، كيف وهم لا تراهم أبصارنا<sup>(٤)</sup>، ألا ترى إلى جبرئيل - عليه السلام - يأتي إلى النبي - ﷺ - بحضرة أصحابه، وهم لا يرونه إلا نادرًا؛ إذ هذا شيء يجوز طلبه من الأحياء الحاضرين؛ إذ هو ممّا يقدر عليه المخلوق، فيكون من باب قوله عن كلمه موسى - عليه السلام -: ﴿ فَاسْتَعْنَاهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ ﴾ [القصص: ١٥]، وقوله: ﴿ وَإِنْ أَسْتَضْرُّوكُمْ فِي الَّذِينَ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ ﴾ [الأنفال: ٧٢].

وهو من فعل المعروف في حق بني آدم، وإحسان<sup>(٥)</sup>، والله يحب المحسنين.

---

(١) «الآداب الشرعية»: ١ / ٤٢٩، ورواه عن الإمام أحمد البيهقي في الشعب: ٦ / ١٢٨، (٧٦٩٧).

(٢) «الكامل في الضعفاء»: ٦ / ٣٢٥، (١٨٠٥).

(٣) كذا، ولعل الصواب: مؤمني الجن.

(٤) يريد: كيف يستبعد ذلك.

(٥) أي: وهو إحسان.

وكما يستغيث الناس بآدم، ثم بنوح، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى، ثم محمد - ﷺ وعليهم أجمعين -، كما صح بذلك الخبر في الموقف<sup>(١)</sup>.

وهذا بهذا الاعتبار لا يُنكر، فهو كما لو سأل الإنسان بعض رُفقته إذا نفرت دابَّتُه رَدَّها، فلا فرق، بل قد يكون قرْبَةً إذا قصد بذلك امتثال الأمر، / وفعلَ السبب المأمور به<sup>(٢)</sup>.

فأما أن يُستدلَّ به على الاستغاثة بالغائب أو الميِّت فهذا لا يقوله من له رائحة بقواعد الكتاب والسنة، وأقوال سلف الأمة؛ فإن الله لم يشرع ولا رسوله أن يُنادى ميِّت أو غائب في قطر من الأرض الشاسعة، نبيًّا كان أو وليًّا، صالحًا كان أو طالحًا، بل يقال: سبحانك هذا بهتان عظيم؛ إذ لا حديث فيه عن رسول الله - ﷺ -، فيُستمع، ولا قولَ لمن يعتبر قوله فيتبع.

وأما ذكر «الغوث» و«النجباء» و«الأبدال»، ونحو هذه الأسماء، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup>، والحافظ ابن العربي المالكي<sup>(٤)</sup>، وغيرهما من العلماء الأعلام: هذه الأسماء ليست موجودة في كتاب الله، ولا عن رسول الله - ﷺ -، بإسناد صحيح ولا ضعيف، إلا لفظ

- 
- (١) رواه البخاري: ٣ / ١٧٤٥ - ١٧٤٧، التفسير، الإسراء، (٤٤٣٥)، ومسلم: ١ / ١٥٤، الإيمان، باب أدنى أهل الجنة...، (١٩٣).
- (٢) عند هذا الموضوع كتب في الطرّة: (بلغ مقابلة على أصل فصح على حسب الطاقة).
- (٣) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٣٣ وما بعدها.
- (٤) لم أهتم إلى موضع كلامه.

الأبدال؛ فقد رُوي فيهم حديث شاميّ منقطع الإسناد، عن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً إلى النبي - ﷺ -، ولفظه كما عند الإمام أحمد عنه: «الأبدال بالشام، وهم أربعون رجلاً، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً، يُسقى بهم الغيث، وينتصر بهم على الأعداء، ويُصرف عن أهل الشام بهم العذاب»<sup>(١)</sup>.

وعند الطبراني، عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - مرفوعاً: «الأبدال في الشام، وبهم ينصرون، وبهم يرزقون»<sup>(٢)</sup>.

وعند الإمام أحمد أيضاً<sup>(٣)</sup>، والطبراني في الكبير<sup>(٤)</sup>، عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - مرفوعاً: «الأبدال في هذه الأمة ثلاثون رجلاً، قلوبهم على قلب إبراهيم خليل الرحمن»<sup>(٥)</sup>، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً»، وهذا لفظ الإمام أحمد.

ورواه أيضاً عن عبادة مرفوعاً أبو بكر بن مردويه، ولفظه: «الأبدال في أمّتي ثلاثون، بهم تقوم الأرض، وبهم تمطرون، وبهم تنصرون»<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) المسند: ١ / ١١٢، وضعفه الألباني في الضعيفة برقم (٢٩٩٣).
  - (٢) المعجم الكبير: ١٨ / ٦٥، بنحوه. قال في المجمع (١٠ / ٦٣): وفيه عمرو بن واقد، وقد وضعفه جمهور الأئمة، ووثقه محمد بن المبارك الصوري، وشهر اختلافوا فيه، وبقية رجاله ثقات. ١. هـ. وضعفه الألباني في الضعيفة برقم (٩٣٦).
  - (٣) المسند: ٥ / ٣٢٢. وضعفه الألباني في الضعيفة برقم (٩٣٦).
  - (٤) لم أجده عند الطبراني. وهو في السلسلة الضعيفة برقم (٩٣٦). وليس فيه أنهم على قلب إبراهيم.
  - (٥) في المسند: «مثل إبراهيم».
  - (٦) ذكره بإسناده الحافظ ابن كثير في تفسيره: ١ / ٣٠٤، ط دار الفكر، ١٤٠١ هـ.

ورواه من طريق قتادة عن أبي قلابة، ثم قال: قال قتادة: إني لأرجو أن يكون الحسن منهم<sup>(١)</sup>.

ورواه أيضاً مرفوعاً عن ثوبان - رضي الله عنه -، ولفظه: «الأبدال فيكم سبعة»، فذكره بنحوه<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن المبارك<sup>(٣)</sup>، وهناد بن السري<sup>(٤)</sup> في ذلك أخباراً.

قال ابن العربي: ويعنون بالبدل أنه خليفة عن النبي - ﷺ -، [وعوض<sup>(٥)</sup> منه في القيام بالدين، يستغني عن الطعام والشراب، كما يستغني عن الأصحاب.

قال: وهذا اسم محدث، لم يكن في الصحابة، ويروى فيه أحاديث عن النبي - ﷺ - لا أصل لها، ذكره في علوم القرآن<sup>(٦)</sup>.

---

(١) هي نفس الرواية السابقة لا غير. وروى نحوها الطبراني في الأوسط: ٤ / ٢٤٧، (٤١٠١) من حديث أنس، إلا أن العدد فيها أربعون، وفي آخرها: «ما مات منهم أحد إلا أبدل الله مكانه آخر».

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره: ١ / ٣٠٤، وأورد إسناد ابن مردويه. وقد روى نحوه ابن أبي الدنيا في «الأولياء»: ٣٠، (٦٩).

(٣) لم أهدت إليها.

(٤) لم أهدت إليها.

(٥) في الأصل: عوضاً.

(٦) لا أعلم لابن العربي كتاباً موجوداً بهذا العنوان، وقد قال ابن جزي الكلبي في تفسيره (١ / ١٠): «.. فأما ابن العربي فصنف كتاب أنوار الفجر في غاية الاحتفال والجمع لعلوم القرآن، فلما تلف تلافاه بكتاب قانون التأويل». وقد تقصى محقق «قانون التأويل» مؤلفات ابن العربي، فلم يذكر منها «علوم القرآن». انظر «قانون التأويل»: ١٢١.

وقال الذهبي في «مختصر الاعتدال في الردّ على أهل الرفض والاعتزال»، المسمّى «بالمنقذ من الضلال»: ومعلوم بالاضطرار من الدين، أنّ نبي الله - ﷺ - لم يشرع لأُمَّته التصديق بوجود هؤلاء - يعني إلياس والخضر والغوث والقطب -<sup>(١)</sup>.

٢/١٤٠

قال فأما من زعم أن القطب والغوث هو الذي يُمد أهل الأرض في هداهم ونصرهم ورزقهم، وأنّ هذه الأمور لا تصل / إلى أحد من أهل الأرض إلا بواسطته، فهذا ضال يشبه قوله قول النصارى<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في موضع آخر عن الغوث والقطب والنجباء والأبدال: ولا توجد هذه الأسماء في كلام السلف كما هي على هذا الترتيب، وإنما توجد عند بعض المتوسطين من المشايخ، وهذا الجنس ونحوه من العلم هو من الذي التبس على أكثر المتأخرين حقه بباطله، فصار فيه من الحق ما يوجب قبوله، ومن الباطل ما يوجب رده، وصار كثير من الناس فيه على طرفي نقيض: قوم كذبوا به كله لما وجدوا فيه من الباطل، وقوم صدّقوا به كله لما وجدوا فيه من الحق<sup>(٣)</sup>.

قال: وإنما الصواب التصديق بالحق، والتكذيب بالباطل، وهذا تحقيق لما أخبر به النبي - ﷺ - من ركوب هذه الأمة سنن من كان قبلها حذو القذة بالقذة<sup>(٤)</sup>؛ فإنّ أهل الكتابين ألبسوا الحق بالباطل، وهذا هو التبديل، وهذا الدين لا بد أن يكون فيه من يُدخل فيه من التحريف

(١) المنتقى: ٢٧، ٢٨، ط ١٤١٨هـ. وانظر «منهاج السنة»: ١ / ٩٣.

(٢) المنتقى: ٢٨.

(٣) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٣٤.

(٤) انظر صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٩، وصحيح مسلم: ٤ / ٢٦٣١.

والتبديل والكذب والكتمان ما يلبس به الحق بالباطل، ولا بد أن يقيم الله فيه من تقوم به الحجة خلفاً عن الرسل - عليهم الصلاة والسلام -، فينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وزيفَ الزائغين؛ ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون<sup>(١)</sup>.

إلى أن قال - رحمه الله -: فإن المؤمنين يقلون تارة، ويكثرون أخرى، ثم إن الإسلام قد انتشر في مشارق الأرض ومغاربها، وكان في المؤمنين في كل وقت من أولياء الله المتقين، بل من الصديقين السابقين المقربين، من لا يحصى عدّه إلا ربّ العالمين، لا يحصون بثلاث مائة، ولا بثلاثة آلاف<sup>(٢)</sup>.

ولما انقرضت القرون الثلاثة الفاضلة كان أيضاً في القرون الخالية من أولياء الله ما لا يُحصى عدّه. ومن جعل لهم عدداً محصوراً لازماً فهو من [المبطلين]<sup>(٣)</sup> عمداً أو خطأ<sup>(٤)</sup>.

فأما لفظ الغوث والغيث فلا يستحقه على الإطلاق إلا الله - سبحانه -، فهو غياث المستغيثين، لا يجوز لأحد الاستغاثة بغيره، لا بملك مقرب، ولا نبي مرسل، ومن زعم أنّ أهل الأرض يرفعون حوائجهم التي يطلبون بها كشف الضر عنهم، ونزول الرحمة بهم إلى الثلاثمائة، والثلاثمائة إلى السبعين، والسبعون إلى الأربعين، والأربعون إلى السبعة، والسبعة إلى الأربعة، والأربعة إلى الغوث الفرد الجامع،

(١) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٣٤، ٤٣٥، بتصرف يسير.

(٢) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٣٥، ٤٣٦، باختصار.

(٣) في الأصل: «المتطلسمين» والتصويب من مجموع الفتاوى.

(٤) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٣٦.



فهو كاذب ضال مشرك، فقد كان المشركون كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا﴾ [الإسراء: ٦٧]، يفرعون في شدائدهم وحال اضطرارهم إليه - جل وعلا -، ولهذا قال: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ۗ إِنَّهُ مَعَ اللَّهِ﴾ الآية [النمل: ٦٢]، فكيف مع هذا يكون المؤمنون يرفعون حوائجهم إلى غيره من الوسائط، وهو القائل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ الآية [البقرة: ١٨٦]، وقوله - ﷺ - لما رفعوا أصواتهم بالدعاء: «أيها الناس، اربعوا على أنفسكم؛ فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا، إن الذي تدعونه سميع بصير قريب»<sup>(١)</sup>. وفي لفظ: «أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته»<sup>(٢)</sup>. وهو في الصحيحين<sup>(٣)</sup>.

وليس في أولياء الله المتقين، بل ولا الأنبياء ولا المرسلين، من كان غائب الجسد دائماً عن أبصار الناس، بل هذا من جنس قول القائلين بأن علياً في السحاب، وأن محمداً بن الحنفية في جبال رضوى<sup>(٤)</sup>، وأن محمد بن الحسن في سرداب [سامراً]<sup>(٥)</sup>، وأن الحاكم

- 
- (١) في الأصل: سمياً بصيراً قريباً، وفي مجموع الفتاوى (١١ / ٤٣٨): إنما تدعون سمياً. إلخ. وهو هكذا في صحيح البخاري: ٦ / ٢٤٣٧، (٦٢٣٦).
- (٢) هذا اللفظ لمسلم وحده: ٤ / ١٦٥٠، (٢٧٠٤) وهو هكذا: «من عنق راحلة أحدكم».
- (٣) صحيح البخاري: ٣ / ١٠٩١، الجهاد، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير، (٢٨٣٠)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٦٤٩، الذكر...، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، (٢٧٠٤)، ومعنى «اربعوا»: ارفقوا.
- (٤) هو جبل لا جبال، قريب من ينبع. انظر «معجم البلدان»: ٣ / ٥١.
- (٥) في الأصل: سامرى. وهي تقصر وتمد، بلد على دجلة، شمال بغداد، أطال ياقوت الحديث عنها في «معجم البلدان»: ٣ / ١٧٣ وما بعدها.

بجبل مصر، وأنَّ الأبدال رجالَ الغيب في جبل لبنان، فهذا ونحوه من أقوال أهل الإفك والبهتان<sup>(١)</sup>.

نعم، قد تُخرق العادة في حق الشخص فيغيب تارة عن أبصار الناس، إما لدفع عدو عنه، وإما لغير ذلك، وأما أن يكون هذا طول عمره فباطل<sup>(٢)</sup>.

نعم، يكون نورُ قلبه وهدى فؤاده وما فيه من أسرار الله - تعالى - وأمانته وأنواره ومعرفة غيباً عن الناس، ويكون صلاحه وولايته غيباً عن أكثر الناس، فهذا هو الواقع، وأسرار الحق بينه وبين أوليائه، والناس لا يعلمون<sup>(٣)</sup>.

فعلم بذلك أن الله لم يشرع لأحد أن يقول لميت: «سل الله لي»، ولا: «ادع الله لي»، ولا شرع لهم أن يشكوا إلى ميت البتة، مثل أن يقول أحدهم مشتكياً إلى الميت: «عليّ دين»، أو: «أذاني فلان»، ونحو ذلك، سواء كان عند القبر أو بعيداً منه، وسواء كان الميت نبياً أو غيره<sup>(٤)</sup>.

ونحن نعلم بالضرورة أن الرسول - ﷺ - لم يشرع لأمته أن يدعوا أحداً من الأموات، لا الأنبياء ولا الصالحين ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة ولا غيرها، كما أنه لم يشرع السجود لميت ولا إليه، بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله، وأنَّ ذلك من الشرك الذي حرّمه الله - سبحانه -، وكذا

(١) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٤٣، وانظر: ٢٧ / ٥٨.

(٢) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٤٣.

(٣) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٤٣.

(٤) انظر مجموع الفتاوى: ١ / ١٦١.

رسوله، لكن لغلبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة، حدث في كثير من الأمة ذلك.

ولكن تكفير فاعل ذلك لا يكون إلا بعد ما يُبين له ما جاء به الرسول - ﷺ - مما يخالفه، فإذا بين له ذلك، وأن ما يفعله شرك، ثم عاند بعد ذلك، أطلق عليه الكفر، لعناده بعد إقامة الحجّة عليه، وتوضيحها له، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥]؛ إذ بعثه الرسول - ﷺ - للإبلاغ للبيان، وإقامة الحجّة، قال - تعالى - مخاطبًا لنبيه خاتم الرسل - ﷺ -: ﴿ لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤]، فلا يُكفّر إنسان / حتى يتبين له أن ما يقوله أو يفعله مضادٌ لشهادة ألا إله إلا الله، ثم يعاند بعد ذلك<sup>(١)</sup>، فإذا تحقق منه ذلك كُفّر، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ سَتُرِيهِمْ عَابِتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ الآية [فصلت: ٥٣].

١٤١ / ١

فإذا علم أنه قد تبين له الحق ولم ينته كُفّر، وقوتل إن كانوا طائفة ممتنعة، وإلا مضى عليه حكم المرتد، وهذا أصل دين الرسل، الذي بعث الله به محمدًا - ﷺ -، الذي من رغب عنه فقد سفه نفسه، وهو في الآخرة من الخاسرين، نعوذ بالله من الخذلان وكيد الشيطان.

(١) من المعلوم أن كل معاند للتوحيد من المشركين في العبادة يمكنه أن يقول: لم يتبين لي أن الاستغاثة بأصحاب القبور وطلب الحوائج من غير الله ونحو ذلك مما تعدونه شركًا أكبر وتكفرون فاعله، لم يتبين لي أنه مضادٌ للإله إلا الله. خصوصًا وأن المتكلمين يفسرون «لا إله إلا الله» بتوحيد الربوبية فحسب، فلا سبيل إذاً على ما قرره الشارح هنا إلى تكفير عبّاد القبور البتّة، فيكون ما ذكره بعد ذلك لا معنى له. والحق أنه يكفي في إقامة الحجّة على المشركين أن يُبلّغوا المبين، فإن أعرضوا كُفّروا وإن زعموا أن ما هم عليه غير مضاد للإله إلا الله.

وقيل إنما أراد النبي - ﷺ - بقوله: «إِنَّهُ لَا يَسْتَغَاثُ بِي وَإِنَّمَا يَسْتَغَاثُ بِاللَّهِ» يعني على الإطلاق، والمراد فيما لا يقدر عليه إلا الله، وإلا فالصحاباء - رضي الله عنهم - كانوا يطلبونه في حياته الدعاء<sup>(١)</sup>، ويستسقون به<sup>(٢)</sup>، كما صح ذلك عنهم<sup>(٣)</sup>، كما قال عمّه أبو طالب<sup>(٤)</sup>:

وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثَمَالَ الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلْأَرَامِلِ<sup>(٥)</sup>

ولذلك قال العلماء - رضي الله عنهم - في عباراتهم: يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله، وأن كل غوث فمن عنده، وإن كان قد جعل الله ذلك على يد غيره، فالحقيقة له - سبحانه -، وذلك لغيره فيما يقدر عليه مجاز<sup>(٦)</sup>.

قالوا: ومن أسمائه - تعالى - المغيث، والغيث، وجاء ذكر المغيث في حديث أبي هريرة<sup>(٧)</sup>، وأجمعت الأمة على ذلك<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) الجادة أن يقال: يطلبون منه الدعاء؛ لأن «طلب» لا تتعدى إلا إلى مفعول واحد.
  - (٢) أي بدعائه، لا بذاته أو جاهه. وانظر تلخيص الاستغاثة: ١ / ٤١٧.
  - (٣) انظر صحيح البخاري: ١ / ٣١٥، (٨٩٠)، وصحيح مسلم: ٢ / ٥١٢، (٨٩٧).
  - (٤) في البخاري (١ / ٣٤٢) رقم (٩٦٣) عن ابن عمر قال: «ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي - ﷺ - يستسقي فما ينزل حتي يجيش كل ميزاب: . . . وذكر بيت أبي طالب.
  - (٥) البيت ضمن قصيدته في سيرة ابن هشام: ١ / ٢٧٦.
  - (٦) انظر تلخيص الاستغاثة: ١ / ٤١٨.
  - (٧) في بعض طرقه، وهو ما أخرجه البيهقي في الاعتقاد: ٥١، والحاكم في المستدرک: ١ / ٦٣، (٤٢). وبعضهم قرأ «المغيث»: «المقيت». كما نبه الحاكم. وقد قواه الحاكم، ولكن خالفه الذهبي. وقد توسع في دراسة طرق هذا الحديث عبد الله الغصن في رسالة الماجستير التي كتبها في «أسماء الله الحسنى»: ١٤٩ وما بعدها.
  - (٨) انظر «تلخيص الاستغاثة»: ١ / ٤١٨، ٤١٩.

وقال أبو عبد الله الحلبي: الغياث هو المغيث، وأكثر ما يقال: غياث المستغيثين. ومعناه: المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه، ومريحهم ومخلصهم<sup>(١)</sup>.

فالاستغاثة بالرسول - ﷺ - في حياته بمعنى أن يُطلب منه ما هو اللائق بمنصبه، وهذا لا يَنازع في جوازه مسلم، كما أنه يستغاث بغيره بمعنى أنه يُطلب منه ما يليق به<sup>(٢)</sup>.

وأما سؤال الميت والغائب نبياً كان أو غير نبي فمن المحرمات باتفاق المسلمين. وهذا أيضاً مما يعلم بالاضطرار - كما مر - من دين المسلمين، بأن أحداً منهم ما كان يقول إذا نزلت به نازلة، أو عرضت له حاجة لميت أو غائب: يا سيدي فلان، أنا في حسبك، أو: اقض حاجتي. كما يقوله المشركون لمن يدعونهم من الموتى والغائبين، ولا أحد<sup>(٣)</sup> من الصحابة - رضي الله عنهم - استغاث بالنبي - ﷺ - بعد موته، ولا بغيره من الأنبياء - عليهم السلام -.

وقد علم بالاضطرار أن الله - سبحانه - لم يأمر بذلك، ولا رسوله - ﷺ -، ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين، بل نعلم أنه نهى عن كل هذه الأمور، وأن كل ذلك من الشرك الذي حرّمه الله ورسوله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بأثار الرسالة في / كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يتبين

٤١ / ٤١

(١) نقلاً عن السابق: ٤١٩ / ١.

(٢) «تلخيص الاستغاثة»: ٤٢٠ / ١.

(٣) في الأصل: ولا أحداً.

لهم ما جاء به الرسول، مما يخالفه.

قال: ولهذا ما بُيِّنَت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل الإسلام إلا تفتن لها، وقال: هذا أصل دين الإسلام<sup>(١)</sup>.

إذ إنكار المنكر من أعمال الكفر والشرك من الأقوال والأفعال أوسع من تكفير عاملها مع الجهل بمضادة قوله أو فعله لشهادة الإخلاص؛ فإنه يفر من ذلك لو علمه.

وبمعرفة ما ذكرنا بالعلم القاطع ينجو الإنسان من الهلكة في الدنيا والآخرة؛ إذ لا يستريح قلب الإنسان من تعلّقه بالمخلوقين حتى يمتلىء من معرفة الله ومحبته، وخشيته وإخلاص الدين له، وخوفه ورجائه، والتصديق بأخباره، وغير ذلك مما يتباين الناس فيه، ويتفاضلون تفاضلاً عظيماً، بحسب تمكن ذلك من القلوب؛ فإن ذلك يقوى في القلب ويزداد كلما ازداد العبد تدبّراً للقرآن والسنة، بل ويزداد يقيناً وفهماً ومعرفةً بأسماء الله وصفاته وعظمته، بأن يعلم أنه مفتقر إليه - سبحانه - في عبادته واستغاثته به، بحيث يجد اضطراره إلى أن يكون الرب - تعالى - معبوده ومستغاثه أعظم من اضطراره إلى الأكل والشرب؛ فإنه لا صلاح له إلا بذلك، ولا حصول لهذا إلا بإعانة الله - تعالى -، ومتى كان للقلب إله غير الله فسد وهلك هلاكاً لا صلاح معه، ومتى لم يعنه الله على ذلك لم يصلحه أحد، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولا منجا ولا ملجأ إلا إليه.

ولهذا يُروى أن الله - تعالى - أنزل مائة كتاب وأربعة كتب، جمع

---

(١) «تلخيص الاستغاثة»: ٢ / ٧٣١.

علمها في الكتب الأربعة، وجمع الكتب الأربعة في القرآن، وجمع علم القرآن في المفصل، وجمع علم المفصل في فاتحة الكتاب، وجمع علم فاتحة الكتاب في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (١).

ونظير ذلك قوله: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣] وقوله: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: ٣٠]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ﴾ [الطلاق: ٢، ٣]، نسأل الله الهداية والتوفيق لما يحب ويرضى، إنه على ما يشاء قدير (٢).

---

(١) رواه البيهقي في الشعب: ٢ / ٤٥٠، (٢٣٧١) من قول الحسن.

(٢) تقدم التعليق على هذه العبارة ص ٦٥٠.





## الباب الرابع عشر

(باب قول الله - تعالى - : ﴿ أَيَشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴾ (١١) وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١١٧﴾ [الأعراف: ١٩١، ١٩٢ .].

هذا إنكار من الله - تعالى - على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره، من الأصنام والأنداد والأوثان، وهي مخلوقة مربوبة مصنوعة، لا تملك شيئاً من الأمر، ولا تنفع ولا تضر ولا تبصر، ولا تنصر لعبديها، وعابدوها أكمل منها بسمعهم وأبصارهم، ولهذا قال: ﴿ أَيَشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴾ (١١)، كما قال - تعالى - : ﴿ / يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ فَاَسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْأَلْتَهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ﴾ (٧٣) مَا فَكَّرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٧٤﴾ [الحج: ٧٣، ٧٤].

وبهذا تظهر مناسبة هذا الباب للذي قبله؛ إذ كيف يُستغاث بمخلوق جامدٍ أو ناطقٍ فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو يُدعى وهو بهذه المنزلة؟! .

فأخبر - سبحانه - بهذا أنها لو اجتمعت آلهتهم كلها من دون الله فسلبهم الذباب شيئاً حقيراً، مع حقارة الذباب، لما استطاعوا استنقاذه منه، فضلاً عن أن يخلقوا الذباب، أو عضواً منه، أو يركبوا ما وهى من أعضائه المخلوقة بعد انفصالها منه، فمن هذا حاله وعجزه عن استنقاذ ما يسلب الذباب منه، يمتنع أن يُعبد ليرزق، ويُستنصر لينصر، أو يُدعى ليجيب<sup>(١)</sup>.

(١) أما أنه يُعبد ويُستنصر ويدعى فهو واقع فعلاً، لكن بغير حق، ففي التعبير بامتناع =

ومن ذلك قول الخليل - عليه السلام - لقومه: ﴿تَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾<sup>(٩٥)</sup>  
وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ [الصافات: ٩٥، ٩٦].

والضمير في قوله: ﴿أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ﴾<sup>(٩٦)</sup> قال بعض  
المفسرين: هو للعابدين، فالمعنى: أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم  
مخلوق الله - تعالى -؟!، فليعبدوا خالقهم<sup>(١)</sup>.

ثم قال: ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ أي لعابديهم ﴿وَلَا أَنفُسُهُمْ  
يَنْصُرُونَ﴾<sup>(٩٧)</sup> فيدفعون عنها ما يعتريها، ممن أرادها بسوء، فقد كسر  
إبراهيم - عليه السلام - أصنام قومه<sup>(٢)</sup>، فهلاً انتصرت لأنفسها، وكذلك  
النبي - ﷺ -<sup>(٣)</sup>.

قال - تعالى - عن إبراهيم: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُودًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ  
يَرْجِعُونَ﴾<sup>(٥٨)</sup> [الأنبياء: ٥٨].

وقال الدارمي: أخبرنا هارون بن معاوية، عن إبراهيم بن سليمان  
المؤدب، عن الأعمش، عن مجاهد قال: حدثني مولاي أن أهله بعثوا

---

= ذلك من التجوز ما فيه، خصوصا وأنه ربطها بالرزق والنصر والإجابة، الممتنعة من  
الآلهة الباطلة حقا.

- (١) ذكر هذا القول النسفي في تفسيره: ٥١ / ٢، وهو خلاف ما عليه عامة المفسرين  
من رجوع الضمير إلى المعبودات من دون الله، وإنما عُبر عنها بما يعبر به عن  
العاقل لأن عابديها نزلوها تلك المنزلة، انظر تفسير الطبري: ١٥٠ / ٩، والقرطبي:  
٣٤١ / ٧، وابن كثير: ٢٧٧ / ٢، وغيرها.
- (٢) انظر القصة في سورتي الأنبياء والصافات.
- (٣) انظر صحيح البخاري: ٤ / ١٧٤٩، (٤٤٤٣)، وصحيح مسلم: ٣ / ١١٢٥،  
(١٧٨١).

معه بَقَدَح فيه زُبْد إلى آلِهِمْ، قال: فمنعني أن آكل الزبد [لمخافتها]<sup>(١)</sup>، قال فجاء كلب فأكل الزبد، وشرب اللبن، ثم بال على الصنم. وهو إساف ونائلة<sup>(٢)</sup>.

قال هارون: كان الرجل في الجاهلية إذا سافر حمل معه أربعة أحجار، ثلاثة لِقَدْرِهِ، والرابع يعبُده. ويربِّي كلبه ويقتل ولده<sup>(٣)</sup>.

ثم روى بإسناده عن أبي رجاء - يعني العطاردي - قال: كُنَّا في الجاهلية إذا أصبنا حجرًا حسنًا عبدناه، وإن لم نصب حجرًا جمعنا كثة من رمل، ثم جئنا بالناقة الصفى، فتفاج عليه، فنحلبها على الكثة حتى تُروِيها، ثم نعبد تلك الكثة ما أقمنا بذلك المكان<sup>(٤)</sup>.

قال أبو محمد الدارمي: الصفى: الكثيرة الألبان. وقوله: «فتفاج عليه» يعني الناقة إذا فرّجت بين رجلها للجلب. والفتح: الطريق الواسع، وجمعه «فجاج»<sup>(٥)</sup>.

وقال الواقدي: أخبرنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن / عبدالحميد ١٤٢/ ب بن سهيل قال: لما أسلمت هند بنت عتبة - رضي الله عنها - جعلت تضرب صنمًا في بيتها بالقدوم فلذة فلذة وهي تقول: كُنَّا منك في غرور<sup>(٦)</sup>.

(١) في الأصل: «لمخالفتها»، والتصويب من سنن الدارمي.

(٢) سنن الدارمي: ١ / ١٤، (٣).

(٣) الموضوع السابق.

(٤) سنن الدارمي: ١ / ١٥، (٤).

(٥) الموضوع السابق.

(٦) «الطبقات الكبرى»: ٨ / ٢٣٧، دار صادر.

قال: وبعث - ﷺ - عمرو بن العاص إلى سواع - صنم هذيل - فهدمه، وكان عمرو يقول: انتهيت إليه وعنده السادن، فقال لي: ما تريد؟ قلت: هدم سواع. قال: وما لك وله؟ قلت: أمرني رسول الله - ﷺ - . قال: لا تقدر على هدمه. قلت: لم؟ قال: يمتنع. قال عمرو: حتى الآن أنت في غي الباطل؟، ويحك، وهل يسمع أو يبصر؟ قال: فدنوت منه فكسرتة، وأمرت أصحابي فهدموا بيت خزائنه، ولم يجدوا فيها شيئاً. ثم قال للسادن: كيف رأيت؟ قال: أسلمت لله رب العالمين<sup>(١)</sup>.

(وقوله - تعالى - : ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴾ [١٢] إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَيْرٍ ﴾ [فاطر: ١٣، ١٤].)

يقول - تعالى - مخاطبًا للمشركين: ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ ﴾ من دون الله من الأوثان والأصنام، وتعبدونهم ﴿ مِنْ دُونِهِ ﴾ - تعالى - ﴿ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴾ [١٢]، وهذا دليل على تفرده - تعالى - بالألوهية والربوبية، فإذا كانوا لا يملكون من العطاء والمنع، ولا الضر ولا النفع، مقدار القطمير، وهو قشر النوى الأبيض، الذي يكون بين النواة والتمر<sup>(٢)</sup>، فكيف تطلبون ذلك منهم؟.

ثم قال - سبحانه - : ﴿ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ ﴾؛ لأنهم جماد أو أموات، ﴿ وَلَوْ سَمِعُوا ﴾ أي ولو كانوا بحال يسمعون أيضًا على سبيل الفرض، ﴿ مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ﴾ أي فلا يجيبونكم، ولا يكشفون عنكم

(١) «الطبقات الكبرى»: ١٤٦ / ٢، وتاريخ الطبري: ١٦٣ / ٢.

(٢) انظر تفسير الطبري: ١٢٥ / ٢٢.

شيئاً، ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرِكِكُمْ﴾، أي يتبرؤون من عبادتكم إياهم، ويقولون: ﴿مَا كُنْتُمْ إِتَانَا تَعْبُدُونَ﴾ [يونس: ٢٨].

يقول - تعالى - لنبية محمد - ﷺ -: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾، أي لا يخبرك عن حال آلهتهم، ونفي ما يدعون لها، وعن عمل الآخرة، مثل الرب - تبارك وتعالى -، لا يخبرك أحد مثل خبره، بأن الذي ذكر عن الأصنام كائن، وأنهم يتبرؤون من عابديهم يوم القيامة.

ومن أعطاه الله عقلاً، ووقفه للهداية، تيقن واعتبر، ﴿وَمَنْ لَمْ يُجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾.

فقد قال ابن إسحاق: إنه كان لبني ملكان - بكسر الميم وسكون اللام - بن كنانة بن خزيمية بن مُدركة صنمٌ يقال له: «سعد»، صخرة بفلاة من أرضهم طويلة، فأقبل رجل من بني ملكان بإبلٍ له مؤبلة ليقفها عليه التماسَ بركته فيما يزعم، فلما رأته الإبل وكانت مرعيةً ولا تُركب، وكان يُهراق عليه الدماء، فنفرت منه، فذهبت في كل وجه، وغضب ربها الملكاني، فأخذ حجراً فرماه به، قال: لا بارك الله فيك، نفرت علي إبلي، ثم خرج في طلبها، فلما اجتمعت له قال:

أتينا إلى سعدٍ ليجمعَ شملنا فشتتنا سعدٌ فلا نحن من سعدٍ

وهل سعدٌ إلا صخرةٌ بتنوفةٍ من الأرض لا تدعو لغني ولا رُشدٍ<sup>(١)</sup>

/ التنوفة: الصحراء، أو القفر، والمعنى: يقول: فلا [تتول] <sup>(٢)</sup> أ/١٤٣

(١) سيرة ابن هشام: ١ / ٨١.

(٢) في الأصل: «تولى».

سعدًا، ولا تدن<sup>(١)</sup> به. وهذا كقول مالك بن نَمَط الهمداني في صنمهم «يعوق» في اليمن، حيث يقول:

يريش الله في الدنيا ويبري ولا يبري «يعوق» ولا يريش<sup>(٢)</sup>  
معناه من «رشت السهم، وبريته»، ثم استعير ذلك في النفع والضرر،  
ومنه قول سويد بن صامت:

فرشني بخير طال ما قد بريتني فخير الموالي من يريش ولا يبري<sup>(٣)</sup>  
وذكر ابن الجوزي عن أبي رجاء العطاردي - رضي الله عنه - قال:  
بُعث النبي - ﷺ - ونحن على ماء لنا، وكان لنا صنم مدور، فحملناه  
على قتب فمررنا برملة، فانسل الحجر فوقع في الرمل فغاب فيه،  
فرجعنا في طلبه، فإذا هو في رمل قد غاب فيه، فاستخرجناه، فكان  
ذلك أول إسلامي، فقلت: إن إلهًا لم يمتنع من تراب يغيب فيه لإله  
سوء، وإن العنز لتمنع حياها بذنبها، فرجعت إلى المدينة و[قد]<sup>(٤)</sup>  
توفى رسول الله - ﷺ -<sup>(٥)</sup>.

فقوله: «تمنع حياها بذنبها» أي بوضعه على فرجها، فلا يقدر عليها  
الفحل، وهذا الصنم سقط فما منع عن نفسه الضياع، فكيف يُعبد من

---

(١) في الأصل: «تدين».

(٢) سيرة ابن هشام: ١ / ٧٩، ٨٠.

(٣) البيت منسوب في اللسان (٥ / ٢٠٨) لعمير بن حباب.

(٤) ساقطة من الأصل، واستدركتها من المصادر.

(٥) رواه ابن الجوزي بسنده في المنتظم: ٧ / ٦١، (٥٥٥) وذكره في «صفة الصفوة»:

٣ / ٢٢٠، ورواه أبو نعيم في الحلية: ٢ / ٣٠٥.

دون الله - تعالى -، والعنز أمتع منه للمضار عن نفسها، والله - تعالى -  
الموفق .

(في<sup>(١)</sup> الصحيح) للبخاري تعليقًا على قوله - تعالى -: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ  
الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية، قال - رحمه الله تعالى -: قال حميد - يعني الطويل -  
وثابت - يعني ابن أسلم البناني -، (عن أنس) بن مالك الأنصاري،  
خادم النبي - ﷺ - (قال: شُجّ) أي جُرح (وجه النبي - ﷺ - يوم) وقعة  
جبل (أحد)، وهي الوقعة المشهورة، (وكُسرت رُبَاعِيَّتُهُ، فقال: كيف  
يفلح قوم) الفلاح هو الفوز والظفر (شجّو نبيهم؟). فنزلت ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ  
الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾<sup>(٢)</sup> [آل عمران: ١٢٨].

وقد أسنده ابن إسحاق فقال: حدّثني حميد الطويل عن أنس بن  
مالك - رضي الله عنه - قال: كُسرت رباعيّة النبي - ﷺ -، وشجّ في  
وجهه، فجعل الدم يسيل على وجهه، وجعل يقول وهو يمسح الدم:  
كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم وهو يدعوهم إلى ربهم، فأُنزل الله في  
ذلك: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>  
[آل عمران: ١٢٨].

قال ابن هشام: وذكر رُبَيْح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري  
عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنّ عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله

---

(١) هكذا في الأصل بلا واو، وفي المطبوع من كتاب التوحيد: (وفي الصحيح) بواو.  
(٢) علقه البخاري في صحيحه: ٤ / ١٤٩٣، المغازي، باب: «ليس لك من الأمر  
شيء...»، (٣٨٤٢). وأسنده مسلم: ٣ / ١١٣١، الجهاد...، باب غزوة أحد،  
(١٧٩١).  
(٣) سيرة ابن هشام: ٢ / ٧٩، ٨٠.

- ﷺ - فكسر رباعيته اليمنى السفلى، وجرح شفته السفلى، وأنّ عبد الله ابن شهاب الزهري شجّه في جبهته، وأنّ ابن قمئة جرح وجنته، فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته، ووقع - ﷺ - في حفرة من الحفر التي عمل أبو عامر ليقع فيها المسلمون وهم لا يعلمون، فأخذ علي بن أبي طالب بيد رسول الله - ﷺ -، ورفع طلحة بن عبيد الله حتى استوى قائمًا، ومص مالك بن سنان أبو أبي سعيد الخدري الدم من وجه رسول الله - ﷺ - / ثم ازدردّه<sup>(١)</sup>، فقال رسول الله - ﷺ - «من مسّ دمه دمي لم تصبه النار»<sup>(٢)</sup>.

٤/ ١٤٣

وذكر ابن إسحاق<sup>(٣)</sup> عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أن أبا عبيدة بن الجراح نزع إحدى الحلقتين من وجه رسول الله -، فسقطت ثنيته. ثم نزع الأخرى فسقطت ثنيته الأخرى، فكان ساقط الشيتين، فكان أحسن الناس هتمًا<sup>(٤)</sup>.

وعتبة ابن أبي وقاص هذا هو أخو سعد - رضي الله عنه -، ولم يولد لعتبة هذا بعد إصابته للنبي - ﷺ - وكسر رباعيته ولد فبلغ الحلم إلا وهو أبخر وأهتم، يُعرف ذلك في عقبه<sup>(٥)</sup>.

(١) أي ابتلعه.

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٨٠.

(٣) الذي في سيرة ابن هشام (٢ / ٨٠): وذكر - يعني عبدالعزيز الدراوردي - عن إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن عيسى بن طلحة، عن عائشة، عن أبي بكر. فذكره.

(٤) سيرة ابن هشام: ٢ / ٨٠.

(٥) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب: ٣ / ٩٢٧، ط البجاوي، من قول عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالعزيز الزهري.



وممن رماه - ﷺ - يومئذ عبدالله بن شهاب، جد شيخ الإمام مالك ابن أنس، محمد بن مسلم بن عبدالله بن شهاب<sup>(١)</sup>.

وقد قيل لمحمد بن شهاب: أكان جدك عبدالله بن شهاب ممن شهد بدرًا؟ فقال: نعم، ولكن من ذلك الجانب - يعني مع الكفار -<sup>(٢)</sup>.

وهو الأصغر، وأما عبدالله بن شهاب الأكبر فهو من مهاجرة الحبشة، وكان أحدهما جدّ الزهري لأبيه، والآخرُ لأمّه<sup>(٣)</sup>.

وقد أسلم عبدالله بن شهاب بعد ذلك<sup>(٤)</sup>.

وممن شرب دم النبي - ﷺ - عبدالله بن الزبير وهو غلام حزور<sup>(٥)</sup>، حين أعطاه رسول الله - ﷺ - دم محاجمه ليدفنه، فشربه، فقال له النبي - ﷺ - كما قال لمالك، ولكنه قال بعد ذلك لابن الزبير: «ويل لك من الناس، وويل للناس منك». ذكره الدارقطني في السنن<sup>(٦)</sup>.

---

(١) انظر الاستيعاب: ٣ / ٩٢٧.

(٢) انظر الاستيعاب: ٣ / ٩٢٧.

(٣) الموضوع السابق.

(٤) الموضوع السابق.

(٥) أي قد بلغ القوة. انظر «أساس البلاغة» الزمخشري: ١٢٤.

(٦) سنن الدارقطني: ١ / ٢٢٨، (٣)، ورواه الحاكم في المستدرک: ٣ / ٦٣٨، (٦٣٤٣)، والضياء في المختارة: ٩ / ٣٠٨، ٣٠٩، (٢٦٧)، قال في المجمع (٨ / ٢٧٠): رواه الطبراني والبيزار باختصار، ورجال البيزار رجال الصحيح، غير هنيذ بن القاسم وهو ثقة. ١. هـ. وانظر كشف الأستار: ٣ / ١٤٥، (٢٤٣٦). وقد روي أيضًا أن سفينة شرب دم النبي - ﷺ -، كما في مسند البيزار: ٩ / ٢٨٤، (٣٨٣٤)، قال في المجمع: رواه الطبراني والبيزار. . ورجال الطبراني ثقات.

وهذا دليل أنّ دم النبي - ﷺ - يخالف دم غيره في التحريم، وكذلك بوله - ﷺ - شربته أم أيمن - رضي الله عنها -، حين وجدته في إناء من عَيَدان - بفتح العين المهملة ، من جذوع النخل - وجدته تحت سريره، فلم ينكر - ﷺ - ذلك عليها؛ فإنّه - ﷺ - كان طيبًا مطهّرًا<sup>(١)</sup>.

إلا أنّ ابن عبد البر ذكر في الاستيعاب أنّ رجلاً من الصحابة اسمه «سالم» حجم رسول الله - ﷺ - ثم ازدرد دمه، فقال له النبي - ﷺ - :  
أما علمت أن الدم حرام؟<sup>(٢)</sup>.

غير أنّه حديث لا يعرف له إسناد<sup>(٣)</sup>.

فروى الزبير بن أبي بكر، المعروف بابن بكار، قال: لمّا ولد

---

(١) قد جاء شرب بول النبي - ﷺ - عن امرأتين، إحداهما أم أيمن حاضنة النبي - ﷺ -، كما رواه الطبراني في الكبير: ٢٥ / ٨٩، والحاكم في المستدرک: ٤ / ٧٠، (٦٩١٢)، وأبو نعيم في الحلية: ٢ / ٦٧، وفيه أبو مالك النخعي، وهو ضعيف كما في المجمع: ٨ / ٢٧١.

والمرأة الثانية هي خادمة أم حبيبة، واسمها بركة، وكنتيتها أم يوسف، وحديثها رواه الطبراني أيضًا: ٢٤ / ١٨٩، قال في المجمع (٨ / ٢٧١): ورجاله رجال الصحيح، غير عبدالله بن أحمد بن حنبل، وحكيمة، وكلاهما ثقة. والرواية التي أوردها المؤلف دمجت الخبرين، تبعًا لابن عبد البر في الاستيعاب (٤ / ١٧٩٤) حيث اعتبر الخبرين عن امرأة واحدة. وحقق الحافظ ابن حجر خلاف ذلك في الإصابة: ٧ / ٥٣١، (١٠٩١٦) و«تلخيص الجبير»: ١ / ٣١، ٣٢.

(٢) الاستيعاب: ٢ / ٥٦٩، (٨٨٢).

(٣) ذكر ابن حجر في الإصابة (٣ / ١٣) أن ابن منده أخرجه من طريق يوسف بن صهيب، حدثنا أبو الحجاج عن سالم قال.. فذكره. وفي تلخيص الحبير (١ / ٣٠) أن أبا نعيم رواه في معرفة الصحابة. قال ابن حجر: وفي إسناده إبو الحجاج، وفيه مقال.

عبدالله بن الزبير نظر إليه رسول الله - ﷺ - فقال: هو هو. فلما سمعت بذلك أسماء أمّه أمسكت عن إرضاعه، فقال لها رسول الله - ﷺ -: «أرضعيه ولو بماء عينيك، كبش بين ذئب، ذئب عليها ثياب، ليمنعن البيت، وليقتلنّ دونه»<sup>(١)</sup>.

وروى ابن أبي الدنيا عن محمد بن كعب قال: إن رسول الله - ﷺ - دخل على أسماء بنت أبي بكر حين ولدت عبدالله بن الزبير، فذكره، وفي آخره: «كبش بين ذئب، ليمنعنّ بالحرم، / وليقتلنّ به»<sup>(٢)</sup>.

٤ / ١٤٤

وكان - رضي الله عنه - أوّل مولود ولد للمهاجرين، وحنّكه رسول الله - ﷺ - بتمرة من ريقه، وكان أشبه آل أبي بكر بأبي بكر الصديق جدّه، وجاء إلى النبي - ﷺ - وهو ابن سبع أو ثمان سنين لبياعه، بعثه أبوه لذلك، وهو - ﷺ - الذي سمّاه «عبدالله» لمّا حنّكه ومسح عليه<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عند ابن أبي الدنيا أيضًا: «كبش بين ذئب عليها ثياب، ليمنعنّ الحرم، وليقتلنّ فيه».

وهذا معنى قوله - ﷺ - فيما تقدم عند الدارقطني: «ويل لك من الناس، وويل للناس منك»، والله أعلم.

(وفيه) أي البخاري<sup>(٤)</sup>، بسنده المتصل إلى الزهري قال: حدثني

---

(١) رواه ابن عساكر من طريق ابن بكار في «تاريخ دمشق»: ١٦٠ / ٢٨، إلا أنه قال: ليث بين ذئب.

(٢) لم أهد إليه.

(٣) انظر «سير أعلام النبلاء»: ٣ / ٣٦٣ وما بعدها.

(٤) صحيح البخاري: ٤ / ١٤٩٣، المغازي، باب: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، (٣٨٤٢).

سالم (عن) أبيه (عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقول إذا رفع رأسه من الركعة الآخرة من صلاة الفجر: )، فيه دليل أنّ القنوت بعد الركوع، خلافاً لمن قال: موضعه قبل الركوع، كالإمام مالك - رضي الله عنه -<sup>(١)</sup>، مستدلاً بحديث أبي بن كعب الذي رواه النسائي في سننه<sup>(٢)</sup>، وقد اختلف في رفعه، ومع صحّة رفعه قيل: إنّ ذكّر القنوت فيه غير صحيح، إلا أنه قد صح ذلك من قول أنس بن مالك - رضي الله عنه -، كما في صحيح البخاري وغيره<sup>(٣)</sup>، وروي عن

(١) في المدونة (١ / ١٠٢): وقال مالك في القنوت في الصبح: كل ذلك واسع: قبل الركوع، وبعد الركوع. ا.هـ. وفي الكافي لابن عبد البر (ص ٤٤): والأشهر عن مالك القنوت قبل الركوع، وهو تحصيل مذهبه. ا.هـ.

(٢) سنن النسائي: ٣ / ٢٣٥، قيام الليل. .، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي بن كعب في الوتر، (١٦٩٩). وذكره أبو داود في سننه: ٢ / ٦٤، (١٤٢٧) فقال: روى عيسى بن يونس. . فساق الإسناد إلى أبي، وذكره من طرق أخرى، ورواه ابن ماجه: ١ / ٣٧٤، (١١٨٢)، والبيهقي في الكبرى: ٣ / ٣٩، (٤٦٣٩)، ورواه البيهقي أيضاً عن ابن مسعود، وابن عباس، وضعف هذه الروايات كلها، قال الحافظ في تلخيص الحبير (٢ / ١٨): وسبق إلى ذلك - يعني تضعيف البيهقي للروايات - ابن حنبل وابن خزيمة وابن المنذر، قال الخلال عن أحمد: لا يصح فيه عن النبي - ﷺ - شيء. ا.هـ. وقال الترمذي في سننه (٢ / ٣٢٨): اختلف أهل العلم في القنوت في الوتر، فرأى عبدالله بن مسعود القنوت في الوتر في السنة كلها، واختار القنوت قبل الركوع، وهو قول بعض أهل العلم، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، وإسحاق، وأهل الكوفة، وقد روي عن علي بن أبي طالب أنه كان لا يقنت إلا في النصف الآخر في رمضان، وكان يقنت بعد الركوع، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا، وبه يقول الشافعي وأحمد. ا.هـ.

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٣٤٠، الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده، (٩٥٦)، ورواه مسلم: ١ / ٣٩٢، المساجد. . و باب استحباب القنوت. .، (٦٧٧). قال الحافظ في الفتح (٢ / ٤٩١): ومجموع ما جاء عن أنس من ذلك أنّ القنوت =

غيره من الصحابة - رضي الله عنهم - .

«أَللّهُمَّ العن فلانًا وفلانًا»، بعد ما يقول: «سمع الله لمن حمده، ربّنا لك الحمد»، وفي رواية: «ربنا ولك الحمد»، فقد صحّت الرواية بإثبات الواو، ودونها، إلا أنّ الأفضل بالواو؛ و<sup>(١)</sup> لأنّها تجمع معنيين: الدعاء، والاعتراف، أي: ربّنا استجب لنا، ولك الحمد على هدايتك. أما ما قاله القاضي عياض فيوافق قول من قال: «سمع الله لمن حمده». بمعنى الدعاء<sup>(٢)</sup>.

قال الخطّابي: معنى «سمع»: استجاب<sup>(٣)</sup>، قال الشاعر<sup>(٤)</sup>:

دعوت الله [حتى] <sup>(٥)</sup> خفتُ أَلّا يكونَ اللهُ يسمعُ ما أقولُ

وعلى حذف الواو يكون الحمد مجردًا، ويوافق قول من قال: «سمع الله لمن حمده» خبر، وقد يكون معناه بالواو: ربّنا حمدناك ولك الحمد.

---

= للحاجة بعد الركوع لا خلاف عنه في ذلك، وأما لغير الحاجة فالصحيح عنه أنه قبل الركوع، وقد اختلف عمل الصحابة في ذلك، والظاهر أنه من الاختلاف المباح. ١. هـ.

(١) الظاهر أن هذه الواو زائدة.

(٢) أي أن «ربنا» متصل بقول «سمع الله لمن حمده»، وانظر شرح مسلم للنووي: ٤ / ١٢١.

(٣) «غريب الحديث»: ١ / ٣٤٢.

(٤) هو شتير بن الحارث الضبي كما في «غريب الحديث» للخطّابي.

(٥) في الأصل: «حين»، والتصويب من «غريب الحديث».

وقد قال الإمام أحمد في رواية ابنه صالح<sup>(١)</sup>: أحاديث الزهري كلها: «ربنا ولك الحمد»، وما سمعنا أحدًا قال: «اللهم ربنا و<sup>(٢)</sup>لك الحمد»، إلا أن يقول: «اللهم<sup>(٣)</sup> ربنا لك الحمد» كما جاء الحديث بذلك<sup>(٤)</sup>.

قلت: إلا أن في البخاري عن بعض رواته عن الفربري إثبات الواو مع «اللهم» في حديث أبي هريرة<sup>(٥)</sup>.

وقوله: «اللهم» ذهب سيويه والخليل وسائر البصريين أن أصل «اللهم»: يا الله، وأن الميم بدل من ياء النداء، وقال الفراء: أصله: «يا الله، أمنا بخير» فحذف حرف النداء. حكى المذهبي الأزهري<sup>(٦)</sup>.

فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]؛ لأنه - ﷺ -  
عبدُ الله، لا علم / له بالمطبوع على قلبه في سابق علم الله من غيره<sup>(٧)</sup>،

ب/ ١٤٤

(١) «مسائل الإمام أحمد بن حنبل»: ١ / ٤٢٩، ٤٣٠، (٤١٤).

(٢) هذه الواو ليست في المطبوع من المسائل.

(٣) «اللهم» في هذا الموضع ليست في المطبوع، وهو الأشبه بالسياق.

(٤) قد ثبت في الصحيحين أنه - ﷺ - كان يقول بعد «سمع الله لمن حمده»: «اللهم ربنا ولك الحمد». انظر صحيح البخاري: ١ / ٢٧٤، (٧٦٢)، ومسلم: ١ / ٢٥٤، (٤٠٤)، بلا «واو» عند مسلم.

(٥) صحيح البخاري: ١ / ٢٧٤، (٧٦٢).

(٦) «تهذيب اللغة»: ٦ / ٤٢٥، (أله)، وقد أورد الأزهري تشنيع الزجاج على الفراء في قوله هذا. وانظر رأي الفراء في كتابه: «معاني القرآن»: ١ / ٢٠٣، وتشنيع الزجاج في كتابه: «معاني القرآن وإعرابه»: ١ / ٣٩٣، ولم يفصح بذكر الفراء بل أشار إليه بقوله: «فقال بعضهم...».

(٧) أي لا علم له بمن طبع على قلبه من غيره.

وأعذر الله منه؛ فإنه لا حجة على الله بعد الرسل، كما قال - تعالى - :  
﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥].

(وفي رواية) للبخاري تعليقا<sup>(١)</sup> قال: وعن حنظلة بن أبي سفيان - يعني ابن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية، الجمحي المكي، الثقة الحجة في الحديث، قال: سمعت سالم بن عبدالله يقول: كان رسول الله - ﷺ - (يدعو على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام، فنزلت: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وفي الترمذي مرفوعا<sup>(٢)</sup>: لعن رسول الله - ﷺ - الحارث بن هشام، وأبا سفيان بن حرب، وصفوان بن أمية، فأنزل الله - تعالى - : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ الآية. ورواه غيره أيضا بهذا اللفظ<sup>(٣)</sup>.

يقول - تعالى - : ليس لك يا محمد من الحكم شيء في عبادي، إلا ما أمرتك به فيهم، أو أتوب عليهم برحمتي، فإن شئت فعلت، أو أعذبهم بذنوبهم، فبحقي، فإنهم ظالمون، قد استوجبوا ذلك، بمعصيتهم إياي، ولهذا قال - تعالى - : ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ يعني ملكا وخالقا، وعبيدا، ﴿ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٩] أي يغفر الذنوب، ويرحم العباد على

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٤٩٣، (٣٨٤٢).

(٢) سنن الترمذي: ٢٢٧١٥، التفسير، (٣٠٠٤). وهو في صحيح سنن الترمذي للألباني: ٣ / ٣٣، (٢٤٠٢).

(٣) المسند: ٢ / ٩٣.

ما فيهم، فهم خلقه وعبده، وتحت تصرفه - سبحانه -، يغفر لمن يشاء منهم، ويعذب من يشاء، ليس لأحدٍ سواه من الأمر شيء، فصَحَّ بذلك أنه المعبود وحده.

وقد تاب على الأربعة المذكورين<sup>(١)</sup>.

فلَمَّا كان معنى اللعن: الإبعاد والطرْد، كما يُعرف من أنثار العرب وأشعارها، كما قال الشَّمَاخ بن ضرار الطائي:

ذعرتُ به القطا ونفيتُ عنه      مقام الذئب كالرجلِ اللعين<sup>(٢)</sup>

وقال كعب بن مالك للزَّبَعْرِي:

تبجستَ تهجو رسول المليك      قاتلك الله جلفًا لعينا<sup>(٣)</sup>

وَأَنَّ معنى لعن رسول الله - ﷺ -: الطرد والإبعاد عن رحمة الله - تعالى -. ولهذا سَمِيَ الله إبليس رجيمًا بلعنه له؛ إذ الرجيم عند العرب: المطرود والمبعد، كما قال متمم بن نويرة - رضي الله عنه - يرثي بحير بن عبدالله السليطيّ اليربوعي:

ولو شئتَ نَجَاكَ الكميْتُ ولم تكن      كأنك نُصِبْتُ للرماحِ رجيمٌ<sup>(٤)</sup>

ولعن - ﷺ - هؤلاء المعينين، قال<sup>(٥)</sup> له - تبارك وتعالى -: ﴿لَيْسَ

(١) انظر سنن الترمذي: ٥ / ٢٢٧، (٣٠٠٤).

(٢) ديوانه: ص ٣٢١، دار المعارف.

(٣) ديوانه: ص ٢٧٧، مكتبة النهضة - بغداد.

(٤) البيت في «معجم البلدان» لياقوت (٢ / ١٢٦) هكذا:

ولم تُشِبْ في حال الكميّت ولم تكن      كأنك نُصِبْتُ للرماحِ رجيمٌ

(٥) كذا، والسياق يقتضى الترتيب بالفاء: «فقال».



لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴿١٨﴾، وفي هذا أقوى دليل على عدم جواز لعن المعين، خلافاً لمن أجازوه مستدلاً / بما في الكتاب والسنة من اللعن المطلق، وليس في ذلك دليل على لعن المعين؛ إذ غاية أن يمشي في ذلك مع النص، فيقال: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، و«لعن الله من لعن والديه.. لعن الله من غير منار الأرض»<sup>(١)</sup>، ونحو ذلك من النصوص في ذلك، وهذا جائز بالكتاب والسنة وإجماع الأمة.

وأما لعن المعين فهو يستلزم الإبعاد والطرده من رحمة الله، والياس منها، وذلك نوع من التآلي على الله - سبحانه -، وهو لا يجوز.

وقد تقدم قول الله - تعالى - لنبية محمد - ﷺ - لَمَّا عَيْنَ بِاللَعْنِ المذكورين قال: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، وقال: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٩]، أي إلا بإعلام الله لي من ذلك، أو المراد: ممّا يحدث الله بي وبكم في الدنيا، وإن كان يعلم منزله ومستقره في الآخرة بإعلام الله له، فإذا كان هذا مطوّباً عن سيّد البشر - ﷺ - إلا بإعلام الله له، فغيره أولى، فكيف تُعلم الخواتيم وقد أخبر - ﷺ - في الحديث الصحيح الصريح الثابت: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل النار، حتى لا يبقى بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»<sup>(٢)</sup> وبالعكس.

بخلاف من علمنا سبق شقاوته بموته على الكفر من جهة الكتاب والسنة، كإبليس وفرعون وهامان وأبي جهل وأبي بن خلف ونحوهم،

(١) أخرجه مسلم: ٣ / ١٢٤٥، (١٩٧٨)، آخر الأضاحي.

(٢) أخرجه البخاري: ٣ / ١١٧٤، (٣٠٣٦)، بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، ومسلم:

٤ / ١٦١٦، القدر، باب (١)، حديث (٢٦٤٣).

فإن تعيينهم باللعن جائز عند عامة العلماء - رضي الله عنهم - .

وفي الصحيحين<sup>(١)</sup> أنّ عبد الله بن عمر، مرّ بفتيان من قريش وقد نصبوا طيرًا - يعني حيًّا - وهم يرمونه، فقال ابن عمر - رضي الله عنهما -: لعن الله من فعل هذا، إنّ رسول الله - ﷺ - لعن من اتخذ شيئًا فيه الروحُ غرضًا.

فلم يلعنهم ابن عمر - رضي الله عنهما - بكاف الخطاب، بل بالعموم، ففي الصحيحين عن ثابت بن الضحّاك، وكان من أصحاب الشجرة - رضي الله عنهم - مرفوعًا: «لعن المؤمن كقتله»<sup>(٢)</sup>.

وفي مسلم عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - مرفوعًا: «لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء»<sup>(٣)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٤)</sup> ومسلم<sup>(٥)</sup> أيضًا عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قيل: يا رسول الله، ادع على المشركين. قال: «إني لم أبعث لعانًا، وإّما بعثت رحمة».

---

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٠٠، الذبائح...، باب ما يكره من المثلة...، (٥١٩٦)، وصحيح مسلم: ٣ / ١٢٣٢، الصيد...، باب النهي عن صبر البهائم، (١٩٥٨).

(٢) صحيح البخاري: ٥ / ٢٢٦٤، الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، (٥٧٥٤)، وصحيح مسلم: ١ / ٩٩، الإيمان، باب (٤٧)، حديث (١١٠).

(٣) صحيح مسلم: ٤ / ١٥٩٢، البر...، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، (٢٥٩٨).

(٤) لم أجده في المسند، ووجدت فيه (٢ / ٣٣٧): «لا ينبغي للصدّيق أن يكون لعانًا» وهذا اللفظ في صحيح مسلم: ٤ / ١٥٩١، برقم (٢٥٩٧).

(٥) صحيح مسلم: ٤ / ١٥٩٢، البر...، باب (٢٤)، حديث (٢٥٩٩).

وعند أبي داود<sup>(١)</sup> والترمذي وقال حسن صحيح<sup>(٢)</sup>، عن سمرة بن جندب مرفوعاً: «من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه». ورواه أبو داود أيضاً بمعناه عن أبي الدرداء<sup>(٣)</sup>.

وأما الثلاثة الذين لعن رسول الله - ﷺ - في هذا الحديث الذي أورده المصنّف فقد تاب الله عليهم فأسلموا، وحسُن إسلامهم.

قال ابن إسحاق: حدّثني محمد بن جعفر، عن عروة قال: خرج صفوان بن أمية يوم الفتح يريد «جُدّة» ليركب منها إلى اليمن، فقال عمير بن وهب: يا نبي الله، إن صفوان بن أمية يريد جُدّة ليركب منها إلى اليمن - وفي رواية: إنّ صفوان سيّد قومه، وقد خرج هارباً منك ليقتل نفسه في البحر - فأمنه صلى الله / عليك. قال: هو آمن. قال: ١٤٥ ب يا رسول الله، فأعطني آية يعرف بها أمانك. فأعطاه رسول الله - ﷺ - عمامته التي دخل بها مكة، فخرج بها عميراً حتى أدركه وهو يريد أن يركب البحر؛ فقال: يا صفوان، فذاك أبي وأمي، الله الله في نفسك أن تهلكها، فهذا أمان رسول الله - ﷺ - قد جئتك به. فقال: ويلك، اغرب عني، فلا تكلمني. فقال: أي صفوان، فذاك أبي وأمي، أفضل الناس، وأبرّ الناس، وأحلم الناس، وخير الناس: ابن عمك، عزّه عرك، وشرفه شرفك، وملكه ملكك. قال: إني أخاف على نفسي. قال: هو أحلم من ذلك وأكرم. فرجع معه حتى وقف على رسول الله - ﷺ -، فقال صفوان: إنّ هذا يزعم أنّك قد أمّنتني. قال: صدق. قال: فاجعلني

(١) سنن أبي داود: ٤ / ٢٧٨، (٤٩٠٨)، الأدب، باب في اللعن.

(٢) سنن الترمذي: ٤ / ٣٥٠، (١٩٧٨)، البر والصلة، باب ماجاء في اللعنة. عن ابن عباس، وهو في الصحيحة للألباني برقم (٥٢٨).

(٣) سنن أبي داود: ٤ / ٢٧٧، الأدب، باب في اللعن، (٤٩٠٥).

بالخيار شهرين. قال: أنت بالخيار أربعة أشهر<sup>(١)</sup>.

ولمّا هُزم المسلمون يوم حنين، وصرخ جبلة بن الحنبل - وقيل: كلدة بن الحنبل فيما قال ابن هشام - وهو مع أخيه صفوان بن أمية مشرك، في المدة التي جعل له - ﷺ -: ألا بطل السحر. قال له صفوان: اسكت فضّ الله فاك، فوالله لئن يرَبَّنِي رجل من قريش أحبّ إلي من أن يرَبَّنِي رجل من هوازن<sup>(٢)</sup>.

وقد طلب منه - ﷺ - في تلك الغزوة وهو بمكة أن يعيره أدرعاً، فقال: أغصبا يا محمدا؟. قال: بل عارية مضمونة حتى نُؤدِّيها إليك. قال: ليس بهذا بأس. فأعطاه مائة درع بما يكفيها من السلاح<sup>(٣)</sup>.

وأعطاه - ﷺ - مع المؤلّفة من غنائم حنين مائة بعير، وواديًا من الغنم، فأسلم، وحسن إسلامه - رضي الله عنه -<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو سفيان بن حرب ذلك اليوم، والأزلام معه في كنانته يستقسم بها: لا تنتهي هزيمتهم دون البحر<sup>(٥)</sup>.

وأما الحارث بن هشام، فهو أحد الرجلين اللذين استأمنت لهما أم

---

(١) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤١٧، ٤١٨.

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٤٣، ٤٤٤، وانظر تاريخ الطبري: ٢ / ١٦٨، ورواه أبو يعلى في مسنده: ٣ / ٣٨٩، (١٨٦٣) من طريق ابن إسحاق مصرحًا بالسمع.

(٣) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٤٠، ورواه أحمد في المسند: ٦ / ٤٦٥، والحاكم في المستدرک: ٣ / ٥١، (٤٣٦٩)، وقال: صحيح الإسناد، والضياء في المختارة: ٨ / ٢٣، والبيهقي في الكبرى: ٦ / ٨٩، (١١٢٥٧)، والدارقطني: ٣ / ٣٩.

(٤) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٩٣، ولم يذكر واديًا من غنم.

(٥) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٤٣.

هانىء، ابنة أبي طالب - رضي الله عنها -، قاله الأزرقى في تاريخه<sup>(١)</sup>، وابن هشام في سيرته<sup>(٢)</sup>، والزبير بن بكار، وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

قال أبو محمد ابن حزم<sup>(٤)</sup>: وابن هشام هو أحد الثلاثة الذين اجتمعوا في الحجر يوم الفتح، فذكر ابن إسحاق أن رسول الله - ﷺ - دخل الكعبة عام الفتح ومعه بلال، فأمره أن يؤذن - يعني على الكعبة -، وأبو سفيان بن حرب وعتاب بن أسيد والحارث بن هشام جلوس بفناء الكعبة - وقيل في الحجر -، فقال عتاب بن أسيد: لقد أكرم الله أسيدًا ألا يكون يسمع هذا فيسمع منه ما يغيظه. فقال الحارث: أما والله لو أعلم أنه محق لاتبعته. فقال أبو سفيان: لا أقول شيئًا، لو تكلمت لأخبرت عني هذه الحصى. فخرج عليهم النبي - ﷺ - فقال: قد علمت الذي قلت. ثم ذكر ذلك لهم، فقال الحارث وعتاب: نشهد أنك رسول الله، والله ما اطلع على هذا أحد كان معنا فنقول. أخبرك<sup>(٥)</sup>.

وقد روي بأبسط من هذا، وهذا / والله أعلم بعد ما استأمنت أم هانىء للحارث بن هشام هو وزهير بن أبي أمية، أخو أم سلمة - رضي الله عنها -، فإنهما أسلما بعد الأمان، وحسن إسلامهما، وكانا بعد ذلك من خيار المسلمين.

(١) أخبار مكة للأزرقى: ٢ / ١٦١، ١٦٢. وانظر أخبار مكة للفاكهي: ٥ / ٢٢٠، ٢٢١، (١٨٤).

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤١١.

(٣) انظر المسند: ٦ / ٣٤١، وسنن الترمذي: ٤ / ١٤١، (١٥٧٩)، وسنن أبي داود: ٣ / ٨٤، (٢٧٦٣).

(٤) لم أهد إلى موضعه.

(٥) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤١٣.

والحارث بن هشام هذا هو الذي قال فيه حسّان بن ثابت يوم بدر  
في قصيدة له:

إن كنت كاذبة الذي حدّثني فنجوت منجى الحارث بن هشام  
ترك الأحبة أن يقاتل دونهم ونجى برأس طِمْرَة ولجام<sup>(١)</sup>

فاعتذر الحارث بن هشام من فراره ذلك اليوم، قالوا: وهي أحسن  
عذر خرج به معتذر، فقال<sup>(٢)</sup>:

القوم أعلم ما تركت قتالهم حتى حبو مُهري بأشقرّ مزبّد  
وعرفتُ أني إن أقاتلُ واحدًا أقتلُ ولا ينكي عدوي مشهدي  
فصدت عنهم والأحبة فيهم طمعًا لهم بعقاب يومٍ مفسدٍ

فأما أبو سفيان بن حرب - رضي الله عنه -، فأسلم حين أتى به  
العبّاس ليلة الأذخر إلى النبي - ﷺ -، بعد ما أراد عمرُ بن الخطّاب  
قتله، فقال العبّاس: إني قد أمّنته، ولو كان من بني عدي ما قلتُ  
مقاتلك هذه، ولكن قد علمت أنّه من بني عبد مناف. فقال عمر - رضي  
الله عنه - عند ذلك: مهلاً يا عبّاس، فوالله لإسلامك عندي أحب إليّ  
من إسلام الخطّاب لو أسلم، وما ذاك إلا أنّي علمت أنّ إسلامك أحب  
إلى رسول الله - ﷺ -<sup>(٣)</sup>.

(١) سيرة ابن هشام: ١٧ / ٢، وانظر ديوانه: ١٠٨.

(٢) الأبيات في سيرة ابن هشام: ١٨ / ٢.

(٣) سيرة ابن هشام: ٤٠٣ / ٢.

ثم حضر بعد ذلك «اليرموك»، وهي وقعة عظيمة كانت على المسلمين<sup>(١)</sup>، وكان يومًا مشهودًا، فحصل له بلاءٌ ذلك اليوم، وفُتت حينئذ عينه<sup>(٢)</sup>.

وأما سهيل بن عمرو السهمي - رضي الله عنه - فهو الذي انقطع<sup>(٣)</sup> صلح قريش مع النبي - ﷺ - يوم الحديبية على يديه، وهو الذي قال النبي - ﷺ - لما طلع عليهم لأصحابه: سهل أمركم. وأسلم بعد ذلك، وحسن إسلامه، ومات - رضي الله عنه - بالشام شهيدًا<sup>(٤)</sup>.

وله مشهد في الإسلام عظيم يوم الردة عند موت النبي - ﷺ -، نصر الله به الإسلام، ولا علينا أن نذكره؛ ليعلم الإنسان أن الله يمن على من يشاء من عباده، وإن كان منه ما كان.

قال سيف بن عمر: حدثنا سعيد بن عبد الله الجمحي، عن عبد الله ابن عبيد بن عمير الليثي، عن أبيه قال: مات رسول الله - ﷺ - وعلى مكة وعملها عتاب بن أسيد، فلما بلغهم موت رسول الله - ﷺ - / ضج أهل المسجد، وبلغ عتابًا فخرج حتى دخل شعبًا من شعاب مكة، وسمع أهل مكة الضجيج، فتوافى رجالهم إلى المسجد، فقال سهيل بن عمرو: أين عتاب؟ وجعل يستدل عليه حتى أتى عليه في الشعب، فقال: مالك؟ قال: مات رسول الله - ﷺ -. قال: فقم في الناس فتكلم. قال: لا أطيق مع موت رسول الله - ﷺ - الكلام. قال: فاخرج

(١) كذا قال، والأولى: للمسلمين؛ لأن الله نصرهم فيها على الروم.

(٢) انظر الإصابة: ٤١٤ / ٣.

(٣) كذا، والأولى أن يقال: «انعقد».

(٤) انظر الإصابة: ٢١٣ / ٣. وخبر الحديبية في الصحيحين.

معي، فأنا أكفيك. فخرجا، حتى أتيا المسجد الحرام. فقام سهيل خطيباً، فحمد الله، وأثنى عليه، وخطب مثل خطبة أبي بكر، لم يخرم منها شيئاً<sup>(١)</sup>

وقد كان رسول الله - ﷺ - قال لعمر بن الخطاب وسهيل بن عمرو في الأسرى يوم بدر، - لما قال عمر للنبي - ﷺ -: دعني أنزع ثنياه؛ فلا يقوم عليك خطيباً -: ما يدعوك إلى أن تنزع ثنياه؟ دعه؛ فعسى الله أن يقيمه مقاماً يسرك. فكان ذلك المقام.

قال: وضبط عتابُ عمله<sup>(٢)</sup>.

وعند ابن الجوزي بسنده إلى جرير بن حازم قال: سمعت الحسن البصري قال: حضر بابَ عمر بن الخطاب سهيلُ بن عمرو، والحارثُ ابن هشام، وأبو سفيان بن حرب، ونفر من تلك الرؤوس، وصهيب وبلال وتلك الموالي الذين شهدوا بدرًا، فخرج أذنُ عمر، فأذن لهم، وترك هؤلاء، فقال أبو سفيان: لم أر كالיום قطُّ! يأذن لهؤلاء العبيد ويتركنا على بابهِ لا يلتفت إلينا؟! فقال سهيل بن عمرو وكان رجلاً عاقلاً: أيها القوم، إني والله قد أرى الذي في وجوهكم، إن كنتم غضاباً فاغضبوا على أنفسكم، دُعي القومُ ودعيتم، فأسرعوا وأبطأتم، فكيف بكم إذا دُعوا يوم القيامة وتُركتُم؟، أما والله، لما سبقكم إليه من الفضل مما لا ترون أشق عليكم فَوْتًا من بابكم هذا التي نتأسف فوتهم عليه. قال: ونفض ثوبه وانطلق<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٦٦٦، والإصابة: ٣ / ٢١٣.

(٢) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٦٦٦.

(٣) المنتظم: ٤ / ٢٦٠، ٢٦١، ورواه الحاكم في المستدرک: ٣ / ٣١٨، (٥٢٢٧) =



قال الحسن: صدق والله سهيل، لا يجعل الله عبدًا أسرع إليه كعبد أبطأ عنه<sup>(١)</sup>.

ولا بأس أن نذكر فضيلة لوالد الصديق، عثمان بن أبي قحافة - رضي الله عنهما - ذلك اليوم للمجانسة؛ فالشيء بالشيء يذكر.

فروى سيف بن عمر وابن إسحاق وغيرهما، من حديث أم تدرس قالت: كنت في بيت أبي قحافة يوم جاءتنا وفاة رسول الله - ﷺ -، فسمع أبو قحافة الضجة، فقال: ما هذا؟ فقالوا: رسول الله - ﷺ - مات. قال: إنا لله، وإنا إليه راجعون، وصلوات الله على رسول الله، على أي حال ترك الناس؟ قيل: ارتد بعضهم، وثبت / بعض. قال: فمن على الناس؟ قيل: ابنك. قال ولم؟ قالوا: أمر بذلك. قال: فما صنع بنو عبد مناف؟ قيل: سمعوا وأطاعوا وسلّموا. قال: لا يزال الناس بخير ما سمعوا وأطاعوا. ثم سمع ضجة بعد ذلك، فقال: ما هذا؟ قالوا: مات ابنك. قال: إنا لله، وإنا إليه راجعون، وصلوات الله على رسول الله، ويرحم الله أبابكر. فصاح أهله، فقال: ماه، ماه، أبوبكر أجلّ من البكاء<sup>(٢)</sup>.

وفيما تقدّم جواز الدعاء لإنسان بعينه في الصلاة، وقد دعا الإمام أحمد فيها للإمام الشافعي - رضي الله عنه -<sup>(٣)</sup>، وجواز القنوت في

---

= وابن المبارك في الجهاد: ٨٥، (١٠٠)، والطبراني في الكبير: ٦ / ٢١١، قال في المجمع (٨ / ٤٦): رجاله رجال الصحيح، إلا أن الحسن لم يسمع من عمر.

(١) الموضع السابق.

(٢) لم أجده في سيرة ابن هشام، وقد رواه بنحوه الفاكهي في أخبار مكة: ٣ / ٨٠، (١٨٣٢)، عن سعيد بن المسيب.

(٣) لم أهدئ إليه.

الفريضة عند النوازل .

(وفيه) أي صحيح البخاري<sup>(١)</sup>، على تفسير سورة الشعراء، بسنده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قام رسول الله - ﷺ - حين أنزل عليه) وذلك في مكة (: ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٤]) العشيرة القبيلة، قاله الجوهري<sup>(٢)</sup> وغيره .

وقال عياض: عشيرة الإنسان أهله الأذنون، وهم بنو أبيه<sup>(٣)</sup> .

ويصدق القول الأوّل فعله - ﷺ - في قوله: (يا معشر قريش)، وهذه النذارة الخاصة لا تنافي النذارة العامة، بل هي فرد من أجزائها، كما قال - تعالى -: ﴿ لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ ﴾ [يس: ٦]، وقال: ﴿ لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتْنَهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ [السجدة: ٣]، وقال: ﴿ لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ﴾ [الشورى: ٧]، وقال - تعالى -: ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ [الأنعام: ٥١]، وقال: ﴿ لِنُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَنُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا ﴾ [مريم: ٩٧]، وقال: ﴿ لِأَنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ [الأنعام: ١٩]، وكما قال: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ [هود: ١٧] .

فهذا تخصيص لعشيرته الأذنين بالإنذار، وعشيرته الأذنون هم قريش، ومن بعدهم بنو معدّ بن عدنان، بآته لا يخلص أحدًا منهم إلا الإيمانُ بربه - جل وعلا - .

---

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١٠١٢، الوصايا، باب (١١)، حديث (٢٦٠٢)، ورواه بنحوه مسلم: ١ / ١٦٣، الإيمان، باب (٨٩)، حديث (٢٠٤) .  
(٢) الصحاح: ٢ / ٧٤٧، (عشر) .  
(٣) لم أهد إليه .

ففي صحيح مسلم أنه - ﷺ - قال: «والذي نفسي بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة، يهوديا ولا نصرانيا ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار»<sup>(١)</sup>.

(فقال) أي لهم، بعد أن جمعهم صوته على الصفا - كما يأتي - مخاطبًا: (يا معشر قريش)، وقريش هو النضر بن كنانة، وهذا هو الصحيح، وأمه برة بنت مرّ، أخت تميم، ولهذا قال جرير بن الخطفي التميمي - مدليًا بخؤولته على الخليفة عبدالملك وبنيه - لقريش:

فما الأمّ التي ولدت قريشًا بمقرفة النجار ولا عقيم  
فلا قرّمٌ بأنجب من أبيكم ولا خالٌّ بأكرم من تميم<sup>(٢)</sup>

ومن قال: إنّه فھر بن مالک بن النضر؛ فذلك أنّ قريشًا إنما تفرقت من فھر بن مالک، فلزمه اللقب بقريش لذلك، وإنما سُمّي النضرُ بقريش؛ لأنّه كان يُقرّش عن خَلّة الناس وحاجتهم، فيسدّها بماله، والتقريش / هو التفتيش عن المحاسن والمثالب، وهو الاكتساب أيضًا، والتجميع لكل شيء من مال، أو كلام، قال أبو خلدّة اليشكري:

إخوة قرّشوا الذنوب علينا في حديثٍ من عمرنا وقديم<sup>(٣)</sup>

وقيل: سُمّي من التجارة، وهي التقريش الذي هو التكسب أيضًا، من الاكتساب، قال رؤبة بن العجاج في ذلك في أرجوزة له:

(١) صحيح مسلم: ١/١٢١، ١٢٢، الإيمان، باب (٧٠)، حديث (١٥٣).

(٢) ديوانه: ١/٢١٩.

(٣) ديوانه: ص ٧٨، دار ابن طيبة، وهو في غريب الحديث للخطابي: ٣/١٨٤، والفاائق: ٣/١٨٤.

قد كان يغنيهم عن الشغوشِ  
والخشَلِ من تساقط القروشِ  
شحمٌ ومحضٌ ليس بالمغشوشِ<sup>(١)</sup>

قال ابن هشام: «الشغوش»: قمح يسمى بذلك، و«الخشل»: رؤوس الخلاخيل والأسورة ونحوه، و«القروش»: التجارة والتكسب<sup>(٢)</sup>. يقول: قد كان يغنيهم عن هذا شحم ومحض، و«المحض»: اللبن الحليب الخالص<sup>(٣)</sup>.

وقيل: سُمِّي بقريش لأنه حوتاً يُسَمَّى بالقرش، تسور عليهم في سفينة وهو فيها، فهرب من معه عنه لخوفهم من سورتها، فسُمِّي بذلك<sup>(٤)</sup>.

وقال الشيخ أبو بحر عن أبي الوليد في أرجوزة رؤبة: إنما «الخشل» المُقل، والقروش ما تساقط من حتاته وتقر منه<sup>(٥)</sup>.

(أو كلمة نحوها) في معناها، وهي هنا عوض عن جملة<sup>(٦)</sup>، كقوله

---

(١) الأبيات في اللسان: ٦ / ٣١٠.

(٢) في السيرة: الاكتساب.

(٣) السيرة النبوية: ١ / ٩٤.

(٤) روي نحو هذا عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، انظر أخبار مكة للفاكهي: ٥ / ١٧٠، (٩٢)، ومعجم البلدان: ٤ / ٣٣٦، وقد ضعف ياقوت هذا القول، وفتح الباري: ٦ / ٥٣٤.

(٥) عن «الروض الأثف» للسهيلي: ١ / ١٨٨، ١٨٩. والمقل: ثمر الدوم. عن المصباح المنير، (مقل): ٢٢٠.

(٦) الأصل في «الكلمة» أنها تعني الجملة والعبارة، وبهذا المعنى ورد استعمالها في الكتاب والسنة وعند فصحاء العرب، وكذلك هي عند قدماء النحاة، ثم عُبرَ بها بعد =

- تعالى -: ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ ﴾ .

(اشترُوا أَنفُسَكُمْ)، قال ذلك - ﷺ - لهم لأنهم أرهنوا<sup>(١)</sup> أنفسهم، واستوبقوها بالشرك إن لم يستنقذوها بكلمة التوحيد من النار وغضب الجبار .

وفي الحديث: «كلّكم يغدو، فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها»<sup>(٢)</sup> .

ولهذا قال: (لا أغني عنكم من الله شيئاً) إن لم توحدوه، فتعبدوه - جل وعلا - وحده؛ وذلك لأنّ شفاعته - ﷺ - بإذن مرسله - تبارك وتعالى -، لأهل التوحيد من أمته، ليس لمشرك فيها حصّ .

ثم خصّص - ﷺ - بعد أن عمّ قريشاً، فقال: (يا عباسُ بنَ عبدالمطلب، لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا صفيّةُ عمّة رسول الله، لا أغني عنك من الله شيئاً)، [إن لم تؤمنوا بما أرسلت به إليكم، وتقبلوا الكلمة التي عرضت على عمّي أبي طالب]<sup>(٣)</sup> .

= ذلك عن واحد الكَلِم، المسمّى قديماً بالحرف، واستمرّ على تسميته كذلك علماء القراءات، وصار الأصل بعد ذلك عند متأخري النحاة أن الكلمة هي واحد الكلم، والحرف ما بُنيت منه الكلمة، أو ما كان معناه في غيره، وقد يراد بالكلمة الجملة والعبارة، كما قال ابن مالك في الخلاصة: واسم وفعل ثم حرف الكلم، واحده كلمة والقول عمّ، وكلمة بها كلام قد يؤمّ. وانظر في هذا: «الرد على المنطقيين» لابن تيمية: ١٢٨، ١٢٩ .

(١) «أرهنوا» لغة في «رهنوا»، وضعفها الأصمعي كما في في اللسان: ١٣ / ١٨٨ (رهن).

(٢) جزء من حديث رواه مسلم: ١ / ١٧٢، الطهارة، باب فضل الطهور، (٢٢٣). ولفظه: «كل الناس يغدو...» .

(٣) زيادة من [م] بخط المؤلف في الطرّة.

خصّ - ﷺ - عمّه العباس من بين أعمامه؛ لما عند العباس - رضي الله عنه - للنبي - ﷺ - من مودة القرابة، وكان يحبه، ويحبّ ظهوره، وكان له قريباً من مكان عمّه أبي طالب، إلا أن العباس كان أكثر مداراة لقومه من جهة النبي - ﷺ -، ومن ذلك أنّه حضر الأنصار - رضي الله عنهم - عند بيعة العقبة، وهو على دين قومه؛ ليشدّ للنبي - ﷺ - منهم العقد.

وكذا خصّ صفيّة - رضي الله عنها - أمّ الزبير بن العوام من بين عمّاته .

٢١/١٤٨

ثم قال: (ويا فاطمة بنت / محمد، سليني من مالي ماشئت)، إشارة منه - ﷺ - أنه لا يملك التصرف إلا في ذلك، وأما الهداية والإضلال والإنجاء من عذاب الله فلا يملك منه شيئاً، ولهذا قال: (لا أغني عنك من الله شيئاً)، إن لم تؤمني بي، عن الله - تعالى - .

وهذا يشعر بأنها - رضي الله عنها - قد بلغت سنّاً تعقل فيه الإنذار، لتخصيصها بالخطاب، وقد قيل إنها من أصغر بناته .

وهو يشعر بتفضيلها عليهم، كيف وقد قال - ﷺ - كما في الصحيحين وغيرهما، لما خطب علي - رضي الله عنه - ابنة أبي جهل: «إنّها بضعة مني، يُربيني ما أرابها»<sup>(١)</sup>.

ولم يعيش بعده من بناته - ﷺ - أو بقي له نسل إلا هي، قيل توفيت بعده - ﷺ - بستة أشهر، وهو أصح ما قيل في ذلك. وقيل ثلاثة، وقيل ثمانية، وقيل سبعين يوماً.

---

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢٠٠٤، النكاح، باب ذب الرجل عن ابنته...، (٤٩٣٢)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٥١٢، فضائل الصحابة...، باب فضائل فاطمة، (٢٤٤٩).

وما أرويت ضاحكة بعد موته - ﷺ -، وهي أول من جعل عليها  
 المِكْبَةَ<sup>(١)</sup>، وقد وصفتها لها أسماء بنت عميس، تُجعل على موتى النساء  
 بأرض الحبشة، - بعد ما قالت: يا أسماء، إني قد استقبحت ما يصنع  
 بالنساء، يطرح على المرأة الثوب فيصفها -، فقالت لأسماء: ما أحسن  
 هذا وأجمله. وأمرت أن يُجعل ذلك عليها، فهي أول من غطّي نعشها  
 في الإسلام، ثم زينب بنت جحش، أم المؤمنين - رضي الله عنها -<sup>(٢)</sup>،  
 وأوصت<sup>(٣)</sup> أن تُدفن ليلاً، ففعل بها ذلك، ونزل قبرها علي والعباس  
 والفضل ابنه، قيل لثلاث خلون من رمضان، سنة [إحدى]<sup>(٤)</sup> عشرة،  
 وكان عمرها تسعًا وعشرين سنة.

وقال عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي: كان عمرها ثلاثين سنة.

وقال الكلبي: خمسًا وثلاثين سنة<sup>(٥)</sup>.

والصحيح أن الذي غسلها علي وأسماء بنت عميس - رضي الله  
 عنهم -<sup>(٦)</sup>.

وكانت - رضي الله عنها - أحب بناته إليه، والصحيح أن قبرها في  
 البقيع، وقيل في بيتها.

(١) هو مثل هودج العروس يوضع على النعش، كما جاء تفسيره في رواية البيهقي في  
 سننه: ٣٤ / ٤، (٦٧٢١).

(٢) انظر الاستيعاب: ٤ / ١٨٩٨، ١٨٩٩.

(٣) أي فاطمة.

(٤) في الأصل: «أحد».

(٥) انظر هذا القول والذي قبله في الاستيعاب: ٤ / ١٨٩٨، ١٨٩٩.

(٦) كما في سنن البيهقي: ٣٤ / ٤.

وفضلها بعض أهل العلم على نساء العالمين، وبعضهم جعل الخلاف بينها وبين أمها وعائشة من أمهات المؤمنين، ومريم ابنة عمران<sup>(١)</sup>، رضي الله عنهن، وجعلنا ممن يحبهن ويواليهن.

(وفي البخاري)<sup>(٢)</sup> من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرّة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، ورهطك منهم المخلصين<sup>(٣)</sup>، خرج رسول الله - ﷺ - حتى صعد الصفا، فهتف: يا صباحاه. فقالوا: من هذا؟ فاجتمعوا إليه. فقال: أرأيتم إن أخبرتكم أنّ خيلاً تخرج من سفح هذا الجبل، أكنتم مصدّقي؟ قالوا: ما جرّبنا عليك كذباً. قال: فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد. قال أبو لهب: تبّأ لك، ما جمعتنا إلا لهذا؟ ثم قام، فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾<sup>(٤)</sup>، وقد [تبّ]<sup>(٤)</sup>. هكذا قرأها الأعمش يومئذ. رواه الجماعة عن ابن عباس - رضي الله عنه - بنحوه.

ب/١٤٨ وفي مسلم<sup>(٥)</sup> ومسنّد الإمام أحمد<sup>(٦)</sup> والترمذي<sup>(٧)</sup> عن أبي هريرة / - رضي الله عنه - قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾

(١) انظر الاستيعاب: ٤ / ١٨٩٤.

(٢) صحيح البخاري: ٤ / ١٩٠٢، التفسير، باب تفسير سورة تبّ، (٤٦٨٧)، ورواه مسلم أيضاً في صحيحه: ١ / ١٦٤، الإيمان، باب (٨٩)، حديث (٢٠٨).

(٣) هذه الزيادة من القراءات الشاذة، انظر فتح الباري: ٨ / ٥٠٢.

(٤) في الأصل: «وقد ثبت»، وما أثبتته هو الموجود في جميع المصادر.

(٥) صحيح مسلم: ١ / ١٦٣، (٢٠٤).

(٦) المسنّد: ٢ / ٣٦٠.

(٧) سنن الترمذي: ٥ / ٣٣٨، (٣١٨٥).



[الشعراء: ٢١٤]، دعا رسول الله - ﷺ - قريشًا، فعم وخصّ فقال: يا معشر قريش، أنقذوا أنفسكم من النار، يا معشر بني كعب، أنقذوا أنفسكم من النار، يا معشر بني هاشم، أنقذوا أنفسكم من النار، يا معشر بني عبدالمطلب، أنقذوا أنفسكم من النار، يا فاطمة بنت محمد، أنقذي نفسك من النار، فإني والله لا أملك لكم من الله شيئًا، غير أن لكم رحماً سأبُلُّها ببلالها.

وروى الإمام أحمد<sup>(١)</sup> وغيره عن علي - رضي الله عنه - أنه - ﷺ - صنع طعامًا، ودعى عليه بني عبدالمطلب، ودعاهم إلى الله - عز وجل -، فعل ذلك مرتين أو ثلاثًا، وفيهم عمّه أبو لهب، فلم يجبه منهم إلا علي - رضي الله عنه -.

وقد روي ذلك الإنذار بطرق متعدّدة، في الصحيحين والسنن والمسائيد.

وقد عدّه العلماء - رضي الله عنهم - من الأحاديث المتواترة عن النبي - ﷺ -.

ومن أغربها ما رواه أبو يعلى الموصلي، حيث قال: حدثنا سويد ابن سعيد، حدّثنا ضمام بن إسماعيل عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - أنه قال: «يا بني قصي، يا بني

---

(١) المسند: ١ / ١١١، وقال في المجمع (٩ / ١١٣) إسناده جيّد. ١. هـ. وقال محققو المسند: إسناده ضعيف؛ لضعف شريك النخعي، وعباد الأسدي، ... (٢ / ٢٢٥). وأخرجه الإمام أحمد أيضًا في فضائل الصحابة: ٢ / ٧١٢، (١٢٢٠)، بإسناد آخر، قال محققه الشيخ وصي الله عباس: إسناده صحيح.

عبد مناف، أنا النذير، والموت المغير، والساعة الموعد»<sup>(١)</sup>.

ولهذا ذكر - سبحانه - مضمون هذه الدعوة عامة في سورة الجن فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا أَشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾ ﴿٢٠﴾ قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾ إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ ﴿٢٣﴾ [الجن: ٢٠-٢٣]، فأمره - تبارك وتعالى - أن يخبر من أرسل إليهم من جميع الخلق، الإنس والجن، أنه لا يملك لهم جلب خير، ولا دفع ضرر، من دون الله - عز وجل -، ثم أمره بأبلغ من ذلك، فقد يتوهم أنه إذا لم يملك جلب الخير لغيره، ودفع الضرر عنه، بأنه يملك ذلك لنفسه، فقال له أمراً: ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ﴾، أي لن يمنعني من عذاب الله أحد إن عصيته، ﴿وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ ﴿٢٢﴾ أي ملجأ ولا مفرًا.

ثم قال: ﴿إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ﴾ [الجن: ٢٣]، استثناء من قوله: ﴿لَا أَمْلِكُ﴾؛ فإن التبليغ إرشاد وإنفاع<sup>(٢)</sup>، وما بينهما اعتراض مؤكّد لنفي الاستطاعة، والمعنى: إلا بلاغاً من الله ورسالاته، فذلك الذي يجيرني من عذاب الله، إذا بلغت ما أرسلني به.

قالوا: ويقال: في الآية تقديم وتأخير، معناه: قل إنني لا أملك لكم ضرراً ولا رشداً، إلا أنني أبلغكم رسالات ربي، فليس بيدي شيء

---

(١) مسند أبي يعلى: ١١ / ١٠، (٦١٤٩)، قال في المجمع: (١٠ / ٢٢٧): ورجاله رجال الصحيح، غير ضمام بن إسماعيل، وهو ثقة. ا.هـ. وضعف محقق المسند حسين أسد إنساده؛ لضعف سويد بن سعيد. وقد وقع في الأصل: «همام عن إسماعيل»، وهو ضعيف.

(٢) كذا بالأصل، وصوابها: إرشاد ونفع.

من الضر والهداية، إلا تبليغ الرسالة<sup>(١)</sup>.

﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ﴾، أي دائما

- نعوذ بالله من ذلك -.

وقال في الآية الأخرى: ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، / فإذا كان هذا أفضل الرسل - عليهم الصلاة والسلام - لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا، فضلًا عن غيره، علمت بذلك أن الأمر كله لله، ليس لأحد منه شيء، فلا يطلب ذلك إلا منه.

وهذا فيه تنبيه على ألا يسكن أحد إلى غير الله - سبحانه - في نفع أو دفع؛ لأنه قد أمر - سبحانه - رسوله - ﷺ - أن يتبرأ من نفع نفسه وضرها، فكيف أن ينفع غيره، فاتضح بهذا أن قطع العلائق بين القلب وبين غير الله من أوجب الواجبات، بحيث يخرج العبد من رق جميع المخلوقات، إلى رق الله، الذي هو المولى، ورازق المرزوقات.

فبين - تعالى - منصب سيد البشر - ﷺ - في هذه الآيات، كما بينه - تعالى - في قوله: ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا ﴿ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦]، فأخبر أنه أرسله داعيًا إليه بإذنه، فمن دعى إلى غير الله فقد أشرك، ومن دعى إليه بغير إذنه فقد ابتدع.

والشرك أيضًا بدعة، والمبتدع يؤول به ابتداعه إلى الشرك، ولم

(١) انظر تفسير الطبري: ٢٩ / ١٢٠.

يوجد مبتدع إلا وفيه نوع من الشرك، كما قال - تعالى - : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١]، فكان من إشراكهم أنهم أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم، وحرّموا عليهم الحلال فأطاعوهم<sup>(١)</sup>، وقد قال - تعالى - : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ الآية [التوبة: ٢٩]، فقرن بعدم إيمانهم بالله واليوم الآخر أنهم لا يحرمون ما حرّم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق.

والمؤمنون صدّقوا الرسول - ﷺ - فيما أخبر في باب الإيمان بالله واليوم الآخر، وأطاعوه فيما أمر ونهى، وحلّل وحرّم، فحرّموا ما حرّم الله ورسوله، ودانوا دين الحق؛ فإن الله بعث الرسول - ﷺ - يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات، ويحرّم عليهم الخبائث، فأمرهم بكل معروف، ونهاهم عن كل منكر، وأحل لهم كل طيب، وحرّم عليهم كل خبيث، وكل ذلك على علم من الله - تعالى -، كما قال : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨].

ولهذا لما بدأ بتبليغ ما أرسل به عشيرته الأقربين كما أمره الله، وقال له عمّه أبو لهب صنو أبيه<sup>(٢)</sup>، الذي هو حريص على هدايته: تبّاً لك سائر اليوم، ما جمعنا إلا لهذا!. من بين ذلك الجمع، طرده الله من

(١) ورد ذلك مرفوعاً في سنن الترمذي: ٥ / ٢٧٨، (٣٠٩٥).

(٢) أي شقيقه، يقال: شجر صنوان، أي من أصل واحد. الأساس: ٣٦٣ (صنو).

رحمته، وشيخ بذكره في كتابه العزيز، يُقرأ في محافل المسلمين ومحاربيهم إلى يوم يرفع القرآن من / الأرض، حتى في الجنة. ب/١٤٩

ولمّا تأسف - ﷺ - على إسلام قومه وعشيرته، خاطبه - سبحانه - بقوله: ﴿ فَلَعَلَّكَ بِنَجْعِ نَفْسِكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ۚ ﴾ [الكهف: ٦]، والمعنى - كما قال المفسرون -<sup>(١)</sup>: فلعلك مهلك نفسك على آثارهم في طلب هدايتهم إذ ولّوا عنك، وأعرضوا عن الإيمان بك لمّا دعوتهم، كما يقال: «فلان يبكي على أثر فلان»، إذا بكى لفراقه، وقد قال - تعالى -: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، وقال في الآية الأخرى: ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاءُ ﴾ [الرعد: ٤٠].

والأسف: الحزن، كقول يعقوب - عليه السلام -: ﴿ يَتَأَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ ﴾ [يوسف: ٨٤]، وقيل الأسف: الغضب، وقيل: شدة الجزع، ونظيرها قوله: ﴿ لَعَلَّكَ بِنَجْعِ نَفْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [الشعراء: ٣]، وقوله: ﴿ فَلَا نَذْهَبُ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ ﴾ [الشعراء: ٨].

والبجع: الذبح، فقال ذو الرمة:

ألا أيهاذا الباجع الوجدُ نفسَه لشيءٍ نحتَه عن يديه المقادر<sup>(٢)</sup>

يقول: المهلك بالوجد نفسه لأجل شيء قد نحتته عن يديه المقادير، فلا حيلة له في ذلك؛ لأن الأمر بيد مقدر المقادير، العليم الحكيم.

(١) انظر تفسير الطبري: ١٥ / ١٩٤.

(٢) ديوانه: ٢ / ١٠٣٧.

والمعنى: لا تفرط في الجزع لكفرهم؛ فإنما عليك البلاغ،  
وكفرهم لا يضر الله شيئاً ولا يضرُّك، إنما يضرُّ ذلك أنفسهم فقط.

فهذا يتبين لك حقُّ الله - سبحانه -، ومنصبُ الرسالة، حتى تعطي  
كل ذي حق حقه، وتقصر عبادتك على عبادة من بيده الضرُّ والنعف،  
وَألا تعبدَه إلا بما شرع على لسان رسوله محمد - ﷺ -، فتُجرد المتابعة  
له - ﷺ - بتوحيدك لله - تعالى -، والله الموفق<sup>(١)</sup>.

---

(١) كتبت في الطرة: (بلغ مقابلة على أصله فصح حسب الإمكان).

## الباب الخامس عشر

(باب قول الله - تعالى - : ﴿ حَقَّ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ [سبأ: ٢٣].

يخبر - تعالى - عن خوف الملائكة - عليهم السلام - بأنهم إذا سمعوا الوحي خروا سُجَّدًا من مخافة الله - تعالى -، فذلك قوله: ﴿ حَقَّ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾؛ وذلك أَنَّ أهل السموات لم يكونوا سمعوا صوت الوحي بين عيسى ومحمد - ﷺ -<sup>(١)</sup>، الذي ينزل إلى الأرض، فسمعوا أصواتًا كوقع الحديد على الصفا، فذلك صوت الوحي، فخرّوا سُجَّدًا مخافةً من الله - تعالى -، فهبط جبريل على أهل السماء بعد إلقاء الوحي إليه - عليه السلام -، فأخبرهم بقوله - كما في الحديث الصحيح الآتي: حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربنا يا جبريل؟. فيقول لهم - عليه السلام -: قال الحق وهو العلي الكبير.

وقال بعض أهل اللغة: إن «حتى» إذا كان موصولاً بـ«إذا» يكون بمعنى «لما»، ويقع موقع الابتداء<sup>(٢)</sup>، / كقوله: ﴿ حَقَّ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ ﴾ [المؤمنون: ٧٧]، و﴿ حَقَّ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ﴾ [الأنبياء: ٩٦]، وكذلك: ﴿ حَقَّ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾، أي لما فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟. ومعناه: انجلى الفزع عن قلوبهم، فقاموا عن السجود،

(١) انظر «الردّ على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد: ٢٩.

(٢) راجع في هذا «دراسات لأسلوب القرآن» لمحمد عبدالخالق عزيمة: القسم الأول: ١ / ٩٧-١٠٩، ٢ / ١٥٧، ١٦٥.

وسأل بعضهم بعضاً، وقالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: قال الحقّ، بالنصب؛ لأن الجملة «ماذا» قد يكون معناه: أي شيء، فيعرب الجواب بإعرابه نصباً، وقد يكون «ما» وحده بمعنى: أي شيء؟، و«ذا» بمعنى «الذي»، فعلى هذا تقديره: أي شيء الذي قاله؟. فيكون جوابه إذاً مرفوعاً، ولهذا قرئ: «الحقّ» بالرفع، أي الذي قاله الحقّ<sup>(١)</sup>.

ويُقرأ: «حتى إذا فَرَّغَ»، بنصب الفاء والزَّاي، يعني كشف الله الفزع، وقرأ الباقون: «فُرِّغَ»، بالتشديد، على ما لم يسمّ فاعله<sup>(٢)</sup>، والقائم مقام الفاعل: «عن قلوبهم»، والمعنى: أزيل الفزع عن قلوبهم، وقيل: المسند إليه مضمّر دل عليه الكلام، أي نُحِّي الخوف عنهم، وقيل: خَفَّفَ.

وقال مجاهد: معناه: حتى إذا كُشِفَ عنها الغطاء يوم القيامة<sup>(٣)</sup>.

ويُقرأ: «فُرِّغَ» بالراء المهملة والغين المعجمة، وهي قراءة الحسن، أي فُرِّغَ الفزع عن قلوبهم<sup>(٤)</sup>.

قال أبو البقاء: وقرئ شاذّاً: «افرنقع»<sup>(٥)</sup>، أي تفرّق الفزع عن قلوبهم، ومنه قول [أبي] الأحمر<sup>(٦)</sup> الأسدي لما اجتمع إليه الناس: «افرنقعوا عني»<sup>(٧)</sup>، أي تفرّقوا.

- 
- (١) ذكرها البيضاوي في تفسيره: ٤ / ٤٠٠. ولم أهد إليها في كتب القراءات.  
(٢) انظر «السبعة» لابن مجاهد: ٥٣٠.  
(٣) رواه ابن جرير: ٢٢ / ٩٠.  
(٤) انظر «المحتسب» لابن جني: ٢ / ١٩٢.  
(٥) التبيان: ٢ / ١٠٦٨، وانظر «المحتسب»: ٢ / ١٩٣.  
(٦) في الأصل: «أبو الأحمر».  
(٧) هذه الكلمة ذكرها الجاحظ عن أبي علقمة النحوي، «البيان والتبيين»: ١ / ١٩٨، =



ثم قال: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾، يعني هو أعلى وأجل وأعظم من أن يُجعل له شريك في العبادة، فالذي جميع الخلائق خاضعة لأمره، مستكينة له، مشفقة منه، هو المعبود وحده، الذي تُسأل منه الرغائب والعطيات، وتُستدفع به المكاره والبلیات.

فلم يبق لمشرك بعد هذه الآية تعلق في شركه ولا شبهة، إلا من ختم الله على قلبه، وجعل على بصره غشاوة، فمن يهديه من بعد الله؟، فنعوذ بالله من عمى البصيرة ورين القلوب.

(وفي الصحيح) للبخاري<sup>(١)</sup>، في التفسير، (عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - قال: «إذا قضى الله الأمر في السماء»).

قال العلماء - رحمهم الله تعالى -: القضاء يأتي على وجوه - وقاله أهل اللغة من أهل السنة والجماعة -، مراجعها إلى انقضاء الشيء وتمامه، [وكل ما]<sup>(٢)</sup> أحكم عمله، وأتم، أو ختم، أو أدّى، إذا وجب أو أنفذ وأمضي فقد قضي. وجاءت هذه الوجوه في الكتاب والسنة، وهي من الله - سبحانه - دائرة بين القضاء الكوني والديني، فمن الكوني: ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ الآية [فصلت: ١٢]، وقوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمَرَ أَنْ تَدِيرَ دَائِرَهُ فَمَا مَقْطُوعٌ مُصْبِحِينَ﴾ [الحجر: ٦٦]، والقضاء الديني كقوله: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، أي أمر، كقوله - جل ثناؤه -: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [يوسف: ٤٠]،

= وذكرت أيضًا عن عيسى بن عمر الثقفي النحوي، كما في «صبح الأعشى»: ٢ / ٢٥٧. ولم أتعرف على أبي الحمر الأسدي المذكور هنا.

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٧٣٦، التفسير، باب تفسير سورة الحجر، (٤٤٢٤).

(٢) كتبت هكذا: وكلما.

فليس المراد منه هنا قدر؛ فإنه قد أخبر في غير ما موضع / أنه قد عبد غيره، كقوله: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ [يونس: ١٨]، وقوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنْتُمْ وَعِبَادُكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا قَدَّمُوا آلَهُم بِالْأَسْمَاءِ سِمَةً لِيُنسَبُوا بِهَا وَإِنَّمَا هِيَ تَقَالِيبُ أَلْطَمَاتٍ فَتَىٰ مَن يَدْعُوهم إِلَّا عَلَىٰ أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاءُكُمْ﴾ الآية [الشعراء: ٧٥، ٧٦]، وقال: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاءُكُمْ﴾ الآية [يوسف: ٤٠]، والآيات في هذا كثير<sup>(١)</sup> جدًا.

فمن ظن أن قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا لِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] بمعنى قدر، وأن الله ما قضى بشيء إلا وقع، فقد جعل عباد الأصنام ما عبدوا إلا الله - تعالى -، ومن قال هذا فهو من أعظم الناس كفرًا بالكتب والرسول - عليهم الصلاة والسلام -.

ومعنى القضاء في هذا الحديث في زمن النبوة يحتمل الأمرين، وأما بعدها فلا يكون إلا الكوني؛ لأن الديني انقطع بموته - ﷺ - عن الأرض، ولهذا قال - تعالى - في الآية التي نزلت عليه - ﷺ - في عرفة عشيتها: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٣].

(ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا) - ويروى في غير الصحيح: خفقانا -<sup>(٢)</sup> (لقوله).

فيه الإيمان بأن الملائكة أولوا أجنحة، وقد قال - تعالى -: ﴿جَاعِلِ الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَّةٍ وَرُبْعٍ يُزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾.

وفيه أن قوله الذي تخضع له الملائكة - عليهم السلام - هو كلامه - جلّ وعلا -، ولهذا قالوا: ماذا قال ربكم. ففيه ردّ على الجهمية

(١) كذا في الأصل، ولعل صوابها: كثيرة.

(٢) لم أعر على هذا اللفظ.

والمعتزلة، وقد فرق - سبحانه - بين الخلق والأمر بقوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ  
وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وقال: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ  
فَيَكُونُ﴾ [يس: ٢٨].

قال البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup>: قال سفيان بن عيينة: بين الله  
- تعالى - الخلق من الأمر بقوله - تعالى -: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾.

ثم وصف - ﷺ - قوله - تعالى - الذي خضعت له الملائكة خوفاً  
حتى أثر ذلك الخوف في أبدانها بالسقوط خضعاً على وجوها بقوله:

(كأنه سلسلة على صفوان)، قال علي بن المديني: (يَنفَذُهُمْ ذَلِكَ)،  
بفتح أول المضارع، فوصف - ﷺ - شدته بوقع السلسلة من الحديد  
على الصفوان، وهو الحجر الأملس الصلب.

وقد وُصف في بعض الأحاديث بصفاء الرعد الذي لا يرجع<sup>(٢)</sup>.

وعند محمد بن طاهر بن علي الحنبلي، في كتابه: «الحجّة على تارك  
المحجّة»<sup>(٣)</sup> بسنده عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان لكل قبيل من  
الجنّ مقعد من السماء يستمعون فيه الوحي إذا نزل، يُسمع له [صوت]<sup>(٤)</sup>

---

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٧٤٦، التوحيد، باب قول الله - تعالى - ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا  
تَعْمَلُونَ﴾.

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) لا يزال مخطوطاً، وصاحبه هو ابن القيسراني، صاحب «كتاب السماع»، و«صفوة  
التصوف» وغيرها من الكتب، وهو ظاهري المذهب كما في تذكرة الحفاظ: ٤ /  
١٢٤٤. ولأبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي كتاب بنفس العنوان.

(٤) في الأصل: صوتاً.

[كإمرار]<sup>(١)</sup> السلسلة على الحجر، فلا ينزل إلى سماء إلا صُعقوا، حتى ينزل إلى سماء الدنيا، ثم يقال: يكون العام كذا، ويكون العام كذا، فتسمع الجن ذلك، فتخبر الكهنة، فتخبر الكهنة به الناس، فيجدونه كما قيل، فلما بعث الله رسوله دُحروا. . الحديث<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (يَنفِذُهُمْ ذَلِكَ)، فيه دليل على أنّ الغشي يصيبهم كلّهم مما سمعوا من ذلك، ولهذا قال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ: ٢٣].

وفيه دليل مع ما يأتي أنّ جبريل / - عليه السلام - يرفع رأسه وهم في غشيتهم؛ ليُلقي إليه الوحي، ولهذا يسألونه: ماذا قال ربنا يا جبريل؟. فيجيبهم بما يأتي.

أ/١٥١

(قالوا) - للذي قال -: (الحق وهو العلي الكبير).

فإذا علمت أن علم الغيب مطوي عن الملائكة، فغيرهم أولى، وقد قال - تعالى -: ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَن آرَضْنِي مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧]، وقال في حق شياطين الجن: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةٌ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتِهِ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَن لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴿١٤﴾﴾ [سبأ: ١٤].

قال البخاري في صحيحه: قال مسروق عن ابن مسعود - رضي الله عنه -: إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات شيئاً، فإذا فُزع عن

(١) في الأصل: «كإمداد»، بالدال، وليس لها وجه.

(٢) لم أقف عليه عند غيره.

شهاب يحدثه الله منه بقدرته - جل وعلا -، كما قال - تعالى - : ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ﴾ [الملك: ٥]؛ لأنها هي المادّة التي يخرج منها الشهاب، كما أن النّار لا يعدمها ولا يُزيلها، عن هيئتها القبس منها<sup>(١)</sup>.

(وربّما ألقاها) المستمع (قبل أن يدركه) الشهاب، (فيكذب معها مائة كذبة)، وفي ذلك من العبرة ما جعل الله - سبحانه - لمستترقي السمع من القوى والقدرة على استماعه، ومع ذلك صُرفوا عن الحق وهم يعلمونه.

(فيقال: أليس قد قال) أي الساحر أو الكاهن (لنا يوم كذا وكذا: كذا وكذا)، من كلمة الحق التي كذب معها مائة كذبة، (فيُصدّق بتلك الكلمة) الحق (التي سُمعت من السماء).

ب/١٥١

وفي هذه تنبيه أن الإنسان / لا يغتر بصاحب الباطل بما يكون في باطله من الحق، وأنّ من عُرف بالكذب لا يُقبل قوله.

وفه معرفة أنّ للشياطين أولياء من بني آدم، يشاركونهم في ذلك، وأنهم يضاهون بكذبهم هذا أخبارَ الرسل - عليهم السلام -؛ ليروّجوا على الناس بذلك، وليلبسوا عليهم دينهم، ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ﴾ [الأنعام: ١١٢]، ولذلك مُنعوا وقت المبعث برجم الشهب، بحيث استنكروا كثرتها، وفزع بعضهم إلى بعض، وإن كانوا قد يُرجمون قبل ذلك، كما هو معروف عند العرب في أشعارها وأنثارها، وسيأتي

---

(١) كما أن من الشهب ما يكون سببه اصطدام بعض الأجرام الصغيرة بالغلاف الغازي للأرض، وليس بلازم أن كل ما لمع في السماء رجوم للشياطين.

حديث البخاري في ذلك .

وفيه مع ما هم فيه من الباطل أنهم يعانون في باطلهم المشاق العظيمة، ويصبرون على ما ينوبهم فيه، من الصعود إلى عنان السماء، والمخاطرة على ما يصيبهم من الشهب التي تأتيهم وهي تلتهب .

وأن لهم أولياء على ذلك من الإنس، كما قال - تعالى - : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَّهُمْ وَمَا يَقْرُوكَ ۗ ﴾ [الأنعام: ١١٢] ، ﴿ يَوْمَنُوكَ بِالْآخِرَةِ وَلَيَرْضَوْهُ وَلَيَقْرِفُوا مَا هُمْ مُقْرِفُونَ ۗ ﴾ [الأنعام: ١١٣] ، ففي ذلك تنبيه لأهل الحق أن يصبروا على ما يصيبهم فيه .

وقد قال الإمام أحمد في محنته ما مضمونه: ما عزاني مثل سارق قال لي: يا أحمد، إني ضربت كذا وكذا سوطاً لأقر بحق، فصبرت ولم أقر، وأنت تضرب على الحق لتقر بالباطل . يعني فلا يكون صاحب الباطل على باطله أصبر منك على الحق، وكان أحمد بعد ذلك يدعو له<sup>(١)</sup> .

وروى البخاري وغيره عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي - ﷺ - قال: «إن الملائكة تتحدث في العنان - والعنان الغمام - بالأمر يكون في الأرض فتستمع الشياطين الكلمة فتقرها في أذن الكاهن كما تقر القارورة، فيزيدون معها مائة كذبة»<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر نحو هذا في «محنة الإمام أحمد» للمقدسي: ٤٩، و«سير أعلام النبلاء»: ١١ / ٢٤٠ .

(٢) صحيح البخاري: ٣ / ١١٩٧ ، بدء الخلق، باب صفة إبليس . . . (٣١١٤)، وقوله «كما تقر القارورة» سيأتي شرحه عند المؤلف قريباً .

وفي رواية للبخاري أن النبي - ﷺ - قال: إن الملائكة تنزل في العنان - وهو السحاب -، فتذكر الأمر قُضي في السماء، فتسترق الشياطين السمع، فتوحيه إلى الكهّان، فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم<sup>(١)</sup>.

وفيه أيضًا<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: بينما النبي - ﷺ - في نفر من الأنصار، إذ رُمي بنجم فاستنار، فقال النبي - ﷺ -: ما كنتم تقولون لمثل هذا في الجاهلية إذا رأيتموه؟. قالوا: كنا نقول: يموت عظيم، أو يولد عظيم. فقال النبي - ﷺ -: إنه لا يُرمى لموت أحد ولا لحياته، ولكن ربنا - تبارك وتعالى - إذا قضى أمرًا، سبّح حملة العرش، ثم سبّح أهل السماء الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، حتى يبلغ التسبيح أهل هذه السماء، ثم يسأل أهل السماء السابعة حملة العرش: ماذا / قال ربنا؟. فيخبرونهم، ثم يستخبر أهل كل سماء، حتى يبلغ الخبر إلى أهل السماء الدنيا، ويخطف الشياطين السمع، فيرمون، فيقدفونه إلى أوليائهم فما جاؤوا به على وجهه فهو حق، لكنهم يزيدون.

وفي رواية قال معمر: قلت للزهري: أكان يُرمى بها في الجاهلية؟. قال: نعم، ولكنها غُلظت حين بعث النبي - ﷺ -<sup>(٣)</sup>.

ولهذا قال - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَرَبَّتْهَا لِلنَّظِيرِينَ﴾

- 
- (١) صحيح البخاري: ٣ / ٦٣، بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (٣٠٣٨).  
(٢) كذا قال، وليس هو عند البخاري، إنما رواه مسلم: ٤ / ١٣٩٦، السلام، باب تحريم الكهانة...، (٢٢٢٩).  
(٣) رواه أحمد: ١ / ٢١٨، والطبري: ٢٣ / ٣٧.

وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ ﴿١٧﴾ إِلَّا مَنْ أَسْرَقَ أَلْسَمَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ ﴿١٨﴾  
[الحجر: ١٨].

وكلام الزهري هذا يشهد لما قدّمنا، وإنّما أنكرت العرب كثرة  
الرجوم بالنجوم، لا وجوده؛ لصحة الأخبار عن العرب بوجوده قبل  
المبعث، وذكره في أشعارها.

وذكره عبدالرزاق في تفسيره عن معمر عن ابن شهاب بنحو ما ذكر  
البخاري، ولفظه أنه سُئِلَ عن هذا الرمي بالنجوم: أكان في الجاهلية؟  
قال: نعم، ولكنّه إذ جاء الإسلام غُلِظَ وشَدَّدَ<sup>(١)</sup>.

ورواه عنه أيضًا ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>.

قال الزهري: وملئت السماء حرسًا شديدًا وشهبًا، فحرست السماء  
حيث<sup>(٣)</sup>.

فروى أبو جعفر العقيلي<sup>(٤)</sup> في كتاب الصحابة عن رجل من بني  
لهب، يقال له: «لهيب» قال: حضرت مع رسول الله - ﷺ -، فذكرت  
عنده الكهانة، فقلت: بأبي وأمي، نحن أول من عرف حراسة السماء،  
وزجر الشياطين، ومنعهم من استراق السمع عند حذف النجوم، وذلك

(١) تفسير الصنعاني: ٣ / ٣٢٢.

(٢) انظر سيرة ابن هشام: ١ / ٢٠٧.

(٣) لم أعر على هذا اللفظ.

(٤) هو محمد بن عمرو بن موسى بن حماد، العقيلي، الحجازي، صاحب «كتاب  
الضعفاء» وغيره، وقد كان كثير المصنفات، ت ٣٢٢هـ. انظر السير: ١٥ / ٢٣٦ -  
٢٣٩.



أنا اجتمعنا إلى كاهن لنا يقال له: خطر بن مالك، وكان شيخًا كبيرًا، قد أتت عليه مائتا سنة وثمانون سنة، وكان من أعلم كهّاننا، فقلنا له عند ذلك: هل عندك علم من هذه النجوم التي يُرمى بها؟؛ فإننا قد فزعنا لها، وخشينا سوء عاقبتها. فقال: عودوا إليّ السّحر فذكر قصة طويلة، وفيها أنهم أتوه سحرًا بعد ما انقضّ نجم عظيم، وصرخ الكاهن، ثم ذكر أقسامه، ثم قال: لقد مُنع السمع عتات الجنّ، بثاقب بكف ذي سلطان، من أجل مبعوث عظيم الشّأن، يُبعث بالتنزيل والقرآن، وبالهدى وفاضل الفرقان، تبطل به عبادة الأوثان. ثم ذكر كلامًا طويلًا، ثم قال: هذا هو البيان، أخبرني به رأس الجنّ. ثم قال: الله أكبر، جاء الحق وظهر، وانقطع عن الجنّ الخبر. ثم سكت وأغمي عليه، فما أفاق إلا بعد ثلاثة أيام، فقال: لا إله إلا الله، فقال رسول الله - ﷺ -: لقد نطق عن مثل النبوة، وإنه ليبعث يوم القيامة أمة وحده. وذكر في خبره أن المبعوث من قريش، من بني هاشم<sup>(١)</sup>.

ولا ريب أنّ الله - سبحانه - لما بعث محمدًا - ﷺ - حُفظت السماء، وملئت حرسًا شديدًا وشهبًا، فحفظت من سائر أرجائها، وطردت الشياطين

(١) نقل هذا الخبر بطوله ابن عبد البر في الاستيعاب: ٣ / ١٣٤٣، عن كتاب الصحابة للعقيلي، وساق سند العقيلي، ثم قال: إسناد هذا الحديث ضعيف، ولو كان فيه حكم لم أذكره؛ لأنّ رواته مجهولون، وعمارة بن يزيد متهم بوضع الحديث، ولكنه في معنى حسن من أعلام النبوة، والأصول في مثله لا تدفعه، بل تصححه وتشهد له، والحمد لله. ا.هـ.

ولا شك أنّ ما قاله أبو عمر عين الصواب لو كان الإسناد ضعيفًا فحسب، أما وفيه متهم بالوضع فلا حاجة بنا إلى مثل هذه الآثار، مهما حسُن معناها، وخصوصًا ما كان منها بالغ الغرابة، نحو هذا الأثر؛ فإنّ الهمم والدواعي تتوافر على روايته ونقله لو كان ثابتًا.

عن مقاعدها التي كانت تقعد فيها للسمع قبل ذلك؛ / لئلا يسترخوا شيئاً من الوحي، فيلقونه على ألسنة الكهنة، فيلبس الأمر ويختلط، ولا يُدرى من الصادق، فكان هذا من لطف الله - تعالى - بخلقه، ورحمته بعباده، وحفظه لكتابه، ولهذا قالت الجن: ﴿وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَا فِيهَا مِثْمَاتٍ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَبًا﴾ (١) وَأَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعَدًا لِّلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْمَعُ الْآنَ يَجِدُ لَهُ شُهَابًا مُرْصَدًا (٢) [الجن: ٨، ٩]، يقول: من يروم السمع اليوم ليسترقه يجد له شهاباً مُرْصَدًا له، لا يتخطاه ولا يتعداه، بل يمحقه ويهلكه.

ثم قال: ﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدُ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ (٣) [الجن: ١٠]، فأضافوا الخير إلى الله - سبحانه -، وأسندوا الشر إلى غير فاعل، وإن كان الخالق له الله، ولهذا صح عنه - ﷺ - في الصحيح أنه قال في دعائه: «والشر ليس إليك» (١).

وبما تقدّم يظهر سرّ كثرة الرجوم بالنجوم.

وقد قال السّدي: لم تكن السماء تحرس إلا أن يكون في الأرض نبي أو دين ظاهر (٢).

وذكر أن أول من فزع لذلك أهل الطائف، وأن إبليس لما فزعت إليه الشياطين أمر أن يأتوه من كل أرض بقبضة من تراب، فأتوه بذلك، فشمّها وقال: صاحبكم بمكة. في قصة طويلة، ذكر فيها بعثه لجن نصيبين، فوجدوه - ﷺ - قائماً يصلي (٣).

(١) أخرجه مسلم: ١ / ٤٤٩، صلاة المسافرين...، باب الدعاء في صلاة الليل...، (٧٧١).

(٢) ذكره عنه ابن كثير: ٤ / ٤٣١، سورة الجن، ولم أعرف من أخرجه عنه.

(٣) نقله عن السدي ابن كثير في «البداية والنهاية»: ٣ / ٢٠.

وقوله في الحديث المتقدم: «فيقرّها في أذنه كما تُقرّ القارورة»، قالوا: معناه كما يُسمع صوت الزجاجة إذا حُلّت على شيء، أو أُلقي فيها شيء<sup>(١)</sup>.

وقال القاسبي<sup>(٢)</sup>: المعنى أنّه يكون لما يلقيه الجني إلى الكاهن حسّ كحس القارورة إذا حرّكت باليد أو على الصفا.

وقال الخطّابي: المعنى أنّه يطبّق به كما يطبّق رأس القارورة برأس الوعاء الذي يفرّغ فيه منها ما فيها<sup>(٣)</sup>.

وفي الرواية الأخرى: «قرّ الدجاجة»، وفيه معنى التشبيه، فكما أنّه يشبّه إيراد ما اختطفه من الكلام في أذن الكاهن بصبّ الماء في القارورة، يصحّ أن يشبّه ترديد الكلام في أذنه بترديد الدجاجة صوتها في أذن صواحبها<sup>(٤)</sup>.

وهذا مشاهد؛ ترى الديك إذا رأى شيئاً ينكره يقرقر، فيسمعه الدجاج فيجتمع ويقرقر معه، وباب التشبيه واسع<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية: «الزجاجة»، ومعناها «في القارورة»، وقد أنكرها

---

(١) عن «فتح الباري»: ١٠ / ٢٢٠.

(٢) هو أبو الحسن، علي بن محمد بن خلف، المَعافري، القروي، المكي، قال الذهبي: وهو من أصح الناس كتباً. ١. هـ. وذكر له: «أحكام الديانات»، «المنقذ من شبه التأويل»، «المنبّه لذوي الفطن من غوائل الفتن»، «الاعتقادات». ت ٤٠٣ هـ. انظر السير: ١٧ / ١٥٨ - ١٦٢.

(٣) لم أجد هذا اللفظ في «غريب الحديث»: ١ / ٦١١، ٦١٢.

(٤) عن «فتح الباري»: ١٠ / ٢٢٠.

(٥) انظر السابق.

الدارقطني، وقال إنها تصحيف، وإنما هي «الدجاجة» بالدال<sup>(١)</sup>.

وروى البخاري حديث أبي هريرة المتقدم من وجه آخر فقال: حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -<sup>(٢)</sup>.

وهذا سند الحديث الذي أورده المصنّف، إلا أن «عليًا» في مكانه «الحميدي» هناك<sup>(٣)</sup>، ولفظه هنا: عن أبي هريرة يبلغ به النبي - ﷺ - قال: «إذا قضى الله الأمر من السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله، كالسلسلة على صفوان - قال علي: وقال غيره: / على صفوان ينفذهم ذلك - فإذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟. قالوا - للذي قال -: الحق وهو العلي الكبير، فيسمعها مسترقوا السمع، ومسترقوا السمع هكذا واحد فوق آخر - ووصف سفيان بيده، وفرّج بين أصابع يده اليمنى، ينصبها بعضها فوق بعض - فربما أدرك الشهاب المستمع قبل أن يرمي بها إلى صاحبه فيحرقه، وربما لم يدركه حتى يرمي بها إلى الذي يليه، ثم إلى الذي أسفل منه، حتى يلقوها إلى الأرض - وربما قال سفيان: حتى تنتهي إلى الأرض -، فتلقى على فم الساحر، فيكذب معها مائة كذبة فيصدق، فيقولون: «ألم يخبرنا يوم كذا وكذا: يكون كذا وكذا، فوجدناه حقًا؟»، للكلمة التي سُمعت من السماء.

(١) انظر السابق.

(٢) صحيح البخاري: ٤ / ١٧٣٦، التفسير، باب تفسير سورة الحجر، (٤٤٢٤).

(٣) الرواية التي عن الحميدي في موطن آخر من الصحيح: ٤ / ١٨٠٤، التفسير، باب ﴿ حَوَّجَ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾، (٤٥٢٢).

وقال ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup>: حدّثنا محمد بن عوف وأحمد بن منصور ابن سيّار الزياتي والسياق لمحمد بن عوف قائلاً: حدّثنا نعيم بن حماد، حدّثنا الوليد بن مسلم، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن عبدالله بن زكريا، عن رجاء بن حيوة، عن النوّاس بن سمعان - رضي الله عنه -، - هو النوّاس - بتشديد الواو، ثم مهملة - ابن سمعان بن خالد الكلابي الأنصاري، صحابي مشهور، سكن الشام - قال: قال رسول الله ﷺ -: «إذا أراد الله أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي».

الوحي يقع على الرسالة، والكتابة، والإشارة، والكلام الخفي والجهير، ومنه وحاة الرعد، ويقع أيضاً على الإلهام.

قال ابن سيده: يقال: «وحي وحيًا»: كتب، والوحي: المكتوب أيضاً<sup>(٢)</sup>، قال لييد بن ربيعة - رضي الله عنه -:

فمدافع الريان عُرِّي رسمها خلَقًا كما ضمن الوحيّ سلامُها<sup>(٣)</sup>

والمعنى أن آثار هذه المنازل كأنها كتابة في حجارة؛ لأن ذلك لا يبين من بعيد؛ فإنّ نقشه بالكتاب ليس بشيء مخالف للونه، فلا يتبين إلا لمن قرب منه، فوصف الآثار الدارسة بذلك.

والمدافع: مجاري الماء، والريّان: واد بالحمى، بين «طخفة» و«غول»<sup>(٤)</sup>.

(١) ذكره مسنداً ابن كثير في تفسيره: ٣ / ٥٣٨، وقد رواه ابن جرير: ٢٢ / ٩١، وابن أبي عاصم في «السنة»: ١ / ٢٢٧، (٥١٥)، وقال الألباني: إسناده ضعيف.

(٢) انظر اللسان: ١٥ / ٣٧٩.

(٣) من معلقته، انظر ديوانه: ص ٢٩٧.

(٤) وفي معجم البلدان (٣ / ١١٠) أنه جبل في بلاد بني عامر.

قال النضر بن شميل: ومنه: «سمعت وحاة الرعد»، وهو صوته الممدود الخفي، والرعد يحي وحاة<sup>(١)</sup>.

واستوحيناهم: استصرخناهم، وكل كلام خفي أيضًا يسمّى وحيًا، قال علقمة الفحل التميمي يصف نقنقة ذكر النعام عند أدحية<sup>(٢)</sup> للأثني:

يوشي إليها بأنقاض ونقنقة كما ترأطن في أخدانها الروم<sup>(٣)</sup>

والشاهد على الكتابة قول جرير:

حيّ الديار كوشي الكاف والميم ما حظك اليوم منها غير تسليم<sup>(٤)</sup>

وقال ابن الأنباري: سمي وحيًا لأن الملك يستره عن جميع الخلق<sup>(٥)</sup>.

ب/١٥٣

ويكون / الوحي بمعنى الأمر، قال - تعالى -: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾ [المائدة: ١١١].

وبمعنى الإلهام، كقوله: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ﴾ [النحل: ٦٨]، ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى﴾ [القصص: ٧].

وقد كره العلماء ما تطلقه الصوفية على خواطرها من قول أحدهم: «أُوحى إليّ»، ويقصدون هذا المعنى؛ لما فيه من التلبيس على الناس،

(١) انظر اللسان: ٣٨٢ / ٥١.

(٢) الأدحية الموضع الذي تفرخ فيه النعام؛ لأنها تدحوه برجلها، أي تبسطه، انظر اللسان: ٢٥١ / ١٤.

(٣) ديوانه: ص ٦٢.

(٤) ديوانه: ٣٥٨ / ١.

(٥) انظر اللسان: ٣٨٠ / ١٥.

والشبهه بالأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - في هذا اللفظ المخصوص استعماله بهم، فإذا أخبر بذلك عن غير الآدمي كالنحل جاز.

ويقال أيضاً: «أوحى» و«وحى» وحياً بمعنى.

قال الفراء: «أوحيت إليك» حجازية، و«وحيت» أسديّة<sup>(١)</sup>.

(«أخذت السموات رجفة») وهي تحرك الشيء بانزعاج.

(- أو قال: رعدة - شديدة) وهي دون الرجفة، إلا أنها متتابعة، والرجفة شديدة الحركة والاضطراب.

(خوفاً من الله - سبحانه -).

وظاهر هذا أنه يأخذ السموات نفسها بأهلها، ويدل عليه قوله: (فإذا سمع ذلك أهل السموات صُعقوا)، ويحتمل أن يكون بحذف المضاف، أي أخذت أهل السموات رجفة، على حد قوله: ﴿ وَسَلِّ الْقَرِيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ﴾ الآية [يوسف: ٨٢].

(أو قال: خرّوا لله سُجّداً)، فالصعق أن يُغشى على الإنسان من صوت شديد يسمعه كصاعقة الرعد، وربما مات، ولهذا ورد أنه يُنتظر بالمصعوق ثلاثاً<sup>(٢)</sup>، فهذا حال الملائكة - عليهم الصلاة والسلام -.

والجهميّ<sup>(٣)</sup> يسمع كلام الله الذي عجزت الفصحاء والبلغاء عن

(١) انظر اللسان: ١٥ / ٣٨١.

(٢) رواه ابن عدي في الكامل: ٣ / ٣٤٥ من قول الحسن البصري، وانظر المحلى: ٥ / ١٧٣. والمراد أنه لا يدفن حتى يُستيقن هلاكه. ورواه أحمد في العلل: ١ / ٥٠١، (١١٦٩).

(٣) كل من تبع الجهم بن صفوان على نفي الصفات الإلهية فهو جهمي، ومن نفي =

معارضته ولو بآية من مثله، حتى أقرّوا على أنفسهم أنه لا يتقوله البشر، حيث قال الوليد - حين استمع إلى تلاوة النبي - ﷺ - له: إن له لحلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإنّ أسفله لمغدق، وإنّ أعلاه لمعدق، وإنه ليحطم ما تحته، - وفي لفظ: إنه ليعلو ولا يُعلَى، وما تقوله بشر - (١).

وهو - سبحانه - يقول: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] ، ويقول الجهمي: هذا قول البشر، أو عبارة لجبرئيل - عليه السلام - منه (٢). فكابر قول رب العالمين: ﴿حَتَّى يَسْمَعَ

= بعضها فعنده من التجهّم بقدر ذلك.

(١) روى نحوه ابن جرير (٢٩ / ١٥٧) عن قتادة مرسلًا، ورواه الحاكم في المستدرک عن ابن عباس: ٢ / ٥٥٠، (٣٨٧٢)، والبيهقي في الشعب: ١ / ١٥٦، (١٣٤)، وفي الاستيعاب (٢ / ٤٣٣) أنه قرأ عليه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ...﴾ الآية. فقال ما قال. والوليد المذكور هو الوليد بن المغيرة المخزومي، الذي نزل فيه قوله - تعالى -: ﴿ذَرَفُوا وَمِنْ حَلَقَتُ وَجِئِدًا﴾... الآيات.

(٢) يقول القاضي أبو بكر الباقلاني - وهو من متقدمي أئمة الأشاعر -: (والمنزّل على الوجه الذى بيّناه - من كونه نزول إعلام وإفهام، لا نزول حركة وانتقال - كلام الله - تعالى - القديم الأزلي، القديم بذاته؛ لقوله - تعالى -: ﴿وَلَوْ أَنَّهُ لَنَزِيلٌ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾... والنازل على الحقيقة، المنتقل من قطر إلى قطر، قول جبريل - عليه السلام -، يدل على هذا قوله - تعالى -: ﴿فَلَا أَقِيمُ بِمَا تُبْصِرُونَ﴾ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾... وقوله - تعالى -: ﴿إِنَّهُمْ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿...﴾. وهذا إخبار من الله - تعالى - بأن النظم العربي الذي هو قراءة كلام الله - تعالى - (قول جبريل، لا قول شاعر، ولا قول كاهن...) إلخ من «الإنصاف»: ١٤٧، ١٤٨. وعلى هذا جرى الأشاعرة في قولهم إن القرآن عبارة عن كلام الله، ففي المواقف (ص ٢٩٣، ٢٩٤) بعد أن افترى على الحنابلة بأن منهم من يقول: الجلد والغلاف قديمان. قال: (وقالت المعتزلة: أصوات وحروف يخلقها الله في غيره، كاللوح المحفوظ أو جبريل أو النبي، وهو حادث. وهذا لا ننكره، لكننا ثبت أمرًا وراء ذلك؛ وهو المعنى القائم بالنفس؛ ونزعم أنه غير =



كَلَّمَ اللَّهُ ﷻ، فسيُصلي الله من قال ذلك القول سقر.

(فيكون أول من يرفع رأسه جبرئيل - عليه الصلاة والسلام -، فيكلمه الله من وحيه بما أراد من أمره - جل وعلا-)، كما قال - تعالى -: ﴿ يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ﷻ الآية .

(ثم يمر جبرئيل على الملائكة) - عليهم الصلاة والسلام - وقد رفعوا رؤوسهم من صعقتهم عند سماعهم لكلام الله - تعالى - بالوحي، (كلما مرّ بسماء) من السموات السبع (سأله ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبرئيل؟).

٤/١٥٤

وفي هذا دليل / أنهم لا يعون الوحي من الصعق الذي يصيبهم في أول وهلة، وأن جبرئيل - عليه السلام - هو المخصوص من بينهم - عليهم الصلاة والسلام - بالوحي، وهو السفير بين الله وبين أنبيائه ورسله.

(فيقول) لهم (جبرئيل - عليه السلام -: قال الحق، وهو العلي الكبير، قال: فيقولون كلهم مثلما قال جبرئيل، فينتهي جبرئيل بالوحي) الذي أوحى إليه (إلى حيث أمره الله - عز وجل -) من السماء والأرض.

---

= العبارات؛ إذ قد تختلف العبارات بالأزمنة والأمكنة والأقوام... إلى أن يقول: (إذا عرفت هذا، فاعلم أن ما يقوله المعتزلة، وهو خلق الأصوات والحروف وكونها حادثة قائمة، فنحن نقول به، ولا نزاع بيننا وبينهم في ذلك). ١. هـ.

وقد أبطل شيخ الإسلام ابن تيمية قول الأشاعرة بأن كلام الله معنى قائم بالنفس بنحو من تسعين وجهًا، في كتاب «التسعينية»، وانظر ردّه على خصوص كلام الباقلاني السابق في التسعينية: ٣ / ٩٧١ وما بعدها.

وكذا رواه ابن جرير في تفسيره<sup>(١)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٢)</sup>، عن زكريا بن أبان المصري<sup>(٣)</sup>، عن نعيم بن حماد به.

وقد روى ابن أبي حاتم من حديث العوفي عن ابن عباس، وعن قتادة، أنهما فسرا قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ الآية، [بابتداء]<sup>(٤)</sup> إichاء الله إلى محمد - ﷺ -، بعد الفترة التي كانت بينه وبين عيسى - عليه الصلاة والسلام -<sup>(٥)</sup>.

قالوا<sup>(٦)</sup>: ولا شك أن هذا أولى ما دخل في هذه الآية<sup>(٧)</sup>.

ومن لم يدعن للوحي الذي نزل به جبرئيل الأمين على خاتم المرسلين محمد الأمين - عليهما الصلوات والسلام إلى يوم الدين -، ويعبد ربه وحده بما شرع له في كتابه أو على لسان رسوله - ﷺ - فليس من الله في شيء، والله الموفق.

(١) تفسير ابن جرير: ٢٢ / ٩١.

(٢) لم أجده في المطبوع من صحيحه، وقد رواه في كتاب التوحيد: ١ / ٣٤٨، (٢٠٦).

(٣) كذلك هو في تفسير الطبري، ومخطوطات التوحيد لابن خزيمة، لكن محققه الدكتور عبدالعزيز الشهوان يذكر أنه خطأ، وأن صوابه: زكريا بن يحيى بن إياس. انظر كتاب التوحيد: ١ / ٤٣. وزكريا بن أبان هذا له ذكر في تاريخ دمشق (٦٢ / ١٦٦) يروي عن نعيم بن حماد. وفي حلية الأولياء: ٧ / ١٥٠ ونسبه فقال: الواسطي. وقد وقع في الأصل: «البصري»، والتصويب من تفسير الطبري وابن كثير، ٤ / ٥٥٦، والمؤلف ينقل منه.

(٤) في الأصل: «بأشد»، والتصويب من تفسير ابن كثير، والمؤلف ينقل منه.

(٥) انظر تفسير ابن كثير: ٣ / ٥٣٨.

(٦) ليس في تفسير ابن كثير: «قالوا»، وإنما القائل هو ابن كثير نفسه.

(٧) تفسير ابن كثير: ٣ / ٥٣٨.



## الباب السادس عشر

### باب الشفاعة

(وقوله - تعالى -: ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ٥١]).

قال بعض المفسرين: الضمير في قوله: ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ ﴾، لـ ﴿ مَا يُوحَىٰ إِلَىٰ ﴾؛ لأنه في سياقه، أي خوف بما يوحى إليك ﴿ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا ﴾، أي يُبعثوا، أو يُجمعوا إلى ربهم.

وقيل: ﴿ يَخَافُونَ ﴾ أي يعلمون؛ لأن خوفهم إنما كان من علمهم، وهم المؤمنون المفرطون في العمل، أو المجوزون للحشر، مؤمنًا، أو كافرًا مقرًا به، أو مترددًا؛ فإن الإنذار ينتج<sup>(١)</sup> فيهم دون الفارغين عنه، الجازمين باستحالته.

وهذه الآية كقوله - تعالى -: ﴿ يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ ﴾ [النحل: ٢]، فسُمي الوحي في هذه الآية روحًا، كقوله - تعالى -: ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا ﴾ الآية [الشورى: ٥٢]؛ لأنه تحيا به القلوب، ويموت به الكفر والباطل.

(١) في «الأساس» (ص ٦٢٠): (انتجعت فلانًا: طلبت معروفة)، (وفلان لا ينتج فيه القول)، ويبدو أن المؤلف استعمل (ينتجع) بمعنى: ينفع.

وقوله: ﴿مِنَ أَمْرِهِ﴾، وفي الأخرى: ﴿مِنَ أَمْرِنَا﴾، يدل على أن القرآن كلام الله حقيقة، غير مخلوق؛ لأنه - سبحانه - فرق في الآية الأخرى بين الخلق والأمر فقال: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وقوله: ﴿أَن نَّذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾، ليس المراد: أنذروا من التوحيد، وإنما هو معلق بضده، وهو الشرك؛ لأنه إذا علموا أن التوحيد حق، وليسوا عليه، فقد خُوفوا ما عليهم من وبال الباطل، يدل عليه قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾، وقوله قبلها: ﴿سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

ومفعول الإنذار محذوف، تقديره: بأن أنذروا المشركين العذاب، أي أعلموهم به؛ / لأنه لا إله إلا أنا.

١٥٤ / ٤

وهذه الآيات بيّن بعضها بعضاً، فلأجل ذلك ذكرناها لتوضيح بعضها بعضاً.

وقوله: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ وَاوِيٌّ﴾، أي قريب ينفعهم، ﴿وَلَا سَفِيحٌ﴾ يشفع لهم، ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ عما نهيتهم عنه، ليسلّموا من هول ذلك اليوم العظيم، الذي لا حاكم فيه إلا الله الواحد القهار.

وإنما نفى الشفاعة لغيره مع أنّ الأنبياء والأولياء والشهداء والأطفال يشفعون ذلك اليوم لأنهم لا يشفعون إلا بإذنه - تبارك وتعالى - لمن ارتضى.

فنفى - سبحانه - ما يزعم المشركون ويطلبون من آلهتهم التي يدعون من دون الله - تعالى - .

(وقوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر: ٤٤])

ذكر - سبحانه - هذه الآية الشريفة في سياق قوله: ﴿أَمْ أَخَذُوا﴾ أي المشركون ﴿مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ﴾ أي عبدوها لتشفع لهم عند الله، كقوله: ﴿وَالَّذِينَ أَخَذُوا مِنَ دُونِهِ أَولِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ الآية [الزمر: ٣]، ولهذا قال: ﴿قُلْ أَوْلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ أي فيشفعون لكم، لو كانوا على هذه الصفة كما تشاهدونهم: جمادات لا تقدر ولا تعلم، فلذلك قال بعد هذه: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾، قال بعض المفسرين: لعله رد لما عسى أن يجيبوا به، وهو أن الشفعاء أشخاص مقرَّبون، والأصنام تماثيلهم، والمعنى أن الله - سبحانه - مالك الشفاعة كلها، لا يستطيع أحد شفاعة إلا بإذنه، ولا يستقل بها، فإذا كان الأمر كذلك، فكيف تجعلون لمن له الشفاعة جميعًا نداء تدعونه من دونه.

ثم قرّر - عز وجل - ذلك فقال: ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، أي هو مالك الملك كله، لا يملك أحد أن يتكلم في أمره دون إذنه ورضاه. ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾، أي يوم القيامة، فهو - سبحانه - له الملك في الأولى والآخرة.

قالوا: والميم في قوله: ﴿أَمْ أَخَذُوا﴾ صلة، ومعناه: «أخذوا؟»، اللفظ لفظ الاستفهام، والمراد به التوبيخ والزجر<sup>(١)</sup>.

(١) «أم» هنا للإضراب مع الاستفهام الإنكاري، فالمعنى: بل أخذوا... وانظر عن معنى «أم» المنقطعة: المغني: ٦٦، و«دراسات لأسلوب القرآن الكريم» لمحمد عبدخالق عضيمة: القسم الأول: ١ / ٢٩٧، ٢٩٨. وانظر «بدائع الفوائد» لابن القيم: ٢٠٦ - ٢٠٩، حيث رجح أن «أم» حيث وقعت فهي معادلة لهمزة الاستفهام وإن لم يكن قبلها أداة استفهام، فالاستفهام مدلول عليه بقوة الكلام وسياقه. فتقدير =

وهذه الآية كقوله - تعالى - : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وكقوله : ﴿ يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أِذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴾ [طه: ١٠٩].

فإذا تحققنا أنه لا شفاعاة إلا عن رضاه وإذنه - تعالى -، علمنا بذلك أن الشفاعاة لله جميعا؛ لأنها إذا كانت صادرة عن إذنه، فهي منه - سبحانه -، وهو المستقل بها، فحينئذ لا تُطلب إلا منه وحده.

(وقوله - تعالى - : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَّ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٤])<sup>(١)</sup>.

يأمر - تبارك وتعالى - في هذه الآية الكريمة المؤمنين أن ينفقوا مما رزقهم الإنفاقَ الواجب. كالزكاة ونفقة العيال، وما يتصل الوعيد بترك إنفاقه، ولهذا قال تهديداً لتارك ذلك : ﴿ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَّ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ ﴾، والمعنى: من قبل أن يأتي يوم لا تقدرُونَ / على تدارك ما فرطتم، والخلاص من عذابه؛ إذ ﴿ لَا بَيْعٌ فِيهِ ﴾ فتحصلون به ما تنفقونه، أو تفتدون به من العذاب، ﴿ وَلَا خُلَّةٌ ﴾ حتى يعينكم عليه أخلاؤكم، أو يسامحوكم به، ﴿ وَلَا شَفَعَةٌ ﴾ - إلا لمن ﴿ أِذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴾ - حتى تتكلوا على شفعاؤكم، فتشفع لكم من دون الله، في حط ما في ذمِّكم عنكم، ولهذا قال : ﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾، أي التاركون الإنفاقَ الواجب، وهم الذين وضعوا الأمر

أ/١٥٥

= المعنى في الآية على رأيه: آلهتهم التي يعبدون تفعل هذا - أي المذكور في الآية قبلها، في قوله - تعالى - : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ﴾. الآية - ؟، ﴿ أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ ﴾؟.

(١) هذه الآية الكريمة ليست في المطبوع من كتاب التوحيد.

غير موضعه، وكفروا نعمته.

والكفر هاهنا من الكفران، لا من الكفر؛ لأنه خطاب للمؤمنين، فوضع «الكافرون» موضعه تغليظاً أو تهديداً، كقوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾، مكان «من لم يحج»<sup>(١)</sup>، وإيداناً بأن ترك الزكاة من صفات الكفار، كقوله: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾، على قول.

(وقوله) أيضاً: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، هذا استفهام بمعنى الإنكار والنفي، وبيان لملكوته وكبريائه - جل وعلا -، أي لا يتمالك أحد أن يتكلم يوم القيامة بشفاعه وغيرها من التصرفات إلا بأمره.

وفي بعض نسخ «التوحيد»، غير خط الشيخ - رحمه الله تعالى -: (وقوله - تعالى -: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُعْنِي شَفَعُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦])، وقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، قال ابن عباس - رضي الله عنهما - فيما روى البيهقي عنه<sup>(٢)</sup>: الذين ارتضاهم بشهادة أن لا إله إلا الله، ﴿وَهُمْ مِنْ خَشِيَّتِهِ مُشْفِقُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وهاتان الآيتان ليستا في أصل الشيخ كما ذكرنا، فلعله أحققها بعد<sup>(٣)</sup>.

فقوله - تعالى -: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُعْنِي شَفَعُهُمْ شَيْئاً﴾ الآية،

(١) يريد في قوله - تعالى -: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٧)</sup>.

(٢) الاعتقاد: ٢٠٣.

(٣) هما في المطبوع من «التوحيد».



لما ذكر - تعالى - قوله: ﴿أَمْ لِلإِنسَانِ مَا تَمَنَّى﴾ (٢١)، منكرًا لذلك بأنه ليس له كل ما يتمناه، أعقبها بقوله: ﴿وَكَرَّمِن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ (٢١)، والمراد منه نفي طمع المشركين في شفاعاة الآلهة التي يعبدون من دون الله، ولهذا قال: ﴿فَلِلَّهِ الآخِرَةُ وَالْأُولَى﴾ (٢٠)، قيل: ثواب الآخرة والأولى. ويقال: أهل السموات والأرض كلهم عبيده، ويقال: نفاذ الأمر في الآخرة والأولى له، ويقال: جميع ما فيهما يدل على وحدانيته. والكلّ تحتمله الآية (١).

ولهذا قال - جل وعلا - في الآية: ﴿وَكَرَّمِن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا﴾، أي لا تنفع شفاعتهم، ردًا لقولهم: إنهم يشفعون لنا استقلالاً.

ثم استثنى - تبارك وتعالى - فقال: ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ من الملائكة أن يشفع، أو من الناس، ﴿ويَرْضَى﴾، أي من كان معه التوحيد، فيراه أهلاً لذلك، فكيف تشفع الأصنام لعبدتهم.

فعلّق - سبحانه - الشفاعة بأمرين: رضاه عن المشفوع له، وإذنه للشافع.

وسرّ ذلك أنّ الأمر كلّهُ لله وحده، فليس لأحد من الأمر شيء، وأعلى الخلق وأكرمهم / عنده: الرسل والملائكة المقربون، وهم عبيد، لا يسبقونه بالقول، ولا يتقدمون بين يديه، ولا يفعلون شيئاً إلا من بعد إذنه وأمره، كما حكى الله - سبحانه - من قول جبرئيل - عليه السلام - لمحمد - ﷺ - بقوله: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا

(١) لم أهد إلى هذه الأقوال في كتب التفسير.

خَلَفْنَا وَمَا بَيْنَكَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿١١٤﴾ [مريم: ٦٤]، فإذا أشرك بهم المشرك، واتخذهم شفعاء من دونه، ظنًّا أنه إذا فعل ذلك تقدّموا وشفعوا له عند الله استقلالًا، من غير إذنه ورضاه، فهو من أجهل الناس بحق الرب - سبحانه -، وما يجب له ويمتنع عليه، فإن هذا محال ممتنع، سببه قياس الرب - جل وعلا - على الملوك والكبراء، حيث يُتخذ من خواصّهم وأوليائهم من يشفع عندهم في قضاء الحوائج، وبهذا القياس عبّدت الأصنام، واتخذ المشركون من دون الله الشفعاء والأولياء<sup>(١)</sup>.

فتبيّن أنّ الشفاعة التي نفاها القرآن هي الشفاعة الشركية التي يعرفها الناس، ويفعلها بعضهم، فهي التي أطلق نفيها - سبحانه - في كتابه، وضدّها المثبتة بإذنه ورضاه، التي أسعدت الناس بها يوم القيامة أهل التوحيد، الذين جرّدوه وخلّصوه من شوائب الشرك، وهم الذين ارتضى الله - سبحانه -، ولهذا قال: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنْ أِذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩].

(١) وحجتهم في ذلك أن مقتضى عظمة الرب ألا يُتقرب إليه إلا بواسطة وحجاب، وأنّ في التقرب إليه بدون ذلك غضًا من جنابه الرفيع، وهي حجة داحضة؛ لأنّ القادر على سماع مطالب عبّده وإجابتها مباشرة دون واسطة أكمل وأعظم إحسانًا، وإنما احتاج ملوك الدنيا إلى الوسائط والشفعاء والحجاب بينهم وبين رعاياهم لقصور علمهم بأحوالهم ومطالبهم، وهي صفة نقص لا تليق بالرب - جل وعلا -، وأيضًا فإنّ كمال قدرة الله وغناه يمتنع معها أن يكون في سؤاله مباشرة غض منه؛ فإنّ هذا إنما يكون في حق من يفتقر إلى الخلق أو يرهبهم، وأيضًا فإنّ سؤاله مباشرة إذا كان بأمر منه وإذن لم يكن فيه غضاضة ولا سوء أدب البتة، كيف وهو لم يأذن في غيره!. انظر مجموع الفتاوى: ٦ / ١٣٣، ١٣٤.

فإن قيل: فما الجمع بين هذا الإيراد من الآيات المذكورات في هذا الباب؟

فنقول: قال الله - تعالى - : ﴿ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ، حيث ادّعيتهم أنهم يضرّون أو ينفعون ، تجدونهم ﴿ لَا يَمْلِكُونَ ﴾ من ملكه - تعالى وتقدس - ﴿ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ ، وذلك أحقر ما يكون ، فهم لا يملكون شيئاً ﴿ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ، أتى - سبحانه - بـ«في» الظرفية ؛ لإحاطة ملكه - جل وعلا - بذلك ، واحتوائه عليه ، فلما نفى - سبحانه - الملك عنهم في ذلك ، أعقبه - جل وعلا - بنفي الشركة لهم في ذلك ، فقال : ﴿ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِكٍ ﴾ ، ثم عقب ذلك بنفي الظهير له ، فقال : ﴿ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴾ (٢٢) ، ولم يبق إلا الشفاعة ، فبيّن أنّها لا تكون إلا لمن أذن له - جل وعلا - ، بقوله : ﴿ وَلَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ [سبأ: ٢٢ ، ٢٣] ، فقطع - تبارك وتعالى - جميع مواد أهل الشرك وعلائقهم التي كانوا يتعلقون بها من دون الله - تعالى - بهذه الآية الشريفة ، وقد تقدّم الكلام عليها في هذا الشرح مستوفى ، والله الحمد والمنة .

(قال) شيخ الإسلام تقي الدين (أبو العباس) أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن الخضر بن محمد بن تيمية الحراني الدمشقي الحنبلي الإمام العالم العلامة المجتهد الفقيه الحافظ الناقد المفسر البارع الأصولي ، عالم الزهّاد ونادرة الزمان ، شهرته تغني عن الإطناب في ذكره ، ولد يوم الاثنين ، عاشر ربيع الأول ، سنة إحدى<sup>(١)</sup> وستين وستمائة ، / بحرّان ، وقدم به والده وبإخوته إلى دمشق

٢/١٥٦

(١) في الأصل: أحد.

عند استيلاء التتار على البلاد، سنة سبع وستين، فسمع بها من ابن عبدالدايم، وابن أبي اليُمن، والمجد ابن عساكر، ويحيى الصيرفيّ الفقيه، وأحمد بن أبي الخير الحداد، والقاسم الأبلّي، وشمس الدين بن أبي عمر، ومسلم بن علان، وخلق كثير.

وعين<sup>(١)</sup> بالحديث، وسمع المسند مرّات، والكتب الستة، ومعجم الطبراني الكبير، وما لا يحصى من الكتب والأجزاء.

وقرأ بنفسه، وكتب بخطه جملة من الأجزاء، وأقبل على العلوم في صغره، فأخذ الفقه والأصول عن والده، وعن الشيخ ابن أبي عمر، وزين الدين ابن المنجّاج، وبرع في ذلك وناظر، وقرأ في العربية أيّامًا على ابن عبدالقوي، ثم أخذ كتاب سيبويه فتأمّله ففهمه، وأقبل على تفسير القرآن الكريم، وبرز فيه، وأحكم أصول الفقه، والفرائض، والحساب، والجبر والمقابلة، وغير ذلك من العلوم.

ونظر في علم أهل الكتاب والفلسفة، وبرز في ذلك على أهله، وردّ على رؤسائهم وأكابرهم.

ومهر وتأهل للتدريس والفتوى وله دون عشرين سنة، وأمدّه الله بكثرة الكتب، وسرعة الحفظ، وقوّة الإدراك والفهم، وبطوؤ النسيان، حتى قال غير واحد إنّه لم يكن يحفظ شيئًا فينساه.

ثم توفي والده وكان له حينئذ إحدى وعشرين سنة، فقام بوظائفه بعده، فدرّس بدار الحديث السكّرية، في أوّل سنة ثلاث وثمانين،

---

(١) كذا، ولعلها: وعني.

وحضر عنده القاضي بهاء الدين ابن الزكي، والشيخ تاج الدين الفزاري،  
وزين الدين ابن المرّحل، وزين الدين ابن المنجا، وجماعة.

وذكر درسًا في البسملّة، وهو مشهور بين الناس، وعظّمه الجماعة  
الحاضرون، وأثنوا عليه ثناءً كثيرًا.

قال الذهبي: وكان تاج الدين الفزاري يبالغ في تعظيمه، قال: وكذا  
شيخنا الحافظ أبو الحجّاج المزي<sup>(١)</sup>.

قال البرزالي في تاريخه: شرع الشيخ تقي الدين في الجمع والتصنيف  
دون العشرين<sup>(٢)</sup>.

وقال الذهبي في معجم شيوخه<sup>(٣)</sup>: برع في تفسير القرآن، وغاص  
في دقائق معانيه، بطبع سيّال، وخاطرٍ إلى مواقع الإشكال ميّال،  
واستنبط منه أشياء لم يُسبق إليها، وبرع في الحديث وحفظه، فقل من  
يحفظ ما يحفظه، معزّوا إلى أصوله وصحابه، مع شدّة احتضارٍ له  
وقت إقامة الدليل.

وفاق الناس في معرفة الفقه، واختلاف المذاهب، وفتاوى الصحابة  
والتابعين.

وأتقن العربيّة أصولاً وفروعاً وتعليلاً واختلافًا.

---

(١) لم أقف عليه في شيء من تراجم الذهبي لشيخ الإسلام ضمن كتبه المطبوعة، انظر  
الجامع: ٢٠٣ وما بعدها.

(٢)

(٣) لم أجده في ترجمته في معجم الشيوخ، وانظر نحوه في «ذيل تاريخ الإسلام»، عن  
«الجامع لسيرة شيخ الإسلام»: ٢٠٦.

ونظر في العقليات، وعرف أقوال المتكلمين، وردّ عليهم، وحذّر منهم، ونصر السنّة بأوضح حجج، وأبهر براهين.

١٥٦/ب

وأوذي في ذات / الله من المخالفين، وأخيف في نصر السنّة المحضّة، حتى أعلا الله مناره، وجمع قلوب أهل التقوى على محبّته والدعاء له، وكبت الله أعداءه، وهدى الله به رجالاً من أهل الملل والنحل، وجبل قلوب الملوك والأمراء على الانقياد له، وأحيا الله به الشام بالإسلام، بعد أن كان مثلمًا. ومحاسنّه كثيرة.

قال<sup>(١)</sup>: وهو أكبر من أن ينبّه على سيرته مثلي، فلو حلفت بين الركن والمقام، لحلفت أتّي ما رأيت بعيني مثله، وأنه ما رأى مثل نفسه.

قال الذهبي: وقرأت بخط شيخنا العلامة كمال الدين ابن الزملكاني ما كتبه سنة بضع وتسعين، تحت اسم ابن تيمية: كان إذا سُئل عن فن من العلم ظن الرائي والسامع أنّه لا يعرف غير ذلك الفنّ، وحكم أنّ أحدًا لا يعرف مثله، وكان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جالسوه استفادوا في مذاهبهم منه أشياء كثيرة، ولا يُعرف أنّه ناظر أحدًا فانقطع معه، ولا تكلم في علم من العلوم سواء كان من علم الشرع أو غيره إلا فاق فيه أهله، واجتمعت فيه شروط الاجتهاد على وجهها، وأما تصانيفه فهي أشهر من أن تذكر، وأعرف من أن تنكر، سارت مسير الشمس في الأقطار، وامتألت بها البلاد والأمصار، حتى جاوزت حد الكثرة، فلا يمكن أحدًا حصرها، ولا يتسع هذا الكلام لعد المعروف منها، ولا ذكرها، فرحمه الله - تعالى - رحمة واسعة.

---

(١) أي الذهبي.

فلما توفي - رضي الله عنه - في عشرين ذي القعدة، سنة ثمان وعشرين وسبعمائة، وهو يتلو القرآن، خرجت روحه عند قوله - تعالى - ﴿ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْنَدٍ ﴾ [القمر: ٥٥]، فيما قاله ابن كثير<sup>(١)</sup>، وكان عنده هو وشيخه أبو الحجاج المزني، وهما اللذان غسلاه، وأتم له الحافظ المزني الختمة<sup>(٢)</sup>، وكان هو الذي جهّزه، فأعانه عليه ابن كثير وجماعة، ولما غُسل ازدحم الناس على ماء غسله، فلما خرجوا به ضاق بمن تبع جنازته الفضاء، وكثر البكاء عليه والتأسّف، ولكن ذلك لا يردّ القضاء، فلأجل ذلك جعل كلامه - قدّس الله روحه - فاصلاً للمشكل حيث قال المصنّف - رحمه الله تعالى -:

(قال أبو العباس ابن تيميّة) يعني على هذه الآية الكريمة، جمعا بين آيات الشفاعة، وبيانا أنّه ليس بينها اختلاف، بل بعضها يوافق بعضها، ويصدّق بعضها بعضا، ويعلم ذلك من هذه الآية المحكمة، حيث قال شيخ الإسلام المذكور:

(نفي الله - سبحانه - عما سواه) في هذه الآية (كلّ ما يتعلّق به المشركون) في شركهم /، (فنفى - جل وعلا - أن يكون لغيره ملك أو قسط منه) أي شركة من الملك بقوله: ﴿ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شِرْكٍ ﴾، (أو يكون) الغير (عوناً لله) - تعالى - في ذلك بقوله: ﴿ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴾، (ولم يبق) بعد هذا النفي (إلا الشفاعة، فبيّن) - جل وعلا - وتقدّست أسماؤه - في هذه الآية الكريمة (أنّها لا تنفع) عنده (إلا لمن

أ/١٥٧

(١) انظر «البداية والنهاية»: ١٤ / ١٣٨.

(٢) الذي في «البداية والنهاية» أن الذي أتمها الشيخان: عبدالله بن المحب، وعبدالله الزرعي الضرير، وكان شيخ الإسلام يحب قراءتهما.

أذن له الرب - تعالى - فيها أن يشفع لمن يشاء من خلقه. بقوله: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾، (الشفاعة التي يطلبها المشركون) ممن عبدوا من دون الله (منتفية) عنهم، (كما نفاها القرآن) المجيد، (وأخبر النبي - ﷺ -) في الحديث الصحيح المتواتر عنه، الذي أجمعت الأمة على صحته، وثبوت ما دلّ عليه، إلا من أعمى الله بصيرته بخروجه في ذلك عنهم، وفيه (أنه) - ﷺ - (يأتي) أولاً (فيسجد لربه) تحت العرش، (ويحمد الله) - تعالى - في سجوده بمحامد يلهمه إياها حينئذ، (لا يبدأ بالشفاعة أولاً)، فهذا يُعلم أنها لا تكون إلا عن إذن الله - تعالى -، كما نطق بذلك القرآن الكريم، فلا تطلب إلا منه، وطلبها من غيره شرك، ثم عند ذلك يُجاب - ﷺ - في دعائه، (ويقال له): «يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واشفع تُشفع»، ففي هذا أن حمده - سبحانه - والثناء عليه من أقوى أسباب الإجابة لطالبيه - تعالى -.

فحينما يقال له - ﷺ - ذلك، يرفع رأسه، ويشفع فيُشفع<sup>(١)</sup>، ولولا الإطالة لأوردنا شيئاً من أحاديث الشفاعة الخاصة والعامة في هذا المقام، وسقناها بألفاظها، لكنّها معلومة في أماكنها من دواوين المحدثين من علماء الإسلام وأعلامهم، فهي أشهر من أن تذكر، إلا أنا سنذكر حديثاً في صفة شفاعته - ﷺ - لأمته، حيث قال البخاري في صحيحه<sup>(٢)</sup>: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا معبد ابن هلال العنزي قال: اجتمعنا ناس من أهل البصرة، فذهبنا إلى أنس

(١) أخرجه البخاري: ٣ / ١٢١٥، ٣١٦٢، ومسلم: ١ / ١٥٤، (١٩٣).

(٢) صحيح البخاري: ٦ / ٢٧٢٧، التوحيد، باب كلام الرب - عز وجل ..، (٧٠٧٢).



ابن مالك - رضي الله عنه -، وذهبنا معنا بثابت إليه ليسأله لنا عن حديث الشفاعة، فإذا هو في قصره، فوافقناه يصلي، فاستأذنا، فأذن لنا وهو قاعد على فراشه، فقلنا لثابت لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة، فقال: يا أبا حمزة، هؤلاء إخوانك أهل البصرة، جاؤوك يسألونك عن حديث الشفاعة؟. فقال: حدّثنا محمد - ﷺ - قال: «إذا كان يومُ القيامة ماج الناس بعضهم في بعض، فيأتون آدم فيقولون: اشفع لنا إلى ربك. فيقول: لستُ لها، ولكن عليكم بنوح - عليه السلام - . فيأتون نوحًا فيقول: لستُ لها، ولكن عليكم بإبراهيم؛ فإنه خليل الرحمن. فيقول: لستُ لها، ولكن عليكم بموسى؛ فإنه كليم الله. فيأتون موسى، فيقول: لستُ لها، ولكن عليكم بعيسى؛ فإنه روح الله، وكلمته. فيأتون عيسى، فيقول: لستُ لها، ولكن عليكم بمحمد - ﷺ -، فيأتوني، فأقول: أنا لها، فأستأذنُ على ربِّي، فيؤذنُ لي، ويلهمني محامدَ أحمدُه بها، لا تحضرني الآن، فأحمدُه بتلك المحامد، وأخر له ساجدًا، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يُسمع، وسل تعط، واشفع تُشفع، فأقول: يا رب، أمّتي أمّتي. فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقالُ شعيرة من إيمان. فأنتلق فأفعل، ثم أعود فأحمد بتلك المحامد، ثم أخرجُ له ساجدًا، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يُسمع، وسل تعط، واشفع تُشفع. فأقول: يا رب، أمّتي أمّتي. فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقالُ ذرة - أو خردلة - من إيمان، فأنتلق فأفعل، ثم أعود فأحمد بتلك المحامد، ثم أخرجُ له ساجدًا، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يُسمع لك، وسل تعط، واشفع تُشفع. فأقول: يا رب، أمّتي أمّتي. فيقال: انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى مثقالِ حبة خردلٍ من إيمانٍ فأخرجه من النار. فأنتلق فأفعل». فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعض

أصحابنا: لو مررنا بالحسن - وهو متوارٍ في منزل أبي خليفة -، فحدّثناه بما حدّثنا أنس بن مالك، فأتيناه فسلمنا عليه، فأذن لنا، فقلنا له: يا أبا سعيد، جنّناك من عند أخيك أنس بن مالك؛ فلم نر مثل ما حدّثنا في الشفاعة. فقال: هيه. فحدّثناه بالحديث، فانتهى إلى هذا الموضع، فقال: هيه. فقلنا: لم يزد لنا على هذا. فقال: لقد حدّثني وهو جميع<sup>(١)</sup>، منذ عشرين سنة، فلا أدري، أنسي، أم كره أن تتكلوا؟. فقلنا: يا أبا سعيد، فحدّثنا. فضحك، وقال: خُلِقَ الإنسانُ عَجولاً، ما ذكرته إلا وأنا أريد أن أحدّثكم، حدّثنا كما حدّثكم به، ثم قال: ثم أعود الرابعة، فأحمده بتلك المحامد، ثم أحر له ساجداً، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تُعط، واشفع تشفع. فأقول يا رب، إئذن لي فيمن قال «لا إله إلا الله». فيقول: وعزّتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجنّ منها من قال: «لا إله إلا الله».

هذا لفظ البخاري، وعنده ومسلم<sup>(٢)</sup> عن عثمان - رضي الله عنه - مرفوعاً: «من مات وهو يعلم ألا إله إلا الله، دخل الجنة».

وروى البخاري أيضاً عن أنس - رضي الله عنه - في الشفاعة نحو ما تقدّم عنه، إلا أن ظاهرها العموم منه - ﷺ - لجميع الأمم ممّن في النار، من أهل «لا إله إلا الله».

ولهذا (قال) له خادمه (أبو هريرة) الدوسي - رضي الله عنه - كما

(١) أي مجتمع العقل، لم يدركه الكبر الذي هو مظنة تفرق الذهن وضعف الحفظ. عن الفتح: ٤٨٤ / ١٣.

(٢) كذا في الأصل، وإنما هو في صحيح مسلم: ٦٠ / ١، الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، (٢٦).

صحّ في صحيح البخاري<sup>(١)</sup> وغيره، حين سأله: (من أسعد الناس) - وفي لفظ: من أحق الناس<sup>(٢)</sup> - (بشفاعتك) يا رسول الله؟. (فقال) رسول الله - ﷺ -: «لقد ظننت يا أبا هريرة ألا يسألني عن هذا الحديث أحد أوّل منك، لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد - وفي لفظ: أحق - الناس بشفاعتي / يوم القيامة (من قال «لا إله إلا الله» خالصاً) أي ذلك القول، من شوب شرك أو نفاق حال نشوئه (من قلبه)، وفي لفظ للبخاري: «من قبل نفسه»<sup>(٣)</sup>.

قال الأزهري: «أحق» في كلام العرب له معنيان: أحدهما استيعاب الحق، والثاني ترجيح الحق<sup>(٤)</sup>.

وسياتي بيان ذلك على معنى «أسعد الناس» قريباً.

وعند البيهقي<sup>(٥)</sup> وأبي نعيم<sup>(٦)</sup> والخطيب<sup>(٧)</sup>، في رواية مالك، والديلمي في «مسند الفردوس»<sup>(٨)</sup>، عن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من قال في كل ليلة «لا إله إلا الله الملك الحق المبين» مائة مرّة، كان له أماناً من الفقر، وأنساً من وحشة القبر»<sup>(٩)</sup>.

- 
- (١) صحيح البخاري: ١ / ٤٩، العلم، باب الحرص على الحديث، (٩٩).  
 (٢) لم أعر على هذا اللفظ. وفي الضعفاء للعقيلي (٣ / ٤٦٨): من أولى الناس...  
 (٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٤٠٢، الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٦٢٠١).  
 (٤) نقلاً عن «المطلع على أبواب المقنع»: ١ / ٩٩.  
 (٥) لم أعر عليه عنده.  
 (٦) «حلية الأولياء»: ٨ / ٢٨٠.  
 (٧) «تاريخ بغداد»: ١٢ / ٣٥٨.  
 (٨) لم أعر عليه في المطبوع.  
 (٩) وأخرجه الدارقطني في غرائب مالك وضعفه كما في «لسان الميزان»: ٣ / ٦٥، =

وفيما تقدّم دليلٌ أن إخلاص القلب شرط لصحّة الإيمان، وأنّ اللفظ لا يكفي من دون ذلك؛ إذ الإيمان لا يصحّ إلا بشرط الكفر بالطاغوت، وهذا معنى قوله - ﷺ -: «من شهد ألا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه»<sup>(١)</sup> إلخ؛ إذ الخالص عند العرب: الصافي من كل شيء، قال محيصة<sup>(٢)</sup>:

حسام كلون الملح أخلص نصله متى ما أصوّبه فليس بكاذب<sup>(٣)</sup>

وقال بعض الصحابة في النبي - ﷺ -:

يصدّق بالأنبياء بالغيب مُخلصاً<sup>(٤)</sup>

قال الراغب: الإخلاص: التعرّي<sup>(٥)</sup> عن كل ما دون الله - تعالى -، ذكره في «مفرداته»<sup>(٦)</sup>.

---

= وانظر «علل الدارقطني»: ٣ / ١٠٦، (٣٠٨)، و«العلل المتناهية» لابن الجوزي: ٢ / ٨٣٧، (١٤٠٢).

(١) أخرجه مسلم: ١ / ٥٨، (٢٣).

(٢) هو محيصة بن مسعود بن كعب الخزرجي، الأنصاري، أبو سعد. انظر «الاستيعاب»: ٤ / ١٤٦٣، (٢٥٢٥)، وفيه بيته هذا.

(٣) البيت في سيرة ابن هشام: ٢ / ٥٩.

(٤) صدر بيت لكعب بن مالك، وتتمته: يريدُ بذلك الفوزَ والعزَّ في غدٍ. انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٣٤٩.

(٥) كذا في الأصل، وفي «المفردات» بتحقيق صفوان داودي: «التبرّي». وكذا في طبعة محمد سيد كيلاني.

(٦) المفردات: ٢٩٣.

ويقال: «أخلص الحديد»، إذا صُفي عمّا يشوبه، «وخلص»، إذا صُفي.

والشاهد على هذا أشهر من أن يذكر، فلا نطيل بذكره.

قال - تعالى -: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣]، ولا يخلص الدين إلا بالإخلاص، وهو ألا يكون شيء من حركات العبد، ولا من سكناته، من قول أو فعل، إلا خالصاً مصفىً لله من الخلل والشوائب، حال كونه حقيقاً، قاصداً إلى الحق عن الباطل، غير خارج عن سنن الحق، وهذا لا يحصل إلا بالصدق.

وقد قال عبد القادر الجيلاني - قدس الله روحه - في «غنيته»: الصدق: صحّة التوحيد مع القصد<sup>(١)</sup>.

قلت: وحقيقة الصدق: الثبوت في جميع الأعمال والأحوال على حكم الشرع، وذلك في ثلاثة وجوه: صدق القلب، وصدق القول، وصدق في الفعل الذي هو العمل.

ولهذا قال: «من قال «لا إله إلا الله» خالصاً من قلبه - وفي لفظ: مخلصاً<sup>(٢)</sup>، وفي لفظ: صادقاً<sup>(٣)</sup> - من قلبه»، أي ثابتاً لم تزعه شبهة، ولا أثرت فيه ريبة، ولم يشبهه ما يُكره، كقوله: ﴿تُسَوِّكُم مَّا فِي بُطُونِهِمْ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾ [النحل: ٦٦]، يعني ليس فيه شوبٌ مما جاوره، / فهو حسن اللون، حسن الرائحة، حسن الطعم، فكل خالص حسن طيب، وكل حسن خالص طيبٌ عموماً في الوجوه كلها،

ب / ١٥٨

(١) «الغنية»: ٢ / ٢٠٠، وقد ذكره بلفظ: وقيل: الصدق.. إلخ.

(٢) هذا اللفظ في المستدرک: ١ / ١٤١.

(٣) لم أجد هذا اللفظ في روايات حديث أبي هريرة في الشفاعة.

أو خصوصًا، كما قال: - تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ١١٢]، وقوله: ﴿لِيَسْبَوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧، الملك: ٢٢].

وليس أفعل التفضيل - في قوله - ﷺ -: «أسعد الناس بشفاعتي» في الخروج من النار - بمراد لجميع الناس؛ فإنه لو كان كذلك لدخل الكافر، وذلك باطل.

قال ابن الحاجب في «أمالية»<sup>(١)</sup>، ومعناه للزمخشري<sup>(٢)</sup> وابن هشام<sup>(٣)</sup> وغيرهم من أئمة العربية، في قولهم «أكرم الناس»: يلزم أن يكون لجميع الناس [كرم]<sup>(٤)</sup> في قصد المتكلم، وهو باطل، وكذا قوله - ﷺ -: «ألا أخبركم بأحبكم إلي، وأقربكم مني مجلسًا؟: أحاسنكم أخلاقًا»<sup>(٥)</sup>، وكذا «أبغضكم»، و«أبعدكم»، فإنه يلزم أن يكون المخاطبون شركاء في أصل ما أضيف إليهم من المحبة والبغض والبعد، مع أنهم لم يُشركوا في القصد.

قال: والجواب أن معنى «أحبكم» أي أحب المحبوبين منكم، وكذا «أقربكم» و«أبغضكم» و«أبعدكم».

(١)

(٢) انظر «المفصل»: ١١١، وشرحه «الإيضاح» لابن الحاجب: ١ / ٤١١، ٤١٢.

(٣) لم أهد إلى موضعه عنده.

(٤) في الأصل: «كرما»، وما أثبتته هو الصواب.

(٥) أخرجه أحمد: ٢ / ١٨٥، وابن حبان في صحيحه: ٢ / ٢٣٥، (٤٨٥)، وأخرج الترمذي نحوه: ٤ / ٣٧٠، (٢٠١٨). وصححه الألباني كما في الصحيحة برقم (٧٩١).

فإذاً معنى هذا الحديث على هذا الوجه: أسعد الناس المشفّع فيهم بشفاعتي، من قال: «لا إله إلا الله»، خالصاً من قلبه. فالإضافة على هذا الوجه إلى جميع الناس ليست للتفضيل على المضاف إليهم، بل لمجرد التخصيص لمن قالها مخلصاً.

وإنما التفضيل في الإضافة على الوجه الآخر بين أهلها المشفّع فيهم، بتفاضلهم بدرجة الإخلاص فيها، وهو تفاضل بعيد، لا ينضب، فصار بعضهم بالشفاعة أسعد من بعض؛ إذ الكافر لا حضّ له في هذة الشفاعة.

ومعنى هذا الوجه الأخير: أن يراد أن المفضّل زائد على المضاف إليهم في الخصلة التي هو والمفضّل عليه فيها شركاء.

وقد اجتمع الوجهان<sup>(١)</sup> في هذا الحديث، فالأول بين المؤمنين والكافرين من الناس، وإضافته فيه إلى الناس إنما هو لمجرد تخصيص أهل «لا إله إلا الله» من الناس بالشفاعة دون الكافرين منهم، فهذا معنى الوجه الأول.

ومعنى الوجه الثاني هو التفضيل بين المشفّع فيهم، أهل «لا إله إلا الله»، في شفاعته - ﷺ -، بحسب مراتب تحقيقهم لها وإخلاصهم.

ويحتمل أن كل أحد يحصل له سعد بشفاعته - ﷺ -؛ لكن المؤمن المخلص أكثر سعادةً بها؛ فإنه - ﷺ - يشفع في الخلق لإراحتهم من هول الموقف<sup>(٢)</sup>، وهي الشفاعة العظمى التي يغبطه بها الأولون والآخرون،

(١) انظر هذين الوجهين للتفضيل في «المفصل» للزمخشري: ١١١.

(٢) أخرجه البخاري: ٦ / ٢٦٩٥، (٦٩٧٥)، ومسلم: ١ / ١٥٧، (١٩٤).

ويشفع في بعض الكفار بتخفيف العذاب، كما صح في حق أبي طالب<sup>(١)</sup>، وفي بعض المؤمنين بالخروج من النار<sup>(٢)</sup>، وفي بعضهم بعدم دخولها بعد أن استوجبوه<sup>(٣)</sup>، وفي بعضهم لدخول الجنة بغير حساب، وفي بعضهم برفع / الدرجات فيها<sup>(٤)</sup>، فيظهر الاشتراك في الشفاعة، وأن أسعدهم بها المؤمن المخلص<sup>(٥)</sup>.

ويحتمل أن يكون معنى «أفعل» للفعل، لا أفعل التفضيل، والمعنى: سعيد الناس بشفاعتي، كقوله - تعالى -: ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾<sup>(٦)</sup>.

وأما لفظ السعادة في الحديث فهي ضد الشقاوة؛ إذ هي أعظم الأشياء، وأعلىها رتبة في حق الآدمي، ولا تحصل للإنسان هذه السعادة إلا بالعلم عن الله ورسوله، والعمل بذلك، وذلك جماع التقوى؛ فالعلم إذاً كما قال عالم قريش، الإمام الشافعي - رضي الله عنه - أفضل الأعمال<sup>(٧)</sup>، وهو أحد<sup>(٨)</sup> الروائين عن الإمام أحمد؛ إذ هو

(١) أخرجه البخاري: ٣ / ١٤٠٨، (٣٦٧٠)، ومسلم: ١ / ١٦٥، (٢٠٩).

(٢) أخرجه البخاري: ٦ / ٢٦٩٥، ومسلم: ١ / ١٥٧، (١٩٤).

(٣) قال ابن القيم في حاشيته على سنن أبي داود (٧ / ١٣٠): وهذا النوع لم أقف إلى الآن على حديث يدل عليه.

(٤) انظر أنواع الشفاعة وما ورد فيها في: مجموع الفتاوى: ٣ / ١٤٧، وحاشية ابن القيم على سنن أبي داود: ٧ / ١٣٠ - ١٣٤، وشرح الطحاوية: ١ / ٢٨٢ - ٢٩٠، وفتح الباري: ١١ / ٤٤٥ - ٤٤٩، ومعارج القبول: ٢ / ٢٠٨ - ٢١٩.

(٥) عن «فتح الباري»: ١ / ١٩٤.

(٦) الموضوع السابق.

(٧) رواه بنحوه البيهقي في المدخل: ص ٣١٠ (٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦)، إلا أنه قيده بقوله: بعد أداء الفريضة. وأبو نعيم في الحلية: ٩ / ١١٩، وابن عبد البر في الجامع: ١ / ٢٥.

(٨) كذا، وصوابها: وهي إحدى.



أصل كل عمل، والمشهور عن إمامنا أحمد أن الجهاد أفضل الأعمال<sup>(١)</sup>.  
وقد قال قتادة - رحمه الله تعالى - في قوله: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ  
أَتْقَىكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]: أكرم الكرم التقوى، والأم اللؤم الفجور<sup>(٢)</sup>.

فيهذا نعلم أن تقوى الله - تعالى - هو القطب الذي عليه مدار السعادة.  
والسعادة محلها العاقبة، قال - تعالى -: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]، وقال: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ [طه: ١٣٢]، وقال: ﴿إِنَّمَا  
يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]، وهم أهل كلمة التقوى، التي هي  
«لا إله إلا الله»، وهذا هو الأصل الذي لا ينهدم البناء عليه على تعاقب  
الدهور.

وقد نقل عبدالله بن الإمام أحمد عن أبيه أنه قرأ بعد آية غض  
البصر: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [٢٧]، فقال: أي يتقي الأشياء، لا  
يقع فيما لا يحل<sup>(٣)</sup>.

وحكاه ابن الجوزي عن ابن عباس<sup>(٤)</sup>.

والمراد به كما قال ابن مفلح: أنه يتقي الكفر والزنا والمعاصي كلها،  
فيحبط من الطاعة بالمعصية مثلها، فتكون كأنها لم تقبل بالكلية<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) انظر «الفروع» لابن مفلح: ١ / ٤٦٥.  
(٢) ذكره عنه البغوي في تفسيره: ٤ / ٢١٧.  
(٣) ذكره عنه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: ١ / ١٠١، وابن مفلح في  
الفروع: ٢ / ٥٠٨.  
(٤) انظر «زاد المسير»: ٢ / ٣٣٤٠.  
(٥) «الفروع»: ٢ / ٥٠٨. وفيه «الرياء» بدل «الزنا»، وفي بعض طبعاته: «فيحيط» بدل =

قال القرطبي: عند أكثر المفسرين أن المراد بذلك الموحدون<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -: إلا من اتقى الله في عمله، ففعله كما أمر خالصًا، وأنه قول السلف والأئمة<sup>(٢)</sup>.

قال: وعند الخوارج والمعتزلة: إلا من اتقى الكبائر، وعند المرجئة: إلا من اتقى الشرك<sup>(٣)</sup>.

وقد سئل أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب - رضي الله عنه - كما ذكر ذلك عبدالله ابن اليافعي الشافعي<sup>(٤)</sup> - عن التقوى فقال: هي الخوف من الجليل، والعمل بالتنزيل، والقناعة بالقليل، والاستعداد للرحيل<sup>(٥)</sup>.

قال العلماء - رحمهم الله تعالى -: وقد يُستدلّ على التقوى بثلاث: حسن التوكل فيما لم يُنل، وحسن الرضي فيما نيل، وحسن الصبر على ما فات.

قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية - قدس الله روحه -<sup>(٦)</sup>: (فتلك الشفاعة) المذكورة إنما هي حاصلة (لأهل الإخلاص)، وهم أهل

---

= «فيحبط»، ولم يظهر لي معناها.

(١) نقله عنه صاحب «الفروع» في الموضوع السابق، وليس في الجامع.

(٢) عن «الفروع»: ٥٠٨ / ٢.

(٣) عن «الفروع»: ٥٠٨ / ٢.

(٤) لعله عبدالله بن أسعد بن علي، اليافعي، الشافعي، اليمني، صاحب «روض الرياحين»، و«مرآة الجنان»، توفي سنة ٧٦٨هـ. انظر «الدرر الكامنة»: ٢ / ٢٤٧ - ٢٤٩، ترجمه (٢١٢٠).

(٥) لم أعر عليه بعد طول بحث، رغم اشتهاه على ألسنة الوعاظ!

(٦) بمعناه لا بلفظه، من كتاب «الإيمان الكبير»، ضمن مجموع الفتاوى: ٧٨ / ٧.

شهادة ألا إله إلا الله، (بإذن الله - تعالى -، لا تكون لمن أشرك بالله) - تعالى - شركاً أكبر، (وحقيقته) - أي حقيقة الجواب في الجمع بين الأدلة في الشفاعة، الواردة من الكتاب والسنة، أو أن الضمير في ذلك للشأن / والقصة وحاصل الكلام في ذلك - (أن الله - سبحانه - هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص، فيغفر لهم) ذنوبهم (بواسطة دعاء من أذن له) الرب - سبحانه -، من نبي أو ولي أو صبي أو صديق أو شهيد، (أن يشفع، ليكرمه) الباري - جل وعلا - بذلك، فيجعله يآذنه شفيعاً كسيد البشر - ﷺ -، (و) لكي (ينال) بذلك تفضلاً منه - سبحانه - (المقام المحمود)، الذي وعده في قوله: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، يحمده به الأولون والآخرون، وهي الشفاعة العظمى (١).

١٥٩ رب

وسيفعل - تبارك وتعالى - به ذلك، إنّه كان وعده مفعولاً، وصح عنه - ﷺ - أنّه قال: «من قال - يعني بعد إجابة المؤذن -: «اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته»، حلت له شفاعتي يوم القيامة»، وهو في البخاري (٢)، وكثير من الكتب، كالترمذي (٣)، وأبي داود (٤)، ومسند الإمام أحمد (٥): «مقاماً محموداً»، بالتنكير، فيكون «الذي وعدته» بدلاً، أو عطف بيان.

(١) انظر «الإيمان الكبير»، ضمن مجموع الفتاوى: ٧ / ٧٨.

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٢٢٢، الأذان، باب الدعاء عند النداء، (٥٨٩).

(٣) سنن الترمذي: ١ / ٤١٣، (٢١١).

(٤) سنن أبي داود: ١ / ١٤٦، (٥٢٩).

(٥) المسند: ٣ / ٣٥٤.

قيل جيء به منكرًا تأدبًا مع القرآن في قوله: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ (٧٩).

ورواه البيهقي في سننه<sup>(١)</sup>، وابن أبي حاتم<sup>(٢)</sup>، وغيرهما: «المقام المحمود»، بالتعريف.

قال شيخ الإسلام<sup>(٣)</sup>: (فالشفاعة التي نفاها القرآن الكريم ما كان فيها شرك)، حيث قاس المشركون الله - تبارك وتعالى - بخلقه، فجوزوا عليه ما يجوز على المخلوق من الوسائل والوسائط، فنفى - سبحانه - عنه ما يمتنع وجوده في حقه، ونزّه نفسه عما لا يليق به من ذلك، (ولهذا أثبت) - سبحانه - (الشفاعة بإذنه) ورضاه، الجائزة في حقه - تعالى - (في مواضع) من كتابه العزيز، فدلّ على أنّ الخارج عن ذلك منفي، لا يجوز في حقه؛ إذ هو ممتنع لكماله - جل وعلا -.

وبهذا الاعتبار تكون له الشفاعة جميعًا، فلا تُسأل إلا منه؛ لأنّها صادرة عنه - سبحانه -.

وأعلى الوسائل في هذا المقام: التوسّل بطاعته - تعالى -، وطاعة رسوله - ﷺ -، كما في قوله - تعالى - قاصًا عن أوليائه: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ (١١٢) رَبَّنَا وَءَاثِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ

(١) سنن البيهقي الكبرى: ١ / ٤١٠، (١٧٩٠)، وفيها: اللهم إني أسألك بحق هذه الدعوة...

(٢) ليس فيما طبع من تفسيره.

(٣) مجموع الفتاوى: ٧ / ٧٩.

الْقِيَمَةُ إِنَّكَ لَا تُخَلِّفُ الْمِيعَادَ ﴿١٩٨﴾ [آل عمران: ١٩٣، ١٩٤]، ولهذا قال: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْآبِرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٨].

(وقد بين النبي - ﷺ - أنها) أي الشفاعة المثبتة في القرآن، إذ هو - ﷺ - المبين عن الله مراده.

(لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص)، عطف الإخلاص في هذا على التوحيد من عطف الخاص على العام، وهو عطف صحيح ورد به الكتاب والسنة، وهو في كلام العرب معلوم، فمما في القرآن من ذلك قوله - تعالى -: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧]؛ إذ خلاصة التوحيد الإخلاص، وخلاصة الإخلاص وأساسه الذي ينبنى عليه: الصدق، وقد مدح الله به، وحض عليه فقال: ﴿وَأذْكَرٌ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥٤]، وقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

١/١٦٠

/ وضده الكذب، وقد وصف - سبحانه - أهل الدرك الأسفل من النار به<sup>(١)</sup>.

ويكشف لك قبح الكذب أن الشرك بالله - تعالى - والكفر به من أفراد.

وكفى للصدق مدحاً أن توحيد الله والإخلاص له لا يحصل إلا به، نسأل الله الكريم أن يجعلنا من أهله.

(١) في قوله - تعالى -: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ كَذِبُونَ﴾.

وقد قال عبدالله بن المبارك فيما روى ابن أبي الدنيا عنه: الإجابة مقرونة بالإخلاص<sup>(١)</sup>.

قال: ورئي عامر بن عبدالله في النوم، فقيل له: أي الأعمال وجدت أفضل؟ قال: ما أريد به وجه الله<sup>(٢)</sup>.

قال: وقال أبو حازم: بتصحيح الضمائر تُغفر الكبائر، وإذا عزم العبد على الآثار أتته الفتوحات<sup>(٣)</sup>.

وعند ابن أبي الدنيا أن النبي - ﷺ - قال لمعاذ لما بعثه الى اليمن: «أخلص دينك يكفك القليل من العمل»<sup>(٤)</sup>.

وعنده أيضاً عن الحسن البصري في قوله - تعالى -: ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا﴾، قال: النية الصالحة<sup>(٥)</sup>.

وعنده أيضاً عن عون بن عبدالله قال: فواتح التقوى: حسن النية، وخواتمها: التوفيق، والعبد فيما بين ذلك بين هلكات<sup>(٦)</sup>.

---

(١) لم أهد إليه عند ابن أبي الدنيا، وقد رواه أبو نعيم عن عبدالواحد بن زيد في الحلية: ٦ / ١٦٢.

(٢) رواه من طريق ابن أبي الدنيا ابن الأعرابي في «الزهد وصفة الزاهدين»: ٣٧.

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية»: ٣ / ٢٣٠.

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في «الإخلاص» والبيهقي في الشعب: ٥ / ٣٤٢، (٦٨٥٩)، والحاكم في المستدرک: ٤ / ٣٤١، (٧٨٤٤)، وقال: صحيح الإسناد. وضعفه الألباني كما في الضعيفة برقم (٢١٥٩).

(٥) لم أهد إليه عند أبي الدنيا، وقد رواه ابن أبي حاتم في التفسير: ٩ / ٣٠٥٣، (١٧٢٦٣).

(٦) لم أهد إليه عند ابن أبي الدنيا، وقد رواه أبو نعيم في الحلية: ٤ / ٢٥٠.

قال: وقال الربيع بن أنس: علامة الدين الإخلاص، وعلامة العلم خشية الله - تعالى - (١).

وقال: قال يوسف بن أسباط: تخلص النيّة من فسادها أشدّ على العابد من طول الاجتهاد (٢).

وقال: قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: من خلّص نيته ولو على نفسه، كفاه الله ما بينه وبين الناس (٣).

وقال سفيان الثوري: عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي ثمامة قال: قال الحواريون: ياروح الله، أخبرنا عن المخلص؛ قال: الذي يعمل لله، لا يحب أن يحمده الناس (٤).

فالحاصل أن الله - سبحانه - قد قطع (٥) جميع الأسباب التي يتعلّق بها المشركون في معبوداتهم قطعاً يعلم به من تأمّله وعرفه بأن من اتخذ من دون الله - سبحانه - وليّاً أو شفيعاً فهو ﴿ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بِئْتًا وَإِنَّ أَوْهَرَكِ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤١].

- 
- (١) رواه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»: ٢ / ٦٧٨، (٧٤٤). ولم أجده عند ابن أبي الدنيا.
- (٢) ذكره ابن رجب في جامع العلوم: ١ / ١٣.
- (٣) هذه جملة من كتاب عمر إلى أبي موسى - رضي الله عنهما -، وقد رواه الدارقطني في سننه: ٤ / ٢٠٦، (١٥)، الأفضية؛ ورواه البيهقي في السنن الكبرى: ١٠ / ١٥٠، (٢٠٣٢٤)، والخطيب في تاريخ بغداد: ١٠ / ٤٤٩.
- (٤) رواه أحمد في الزهد: ص ٥٥.
- (٥) بداية نقل عن ابن القيم في «مدارج السالكين»: ١ / ٣٤٣.

فإنَّ المشرك إنَّما يتَّخذ معبوده لما يحصل له من النفع، والنفع لا يكون إلا ممَّن كان فيه مراتب أربع: إما مالك لما يريد عابده منه، فإن لم يكن مالكًا كان شريكًا، فإن لم يكن شريكًا له كان معيَّنًا له وظهيرًا، فإن لم يكن معيَّنًا ولا ظهيرًا كان شفيعًا عنده، فنفي - سبحانه - المراتب الأربع نفيًا مرتبًا، منتقلًا من الأعلى إلى الأدنى، فنفي الملك عن الغير، والشركة له، والمظاهرة، ولم يبق إلا الشفاعة، فنفي - سبحانه - أيضًا الشفاعة التي يطلبها المشركون من معبوداتهم، وأبطلها في غير ما آية من كتابه العزيز، كقوله: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ١٢٣]، وقوله: / ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة: ٤٨]، وقوله: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقوله: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١]، وقوله: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾ [السجدة: ٤]، ولهذا قال في الآية المتقدمة: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلِكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُعْنَى شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ (١) [النجم: ٢٦].

وأثبت - تعالى - لعباده المؤمنين شفاعة لا نصيب فيها لمشرك البتة، وهي الشفاعة التي بإذنه - تعالى - ورضاه.

فهذا كلُّه ظاهر من الآية المتقدمة، فكفى بهذه الآية في ذلك نورًا وبرهانًا ونجاةً، وتجريدًا للتوحيد الذي بعث الله به محمدًا - ﷺ - ودعا إليه، وقطعًا للشرك وأصله ومواده، الذي بُعث - ﷺ - لمحوه من الأرض، وقاتل أهله حتى يتبرؤا منه، ويُخلصوا الدين لله - تعالى -.

(١) «مدارج السالكين»: ١ / ٣٤٣.



وفي القرآن من أمثال هذه الآية ونظائرها كثير، لكن أكثر الناس لا يشعر بدخول الواقع تحته، أو تظلمته له، ويظنه في نوع وقوم قد خلوا من قبل، ولم يعقبوا وارثاً على مذهبهم.

وهذا هو الذي يحول بين القلب وفهم القرآن؛ فإنهم وإن كان أولئك قد خلوا، فقد ورثهم من هو مثلهم، أو شر منهم، أو دونهم، وتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك، ولكن الأمر كما قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية<sup>(١)</sup>.

قال العلماء - رحمهم الله تعالى -<sup>(٢)</sup>: ومن لم يعرف هذه الآية ويفهمها حقّ الفهم والمعرفة، ويعرف الشرك وما عابه القرآن وذمّه، وقع فيه، وأفاده<sup>(٣)</sup>، ودعا إليه، وحسنه وصوّبه، وهو لا يعرف أنه الذي عليه أهل الجاهلية، أو نظيره، أو أسوأ منه، أو دونه، فينقض عرى الإسلام، ويعود المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والبدعة سنة، والسنة بدعة، ويكفر الرجل بمحض الإيمان، وبتجريد التوحيد، أو يبدع بتجريد متابعة الرسول - ﷺ -، ومفارقة أهل الأهواء والبدع<sup>(٤)</sup>، وينسب مع ذلك إلى تنقيص الرسل والأولياء، ومن له قلب وبصيرة علم أن هذا هو غاية تعظيم الحق وأهله.

(١) «مدارج السالكين»: ١ / ٣٤٣. وأثر عمر هذا قد أكثر ابن القيم وشيخه ابن تيمية من الاستشهاد به في مصنفاتهما، ولم يتيسر لي العثور على أصله.

(٢) لا يزال الكلام لابن القيم مع تصرف طفيف، وأقحم فيه المؤلف عبارة «قال العلماء...».

(٣) كذا في الأصل، وفي المدارج: «وأقرّه».

(٤) إلى هنا ينتهي النقل عن «مدارج السالكين»: ١ / ٣٤٤.

فحق الرسول - ﷺ - الاتباع فيما أمر، وقد أمرنا أن نسأل له الوسيلة والفضيلة، وأن يبعثه الله المقام المحمود الذي وعده، وأن بهذا تحل لنا شفاعته - ﷺ - يوم القيامة، ولم يأمرنا بسؤال غير الله - سبحانه -، بل نهانا عنه، وأخبرنا أن ذلك مقرون بغضب الله وعقابه، وقال - تعالى - : ﴿ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن: ١٨]، فحقه - ﷺ - ألا نقدّم على قوله وهدية قول قائل، وأن نعزّره ونوقره في باب الرسالة، الذي هو حقّه، ولا نرفعه فوق منزلته التي أنزله الله - تعالى -؛ إذ هي أعلى المنازل والمراتب، فلا أعلى منزلة للعبد عند الله من الرسالة والعبودية، ولهذا استحق بذلك من الله المقام المحمود، الذي يحمده به الأولون / والآخرون.

أ/١٦١

وقد قال الترمذي<sup>(١)</sup>: حدثنا الحسين بن يزيد الكوفي، حدثنا عبدالسلام بن الحارث، عن ليث، وقال الدارمي<sup>(٢)</sup>: حدثنا سعيد بن سليمان<sup>(٣)</sup>، عن منصور بن أبي الأسود، عن ليث، فكلاهما عن ليث، عن الربيع بن أنس، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «أنا أولهم خروجًا إذا بُعثوا، وأنا قائلهم إذا وفدوا، وأنا خطيبهم إذا أنصتوا، وأنا مستشفعهم إذا حُبسوا، وأنا مبشرهم إذا أيسروا، الكرامة والمفاتيح يومئذ بيدي».

ولفظ الترمذي: «ولواء الحمد يومئذ بيدي، وأنا أكرم ولد آدم على

(١) سنن الترمذي: ٥ / ٥٨٥، المناقب، باب في فضل النبي - ﷺ -، (٣٦١٠)، وضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ١٨٨، (١٣٠٩).

(٢) سنن الدارمي: ١ / ٣٩، (٤٨).

(٣) في «سنن الدارمي»: سعيد بن سفيان.

رَبِّي، ولا فخر».

ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب<sup>(١)</sup>.

وفي صحيح مسلم عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أنا أكثر الأنبياء تبعًا يوم القيامة، وأنا أول من يقرع باب الجنة»<sup>(٢)</sup>.

وعنده أيضًا عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وييدي لواء الحمد، وأول شافع، وأول مشفع»<sup>(٣)</sup>.

ورواه الترمذي أيضًا<sup>(٤)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> والترمذي<sup>(٦)</sup> - وقال: حسن صحيح - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وييدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي يومئذ: آدم فمن سواه، إلا تحت لوائي، وأنا أول من تنشق عنه الأرض، ولا فخر، وأنا أول شافع، وأول مشفع، ولا فخر».

(١) السنن: ٥ / ٥٨٥.

(٢) صحيح مسلم: ١ / ١٦٠، الإيمان، باب (٨٥)، حديث (١٩٦).

(٣) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٢٣، الفضائل، باب (٢)، حديث (٢٢٧٨)، وليس فيه: «وييدي لواء الحمد».

(٤) لم أجده عند الترمذي بهذا اللفظ عن أبي هريرة.

(٥) المسند: ٣ / ٢، بأخصر منه.

(٦) سنن الترمذي: ٥ / ٥٨٧، المناقب، (٣٦١٥) وصححه الألباني في الصحيحة برقم (١٥٧١).

وعند الإمام أحمد<sup>(١)</sup> والشيخين<sup>(٢)</sup>، عن جندب بن عبد الله،  
والبخاري عن ابن مسعود<sup>(٣)</sup>، ومسلم عن جابر بن سمرة<sup>(٤)</sup>، جميعهم  
- رضي الله عنهم - عن النبي - ﷺ - أنه قال: «أنا فرطكم على الحوض».

وعند مسلم<sup>(٥)</sup> والإمام أحمد<sup>(٦)</sup>، عن أبي موسى - رضي الله عنه -،  
عن النبي - ﷺ - أنه قال: «أنا محمد وأحمد، وأنا المقفّي - بشدّ للفاء  
وكسرهما، الذي جاء في قفى الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، والحاشر،  
ونبي التوبة، ونبي الرحمة».

وهو عند الطبراني أيضًا، وزاد: «ونبي الملحمة»<sup>(٧)</sup>.

فالحاصل أنّ أهل السنّة والجماعة يثبتون من الشفاعة لأهل التوحيد  
ما أثبتته نبيهم محمد - ﷺ -، وما أثبتته مرسله في كتابه العزيز،  
ويخالفون لمن أنكر ذلك من المبتدعة، كالخوارج والمعتزلة - قبحهم  
الله تعالى -، حيث تعلقوا بمذاهبهم في تخليد المذنبين من أهل كلمة

(١) المسند: ٤ / ٣١٣.

(٢) صحيح البخاري: ٥ / ٢٤٠٨، الرقاق، باب في الحوض، (٦٢١٧)، وصحيح  
مسلم: ٤ / ١٤٣٠، الفضائل، باب (٩)، حديث (٢٢٨٩).

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٤٠٤، الرقاق، باب في الحوض، (٦٢٠٥).

(٤) صحيح مسلم: ٣ / ١١٥٦، الإمارة، باب الناس تبع لقريش...، (١٨٢٢)، ولفظه:  
«أنا الفرط على الحوض».

(٥) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٥٩، الفضائل، باب (٣٤)، حديث (٢٣٥٤). وروى  
البخاري نحوه عن جبير بن مطعم: ٣ / ١٢٩٩، المناقب، باب ما جاء في أسماء  
رسول الله - ﷺ -، (٣٣٣٩).

(٦) المسند: ٤ / ٤٠٧، إلا أنه قال في آخره: «ونبي التوبة والملحمة».

(٧) المعجم الأوسط: ٤ / ٣٢٧، (٤٣٣٨).

«لا إله إلا الله» في النار، واحتجوا بقوله - تعالى -: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وقوله: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، وضربوا كتاب الله ببعضه ببعض، وتركوا محكم الكتاب والسنة، مع إجماع أهل السنة والجماعة على جوازها عقلاً، ووجوبها / سمعاً، كما قال القاضي عياض<sup>(١)</sup>.

ب/١٦١

قال: وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر، بصحة الشفاعة في الآخرة لمذنب المؤمنين.

قال: وأما تأويلهم أحاديثها لكونها في زيادة الدرجات فباطل، وألفاظ الأحاديث في الشفاعة صحيحة صريحة في بطلان مذهبهم، وإخراج من استوجب النار بها.

ثم ذكر أقسام الشفاعة، وذكر أنّ شفاعة زيادة الدرجات، وشفاعة الحشر الأول لم ينكروهما، وأنكروا ما عدا ذلك من الشفاعة.

فقد علمت أنّ سلف الأمة يشبتون ما أثبتته القرآن، وينفون ما نفاه، ويشبتون لنبيهم - ﷺ - فضله.

فقد روى الشيخان في صحيحيهما<sup>(٢)</sup> عن الفاروق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه خطب فقال: إنه سيكون في هذه الأمة قومٌ يكذبون

(١) انظر «إكمال المعلم»: ١ / ٥٦٥.

(٢) هذا وهم من المؤلف؛ فهذا الأثر ليس في الصحيحين، وإنما رواه أحمد في المسند: ١ / ٢٣، وأبو يعلى: ١ / ١٣٦، (١٤٦)، وعبدالرزاق في المصنف: ٧ / ٣٣٠، (١٣٣٦٤)، وابن أبي عاصم في السنة: ١ / ١٥٢، (٣٤٣)، وفي سنده علي بن زيد بن جدعان، وهو سيء الحفظ، وبقيّة رجاله ثقات، كما في المجمع: ٧ / ٢٠٧.

بالرجم وبالذّجال، ويكذّبون بطلوع الشمس من مغربها، ويكذّبون بعذاب القبر، ويكذّبون بالشفاعة، ويكذّبون بقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا.

وهذا عند أهل العلم لا يقوله الصحابي إلا توقيفاً، كيف وهو الفاروق، وقد علّم توقيه في هذا المقام.

وروى سعيد بن منصور<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> وهناد بن السري<sup>(٣)</sup> عن أنس ابن مالك - رضي الله عنه - قال: من كذّب بالشفاعة فلا نصيب له فيها، ومن كذّب بالحوض فليس له فيه نصيب.

وروى البيهقي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أنه قيل له: إن قوماً يكذّبون بالشفاعة. فقال: فلا تجالسوا أولئك<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية له عن أنس - رضي الله عنه - قال: يخرج قوم بالشفاعة من النار، ولا تكذّب كما يكذّب بها أهل حروراء - يعني الخوارج -<sup>(٥)</sup>.

وروى عن عمران بن حصين مثل ذلك.

وفي مسلم عن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - تلا قول إبراهيم - عليه السلام -: ﴿ رَبِّ إِنَّمَنْ أَضَلَّنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وقول عيسى: ﴿ إِنْ تَعَذَّبْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ

(١) ذكر ذلك الحافظ في الفتح: ١١ / ٤٢٦، دون ذكر الحوض، وصحح إسناده.

(٢) لم أهد إليه عنده.

(٣) الزهد: ١ / ١٤٣، (١٨٩).

(٤) لم أهد إلى موضعه.

(٥) ذكره الحافظ في الفتح: (١١ / ٤٢٦) أنه في «البعث والنشور» ولم أعر عليه في المطبوع منه.

تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٧﴾ [المائدة: ١١٨]، فرفع يديه - ﷺ - وقال: أمّتي أمّتي. ثم بكى، فقال الله: يا جبريل، اذهب إلى محمد فقل له: إنا سنرضيك في أمّتك ولا نسوءك<sup>(١)</sup>.

والمراد بذلك أمة الإجابة؛ أهل كلمة الإخلاص.

وعند الترمذي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> والحاكم وصحّحه<sup>(٤)</sup>، وابن حبان<sup>(٥)</sup> والبيهقي<sup>(٦)</sup> والطبراني<sup>(٧)</sup>، عن عوف بن مالك الأشجعي - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - قال: «إِنَّ رَبِّي خَيْرَنِي بَيْنَ أَنْ يُدْخَلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ - وَفِي لَفْظٍ: بَيْنَ أَنْ يُدْخَلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ - وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ لِأُمَّتِي، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ» قال: وهي لكل مسلم.

وعند الإمام أحمد<sup>(٨)</sup> والبخاري<sup>(٩)</sup> ومسلم<sup>(١٠)</sup> في صحيحهما عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ / دَعْوَةً قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَاسْتَجِيبَ لَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) صحيح مسلم: ١ / ١٦٢، ١٦٣، الإيمان، باب (٨٧)، حديث (٢٠٢).

(٢) سنن الترمذي: ٤ / ٦٢٧، صفة القيامة، باب (١٣)، حديث (٢٤٤١).

(٣) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٤٤٤، (٤٣١٧).

(٤) المستدرک: ١ / ٦٠، (٣٦). وقال: على شرط مسلم.

(٥) صحيح ابن حبان: ١ / ٤٤٣، (٢١١).

(٦) بنحوه عن ابن عمر، في الاعتقاد: ص ١١٣.

(٧) المعجم الكبير: ١٨ / ٦٨، وهو في «صحيح الجامع» للألباني: ١ / ٧٢، (٥٦).

(٨) المسند: ٣ / ٢٠٨.

(٩) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣٢٣، الدعوات، باب لكل نبي دعوة مستجابة، (٥٩٤٦).

(١٠) صحيح مسلم: ١ / ١٦١، ١٦٢، الإيمان، باب (٨٦)، حديث (٢٠٠).

وعند الإمام أحمد<sup>(١)</sup> والطبراني<sup>(٢)</sup> والبزار<sup>(٣)</sup> بسند جيّد<sup>(٤)</sup>، عن معاذ بن جبل وأبي موسى - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن ربي خيّرني بين أن يدخل نصف أمّتي الجنة أو شفاعة، فاخترت لهم الشفاعة، وعلمت أنها أوسع لهم، وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً».

وروى الطبراني مثله عن أنس بن مالك<sup>(٥)</sup>.

وعند الحاكم<sup>(٦)</sup> والبيهقي<sup>(٧)</sup> وصحّاحه، عن أم حبيبة - رضي الله عنها - عن رسول الله - ﷺ -: «أريت ما تلقى أمّتي من بعدي، وسفك بعضهم دماء بعض، فأحزنتني، وسبق ذلك من الله كما سبق في الأمم قبلهم، فسألت أن يوليني فيهم شفاعة يوم القيامة ففعل».

وفي البخاري<sup>(٨)</sup> ومسلم<sup>(٩)</sup>، عن جابر بن عبد الله: سمعت رسول

(١) المسند: ٥ / ٢٣٢.

(٢) المعجم الكبير: ٢٠ / ١٦٣.

(٣) مختصرًا، كما في «كشف الأستار»: ٤ / ١٦٧، (٣٤٦٣).

(٤) بل فيه عاصم بن أبي النجود، فيه ضعف، وأبو المليح لم يدرك معاذًا، كما في المجمع: ١٠ / ٣٦٨.

(٥) المعجم الأوسط: ٢ / ١٠٤، (١٣٩٥).

(٦) المستدرک: ١ / ١٣٨، (٢٢٧)، وقال: على شرط الشيخين. وهو في المسند: ٦ / ٤٢٧، والمعجم الكبير: ٢٣ / ٢٢١، والسنة لابن أبي عاصم: ١ / ٩٦، (٢١٥) وصححه الألباني كما في الصحيحة برقم (١٤٤٠).

(٧) لم أهد إليه عنده. وفي «الترغيب والترهيب» (٤ / ٢٣٣) أنه رواه في «البعث والنشور» وصحّح إسناده. ولم أجده في المطبوع من «البعث».

(٨) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣٩٩، الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٦١٩٠).

(٩) صحيح مسلم: ١ / ١٥٢، الإيمان، باب (٨٤)، حديث (١٩١).



الله - ﷺ - يقول: إن الله يخرج قومًا من النار بالشفاعة، فيدخلهم الجنة».

وعند أبي داود<sup>(١)</sup> والترمذي<sup>(٢)</sup> والحاكم<sup>(٣)</sup> والبيهقي<sup>(٤)</sup> وصحّحوه، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي».

وعندهم أيضًا إلا أبا داود، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»<sup>(٥)</sup>.

قال جابر: من زاد حسناته على سيئاته فذاك الذي يدخل الجنة بغير حساب، ومن استوت حسناته وسيئاته فذاك الذي يحاسب حسابًا يسيرًا، ثم يدخل الجنة، وإنما شفاعة رسول الله - ﷺ - لمن أوثق نفسه، وأغلق ظهره<sup>(٦)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٧)</sup> والطبراني<sup>(٨)</sup> والبيهقي<sup>(٩)</sup> بسند صحيح، عن

- 
- (١) سنن أبي داود: ٤ / ٢٣٦، السنة، باب في الشفاعة، (٤٧٣٩).
  - (٢) سنن الترمذي: ٤ / ٦٢٥، صفة القيامة (٢٤٣٥).
  - (٣) المستدرک: ١ / ١٣٩، (٢٢٨)، وقال: على شرط الشيخين.
  - (٤) السنن الكبرى: ٨ / ١٧، (١٥٦١٦). وهو في «صحيح الجامع» للألباني: ١ / ٦٩١، (٣٧١٤).
  - (٥) رواه الترمذي: ٤ / ٦٢٥، (٢٤٣٦)، والحاكم في المستدرک: ١ / ١٤٠، (٢٣١).
  - (٦) روى هذه الزيادة عن جابر ابن عدي في الكامل: ٣ / ٢٢١.
  - (٧) المسند: ٢ / ٧٥، ورواه ابن ماجه في السنن: ٢ / ١٤٤١، (٤٣١١).
  - (٨) بنحوه عن عبدالله بن بسر في الأوسط: ٥ / ٣٠٤، (٥٣٨٢).
  - (٩) الاعتقاد: ص ٢٠٢، ٢٠٣. وصحح الألباني هذا الحديث إلى قوله: «فاخترت =

ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «خيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة، فاخترت الشفاعة؛ لأنها أعم وأكفأ، أترونها للمتقين؟، ولكنها للمذنبين الخاطئين المتلوّثين».

وفي صحيح مسلم<sup>(١)</sup> وغيره، عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا يثبت أحد على لأواء المدينة وجهدها إلا كنت له شفيحاً أو شهيداً يوم القيامة».

وفيه مثله عن أبي سعيد<sup>(٢)</sup>، وابن عمر<sup>(٣)</sup>، وأبي هريرة<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - مرفوعاً.

وعند الترمذي<sup>(٥)</sup> وابن ماجه<sup>(٦)</sup> وابن حبان<sup>(٧)</sup> والبيهقي<sup>(٨)</sup>، عن ابن عمر - رضي الله عنهما: أن رسول الله - ﷺ - قال: «من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها؛ فإني أشفع لمن مات بها».

---

= الشفاعة». انظر صحيح الجامع: ١ / ٦٢٩، (٣٣٣٥).

(١) صحيح مسلم: ٢ / ٨٠٩، الحج، باب (٨٥)، حديث (١٣٦٣).

(٢) صحيح مسلم: ٢ / ٨١٤، الحج، حديث (١٣٧٤).

(٣) صحيح مسلم: ٢ / ٨١٥، الحج، حديث (١٣٧٧).

(٤) صحيح مسلم: ٢ / ٨١٥، الحج، حديث (١٣٧٨).

(٥) سنن الترمذي: ٥ / ٧١٩، المناقب، باب فضل المدينة، (٣٩١٧). وهو في

«صحيح الجامع»: ٢ / ١٠٤٠، (٦٠١٥).

(٦) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٠٣٩، (٣١١٢) لكن وقع فيه: «أشهد» بدل «أشفع».

(٧) صحيح ابن حبان: ٩ / ٥٧، (٣٧٤١).

(٨) شعب الإيمان: ٣ / ٤٩٨، (٤١٨٤) عن سبيعة الأسلمية.

وعند البيهقي<sup>(١)</sup> والطبراني<sup>(٢)</sup> بسند جيّد، عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «رجلان لا تنالهما شفاعتي يوم القيامة: إمام ظلوم غشوم عسوف، وآخر غالٍ في الدين مارق منه».

وعند الترمذي<sup>(٣)</sup> من حديث حصين بن عمر، وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديثه، وليس هو عند أهل الحديث بذاك القوي، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - / قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من غش العرب لم يدخل في شفاعتي، ولم تنله مودّتي».

وجاء أحاديث كثيرة في شفاعة الملائكة والأنبياء والشهداء والأولياء والصالحين والأطفال، لا نطيل ذكرها، نسأل الله الكريم، ربّ العرش العظيم أن يشفّع فينا نبيّه وعباده الصالحين، إنّه قريب مجيب.

ففي الترمذي<sup>(٤)</sup> وصحيح الحاكم<sup>(٥)</sup> وصحّاحه، والبيهقي<sup>(٦)</sup>، عن عبدالله بن أبي الجدعاء - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «ليدخلنّ الجنّة بشفاعة رجل من أمّتي أكثر من تميم»، قالوا:

(١) لم أهد إليه عنده.

(٢) المعجم الكبير: ٢٠ / ٢١٣، ورواه ابن أبي عاصم في السنة: ص ٢٣، (٤١)، وصححه الألباني كما في الصحيحة برقم (٤٧١).

(٣) سنن الترمذي: ٥ / ٧٢٤، المناقب، باب مناقب في فضل العرب، (٣٩٢٨). وضعفه الألباني كما في الضعيفة برقم (٥٤٥).

(٤) سنن الترمذي: ٤ / ٦٢٦، صفة القيامة، باب (١٢)، حديث (٢٤٣٨). وهو في الصحيحة برقم (٢١٧٨).

(٥) المستدرک: ١ / ١٤٢، (٢٣٦)، وليس فيه أنه صححه. وهو في صحيح ابن حبان أيضًا: ١٦ / ٣٧٦، (٧٣٧٦). وفي المسند: ٣ / ٤٦٩.

(٦) لم أهد إليه عنده.

سواك يا رسول الله؟ قال: سواى.

قال الفريابي: يقال إنّه عثمان بن عفان<sup>(١)</sup>. وروى مرفوعًا.

وعند أبي داود<sup>(٢)</sup> وابن حبان<sup>(٣)</sup>، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «الشهيد يُشَفَّع في سبعين من أهل بيته».

وروى الإمام أحمد<sup>(٤)</sup> والطبراني<sup>(٥)</sup> مثله عن عبادة بن الصامت.

والترمذي<sup>(٦)</sup> وابن ماجه<sup>(٧)</sup> مثله من حديث المقدم بن معديكرب.

وعند البزار<sup>(٨)</sup> والبيهقي<sup>(٩)</sup> بسند صحيح، عن أنس - رضي الله عنه - مرفوعًا: «إنّ الرجل ليشفع في الرجل والرجلين والثلاثة يوم القيامة».

- 
- (١) وقيل إنه أوس القرني. انظر «موضح أوهام الجمع والتفريق» للخطيب: ٢ / ٥٤، و«فيض القدير»: ٥ / ٣٥٢.
- (٢) سنن أبي داود: ٣ / ١٥، الجهاد، باب في الشهيد يشفع، (٢٥٢٢)، وهو في صحيح الجامع: ٢ / ١٣٤٤، (٨٠٩٣).
- (٣) صحيح بن حبان: ١٠ / ٥١٧، (٤٦٦٠).
- (٤) المسند: ٤ / ١٣١.
- (٥) المعجم الكبير: ٢٠ / ٢٦٦، عن المقدم.
- (٦) سنن الترمذي: ٤ / ١٨٧، ١٨٨، فضائل الجهاد، باب في ثواب الشهيد، (١٦٦٣)، وقال: حسن صحيح غريب. وأورده الألباني في القسم الصحيح من السنن: ٢ / ١٣٢، (١٣٥٨).
- (٧) سنن ابن ماجه: ٢ / ٩٣٥، (٢٧٩٩).
- (٨) كشف الأستار: ٤ / ١٧٣، (٣٤٧٣). وقال في المجمع (١٠ / ٣٨٢): رجاله رجال الصحيح.
- (٩) لم أهتد إليه عنده.

وقد قال ابن ماجه: حدّثنا محمد بن عبدالله بن نمير، وعلي بن محمد قالوا: حدّثنا وكيع، حدّثنا الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يصفّ الناس يوم القيامة صفوفًا - وقال ابن نمير: أهل الجنّة -، فيمر الرجل من أهل النار على الرجل، فيقول: يا فلان، أما تذكر يوم استسقيت فسقيتك شربة؟. قال: فيشفع له، ويمر الرجل على الرجل فيقول: أما تذكر يوم ناولتكَ طهورًا؟. فيشفع له». قال ابن نمير: «ويقول الرجل: يا فلان، أما تذكر يوم بعثتني في حاجة كذا وكذا فذهبت لك؟. فيشفع له»<sup>(١)</sup>.

وهذا إسناد صحيح كما ترى<sup>(٢)</sup>.

وعند البيهقي<sup>(٣)</sup> والحاكم وصحّحه<sup>(٤)</sup>، عن الحارث بن أقيش - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إنّ من أمّتي من يدخل الجنّة بشفاعته أكثر من مضر، وإنّ من أمّتي من سيعظّم للنار، حتى يكون أحد زواياها». وروى الإمام أحمد مثله عن أبي برزة - رضي الله عنه -<sup>(٥)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٦)</sup> أيضًا، والطبراني<sup>(٧)</sup> والبيهقي<sup>(٨)</sup> بسند صحيح، عن

- 
- (١) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٢١٥، (٣٦٨٥). وهو في السلسلة الضعيفة برقم (٩٣).  
(٢) بل يزيد الرقاشي ضعيف كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر: ص ٥٩٩، رقم (٧٦٨٣).  
(٣) لم أهتد إليه عنده.  
(٤) المستدرک: ٤ / ٦٣٥، (٨٧٥٢)، وقال: على شرط مسلم. وهو في الضعيفة برقم (٢١٢١).  
(٥) المسند: ٤ / ٢١٢.  
(٦) المسند: ٥ / ٢٦١. وصححه الألباني كما في الصحيحة برقم (٢١٧٨).  
(٧) المعجم الكبير: ٨ / ٢٣٥.  
(٨) لم أهتد إليه عنده.

أبي أمامة، سمع النبي - ﷺ - يقول: «ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبي مثل الحيين؛ ربيعة ومضر»، فقال رجل: يا رسول الله، وما ربيعة ومضر؟ قال: إنما أقول ما أقول: رجل».

وفي رواية عنه - رضي الله عنه - عند البيهقي<sup>(١)</sup> والطبراني<sup>(٢)</sup> مرفوعًا: «يدخل الجنة بشفاعة رجل من أمّتي أكثر من عدّة مضر، ويشفع الرجل في أهل بيته، ويشفع على قدر عمله».

وعند ابن عدي في «كامله»<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنه - مرفوعًا: «سيكون في أمّتي رجل يقال له: «أويس بن عبدالله القرني»، وإنّ شفاعته في أمّتي مثل ربيعة ومضر».

/ والأحاديث نحو هذا كثيرة جدًا، وإنّما أوردنا أنموذجًا منها ١٦٣/أ خوف الإطالة.

وهذه الشفاعة هي التي أثبتها القرآن، فلا نصيب فيها لمن أنكرها كما تقدّم، ولا لمن تعلق بالشفاعة الشركيّة، ولا لمشرك البتة.

---

(١) الغالب أن هذه الروايات عند البيهقي فيما لم يطبع من «البعث والنشور».  
(٢) المعجم الكبير: ٨ / ٢٧٥ . . وقال في المجمع (١٠ / ٣٨٢): رجاله رجال الصحيح غير أبي غالب، وقد وثقه غير واحد، وفيه ضعف.  
(٣) «الكامل»: ٧ / ٧٠، وهو في ضعيف الجامع للألباني: ص ٤٨٦، رقم (٣٣١٢).



## الباب السابع عشر

باب قوله - تعالى - : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦]

يقول - تعالى - لنبية محمد - ﷺ -: إنك لا تقدر أن ترشد<sup>(١)</sup> من أحببت، فتدخله في الإسلام، وإنما عليك البلاغ، والله يهدي من يشاء.

ولهذا قال - تعالى - : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة: ١٢٩] صرط الله الذي له ما في السموات وما في الأرض ﴿ [الشورى: ٥٢، ٥٣]، فبين في هذه الآية هداية التوفيق أتتها من الله، من هداية الدلالة، فالأولى لا يقدر عليها إلا الله - تبارك وتعالى -، ولا تُسأل إلا منه، والثانية هداية الدلالة بأمره - تعالى -، وهي منصب الرسول - ﷺ -، ولهذا قال - تعالى - : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، وقال: ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٣].

قال أهل التفسير<sup>(٢)</sup>: وقوله: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ أخص من

(١) الأولى أن يقال هنا «تلهم» أو «توفق»؛ لأن المنفي عنه في الآية إنما هو هداية التوفيق والإلهام، أما إرشاده فهو حاصل للمهتدين وغيرهم.

(٢) انظر تفسير ابن كثير: ٦ / ٢٤٦، ط دار طيبة.



هذا كله؛ فإنه قال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، فإذا كان لا يهدي من أحب مع حرصه على هدايته صحَّ أنه ليس له من الأمر شيء، ومع ذلك أيضًا ليس يعلم من يصلح للهداية، فإذا كان هذا سيّد البشر - ﷺ -، وهو أكرم الخلق على الله، فكيف بغيره.

يوضح ذلك معاتبته - تبارك وتعالى - له مع ابن أم مكتوم<sup>(١)</sup>، وقوله في الذين لعنهم - ﷺ -، يوم أحد<sup>(٢)</sup>: ﴿

لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

فبهذا يقطع الإنسان العلائق عن كل الخلائق، ويتعلق بالواحد الخالق الرازق، الذي له الحكمة البالغة، والحجة الدامغة، وله الأمر من قبل ومن بعد، ﴿وَالِيَهُ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣].

إذا علمت ذلك، فالصحيح في هذه الآية أنها نزلت في أبي طالب عمّ رسول الله - ﷺ -، كما ثبت ذلك في الصحيحين<sup>(٣)</sup>.

منه ما ذكر المصنّف - رحمه الله تعالى - ههنا، (في الصحيح) للبخاري، عن سعيد بن المسيّب، (عن) أبيه (المسيّب) بن حَزْن - بفتح المهملة وسكون الزاي -، ابن أبي وهب القرشي، له ولأبيه حَزْن صحبة، عاش إلى خلافة عثمان، وحزناً - رضي الله عنه - / هو الذي أراد النبي - ﷺ - أن يغيّر اسمه بسهل فقال: لا أغيّر اسمًا سمّاني به

ب/١٦٣

ب/١٦٣

(١) كما في أول سورة عبس، وانظر سبب النزول في سنن الترمذي: ٥ / ٣٣٢، (٣٣٣١) وتفسير الطبري: ٣ / ٥٠ - ٥٢.

(٢) انظر صحيح البخاري: ٤ / ١٤٩٣، (٣٨٤٢)، وصحيح مسلم: ١ / ٣٠١، (٦٧٥).

أهلي، قال سعيد بن المسيّب: فلم تزل الحزونة في أخلاقنا بعد ذلك<sup>(١)</sup>، واستشهد حزناً - رضي الله عنه - في الإمامة.

(قال: لَمَّا حضرت أبا طالب الوفاة)، وذلك في سنة خمسين من مولده - ﷺ -، في شوال، سنة عشر من نبوته، وتوفيت خديجة - رضي الله عنها -، بعده بثلاثة أيّام، وقيل بخمسة، وقيل في رمضان، وقيل توفيت قبل الهجرة بأربع سنين.

قال القرطبي وعياض: لا خلاف أنّ خديجة - رضي الله عنها - صلّت مع النبي - ﷺ - بعد فرض الصلاة، وأنها توفيت قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل بخمس<sup>(٢)</sup>.

والعلماء مجمعون أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء<sup>(٣)</sup>، وقد مر اختلاف تاريخها<sup>(٤)</sup>.

وفي كتاب الزبير بن بكار، عن عائشة: توفيت خديجة - رضي الله عنها - قبل أن تفرض الصلاة<sup>(٥)</sup>. انتهى.

قالوا: ولعلّها أرادت فرضها ليلة الإسراء، لا فرض قيام الليل.

- 
- (١) رواه البخاري: ٥ / ٢٢٨٨، الأدب، باب اسم الحزن، (٥٨٣٦).
  - (٢) انظر فتح الباري: ٧ / ٢٠٣، وشرح صحيح مسلم للنووي: ٢ / ٢١٠.
  - (٣) انظر شرح مسلم للنووي: ٢ / ٢١٠. وقد كتب في الأصل: كانت ليلة...، وما أثبتته هو الصواب.
  - (٤) راجع ص ٨٠ / أ.
  - (٥) رواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٧ / ٢٤٩، (٣٥٧٦٠)، والطبراني في الكبير: ٢٢ / ٤٥١، وابن منده في الإيمان: ٢ / ٢٩٠، (٦٨٢)، قال في المجمع: (٩ / ٢٢٠): رواه الطبراني وفيه محمد بن الحسن بن زباله، وهو ضعيف.

قال ابن بطّال: قال جماعة من العلماء: لم يكن على نبيّنا - ﷺ - صلاة مفروضة قبل الإسراء، إلا ما كان أمر به من قيام الليل من غير تحديد ركعات معلومة ولا وقت محصور، فقام المسلمون نحو حول معه، حتى شق عليهم، فأنزل الله التخفيف عنهم<sup>(١)</sup>.

رجعنا إلى المقصود:

(فلما علم أنّه محتضر جاءه رسول الله - ﷺ -) يعني وهو في السياق (وعنده عبدالله بن أبي أمية) وأسلم بعد ذلك - رضي الله عنه - وحسن إسلامه، قبل الفتح، ومات شهيداً في غزوة الطائف<sup>(٢)</sup> (وأبو جهل بن هشام)، الذي سمّاه رسول الله - ﷺ - فرعون هذه الأمة<sup>(٣)</sup>، وكناه بأبي جهل، قتل في بدر كافراً، من أصحاب القليب<sup>(٤)</sup>.

(فقال رسول الله - ﷺ - له: يا عمّ، قل: «لا إله إلا الله»، كلمة أحاج لك بها عند الله - تعالى -)، وفي لفظ أشهد لك بها عند الله، وسيأتي.

فقد علم بهذا أنّ كلمة التوحيد حجّةٌ لصاحبها عند الله، نافعةٌ له، وبها يستحق<sup>(٥)</sup> صاحبها شفاعة النبي - ﷺ -، حيث قال: «أحاج لك بها عند الله»، وهذا من حرصه - ﷺ - على هداية أمّته خصوصاً وعموماً،

(١) انظر التمهيد لابن عبد البر: ٨ / ٣٥، ٣٦.

(٢) انظر الإصابة: ٤ / ١٢.

(٣) انظر المسند: ١ / ٤٠٣، ٤٤٤.

(٤) أي ممن ألقى في قليب بدر من صناديد الكفار.

(٥) الأولى: «يستحل»؛ فإن المحاجة بكلمة التوحيد على النجاة لا على الشفاعة.

فقد قال - تعالى - : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨].

(فقالا له) أي جلساءُ السوء، لَمَّا علما أن معنى «لا إله إلا الله» إذا تَلَفَّظَ بها يخالف ما عليه هم وآباؤهم، من عبادة غير الله - تعالى -، وأنه يَخْرُجُ / بذلك القولِ من دينهم.

١/١٦٤

(أترغب عن ملة عبدالمطلب)، إذ علموا أن ليس المراد من «لا إله إلا الله» مجردَ لفظها، بل يخرج الإنسان بقولها من ملة، ويدخل بها في ملة أخرى، فلذلك قالوا له: (أترغب عن ملة عبدالمطلب)؛ إذ ما على الإنسان فتنةً أضرَّ وأعظمَ من دين الآباء، ولهذا قال المشركون لرسولهم: ﴿ أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحَدُّهُمُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ﴾ [الأعراف: ٧٠]، ولذا لم يقولوا لأبي طالب: أترغب عن ملتنا. بل قالوا: أترغب عن ملة عبدالمطلب، أبيك؟. وإن كانت ملتهم واحدة؛ تحريضاً وإغراءً له بذلك.

(فأعاد عليه النبي - ﷺ -) ما قال له أولاً، (فأعادا) عليه قولهما: أترغب عن ملة عبدالمطلب، (فكان آخرَ ما قال: ) أي أبو طالب (هو) على ملة عبدالمطلب)، جعل الراوي ضمير الغائب مكان ضمير المتكلم؛ تأدباً عن اللفظ بذلك، عن قوله «أنا».

قال الراوي: وأبي أبو طالب أن يقول «لا إله إلا الله».

وفي هذا دليل واضح أن من قال قولاً أو فعل فعلًا بأنه لا يُقَطَّعُ عليه به بالكفر، حتى يعلم أنه يضاؤُ الشهادة بعد البيان<sup>(١)</sup>، كما قال

(١) الدلالة هنا على ما يذكر المؤلف غير موجودة فضلاً عن كونها واضحة؛ إذ لا خلاف أن أبا طالب وغيره من أمة الدعوة كان مقطوعاً بكفرهم قبل بلوغ الدعوة =

- تعالى -: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، ولهذا قال - تعالى -: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

(فقال النبي - ﷺ - عند ذلك: لأستغفرنَّ لك ما لم أُنَّه عنك)، أتى - ﷺ - بضمير الخطاب لعمه، فيحتمل أنه خاطبه بهذا القول قبل خروج روحه، ويحتمل أنه قاله له بعد خروجها، وإيase من إسلامه بموته، ولهذا قال: «ما لم أُنَّه عنك»، إذ هو لا يرجو إسلامه، فخاطبه بكاف الخطاب؛ لوجود بدنه عنده على الحاليتين.

وقد قال الصديق للنبي - ﷺ - بعد موته: ما أطيبك حيًا وميتًا، أما المودة التي كتب الله عليك فقد متَّها، ولن يجمع الله عليك موتين<sup>(١)</sup>.

وهذا من جنس قوله لأصحاب القلب في مقام التوبيخ لهم: «هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقًا»<sup>(٢)</sup>.

وأيضًا العرب تخاطب بكاف الخطاب حتى الجماد، كما قال أفصحهم - ﷺ - وهو في مكة المشرفة، في سوق الحزورة<sup>(٣)</sup>: «والله إنك لأحب

إليهم، وبيانها لهم، كما دل على ذلك قوله - تعالى -: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفِكِينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْآيَةُ﴾ [الآيات، فوصفهم بالكفر قبل إتيان الرسول إليهم، وهكذا من ارتكب ناقضًا من نواقض الإسلام القولية أو العملية من أمة الإجابة فإنه يقطع بكفره إذا كان العلم في متناوله فأعرض عنه؛ إذ الجاهل المفرط لا يعذر.

(١) رواه البخاري بنحوه: ٣ / ١٣٤١، (٣٤٦٧).

(٢) رواه البخاري: ٤ / ١٤٦١، المغازي، باب قتل أبي جهل، (٣٧٥٧)، ومسلم: ٤ / ١٧٤٦، الجنة، باب (١٧)، حديث (٢٨٧٣).

(٣) في حاشية نسخة المصنف بخطه: [الحزورة - بالحاء المهملة والزاي، ثم واو مشددة، ثم راء مهملة، قاله كاتبه - موضع بمكة].

أرض الله إلي، ولو لا أن قومي أخرجوني منك ما خرجت»<sup>(١)</sup>. كما صح ذلك عنه.

ولم يقصد - ﷺ - بذلك الاستغفار مخالفة ربه، بل لما نهي انتهى.

وهذا كقول إبراهيم لأبيه: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ [مريم: ٤٧]، وقوله: ﴿لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [المتحنة: ٤]، ﴿فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَأَ مِنْهُ﴾ [التوبة: ١١٤].

(فأنزل الله - عز وجل - في ذلك: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، وقد مرّ الكلام على هذه الآية، وسيأتي مزيد فيها<sup>(٢)</sup>.)

ب / ١٦٤

(وأنزل الله في شأن أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦].

فقد ثبت بما تقدّم أنّ أبا طالب مات على الكفر والشرك.

وثبت في الصحيح أنّ أخاه العباس بن عبدالمطلب - رضي الله عنه - قال لرسول الله - ﷺ -: إنّ أبا طالب كان يحوطك وينصرك ويغضب لك، فهل ينفعه ذلك؟ قال: «نعم، وجدته في غمرات من النار، فأخرجته إلى ضحضاح»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أحمد: ٤ / ٣٠٥، والترمذي: ٥ / ٧٢٣، (٣٩٢٦) بنحوه، وقال الترمذي:

حسن غريب من هذا الوجه. وهو في صحيح الجامع برقم (٧٠٨٩).

(٢) راجع ص ٨٨ / أ، وانظر ص ١٦٦ / ب.

(٣) رواه البخاري: ٣ / ١٤٠٨، فضائل الصحابة، باب قصة أبي طالب، (٣٦٧٠)، =

وفي الصحيح أيضًا من طريق أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -  
أنه - ﷺ - قال: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح  
من النار يبلغ كعبيه، تغلي منه أمُّ دماغه»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أخرى: «كما يغلي المرجل أو القمقم»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أبي ذر الهروي في البخاري: «كما يغلي المرجل بالقمقم»<sup>(٣)</sup>.

قال بعض أهل العلم: القمقم: البسر الأخضر، يطبخ في المرجل  
استعجالاً لنضجه، يفعل ذلك أهل الحاجة<sup>(٤)</sup>. هذا على رواية الهروي.

والمرجل - بكسر الميم وفتح الجيم - قدر معروف، له أرجل من  
حديد، وقيل من غير ذلك.

وفي رواية: «عليه نعلان من نار، يغلي منهما دماغه، فهو أدنى  
أهل النار عذاباً»<sup>(٥)</sup>.

وفي البخاري أيضًا عن العباس - رضي الله عنه - أنه قال للنبي - ﷺ -:  
ما أغنيت عن عمك؟؛ فإنه كان يحوطك ويغضب لك. فقال: «هو في  
ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»<sup>(٦)</sup>.

---

ومسلم: ١ / ١٦٥، الإيمان، باب (٩٠)، حديث (٢٠٩).

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١٤٠٩، (٣٦٧٢).

(٢) انظر فتح الباري: ١١ / ٤٣١.

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٤٠٠، (٦١٩٤).

(٤) «الروض الأنف»: ٤ / ٢٨.

(٥) روى مسلم نحوها في صحيحه: ١ / ١٦٦، (٢١٣).

(٦) صحيح البخاري: ٣ / ١٤٠٨، (٣٦٧٠)، ورواه مسلم: ١ / ١٦٥، (٢٠٩).

وفي رواية يونس في غير الصحيح عن ابن عباس: «عليه نعلان من نار، يغلي منهما دماغه حتى يسيل على قدميه»<sup>(١)</sup>.

قال بعض العلماء<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنهم -: من باب النظر في حكمة الله - تعالى - ومشاكلة الجزاء أن أبا طالب كان مع رسول الله - ﷺ - بجملته محرّبًا له<sup>(٣)</sup>، إلا أنه كان مثبتًا لقدميه على ملة عبدالمطلب، حتى قال عند الموت: «أنا على ملة عبدالمطلب». فسُلط العذاب على قدميه خاصة لتثيته إياها على ملة آبائه، ثبتنا الله والمسلمين على صراطه المستقيم.

(وقوله - تعالى -: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ الآية [التوبة: ١١٣]).

وقد يُستشكل هذا مع استغفاره - ﷺ - للمشركين يوم أحد، حيث قال: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»<sup>(٤)</sup>، وذلك حين جرح المشركين وجهه، وقتلوا حمزة عمّه، وكثيرًا من أصحابه - رضي الله عنهم -.

قالوا: ولا يصح أن تكون الآية التي نزلت في عمّه أبي طالب ناسخة لاستغفاره - ﷺ - يوم أحد؛ لأن وفاة عمّه كانت قبل ذلك، كما مر تاريخها، ولا ينسخ المتقدّم المتأخّر<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكرها صاحب «الروض الأنف»: ٢٨ / ٤.

(٢) انظر «فيض القدير»: ٦٨ / ٣.

(٣) أي مجرّبًا له ومشجعًا. انظر «تهذيب اللغة»: ٢١ / ٥. ووقع في المطبوع من «الروض الأنف» (٢ / ٢٢٥) [متحرّيًا]، والمؤلف ينقل منه.

(٤) رواه البخاري: ٣ / ١٢٨٢، الأنبياء، (٣٢٩٠)، ومسلم: ٣ / ١١٣٢، الجهاد، (١٧٩٢) على أنه - ﷺ - يحكيه عن نبي من الأنبياء. انظر الفتح: ٦ / ٥٢١.

(٥) «الروض الأنف»: ٢٨ / ٤.



وقد أُجيب عن هذا بأجوبة، منها أن استغفاره - ﷺ - / لقومه مشروط بتوبتهم من الشرك، كآته - ﷺ - أراد الدعاء لهم بالتوبة حتى يغفر لهم، ويقوي هذا القول رواية من روى: «اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون»، وقد ذكرها ابن إسحاق، رواها عنه الكتاب<sup>(١)</sup> بهذا اللفظ. قاله السهيلي.

وقيل: أراد - ﷺ - مغفرة تصرف عنهم عقوبة الدنيا، من المسخ والخسف وغير ذلك من عذاب الاستئصال<sup>(٢)</sup>.

ووجه ثالث: وهو أن تكون الآية تأخر نزولها، فنزلت في المدينة ناسخة للاستغفار للمشركين، فيكون سبب نزولها متقدماً، ونزولها متأخراً - كما قد ذكرنا في تأخر سورة الكوثر، وأن نزولها في المدينة، مع أن سببه بمكة -<sup>(٣)</sup>، ولا سيما وهذه الآية في سورة براءة، وهي من آخر ما نزل، فتكون على هذا ناسخة للاستغفارين جميعاً<sup>(٤)</sup>.

وفي الصحيح أيضاً أن رسول الله - ﷺ - دخل على عمه أبي طالب عند موته، وعنده أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية، فقال: يا عمّ، قل «لا إله إلا الله»، كلمة أشهد لك بها عند الله، فقال أبو جهل وابن أبي أمية: أترغب عن ملة عبدالمطلب؟ فقال: أنا على ملة عبدالمطلب<sup>(٥)</sup>.

(١) في «الروض»: [رواها عن بعض رواة الكتاب بهذا اللفظ].

(٢) انظر «الروض»: ٢٨ / ٤.

(٣) راجع ص ١١٥ / أ.

(٤) انظر «الروض»: ٢٩ / ٤.

(٥) رواه البخاري: ١ / ٤٥٧، (١٢٩٤)، ومسلم: ١ / ٥٩، (٢٤).

وظاهر هذا الحديث أنّ عبدالمطلب مات على الشرك كما تقدّم، وسيأتي كلام المعترض على ذلك قريباً إن شاء الله - تعالى -، وما روي في ذلك مما لم يصح .

وفي قلة أتباع قومه له - ﷺ -، وتأخّرهم عن الإسلام إلا قليلاً، وتقدّم الأنصار - رضي الله عنهم - وهم أبعد الناس نسباً منه، علّم من أعلام نبوته - ﷺ -؛ فإنّ العرب قد علّم منها أنّها أشدّ خلق الله (١) حميّة وتعصّباً، فبلغ الإيمان من الأنصار ونورُ اليقين في قلوبهم بأن يرغب الرجل منهم في قتل أبيه وولده وأخيه تقرباً إلى الله - تعالى - وزلفى لديه، فسبق إلى الإيمان به الأبعد، وتأخر عنه قومه، إذ لو بادر أهله وأقربوه إلى الإيمان به لقاتل العرب إنما أراد القوم الفخر برجل منهم، وتعصّبوا له، فلما بادر إليه الأبعد، وقاتلوا على حبه من كان منهم أو من غيرهم، علّم أن ذلك منهم على بصيرة صادقة، ويقين قد تغلغل في قلوبهم، وهيئة (٢) من الله أزالته عن نفوسهم من أخلاق الجاهلية ما لا يستطيع إزالتها إلا الذي فطرها الفطرة الأولى، القادر على ما يشاء (٣)، وهذه حكمة ربانية .

وقد قال ابن إسحاق: حدّثني العباس بن عبدالله بن معبد، هو ابن العباس بن عبدالمطلب، عن بعض أهله، عن ابن عباس بن عبدالمطلب قال: مشوا إلى أبي طالب وكلموه، وهم أشرف قومه؛ عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأبو جهل بن هشام، وأمّية بن خلف، وأبو سفيان بن

(١) الأمثل أن يقال: «من أشد خلق الله . . .» .

(٢) كذا في الأصول، وفي «الروض الأنف» المطبوع (٦ / ٤٣١): [وربهة].

(٣) «الروض الأنف» للسهيلي: ٦ / ٤٣١، وقوله «القادر على ما يشاء» تقدم التعليق عليه ص ٦٥٠ .

حرب، في رجال من أشرافهم، فقالوا: يا أبا طالب، إنك منا حيث علمت، وقد حضرك ما ترى، وتخوفنا عليك، وقد علمت الذي بيننا وبين ابن أخيك، فادعه، فخذ له منا، / وخذ لنا منه؛ ليكف عنا، ونكف عنه، وليدعنا وديننا، وندعه ودينه، فبعث إليه أبو طالب، فجاءه - ﷺ - فقال: يا ابن أخي، هؤلاء أشراف قومك، قد اجتمعوا لك ليعطوك وليأخذوا منك. قال: فقال رسول الله - ﷺ -: نعم، كلمة واحدة تعطونهاها، تملكون بها العرب، وتدين لكم بها العجم. قال: فقال أبو جهل: وأبيك وعشر كلمات. قال: تقولون «لا إله إلا الله»، وتخلون ما تعبدون من دونه. قال: فصقوا بأيديهم، ثم قالوا: أتريد يا محمد أن تجعل الآلهة إلهاً واحداً؟، إن أمرك لعجب. قال: ثم قال بعضهم لبعض: إن الله والله ما هذا الرجل بمعطيكم شيئاً مما تريدونه، فانطلقوا وامضوا على دين آبائكم، حتى يحكم الله بينكم وبينه. قال: ثم تفرقوا. قال: فقال أبو طالب لرسول الله - ﷺ -: يا ابن أخي، ما رأيتك سألتهم شططا. قال: فلما قالها أبو طالب طمع رسول الله - ﷺ - فيه، قال: فجعل يقول له: أي عمّ، فأنت فقلها، أستحل لك بها الشفاعة يوم القيامة. قال: فلما رأى حرص رسول الله - ﷺ - عليه قال: والله يا ابن أخي، لولا مخافة السبّة عليك وعلى بني أبيك من بعدي، وأن تظنّ قريش أنني إنمّا قلتها جزعاً من الموت، لقلتها، لا أقولها إلا لأسرك بها. قال: فلما تقارب من أبي طالب الموت قال: نظر العباس إليه يحرك شفّتيه، فأصغى إليه بأذنه، فقال: يا ابن أخي، والله لقد قال أخي الكلمة التي أمرته أن يقولها. قال رسول الله - ﷺ -: لم أسمع. قال: وأنزل الله - عز وجل - في الرهط الذين اجتمعوا وقال لهم ما قال، وردوا عليه ما ردّوا: ﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ ١ ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّهِمْ وَشِقَاقِي﴾ ٢ إلى قوله: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُّجَابٌ﴾ ٣ وَأَنْطَلَقَ الْمَلَأُ

مِنْهُمْ أَنْ آمَنُوا وَاصْبِرُوا عَلَىٰ آلِهِتِكُمْ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آلِ مَلَّةٍ الْآخِرَةِ ﴿٧﴾  
يعنون النصارى بقولهم: إِنَّ الله ثالث ثلاثة، ﴿٦﴾ إِنَّ هَذَا إِلَّا أَنْخَلَقُ ﴿٧﴾  
[ص: ١-٧]، ثم هلك أبو طالب<sup>(١)</sup>.

فقد تبين مما تقدّم أنه لو كان في قلبه مثقال حبة، أو أدنى ذرة من إيمان، لأخرجه الله بشفاعة نبيه محمد - ﷺ - من النار، ولم يخلد فيها.

وقد أخبر - ﷺ - عن منزله في النار، والأخبار لا يدخلها نسخ، وهو لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

وَعُلِمَ أَيْضًا مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ فِعْلَ الْكَافِرِ لِأَعْمَالِ الْخَيْرِ قَدْ تَنَفَعَهُ إِمَّا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَإِمَّا فِي الْآخِرَةِ، بِتَخْفِيفِ عَذَابِ عَنْهُ، مَعَ الْخُلُودِ فِي الْعَذَابِ الْمَخْفَفِ، كَأَبِي طَالِبٍ، لِحْتِمِ اللَّهِ لِلْكَافِرِ بِالْخُلُودِ، فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، وَقَالَ: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ﴾ [المائدة: ٧٢].

فاحذر عملاً لا يكون لصاحبه خلاصاً من النار إلا بالبراءة منه، أعاذنا الله والمسلمين من ذلك بمنه وكرمه.

وعلى تقدير صحة حديث العباس فإن النبي - ﷺ - قال: لم أسمع. ولم يقبل شهادته؛ لإقامته إياها في حال كفره، فلا تُقبل، فلو صح الحديث وأقامها بعد إسلامه لقبلت، ولكن الأمر خلاف ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤١٧-٤١٩.

(٢) كيف يصح ذلك وقد ثبت في الصحيح كما تقدم أن آخر ما قال: «أنا على ملّة =

وفي بعض كتب المسعودي كما قال السهيلي<sup>(١)</sup> اختلاف في عبدالمطلب، وأنه قد قيل مات مسلمًا، لما رأى من الدلالة على نبوة محمد - ﷺ -، وعلم أنه لا يبعث إلا بالتوحيد، وبشارة تبع إياه لما وفد عليه في قومه بذلك.

والأحسن في شأنه: لم تبلغه الدعوة، فالله أعلم.

غير أن في مسند البزار<sup>(٢)</sup>، وكتاب النسوي<sup>(٣)</sup>، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -، أن رسول الله - ﷺ - قال لفاطمة وقد عزت قومًا من الأنصار عن ميّتهم: لعلك بلغت معهم الكُدى - ويروى: الكرى، بالراء<sup>(٤)</sup>، يعني القبور -، فقالت: لا. فقال: لو كنت بلغت معهم الكدى - أو كما قال - ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك. ورواه أبو داود<sup>(٥)</sup> والحاكم في صحيحه<sup>(٦)</sup>، وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه. إلا أن أبا داود أعرض عن قوله: لو بلغت معهم الكدى. إلخ.

---

= عبدالمطلب»، وأنه أبي أن يقول «لا إله إلا الله»، ولا يبعد إن ثبتت شهادة العباس، أنه إنما قالها تطييبًا لقلب النبي - ﷺ -.

(١) «الروض الأنف»: ٢٩ / ٤.

(٢) مسند البزار: ٦ / ٤١٥، (٢٤٤٠). ورواه أحمد: ٢ / ١٦٨، وسنده ضعيف كما نبه محققو المسند: ١١ / ١٣٧، ١٣٨.

(٣) سنن النسائي: ٤ / ٢٧، (١٨٨٠).

(٤) لم أعر على هذه الرواية.

(٥) سنن أبي داود: ٣ / ١٩٢، الجنائز، باب في التعزية، (٣١٢٣).

(٦) المستدرک: ١ / ٥٢٩، (١٣٨٣)، ورواه ابن حبان في صحيحه: ٧ / ٤٥١، (٣١٧٧).

وذكره ابن الجوزي في الواهيات وقال: هذا حديث لا يثبت<sup>(١)</sup>.  
وضعه عبدالحق<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن القطان: هو عندي حسن<sup>(٣)</sup>.

قال السهيلي: يحتمل أنه أراد بقوله: «جد أبيك» تخويفاً لها، فتتوهم أنه الجد الكافر، ومن جدوده - ﷺ - إبراهيم وإسماعيل - عليهما السلام؛ لأنّ قوله - ﷺ - حق، وبلوغها معهم الكدى لا يوجب خلوداً في النار، فهذا على التعبير من لطيف الكناية<sup>(٤)</sup>.

والله أعلم بقوله - ﷺ - وما أراد، أهو عبدالمطلب إن صح، أو غيره.

وفي قوله - ﷺ - «جد أبيك»، ولم يقل: جدك، يعني أباه، تعلق من تعلق بالحديث الضعيف، من أن الله أحبي له - ﷺ - أبويه، فأما به، روي ذلك من حديث عائشة - رضي الله عنها -، وأورده الخطيب في «السابق واللاحق»<sup>(٥)</sup>، وابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ»<sup>(٦)</sup> له، والدارقطني<sup>(٧)</sup>، وابن عساكر<sup>(٨)</sup>، كلاهما في «غرائب مالك»، والبغوي

(١) «العلل المتناهية»: ٢ / ٩٠٣، (١٥٠٩).

(٢) الأحكام.

(٣) «بيان الوهم والإيهام»: ٥ / ٦١٧، ٦١٨، (٢٨٣٧).

(٤) «الروض الأنف»: ٤ / ٣٠.

(٥) «السابق واللاحق»:

(٦) «الناسخ والمنسوخ»: ٣٠٢، ٣٠٣، (٦٥٠)، (٦٥١).

(٧)

(٨) انظر «لسان الميزان» لابن حجر: ٤ / ٣٠٥. فقد أورد سند ابن عساكر وقوله: حديث منكر.

في تفسيره<sup>(١)</sup>، والمحَبّ الطبري في «خلاصة السير»<sup>(٢)</sup>، وأورده السهيلي بإسناد ضعيف فيه مجاهيل<sup>(٣)</sup>، ونقله ابن سيد الناس عن بعض أهل العلم<sup>(٤)</sup>.

١٦٦/ب

وقال فيه عماد الدين ابن كثير: إنه حديث منكر / جدًا، ومسنده مجهول<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن دحية: هذا حديث موضوع، يرده القرآن والإجماع؛ لأن من مات كافرًا لم ينفعه الإيمان بعد الرجعة، بل من عند المعاينة لم ينفعه بذلك، فكيف بعد الإعادة<sup>(٦)</sup>.

وبنحو ذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -<sup>(٧)</sup>.

ويؤيد هذا ما رواه مسلم في أفراده من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - قال: «استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور؛ فإنها تذكّر الآخرة»<sup>(٨)</sup>.

---

(١) لم أجده عند تفسيره آيات التوبة ﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ الآيات.

(٢) وقع في الأصل: «خلاصة السر»، والصواب ما أثبتته.

(٣) «الروض الأنف»: ٢ / ١٨٧.

(٤) لم أهد إلى ذلك في «عيون الأثر».

(٥) «البداية والنهاية»: ٣ / ٤٢٩، تحقيق التركي.

(٦) خصائص النبي لابن دحية.

(٧) انظر مجموع الفتاوى: ٤ / ٣٢٤.

(٨) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٩، الجنائز، باب (٣٦)، حديث (٩٧٦).

وروى ابن أبي حاتم في تفسيره، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - أتى إلى المقابر، فاتبعناه، فجاء حتى جلس إلى قبر منها، فواجه طويلاً، ثم بكى، حتى بكينا لبكائه، ثم قام، فقام إليه عمر، فدعاه ثم دعانا، فقال: «ما أبكاكم؟». فقلنا: بكينا لبكائك. فقال: إن القبر الذي جلست عنده قبر آمنة، وإنني استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي، فاستأذنته في الدعاء لها فلم يأذن لي، وأنزل الله: ﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ ﴾ [التوبة: ١١٣]، فأخذني ما يأخذ الولد عند الوالد»<sup>(١)</sup>.

ورواه الطبراني من حديث ابن عباس - رضي الله عنه -<sup>(٢)</sup>.

قال القاضي عياض: بكاؤه - ﷺ - على ما فاتها من إدراك أيامه والإيمان به<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية أنه سئل عن بكائه، فقال: ذكرت ضعفها، وشدة عذاب الله - تعالى -<sup>(٤)</sup>.

وفي مسند البزار من حديث بريدة أنه - ﷺ - حين أراد أن يستغفر لأمه، ضرب جبرئيل في صدره - عليه السلام -، وقال: لا تستغفر لمن مات مشركاً. فرجع وهو حزين<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٦ / ١٨٩٣، ١٨٩٤، (١٠٠٥١).

(٢) المعجم الكبير: ١١ / ٣٧٤. قال في المجمع (١ / ١١٧): فيه أبو الدرداء وعبد الغفار بن المنيب عن إسحاق بن عبدالله عن أبيه عن عكرمة، ومن عدا عكرمة لم أعرفهم، ولم أر من ذكرهم.

(٣) «إكمال المعلم»: ٣ / ٤٥٢.

(٤) لم أهد إلى هذه الرواية.

(٥) «كشف الأستار»: ١ / ٦٦، (٩٦)، قال البزار: لم يروه بهذا الإسناد إلا محمد بن =



وفي صحيح مسلم أن رجلاً قال له: يا رسول الله، أين أبي؟ فقال: في النار. فلما ولى الرجل قال - ﷺ -: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية قال الرجل: وأين أبوك يا رسول الله؟ الحديث<sup>(٢)</sup>.

ومع قوله هذا - ﷺ -، فليس لنا أن نؤذيه بسبب أبويه، وقد قال - كما صح عنه -: «لا تؤذوا الأحياء بسبب الأموات»<sup>(٣)</sup>، وليست حرمة أذاه - ﷺ - كحرمة غيره، فقد قال - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧].

وإنما قال - ﷺ - لذلك الرجل هذه المقالة لما وجد الرجل في نفسه، أو جواباً لسؤاله في قوله: وأين أبوك؟. كما في الرواية الأخرى، فحينئذ قال له ذلك.

= جابر عن سماك بن حرب. وقال الهيثمي في المجمع (١/ ١١٧): ولم أر من ذكر محمد بن جابر هذا.

(١) صحيح مسلم: ١/ ١٦٣، الإيمان، باب (٨٨)، حديث (٢٠٣).

(٢) لم أجدها بهذا اللفظ، وإنما وجدت قول أبي رزين، لقيط بن عامر العامري: فهممت أن أقول: وأبوك يا رسول الله فإذا الأخرى أجمل، فقلت: وأهلك... ضمن حديثه الطويل المشهور، وقد أخرجه أحمد: ٤/ ١٣، والحاكم: ٤/ ٦٠٧. وقال: حديث جامع في الباب، صحيح الإسناد، كلهم مديون، ورواه عبدالله بن أحمد في السنة: ٢/ ٤٨٩، وقال في المجمع (١٠/ ٣٤٠): رواه عبدالله والطبراني بنحوه وأحد طريقي عبدالله إسنادها متصل ورجالها ثقات.

(٣) رواه بهذا اللفظ الفاكهي في «أخبار مكة»: ٣/ ١٥٨، (١٩١٥)، وذكره ابن عبدالبر في الاستيعاب: ٣/ ١٠٨٢، ولفظ «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء» رواه أحمد: ٤/ ٢٥٢، والترمذي: ٤/ ٣٥٣، (١٩٨٢)، وابن حبان في صحيحه: ٧/ ٢٩٢، (٣٠٢٢)، والطبراني في الكبير: ٨/ ٢٥، وقال في المجمع: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٨/ ٨٦). وهو في السلسلة الصحيحة للألباني برقم (٢٣٧٩).

قال النووي: وفي هذا الحديث أن من مات على الكفر فهو في النار، ولا تنفعه قرابة المقرّبين<sup>(١)</sup>.

قلت: والسلامة في هذا والأحسن أن يُجعلوا من أهل الفترة.

٢ / ١٦٧

فروى عبدالرزاق<sup>(٢)</sup>، وابن جرير<sup>(٣)</sup>، / وابن أبي حاتم<sup>(٤)</sup>، وابن المنذر<sup>(٥)</sup> في تفاسيرهم بسند صحيح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: إذا كان يوم القيامة جمع الله أهل الفترة، والمعتوه، والأصمّ، والأبكم، والشيوخ الذين لم يدركوا الإسلام، ثم أرسل إليهم رسولاً أن ادخلوا النار، فيقولون: كيف ولم تأتنا رسل؟، وايم الله، لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً، ثم يرسل إليهم، فيطيعه من كان يريد أن يطيعه. قال أبو هريرة: اقرأوا إن شئتم: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥].

وروى الحاكم في صحيحه<sup>(٦)</sup> وقال: صحيح على شرطهما، من حديث ثوبان نحوه، وأقرّه الذهبي على ذلك في مختصره للمستدرک. وكذلك روى الإمام أحمد<sup>(٧)</sup> والبزار<sup>(٨)</sup> وأبو يعلى<sup>(٩)</sup> من حديث

(١) شرح صحيح مسلم: ٣ / ٧٩.

(٢) انظر «الدر المنثور»: ٤ / ٣٠٥.

(٣) «جامع البيان»: ١٥ / ٥٤.

(٤) انظر «الدر المنثور»: ٤ / ٣٠٥.

(٥) الموضوع السابق.

(٦) المستدرک: ٤ / ٤٩٦، (٨٣٩٠).

(٧) لم أهد إليه.

(٨) لم أهد إليه.

(٩) مسند أبي يعلى: ٧ / ٢٢٥، (٤٢٢٤).

أنس - رضي الله عنه - مثله .

وهكذا روى الإمام أحمد<sup>(١)</sup> وإسحاق بن راهويه<sup>(٢)</sup> في مسنديهما، والبيهقي في الاعتقاد<sup>(٣)</sup> وصححه، من حديث أبي هريرة نحو ما تقدم في حديثه أو قريباً منه .

وقد سُئل أبو بكر بن العربي المالكي الحافظ، عن رجل قال: إنَّ أبا النبي - ﷺ - في النَّار؟، فأجاب بأنَّه ملعون<sup>(٤)</sup>؛ لأنَّ الله - تعالى - يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧]، وأي أذى أن يقال عن أبيه إنه في النار .

وروى شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري الهروي في «كتاب ذم الكلام»،

(١) لم أجده في مسند أحمد عن أبي هريرة .

(٢) «مسند إسحاق بن راهويه»: ١ / ٤٤٥، (٥١٤) .

(٣) «الاعتقاد»: ١٦٩، ورواه أيضاً من حديث الأسود بن سريع أحمد: ٤ / ٢٤، قال في المجمع (٧ / ٢١٦): ورجاله في طريق الأسود بن سريع وأبي هريرة رجال الصحيح، وكذلك رجال البزار فيهما .

(٤) من آذى رسول الله - ﷺ - قاصداً متعمداً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لكنَّ هذا الإطلاق من ابن العربي فيه مجازفة؛ إذ ليس الأذى غير المقصود بداخل في اللعن المذكور في الآية، وإلا لتناول نحو من ذكرهم الله - تعالى - بقوله: ﴿إِنَّ دَلِكُمْ كَانَ يَأْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَجِئُ مِنْكُمْ﴾، كما أن الحكم بأنَّ أبا النبي - ﷺ - في النار قد يذكر لا على سبيل سب الأموات المفضي لإيذاء الأحياء، بل على سبيل رواية حديث مسلم المتقدم ونحوه من الأحاديث الواردة في هذا الباب، والنطق بمدلولها، أو على سبيل الفتوى لمن سأل، مع التأكيد على حرمة النبي - ﷺ - في عدم سب أبويه، وترديد حكمهما دون مناسبة، ولا أظن القاضي يلتزم بموجب استدلاله هذا منع رواية الأحاديث الصحيحة في المسألة، فضلاً عن لعن رواياتها ومدونيتها وشارحيها والقائلين بموجبها ومدلولها .

من طريق أبي جميلة قال: قال أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز لسليمان ابن سعد: بلغني أن أباك عاملنا كان كذا وكذا، وهو كافر. فقال: كان أبو رسول الله - ﷺ - كافرًا. فغضب عمر غضبًا شديدًا، وعزله عن الدواوين<sup>(١)</sup>.

وقد جرى على هذا الأدب الإمام الحافظ أبو داود صاحب السنن، فإنه خرّج في سننه حديثًا في آخر متنه ما يتعلّق بعبدالمطلب، فلما انتهى إلى ذكره قال: فذكر شديدًا<sup>(٢)</sup>. فلم يصرّح بشيء.

والحديث مبهم في مسند الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، وسنن النسائي<sup>(٤)</sup>، وهذا وأمثاله إرشاد من هؤلاء الأئمة، وتعليم لنا أن نسكت عن التلفّظ بمثل ذلك تأدّبًا معه - ﷺ -.

وعند أبي نعيم في «الحلية»، من طريق عبدالله بن يونس قال: سمعت بعض شيوخنا يذكر أن عمر بن عبدالعزيز أتى بكاتب بين يديه، وكان مسلمًا وأبوه كافرًا، فقال عمر للذي جاء به: لو كنت جئت من أبناء المهاجرين. فقال الكاتب: قد كان أبو رسول الله - ﷺ - / كافرًا. فغضب عمر، وقال: لا تخط بين يديّ بقلم أبدًا<sup>(٥)</sup>.

١٦٧

(١) «ذم الكلام»: ٤ / ٨٦٨٥، رقم (٨٢٧) تحقيق عبدالله الأنصاري، ط ١، ١٤١٩هـ.

(٢) كذا في الأصل، والذي في سنن أبي داود [٣ / ١٩٢]، الجنائز، باب في التعزية، (٣١٢٣) أنه قال: فذكر شديدًا في ذلك.

(٣) المسند: ٢ / ١٦٨، ٢٢٣.

(٤) سنن النسائي: ٤ / ٢٧، (١٨٨٠)، وأراد بإبهامه أنه قال لفاطمة: «. لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك». ولم يقل: عبدالمطلب تصريحًا.

(٥) «حلية الأولياء»: ٥ / ٢٨٣.

وفي «ربيع الأبرار» للزمخشري: لقي رجل من المهاجرين العباس ابن عبدالمطلب فقال: يا أبا الفضل، أرأيت عبدالمطلب والغيطلة<sup>(١)</sup> كاهنه بني سهم، جمعهما الله في النار، فصفح عنه، فلما كان في الثالثة رفع يديه فوجأ أنفه، فانطلق إلى رسول الله - ﷺ -، فلما رآه قال: ما هذا؟ قال العباس. فأرسل إليه، وقال: ما أردت برجل من المهاجرين؟ فقص عليه القصة، فقال: ما ملكت نفسي، وما إيتاه أردت، ولكن آذاني. فقال رسول الله - ﷺ -: «ما بال أحدكم يؤذي أخاه في شيء وإن كان حقاً؟»<sup>(٢)</sup>

وعند البيهقي في سننه<sup>(٣)</sup>، والحاكم في مستدركه<sup>(٤)</sup>، عن سعيد بن زيد الأنصاري مرفوعاً: «لا تؤذوا مسلماً بشتيم كافر».

وعند الإمام أحمد بسند حسن<sup>(٥)</sup>، والترمذي<sup>(٦)</sup>، عن المغيرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء».

فبما ذكرنا يلزم الأدب معه - ﷺ - في أبويه وجدّه، بأن لا تؤذيه فيهم بأمر، وإن كان حقاً؛ لأنّ حرمة بعد موته كحرمة حيّاً؛ إذ أعمال

(١) في الأصل: «القبطة» وهو خطأ، وما أثبتته هو ما اتفقت عليه المصادر.

(٢) «ربيع الأبرار»: ، وقد رواه ابن سعد في الطبقات: ٢٥ / ٤، والرويانى في مسنده: ٢ / ٣٤٧، ٣٤٨، (١٣٢٨)، وأبو داود في المراسيل: ٣٤٥، (٥٠٨). وهو في «ضعيف الجامع»: ٧٢٧، (٥٠٣٢).

(٣) السنن الكبرى: ٤ / ٧٥، (٦٩٨٠)، والشعب: ٥ / ٢٨٧، (٦٦٨٠).

(٤) المستدرک: ١ / ٥٤٢، (١٤٢٠) وقال صحيح الإسناد. وهو في صحيح الجامع للألبانى: ٢ / ١٢٠٧، (٧١٩١).

(٥) المسند: ٤ / ٢٥٢.

(٦) سنن الترمذى: ٤ / ٣٥٣ و (١٩٨٢). وهو في السلسلة الصحيحة برقم (٢٣٧٩).

أمته تعرض عليه، كما صحّ بذلك الخبر، فلا نطيل بإيراده؛ إذ ليس له ما يعارضه من كتاب ولا سنة، سوى أهل البدع.

وقد صحّ أنّ قبر أبيه - ﷺ - في المدينة، وذلك أنّه بعد ما دخل بأمنة، وحملت برسول الله - ﷺ -، سافر بتجارة إلى الشام، فرجع من الشام وهو مريض، فقدم المدينة على أخوال أبيه بني النجار، فمات بها من مرضه ذلك.

وقيل: ذهب ليتمتار لأهله تمرًا من المدينة، ولما قدمت العير مكة ذكروه لأبيه عبدالمطلب، فبعث إليه ابنه الحارث، فوجد أخاه عبدالله قد مات بها، فقبض تركته، وجاء بها إلى أبيه، فلما وُلد - ﷺ - صار في كفالة جدّه عبدالمطلب، فلما بلغ - ﷺ - ست سنين من مولده - وقيل أربع، وقيل خمس، وقيل سبع، وقيل تسع، وقيل غير ذلك - توفيت أمّه آمنة بالأبواء، في رجوعها من المدينة به - ﷺ -، وقد أزارته أخوال جدّه بني النجار، وقيل إن قبرها بمكة، فلعلها منقولة بعد ما دفنت بالأبواء.

فروى ابن سعد<sup>(١)</sup> عن ابن عباس وعن عاصم بن عمر بن قتادة، دخل حديث بعضهم في بعض قالوا: لما بلغ رسول الله - ﷺ - ست سنين، خرجت به أمّه إلى أخواله بني عدي بن النجار بالمدينة تزورهم - وفي رواية: تزيرهم إياه -، ومعها أم أيمن، فنزلت به دار النابغة، وهو رجل من النجار، وكان قبر عبدالله أبي النبي - ﷺ - في تلك الدار، وأقامت به عندهم شهرًا، وكان رسول الله - ﷺ - يذكر أمورًا كانت في مقامه ذلك، ونظر - ﷺ - حيث هاجر وقال: ههنا نزلت بي

(١) الطبقات الكبرى: ١ / ١١٦.

أمي، وأحسنتم العوم في بئر بني عدي بن النجار، وكان قوم من اليهود  
يختلفون علي ينظرون إلي.

٤/١٦٨

قالت أم أيمن: فسمعت أحدهم يقول: هو نبي هذه / الأمة، وهذه  
دار هجرته، وعيتُ ذلك كله من كلامهم.

ثم رجعت به أمه إلى مكة، فلما وصلوا الأبواء - وهو موضع بين  
مكة والمدينة - توفيت، يعني بالأبواء.

ودار النابغة في بني عدي بن النجار: قال المطري<sup>(١)</sup>، وتبعه من  
بعده: إنها كانت قبلة مسجد رسول الله - ﷺ -، وهي دار بني عدي بن  
النجار<sup>(٢)</sup>.

وفي البخاري من حديث عائشة، أنه - ﷺ - أقبل يسير، حتى نزل  
دار أبي أيوب فقال: أي بيوت أهلنا أقرب؟، أي أحوال جدّه. فقال أبو  
أيوب: أنا يا نبي الله، هذه داري، وهذا بابي. قال: فانطلق فهبىء لنا  
مقيلاً<sup>(٣)</sup>.

قلت: إنما أبو أيوب - رضي الله عنه - من بني عمّ أخواله، بني  
مالك بن النجار، وإنما أخواله آخر من مرّ بهم - ﷺ - في طريقه قبل  
بني مالك، وهم بنو عدي بن النجار، ولهذا ذكر المطري أنّ منازلهم

- 
- (١) هو محمد بن أحمد بن محمد الخزرجي الأنصاري المدني، له «التعريف بما آنتت  
الهجرة من معالم دار الهجرة». توفي سنة ٧٤١هـ. «الدرر الكامنة»: ٣ / ٣١٥.
- (٢) انظر «التعريف»: ص ٣٥ وما بعدها، المكتبة العلمية - المدينة، ١٤٠٢هـ.
- (٣) صحيح البخاري: ٣ / ١٤٢٤، فضائل الصحابة، باب هجرة النبي - ﷺ - ...،  
(٣٦٩٩).

قبلة مسجده - ﷺ -، ولكنّ العرب تطلق الخؤولة على كل القبيلة التي أم الإنسان منهم.

وفي حديث هجرته أنّه مر بعد بني بياضة ببني عدي بن النجّار، وهم أخواله، فقام أبو سليط وصرمة بن أبي أنيس في قومهما فقالا: يا رسول الله، نحن أخوالك، هلّم إلى العدد والمنعة والقوّة، مع القرابة، لا تتجاوزنا إلى غيرنا، يا رسول الله، ليس أحد من قومنا أولى بك منا، لقرابتنا بك. فقال: خلّوا سبيلها؛ فإنّها مأمورة، ثم مر ببني مالك بن النجار<sup>(١)</sup>.

وقيل: أول من اعترضه من الأنصار - رضي الله عنهم - بنو بياضة، ثم بنو سالم، ثم مال إلى ابن أبي، ثم مرّ على أخواله بني عدي، التي منهم سلمى بنت عمرو، أم عبدالمطلب، جدّه - ﷺ -، ثم بني مالك بن النجار، فنزل فيهم، وهم أخواله.

والصحيح من تاريخ وفاة أمّه - ﷺ - أنّها ماتت وهو ابن ست سنين، كما في رواية ابن سعد<sup>(٢)</sup>، وهو الذي ذكره الحفاظ، كابن إسحاق<sup>(٣)</sup> وغيره، بل لم يُذكر غيره.

ولولا خشية الإطالة لبسطنا الكلام في هذا الموضوع أبسط من هذا؛ لأنّ الحاجة داعية إلى معرفة ذلك في باب الإيمان والمتابعة، والتأدّب مع رسول ربّ العالمين - ﷺ - بترك ما يسوؤه ذكره<sup>(٤)</sup>، خصوصًا إذا

(١) انظر سيرة ابن هشام: ٢٣ / ٣.

(٢) الطبقات: ١١٦ / ١.

(٣) انظر سيرة ابن هشام: ١٦٨ / ١.

(٤) ومن أعظم ما يسوؤه - ﷺ - الكذب عليه، وتقويله ما لم يقل، وتبديل سنّته، والإخلال بأعظم ما جاء به من توحيد الله - تعالى - في عبادته وأفعاله وصفاته، =



علمت أنّ أعمال أمّته تعرض عليه كل أسبوع، كما صح بذلك  
الخبر<sup>(١)</sup>، والله الهادي الموفق.

---

= والاستدراكُ عليه بالابتداع في دينه، وإحداثِ الاعتقادات والأعمال التي لم تثبت  
عنه من طريق يعتمد عليه، بل تخالف الصحيح الثابت من سنته وهديه، كما هو  
حال الخرافيين المغالين، والزاعمين تحكّمًا أن الله - تعالى - أحيا أبويه فأمنّا به، بل  
ربما جادلوا في عمه وجده، متجاهلين الصحيح الثابت في كتاب ربه وصحيح  
سنته.

(١) رواه البرّار: ٥ / ٣٠٨، (١٩٢٥)، وهو في السلسلة الضعيفة للألباني برقم (٩٧٥).

## الباب الثامن عشر

باب ما جاء في أنّ سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلوّ في الصالحين .

أتى الشيخ - رحمه الله تعالى - في هذه الترجمة بضمير «هو» الذي / هو يفيد الاختصاص؛ إذ لا سبب أخصّ في تغيير الأديان وعبادة الأوثان من الغلوّ في الصالحين، فبذلك يضلّ الشيطانُ بني آدم عن عبادة الرحمن .

١٦٨/ع

(وقول الله - عز وجل - : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ [المائدة: ٧٧] .)

يقول - تعالى - مخاطبًا أهل الكتاب : ﴿ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ ﴾ ، أي لا تجاوزوا الحد في اتباع الحق، ولا تطروا ابن مريم بتعظيمه، فتبالغوا فيه حتى تخرجوه من حيز النبوة إلى مقام الإلهية، كما فعلتم فيه، وهو نبي من الأنبياء - عليهم السلام -، فجعلتموه إلها من دون الله - سبحانه -، وما ذاك إلا اقتداء بشيوخ الضلال، الذين هم سلفكم، ممّن ضل قديماً، ﴿ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾ من الناس، ﴿ وَضَلُّوا ﴾ أنفسهم ﴿ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ .

والسواء: الوسط من كل شيء، قال حسان بن ثابت - رضي الله عنه - :

يا ويح أنصارِ النبيِّ ورهطِهِ بعد المغيَّبِ في سَوَاءِ المُلحدِ<sup>(١)</sup>  
والسَّوَاءِ أيضًا: التمام، يقال: هذا درهم سَوَاءٍ، ومنه قوله  
- تعالى -: ﴿ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءٌ لِّلسَّالِئِلِ ۝١٦ ﴾ [فصلت: ١٦].

ويقال: «سواء» ويقصد به العدل، كقوله - تعالى -: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ  
تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ ۝٦٤ ﴾ [آل عمران: ٦٤]، أي عدل، ذات  
استواء واعتدال في جميع الوجوه. قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

فاضرب وجوه الغُدرِ الأعداءِ حتى يجيئوك إلى السَّوَاءِ  
ويقال: مكان سَوَى، إذا كان وسطًا بين موضعين، قال الشاعر<sup>(٣)</sup>:  
وإنَّ أبانا كان حلًّا ببلدِهِ سَوَى بين قيسِ قيسِ عيلانَ والفزَّرِ  
والمعنى في قوله: ﴿ وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ۝٧٧ ﴾ أي خرجوا عن  
طريق الاستقامة إلى طريق الضلالة.

فحذَّر - سبحانه - محمدًا - ﷺ - أن تكون أمته مثلهم؛ فإن الغلوَّ في  
الدين أعظمُ طرق الضلال إلى الهلاك.

(و) قال البخاري (في) جامعه (الصحيح)<sup>(٤)</sup>: حدَّثنا موسى بن هشام،  
عن ابن جريج، وقال عطاء (عن ابن عباس - رضي الله عنهما -)، فذكره

(١) ديوانه: ٢٠٩، حاشية (٥).

(٢) هو ظبيان بن عمارة، كما في تاريخ الطبري: ٧٥ / ٣.

(٣) هو موسى بن جابر الحنفي، كما في الإكمال لابن ماكولا: ٥١ / ٧، والبيت في  
تفسير الطبري: ١٧٦ / ١٦.

(٤) صحيح البخاري: ٤ / ١٨٧٣، التفسير، باب ﴿ وَلَا تَذَرْنَّ وُدَّ وَلَا سَوَاعًا ﴾...، (٤٦٣٦).

البخاري (في) تفسير (قوله: ﴿ وَقَالُوا لَا نَدْرَأُ الْهَتَكَ وَلَا نَدْرَأُ وَدَا وَلَا سَوَاعَا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ ) قال ابن عباس - رضي الله عنه -: صارت الأوثان التي في قوم نوح - عليه السلام - في العرب بعد، أمّا «وُدٌّ» فكانت لمراد، ثم لبني غطفان بالجوف عند سبأ، وقيل بجوف الشام، وهو جوف العير الذي يقول فيه امرأ القيس:

وَادٍ كَجَوْفِ الْعَيْرِ قَفَرٍ قَطَعْتُهُ بِهِ الذُّبُّ يَعْوِي [كَالْخَلِيعِ] الْمَعِيلِ<sup>(١)</sup>

والعير رجل يقال له «حمار»، وفي المثل: «أكفر من حمار»<sup>(٢)</sup>، وله قصة في سبب كفره من / هلاك بنيه<sup>(٣)</sup>.

وأما «يعوق» فكانت لهمدان، وأمّا «نسر» فكانت لجمير، لآل ذي الكلاع.

(قال) ابن عباس - رضي الله عنه -: (هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا)، أي أولئك الصالحون، وكان هلاكهم في زمن متقارب، فجزعوا عليهم، و(أوحى الشيطان إلى قومهم)، فيه دليل على أنّ إلقاء الشيطان في قلب ابن آدم يسمى إيهاء، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُؤْخِنَ إِلَىٰ أُولِيَ الْبَيْتِ لِيُجَدِّدَ لَكُمْ ﴾، فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم<sup>(٤)</sup> - أعادنا الله والمسلمين من تسويله -، فلا يحتجب

(١) ديوانه: ص ١٧٤، وقد جاء في الأصل: «به الذُّبُّ يَعْوِي وَالْخَلِيعِ الْمَعِيلِ» بالواو بدل الكاف، وهو خلاف ما في الديوان.

(٢) انظر «جمهرة الأمثال» للعسكري: ٢ / ١٧٧، (١٤٩٢)، و«المستقصى في أمثال العرب» للزمخشري: ١ / ٩٨، (٣٧٧).

(٣) في «المستقصى» أنه كان مسلماً، فأصابت بنيه صاعقة، فكفر بالله. وفي شرح المعلقات لابن الأنباري (ص ٨٠) أنه قال: لا أعبد رباً أحرق بني.

(٤) كما ثبت في الصحيحين مرفوعاً: البخاري: ٢ / ٧١٧، (١٩٣٤)، ومسلم: ٤ / =

الإنسان عنه إلا بالله، الذي ﴿ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا ﴾ [هود: ٥٦].

وكذا الإلهام، يسمى إيحاءً، قال - تعالى -: ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ آلِ مُوسَىٰ أَنِ  
أَرْضِعِيهِ ﴾ [القصص: ٧]، وقال - تعالى -: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ  
الْجِبَالِ مِيُونًَا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴾ [النحل: ٦٨، ٦٩].

ويحتمل أنه أتاهم في صورة البشر فأوحى إليهم ذلك، كما أتى  
قريشاً يوم الندوة<sup>(١)</sup> ويوم بدر<sup>(٢)</sup>، في صورة البشر.

فأوحى إليهم (أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون إليها  
أنصاباً)، جمع «نُصْب» بضم الصاد وسكونها: حَجْرٌ يَنْصُبُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،  
ويتخذونه صنماً، فيعبدونه، أو يذبحون عليه الأصنام فيحمرّ بالدم.

(و)أوحى إليهم أن (سمّوها بأسمائهم، ففعلوا، فلم يُعبدوا) في ذلك  
القرن؛ لوجود العلم فيهم، وفي هذا دليل على فضيلة العلم الموروث  
عن الأنبياء - عليهم السلام -.

(حتى إذا هلك أولئك) القرن، (ونُسي العلم)، وفي الأصل للبخاري:  
«وانتسخ العلم»<sup>(٣)</sup> (عبدت) تلك الأنصاب.

وقد اختلف في حدّ العلم، فحدّه ابن عقيل في «الواضح» بإدراك

---

= ٨٣٦٦، (٢١٧٤).

(١) انظر تفسير الطبري: ٢٢٧ / ٩ وسيرة ابن هشام: ١ / ٤٨٠، ٤٨١، وطبقات ابن  
سعد: ١ / ٢٢٧.

(٢) انظر تفسير الطبري: ١٠ / ١٨، وسيرة ابن هشام: ١ / ٦١٢.

(٣) في الصحيح المطبوع: «وتنسخ العلم»، وكذا هي في «فتح الباري»: ٨ / ٦٦٩،  
وفي بعض روايات الصحيح: ونُسخ العلم.

الأمر بحقائقها<sup>(١)</sup>. والموفق بصفة يميّز المتّصف بها تمييزًا جازمًا مطابقًا، فلا يدخل إدراك الحواس، خلافًا للأشعري<sup>(٢)</sup>.

وقيل: معرفة الشيء، وقيل: معرفة المعلوم، وقيل: لا يحدّ، والمقصود من ذلك ما ينجي من الهلكة<sup>(٣)</sup>.

وعند ابن جرير بسنده عن محمد بن قيس في الآية، قال: كانوا قومًا صالحين بين آدم، ونوح -عليهما السلام-، وكان لهم تباع يقتدون بهم، فلمّا ماتوا قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوروهم، فلمّا ماتوا وجاء آخرون دبّ إليهم إبليس فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يسقون المطر، فعبدوهم<sup>(٤)</sup>.

وعند ابن عساکر في ترجمة شيث -عليه السلام-، من طريق إسحاق بن بشر قال: أخبرني [جوير] <sup>(٥)</sup> ومقاتل عن الضحّاک، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال: ولد لآدم -عليه السلام- أربعون ولدًا، عشرون غلامًا، وعشرون جارية، فكان ممّن عاش منهم هابيل، وقابيل، وصالح، وعبدالرحمن الذي سمّاه عبدالحرث، وود، وكان ود يقال له: «شيث»، ويقال له: «هبة الله»، وكان إخوته قد سوّدوه، وولد له سواع ويغوث ويعوق ونسر<sup>(٦)</sup>.

(١) «الواضح»: ١ / ١٢.

(٢) لم أهد إلى موضعه.

(٣) انظر تعريفات الجرجاني: ١٥٥، و«الكليات» للكفوي: ٦١٠، ٨٦٨.

(٤) تفسير الطبري: ٢٩ / ٩٩.

(٥) في الأصل: «موسر»، والتصويب من تاريخ دمشق.

(٦) «تاريخ دمشق»: ٢٣ / ٢٧٣.

وعند ابن أبي حاتم بسنده عن عروة بن الزبير قال: اشتكى آدم - عليه السلام - وعنده بنوه: وُدٌّ، ويغوث، ويعوق، وسواع، ونسر. قال: وكان وُدٌّ أكبرهم وأبرَّهم<sup>(١)</sup>.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: كانت هذه الأصنام تُعبد في زمان نوح - عليه السلام -<sup>(٢)</sup>.

وبنحو هذا قال عكرمة والضحاك وقتادة وابن إسحاق<sup>(٣)</sup>.

ب/١٦٩

وفيما تقدّم / دليلٌ أنّ فقدان العلم وأهله في الوطن من أعظم المصائب على أهله، وبفقدانه يقع الاختلاف.

فروى البزار في مسنده<sup>(٤)</sup>، وابن جرير<sup>(٥)</sup> وابن أبي حاتم<sup>(٦)</sup> وابن المنذر<sup>(٧)</sup> في تفاسيرهم، والحاكم في المستدرک وصحّحه<sup>(٨)</sup>، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله - تعالى - : ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَجِدَّةً﴾ [البقرة: ٢١٣]، قال: كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا، فبعث الله النبيين.

(١) انظر «الدر المنثور»: ٦ / ٤٢٧.

(٢) رواه الطبري في تفسيره: ٢٩ / ٩٩.

(٣) انظر تفسير ابن كثير: ٨ / ٢٣٥.

(٤) انظر «الدر المنثور»: ١ / ٤٣٥، ولم أعثر عليه في مسند البزار.

(٥) تفسير الطبري: ٢ / ٣٣٤.

(٦) لم أجده في تفسيره، وقد عزاه إليه صاحب «الدر المنثور»: ١ / ٤٣٥.

(٧) انظر «الدر المنثور»: ١ / ٤٣٥.

(٨) المستدرک: ٢ / ٤٨٠، (٣٦٥٤) وقال: صحيح على شرط البخاري.

وذكر ابن جرير الطبري أيضًا أنّ سواعًا كان ابن شيث، ويغوث ابن سواع، وكذلك يعوق ونسر، كلما هلك الأول منهم صُوِّرت صورته وعُظمت؛ لموضعه من الدين، ولما عهدوا في دعائه من الإجابة، فلم يزالوا هكذا حتى خلفت الخلوف، وقالوا ما عظم هؤلاء آباؤنا إلا بأنها ترزُق وتنفع وتضر، واتخذوها آلهة<sup>(١)</sup>.

وعند ابن أبي حاتم عن قتادة في الآية قال: ذُكر لنا أنه كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كلهم علماء بهذا، وعلى شريعة من الحق، ثم اختلفوا بعد ذلك، فبعث الله نوحًا، وكان أول رسول أرسله الله إلى الأرض<sup>(٢)</sup>.

وهو يدل بمفهومه أنهم إنما اختلفوا حتى<sup>(٣)</sup> فقد<sup>(٤)</sup> العلم القاطع للاختلاف، وذلك بموت العلماء، الذين هم ورثة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، ولهذا بعث الله إليهم نوحًا - عليه السلام - ليهديهم به إلى ما اختلفوا فيه من الحق.

(قال) شمس الدين (ابن القيم) قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر الزرعي التميمي الحنبلي الدمشقي، وسيأتي بعض الكلام على ترجمته في الباب الثامن والخمسين: (قال غير واحد من السلف: لما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوّروا تماثيلهم)<sup>(٥)</sup>.

(١) لم أعر عليه في تفسير الطبري.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم: ٢ / ٣٧٧، (١٩٨٩).

(٣) كذا في جميع النسخ ولعل صوابها: «حين».

(٤) في نسخة المصنف: (فقدوا).

(٥) «إغاثة اللهفان»: ١ / ١٨٤.



وهذا الصنيع ابتداء محرّم في الدين؛ لأنه يؤدّي إلى تغييره أو إزالته أو تبدّله، كما وقع لقوم نوح - عليه الصلاة والسلام - ومن بعدهم من الأمم.

ولهذا قال في هذا الأثر: (ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم) من دون الله - عز وجل -، فخرجوا بذلك الابتداء من دين أبيهم آدم - عليه الصلاة والسلام -، إلى دين الشيطان، وعبادة الأوثان، فليتخذ الإنسان حذره عن مقارنة البدع وأهلها.

والأمد: الغاية، وهو عبارة عن قطعة من الزمان.

وقال أبو الوفاء ابن عقيل، وابن الجوزي: يكره قصد القبور للدعاء<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «واتفقوا أنه لا يمسخها، ولا يقبلها»<sup>(٢)</sup>؛ فإنه من الشرك.

قال: والشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو الوفاء ابن عقيل أيضاً: لما صعبت التكليف على الجهال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، / فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم. ١٧٠/أ

(١) ذكره عنهما صاحب الفروع: ٣ / ٣٨٦.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٣ / ٣٩٩، وليس فيها: فإنه من الشرك. لكن ذكر هذا عنه بتمامه صاحب الفروع: ٣ / ٣٨٦.

(٣) ذكره عنه صاحب الفروع: ٣ / ٣٨٦.

قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور، وإكرامها بما نهى عنه الشرع، من إيقاد النيران، وتقبيلها، وتخليقها<sup>(١)</sup>، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع، فيها: يا مولاي افعل لي كذا وكذا، وأخذ تربتها تبركاً، وإفاضة الطيب على القبور، وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق على الشجر، اقتداء بمن عبد اللات والعزى<sup>(٢)</sup>.

(وعن عبدالله بن عمر)<sup>(٣)</sup> بن الخطاب - رضي الله عنهما - قال: (إن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تطروني»).

الإطراء: المدح، والمنهي عنه هو مجاوزة الحد، والكذب فيه.

(كما أطرت النصارى) عيسى (ابن مريم، إنما أنا عبد<sup>(٤)</sup>)، فقولوا عبدالله ورسوله» أخرجاه) في الصحيحين<sup>(٥)</sup>، يعني الإمامين الحافظين الذين أجمعت الأمة على عدالتهما وصحة كتابيهما، وهما محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري المضري النيسابوري، - رحمهما الله تعالى - رحمة واسعة، فقد حفظ الله - تعالى - بهما واضرا بهما سنة نبيه محمد - ﷺ -.

(١) أي: كسوتها بالثياب.

(٢) لم أهد إلى موضع كلامه.

(٣) كذا في الأصل، والحديث في صحيح البخاري عن ابن عباس عن عمر - رضي الله عنهم -، وهو كذلك في المطبوع من متن كتاب التوحيد، فما هنا وهم أو سبق قلم من المؤلف.

(٤) في صحيح البخاري: «فإنما أنا عبده».

(٥) هذا وهم من صاحب المتن، تبعه عليه الشارح، فالحديث ليس عند مسلم، وإنما أخرجه البخاري: ٣ / ١٢٧١، الأنبياء، باب ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾... (٣٢٦١).

ومفهوم هذا الحديث أن إطراءه - ﷺ - من غير جنس إطراء النصارى لعيسى بن مريم جائز، وذلك أن النصارى أفرطوا في مدح عيسى - عليه السلام -، وإطرائه بالباطل، حتى أخرجوه بإطرائهم من حيز العبودية والرسالة، وجعلوه ولد الله، ﴿سُبْحٰنَهُ وَتَعَالٰى عَمَّا يَقُوْلُونَ عُلُوًّا كَبِيْرًا﴾ [٤٣] تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوٰتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ﴿ [الإسراء: ٤٣، ٤٤]، فمنعهم النبي - ﷺ - أن يطروه كإطراء النصارى (١).

قلت: وفي العدول في قوله - ﷺ - عن «عيسى» و«المسيح» إلى «ابن مريم» تبعيد له عن الألوهية.

والمعنى أنهم بالغوا في المدح بالإطراء والكذب، فصار أهل الكتاب بين طرفين نقيضين فيه - عليه السلام -، فاليهود بالغوا في ذمه حتى قذفوا أمه، والنصارى بالغوا في مدحه حتى دعوه من دون الله إليها.

ولهذا قال: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٧٧]، فالحق هو الوسط العدل، كما بيته - تعالى - بقوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيْحُ عِيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُوْلٌ اَللّٰهُ﴾ الآية [النساء: ١٧١]، وقوله: ﴿مَا الْمَسِيْحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُوْلٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيْقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ الآية [المائدة: ٧٥].

(١) وأشنع من غلو النصارى هذا غلو القائلين بالحقيقة المحمدية من الشيعة وغلاة الصوفية، ومعناها عندهم أن نبينا محمداً - ﷺ - هو أكمل مظهر يتجلى فيه الإله، ﴿سُبْحٰنَ اَللّٰهِ عَمَّا يُصِفُوْنَ﴾ [١]. انظر فصوص ابن عربي: ٥٤، ٥٥، وانظر «محبة الرسول - ﷺ - بين الاتباع والابتداع» لعبدالرؤوف محمد عثمان: ١٦٢-١٩٦.

والمعنى أنه عبده ورسوله؛ لأن كونه ابنَ مريم يدل على أنه عبده وابن أمته، كما أشار إليه بقوله: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾، أي يولان ويتغوّطان، ويحتاجان إلى الأكل والشرب، فلا يصلحان للألوهية، ولا مناسبة لهما بالربوبية، وإثما شأنهما العبودية.

١٧٠/ب

وقوله - ﷺ -: / «فإنما أنا عبد»، أي الخاص في مقام الاختصاص، وهذا في الحقيقة أفضل مدح عند الفاضل الكامل، كما قال القائل:

لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أفضل أسمائي<sup>(١)</sup>

ولهذا ذكره - سبحانه - في مواضع من كتابه بهذا الوصف المنيع، والفضل البديع، كما نبهنا عليه في أول هذا الشرح، منها مقام الإسراء: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١]، ومنها مقام إنزال الكتاب: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١]، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ [الكهف: ١]، وقوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣]، وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن: ١٩].

وقد نوّه - سبحانه - بذكر رسله بهذه العبودية<sup>(٢)</sup> فقال: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدِنَا﴾ الآية [ص: ٤٥]، وقال: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ﴾ [ص: ١٧]، إلى غير ذلك.

وفيه إشارة لطيفة، وبشارة شريفة، أن العناية الربوبية باعتبار غاية العبودية لعبده<sup>(٣)</sup>.

(١) راجع في شأن هذا البيت ص ١٤ / أ.

(٢) «العبودية» و«العبودية» بمعنى. انظر «المصباح المنير»: ١٤٧. (عبد).

(٣) يريد أن احتفاء الله - تعالى - بعبده بحسب تحقيقه للعبودية.

وقوله: «فقولوا عبدالله ورسوله»، أي لتمييز عن بقية عبيده بهذا الوصف. وفي ذكرهما أيضًا إيماء إلى مبتدأ حالته، ومنتهى غايته - ﷺ - .

(وفي الصحيح) للبخاري (عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «إياكم والغلو») أي التشديد في الدين، وهو مجاوزة الحد، والبحث عما لا يجب البحث عنه.

(«فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو»)، أي في الدين، حملهم ذلك على أن سفكوا دماءهم، وغيروا دينهم، أو فارقوه، حتى عبدوا غير الله - سبحانه -، فصار بذلك الحق منكراً، والمنكر معروفاً.

(ولمسلم) في صحيحه<sup>(١)</sup> (عن عبدالله (بن مسعود) الهذلي - رضي الله عنه - (أن رسول الله - ﷺ - قال: «هلك المتنطعون») أي المتكلفون في الفصاحة، والمصوتون عن قعر حلوقهم؛ والمرددون لكلامهم رعونة في القول.

وقال التوربشتي<sup>(٢)</sup>: أراد بهم المتعمقين الغالين في خوضهم فيما لا يعينهم من الكلام.

والأصل في التنطع: الذي يتكلم بأقصى حلقة، مأخوذ من النطع، وهو الغار الأعلى من الفم<sup>(٣)</sup>، فالتنطع: المغالاة في الدين، والتعمق

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٦٣٢، العلم، باب هلك المتنطعون، (٢٦٧٠).

(٢) هو أبو عبدالله، فضل الله بن حسن التوربشتي، شهاب الدين، له شرح على مصابيح السنة للبعوي، توفي سنة ٦٦١هـ تقريباً. انظر طبقات الشافعية للسبكي: ٨ / ٣٤٩، وكشف الظنون: ٢ / ١٧١٩، وفي ١ / ٣٧٣ ذكر وفاته في ٦٨٥هـ.

(٣) يريد التجويف العلوي داخل الفم.

فيه بما يخرج عن الحد الشرعي قولاً وفعلاً.

فعند الإمام أحمد في مسنده عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: إن الدين ليس بالطنطنة من آخر الليل، ولكن الدين الورع<sup>(١)</sup>.

وعند عبدالرزاق في سننه، عن سليمان بن أبي حثمة، عن الشفا بنت عبدالله، زوجة أبيه، قالت: دخل عليّ بيتي عمر بن الخطاب، فوجد عندي رجلين نائمين، فقال: وما شأن هذين لم يشهدا معنا / الصلاة؟ قلت: يا أمير المؤمنين، صلّيا مع الناس، - وكان ذلك في رمضان - فلم يزالا يصلّيان حتى أصبحا، وصلّيا الصبح وناما. فقال عمر: لأن أصلي الصبح في جماعة أحب إلي من أن أصلي حتى أصبح<sup>(٢)</sup>.

وقد يُن أحد الرجلين عند عبدالرزاق من طريق أخرى أنه زوجها أبو حثمة<sup>(٣)</sup>. وفي الموطأ أنه ابنها سليمان<sup>(٤)</sup>.

وروى ابن الجوزي في التلبيس بسنده إلى أبي بكر ابن أبي شيبة قال: حدثنا أبو أسامة، عن مسعر، قال: أخرج إلي معن بن عبدالرحمن ابن عبدالله كتاباً، وحلف بالله الذي لا إله غيره أنه خط أبيه، فإذا فيه: قال عبدالله: والله الذي لا إله غيره، ما رأيت أحداً كان أشدّ على المتنطّعين من رسول الله - ﷺ -، ولا رأيت بعده أحداً أشدّ خوفاً عليهم من أبي بكر، وإنني لأظن عمر كان أشدّ أهل الأرض خوفاً عليهم<sup>(٥)</sup>.

(١) لم أجده في المسند، وإنما وجدته في الزهد للإمام أحمد: ١٢٥.

(٢) مصنف عبدالرزاق: ١ / ٥٢٦، (٢٠١١)، ورواه مالك في الموطأ: ١ / ١٣١، (٢٩٤).

(٣) مصنف عبدالرزاق: ١ / ٥٢٦، (٢٠١٠).

(٤) الموطأ: ١ / ١٣١، (٢٩٤).

(٥) «تلبيس إبليس»: ١٧٠، ورواه الدارمي في سننه: ١ / ٦٥، (١٣٨)، وأبو يعلى في =

ولهذا (قالها - أي هذه الكلمة، أو الجملة - ثلاثاً)، إنما ردّد - ﷺ - القول ثلاثاً تهويلاً وتحذيراً وتنبهياً وتأكيداً على ما فيه من الغائلة، وتحريضاً على التيقّظ والتبصّر دون التنطّع.

وكم تحت هذه الكلمة من مصيبة تعود على أهل اللسان بما يؤدبهم إلى تغيير الأديان، وهلاك الأبدان، نسأل الله العافية من الدخول في الوبال.

وظاهر هذا الحديث العموم في القول والعمل، إلا أنّ القول أخص، ولهذا نفى - ﷺ - عن نفسه معنى التنطّع فقال: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُكْفِيِّينَ﴾ [ص: ٨٦]، فكل ما يخرج الإنسان عن حد الاعتدال نقصٌ في توحيده.

إذا علمت بأن أول حدوث الشرك في بني آدم سببه الغلو في الصالحين، فاعلم بأن سبب حدوثه في بني إسماعيل بن إبراهيم - عليهما الصلاة والسلام - تعظيم الرؤساء والقدماء وأهل الجهل؛ بسبب الجاه والمآثر، وأدوا الداء إن كان مع التروّس والجهل تعبّداً وتنسكاً بذلك، فقد ذكر أهل العلم بالآثار والأخبار، أن عمرو بن لحي بن قمعة حين غلبت خزاعة على البيت، ونفت جرهما عن مكة، جعلته لها ربّاً، لا يتدع بدعة إلا اتخذوها شرعة، لأنه كان يطعم الناس، ويكسو في الموسم، فربّما نحر في الموسم عشرة آلاف بدنة، وكسا عشرة آلاف حلّة، حتى أنّ اللات الذي كان يلبّ السويق<sup>(١)</sup> للحاج على صخرة

= مسنده: ٨ / ٤٣٧، (٥٠٢٢)، وروى أوله الطبراني في الكبير: ١٠ / ١٧٤، وقال في المجمع (١٠ / ٢٥١): رواه أبو يعلى والطبراني ورجالهما ثقات.  
(١) يلبّ السويق أي يبلّه بالماء، والسويق طعام من الحنطة والشعير. انظر المصباح =

معروفة، تسمى صخرة اللات - ويقال إن الذي كان يُلْتَمَسُ من ثقيف - لما مات قال لهم عمرو: إنه لم يمت، ولكن دخل في الصخرة، ثم أمرهم بعبادتها، وأن يبنوا عليها بيتًا يسمى اللات، ويقال دام أمره، وأمرٌ ولده على هذه الحال بمكة ثلاثمائة سنة/، فلما هلك سُمِّيَ صخرة اللات<sup>(١)</sup>.

١٧١/ب

وذكر الأزرقى في أخبار مكة، أن عمرو بن لحي فقاً أعين عشرين بغيراً، وكانوا يفتقون عين الفحل إذا بلغت الإبل ألفاً، فإذا بلغت ألفين فتقوا العين الأخرى<sup>(٢)</sup>.

وكانت التلبية من عهد آدم وإبراهيم - عليهما السلام - : «لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك»، حتى كان عمرو بن لحي، فبينما هو يلبي تمثل الشيطان له في صورة شيخ يلبي معه، فقال عمرو: «لبيك لا شريك لك»، فقال الشيخ: «إلا شريكاً هو لك»، فأنكر ذلك عمرو، وقال: ما هذا؟ فقال الشيخ: قل تملكه وما ملك؛ فإنه لا بأس بهذا. فقالها عمرو، فدانت به العرب، ثم دعاهم إلى عبادة الأصنام فأجابوه<sup>(٣)</sup>.

وفي البخاري وغيره عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «رأيت عمرو بن لحي بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار؛ كان أول من سب السوائب»<sup>(٤)</sup>.

= المنير: ١١٣ (سوق)، ٢٠٩ (لت).

(١) الخبر بهذا السياق في «معجم البلدان» لياقوت: ٥ / ٤.

(٢) «أخبار مكة» للأزرقى: ص ١٠٠.

(٣) انظر «أخبار مكة» للأزرقى: ص ١٩٤، وانظر ذكر تلبية أهل الجاهلية ونهى النبي - ﷺ - إياهم عنها في صحيح مسلم: ٢ / ٦٩٢، (١١٨٥).

(٤) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٩٧، المناقب، باب قصة خزاعة، (٣٣٣٣)، ووقع فيه: =



وفيه أيضًا عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «رأيت جهنم يحطم بعضها بعضًا، ورأيت عمروًا يجر قصبه، وهو أول من سيَّب السوائب»<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ: «أول من غير دين إسماعيل - عليه السلام»<sup>(٢)</sup>.

وقال الكلبي: كان عمرو بن لحي كاهنًا، وكان يكنى أبا ثمامة<sup>(٣)</sup>، له ركي من الجن، فقال له: «عجل السير والظعن من تهامة، بالسعد والسلامة، ائت [ضفًا]<sup>(٤)</sup> جدّة، تجد فيها أصنامًا معدّة، فأوردها تهامة ولا تهب، ثم ادع العرب إلى عبادتها تُجب». فأتى جدّة فاستثارها، ثم حملها حتى ورد بها تهامة، وحضر الحج، فدعا العرب إلى عبادتها قاطبة، فذكر أنهم أخذوها ففرقت فيهم<sup>(٥)</sup>.

وقال هشام: حدثنا الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: قال النبي - ﷺ -: «رُفعت لي النار فرأيت عمرو بن لحي، قصيرًا أحمر أزرق، يجر قصبه في النار، قلت: من هذا؟. قيل: هذا عمرو بن لحي، أول من بخر البحيرة، ووصل الوصيلة، وسيب السائبة، وحمي الحامي، وغير دين إسماعيل، ودعى العرب إلى عبادة الأوثان»<sup>(٦)</sup>.

- 
- = «عمرو بن عامر بن لحي»، ورواه بنحوه مسلم: ٤ / ١٧٣٧، الجنة...، باب (١٣)، حديث (٢٨٥٦) وسماه: «عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف».
- (١) صحيح البخاري: ٤ / ١٦٩١، (٤٣٤٨)، ورواه مسلم: ٢ / ٥١٦، (٩٠١).
- (٢) رواه الطبري في تفسيره: ٧ / ٨٦، وابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام: ١ / ٧٦.
- (٣) في «الأصنام» للكلبي: «وكان له ركي من الجن، وكان يكنى أبا ثمامة».
- (٤) في الأصل: «منف جدّة». ولا معنى له. والتصويب من «الأصنام».
- (٥) «كتاب الأصنام» لهشام بن محمد بن السائب الكلبي: ص ٦٥، ٦٦.
- (٦) «كتاب الأصنام»: ٦٩، وهشام الكلبي متروك عند أهل الحديث، انظر «لسان =

وذكر أيضًا محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup> والأزرقي<sup>(٢)</sup> والطبري<sup>(٣)</sup> وغيره أنّ عمرو بن لحي هو أول من دعى العرب إلى عبادة الأصنام من دون الله - تعالى -، إلا أن قريشًا قبله كانوا يعظمون أحجار مكة، ويظعنون بها معهم إذا ظعنوا تعظيمًا لها، حتى دعاهم عمرو بن لحي إلى عبادة الأحجار والأشجار وغير ذلك، حتى قطع الله ذلك عنهم بخاتم رسله، سيد البشر محمد - ﷺ -، ولذلك نهى أمته عن الغلو، الذي كان سبب تغيير دين الرسل - عليهم الصلاة والسلام -؛ مخافة ذلك؛ لأنه سريع السراية في محو سنن المرسلين، وتبديل عبادة رب العالمين بعبادة الشياطين، حتى إنه ليصعب على عابديها الخروج من ذلك.

٤ / ١٧٤

ولهذا لم يتابعه - ﷺ - من قريش / والأنصار إلا شبابهم، إلا نادرًا كأبي بكر في المهاجرين، وعبدالله بن حرام في الأنصار، بخلاف من أسلم بعد ما أظهر الله دينه وأعلى كلمته.

بل سعوا بالذب عن آلهتهم التي كانوا يعبدون من دون الله، كما ذكر الله عنهم في قوله: ﴿وَأَنْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ آمَسُوا وَأَصْبَرُوا عَلَىٰ آلِهَتِكُمْ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ [ص: ٦]، وقال عن قوم نوح - عليه السلام - بعد ما دعاهم إلى الله وحده وخلع الأنداد والأوثان التي اتخذوها آلهة من دون الله: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ﴾ [نوح: ٢٣]، أي تواصلوا بينهم بذلك، لما علموا أنها باتباع دعوته - عليه السلام - تُرفض وتُترك.

= الميزان: ٦ / ١٩٦، (٧٠٠).

(١) سيرة ابن هشام: ١ / ٢٠٣.

(٢) «أخبار مكة»: ١١٦. ورواه الفاكهي أيضًا في «أخبار مكة»: ٥ / ١٣٥، (٢٩).

(٣) لم أهد إليه عند الطبري.

ويقال: قال الرؤساء للسفلة: لا تذرنا آلهتكم، أي لا تركوا عبادتها، وانصروها ممن أراد كسرها<sup>(١)</sup>، ولهذا قال: ﴿وَلَا تَذَرْنَهَا وَلَا سِوَاهَا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣].

قال قتادة: هذه الآلهة كانت يعبدونها قوم نوح، ثم عبدتها العرب بعد ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال السهيلي: هذه أسماء سريانية وقعت إلى الهند، فسّموا بها أصنامهم التي زعموا أنها صورة الدراري السبعة، وربما كلمتهم الجن من جوفها ففتنتهم، ثم أدخلها إلى العرب عمرو بن لحي، وعلمه الشيطان تلك الأسماء، وألقاها على ألسنتهم موافقة لما كان في عهد نوح - عليه السلام -<sup>(٣)</sup>.

وقال - تعالى - عن قوم إبراهيم لما دعاهم إلى خلع الأصنام والأنداد، وأن يعبدوا الله وحده، فقالوا: ﴿حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٦٨].

فقبّح الله آلهة تحتاج لناصر ينصرها من أن تهدم وتكسر.

ولهذا تنبه لهذا المعنى السيّد الجعد الأبيض عمرو بن الجموح، كما قال ابن إسحاق عنه، قال: وكان ابنه معاذ بن عمرو شهد العقبة وبايع رسول الله - ﷺ - بها، وكان عمرو بن الجموح سيّدًا من سادات بني سلّمة، وشريفًا من أشرفهم، وكان قد اتخذ في داره صنمًا من

(١) لم أعر على قائله.

(٢) رواه الطبري: ٢٩ / ٩٩.

(٣) «الروض الأثف»: ١ / ٣٥٩.

خشب يقال له «مناة»، كما كانت الأشراف يصنعون، تتخذه إلهًا تُعظّمه وتُطهّره، فلمّا أسلم فتیان بني سلّمة: معاذ بن جبل، وابنه<sup>(١)</sup> معاذ بن عمرو، وفتیان منهم ممن أسلم وشهد العقبة، كانوا يُدلّجون بالليل على صنم عمرو ذلك فيحملونه فيطرحونه في حُفر بني سلّمة، وفيها عُذر<sup>(٢)</sup> الناس، مُنكّسًا على رأسه، فإذا أصبح عمرو قال: ويحكم، من عدا على آلهتنا هذه الليلة؟. قال: ثم يغدو يلتمسه، حتى إذا وجده غسله وطهّره وطيّبه، ثم قال: أما والله لو أعلم من فعل هذا بك لأخزيته، فإذا أمسى ونام عمرو عدوا عليه ففعلوا به مثل ذلك، فيغدوا فيجده في مثل ما كان فيه من الأذى، فيغسله ويطهّره ويطيّبه، ثم يغدون عليه إذا أمسى، فيفعلون به مثل ذلك، فلما أكثروا عليه استخرجه حيث ألقوه، فغسله وطهّره وطيّبه، ثم جاء بسيفه فعلقه عليه، ثم قال له: والله إني ما أعلم من صنع بك / ما ترى، فإن كان فيك خير فامتنع، فهذا السيف

ب/١٧٢

معك، فلما أمسى نام عمرو، وعدوا عليه، وأخذوا السيف من عنقه، ثم أخذوا كلبًا ميتًا فقرنوه به بحبل، ثم ألقوه في بئر من آبار بني سلّمة، فيها عُذر من عذر الناس، ثم غدا عمرو بن الجموح فلم يجده في مكانه الذي كان به، فخرج يتبعه حتى وجده في تلك البئر منكّسًا، مقروئًا بكلب ميت، فلما رآه أبصر شأنه، وكلمه من أسلم من قومه فأسلم - رضي الله عنه -، وحسن إسلامه، فقال حين أسلم وعرف من الله ما عرف، وهو يذكر صنمه ذلك، وما أبصر من أمره، ويشكر الله - سبحانه - الذي أنقذه مما كان فيه من العمى والضلالة:

والله لو كنت إلهًا لم تكن أنت وكلب وسط بئر في قرن

(١) الضمير راجع إلى عمرو بن الجموح.

(٢) جمع عُذرة، وهي رجيع الإنسان.

أَفِ لِمُلَقَاكَ إِلَهًا مُسْتَدَنٌ      الْآنَ فَتَشْنَاكَ عَنْ سُوءِ الْغَبْنِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ ذِي الْمَنَنِ      الْوَاهِبِ الرَّزَاقِ دِيَانَ الدِّينِ  
هُوَ الَّذِي أَنْقَذَنِي مِنْ قَبْلِ أَنْ      أَكُونَ فِي ظِلْمَةِ قَبْرِ مُرْتَهَنٍ<sup>(١)</sup>

فلما كان يوم أحد كما ذكر ابن إسحاق وغيره، أراد أن يخرج مع النبي - ﷺ - للقتال، وكان رجلاً أعرج شديد العرج، وكان له بنون أربعة مثل الأسد، يشهدون مع رسول الله - ﷺ - المشاهداً، فأرادوا حبسه، وقالوا له: إن الله قد عذرك، فأتى رسول الله - ﷺ - فقال: إن بني يريدون أن يحبسوني عن هذا الوجه، والخروج معك فيه، فوالله إني لأرجو أن أطأ بعرجتي هذه في الجنة. فقال رسول الله - ﷺ -: أما أنت فقد عذرك الله، فلا جهاد عليك. وقال لبنيه: ما عليكم ألا تمنعوه، لعل الله يرزقه شهادة. فخرج معه، فقتل يوم أحد شهيداً - رضي الله عنه -<sup>(٢)</sup>.

وهو الذي قال فيه رسول الله - ﷺ - فيما صح عنه، لما قال: من سيّدكم يا بني سلّمة؟ قالوا: الجدّ بن قيس، إلا أنا نُبِخَلُه. قال: وأي داء أدوأ من البخل؟، بل سيّدكم عمرو بن الجموح<sup>(٣)</sup>.

(١) سيرة ابن هشام: ١ / ٤٥٢، ٤٥٣.

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٩٠، ٩١.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط: ٤ / ٧٥، (٣٦٥٠)، وقال في المجمع (٩ / ٣١٥):  
ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني. ا. هـ. ورواه البيهقي في الشعب: ٧ /  
٤٣٠، (١٠٨٥٥)، والبخاري في الأدب المفرد: ١١١، (٢٩٦). ورجح الدارقطني  
في العلل إرساله. انظر علل الدارقطني: ٨ / ٤٠.

وروى أبو حاتم الرازي قصةً فيها أن بني تغلب كان لهم صنم يعبدونه، فبينما هم ذات يوم عنده إذ أقبل ثعلبان يشتدان، فرفع كل منهما رجله وبال على الصنم، وكان للصنم سادن يقال له عادي بن ظالم، فكسر الصنم، وأنشد في ذلك:

أربُّ يبول الثَّعلبانِ برأسِهِ      لقد ذلَّ من بالت عليه الثعالِبُ

ثم أتى النبي - ﷺ - فقال: ما اسمك؟. فقال: عادي بن ظالم. فقال: أنت راشد بن عبدالله<sup>(١)</sup>.

ولهذا قال - تعالى - في الآية بعد ذكر آلهة قوم نوح - عليه السلام - / فيما تقدم: ﴿ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾ [نوح: ٢٤]، يعني هذه الأصنام، أضلوا كثيراً من الناس، أي ضل بهن كثير منهم، كقول إبراهيم: ﴿ رَبِّ إِنِّي نَحْتُ صُورًا لِلنَّاسِ لِيَضَلُّوا بِهَا وَيَحْتَفِلُوا فِيهَا ﴾ [سجدة: ٢٤].

١٨٧٣

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا حجاج بن أبي زينب قال: سمعت أبا عثمان النهدي يقول: كنا في الجاهلية نعبد حجراً، فسمعنا منادياً ينادي: «يا أهل الرحال، إن ربكم قد هلك، فالتمسوا رباً». قال: فخرجنا على كل صعب وذلول، فبينما نحن كذلك نطلبه، إذا نحن بمناد ينادي: إنا قد وجدنا ربكم - أو شبهه - . قال: فجننا، فإذا حجر، فنحرننا عليه الجزور<sup>(٢)</sup>.

(١) ذكر هذه الرواية ابن حجر في الإصابة: ٢ / ٤٣٤، ورواه بنحوه ابن سعد في الطبقات: ١ / ٣٠٨، واسمه عنده: غاوي بن عبد العزى، فسماه النبي - ﷺ - راشد بن عبد ربّه. والبيت يُروى على خلاف ما في هذا السياق، فإنه في بعض المصادر: «الثَّعلبان» وهو ذكر الثعالب. انظر «لسان العرب»: ١ / ٢٣٧، (ثعلب) وقائله في اللسان: غاوي بن ظالم السلمي، وقيل غيره.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة: ٧ / ١٧، (٣٩١٤)، ورواه ابن سعد في الطبقات: ٧ / ٩٧، =

وقد سُئل سفيان بن عيينة: كيف عبدت العرب الحجارة والأصنام؟. فقال: أصل عبادتهم الحجارة أنهم قالوا: البيت حجر، فحيث ما نصبنا حجراً فهو بمنزلة البيت<sup>(١)</sup>.

قلت: وما أحسن ما عاب الحق - جل وعلا - عليهم في ذكر أصنامهم، حيث يقول: ﴿أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٩٥]، وكأن الإشارة إلى العباد لها، والمعنى: إنكم أيها العابدون تمشون وتبطشون وتبصرون وتسمعون، فأنتم أكمل منها، والأصنام عاجزة عن ذلك، فهي إما جماد، أو أموات، فكيف عبد التأم ناقص؟! . ولهذا قال - تعالى -<sup>(٢)</sup>: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، ولو تفكروا لعلموا أن الإله يصنع ولا يُصنع، ويجمع وليس بمجموع، وتقوم به الأشياء<sup>(٣)</sup> ولا يقوم بها. وإنما ينبغي للإنسان أن يعبد من صنعه، لا ما صنعه، وما خُيل إليهم أن الأصنام تشفع فخيال، ليس فيه شبهة يُتعلق بها.

فقد تبين لك مما تقدم أن من أصل دروس دين الله وشرائعه وظهور الكفر والمعاصي التشبه بالكافرين، كما أن من أصل كل خير المحافظة على سنن الأنبياء وشرائع المرسلين، ولهذا عظم عند السلف وقع البدع

= والخطيب في تاريخ بغداد: ١٠ / ٢٠٤.

(١) رواه ابن الجوزي بسنده في «تلبس إبليس»: ٧٦.

(٢) كتبت الآية في الأصل: «إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل... وهو خلط بين آيتين.

(٣) أي بأمره.

في الدين، وإن لم يكن فيها تشبهٌ بالكفار، فكيف إذا جمعت الوصفين.  
وتبيّن لك أيضًا أن أديان الرسل - عليهم السلام - لم تُغيّر إلا بسبب  
الجهل، إذا نُسي العلم وانتُسخ من الناس، وسبب ذلك ذهاب العلماء  
بموتهم، إذا لم يخلفوا وارثًا على مناهجهم.

فروى الدارمي في مسنده بسند صحيح، عن عبدالله بن عمرو بن  
العاص - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن الله لا  
يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم قبض العلماء،  
فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوسًا جهالًا، فسئلوا فأفتوا بغير علم،  
فضلّوا وأضلّوا»<sup>(١)</sup>.

وهو عند البخاري في صحيحه عنه بهذا اللفظ<sup>(٢)</sup>.

ب/١٧٣

وعند الدارمي بسنده إلى هلال بن خباب / قال: سألت سعيد بن  
جبير، قلت: يا أبا عبدالله، ما علامة هلاك الناس؟ قال: إذا هلك  
علمائهم<sup>(٣)</sup>.

وفيه عن سلمان - رضي الله عنه - قال: لا يزال الناس بخير ما بقي  
الأول، حتى يتعلم أو يعلم الآخر، فإن هلك الأول قبل أن يعلم أو  
يتعلم الآخر هلك الناس<sup>(٤)</sup>.

(١) سنن الدارمي: ١ / ٨٩، (٢٣٩).

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٥٠، العلم، باب كيف يقبض العلم، (١٠٠)، ورواه مسلم  
أيضًا: ٤ / ١٦٣٤، العلم، باب رفع العلم...، (٢٦٧٣).

(٣) سنن الدارمي: ١ / ٩٠، (٢٤١).

(٤) سنن الدارمي: ١ / ٩٠، (٢٤٢).



وفيه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: تدرّون ما ذهاب العلم؟ قلنا: لا. قال: ذهاب العلماء<sup>(١)</sup>.

وهكذا قال صاحب السر؛ حذيفة - رضي الله عنه -: قبض العلم قبض العلماء<sup>(٢)</sup>.

وفيه عن أبي الدرداء قال: ما لي أرى علماءكم يذهبون، وجهالكُم لا يتعلّمون قبل أن يُرفع العلم؛ فإنّ رفع العلم ذهاب العلماء<sup>(٣)</sup>.

وقال: الناس عالم أو متعلم<sup>(٤)</sup>.

وقال: معلم الخير والمتعلم في الأجر سواء، وليس لسائر الناس بعدُ خير<sup>(٥)</sup>.

وفيه أيضًا عن تميم الداري - رضي الله عنه - قال: تناول الناس في البناء في زمن عمر - رضي الله عنه - فقال: يا معشر العرب، الأرضَ الأرضَ، إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة، فمن سوّده قومه على الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوّده قومه على غير فقه كان هلاكًا له ولهم<sup>(٦)</sup>.

وقد صح عن مالك بن دينار فيما رواه ابن الجوزي وغيره عنه أنّه

---

(١) سنن الدارمي: ١ / ٩٠، (٢٤٣).

(٢) رواه الدارمي في سننه: ١ / ٩٠، (٢٤٤).

(٣) سنن الدارمي: ١ / ٩٠، (٢٤٥).

(٤) رواه الدارمي في سننه: ١ / ٩٠، (٢٤٦).

(٥) رواه الدارمي في سننه: ١ / ٩١، (٢٤٧).

(٦) سنن الدارمي: ١ / ٩١، (٢٥١).

قال: إنّ الشيطان ليلعب بالقُرّاء كما يلعب الصبيان بالجوز<sup>(١)</sup>.

وهكذا قال حبيب الفارسي<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الجوزي: المراد بالقُرّاء: الزهاد - يعني على غير علم - .  
قال: وهذا اسم لهم قديم معروف لهم<sup>(٣)</sup>.

ولهذا قال - تعالى - : ﴿ أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [الرعد: ١٩]، والله الموفق<sup>(٤)</sup>.

---

(١) «تلبس إبليس»: ١٩٨.

(٢) الموضوع السابق.

(٣) الموضوع السابق.

(٤) كتب عند هذا الموضوع في الطرة: [بلغ مقابلة فصح على أصله على يد مصنفه عفا الله عنه].



## الباب التاسع عشر

باب التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجلٍ صالح، فكيف إذا عبد صاحب القبر؟! .

روى البخاري [في الصحيح] <sup>(١)</sup> له [عن عائشة] أم المؤمنين - رضي الله عنها - [أنَّ أم سلمة] أمَّ المؤمنين - رضي الله عنها -، وهي هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم، المخزومية - رضي الله عنها -، القرشية، وقد هاجرت الهجرتين مع زوجها أبي سلمة - رضي الله عنه -، وتوفي عنها النبي - ﷺ -، خلف عليها بعد أبي سلمة.

[ذكرت لرسول الله - ﷺ -] بعد ما رجعت من الحبشة وهاجرت إلى المدينة.

[كنيسة] للنصارى، وهي معبدهم، قد [رأتها بأرض الحبشة] يقال لها: «مارية»، [و] ذكرت [ما فيها من الصور، فقال] رسول الله - ﷺ - عند وصفها لتلك الكنيسة.

[أولئك]، يُروى بفتح الكاف وكسرهما، والمراد: الذين هذا صنيعهم.

[إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح - شك الراوي - بنوا على قبره مسجداً]، / «المسجد» بفتح الميم وكسر الجيم، ويجوز فتحها، حكاهما الجوهري <sup>(٢)</sup> وغيره، وهو المكان المتخذ للصلاة والتعبّد.

(١) صحيح البخاري: ١ / ١٦٧، الصلاة، باب الصلاة في البيعة، (٤٢٤).

(٢) الصحاح: ٢ / ٤٨٤.

وقال أبو حفص الصقلي: ويقال: «مَسِيد» بفتح الميم، وحكاه غير واحد<sup>(١)</sup>، بالياء المثناة التحتيّة بدل الجيم، على لغة تميم.

قال<sup>(٢)</sup>: وأنشد بنو تميم قول الشاعر في الشجر، قيل إنها للحكم أبي مروان يعرض ببني أمية:

إذا لم يكن فيكَنّ ظلٌّ ولا جنىً فلا بارك الله فيكَنّ<sup>(٣)</sup> من شيرات

وفيه جواز تسمية معبد الكفار كالكنيسة والبيعة مسجدًا.

وفيه دليل على غربة دين عيسى - عليه السلام -، حيث غلب الأشرار على الأخيار ببناء المساجد على القبور؛ فإن أهل الصلاح لا يرضون بذلك، ولا يدينون به، كما قال - تعالى -: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١]، على القول بأنهم مسلمون، وسيأتي الكلام في ذلك إن شاء الله - تعالى -.

وفيه دليل أن الصلاة في ذلك المسجد المبني على القبر الواحد لا تجوز؛ لوصفه - ﷺ - من فعل ذلك بأنه من شرار الخلق، ولو جاز أمره هذا، وقُبلت عبادته على القبور المذكورة لما كان من شرارهم.

وهذا بخلاف الصلاة إلى القبر الواحد، إذا لم يكن ثمّ مسجدٌ قد بني عليه؛ فإن فيه خلافًا في صحة الصلاة إليه، والصحيح صحتها،

(١) «تثقيف اللسان»: ١٨٦، لأبي حفص عمر بن خلف بن مكي الصقلي، النحوي،

اللغوي، المتوفى سنة ٥٠١هـ، انظر بغيرة الوعاة: ٣٦١، والأعلام: ٤٦ / ٥.

(٢) ليس في الموضوع السابق من «تثقيف اللسان»، ولعله في موضع آخر منه.

(٣) كذا في الأصل، والبيت غير متزن، وصوابه كما في المزهر (١ / ١١٤):

فأبعدكن الله من شيرات

فرقاً بين الصلاة إليه، وبين الصلاة في المسجد المبني عليه، وهو ظاهر لمن تأمله، ويحقق هذا ما يأتي في الحديث بعده.

وفي «الهدى النبوي»: لو وضع المسجد والقبر معاً لم يجز، ولم يصح الوقف ولا الصلاة فيه<sup>(١)</sup>.

[وصوروا تلك الصور]، لما ذكر - ﷺ - المحذور الذي يضاهي عبادة الله وألوهيته، ذكر المحذور الثاني المضاهي لربوبيته، من تصوير الصور تشبيهاً بخلقه - تعالى -، فجمعوا في صنيعهم هذا بين الفئتين، فلماذا قال - ﷺ -: [أولئك] الذين هذا صنيعهم [شرار الخلق عند الله] - تعالى -.

وفي لفظ في الصحيحين عن عائشة أن أم سلمة وأم حبيبة - رضي الله عنهن - ذكرتا لرسول الله - ﷺ - كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها: «مارية»، وذكرتا من حسنهما وتصاوير فيها، فقال رسول الله - ﷺ -: «أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح - أو الرجل الصالح - بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله - عز وجل -»<sup>(٢)</sup>.

وقد يكون بعض الخلق ممن هو مثلهم أو شبههم لا يعدّهم من شرار الخلق، بل قد يستحسن أمرهم ويتابعهم عليه، أو لا يراهم في المنزلة التي وصفهم بها سيد البشر - ﷺ -.

(١) «زاد المعاد»: ٣ / ٥٧٢.

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٤٥٠، الجنائز، باب بناء المسجد على القبور، (١٢٧٦)، وصحيح مسلم: ١ / ٣١٤، المساجد...، باب (٣)، حديث (٥٢٨).

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - (١) واللفظ لشيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -: [فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين] العظيمتين: [فتنة] تعظيم [القبور، وفتنة] تصوير [التمثيل] التي ابتدعوها كما ابتدعها قوم نوح - عليه الصلاة والسلام -، / فصارت سبباً لوقوع الشرك فيهم (٢).

١٧٤/٤

[ولهما] أي الشيخين [عنها] يعني عائشة - رضي الله عنها -، وإن كانت أم سلمة - رضي الله عنها - أقرب مذكور، فراوي الحديث عائشة - رضي الله عنها -.

[قالت: لما نُزِل] بضم النون، بالبناء، وروي بفتح النون، والفاعل محذوف، أي الموت.

[برسول الله - ﷺ - طفق يطرح خميصة له]، والخميصة - بالخاء المعجمة -: ثوبٌ خزٌّ أو صوفٍ معلوم، وقيل لا تُسمى خميصةً إلا أن تكون سوداء مُعلّمة.

[على وجهه، فإذا اغتم بها - ﷺ - كشفها عنه فقال وهو كذلك] في السياق [ : لعنة الله] تقدّم تعريف اللعن من الله - تعالى -.

[على اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحهم] كما في صحيح مسلم (٣)؛ لأن النصارى ليس لهم إلا نبي واحد لا قبر له، وقد آن نزوله - عليه الصلاة والسلام - خليفةً لنبيّنا محمد - ﷺ -، ثم يقبر

(١) يعني محمد بن عبد الوهاب.

(٢) لم أهد إلى موضعه، وانظر معناه لابن القيم في «إغاثة اللهفان»: ١ / ١٨٤، وانظر «الرد على المنطقيين» لابن تيمية: ٢٨٥.

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٣١٥، ٣١٦، المساجد...، باب (٣)، حديث (٥٣٢).

معه في حجرتة، كما ورد ذلك، وقد مر ذكره أول الشرح<sup>(١)</sup>.

أو يكون ذلك على التغليب.

والقولُ بنبوة مريم، وأن في الحواريين أنبياء ضعيف، فلا تُحمل عليه.  
أو أن المراد بالاتخاذ أعمُّ من أن يكون ابتداءً أو اتباعاً؛ فاليهود  
ابتدعت، والنصارى اتبعت<sup>(٢)</sup>.

ولا ريب أن النصارى تعظم قبور كثير من الأنبياء الذين تعظمهم  
اليهود، ممن اتخذت اليهودُ قبورهم كذلك.

[«مساجد». يحذرُ] - ﷺ - بذلك أمته [ما صنعوا]، فيحذروا صنيع  
ذلك، مع علمه - ﷺ - بأن أمته ستتبع سنن من كان قبلها من اليهود  
والنصارى؛ ليخرج بالإنذار عن ذلك من عهدة ما حُمِّل، ومن باب قوله  
- تعالى -: ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ يُنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الذاريات: ٥٥]، فقد بلغ  
- ﷺ - البلاغ المبين، حتى سدّ الذرائع الموصلة لهم إلى الشرك؛ شفقة  
عليهم أن يقعوا فيما وقعت فيه الأمم الخالية؛ فإنه - ﷺ - كما قال  
- تعالى - عنه: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ  
حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨].

[ولولا ذلك] المحذور [لأبرز قبره، غير أنه خشي] أي النبي - ﷺ -،  
أو: «خشي»، بالبناء، هكذا رواه البخاري في صحيحه باللفظين<sup>(٣)</sup>.

(١) راجع ص ٢٦ / ب.

(٢) أي اتبعت ما ابتدعه اليهود.

(٣) صحيح البخاري: ٤ / ١٦١٤، المغازي، باب مرض النبي - ﷺ - ووفاته، =



وفي لفظ له في «باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور»<sup>(١)</sup>:  
«غير أنني أخشى [أن يتخذ] بالإبراز [مسجدًا]».

فَقَبْر - ﷺ - حيث قُبْض، وأحيط بالجدران فلم يبرز.

ولحديث أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - الذي رواه سيف بن عمر، ومحمد بن إسحاق، فوافق رأي عمّه العباس بن عبدالمطلب - رضي الله عنه -، ولفظه عند ابن إسحاق من طريقه، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - حين اختلفوا في دفنه، فقال أبو بكر - رضي الله عنه -: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «ما قُبْض نبي إلا ادفن حيث قبض»، فرُفِع فراش رسول الله - ﷺ - الذي توفي عليه، فحُفِر له تحته<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن أبي بكر أيضاً مرفوعاً، ولفظه: «ما مات نبي إلا دُفِن حيث يقبض»<sup>(٣)</sup>.

ورواه أيضاً الإمام أحمد في مسنده بسند حسن عن أبي بكر - رضي الله عنه - مرفوعاً، ولفظه: «لم يُقْبَر نبي إلا حيث يموت»<sup>(٤)</sup>.

وذكره الإمام مالك في الموطأ بلاغاً<sup>(٥)</sup>.

= (٤١٧٧)، وصحيح مسلم: ١ / ٣١٥، المساجد...، باب (٣)، حديث (٥٣١).

(١) صحيح البخاري: ١ / ٤٤٧، الجنائز، (١٢٦٥).

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٦٦٣، ورواه البزار في مسنده: ١ / ٧١، (١٨).

(٣) سنن ابن ماجه: ١ / ٥٢٠، (١٦٢٨). وهو في ضعيف ابن ماجه للألباني: ص ١٢٥.

(٤) المسند: ١ / ٧، ورواه بنحوه ابن أبي شيبة في المصنف: ٧ / ٤٢٨، (٧٠٢٢).

(٥) الموطأ: ١ / ٢٣١، (٥٤٥).

ووصله ابن سعد عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس. ومن طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - (١).

٤ / ١٧٥

وذكر بعضهم (٢) أن هذا أول اختلاف / وقع بين الصحابة - رضي الله عنهم - . يعني من طريق الأحكام.

ورواه أيضاً أبو القاسم البغوي، وأبو بكر الشافعي في فوائده، وابن عساكر، عن عائشة - رضي الله عنها -، عن أبيها بمعناه (٣).

ورواه الترمذي (٤) وابن زنجويه (٥)، وقال: وهذه سنة تفرّد بها أبو بكر الصديق من بين المهاجرين والأنصار - رضي الله عنهم -، ورجعوا إليه فيها، فاتفق للصحابة في دفنه - ﷺ - حديث الصديق، وهذا المحذور الذي في حديث ابنته عائشة - رضي الله عنها وعن أبيها -، فكأنهم أولاً منعهم هذا المحذور الذي ذكرت عائشة من إبراز قبره قبل أن يحدثهم الصديق، فلما حدثهم به لم يبق عند أحد منهم توقف، فانظر كيف نظروا - رضي الله عنه - إلى سد ذريعة الشر قبل وقوعه، وذلك من دقيق فهمهم، لمخافتهم على الأمة على تطاول الدهور من ذلك المحذور المهلك، الذي أصاب عاقبته الأمم قبلهم،

(١) الطبقات: ٢ / ٢٩٢.

(٢) انظر «تنوير الحوالك» للسيوطي: ١ / ١٨٠.

(٣) لم أهد إليه عند ابن عساكر.

(٤) سنن الترمذي: ٣ / ٣٣٨، الجنائز، باب (٣٣)، حديث (١٠١٨)، وصححه الألباني في «أحكام الجنائز» برقم (١٣٧).

(٥) لعله حميد بن زنجويه صاحب كتاب الأموال، توفي سنة ٢٥١هـ.

فرضي الله عنهم من سلفٍ حفظ الله بهم دين الأمة، فهم القدوة.

وفي الحديث المرفوع: «أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم»<sup>(١)</sup>.

قال البخاري في صحيحه: ولما مات الحسن بن الحسن بن علي - رضي الله عنه -، ضربت امرأته القبة على قبره سنة، ثم رفعت، فسمعوا صائحًا يقول: ألا هل وجدوا ما فقدوا؟. فأجابه الآخر: بل يؤسوا فانقلبوا<sup>(٢)</sup>.

قال: ورأى ابن عمر - رضي الله عنهما - فسطاطًا على قبر عبدالرحمن، فقال: انزعه يا غلام، فإنما يظله عمله<sup>(٣)</sup>.

[ولمسلم] في صحيحه<sup>(٤)</sup> [عن جندب بن عبدالله] بن سفيان البجلي - رضي الله عنه -، له صحبة، مات بعد الستين.

قال: سمعت رسول الله - ﷺ - قبل أن يموت بخمسٍ [أي ليالٍ، في مرضه الذي مات فيه، وهو يقول: «إني أبرأ»، من «بريء» بالكسر، بمعنى تبرأ].

[إلى الله أن يكون لي منكم خليل؛]، المعنى: مُنهيًا براءتي إلى كل من يزعم أنني اتخذته خليلًا منكم.

(١) رواه ابن عبدالبر في الجامع: ٢ / ٩١، وابن حزم في الأحكام: ٦ / ٨٢، وحكم عليه الألباني بالوضع كما في السلسلة الضعيفة برقم (٥٨).

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٤٤٦، الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور.

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٤٥٧، الجنائز، باب الجريد على القبور.

(٤) صحيح مسلم: ١ / ٣١٥، ٣١٦، المساجد...، باب (٣)، حديث (٥٣٢).

والخُلَّة بالضم: الصداقة والمحبة التي تخللت قلب المحب، فهي تدعو إلى طاعة المحبوب، وعدم المخالفة له، قال طرفة بن العبد:

وتبسم عن ألمي كأن منورًا تخلل حُرَّ الرمل دِعْصٍ له ندٍ<sup>(١)</sup>

يقول: تخلل: دخل خللَه، أي وسطه، والحر: الخالص من كل شيء، والمعنى: كأن أقحوانًا منورًا بالنور<sup>(٢)</sup>، متخللاً حُرَّ الرمل: خالص الرمل، دِعْص له ند، هذا الثغر، فحذف الثغر لعلم السامع، والثغر يعود على «ألمي»، وهو الثغر، جعله ألمي لسمرة الشفتين، وهو مستحسن عند العرب.

والخليل: فعيل منه، بمعنى الصديق، وكل مصاحب ملازم قد انقطع إليه فلا يزاحمه ما يقطع الإنسان عنه خليل، فهذا أصله واشتقاقه عند العرب، قال عبيدُ الراعي النميري:

/فظوى البلادَ على قضاءٍ صريمةٍ بالجدِّ واتخذ الزَّمَاعَ خليلاً<sup>(٣)</sup> ١٧٥/ب

فالصريمة: العزيمة، والزَّمَاع: الجد في الأمر، يقول إنه في طوَّيه البلاد قد اتخذ العزيمة فيه، ولازم الزَّمَاع مصاحبًا له، لا يصدُّه شيء، ولا يقطعه عنه قاطع، ولا يبتغي بها بدلاً، قد اختار الزَّمَاع في سيره على غيره.

فكذلك النبي - ﷺ - في خُلَّتِه مع الله - عز وجل - لا يزاحمها شيء.

(١) من معلقته، انظر ديوانه:

(٢) أي بالزهر، انظر شرح المعلقات لابن الأنباري: ١٤٤.

(٣) ديوانه: ص ٢٢٨.

وقيل: هو من يُعتمد عليه في الحاجة؛ فإن أصله: «الخَلَّةُ» بالفتح،  
بمعنى الحاجة.

[فإن الله قد اتخذني خليلاً]، المعنى: فيجب عليّ أن انقطع إليه،  
فكيف اتخذ غيره خليلاً، وقد منّ عليّ بهذه المنّة؟!، قاله - ﷺ -  
احترازاً عن الشركة.

[كما اتخذ - جل وعلا - إبراهيم خليلاً]؛ إذ ليست الخَلَّةُ مخصوصةً  
بإبراهيم - عليه الصلاة والسلام -، بل حاصلةً لنبينا محمد - ﷺ -، فقد  
اتخذ الله كلاًّ منهما خليلاً، صلوات الله وسلامه عليهما، وعلى آلهما  
بأكمل وجه وأتمّه.

هذا، وقد يكون مقام الخَلَّةِ بعضه أعلى من بعض، وهو غير  
ممتنع، لا عقلاً، ولا لغةً، ولا شرعاً.

[ولو كنت متخذاً من أمّتي خليلاً لاتخذت أبا بكر].

وقد عدّ العلماء - رحمهم الله تعالى - حديث الخَلَّةِ من الأحاديث  
المتواترة؛ رواه عن النبي - ﷺ - فوق ثلاثة عشر صحابياً، ذكرهم جلال  
الدين السيوطي وغيره<sup>(١)</sup>.

وفي هذا دليل ظاهر على أفضلية أبي بكر على غيره من الصحابة  
- رضي الله عنهم -؛ إذ ليس أحد منهم من هو بهذه المثابة عنده - ﷺ -  
غيره، والذي هو بهذه المثابة هو الذي لا ينبغي أن يتولّى أمّته بعده غيره.

---

(١) انظر «قطف الأزهار المتناثرة» للسيوطي: ص ٢٧٥، و«نظم المتناثر»: ١٩٣،  
(٢٣١).

ولهذا اتفقت على ذلك الصحابة - رضي الله عنهم -، فلم يعدلوا به غيره، ومن قال غير ذلك فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار، الذين أخبر الله عنهم أنه قد رضي عنهم ورضوا عنه، وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار، فهو - سبحانه - لما رضي عنهم لا يولّي عليهم قدرًا وشرعًا إلا خيارهم.

ولهذا في الأثر الذي رواه الإمام أحمد وغيره عن قتادة: قال موسى: يا رب، أنت في السماء ونحن في الأرض، فما علامة غضبك من رضاك؟ قال: إذا استعملت عليكم خياركم فهو علامة رضاي عنكم. الحديث<sup>(١)</sup>.

وعند البيهقي عن الحسن البصري في قوله - تعالى -: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾ الآية، قال: هو والله أبو بكر وأصحابه، لما ارتدت العرب جاهدتهم أبو بكر وأصحابه حتى ردّوهم إلى الإسلام<sup>(٢)</sup>.

وروى يونس بن بكير عن قتادة مثله<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن كثير في قوله - تعالى -: ﴿/ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ الآية [النور: ٥٥]: هذه الآية منطبقة على خلافة أبي بكر<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أحمد في الزهد: ٢٧٧، وأبو نعيم في الحلية: ٦ / ٢٩٠.

(٢) الاعتقاد: ٣٤٤.

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى: ٨ / ١٧٧، (١٦٥١٣).

(٤) انظر تفسير ابن كثير: ٦ / ٧٩، دار طيبة، ط ١، ١٤١٨هـ.

وروى ابن أبي حاتم عن عبدالرحمن بن حميد المهري مثله<sup>(١)</sup>.

وعند الخطيب عن أبي بكر بن عياش قال: أبو بكر خليفة رسول الله - ﷺ - في القرآن؛ لأن الله يقول: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ الآية [الحشر: ٨]، فمن سماه الله - تعالى - صادقاً فليس يكذب، قالوا: «يا خليفة رسول الله»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن كثير: وهذا استنباط حسن<sup>(٣)</sup>.

وعند البيهقي عن الزعفراني قال: سمعت الإمام الشافعي يقول: أجمع الناس على خلافة أبي بكر الصديق؛ وذلك أنه اضطرّ الناس بعد رسول الله - ﷺ -، فلم يجدوا تحت أديم السماء خيراً من أبي بكر، فولّوه<sup>(٤)</sup>.

قال معاوية بن قرة: وما كانوا يجتمعون على خطأ ولا ضلال<sup>(٥)</sup>.

وعند الحاكم وصححه عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئ، وقد رأى الصحابة - رضي الله عنهم - جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر<sup>(٦)</sup>.

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٨ / ٢٦٢٧، ٢٦٢٨، (١٤٧٦٤)، والمثبت فيه: عبدالرحمن بن عبدالحميد المصري.

(٢) تاريخ بغداد: ١٤ / ٣٧٦.

(٣) لم أهد إلى موضعه، ولم أجده عند تفسيره لآيات الحشر.

(٤) رواه أبو نعيم في الحلية: ٩ / ١١٥، ولم أهد إليه عند البيهقي.

(٥) لم أهد إليه.

(٦) المستدرک: ٣ / ٨٣، (٤٤٦٥)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وله شاهد أصح منه، إلا أن فيه إرسالاً. هـ. ورواه أحمد دون الجملة الأخيرة في مسنده: =

قلت: فليس في الإسلام من يومئذ إلى الآن حركة إلا في تلك البركة، ولا تفكر ولا تقدير إلا من ذلك التدبير، فبإذن الله العليم القدير، فجزاهم الله عن أمة محمد - ﷺ - أفضل الجزاء، فهم السلف المتبوع، رضي الله عنهم وأرضاهم، وجعلنا ممن تبعهم ووالاهم، إنه ولي الهداية والتوفيق.

وقد ورد الخبر عنه - ﷺ - من حديث أنس - رضي الله عنه - أنه قال: «أرحم أمتي بأمتي أبوبكر، وأشدّها في دين الله عمر، وأصدقها حياء عثمان، وأعلمها بالحلال والحرام معاذ، وأقروها لكتاب الله أبي، وأعلمها بالفرائض زيد، ولكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة ابن الجراح». رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، والنسائي<sup>(٢)</sup>، والترمذي وصححه<sup>(٣)</sup>، وابن ماجه<sup>(٤)</sup>، والحاكم وقال: إنه على شرط الشيخين<sup>(٥)</sup>.

وقال كثير من أهل العلم بالحديث: إن الصحيح أنه مرسل عن أبي قلابة عن النبي - ﷺ -، كذا قال الدارقطني<sup>(٦)</sup> والخطيب<sup>(٧)</sup>.

= ١ / ٣٧٩، والطيالسي بنحوه في مسنده: ص ٣٣، والبيزار: ٥ / ٢١٢، ٢١٣، (١٨١٦)، والطبراني في الكبير: ٩ / ١١٢، قال الحافظ ابن حجر في الدراية (٢ / ١٨٧): لم أجده مرفوعاً، وأخرجه أحمد موقوفاً على ابن مسعود بإسناد حسن. ا. هـ.

(١) المسند: ٣ / ١٨٤.

(٢) السنن الكبرى: ٥ / ٦٧، (٨٢٤٢).

(٣) سنن الترمذي: ٥ / ٦٦٥، المناقب، باب (٣٣)، حديث (٣٧٩١). وهو في صحيح السنن للألباني: ٣ / ٢٢٧.

(٤) سنن ابن ماجه: ١ / ٥٥، (١٥٤).

(٥) المستدرک: ٣ / ٤٧٧، (٥٧٨٤).

(٦)

(٧) انظر «فتح الباري»: ٧ / ٩٣.



وقال ابن عبد البر: إن أكثر الرواة على هذا، وما ذكر في أبي عبيدة فهو في الصحيح<sup>(١)</sup>.

وروى الحديث جميعه الطبراني<sup>(٢)</sup> عن جابر وقاسم بن أصبغ، عن أبي سعيد الخدري، وأبو يعلى عن ابن عمر<sup>(٣)</sup>، بأسانيد فيها كلام، وأحسنها حديث أنس، وبها - وإن كان مرسلًا - يتقوى، ويصير حجة عند العامة<sup>(٤)</sup>.

فإذا كان هو أرحم أمته بها، فقد وافق صفته - ﷺ - في قوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(٥)</sup>، فلا ينبغي أن يلي أمته بعده إلا من هذه صفته، من بين غيره من أمته - ﷺ -.

ولهذا في صحيح مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ - في مرضه: ادعي لي أبابكر أباك، وأخاك؛ حتى أكتب / كتابًا؛ فإني أخاف أن يتمنى متمنٌ، ويقول قائل: «أنا ولا»<sup>(٥)</sup>، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبابكر<sup>(٦)</sup>.

ب/١٧٦

وفي جامع الحميدي: «أنا أولى» بدل «ولا»<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) لم أهد إلى موضعه.
  - (٢) المعجم الصغير: ١ / ٣٣٥، (٥٥٦).
  - (٣) مسند أبي يعلى: ١٠ / ١٤١، (٥٧٦٣).
  - (٤) صحح الحديث الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٢٢٤).
  - (٥) في صحيح مسلم: «أنا أولى». قال النووي: (هكذا هو في بعض النسخ المعتمدة: «أنا، ولا» بتخفيف «أنا ولا»، أي يقول: أنا أحق، وليس كما يقول...). شرح مسلم: ١٥ / ١٥٥.
  - (٦) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٨٠، فضائل الصحابة. و باب (١)، حديث (٢٣٨٧).
  - (٧) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي: ٤ / ١٨٢.

وفي الصحيحين عن جبير بن مطعم - رضي الله عنه - قال: أتت النبي - ﷺ - امرأة، وكلمته في شيء، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: يا رسول الله، أرأيت إن جئتُ ولم أجِدْكَ؟ كأنها تريد الموت، قال: «فإن لم تجِدني فأتي أبا بكر»<sup>(١)</sup>.

ولما خالفت الرافضة في ذلك، ودخلوا من باب الغلو الذي نهى الله ورسوله عنه، بحيث خرجوا من الحد بذلك، دخل عليهم من عبادة الأوثان، وسب أفضل الأمة وخير القرون<sup>(٢)</sup>، ما لم يدخل على غيرهم، وقابلتهم الخوارج من طرف الغلو في الدين، فكفروا من شهد له رسول الله - ﷺ - بالجنة، وسفكوا دمه، كعلي - رضي الله عنه -، والرافضة صرفت له شيئاً من حق الخالق - تعالى -، فانظر إلى ما يصنع الغلو بأهله من الطرفين، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

[ألا وإن من كان قبلكم] أي من اليهود والنصارى من أهل الكتابين.

[كانوا يتخذون قبور أنبيائهم]، «وصالحيهم»، كما في لفظ مسلم<sup>(٣)</sup>، وإلا فالنصارى ليس لهم إلا نبي واحد لا قبر له.

[مساجد]، وقد ذكر الله ذلك عمّن كان قبلنا في الأولياء في معرض الذم لمتّخذها، حيث قال: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمُ

---

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١٣٣٨، فضائل الصحابة..، باب قول النبي - ﷺ - «لو كنت متخذاً خليلاً»، (٣٤٥٩)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٤٨٠، فضائل الصحابة..، باب (١)، حديث (٢٣٨٦).

(٢) راجع في هذا كتاب «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام» للدكتور ناصر بن علي الشيخ: ٣ / ٩٧٤ وما بعدها.

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٣١٥، (٥٣٢).

مَسْجِدًا ﴿٢١﴾ [الكهف: ٢١].

ويفهم هذا من قوله: ﴿غَلَبُوا عَلَيَّ أَمْرِهِمْ﴾؛ فإن هذا الكلام ليس في مقام الرضى عنهم، ولا المدح لهم، حتى على القول بأن الضمير في قوله: ﴿عَلَيَّ أَمْرِهِمْ﴾ للفتية، فإذا كان هذا قولهم في الأولياء، فالأنبياء عندهم من باب الأولى والأخرى.

وقد اختلف المفسرون في هؤلاء الذين غلبوا على أمرهم: هل هم من المسلمين، أو من الكفار؟، على قولين<sup>(١)</sup>، مع اتفاقهم أنهم السلاطين من أحد الفريقين، وأهل الرأي منهم، ممن له نفوذ الكلمة.

ورجح بعض المفسرين أنهم كانوا مسلمين، بقولهم: ﴿لَنْتَخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ ﴿٢١﴾، واستدل من قال إنهم كفار بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَعِزَّنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّكَ وَعَدَ اللَّهُ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَأَرِيبٌ فِيهَا﴾ [الكهف: ٢١].

وقال جماعة: وقع التنازع بين المسلمين والكفار، فهم فريقان: مسلم وكافر.

وذكر الطبري أن أهل تلك المدينة تنازعوا قبل مبعثهم في الأجساد والأرواح: كيف تكون إعادتها يوم القيامة؟. فقال قوم: تُعاد الأجساد كما كانت بأرواحها، كما يقوله أهل الإسلام. وخالفهم آخرون، وقالوا: تُبعث الأرواح دون الأجساد، كما تقوله النصارى. [وشري]<sup>(٢)</sup>

(١) انظر تفسير الطبري: ١٥ / ٢٢٥، وانظر بحثًا نفيسًا للعلامة عبدالرحمن المعلمي بعنوان «البناء على القبور» فصل فيه الرد على من يحتج بقصة أصحاب الكهف على جواز البناء على القبور.

(٢) في الأصل: «شرا» والتصويب من المقاييس لابن فارس: ٣ / ٢٦٦، ومعنى شري: =

بينهم الشر، واشتدّ الخلاف، واشتدّ على ملكهم ما نزل بقومه من ذلك، فأقبل على البكاء، والتضرّع إلى الله - تعالى - أن يُودِيَه (١) الفصل فيما اختلفوا فيه، فأحيا الله أصحاب الكهف عند ذلك، فكان من حديثهم ما عرف وشهر.

وذكر قصة قال في آخرها: فرجع الكلّ إلى ما قاله الملك، وعلموا أنّه الحق (٢).

[ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك].

١/١٧٧

لما بيّن - ﷺ - ما يفعله من كان / قبلنا من اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد، عقبه بالنهي عن ذلك في جميع القبور، فقال: «ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك»، فالضمير راجع إلى النهي العام عن اتخاذ القبور مساجد.

وقد قال الإمام الشافعي - رضي الله عنه -: أكره أن يُعظّم مخلوق، حتى يُجعل قبره مسجدًا؛ مخافة الفتنة (٣).

قال: ورأيت الأئمة بمكة يأمرّون بهدم ما يُبنى - يعني عليها - (٤).

ثم قال الشيخ - رحمه الله تعالى - واللفظ لشيخ الإسلام ابن

= هاج واستطار. ورسما في نسخة [م]: شرى.

(١) كذا في الأصل، وفي أساس البلاغة (ص ٦٧٣) ما يدل على صحتها.

(٢) انظر تفسير الطبري: ١٥ / ٢١٦ - ٢٢٢.

(٣) ذكره عنه بلفظه صاحب فيض القدير: ٥ / ٢٧٤، وهو بمعناه في الأم: ١ / ٢٧٨.

(٤) الأم: ١ / ٢٧٧.

تيمية<sup>(١)</sup> - قدس الله روحه -: [فقد نهى عنه - ﷺ - في آخر حياته] من الدنيا، [ثم لعن وهو في السياق من فعله، والصلاة عندها] أي القبور [من ذلك] المنهي، الملعون على فعله، [وإن لم يُبْنَ] في ذلك الموضع [مسجدًا]، إذا قصد المصلّي ذلك، [وهو معنى قولها] أي عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - في حديثها المتقدم: [غير أنه خشي] على كلا اللفظين، إن أُبرز قبره [أن يُتخذ مسجدًا]، فالعلة في ذلك قصدُ الاتخاذ، كفعل أهل الكتاب الذي حذرتنا عنه، حتى حذرتنا - ﷺ - في آخر حياته من الدنيا، وهو في السياق، حتى ما تفيض بتحذيره منه نفسه، فجزاه الله عنا وعن أمته أحسن ما جُزي نبي عن أمته؛ فقد بلغ البلاغ المبين، وحذرتنا عن جميع مضارها في الدنيا والآخرة. [فإن الصحابة] - رضي الله عنهم - حسموا ذريعة الشر قبل وقوعه؛ خوفًا على الأمة بذلك، وإلا فإنهم - رضي الله عنهم - [لم يكونوا لينوا حول قبره مسجدًا]، وحاشاهم من مخالفة نبيهم - ﷺ -، وهم خلاصة أمته، وبهم تقتدي.

ويمكن أنّ الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - قُبروا حيث قُبضوا مخافة ذلك الشر، وأنهم قد خشوا من أمهم ما خشي - ﷺ -، على رواية إقامة الفاعل مقامه - أن يُتخذ مسجدًا.

[وكل موضع قصد الصلاة فيه فقد اتُّخذ] بذلك القصد [مسجدًا]<sup>(٢)</sup>، بل [كل موضع يُصلى فيه يُسمى مسجدًا، كما قال النبي - ﷺ -] فيما صح عنه عند ابن ماجه<sup>(٣)</sup>، من حديث أبي هريرة، وعند الترمذي<sup>(٤)</sup> من حديث

- 
- (١) اقتضاء الصراط المستقيم: ٢ / ٦٧٣، ٦٧٤، وانظر «إغاثة اللهفان» لابن القيم: ١ / ١٨٦.  
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم: ٢ / ٦٧٧.  
(٣) سنن ابن ماجه: ١ / ١٨٨، (٥٦٧).  
(٤) سنن الترمذي: ٢ / ١٣١، (٣١٧). وصححه الألباني في «إرواء الغليل» برقم (٢٨٥).

أبي ذر الغفاري - رضي الله عنهما - مرفوعاً بلفظ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» [٢].

وفيه إجمال يفصله خبر مسلم: «جعلت لنا الأرض مسجداً، وتربتها لنا طهوراً»<sup>(١)</sup>.

فالخبر وارد على منهج الامتنان على هذه الأمة، بأن رُخص لهم في الطهور بالأرض، والصلاة في بقاعها، وكان من قبلهم إنما يصلون في كنائسهم، وفيما يتيقنون طهارته.

١٧٧/ج

وعموم ذكر الأرض / هنا مخصوص بغير ما نهى الشارع عن الصلاة فيه، كخبر أبي سعيد الخدري، الذي رواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، وأبو داود<sup>(٣)</sup>، والترمذي<sup>(٤)</sup>، وابن ماجه<sup>(٥)</sup>، والبزار<sup>(٦)</sup>، بأسانيد جيدة، عن النبي - ﷺ - قال: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن تكلم في حديث أبي سعيد هذا فما استوفى طريقه<sup>(٧)</sup>.

[ولأحمد] في مسنده<sup>(٨)</sup> [بسند جيد عن] عبدالله [بن مسعود - رضي

(١) صحيح مسلم: ١ / ٣١١، المساجد...، (٥٢٢).

(٢) المسند: ٣ / ٨٣، وصححه الألباني في الإرواء: ١ / ٣٢٠.

(٣) سنن أبي داود: ١ / ١٣٣، (٤٩٢).

(٤) سنن الترمذي: ٢ / ١٣١، (٣١٧).

(٥) سنن ابن ماجه: ١ / ٢٤٦، (٧٤٥).

(٦) لم أجده عنده، لكن روى عن ابن عمر مرفوعاً: «سبع مواطن لا تكون فيها الصلاة»،

وذكر منها المقبرة والحمام. وهو ضعيف كما في «إرواء الغليل» برقم (٢٨٧).

(٧) الاقتضاء: ٢ / ٦٧٧.

(٨) المسند: ١ / ٤٠٥.

الله عنه - مرفوعاً] إلى النبي - ﷺ -،

قال عماد الدين ابن كثير: المرفوع هو ما أضيف إلى النبي - ﷺ - قولاً منه، أو فعلاً منه، وسواء كان متصلًا، أو منقطعًا، أو مرسلًا<sup>(١)</sup>.

قال: ونفى الخطيب أن يكون مرسلًا، فقال: هو ما أخبر فيه الصحابي عن رسول الله - ﷺ - فعلاً، أو قولاً.

[«إن من شرار الناس من تدرکہم الساعة وهم أحياء»؛ لكثرة عبادة الأوثان، وخلو الأرض من العلم.

[والذين يتخذون القبور [مساجد]<sup>(٢)</sup>]، فجعلهم لمجرد اتخاذهم إياها مساجد من شرار الخلق عند الله - تعالى -.

ومفهومه أنهم إذا خلوا من هذا الوصف، بهدمها، واتباع سنة نبيهم محمد - ﷺ -، صاروا بذلك من خيار الناس.

فإذا كان هذا الفعل، وهو بناء المساجد على القبور، يصير فاعله من شرار الناس، وهو بذلك ما قصد عبادة القبر، بل يريد أن يصلّي في ذلك المسجد الذي بُني على القبور لله - تعالى -، فما ظنك بمن عبده؟. نعوذ بالله من الخذلان وانطماس القلب عن الهدى، وعن اتباع الرشد.

[رواه أبو حاتم] الحافظ محمد بن إدريس الحنظلي الرازي<sup>(٣)</sup>، أحد الأئمة الثقات، روى عن الإمام أحمد وطبقته، وعنه أبو داود وطبقته،

---

(١) «اختصار علوم الحديث»: ٤٣، مع شرحه «الباعث الحثيث»، وانظر رأي الخطيب في «الكفاية»: ٢١.

(٢) في الأصل: مساجدًا.

(٣) هكذا وهم المؤلف فترجم لأبي حاتم الرازي، وإنما المقصود ابن حبان البستي صاحب الصحيح والثقات وغيرها.

توفي بالري سنة خمس وقيل سبع وسبعين ومائتين، وهذا الحديث مما أودعه [في صحيحه] (١).

وعن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - لعن زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج. رواه الإمام أحمد (٢)، وأبو داود (٣)، والترمذي (٤)، والنسائي (٥).

والأحاديث في هذا الباب كثيرة شهيرة.

فهذه أحاديث تدل على أنّ هذه المساجد المبنية على القبور من حيث الجملة يتعين إزالتها وإبطالها مع القدرة على ذلك.

وهكذا المشاهد التي على القبور، التي تُتخذ أوثانًا تُعبد من دون الله - تعالى -، والأحجار والأشجار التي تُقصد للتعظيم والتبرك، والندور والتقبيل، فلا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض بعد القدرة؛ فإن كثيرًا منها بمنزلة اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى؛ لغلبة الجهل وظهوره، وخفاء العلم ودروسه، حتى صار المنكر معروفًا، / والمعروف منكراً، والبدعة سنة، والسنة بدعة، ونشأ على ذلك الصغير، وهرم عليه الكبير، وطُمست الأعلام، واشتدت غربة الإسلام، وقلّ العلماء، وغلب

١/١٧٨

- 
- (١) صحيح ابن حبان: ٩٤ / ٦، (٢٣٢٥)، ورواه الطبراني في الكبير: ١٦٨ / ٢، قال في المجمع (٢٧ / ٢): إسناده حسن.
- (٢) المسند: ٢٢٩ / ١.
- (٣) سنن أبي داود: ٢١٨ / ٣، (٣٢٣٦).
- (٤) سنن الترمذي: ١٣٦ / ٢، (٣٢٠).
- (٥) سنن النسائي: ٩٤ / ٤، (٢٠٤٣). وحسنه الألباني دون قوله: «المتخذين عليها السرج»، انظر السلسلة الضعيفة رقم (٢٢٥) و«الإرواء»: ٢١٢ / ٣ برقم (٧٦١).



السفهاء، وتفاقم الأمر، واشتد البأس، ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: ٤١].

ولكن لا تزال طائفة من العصاة المحمدية بالحق قائمة ظاهرة، ولأهل الشرك والبدع مجاهدة، حتى يرث الله الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين.

فإن كان في تلك المشاهد [أموال]<sup>(١)</sup> جعلها الإمام في الجهاد والمصالح، كما فعل - ﷺ - بما وجد في بيوت الأوثان والأصنام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>: وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين - يعني في هدم المساجد المبنية على القبور -.

قال: وتكره الصلاة فيها من غير خلاف أعلمه، ولا تصح عندنا في ظاهر المذهب؛ لأجل النهي واللعن الوارد في ذلك<sup>(٣)</sup>.

قال: وليس في هذه المسألة خلاف في المنع؛ لكون المدفون فيها واحداً، وإنما اختلف أصحابنا في المقبرة المجردة عن مسجد: هل حدّها ثلاثة أقبور، أو منهي عن الصلاة عند القبر الفذ وإن لم يكن عنده قبر آخر؟، على وجهين للأصحاب<sup>(٤)</sup>.

والله المستعان، وعليه التكلان.

---

(١) في الأصل: أموالاً.

(٢) الاقتضاء: ٢ / ٦٧٥.

(٣) الاقتضاء: ٢ / ٦٧٥.

(٤) الموضوع السابق.

## الباب العشرون

[باب ما جاء أنّ الغلوّ في قبور الصالحين يصيرها] ذلك الغلوّ مع طول الزمان [أوثانًا]، أي كالأوثان حكمًا لا صورة؛ لأنّ الوثن عندهم ما له جثة كصورة الآدمي، إلاّ أنهم اتسعوا في تسميته كما يأتي، قال الأعشى:

تطوفُ العفاةُ بأبوابه كطوفِ النصارى بيبيّ الوثن<sup>(١)</sup>

والعفاة جمع عافٍ، وهو سائل الحاجة وطالبها، والوثن هو الصنم، وقيل: الوثن ما كان غير مصوّر. وقيل: هو ما كان جثة، مصوّرًا أو غير مصوّر، أيّ نوع كان.

والصنم صورة بلا جثة، ثم اتسع استعمالهم في ذلك.

وقال ابن فارس: الوثن واحد الأوثان، وهي حجارة كانت تُعبَد من دون الله - تعالى -<sup>(٢)</sup>.

فإنها قد تصوّر وثنا ولا تعبد، وهي التماثيل، كما فعل قوم نوح - عليه السلام -، فألّ بهم الأمر إلى عبادتها من دون الله - جل وعلا -.

فكما أنّ الغلوّ في الصالحين، وتصوير تماثيلهم أوثانًا، يؤول الأمر

---

(١) انظر ديوانه المسمى (الصبح المنير في شعر أبي بصير): ص ١٩، والبيت فيه: «يطوف العفاة..» بالياء التحتانية.

(٢) «مجمّل اللغة»: ص ٩١٦، والمقاييس: ٦ / ٨٥.

بذلك إلى عبادتها من دون الله - تعالى -، كذلك الغلو في قبورهم،  
واتخاذها مساجد، يؤول ذلك الأمر بهم إلى أن تعبد من دون الله - تعالى -.

والغلو: الارتفاع فوق الحد، ومنه: «غلا القدر»، إذا ارتفع الماء

ب/١٧٨ فيه فوق حدّه، قال ابن / حلّزة:

ب/١٧٨

أَنْ إِخْوَانَنَا الْأَرَاقِمَ يَغْلُونَ عَلَيْنَا فِي قِيلِهِمْ إِحْفَاءٌ<sup>(١)</sup>

ومنه النهي عن الغلو في الدين، أي التشديد ومجاوزة الحد فيه،  
سواء في نفس الغالي، أو على الناس، كما قال عدي بن زيد التميمي:

وعاذلة هبت بليلى تلومني فلما غلت في اللوم قلت لها اقصدي<sup>(٢)</sup>

فالدين سلوك الصراط المستقيم بالقصد من غير غلو، فهو قصد بين  
طريقة الخوارج والرافضة، وبين القدرية والجبرية.

ولما كان تغيير أديان المرسلين ينشأ عن الابتداع في الدين، حذر  
السلف الصالح منه أشد التحذير، وكذا النبي - ﷺ -.

فعن غضيف بن الحارث الثمالي قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما  
أحدث<sup>(٣)</sup> قوم بدعة إلا رُفع منهم مثلها من السنة، فتمسكُ بسنة خير من  
إحداث بدعة». رواه الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>.

(١) من معلقته، انظر ديوانه: ص ٢٣. دار الكتاب العربي.

(٢) ديوانه: ص ١٥٧، ضمن ديوان المروءة، ط دار الجيل.

(٣) في الأصل: «ما أحلت»، ولا معنى له.

(٤) المسند: ٤ / ١٠٥، قال في المجمع (١ / ١٨٨): فيه أبوبكر بن عبدالله بن أبي  
مريم وهو منكر الحديث. ١. هـ والحديث في «ضعيف الجامع»: ٧٢٠، (٤٩٨٣).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يقول: «لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم؛ فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديار، ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد: ٢٧]». رواه الإمام أبو داود<sup>(١)</sup> وغيره.

وعن حسان بن عطية قال: ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة. رواه الدارمي<sup>(٢)</sup>.

وعن إبراهيم بن ميسرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام». رواه البيهقي في شعب الإيمان هكذا مرسلًا<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: من كان مستنًا فليستن بمن قد مات؛ فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد - ﷺ -، كانوا أفضل هذه الأمة؛ أبرها قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلفًا، اختارهم الله لصحبة نبيه، ولإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم على أثرهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم وسيرهم؛

(١) سنن أبي داود: ٤ / ٢٧٧، الأدب، باب في الحسد، (٤٩٠٤)، وهو في «ضعيف الجامع»: ٩٠٠، (٦٢٣٢).

(٢) سنن الدارمي: ١ / ٥٨، (٩٨)، ورواه اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة»: ١ / ٩٣، (١٢٩)، وأبو نعيم في الحلية: ٦ / ٧٣.

(٣) شعب الإيمان: ٧ / ٦١، (٩٤٦٤)، ورواه اللالكائي عن إبراهيم بن ميسرة من قوله: ١ / ١٣٩، (٢٧٣)، ورواه ابن عدي في الكامل عن عائشة مرفوعًا: ٢ / ٣٢٤، وفي موضع آخر (٢ / ٦٥) رواه مرفوعًا عن ابن عباس بلفظ: من وقر أهل البدع. والحديث ضمن السلسلة الضعيفة للألباني برقم (١٨٦٢).

فإنهم كانوا على الهدى المستقيم. رواه رزين<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث العرباض بن سارية - رضي الله عنه - الذي رواه الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والترمذي<sup>(٤)</sup> وابن ماجه<sup>(٥)</sup>، قال: وعظنا رسول الله - ﷺ - موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: يا رسول الله، كأنّ هذه موعظة مودّع فأوصنا. فقال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن كان عبداً حبشياً؛ فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإنّ كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»<sup>(٦)</sup>.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يكون / في آخر الزمان دجالون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم، لا يضلّونكم ولا يفتنونكم»<sup>(٧)</sup>.

٢ / ١٧٩

أ / ١٧٩

- 
- (١) هو رزين بن معاوية بن عمار، أبو الحسن البغدادي الأندلسي، صاحب كتاب «تجريد الصحاح» الذي اعتمد عليه ابن الأثير في تصنيف جامع الأصول، توفي بمكة سنة ٥٣٥هـ. انظر السير: ٢٠ / ٢٠٤.
- (٢) رواه بنحوه أبو نعيم في الحلية: ١ / ٣٠٥.
- (٣) المسند: ٤ / ١٢٦، ورواه أبو داود: ٤ / ٢٠٠، (٤٦٠٧).
- (٤) سنن الترمذي: ٥ / ٤٤، (٢٦٧٦).
- (٥) سنن ابن ماجه: ١ / ١٥، (٤٢).
- (٦) رواه ابن حبان في صحيحه: ١ / ١٧٩، (٥) والحاكم في المستدرک: ١ / ١٧٤، (٣٢٩). وصححه الألباني كما في الإرواء برقم (٢٤٥٥).
- (٧) رواه مسلم في مقدمة صحيحه: ١ / ٢٦، (٧).

وعند أبي نعيم من طريق سفيان بن عيينة قال: سمعت عاصمًا<sup>(١)</sup>  
الأحولَ يحدث عن أبي العالية، قال: عليكم بالأمر الأوّل الذي كانوا  
عليه قبل أن يتفرّقوا. قال عاصم: فحدثت به الحسن فقال: قد نصحك  
والله وصدقك<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن الجوزي بسنده إلى أبي إسحاق الفزاري قال: قال  
الأوزاعي: اصبر نفسك على السنّة، وقف حيث وقف القوم، وقل ما  
قالوا، وكفّ عمّا كفّوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح؛ فإنه يسعك  
ما وسعهم<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن شوذب: إنّ من نعمة الله على الشابّ إذا نسك أن يؤاخي  
صاحب سنّة يحمله عليها<sup>(٤)</sup>.

وعند البغوي<sup>(٥)</sup> وأبي نعيم في حليته<sup>(٦)</sup>، عن يوسف بن أسباط، أنّه  
كان يقول: كان أبي قدرّيًّا، وأخوالي روافض، فأنقذني الله بسفيان  
الثوري<sup>(٧)</sup>.

وعند ابن الجوزي من طريق ابن المبارك، عن سفيان الثوري قال:

- 
- (١) في الأصول: «عاصم».
  - (٢) حلية الأولياء: ٢ / ٢١٨، ٦ / ٣٧٦.
  - (٣) «تليس إبليس»: ص ٩.
  - (٤) رواه اللالكائي: ١ / ٦٠، (٣١).
  - (٥) لم أهد إليه عنده.
  - (٦) لم أجده في الحلية.
  - (٧) رواه ابن الجعد في مسنده: ١ / ٢٧٢، (١٨٠٣)، واللالكائي: ١ / ٦٠، (٣٢)،  
وروى نحوه أحمد بن حنبل في العلل: ٢ / ٤٣٤، (٢٩١٥).

استوصوا بأهل السنة خيرًا؛ فإنهم غرباء<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عدي: حدثنا أبو عوانة، حدثنا جعفر بن عبد الواحد قال: قال لنا ابن أبي بكر بن عياش: السنة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان<sup>(٢)</sup>.

وقال: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو اليمان قال: سمعت سفيان الثوري يقول: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ المعصية يُتاب منها، والبدعة لا يتاب منها<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ أبو نُعيم: أخبرني جعفر بن الخلدني في كتابه قال: سمعت الجنيد بن محمد يقول: الطرق كلها مسدودة على الخلق، إلا من اقتفى أثر الرسول - ﷺ - واتبع سنته، والتزم طريقته؛ فإن طرق الخيرات كلها مفتوحة عليه<sup>(٤)</sup>.

ولهذا قال - تعالى - مخاطبًا لنبيه - ﷺ -: ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [هود: ١١٢].

وعند ابن الجوزي بسنده عن مخلد بن الحسين أنه قال: ما ندب الله - تعالى - العباد إلى شيء إلا اعترض فيه إبليس بأمرين، ما يبالي

- 
- (١) بل رواه اللالكائي: ١ / ٦٤، (٤٩) وابن الجوزي ينقل عنه باسم الطبري، وهي نسبة أخرى صحيحة له.
- (٢) الكامل: ٤ / ٢٩ وهو عنده وعند الخطيب في الجامع: ٢ / ١٧٢، (١٥١٩) من قول أبي بكر بن عياش، وعند ابن الجوزي في التلبيس: ١٠ كما هنا، سقط أبو بكر بن عياش.
- (٣) لم أجده في الكامل، وهو عند اللالكائي: ١ / ١٣٢، (٢٣٨)، وفي الحلية: ٧ / ٢٦، وشعب الإيمان للبيهقي: ٧ / ٥٩، ومسند ابن الجعد: ١ / ٢٧٢.
- (٤) الحلية: ١٠ / ٢٥٧.

بأيّهما ظفر: إما غلو [فيه]، وإما تقصير عنه<sup>(١)</sup>.

وبسنده عن الأعمش قال: حدّثنا رجل كان يكلم الجنّ أنّهم قالوا: ليس علينا أشدُّ ممّن يتّبع السنّة، وأما أصحاب الأهواء فإننا نلعب بهم لعبًا. ذكره في «التلبيس»<sup>(٢)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> وابن ماجه<sup>(٥)</sup> بسند صحيح على شرط مسلم، من حديث عوف بن أبي جميلة، عن زياد بن حصين، عن أبي العالقة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - غداة العقبة وهو على ناقته: «القُطُ لي حصي». فلقطت له سبع حصيات من حصي الخذف، فجعل ينفُضهنّ في كفّه ويقول: «أمثال هؤلاء فارموا». ثم قال: «أيّها الناس، إياكم والغلوّ في الدين، فإنّما أهلك من كان قبلكم الغلوّ في الدين»<sup>(٦)</sup>.

وهذا عام في جميع أنواع الغلوّ: في الاعتقادات، والأعمال، والأقوال بأن يُزاد في حمد شيء أو ذمّه على ما يستحقّه.

وهذا أنموذج مما / يحض على المتابعة، وينهى عن البدع ومتابعة أهلها عليها. ١٧٩/ب

(١) «تلبيس إبليس»: ٣٣. و[فيه] ساقطة، واستدركتها من التلبيس.

(٢) التلبيس: ٣٩.

(٣) المسند: ١ / ٢١٥.

(٤) سنن النسائي: ٥ / ٢٦٨، (٣٠٥٧).

(٥) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٠٠٨، (٣٠٢٩).

(٦) ورواه ابن خزيمة: في صحيحه: ٤ / ٢٧٤، (٢٨٦٧) وابن حبان في صحيحه: ٩ / ١٨٣، (٣٨٧١)، والحاكم في المستدرک: ١ / ٦٣٧، (١٧١١). وهو في السلسلة الصحيحة برقم (١٢٨٣).



فقد روى حنبل حيث قال: حدّثنا محمد بن داود الجذامي قال: قلت لسفيان بن عيينة: إنّ هذا يتكلّم في القدر، يعني إبراهيم بن يحيى، فقال سفيان: عرّفوا الناس أمره، واسألوا ربكم العافية<sup>(١)</sup>.

وقد قال عبّاد بن عبّاد، أبو عتبة الخواصّ الشامي، في رسالته التي رواها الدارمي في مسنده عنه بطولها، بواسطة أبي عبدالرحمن، عبدالملك بن سليمان الأنطاكي عنه، وفيها: ربّ رجل شغل قلبه ببدعة قلّد فيها دينه رجالاً دون أصحاب رسول الله - ﷺ -، أو اكتفى برأيه فيما لا يرى الهدى إلا فيها، ولا يرى الضلالة إلا بتركها، يزعم أنّه أخذها من القرآن، وهو يدعو إلى فراق القرآن، [أفما]<sup>(٢)</sup> كان للقرآن حملةً قبله وقبل أصحابه، يعملون بمحكمه، ويؤمنون بمتشابهه، وكانوا منه على منار [أوضح]<sup>(٣)</sup> الطريق، وكان القرآن إمام رسول الله - ﷺ -، وهو إماماً لأصحابه، وأصحابه أئمةٌ لمن بعدهم، رجال معروفون في البلدان، متفقون في الرد على أصحاب الأهواء، مع ما كان بينهم من الاختلاف. [وتسكّع]<sup>(٤)</sup> أصحاب الأهواء بأرائهم في سبل مختلفة، جائرة عن القصد، مفارقة للصراط المستقيم، فتوهّت [بهم]<sup>(٥)</sup> أدلاؤهم في مهامه مضلّة، فأمعنوا فيها متعسّفين في تيههم، كلّما أحدث لهم الشيطان بدعةً في ضلالتهم انتقلوا منها إلى غيرها؛ لأنّهم لم يطلبوا أثر

- 
- (١) رواه الإمام أحمد في العلل: ٢ / ٢٩٠، (٢٢٩١)، ٣ / ٧٠، (٤٢١٨) والخطيب في تاريخ بغداد: ٥ / ٤١٤ بلفظ: عرّفوا الناس بدعته...  
(٢) في الأصل: «فما كان»، والتصويب من سنن الدارمي.  
(٣) في الأصل: «كوضح»، والتصويب من سنن الدارمي.  
(٤) في الأصل: «تسلّع»، والتصويب من السنن.  
(٥) ليست في الأصل، وهي في سنن الدارمي.

السابقين<sup>(١)</sup>، ولم يقتدوا بالأنصار<sup>(٢)</sup> والمهاجرين<sup>(٣)</sup>.

إلى أن قال: فلا تكتفوا في السنّة بانتحالها بالقول دون العمل بها؛ فإن ذلك مع إضاعة العمل كذب بالقول، ولا تعيبوا<sup>(٤)</sup> بالبدع تزيّنًا بعيبها؛ فإن فساد أهل البدع ليس بزايد في صلاحكم، ولا تعيبوها بغيًا على أهلها؛ فإن البغي من فساد أنفسكم.

إلى أن قال: فليكن أمركم فيما تنكرون على إخوانكم نظرًا منكم لأنفسكم، ونصيحةً منكم لربكم، وشفقةً منكم على إخوانكم<sup>(٥)</sup>.

وهي رسالة نافعة، ذكرنا منها ما يناسب للمقام تلخيصًا.

وبهذا تعرف فضيلة الشيخ مصنف هذا الكتاب؛ لإزالته بدعوته البدع المضلّة شرقًا وغربًا، رزقنا الله وإخواننا المسلمين الاقتداء بالكتاب والسنّة، وجتنبنا الابتداع بكرمه ومثّه.

قال الشيخ: [روى] الإمام [مالك] الأصبحي، إمام دار الهجرة - رضي الله عنه -، [في الموطأ]، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار مرسلاً: [أن رسول الله - ﷺ - قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبَد»]<sup>(٦)</sup>.

---

(١) في السنن: السالفين.

(٢) «الأنصار» ليست في السنن.

(٣) سنن الدارمي: ١ / ١٦٠.

(٤) في الأصل: «ولا تعتنوا»، والتصويب من السنن.

(٥) سنن الدارمي: ١ / ١٦٢.

(٦) الموطأ: ١ / ١٧٢، (٤١٤)، وروى نحوه ابن أبي شيبة في المصنف: ٢ / ١٥٠، =

قال ابن عبد البر: لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث، وهو حديث غريب لا يكاد يوجد<sup>(١)</sup>.

قال: وزعم البزار أن مالكاً لم يتابعه أحد على هذا الحديث، إلا عمر بن محمد عن زيد بن أسلم. قال<sup>(٢)</sup>: وليس بمحفوظ عن النبي - ﷺ - من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه، لا إسناد له غيره، إلا أن عمر بن محمد أسنده عن أبي سعيد الخدري عن النبي - ﷺ -، وعمر ابن محمد ثقة، روى عنه الثوري وجماعة.

١/١٨٠

قال: / وأما قوله: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، فإنه محفوظ من طرق كثيرة صحاح. وهذا كلام البزار<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عبد البر: مالك عند جميعهم حجة فيما نقل، وقد أسند حديثه هذا عمر بن محمد، وهو من ثقات أشرف أهل المدينة، روى عنه مالك بن أنس، والثوري، وسليمان بن بلال، وهو عمر بن محمد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهم -<sup>(٤)</sup>.

---

= ٣ / ٣٠، وعبدالرزاق في المصنف: ١ / ٤٠٦، (١٥٨٧)، كلاهما عن زيد بن أسلم مرسلًا، ورواه أبو يعلى في مسنده: ١٢ / ٣٣، (٦٦٨١) عن أبي هريرة مرفوعًا. وكذا أبو نعيم في الحلية: ٧ / ٣١٧، بلفظ النهي: «لا تجعلوا قبوري وثناً». ولفظ الموطأ رواه الحميدي في مسنده: ٢ / ٤٤٥، (١٠٢٥) عن أبي هريرة مرفوعًا بزيادة: «. . لعن الله قومًا اتخذوا - أو جعلوا - قبور أنبيائهم مساجد».

(١) التمهيد: ٥ / ٤١.

(٢) أي البزار.

(٣) نقله في التمهيد: ٥ / ٤٢.

(٤) التمهيد: ٥ / ٤٢.

فهذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات، وعند من قال  
بالمسند؛ لإسناد عمر بن محمد له، وهو ممن تقبل زيادته<sup>(١)</sup>.

ثم أسنده من كتاب البزار من طريق عمر، عن زيد بن أسلم، عن  
عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ الموطأ سواء، ومن  
كتاب العقيلي من طريق سفيان، عن الأعرج، عن حمزة بن المغيرة،  
عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -  
قال: قال رسول الله - ﷺ -: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد، لعن الله  
قومًا اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»<sup>(٢)</sup>.

(ولابن جرير)<sup>(٣)</sup> الإمام الحافظ صاحب التفسير، محمد الطبري  
(بسند عن سفيان) الثوري - وهو سفيان بن سعيد، فقيه وقته وحافظه  
وعابده وزاهده، وسيأتي فضله في الباب السابع والثلاثين - (عن  
منصور) بن المعتمر بن عبدالله السلمى الثقة الثبت، كان لا يدلّس، وهو  
من طبقة الأعمش، وكان كثير التحديث عن مجاهد، وكذا الثوري عنه.

قال ابن الجوزي في تذكرته<sup>(٤)</sup>: وصام منصور بن المعتمر أربعين  
سنة، وقام ليلها، وكان يبكي طول الليل، فتقول له أمّه: يا بني، قتلت  
قتيلاً. فيقول: أنا أعلم بما صنعت بنفسي. ذكره في قصة إدريس - عليه  
السلام -.

---

(١) الموضع السابق.

(٢) التمهيد: ٥ / ٤٣، وانظر «كشف الأستار»: ١ / ٢٢٠.

(٣) تفسير الطبري: ٢٧ : ٥٩.

(٤) صفة الصفوة: ٣ / ١١٤ او والخبر في الحلية: ٥ / ٤١.

وقال عبدالرحمن بن مهدي: لم يكن بالكوفة أحفظ من منصور بن المعتمر<sup>(١)</sup>.

وكان هو والثوريُّ من أهل الكوفة.

ونقل عماد الدين ابنُ كثير عن وكيع بن الجراح أنَّه قال لأصحابه: أيُّما أحبَّ إليكم: الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود، أو سفیان الثوري عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود؟ فقالوا: الأول. فقال وكيع: «الأعمش عن أبي وائل» شيخ عن شيخ، و«سفیان الثوري عن منصور بن إبراهيم» فقيه عن فقيه، حديث تداوله الفقهاء أحب إلينا مما يتداوله الشيوخ<sup>(٢)</sup>.

(عن مجاهد) بن جَبْر - بفتح الجيم وسكون الموحدة، أبو الحجاج المخزومي مولاهم، المكي، الثقة، كان إمامًا في التفسير وفي العلم - (في قوله - تعالى - : ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ﴾) بتشديد اللام، ﴿وَالْعُرِّيَّ﴾ [النجم: ١٩] وهي شجرة بوادي نخلة، وقد تقدم الكلام في ذلك<sup>(٣)</sup>.

(قال) مجاهد: (كان) اللاتُ رجلًا (يُلتَّ السوق) بالزيت (لهم)، / أي لعابدي آلهتهم.

قال السدي: كان رجلًا يقوم على آلهتهم، ويلت السوق لهم، فمات فعكفوا على قبره<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر «تذكرة الحفاظ» للذهبي: ١ / ١٤٢.

(٢) رواه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: ٢٣٨.

(٣) راجع ص ١٠٨ / أ، ب.

(٤) لم أجد هذا مرويًا إلا عن ابن عباس ومجاهد وأبي صالح كما في تفسير الطبري: =

والعكوف: الإقامة على الشيء والمكان، قال الشاعر:

تراهم حول [قيلهم]<sup>(١)</sup> عكوفاً كما عكفت هذيلُ على سُواعِ

تظل جنابه صرعى لديه عتائرُ من ذخائرِ كلِّ راعي<sup>(٢)</sup>

(وكذلك قال أبو الجوزاء) - بالجيم والزاي، وكان يرسل كثيراً، وإذا وصل فحسبك به، واسمه أوس بن عبدالله الربيعي، بفتح الموحدة، بصري تابعي ثقة.

قال البخاري في صحيحه: حدثنا مسلم، حدثنا أبو الأشهب، حدثنا أبو الجوزاء، (عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان - يعني اللات - يلت السوق للحاج)<sup>(٣)</sup>.

وقيل اشتقوا لها تلك الأسماء من أسماء الله - تعالى -، فاللات من «الإله»، والعزى من «العزیز»، ومناة من «المنان»<sup>(٤)</sup>، وسيأتي تقرير ذلك في باب قوله - تعالى -: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ الآية [الأعراف: ١٨٠]، إن شاء الله - تعالى -، ومضى بعض ذلك في الباب الثامن.

(وعن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: لعن رسول الله - ﷺ - زائرات القبور).

= ٥٨ / ٢٧

- (١) في الأصل: «حول قبلتهم»، ولا معنى له، والتصويب من معجم البلدان.
- (٢) البيتان في معجم البلدان: ٣ / ٢٧٦.
- (٣) صحيح البخاري: ٤ / ١٨٤١، التفسير، سورة النجم، (٤٥٧٨).
- (٤) رواه الطبري عن مجاهد: ٩ / ١٣٣.

اللعن من الله: الإبعاد والطرْد، ومن الخلق: السب والشتم والدعاء، قيل: هذا قبل رخصة النهي بالأحاديث الصحيحة، منها قوله: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها؛ فإنها تذكركم الآخرة».

ويعضد هذا حديث أم عطية - رضي الله عنها - قالت: نُهِينا عن اتباع الجنائز، ولم يُعزم علينا<sup>(١)</sup>.

ولكن ليس فيهنّ بصريح في زيارتهنّ للقبور.

وقيل: بقينّ على النهي لقلّة صبرهنّ، وكثرة جزعهنّ، فهنّ بذلك باقيات تحت النهي.

وهذا هو الصحيح إن شاء الله - تعالى -؛ لما ذكرناه، وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>؛ فإن تخصيص اللعن بهنّ يؤيد ذلك.

وأطلق مجد الدين ابن تيمية - رحمه الله تعالى - التحريم، إذا علمت المرأة أنّها يقع منها محرّم كالنوح<sup>(٣)</sup>.

وأما الجموع للزيارة كما هو معتاد فبدعة.

قال أبو الوفاء ابن عقيل: أبرأ إلى الله - تعالى - منه<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه البخاري: ١ / ٤٢٩، الجنائز، باب اتباع النساء الجنائز، (١٢١٩)، ومسلم:

٢ / ٥٣٨، الجنائز، باب (١١)، حديث (٩٣٨).

(٢) الذي في الإنصاف (٢ / ٥٦١) أن المذهب كراهة الزيارة لهنّ، وفيه روايات بالمنع والإباحة، انظر الفروع: ٢ / ٢٣٣.

(٣) ذكره عنه صاحب الفروع: ٢ / ٢٣٣، وليس في المحرر (١ / ٢١٣).

(٤) انظر «الفروع»: ٢ / ٢٣٣.

قال مجد الدين وحفيده وغيرهما<sup>(١)</sup>: ويجوز زيارة قبر مشرك، والوقوف عليه للاعتبار؛ لزيارته - ﷺ - قبر أمه، كما في صحيح مسلم وغيره<sup>(٢)</sup>، وكان ذلك بعد الفتح، وبعد نزول قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤] بسبب عبدالله بن أبيّ، في آخر التاسعة، وهو عند أكثر المفسرين للدعاء والاستغفار، وهذا للاعتبار.

٢/١٨١

ثم قال: [والمتخذين / عليها المساجد والسرّج. رواه أهل السنن] الأربعة<sup>(٣)</sup>، والإمام أحمد في مسنده<sup>(٤)</sup>.

وهو عند الإمام أحمد أيضًا بسند حسن من حديث أبي هريرة<sup>(٥)</sup>.

ورواه عنه أيضًا الترمذي، وقال: «حسن صحيح»<sup>(٦)</sup>، إلا أن في إسناده عمر بن أبي سلمة، وقد ضعفه غير واحد، منهم شعبة وابن معين<sup>(٧)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر مجموع الفتاوى: ٢٧ / ١٦٥، والفروع: ٢ / ٢٣٣.

(٢) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٩، (٩٧٦).

(٣) سنن أبي داود: ٣ / ٢١٨، (٣٢٣٦)، وسنن الترمذي: ٢ / ١٣٦، (٣٢٠)، وسنن النسائي: ٤ / ٩٤، (٢٠٤٣)، ورواه ابن ماجه: ١ / ٥٠٢، (١٥٧٤)، دون قوله: «والمتخذين عليها المساجد والسرّج».

(٤) المسند: ١ / ٢٢٩. وقد ضعف الألباني هذا الحديث بهذا السياق والتمام كما في السلسلة الضعيفة: ١ / ٢٥٨ - ٢٦٠، رقم (٢٢٥).

(٥) المسند: ٢ / ٣٣٧، وليس فيه: «والمتخذين عليها».

(٦) سنن الترمذي: ٣ / ٣٧١، (١٠٥٦).

(٧) انظر تهذيب الكمال: ٢١ / ٣٧٦، ٣٧٧.

(٨) الثقات: ٧ / ١٦٤.



وممنّ ضعف حديث أبي هريرة: عبدالحق<sup>(١)</sup>، وحسنه ابن القطان<sup>(٢)</sup>.  
ورواه أيضًا الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> بسند صحيح، والحاكم  
في مستدرکه<sup>(٥)</sup>، عن حسان بن ثابت الأنصاري - رضي الله عنه -  
مرفوعًا، ولفظه: «لعن الله زوّارات القبور».

إلا أنّ أصحّها إسنادًا وأتمّها لفظًا حديث ابن عباس الذي أورد المصنّف.  
ولا فرق في اتخاذ المساجد على القبور بأن يجعلها قبله يسجد إليها في  
الصلاة كالوثن، أو تكون القبور في ناحية منها؛ فإن جميع ذلك داخل في  
الملعون عليه؛ فإنه - ﷺ - لم يفرّق في الحديث في ذلك، ولا آمنُ على من  
فرّق أن يدخل تحت قوله: «لعن الله من أحدث حدثًا، أو آوى مُحدثًا»<sup>(٦)</sup>.  
قال أبو الوفاء ابن عقيل - رحمه الله تعالى -: لا يجوز تخليق القبور  
بالخلق، والتزويق والتقبيل لها، والطواف بها، والتوسل بهم<sup>(٧)</sup>.  
قال: ولا يكفيهم ذلك حتى يقولوا: «بالسرّ الذي بينك وبين الله»!،  
وأى شيء من الله يسمى سرًّا بينه وبين خلقه؟!.

- 
- (١) «الأحكام الوسطى»: ٢ / ١٥١، تحقيق حمدي السلفي وصبيحي السامرائي، مكتبة  
الرشد، ط ١، ١٤١٦هـ.  
(٢) «بيان الوهم والإيهام»: ٥ / ٥١٢، (٢٧٥٣).  
(٣) المسند: ٣ / ٤٤٢.  
(٤) سنن ابن ماجه: ١ / ٥٠٢، (١٥٧٤).  
(٥) المستدرک: ١ / ٥٣٠، (١٣٨٥)، وذكر الحاكم أن أحاديث لعن زائرات القبور  
منسوخة بأحاديث الأمر بزيارتها.  
(٦) رواه البخاري: ٢ / ٦٦١، فضائل المدينة، باب حرم المدينة، (١٧٧١) ومسلم:  
٢ / ٨١٠، (١٣٦٦).  
(٧) قاله في «الفنون» كما ذكره عنه صاحب الفروع: ٢ / ٢١٤.

قال: ويكره إشعال النيران، والتبخير بالعود، والأبنية الشاهقة  
الباب، سمّوا ذلك مشهدًا أولاً.

قال: ولا يكفيهم ذلك حتى استشفوا بالتربة من الأسقام، وكتبوا  
إلى التربة الرقاع، ودسّوها في الأثقاب، فهذا يقول: جمالي قد جربت،  
وهذا يقول: أرضي قد أجذبت، كأنهم يخاطبون حيًّا، ويدعون إلهاً<sup>(١)</sup>.

فالحاصل أنّ من حمل ما ورد من النهي في اتخاذ المساجد على  
القبور على إضاعة المال ونجاسة الموضع فقط، فقد أبعد النجعة، وقال  
ما لا علم له به؛ فإنّه بذلك قد أبعد المرمى، وانصرف عن الصواب  
بطرف أعمى، ولا آمنُ عليه أن يدخل في وعيد من حرّف الكلم عن  
مواضعه؛ فإن إضاعة المال وردت مقرونة بالنهي عن القيل والقال، كما  
في الحديث الصحيح<sup>(٢)</sup>، ولم يرد النهي عنها بصيغة اللعن البتة، وإن  
كان هذا فيه إضاعةً للمال، فليس هو بالمقصود باللعن، وكيف وقد أتبع  
زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج، فخصّهم من بين  
الزائرين من الرجال، على القول الصحيح بمنع النساء من الزيارات  
للقبور، بأنّهم ملعونون على فعلهم هذا، وليسوا بداخلين في أهل  
الزيارة الشرعية، المحضوضين<sup>(٣)</sup> عليها؛ فإن أولئك / اقتصروا على ما  
شُرّع لهم، بأن يزوروا ليتعظوا ويتذكّروا الآخرة، ويدعوا لأهل القبور  
بالرحمة والمغفرة، فيرجعوا بالخير، والمتخذون عليها المساجد والسرج  
يرجعون منها باللعنة من النبي المختار، وغضب الجبار - جل وعلا -.

(١) انظر «الفروع»: ٢ / ٢١٤.

(٢) رواه البخاري: ٢ / ٥٣٧، (١٤٠٧)، ومسلم: ٣ / ١٠٨٠، (١٧١٥).

(٣) أي المندوبين إلى فعلها.

وأما نجاسة الموضع، فمن المعلوم عدم صحّة الصلاة فيها، في مقبرة أو غيرها، فلو كانت هي العلة لم يصحّ الصلاة على الميت في المقبرة.

وأصرح من هذا ما في صحيح مسلم عن أبي مرثد الغنوي - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»<sup>(١)</sup>، فهذا نهى صريح، يبطل التأويل المشار إليه أولاً.

قلت: ولا يدخل التنوير على دفن الميت ليلاً في اتخاذ السرج؛ لأنه لا يُسمّى اتخاذاً، وأيضاً صح عنه - ﷺ - فعله للحاجة<sup>(٢)</sup>.

فاحذر أيّها الإنسان من كلمة اعتراض، أو إضمار لردّ سنّة، أو إثبات بدعة، فربّما أخرجتك تلك الكلمة من دائرة الإسلام، وقفّ على جادة السلف الأوّل؛ فإنما الأعمال بالنيّة، والجزاء على قدر الإخلاص، وقد قال - تعالى -: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ الآية [النور: ٦٣].

نسأل الله - تعالى - توفيقاً يلهم الرشاد، ويمنع الفساد، وعفواً منه إن لم يقع الرضى<sup>(٣)</sup>، ونعوذ به من خذلان لا ينفع مع<sup>(٤)</sup> اجتهاد، إنّه كريم جواد، لطيف بالعباد.

(١) صحيح مسلم: ٥٥٦ / ٢، الجنائز، باب (٣٣)، حديث (٩٧٢).

(٢) رواه ابن ماجه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله - ﷺ - أدخل رجلاً قبره ليلاً، وأسرج في قبره. سنن ابن ماجه: ١ / ٤٨٧، (١٥٢٠)، وصححه الألباني كما في أحكام الجنائز: ١٤١.

(٣) لا ينبغي الدعاء على هذا النحو؛ لقول النبي ﷺ: «إذا دعا أحدكم فلا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، ولكن ليعزم المسألة، وليعظم الرغبة؛ فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه». رواه بهذا اللفظ مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - (١٦٣٨/٤)، برقم (٢٦٧٩).

(٤) كذا، والذي يظهر أن صوابها: معه.

## الباب الحادي والعشرون

[باب ما جاء في حماية المصطفى - ﷺ - جناب التوحيد]

المصطفى هو المصطفى من الشيء، وهو خياره وخلاصته وما صفي منه، فسُمِّي - ﷺ - بالمصطفى لأنه اصطفى من خلاصة بني آدم، وهم العرب، ثم من بني إسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن - عليهم الصلاة والسلام -، قال جرير بن الخطفي:

هشام الملك والحكم المصطفى يطيب إذا نزلت به الصعيد<sup>(١)</sup>

وفي صحيح مسلم عن وائلة بن الأسقع - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم»<sup>(٢)</sup>.

وعند الترمذي عنه - ﷺ -: «إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، واصطفى من ولد إسماعيل بني كنانة»<sup>(٣)</sup>.

والجناب في هذا المقام جمع جانب، وهو مشتق في اللغة من البعد والغربة، ومن جوانب الشيء؛ لأنها أبعد. قال الأعشى يذكر الحارث بن ولة:

(١) ديوانه: ١ / ٢٩٠.

(٢) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٢٣، الفضائل، باب (١)، حديث (٢٢٧٦).

(٣) سنن الترمذي: ٥ / ٥٨٣، المناقب، باب في فضل النبي - ﷺ -، (٣٦٠٥). وقد ضعف هذه الرواية الألباني في ضعيف الجامع: ٢٢٣، (١٥٥٣).

أَتَيْتُ حُرَيْثًا زَائِرًا عَنْ جَنَابَةِ فَكَانَ حُرَيْثٌ عَنْ عَطَائِي جَامِدًا<sup>(١)</sup>  
 / يقول: أتيتُه عن غربة وبُعد فحرمني، ومنه قول علقمة الفحل  
 التميمي للحارث بن جبلة الغساني:

فلا تحرمني نائلاً عن جنابةٍ فإني امرؤٌ وسط القباب غريبٌ<sup>(٢)</sup>  
 فجنابٌ: جمع جانب، وأجنابٌ جمع جنب، قالت الخنساء - رضي  
 الله عنها - تبكي أباها صخرًا في الجاهلية:

ابكي أخاك لأيتامٍ وأرملَةٍ وابكي أخاك إذا جاورتِ أجناباً<sup>(٣)</sup>  
 وجناب الدار فناؤها - بكسر الفاء -، وهو ما حولها من جميع  
 جوانبها، كما قال الشاعر - وقد ذكرناه في الباب الذي قبل هذا -:  
 تظل جنابه صرعى لديه<sup>(٤)</sup>

والمعنى أنه - ﷺ - حمى التوحيد من جميع جوانبه ونواحيه، وضمّ  
 على أوساطه ما اتسع من أطرافه وحواشيه، كما يحمي الملك حماه لثلا  
 يُستباح أو يُكدر على رعيته، فكذلك حماؤه - ﷺ - لجناب التوحيد،  
 وسدّه كلّ طريق من جوانبه يوصل سالك ذلك الطريق إلى الشرك، وهذا  
 من باب سدّ الذرائع، وهو ما ظاهره مباح ويؤصلُّ به إلى محرّم، وهي  
 قاعدة عند الأصوليين، منع من قربانها<sup>(٥)</sup> الإمام أحمد، وإمام دار

(١) «الصبح المنير في شعر أبي بصير»: ٤٩.

(٢) ديوانه: ص ٤٨.

(٣) ديوانها: ص ٢٢، دار الكتب.

(٤) وتمته: عتائر من ذخائر كل راعي.

(٥) أي الذرائع.

الهجرة مالكُ ابن أنس، وجمهور العلماء - رحمهم الله تعالى -<sup>(١)</sup>، وقالوا: كل ما هو طريق إلى المحرّم وإن كان ظاهره مباحًا فهو محظور، وكل ما كان وسيلة إلى محرّم فله حكمه.

ثم اعلم أن شرعنا مضبوط الأصول، محروس القواعد، لا خلل فيه ولا دخل، وكذلك كل الشرائع، وإنما الآفة تدخل من المبتدعين، أو الجهال في الدين.

وقد قارب الشيطان الضلال في أمتنا من أجل هذه المسالك، وإن كان عمومهم قد حفظ من الشرك والشك والخلاف الظاهر؛ لأنهم أعقل الأمم وأفهمهم، غير أن الشيطان قارب بهم، ولم يطمع في إغرائهم كلهم، وإن كان قد أغرق بعضهم بحال الضلالة.

فمن ذلك أن الرسول - ﷺ - جاء بكتاب عزيز من الله - عز وجل -، وقيل في صفته: ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وبين ما عساه يشكل مما يحتاج إلى بيانه بسنته، كما قيل له: ﴿ لَتَبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤]، فقال - ﷺ - بعد البيان: «تركتم عليها بيضاء نقيّة»<sup>(٢)</sup>، فجاء أقوام فلم يقنعوا بتبيينه، ولم يرضوا بطبيعة أصحابه وسبيله، فتعرضوا لما تعب<sup>(٣)</sup> الشرع في إثباته في القلوب، فمحوه

---

(١) وخالف في اعتبارها أبو حنيفة والشافعي. انظر «البحر المحيط» للزركشي: ٦ / ٨٢ وما بعدها، و«المدخل» لابن بدران: ٢٩٦.

(٢) رواه أحمد: ٣ / ٣٨٧، وابن أبي شيبة: ٥ / ٣١٢، والبيهقي في الشعب: ١ / ٢٠٠، (١٧٦)، وابن أبي عاصم في السنة: ٢٧، (٥٠) عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، وحسنه الألباني في تخريج السنة لابن أبي عاصم.

(٣) كذا، ولعل الأنسب أن يقال: بالغ الشرع... أو حرص الشرع... أو نحوها.

منها، وأدخلوا بدله البدع، حتى آل بهم ذلك إلى الخروج بالغلوة، أو إلى الدخول في الشرك، أو قَرُب<sup>(١)</sup>.

فإياك ثم إياك من ذلك، وكن متوقياً لجميع تلك المهالك، ولا يهولتك ذكر معظم في النفوس؛ فإن ذكر كتاب الله ورسوله أعظم منه.

ب/١٨٢

والمقصود شرح أن ديننا / سليم، وإنما أدخل أقوام فيه ما تأذينا به، مما حمى رسول الله - ﷺ - صالحى أمته عنه بتحذيره.

ب/١٨٢

(وقوله - تعالى -: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨].)

يقول - تعالى -: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾، أي من نسبكم، تعرفون نسبه، وأتاكم بكتاب ربكم على لغتكم، وفي ذلك نعم من الله عليكم؛ لأن ذلك شرف لكم، وسبب لفلاحكم في الدنيا والآخرة؛ لأن الإنسان بنسبه أنس، وإليه أميل، ولو كان أعجمياً لكتتم عنه أنفر، وعن القبول منه أبعد، وأيضاً فلا عذر لكم؛ لأنكم تعرفونه بوفور العقل، وصدق اللهجة، والأمانة عندكم قبل أن يدعوكم إلى ما دعاكم إليه، فما كان - ﷺ - ليدع الكذب عليكم ويكذب على الله - سبحانه -، هذا لا يجيء به العقل.

ولأنه كان منكم، فلا يُتهم عليكم، وقد أتاكم بما فيه شرفكم، قال - تعالى -: ﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠]،

(١) أي أن كلا السبيلين ابتداء، سبيل الغالين الخوارج المفرطين في التكفير، وسبيل القبورين المفرطين في التوحيد.

وقرأ ابن محيـصن: (من أنفـسكم)<sup>(١)</sup>، بفتح الفاء، أي من أشرفكم وأفضلكم وأعلاكم نسباً.

وروى ابن مردويه من طريق بهز بن حكيم، عن الحسن، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قرأ رسول الله - ﷺ -: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾، فقال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -: يا رسول الله، ما معنى من أنفسكم؟. قال: «أنفـسكم نسباً وطُهرًا وحسبًا، ليس فيّ ولا في آبائي من لدن آدم سفاح، وكلها نكاح والحمد لله»<sup>(٢)</sup>.  
وقد روي من غير هذا الوجه.

ثم قال - عز وجل -: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾، أي شديد عليه عنتكم، والمعنى: شديد عليه دخول المشقة والمضرة عليكم، ولذلك حمى - ﷺ - حمى التوحيد من جميع جوانبه ونواحيه، لئلا يدخل على أمته ما يضرهم في دينهم، وكذا دنياهم، فأرشدهم - ﷺ - وحذرهم في ذلك.

وقوله: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾، أي على إيمانكم وصلاحكم، ولهذا قال مخاطبًا له: ﴿لَعَلَّكَ بِنِعْمِ نَفْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣]، وقال: ﴿فَلَعَلَّكَ بِنِعْمِ نَفْسِكَ عَلَيَّ أَثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]، والمعنى: لعلك مهلك نفسك على آثـارهم في طلب إيمانهم؛ خيفة ألا يؤمنوا.

وأصل «البَّعْ» أن يبلغ بالذبح التَّخاع<sup>(٣)</sup>، وذلك أقصى حد الذبح،

(١) وهكذا قرأها ابن عباس والزهري كما ذكر البغوي في تفسيره: ٢ / ٣٤١.

(٢) انظر الدر المنثور: ٤ / ٣٢٧. ط دار الفكر ١٩٩٣م. وفيه عننة الحسن، فضلا عن السند قبل بهز؛ فإنه غير موجود في الدار.

(٣) انظر المقاييس: ١ / ٢٠٦، ٢٠٧.



وهو أيضاً «النخع»، وقد استشهدنا على ذلك المعنى بقول غيلان ذي الرئمة:

ألا أيُّ هذا الباخعُ الوجدُ نفسه لشيءٍ نحتَه عن يديه المقادر<sup>(١)</sup>  
ولهذا قال - تعالى - : ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٣].

وقوله: ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رِءُوفٌ رَجِيمٌ ﴾ [١٢٨]، كقوله: ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ ﴾ الآية [الشعراء: ٢١٥]، فهو يتبع أمر ربه، وقد أخبر الله عن نفسه - تبارك وتعالى - فقال: ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٣].

وهذه الآية كقوله: ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٥١]؛ إذ كانوا قبلُ في الجاهلية الجهلاء، فانتقلوا ببركة رسالته ويؤمن سفارته إلى حال الأولياء، وسجايا العلماء، فصاروا أعمق الناس علمًا، وأبرَّهم قلوبًا، وأقلَّهم تكلفًا، وأصدقهم لهجة، ولهذا قال: ﴿ فَادْكُرُوا فِي آذَانِكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ [البقرة: ١٥٢]، فندب الله - تعالى - المؤمنين به إلى الاعتراف بهذه النعمة، ومقابلتها بذكره وشكره، ونبَّههم على أنها منَّةٌ منه - سبحانه - بقوله: ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ الآية [آل عمران: ١٦٤]، وعرفهم في الآية الأخرى ما هم عليه قبل ذلك من الضلال؛ ليشكروا نعمته ومنته عليهم ببعثه هذا الرسول إليهم، بقوله

(١) ديوانه: ٢ / ١٠٣٧، مع شرح أبي نصر الباهلي.

- جل وعلا -: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعة: ٢].

ولهذا ذم - سبحانه - من لم يعرف قدر هذه النعمة بقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴾ [٢٨] جَهَنَّمَ يَصَلُّونَهَا وَيَنْسِكُ الْقَرَارُ ﴿٢٩﴾ وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَدَادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِن مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ﴿٣٠﴾ [إبراهيم: ٢٨-٣٠].

ولذلك قال - جل ثناؤه -: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ (١) [إبراهيم: ٧].

[عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً»].

المعنى: لا تعطلوها عن الصلاة فيها، والدعاء والقرآن، فتكون بمنزلة القبور، وأنتم بمنزلة الموتى.

فأمر - ﷺ - بتحري العبادة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم من هذه الأمة.

وفي الصحيحين عن ابن عمر - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً» (٢).

(١) في الطرة عند هذا الموضع كتب: [بلغ مقابلة على أصله فصح].

(٢) صحيح البخاري: ١ / ١٦٦، الصلاة، باب كراهية الصلاة في المقابر، (٤٢٢)، وصحيح مسلم: ١ / ٤٥٢، صلاة المسافر...، باب (٢٩)، حديث (٧٧٧).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - [أن رسول الله ﷺ] - (١) قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر؛ فإن الشيطان يفر من البيت الذي يسمع سورة البقرة تُقرأ فيه» (٢).

والمقصود من ذلك أن الشيطان بلطف كيده يحسّن الصلاة والدعاء عند القبر، وأن ذلك أرجح منه في بيته ومسجده، فإذا أدرك ذلك من الإنسان دعاه إلى الدعاء به، والإقسام به على الله - تعالى -، وهذا أعظم من الأول، فإذا أدرك ذلك منه دعاه إلى دعاء الميت نفسه من دون الله - تعالى -، حتى يتخذ قبره معتكفاً، ويصنع عليه المسجد والستور، ويوقد عليه القناديل، ويعبده بالسجود له، والطواف والتقبيل والاستلام، والحج إليه، والذبح، ثم يدعو ذلك إلى دعاء الناس إلى عبادته، واتخاذة عيداً، ثم يدعو إلى الإنكار على من أنكر شيئاً من هذه المفاسد العظام، والحكم على من أنكرها بالضللال البعيد، / حتى يكون أضل خلق الله - تعالى - عنده، فيكون ممن قال الله فيه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾ (٨) ثَانِي عَطْفِهِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ (٩) [الحج: ٨، ٩].

[ولا تجعلوا قبوري عيداً].

«العيد» من عاد يعود، إذا تكرر لأوقاته، هذا معناه في اللغة.

ووجه الدلالة من الحديث أنك إذا علمت أن قبر النبي ﷺ - أفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عن اتخاذة عيداً، فقبر غيره

(١) ليست في الأصل، وهي في صحيح مسلم.

(٢) صحيح مسلم: ١ / ٤٥٢، صلاة المسافرين، باب (٢٩)، حديث (٧٨٠).

أولى بالنهاي، كائنا من كان.

وقد صان الله قبر رسوله - ﷺ - عما يحذر، وأجاب دعاءه في قوله في حديث عطاء المرسل: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد»<sup>(١)</sup>.

ثم إنه - ﷺ - أعقب النهي عن اتخاذهِ عيداً بقوله: [وصلوا علي]، فالمطلوب منا في حقِّه بعد اتباعه وتوقيره وتعزيره: الصلاةُ عليه، ومضمونها الدعاءُ بتشريف الله - تعالى - وتكريمه له - ﷺ -، وقد مر الاستشهاد على ذلك ببيت الأعمش البكري<sup>(٢)</sup>، ولهذا خاطبنا الله بالأمر بذلك فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وعند الجماعة إلا مسلمًا، عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من قال حين يسمع النداء: «اللهم ربَّ هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته»، حلت له الشفاعة يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

وعند البخاري: «حلت له شفاعتي يوم القيامة».

وفيه عنه - ﷺ - أنه قال: «من صلى علي مرة صلى الله عليه بها عشراً»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه مالك: ١ / ١٧٢، (٤١٤)، وقد تقدم تصحيح ابن عبدالبر له ص ١٧٩ / ب.

(٢) راجع ص ١٥ / ب، ١١٢ / ب.

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٢٢٢، الأذان، باب الدعاء عند النداء، (٥٨٩)، وسنن الترمذي: ١ / ٤١٣، (٢١١)، وسنن أبي داود: ١ / ١٤٦، (٥٢٩)، والنسائي: ٢ / ٢٦، (٦٨٠)، وابن ماجه: ١ / ٢٣٩، (٧٢٢) والمسند: ٣ / ٣٥٤.

(٤) لم أجده في صحيح البخاري، وقد رواه مسلم: ١ / ٢٤١، ٢٤٢، الصلاة، باب (٧)، حديث (٣٨٤).

وفي الترمذي وغيره عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعًا: «سلوا الله لي الوسيلة»، قالوا: يا رسول الله، وما الوسيلة؟ قال: أعلى درجة في الجنة، لا ينالها إلا رجل واحد، وأرجو أن أكون أنا هو»<sup>(١)</sup>.

ثم قال: [فإن صلاتكم تبلغني حينما كنتم].

وفي خطّ الشيخ: [حيث كنتم]، والصحيح من الرواية إثبات الميم.

وفي الحديث الآخر: «فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم»<sup>(٢)</sup>، يشير بذلك - ﷺ - إلى أن ما ينالني من الصلاة والتسليم يحصل مع قربكم من قبوري وبعديكم منه، فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيدًا لذلك.

والأحاديث بأن صلاتنا وسلامنا يعرضان عليه، وكذا أعمالنا كثيرة جدًا، فعند أبي داود من حديث أبي صخر حميد بن زياد، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أن رسول الله - ﷺ - قال: «أكثرُوا من الصلاة عليّ يوم الجمعة وليلة الجمعة؛ فإن صلاتكم معروضة عليّ»، قالوا: يا رسول الله، كيف تُعرض عليك وقد أُرمت؟ قال: «إن الله حرّم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) سنن الترمذي: ٥ / ٥٨٦، (٣٦١٢)، وهو في صحيح الجامع للألباني: ١ / ٦٧٩، (٣٦٣٦).

(٢) رواه أبو يعلى: ١ / ٣٦١، (٤٦٩)، قال في المجمع (٤ / ٣): فيه جعفر بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا، وبقية رجاله ثقات. ١. هـ. وقد ضعف محقق مسند أبي يعلى إسناده لانقطاعه.

(٣) إنما رواه أبو داود عن أوس بن أوس مرفوعًا بلفظ: «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثرُوا علي من الصلاة فيه». إلخ. سنن أبي داود: ٢ / ٨٨، (١٥٣١). وهو في السلسلة الصحيحة: ٤ / ٣٢، برقم (١٥٢٧).

ورواه أيضًا عنه البيهقي في شعب الإيمان<sup>(١)</sup>، وأبو يعلى عن أنس<sup>(٢)</sup>، وسعيد بن منصور في سننه عن الحسن البصري وخالد بن معدان مرسلاً<sup>(٣)</sup>.

وروى ابن ماجه معناه بإسناد رجاله كلهم ثقات، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -<sup>(٤)</sup>.

ورواه الطبراني عن أبي هريرة<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن عبدالرحمن ابن يزيد بن جعفر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن / أوس بن أوس أ/١٨٤ الثقفي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من أفضل أيامكم يوم الجمعة؛ فأكثروا علي من الصلاة فيه؛ فإن صلاتكم معروضة علي»، قالوا: يا رسول الله، وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أرمت - يعني بليت -، قال: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»<sup>(٦)</sup>.

ورواه من هذا الوجه أبو داود<sup>(٧)</sup> والنسائي<sup>(٨)</sup>، وصححه ابن

(١) شعب الإيمان: ٣ / ١٠٩، (٣٠٢٩).

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) لم أعثر عليه.

(٤) بل عن شداد بن أوس: ١ / ٣٤٥، (١٠٨٥)، وأوس بن أوس: ١ / ٥٢٤، (١٦٣٦).

(٥) بل عن أوس بن أوس، المعجم الكبير: ١ / ٢١٦.

(٦) المسند: ٤ / ٨. وقال محققوه: إسناده صحيح. (٢٦ / ٨٤).

(٧) سنن أبي داود: ٢ / ٨٨، (١٥٣).

(٨) سنن النسائي: ٣ / ٩١، (١٣٧٤).

خزيمة<sup>(١)</sup> والدارقطني<sup>(٢)</sup>.

ورواه أيضًا ابن ماجه<sup>(٣)</sup>، وابن حبان وصححه<sup>(٤)</sup>، والحاكم وصححه<sup>(٥)</sup> في صحيحه بمعناه، عن أوس بن أوس مرفوعًا.

وفي مسند ابن أبي شيبه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من صلى عليّ عند قبوري سمعته، ومن صلى علي نائياً بلغته»<sup>(٦)</sup>.

ورواه الدارقطني عنه بمعناه<sup>(٧)</sup>.

ورواه أبو داود الطيالسي<sup>(٨)</sup>، وكذا البيهقي<sup>(٩)</sup>، كلهم من طريق أبي عبدالرحمن محمد بن مروان السدي الصغير، وهو ضعيف.

وفي النسائي<sup>(١٠)</sup> وغيره عنه - ﷺ - أنه قال: «إن الله وكل بقبري ملائكة يبلغوني من أمّتي السلام».

---

(١) صحيح ابن خزيمة: ٣ / ١١٨، (١٧٣٣).

(٢) لم أهدت إلى موضع تصحيحه له.

(٣) سنن ابن ماجه: ١ / ٥٢٤، (١٦٣٦).

(٤) صحيح ابن حبان: ٣ / ١٩١، (٩١٠).

(٥) المستدرک: ١ / ٤١٣، (١٠٢٩). وقال: على شرط البخاري.

(٦) لم أهدت إليه، وقال الحافظ في الفتح (٦ / ٤٨٨): وأخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب بسند جيد. ١. هـ. ورواه البيهقي في الشعب: ٢ / ٢١٨.

(٧) لم أهدت إليه.

(٨) لم أعثر عليه.

(٩) الشعب: ٢ / ٢١٨.

(١٠) لم أعثر عليه.

وعنده بلفظ آخر بسند صحيح، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعًا: «إنَّ الله ملائكة سيّاحين في الأرض، يبلّغوني عن أمّتي السلام»<sup>(١)</sup>.  
ورواه إسماعيل القاضي بهذا اللفظ<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -: إن الشهداء، بل كل المؤمنين، إذا زارهم المسلم عرّفوا به، وردّوا عليه، فإذا كان هذا في آحاد المؤمنين، فكيف بسيد المرسلين - صلوات الله وسلامه عليه وعليهم إلى يوم الدين -<sup>(٣)</sup>.

ولأحمد من حديث سفيان، عمّن سمع أنسًا - رضي الله عنه - يقول: قال رسول الله - ﷺ -: «إن أعمالكم تُعرض على أقاربكم وعشائركم من الأموات، فإن كان خيرًا استبشروا، وإن كان غير ذلك قالوا: اللهم لا تُمتهم حتى تهديهم كما هديتنا»<sup>(٤)</sup>.

ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن جابر مرفوعًا<sup>(٥)</sup>، إلا أنّه حديث ضعيف.

قال الإمام أحمد: يعرف الميت زائره يوم الجمعة بعد الفجر، وقبل طلوع الشمس<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) سنن النسائي: ٣ / ٤٣، (١٢٨٢). وهو في صحيح الجامع: ١ / ٤٣٤، (٢١٧٤).
  - (٢) لم أهدت إليه.
  - (٣) لم أهدت إلى موضعه.
  - (٤) المسند: ٣ / ١٦٤، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٨٦٣).
  - (٥) مسند الطيالسي: ١ / ٢٤٨، (١٧٩٤).
  - (٦) ذكره عنه في المبدع: ٢ / ٢٨٥ والفروع: ٢ / ٢٣٥، ومثل هذا يحتاج إلى دليل، ولعل الإمام وقف على آثار في ذلك.



وفي «الغنية» لعبدالقادر الجيلاني: يعرفه كل وقت، وهذا الوقت أكد<sup>(١)</sup>.  
وأطلق أبو محمد [البربهاري]<sup>(٢)</sup> من متقدمي الحنابلة أنه يعرفه<sup>(٣)</sup>.

وفي «الإفصاح»<sup>(٤)</sup> في حديث بريدة في السلام على أهل القبور  
قال: فيه وجوب الإيمان بأن الموتى يسمعون كلام المسلم عليهم، وأنه  
لم يكن رسول الله - ﷺ - ليأمر بالسلام على قوم لا يسمعون<sup>(٥)</sup>.

وقد قال البزار في مسنده: حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا  
عبدالمجيد، [بن]<sup>(٦)</sup> عبدالعزيز بن أبي رواد، عن سفيان، عن عبدالله  
ابن السائب، عن زاذان، عن عبدالله - يعني ابن مسعود رضي الله عنه -،  
عن النبي - ﷺ - قال: «إن لله ملائكة سياحين، يبلغوني عن أمتي السلام».

وقال: قال رسول الله - ﷺ -: «حياتي خير لكم، وتحدثون  
ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم، تُعرض عليّ أعمالكم، فما رأيت من  
خير حمدتُ الله عليه، وما رأيت من شر استغفرت لكم».

قال: ولا نعلمه روي عن عبدالله إلا بهذا السند<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) نقله في المبدع: ٢ / ٢٨٥ ولم أهد إلى موضعه في الغنية.  
(٢) في الأصل: «الرهاوي»، وهو خطأ، والتصويب من «الفروع» لابن مفلح: ٢ /  
٢٣٥، والمؤلف ينقل عنه. والبربهاري هو أبو محمد الحسن بن علي بن خلف  
الحنبلي.  
(٣) انظر «شرح السنة» للبربهاري: ص ٣٧، (٥٣).  
(٤) في الأصل: «الإيضاح»، والتصويب من «الفروع»: ٢ / ٢٣٥.  
(٥) «الإفصاح عن معاني الصحاح» لابن هبيرة:  
(٦) في الأصل: [عبدالمجيد عن عبدالعزيز]، والتصحيح من مسند البزار.  
(٧) مسند البزار: ٥ / ٣٠٨، (١٩٢٥)، وقال في المجمع: (٩ / ٢٤): رجاله رجال الصحيح.

قال العراقي: ورجاله رجال الصحيح<sup>(١)</sup>.

قلت: وهو كما قال، إلا أن ابن أبي رواد روى له مسلم، ووثقه ابن معين، والنسائي مع شدته في الرجال، وضعفه بعضهم، ولعل الذي تكلم فيه تكلم فيه لأجل ما رُمي به من الإرجاء، وذلك لا يضر في النقل إذا كان ثقة، كيف وهو من رجال مسلم<sup>(٢)</sup>.

وروى الفصل الأخير أيضًا من قوله: «حياتي خير لكم» إلخ ابن سعد في طبقاته، عن بكر بن عبدالله المزني مرسلاً<sup>(٣)</sup>، وهو يرسل عن ابن عباس وغيره.

قال الذهبي: وهو ثقة إمام<sup>(٤)</sup>.

ورواه ابن سعد أيضًا عن حماد بن زيد، عن غالب، عن بكر به.

وقال ابن أبي الدنيا: بلغني عن أحمد بن أبي الحواري قال: حدثني محمد بن أخي قال: دخل عبّاد - يعني الخوَّاص - على إبراهيم ابن صالح وهو أمير على فلسطين، فقال له: عِظْني. قال: ما أعْظُك أصلحك الله؟. بلغني أن أعمال الأحياء تُعرض على أقاربهم، فانظر ماذا يُعرض على رسول الله - ﷺ - ابن عمك من عمك. قال: فبكى إبراهيم حتى سالت دموعه على لحيته<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر تخريج الإحياء: ٤ / ١٤٨.

(٢) انظر «رجال صحيح مسلم» لابن منجويه: ١ / ٤٤٧، (١٠٠٣).

(٣) «الطبقات الكبرى»: ٢ / ١٩٤.

(٤) الكاشف: ١ / ١٠٨، (٦٣٥).

(٥) رواه أبو نعيم في الحلية: ١٠ / ٢١.

وروى ابن المبارك بإسناده، عن سعيد بن جبير أنه سُئِلَ؛ هل يأتي  
الأموات أخبار الأحياء؟ قال: نعم، ما من أحد له حميم إلا ويأتيه  
أخبار أقاربه، فإن كان خيراً سرَّ به، وإن كان شراً ابتأس وحزن<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: إن الرجل لِيُسِرَّ بصلاح ولده بعده في قبره. رواه عنه  
ابن أبي الدنيا<sup>(٢)</sup>.

وعنده عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - أنه قال وهو على المنبر:  
سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إنه لم يبق من الدنيا إلا مثلُ الذباب في  
جوّها، فالله الله في إخوانكم من أهل القبور؛ فإن أعمالكم تُعرض عليهم»<sup>(٣)</sup>.

قال: شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -: قد استفاضت  
الآثار بمعرفة الميت بأحوال أهله وأصحابه في الدنيا، وأن ذلك يُعرض  
عليه، وجاءت الآثار بأنه يرى أيضاً، وأنه يدري بما يفعل عنده، ويُسِرُّ  
بما كان حسناً، ويتألّم بما كان قبيحاً<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك قول أبي الدرداء - رضي الله عنه -: / «اللهم إني أعوذ  
بك أن أعمل عملاً أخزي به عبدالله بن رواحة»<sup>(٥)</sup>، وهو ابن عمّه، وكذا  
تسُرُّ عائشة - رضي الله عنها - عن عمر، لما دُفِنَ مع صاحبيه، وقولها:

(١) الزهد: ص ١٥١.

(٢) لم أهد إليه.

(٣) رواه الحاكم في المستدرک: ٤ / ٣٤٢، (٧٨٤٩)، وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي في  
الشعب: ٧ / ٢٦١، (١٠١٤٢)، وفي سننه مجاهيل، كما في «الجرح والتعديل»:  
٣٣٦ / ٩.

(٤) الفتاوى الكبرى: ٤ / ٤٤٦، ٤٤٧.

(٥) هو في زوائد نعيم بن حماد على الزهد لابن المبارك: ص ٤٢، (١٦٥)، آخر  
كتاب الزهد.

«إنما كان أبي وزوجي، وعمر أجنبي»<sup>(١)</sup>، يعني أنه يراها<sup>(٢)</sup>، فإذا كان هذا في آحاد أمته، فما ظنك بسيد البشر - ﷺ - .

[رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٣)</sup>. ورواه ثقات] مشاهير؛ فإنه قال أبو داود: حدّثنا أحمد بن صالح، قال: قرأت على عبدالله بن نافع، أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به .

لكنّ عبدالله بن نافع، الفقيه المدنيّ صاحب الإمام مالك فيه لين لا يقدح في حديثه.

قال يحيى بن معين: هو ثقة .

وحسبك بابن معين موثقاً .

وقال أبو زرعة: لا بأس به .

وقال أبو حاتم الرازي: ليس بالحافظ، هو لين، يُعرف من حفظه وينكر<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه أحمد: ٦ / ٢٠٢، والحاكم في المستدرک: ٣ / ٦٣ (٤٤٠٢)، وقال: صحيح، على شرط الشيخين، وقال في المجمع (٨ / ٢٦): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٢) لا يحتمل أثر عائشة الدلالة على هذا؛ كيف والحي لا يرى من وراء حائل فضلاً عن الميت، وإنما استترت من قبر عمر استحياءً، لاستشعارها وجوده .

(٣) سنن أبي داود: ٢ / ٢١٨، المناسك، باب زيارة القبور، (٢٠٤٢)، وهو في صحيح الجامع للألباني: ٢ / ١٢١١، (٧٢٢٦) .

(٤) انظر هذه الأقوال في «الجرح والتعديل»: ٥ / ١٨٤ .

فهذه العبارات منهم تنزل حديثه من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الحسن؛ إذ لا خلاف في عدالته وفقهه؛ وأنّ الغالب عليه الضبط، لكن قالوا: قد يغلط أحياناً.

ثم هذا الحديث مما يعرف من حفظه، ليس هو مما ينكر؛ لأنّه سنّة مدنيّة، وهو محتاج إليها في فقهه، ومثل هذا يضبطه الفقيه.

وللحديث شواهد من غير طريقه؛ فإن هذا الحديث روي من جهات أخرى، فما بقي منكراً كما مر.

وكل جملة من هذا الحديث قد رويت عن النبي - ﷺ - بأسانيد معروفة.

وشاهد قول شيخ الإسلام ابن تيمية المتقدّم: ما روى عبدالحق في الأحكام الصغرى، وقال: إسناده صحيح، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما من مسلم يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه، ويرد عليه السلام»<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن عبد البر وصحّحه بلفظ: «ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا ردّ الله عليه روحه حتى يردّ عليه»<sup>(٢)</sup>.

وقال عبدالحق في كتابه «العاقبة»: ونروي من حديث عائشة - رضي الله عنها -: «ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس عنده إلا استأنس به حتى يقوم»<sup>(٣)</sup>.

(١) «الأحكام الصغرى»: ٢ / ١٥٢، ١٥٣.

(٢) ذكره عنه ابن كثير في تفسيره: ٣ / ٤٣٩، وابن القيم في حاشية السنن: ١ / ٩٣.

(٣) «العاقبة»: ، ورواه ابن أبي الدنيا في القبور كما ذكر ابن كثير في تفسيره: ٣ / ٤٣٩، وابن حجر في اللسان: ٣ / ٢٩٧.

وروى ابن الدنيا عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: إذا مرّ الرجل بقبر يعرفه في الدنيا فسلم عليه ردّ عليه السلام، وعرفه، وإذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه ردّ عليه<sup>(١)</sup>.

وقد تقدّم لهذا من الشواهد ما يكفي اللبيب، والأحاديث والآثار في هذا المعنى كثيرة جدًّا، فلا نطيل بذكرها، وإنما الغرض هنا النهي عن اتخاذ القبر عيدًا مشابهة للمشركين من النصارى ومن تشبه بهم من هذه الأمة.

[و] من ذلك ما رواه أبو يعلى / الموصلي في مسنده<sup>(٢)</sup> حيث ١٨٥/ب  
قال: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا جعفر ابن إبراهيم من ولد ذي الجناحين، حدثنا علي بن عمر، عن أبيه، [عن علي] هو زين العابدين، الثقة العابد الفقيه الفاضل المشهور، قال ابن عينة عن الزهري: ما رأيت قرشيًّا أفضل من [ابن الحسين] السَّبَط، ابن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم -، [أنه رأى رجلًا يجيء إلى فُرجة كانت عند قبر النبي - ﷺ - فيدخل فيها فيدعو، فنهاه] علي بن الحسين عن ذلك.

والفُرجة: الخلل بين الشيئين. قاله غير واحد من أهل اللغة، وهي

(١) رواه البيهقي في الشعب: ١٧ / ٧، (٩٢٩٦).

(٢) مسند أبي يعلى: ١ / ٣٦١، (٤٦٩)، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٢ / ١٥٠، (٧٥٤٢)، والضياء في المختار: ٢ / ٤٩، (٤٢٨)، والبخاري في التاريخ الكبير: ٢ / ١٨٦، (٢١٤٠)، وقال في المجمع (٤ / ٣): فيه حفص بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا، وبقية رجاله ثقات. ١. هـ. وقد قواه الألباني كما في «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» ص ١٤٠، ١٤١.

بضم الفاء وفتحها. ذكره الأزهرى<sup>(١)</sup> وصاحب المحكم<sup>(٢)</sup>.

وأما التي بمعنى الراحة فمثلثة الفاء. قاله ابن مالك<sup>(٣)</sup> وغيره.

قلت: وعليها يُطلب الشاهد الذي طلب الحجاج من أبي عمرو بن العلاء التميمي على قوله - تعالى -: ﴿إِلَّا مَنْ أَعْرَفَ عُرْفَهُ بِيَدِهِ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، حيث سمع أعرابياً وقت تأجيل الحجاج له ينشد على موته، وكان الأعرابي قد أجله الحجاج أيضاً في أمر طلبه منه، فأنشد أبياتاً حين بلغه موته؛ فرحاً بذلك، منها قوله في تلك الأبيات:

ربّما تجزع النفوس من الأُمِّ - رٍ له فُرجةٌ كحلِّ العقالِ  
وأنّ أبا عمرو سأل الأعرابي: ما تشدونها؟. فقال: فُرجة، وفُرجة،  
وفُرجة، يعني مثلثة الفاء، ذكر معنى ذلك ابن الأعرابي في نوادره، وأبو  
الفرج الأصبهاني في مجالسه، وغيرهما<sup>(٤)</sup>.

[وقال] علي بن الحسين عند ذلك مستدلاً على إنكاره لفعل ذلك  
الرجل لما رآه يفعل ذلك: [ألا أحدثكم حديثاً سمعته] صادراً [عن أبي  
عن جدّي] أي علي رضي الله عنهم [عن رسول الله - ﷺ] - قال: «لا

(١) تهذيب اللغة: ١١ / ٤٦، (فرج).

(٢) «المحكم» لابن سيدة: ٧ / ٢٧٧.

(٣) انظر «إكمال الإعلام في تثليث الكلام»: ٢ / ٤٧٧.

(٤) روى هذا الخبر الأزدي في «المتوارين»: ص ٤٠، ٤١، والبيهقي في الشعب: ٧ / ٢٠٨، (١٠٠١٨)، وقد أورد البيت الطبري في تاريخه ضمن قصيدة لأمية بن أبي الصلت في قصة ابتلاء الخليل - عليه السلام - بذبح ابنه، انظر تاريخ الطبري: ١ / ١٦٧.

تتخذوا قبوري عيداً»[، يعود متكرراً، وليس هذا منعاً لزيارته - ﷺ -  
والسلام عليه، التي كان يفعلها الصحابة - رضي الله عنهم - ومن بعدهم  
من المقتدين بهم؛ فإن تلك من أفضل الأعمال المتقرب بها إلى الله  
- تعالى - .

إلا أن العلماء اختلفوا في شد الرحل لها، لا إلى مسجده وتدخل  
ضمنًا، وسيأتي التنبيه على ذلك .

[ولا بيوتكم قبورًا]، فعلم من هذا أن القبور عند أهل الحق لا  
تتخذ موضعًا للصلاة .

ولما علم النبي - ﷺ - أن الصلاة والسلام عليه مشروعان للأمة في  
حياته وبعد موته بالكتاب والسنة، وخاف - ﷺ - أن يتخذ قبره عيدًا  
بسبب ذلك، بحيث يتوهمون أن صلاتهم وسلامهم عليه لا تبلغه من  
بعيد، قال: [فإن تسليمكم علي] وفي الرواية الأخرى: فإن صلاتكم  
[تبلغني أينما كنتم] .

قال بعض العلماء - رحمهم الله تعالى -: ويُسْتثنى من هذا العموم  
الأمكنة التي لا يُذكر الله - سبحانه - فيها، كالأخلية<sup>(١)</sup>، فلا يُصلّى عليه  
فيها، وهو كما قالوا .

٤ / ١٨٦

[رواه] أبو عبدالله / محمد بن عبدالواحد بن أحمد الضياء  
المقدسي الحنبلي الحافظ، أحد الأعلام، شيخ السنة، ولد سنة سبع  
وستين وخمسائة، وسمع من الخضر بن طاووس وطبقته بدمشق، ومن

---

(١) جمع خلاء وهو موضع قضاء الحاجة .



ابن المعطوش وطبقته ببغداد، ومن البويصيري وطبقته بمصر، ومن أبي جعفر الصيدلاني وطبقته بأصبهان، ومن أبي روح والمؤيد وطبقتهما بخراسان، وأفنى عمره في هذا الشأن، مع الدين المتين، والورع والفضيلة التامة، والثقة والاتقان، وانتفع الناس بتصانيفه، والمحدثون بكتبه - رحمه الله -، توفي في السادس والعشرين من جمادى الآخرة، سنة ثلاث وأربعين وستمائة.

روى - رحمه الله تعالى - هذا الحديث فيما اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على الصحيحين، وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم في صحيحه.

في كتابه الذي سماه: [المختارة]<sup>(١)</sup>.

وقال سعيد بن منصور في سننه: حدثنا جيان بن علي، حدثني محمد بن عجلان، عن سعيد مولى المهري، قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تتخذوا بيتي عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي حيثما كنتم؛ فإن صلواتكم تبلغني»<sup>(٢)</sup>.

(١) «الأحاديث المختارة»: ٢ / ٤٩، (٤٢٨).

(٢) ليس في الموجود من سنن سعيد بن منصور، والظاهر أن الحسن ساقط من هذا السند، وقد رواه بهذا اللفظ عبدالرزاق في المصنف: ٣ / ٧١، (٤٨٣٩) عن الثوري، عن ابن عجلان، عن رجل يقال له: سهيل، عن الحسن بن الحسن بن علي وقد أورده الذهبي في السير (٤ / ٤٨٤) فقال: ابن عجلان عن سهيل وسعيد مولى المهري عن حسن بن حسن بن علي أنه رأى رجلاً.. فذكر نحو ما ذكر عن علي بن الحسين في حديث المتن، ثم قال الذهبي: (هذا مرسل، وما استدلل حسن في فتواه بطائل من الدلالة..). ثم ذكر كلاماً لا يخلو من نظر. وقد روى نحو هذا الحديث أبو يعلى في مسنده: ١٢ / ١٣١، (٦٧٦١) عن الحسن بن علي، وروى =

وأصل هذا الحديث عند الطبراني في الأوسط<sup>(١)</sup> والكبير<sup>(٢)</sup>، عن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - مرفوعًا، ولفظه: «حيث كنتم فصلوا؛ فإنّ صلاتكم تبلغني».

قال الهيثمي: وفيه حميد بن أبي زينب، لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح<sup>(٣)</sup>.

وقاله السخاوي<sup>(٤)</sup>.

وقال سعيد أيضًا: حدّثنا عبدالعزيز بن محمد، أخبرني سهيل بن أبي سهيل قال: رأني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم -، فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى، فقال: هلّمّ إلى العشاء. فقلت: لا أريد. فقال: ما لي رأيتك عند القبر؟. فقلت: سلّمت على النبي - ﷺ -.. فقال: إذا دخلت المسجد فسلم. ثم قال: إن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تتخذوا بيتي عيدًا، ولا تتخذوا بيوتكم

---

= ابن أبي شيبة هذه القصة مع الحديث بلفظه إلا أنه قال: «قبري» بدل «بيتي» عن علي بن الحسين، انظر مصنف بن أبي شيبة: ٢ / ١٥٠، (٧٥٤٢)، ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣ / ٦٢) عن الحسن بن علي، والظاهر من هذه الروايات وغيرها أنّ هذا الحديث محفوظ متداول في آل البيت، وأنه قد تكرر منهم الإنكار على من اعتاد الوقوف على القبر النبوي الشريف للدعاء والصلاة والسلام.

(١) المعجم الأوسط: ١ / ١١٧، (٣٦٥)، ولفظ «حيثما».

(٢) المعجم الكبير: ٣ / ٨٢.

(٣) «مجمع الزوائد»: ١٠ / ١٦٢.

(٤) الذي في المقاصد ص ٦٧١، رقم (٦٢٣) قوله: (وفي لفظ عند الطبراني في الكبير وابن أبي عاصم أيضًا: «حيثما كنتم فصلوا علي...» إلخ وله شواهد منها عن علي مرفوعًا: «سلموا علي فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم»، وهو حديث حسن).

مقابر، لعن الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلّوا عليّ؛ فإنّ صلاتكم تبلغني حيثما كنتم»، ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء<sup>(١)</sup>.

فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلّان على ثبوت الحديث، لا سيّما وقد احتج من أرسله به، وذلك يقتضي ثبوته عنده، وأنّه حجّة ولو لم [يروا]<sup>(٢)</sup> من وجوه مسندة غير هذين، فكيف وقد تقدّم مسندًا؟!.

ورواه عبدالرزاق في مصنّفه، ولفظه أنّ الحسن بن الحسن بن علي رأى قومًا فنهاهم، وقال: إنّ النبي - ﷺ - قال: «لا تتخذوا قبوري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا، وصلّوا عليّ حيث كنتم؛ فإنّ صلاتكم تبلغني»<sup>(٣)</sup>.

وهذا أفضل التابعين من أهل بيت النبوة: عليّ بن الحسين، قد نهى ذلك الرجل أن يتحرّى الدعاء عند قبره - ﷺ -، / واستدل بالحديث الذي سمعه من أبيه الحسين، عن جدّه علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم -، وهو أعلم بمعناه من غيره، فبيّن أنّ قصده للدعاء ونحوه اتخاذه له عيدًا، وكذلك ابن عمّه حسن بن حسن، شيخ أهل بيته، كره أن يقصد الرجل القبر للسلام عليه ونحوه، عند دخول المسجد، ورأى أنّ ذلك من اتخاذه عيدًا كما مرّ.

فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت - رضي الله عنهم -، الذين لهم من رسول الله - ﷺ - قرب النسب وقرب الدار،

(١) ليس في المطبوع منه.

(٢) في الأصل: «روي»، ولم لا تدخل إلا على المضارع.

(٣) مصنف عبدالرزاق: ٣ / ٥٧٧، (٦٧٢٦).

ومن بيتهم خرجت الحكمة، ولأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم<sup>(١)</sup>، فكانوا له أضبط.

والعيد إذا جُعل اسمًا للمكان فهو المكان الذي يُقصد الاجتماع فيه، وانتيابه<sup>(٢)</sup> للعبادة عنده، أو لغير العبادة، كما أن المسجد الحرام ومنى ومزدلفة وعرفة جعلها الله عيدًا [و]<sup>(٣)</sup> مثابة للناس، يجتمعون فيها، ويتتابونها للدعاء والذكر والتسك، وكان للمشركين أمكنةً يتتابونها للاجتماع عندها، فلما جاء الإسلام محى الله ذلك كله.

وهذا النوع من الأمكنة يدخل فيه قبور الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، وسائر القبور أيضًا داخلة في هذا؛ فإن قبر المسلم له من الحرمة ما جاءت به السنة؛ إذ هو بيت المسلم الميت، ويزار فيه كما يُزار في بيته في الدنيا للسلام عليه، والدعاء له، والاعتبار بمصرعه، وأنه كما كان تكون، ويكرّم فلا يترك عليه شيء من النجاسات بالاتفاق، ويصان ولا يهان، فلا يوطأ، ولا يُتكأ عليه، ولا يُداس عليه عندنا<sup>(٤)</sup>، ولا يجوز عند جمهور العلماء، ولا يجاور بما يؤذي الأموات من الأقوال والأفعال الخبيثة، ويستحب عندنا إتيانه، بل يحسن السلام على صاحبه، والدعاء له، وكلما كان الميت أفضل، كان حقه أوكد.

---

(١) إذ كانوا سكان المدينة النبوية، والقبر الشريف بين أظهرهم، ويغشاهم من حملة الشوق إلى دار النبوة، فلربما أذاه فرط الحنين إلى مجاوزة الحد، واتخاذ القبر الشريف عيدًا.

(٢) في الأصول: «ومثابة»، وهو خطأ، والتصويب من «إغاثة اللهفان» لابن القيم: ١/ ١٩٠، والمؤلف ينقل منه مختصرًا.

(٣) الواو ليست في الأصول، وهي في «إغاثة اللهفان».

(٤) يعني الحنابلة.

## فصل

فزيارة القبور، والسلام على أهلها، والدعاء لهم، من أفضل القربات، خصوصاً أهل الفضل والصلاح.

وقد قال في الإنصاف بعد قول موفق الدين (فإذا فرغ من الحج استُحِبَّ له زيارة قبر النبي - ﷺ - وقبر صاحبيه)<sup>(١)</sup>: هذا المذهب، وعليه الأصحاب قاطبة، متقدمهم ومتأخرهم<sup>(٢)</sup>، ويلزم التأدب عند زيارته - ﷺ -، وأن يرى الزائر له - ﷺ - حرمة في قبره كحرمة حيًّا، فيسلّم عليه - ﷺ - بسلام النبوة، من وراء الحائط، ولا يمسه، ولا يُلصقُ به صدره؛ لأن ذلك من عادة اليهود.

وقال الأثرم: ذلك من فعل الجاهلية<sup>(٣)</sup>.

وقد قال شمس الدين ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى - في

---

(١) متأخرو العلماء يقصدون بهذا التعبير زيارة المسجد النبوي، وتدخل زيارة القبر الشريف تبعاً؛ إذ لا يُصوّر من مسلم عالم بفضل المسجد النبوي أن يقصد شدّ الرحل إلى القبر دون المسجد، وهو يعلم بالنهاي عن شدّ الرحال إلى غير المساجد الثلاثة، ويعلم أن القبر الشريف لا يوقف عليه إلا مروراً بالمسجد، فمجرد زيارة القبر دون المسجد غير مقدورة أصلاً، فضلاً عن كونها مشروعة، فلا يقع ذلك إلا بالنية فقط كما قال الإمام مالك، انظر «الرد على الإخنائي» لشيخ الإسلام ابن تيمية: ص ١١٨ وما بعدها.

(٢) الإنصاف: ٥٣ / ٤.

(٣) لم أعر عليه بهذا اللفظ، وفي «كشاف القناع» (٢ / ٥١٧): قال الأثرم: رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسون قبر النبي - ﷺ -، بل يقومون من ناحية فيسلّمون.

الزيارة:

فإذا أتينا المسجد النبويّ  
بتمام أركان لها وخشوعها  
ثمّ اثنيينا للزيارة نقصدُ  
/ فنقوم دون القبر وقفة خاضعٍ  
فكأنه في القبر حيّ ناطقٌ  
ملكتهُم تلك المهابة فاعترت  
وتفجرت تلك العيون بمائها  
وأتى المسلمُ بالسلام بهيبةٍ  
لم يرفع الأصوات حول ضريحه  
كلا ولم يُر طائفًا بالقبر أسبوعًا  
ثمّ انتهى بدعائه متوجّها  
هذي زيارة من غدا متمسكًا  
من أفضل الأعمال هاتيك الزيارة  
لا تلبسوا الحق الذي جاءت به  
هذي زيارتنا ولم ننكر سوى  
وقد سئل الإمام أحمد - رضي الله عنه - عمّن يتمسح بقبر النبي

١/١٨٧

- ﷺ - فقال: ما أعرف هذا، أهل العلم كانوا لا يمسونه، ويقومون ناحية فيسلمون، وكذلك كان يفعل ابن عمر - رضي الله عنهما -<sup>(١)</sup>.

قال صاحب «المستوعب»: فدل على أنه غير مستحب، بل مكروه<sup>(٢)</sup>.

وقاله غيره.

فيقف ناحية، ثم يستقبل القبلة، ويجعل الحجرة عن يساره؛ لئلا يستدبره - ﷺ -، وذلك بعد تحيته والصلاة والسلام عليه وعلى صاحبيه؛ فإن الدعاء عند القبر لا يكره مطلقاً، بل يؤمر به كما جاءت به السنة، فيما يأتي ضمناً وتبعاً، وإثماً المكروه أن يتحرى المجيء إلى القبر للدعاء عنده، هكذا نص الإمام أحمد وغيره من الأئمة على ذلك<sup>(٣)</sup>، بأن يستقبل القبلة، ويجعل الحجرة عن يساره، ويدعو، وسيأتي بيان الحكاية المأثورة عن الإمام مالك - رضي الله عنه - في «باب الإقسام على الله» إن شاء الله تعالى -.

ومن هديه - ﷺ - في زيارة القبور والسلام على أهلها ما روى مسلم في صحيحه عن بريدة بن الحُصيب قال: كان رسول الله - ﷺ - يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم: «السلام على أهل الديار - وفي لفظ: السلام عليكم أهل الديار - من المؤمنين والمسلمين، وأنا إن شاء الله بكم للاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر «الفروع»: ٣ / ٣٨٦، و«الإنصاف»: ٤ / ٥٣، و«مسائل الإمام أحمد» رواية صالح: ٣ / ٦١.

(٢) انظر «الفروع»: ٣ / ٣٨٦.

(٣) انظر «المبدع»: ٣ / ٣٨٥.

(٤) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٩، الجنائز، باب (٣٥)، حديث (٩٧٥).

وروى أيضًا عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - / خرج إلى المقبرة فقال: السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»<sup>(١)</sup>.

وعنده أيضًا عن عائشة - رضي الله عنها -، في حديث طويل، عن النبي - ﷺ - قال: «إن جبريل - عليه السلام - أتاني فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم»، وفيه قالت: قلت: كيف أقول يا رسول الله؟ قال: قل: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن ماجه عنها أيضًا قالت: فقدته - ﷺ -، فإذا هو بالبقيع، فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، أنتم لنا فرط، ونحن بكم لاحقون، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتننا بعدهم»<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: مر رسول الله - ﷺ - بقبور المدينة، فأقبل عليهم بوجهه، فقال: «السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم، أنتم سلفنا ونحن بالأثر». رواه الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>، والترمذي وقال: حسن غريب<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) صحيح مسلم: ١ / ١٨٤، الطهارة، باب (١٢)، حديث (٢٤٩).  
 (٢) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٩، الجنائز، باب (٣٥)، حديث (٩٧٤).  
 (٣) سنن ابن ماجه: ١ / ٤٩٣، (١٥٤٧)، ورواه أحمد: ٦ / ٧١، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه: ١ / ٢٥٨.  
 (٤) لم أجده في المسند.  
 (٥) سنن الترمذي: ٣ / ٣٦٩، (١٠٥٣)، ولم يورده الألباني في القسم الصحيح من =



وقد ثبت عنه - ﷺ - أنه بعد أحد بثمان سنين خرج إلى الشهداء فصلّى عليهم كصلاته على الميّت، ومعنى هذا - والله أعلم - أنه دعا لهم كدعائه على الميّت .

وفي البخاري عن عقبه بن عامر: فصلّى عليهم كصلاته على الميّت<sup>(١)</sup> .

قال ابن عبد البر وغيره: يحتمل أن تكون الصلاة هنا الدعاء والاستغفار، وأن تكون كالصلاة على الموتى، فتكون خصوصية له - ﷺ -، وليعمّ بصلاته من لم يصلّ عليه حين دفنه<sup>(٢)</sup> .

وروى أبو داود عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال: كان النبي - ﷺ - إذا فرغ من دفن الميّت وقف عليه فقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت؛ فإنه الآن يُسأل»<sup>(٣)</sup> .

فهذا ونحوه مما كان يفعله ويأمر به أمته عند قبور المسلمين عند الدفن وعند الزيارة لهم أو المرور بهم إنّما هو تحية للميّت كما يُحيّا الحي، ودعاء له إذا صلّي عليه قبل الدفن أو بعده .

---

= سنن الترمذي .

(١) صحيح البخاري: ١ / ٤٥١، الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، (١٢٧٩)، ورواه مسلم أيضًا: ٤ / ١٤٣٢، الفضائل، باب (٩)، حديث (٢٢٩٦) .

(٢) انظر التمهيد: ٢٠ / ١١٠ .

(٣) سنن أبي داود: ٣ / ٢١٥، (٣٢٢١)، ورواه الحاكم في المستدرک: ١ / ٥٢٦، (١٣٧٢)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الإسناد. وصححه الألباني في صحيح الجامع: ١ / ٢٢٤، (٩٤٥) .

وروى سعيد بن منصور عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي  
- ﷺ - كان يقف عند القبر فيدعو<sup>(١)</sup>.

واستحبّ الوقوف شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> والأصحاب.

ونص الإمام أحمد أنه لا بأس به. قال: وقد فعله علي والأحنف<sup>(٣)</sup>.

ويدل عليه أنه معتاد في زمنه - ﷺ - قوله - تعالى - في المنافقين:  
﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤]؛ إذ هو المراد<sup>(٤)</sup>، على ما ذكره أكثر  
المفسرين.

وقال ابن جرير: معناه: لا تتولّ دفنه<sup>(٥)</sup>.

٤ / ١٨٨

/ والأول قول الجمهور من المفسرين<sup>(٦)</sup>؛ إذ معناه عندهم: ولا  
تقم على قبره داعيًا له؛ إذ دعائه - ﷺ - أن يصلي علي من مات من  
أصحابه، فإذا دفنه قام على قبره ودعا له، وقد خرج إلى أهل البقيع  
جوف الليل يسلم عليهم ويدعو لهم، ومرّ خروجه إلى الشهداء،  
وصلاته - ﷺ - عليهم.

وفي ضمن الدعاء للميت دعاء الحي لنفسه ولسائر المسلمين، كما

---

(١) ليس في المطبوع منه. وعزاه إليه صاحب «كشاف القناع»: ١٣٥ / ٢، وهو في  
«المدونة»: ١ / ١٧٦.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٢٤ / ٣٣٠.

(٣) انظر «الفروع»: ٢ / ٢١٤.

(٤) أي الوقوف على القبر للدعاء للميت بعد دفنه.

(٥) تفسير الطبري: ١٠ / ٢٠٤.

(٦) انظر «زاد المسير» لابن الجوزي: ٣ / ٤٨١.

أن الصلاة على الجنائز فيها الدعاء للمصلي ولسائر المسلمين، وتخصيص الميت بالدعاء له.

فعند أبي داود<sup>(١)</sup> وابن ماجه<sup>(٢)</sup> وابن حبان<sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بإسناد حسن مرفوعاً: «إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء».

يعني: ادعوا له بإخلاص؛ لأن القصد بهذا الدعاء والصلاة إنما هو الشفاعة للميت، وإنما يرجى قبولها عند توفر الإخلاص، والابتغال إلى الله - تعالى - بذلك؛ إذ مبني الشفاعة إنما هو على الإخلاص لله - تعالى - في الشافع والمشفع فيه، كما مرّ في بابها.

فهذا كلّ، وما كان مثله من سنة رسول الله - ﷺ -، وكذا ما كان عليه السابقون الأولون، هو المشروع للمسلمين في ذلك، وهو الذي كانوا يفعلونه عند قبر النبي - ﷺ - وغيره.

وروى ابن بطة في الإبانة بإسناد صحيح، عن معاذ بن معاذ قال: حدّثنا عوف قال: سألت رجلاً نافعاً فقال: هل كان ابن عمر يسلم على القبر؟ فقال: نعم، لقد رأيتُه مائة، أو أكثر من مائة مرة، يأتي القبر، فيقوم عنده فيقول: السلام على النبي - ﷺ -، السلام على أبي بكر، السلام على أبي<sup>(٤)</sup>.

---

(١) سنن أبي داود: ٣ / ٢١٠، (٣١٩٩)، وحسنه الألباني كما في «إرواء الغليل» برقم (٧٣٢).

(٢) سنن ابن ماجه: ١ / ٤٨٠، (١٤٩٧).

(٣) موارد الظمان: ١ / ١٩٢، (٧٥٥).

(٤) لم أهدت إليه.

وفي رواية أخرى ذكرها الإمام أحمد محتجاً بها: «ثم ينصرف»<sup>(١)</sup>.

وهذا الأمر رواه الإمام مالك في الموطأ<sup>(٢)</sup>.

فزيارة القبور جائزة، بل مندوب إليها في الجملة، حتى قبور الكفار؛ للاعتبار.

وفي صحيح مسلم كما مر عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي»<sup>(٣)</sup>.

وفيه أيضاً عنه قال: زار رسول الله - ﷺ - قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله، فقال: «استأذنت ربي أن أستغفر لها فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور؛ فإنها تذكركم الآخرة»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية لأحمد عن بريدة بن الحصيب: «فمن أراد أن يزور فليزُرْ، ولا تقولوا هُجْرًا»<sup>(٥)</sup>. ورواه النسائي<sup>(٦)</sup>.

---

(١) لم أعثر عليها عند أحمد.

(٢) الموطأ: ص ١٦٦، (٦٨) رواية الليثي، وفي رواية محمد بن الحسن: ص ٣٣٤، (٩٤٨)، وقد رواه ابن سعد في الطبقات: ٤ / ١٥٦، وعبدالرزاق في المصنف: ٣ / ٥٧٦، (٦٧٢٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه: ٣ / ٢٨، (١٧٩٣)، والبيهقي في الكبرى: ٥ / ٢٤٥، (١٠٠٥١).

(٣) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٩، (٩٧٦).

(٤) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٩، (٩٧٦)، إلا أن فيه: «فإنها تذكر الموت».

(٥) صحيح مسلم: ٥ / ٣٥٩، دون قوله «ولا تقولوا هجراً»، وكذا الطبراني في الكبير: ٥ / ٨٢ عن زيد بن الخطاب.

(٦) سنن النسائي: ٤ / ٨٩، (٢٠٣٣) وهذا لفظه. وصححه الألباني كما في الصحيحة =

وروى الإمام أحمد أيضًا عن علي - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها؛ فإنها تذكّر الموت والدار الآخرة»<sup>(١)</sup>.

ب/١٨٨ ب / ١٨٨  
فأذن إذنًا عامًا في زيارة قبر المسلم والكافر، والسبب الذي ورد عليه / اللفظ يوجب دخول الكافر، والعلّة وهي تذكّر الموت والدار الآخرة موجودة في ذلك كلّ.

وقد كان النبي - ﷺ - يأتي قبور أهل البقيع والشهداء كما مر، للدعاء لهم والاستغفار، فهذا المعنى الأخير تخصيص للمسلمين دون الكافرين.

فهذه الزيارة، وهي زيارة القبور لتذكّر الآخرة، أو لتحيتهم والدعاء لهم، و<sup>(٢)</sup> هو الذي جاءت به السنّة، مع تذكّر الآخرة.

وأما الجموع للزيارة كما هو معتاد فبدعة، ولأنّ ذلك من اتخاذها عيدًا، وهو منهي عنه.

قال أبو الوفاء بن عقيل: أبرأ إلى الله منه<sup>(٣)</sup>.

وهل تُكره القراءة على القبور وفي المقبرة؟

فعن الإمام أحمد في ذلك أقوال:

= برقم (٨٨٦).

(١) المسند: ١ / ١٤٥.

(٢) الظاهر أن هذه الواو زائدة.

(٣) نقله عنه في «الفروع»: ٢ / ٢٣٣.

أحدهما: لا تكره، نُص عليه، واختاره أبو بكر القاضي وجماعة، وهو المذهب.

قال في «الفروع»: وعليه العمل عند مشايخ الحنفية - خلافاً للشافعي<sup>(١)</sup> - فقيل: يباح، وقيل: يستحب.

قال ابن تميم: نص عليه - الإمام أحمد - كالسهام والذكر والاستغفار. وعنه: لا تكره وقت دفنه<sup>(٢)</sup>.

وعنه: تكره، اختاره عبدالوهاب الوراق، وأبو حفص، وفقاً للشافعي ومالك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «نقلها الجماعة عنه، وهو قول جمهور السلف، وعليها قدماء أصحابه». [وسمّي<sup>(٣)</sup> المروزيّ].

وعلّله أبو الوفاء وأبو المعالي بأنّها مدفن النجاسة كالحش.

قال ابن عقيل: أبو حفص يغلب الحظر، وصحّ عن ابن عمر أنّه أوصى إذا دُفن أن يُقرأ عنده بفاتحة الكتاب، وبفاتحة سورة البقرة وخاتمتها<sup>(٤)</sup>، فلهذا رجع الإمام أحمد عن الكراهة.

---

(١) ما بين - - ليست في «الفروع».

(٢) «الفروع» لابن مفلح: ٢ / ٢٣٧، ٢٣٨.

(٣) في الأصول: «وسهى»، وهو خطأ، والتصويب من الفروع.

(٤) رواه يحيى بن معين في التاريخ: ٤ / ٤٤٩، (٥٢٣٧) عن العلاء بن اللحلاج عن أبيه أنه أمر بذلك، وقال: سمعت عبدالله بن عمر يقول ذلك. وعند الطبراني في الكبير (١٩ / ٢٢٠): فإني سمعت رسول الله يقول ذلك.

وقال الخلال وصاحبه: المذهب رواية واحدة: لا يكره.

وقال مجد الدين على رواية الكراهة: شدد أحمد حتى قال: لا يُقرأ فيها [في] (١) صلاة جنازة.

وعنه بدعة؛ لأنه ليس من فعله - عليه السلام - وفعل أصحابه، فعلم بأنه محدث.

ولعله قبل أن يبلغه عن ابن عمر ما بلغه مما تقدّم.

وسأله عبدالله: يحمل مصحفًا فيقرأ عليه؟ قال: بدعة (٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ولم يقل أحد من العلماء المعتبرين إن القراءة عنده أفضل، ولا رخص في اتخاذ عيدًا، كاعتياد القراءة عنده في وقت معلوم (٣).

وقد تبين بما ذكرنا من الأحاديث المنع من البناء على القبور، واتخاذ المساجد عليها والمظاهر، والإسراج عليها.

وفي صحيح مسلم عن جابر - رضي الله عنه - قال: نهى رسول الله - ﷺ - أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يُبنى عليه (٤).

وكذا يتبين مما تقدّم المنع من مشابهة أهل الكتابيين في كثير من الأقوال والأفعال / بهذا السبب، وأنه لا يجوز الوفاء بما يُنذر للقبور،

١ / ١٨٩

أ / ١٨٩

(١) في الأصول: على، والتصويب من الفروع.

(٢) انظر جميع هذه الأقوال في الفروع: ٢ / ٢٣٨.

(٣) عن الفروع: ٢ / ٢٣٨.

(٤) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٦، الجنائز، باب (٣٢)، حديث (٩٧٠).

من دهن وغيره؛ لأنّ بناءها محرّم، فهو كذلك، وكذلك اتخاذها مساجد وإن لم يبين عليها.

وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع - ﷺ - هي التي أوقعت كثيرًا من الأمم إمّا في الشرك الأكبر، أو فيما دونه من الشرك؛ فإن تبرّك الرجل بقبر الرجل الذي يعتقد نبوّته أو صلاحه أعظم من أن يتبرّك بخشبة أو حجر على تمثاله<sup>(١)</sup>.

ولهذا تجد أقوامًا كثيرًا يتضرّعون عندها، ويخشعون ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في المسجد، بل ولا في المسجد الحرام، بل ولا في السّحر<sup>(٢)</sup>.

ومنهم من يسجد لها، كما يفعل عند قبر الحسين - رضي الله عنه - وغيره.

وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد التي تشد إليها الرحال<sup>(٣)</sup>.

فهذه المفسدة التي هي مفسدة الشرك، كبيرة كانت أو صغيرة، هي التي حسم النبي - ﷺ - مادّتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقًا<sup>(٤)</sup> وإن لم يقصد المصلّي بركة البقعة بصلاته كما يقصد بصلاته

---

(١) باختصار من الصراط المستقيم: ٢ / ٦٨٠.

(٢) عن «اقتضاء الصراط»: ٢ / ٦٨٠، ٦٨١.

(٣) عن الموضوع السابق.

(٤) انظر صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٦، حديث (٩٧٢)، وصحيح ابن خزيمة: ٢ / ٧، حديث (٧٩١)، وصحيح ابن حبان: ٦ / ٩٠، حديث (٢٣٢٠).



بركة المساجد الثلاثة ونحو ذلك، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس واستوائها وغروبها<sup>(١)</sup>؛ لأنها الأوقات التي يقصد المشركون فيها بركة الصلاة للشمس فيها، فنهي المسلم عن الصلاة حينئذ وإن لم يقصد ذلك سداً للذريعة.

فأما إذا قصد الرجل الصلاة عند قبور الأنبياء والصالحين تبركاً بالصلاة في تلك البقعة، فهذا عين المحادة لله ورسوله، وهو عين المخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن الله به؛ فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموا باضطراب من دين الإسلام الذي بعث الله به رسوله محمداً - ﷺ - من أن الصلاة عند القبر، أي قبر كان، لا فضل فيها لذلك، ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير، بل مزية شر<sup>(٢)</sup>.

وما أشبه أهل القبور حالاً بمن قال الله - تعالى - فيهم: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾.

وهنا كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - قاعدة، من لزمها اقتدى واهتدى، وسلم من تعدي الحدود بالاعتداء، وهي: ليس على المؤمن ولا له أن يطالب الرسل - عليهم الصلاة والسلام - بتبيين وجوه المصالح والمفاسد، وإنما عليه طاعتهم<sup>(٣)</sup>. قال - تعالى -: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤]، وقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، فجعل طاعة الله

ب / ١٨٩

(١) انظر صحيح البخاري: ٣ / ١١٩٣، حديث (٣٠٩٩)، وصحيح مسلم: ١ / ٤٧٦، حديث (٨٣٢).

(٢) عن الاقتضاء: ٢ / ٦٨٠، ٦٨١.

(٣) الموضع السابق.

بمجرد طاعة رسوله، وقال - تعالى -: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ إِلَّا رِجَالًا مِّنْ نَّفْسِكُمْ لِيَتْلُوا لِقَوْمِهِمُ آيَاتِنَا وَلِيَذَكِّرَ الَّذِينَ لَا يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [الحشر: ٧].

فحقوق الأنبياء - عليهم السلام -: توقيهرهم وتعزيرهم ومحبتهم وطاعتهم على الإطلاق، وإيثارهم على النفس والأهل والمال، بحيث لا يردك عن متابعة سننهم شيء من الأشياء؛ فإن عامة من يشرك بهم شركاً أكبر أو أصغر هو<sup>(١)</sup> يترك ما يجب عليه من طاعتهم بقدر ما ابتدعه من الاشرار بهم.

وكذلك حقوق الصديقين والشهداء والصالحين: المحبة والإجلال، ونحو ذلك من الحقوق التي جاء بها الكتاب والسنة، وكان عليها سلف الأمة<sup>(٢)</sup>.

وأما ما يُذكر من الكرامات وخوارق العادات التي توجد عند قبور الأنبياء والصالحين، مثل نزول الأنوار والملائكة عندها، وتوقي الشياطين والبهائم لها، واندفاع النار عنها وعمّن جاورها، وشفاعة بعضهم في جيرانه من الموتى، واستحباب الاندفاع عند بعضهم، وحصول الأُنس والسكينة عندها، ونزول العذاب لمن استهان بها، فجنس هذا حق<sup>(٣)</sup>، لا ينكره لهم إلا جاهل أو معاند.

---

(١) «هو» ليست في الاقتضاء، والمؤلف ينقل منه بتصرف، فأقحمها وقرأ ما بعدها: بترك ما يجب... إلخ فاستغلقت العبارة، والعبارة كما في الاقتضاء: فإن عامة من يشرك بهم شركاً أكبر أو أصغر أو أكبر يترك ما يجب عليه من طاعتهم بقدر ما ابتدعه من الإشرار بهم.

(٢) الاقتضاء: ٢ / ٦٨٢.

(٣) الاقتضاء: ٢ / ٧٣٦، ٧٣٧.

وكذا ما جاء في قبورهم من كرامة الله ورحمته، وما لها عند الله من  
الحرمة والكرامة فوق ما يتوهم أكثر الخلق.

وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة، أو قصد الدعاء، أو النسك  
عندها؛ لما في قصد العبادات عندها من المفاصد التي علمها الشارع<sup>(١)</sup>،  
فنهى عنها.

ولهذا فرّق العلماء - رحمهم الله تعالى - في شد الرحل للزيارة لها،  
بين من يقصد الزيارة والدعاء للميت، وبين من يقصد في ذلك العبادة  
عندها، فمنعوا شدّ الرحل للمقصد الثاني، وجرى بينهم الخلاف للمقصد  
الأول، فمنهم من أجاز، ولم يجعل حديث شدّ الرحل في النهي على  
عمومه، ومنهم من منع شدّ الرحل في جميع الزيارة إلى المقابر، وجعل  
النهي فيه عامًا.

ولفظه عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعًا: «لا تشد  
الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى،  
ومسجدي هذا»، وهو في الصحيحين وغيرهما<sup>(٢)</sup>.

وقال أهل القول الأول: معنى الحديث: لا تُشدّ الرحال إلى مسجد  
إلا إلى المساجد الثلاثة؛ إذ شدّ الرحال إلى عرفة لقضاء النسك واجب  
بالإجماع، وكذا سفر الجهاد والهجرة بشرطه، وكذا جواز شدّ الرحال  
للتجارة ومصالح الدنيا وزيارة الإخوان الأحياء، والانتقال في الأراضي

---

(١) الاقتضاء: ٢ / ٧٣٦، ٧٣٧.

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٣٩٨، التطوع، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة،  
(١١٣٢)، وصحيح مسلم: ٢ / ٧٩٦، الحج، باب (٧٤)، حديث (١٣٣٨).

لبادٍ وحاضر<sup>(١)</sup>.

واستأنسوا بما رواه ابن شبة بسند حسن، أن أبا سعيد الخدري ذكر عنده الصلاة في الطور، فقال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا ينبغي للمطي أن تشد رحالها إلى مسجد تُبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام، ومسجدي / هذا، والمسجد الأقصى»<sup>(٢)</sup>.

وهو عند أبي يعلى بمعناه بسند صحيح إلى شهر<sup>(٣)</sup>.

ورواه الإمام أحمد بهذا اللفظ بسند صحيح<sup>(٤)</sup>، إلا أنّ فيه شهراً، وقال فيه: سمعت أبا سعيد - رضي الله عنه -، فزال المحذور من جهته<sup>(٥)</sup>.

(١) لا يخفى ضعف مأخذهم؛ فإننا إذا منعنا شد الرحال إلى ما سوى المساجد الثلاثة من المساجد، فأولى من ذلك منع شد الرحال إلى ما سوى المساجد من البقاع المخصوصة بنية التعبد عندها، أما شد الرحال إلى عرفة وغيرها من مشاعر الحج فهو تابع لشد الرحل للمسجد الحرام، والله عز وجل وصف الحجاج بقوله: ﴿وَلَا يَأْمِنُ الْيَتِيمَ الْحَرَامَ﴾، وقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾، ولا يخفى أن بدء الحج بالوقوف بعرفة وكونه ركناً الأكبر غير معارض لكون المقصد الأصلي لهذا السفر هو البيت الحرام، كما أن من اقتصر على الوقوف بعرفة دون الطواف بالبيت فحجه غير صحيح، بل لو تعمد شد الرحل إلى عرفة دون البيت لكان مبتدعاً أثماً، وأما سفر الجهاد والهجرة غير مخصوص ببقعة لذاتها يشد الرحل إليها، وأما ما سوى ذلك من الضرب في الأرض فليس من النسك والعبادة أصلاً، فلا يتناوله النهي.

(٢) لم أعثر عليه فيما طبع منه، وقد عزاه إليه ابن تيمية في الرد على الإخنائي (ص ١٤).

(٣) مسند أبي يعلى: ٢ / ٤٨٩، (١٣٢٦)، وضعف محققه إسناده.

(٤) المسند: ٣ / ٦٤، وشهر بن حوشب قال عنه في التقريب (ص ٢٦٩): صدوق كثير الإرسال والأوهام.

(٥) انظر طرق هذا الحديث ورواياته بتوسع في كتاب «الأحاديث الواردة في فضائل =

ولأنّ هذه المساجد الثلاثة لها مزية من بين باقي المساجد.

ولمّا كان مسجد «قبا» تابعاً في حكم مسجده - ﷺ -، وداخلاً في قوله - تعالى -: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسَسَّ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [التوبة: ١٠٨]، كان يأتيه - ﷺ - راکباً وماشياً<sup>(١)</sup>.

وأهل هذا القول يقولون: إن قَصْدَ في شدّه الرحلَ التعظيم للقبور لم يجز<sup>(٢)</sup>؛ لأنه تعظيم لما لم يعظمه الشرع، بل نهى عن اتخاذ قبره عيداً، فضلاً عن قبر غيره - ﷺ -.

وممن قال بالمنع أبو محمد الجويني<sup>(٣)</sup>، واختاره القاضي حسين من الشافعية<sup>(٤)</sup>.

وبه قال القاضي عياض من المالكية<sup>(٥)</sup>.

وقاله جماعة من العلماء كثيرة، منهم من أصحابنا الحنابلة: موفق الدين ابن قدامة<sup>(٦)</sup>.

- 
- = المدينة. جمعاً ودراسةً للدكتور صالح الرفاعي: ٤٣٩-٤٥٥.
- (١) رواه البخاري: ١ / ٣٩٨، التطوع، باب مسجد قبا، (١١٣٤)، ومسلم: ٢ / ٨٢٤، الحج، باب فضل مسجد قبا، (١٣٩٩).
- (٢) هذا لا يستقيم؛ فإن شد الرحال إليها داخل في تعظيمها.
- (٣) هو عبدالله الجويني، والد إمام الحرمين، توفي سنة ٤٣٨هـ. انظر المجموع للنووي: ٨ / ٣٦٩.
- (٤) انظر المجموع للنووي: ٨ / ٣٦٩، و«روضة الطالبين» له: ٣ / ٣٢٤، والقاضي حسين هو أبو علي حسين بن محمد بن أحمد المروزي، توفي سنة ٤٦٢هـ. انظر السير للذهبي: ١٨ / ٢٦١، ٢٦٢.
- (٥) انظر «إكمال المعلم»: ٤ / ٤٤٩.
- (٦) هذا خلاف ما صرح به في المغني (٢ / ٥٢) من أن الصحيح إباحة السفر لزيارة =

وأجرى شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - الحديث على عمومه في المساجد وغيرها<sup>(١)</sup>، سوى ما خص على وجوبه أو جوازه أو إباحته الدليل الخارج عن شد الرحل في ذلك السفر، فالاستثناء عنده مفرغ، وأن التقدير: لا تشد الرحال إلى موضع إلا ما استثني؛ لأن المستثنى منه في المفرغ يقدر بأعم العام، كما قاله القسطلاني في شرح البخاري على هذا الحديث<sup>(٢)</sup>.

لكن المراد بالعموم هنا الموضع المخصوص، وهو المسجد<sup>(٣)</sup>، إلا أنه منعه الأولون إذا قصد تعظيم بقعة القبر لعينها، لما مر من الأحاديث.

قال بعضهم: ويُحتمل من حديث شد الرحال غير ما تقدم أن يكون المراد منه أن المعنى: لا تشد الرحال إلى مسجد لابتغاء مضاعفة الصلاة إلا إلى المساجد الثلاثة، فلا ينفي ذلك شد الرحل لمسجد آخر له فضيلة غير المضاعفة، والله أعلم بمراد رسوله - ﷺ -، والمنع مع قصد التعظيم ظاهر ليس عليه غبار، والله الموفق.

---

= القبور والمشاهد، وأن حديث «لا تشد الرحال..» محمول على نفي التفضيل، لا التحريم، وانظر اختلاف الحنابلة حول هذه المسألة في اقتضاء الصراط: ٢ / ٦٧٠ - ٦٧٢.

(١) انظر مجموع الفتاوى: ٢٧ / ٢١٤ وما بعدها، وقد شنع على شيخ الإسلام بعض خصومه بسبب منعه من شد الرحال إلى قبور الأنبياء، كما فعل الإخنائي، والسبكي في «شفاء السقام»، وقد أجابهم الشيخ برودود كثيرة تجدها في المجلد ٢٧ من مجموع الفتاوى، كما رد ابن عبد الهادي على السبكي في كتاب «الصارم المنكي».

(٢) إرشاد الساري.

(٣) هذا في رأي المجيزين.

908

## الباب الثاني والعشرون

باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان

ويصدق ذلك وجوده في الأمة الآن.

وتقدم الكلام على تسمية الوثن في اللغة، حتى اتسعت العرب في ذلك، حتى صار لكل ما عبد من دون الله - تعالى - حكمًا ومجازًا.

[وقوله - تعالى - : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن نَّجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٦﴾ ] [النساء: ٥١، ٥٢].

نزلت هذه الآية في اليهود، وكانوا يقولون: إن عبدة الأصنام أرضى عند الله - تعالى - وأهدى مما يدعو إليه محمد - ﷺ - (١).

١٨٠ / ٤

/ وقيل: في حيي بن أخطب، وكعب بن الأشرف، في جمع من اليهود خرجوا إلى مكة يحالفون قريشًا على محاربة رسول الله - ﷺ -، فقالوا: أنتم أهل الكتاب، وأنتم أقرب إلى محمد منكم إلينا، فلا نأمنُ مكرمكم، فاسجدوا لآلهتنا حتى تطمئن إليكم قلوبنا، ففعلوا (٢).

و«الجبت» في الأصل: اسم صنم، فاستعمل في كل ما عبد من دون الله، ويطلق على الساحر، والسحر، والكاهن، والذي لا خير فيه (٣).

(١) رواه ابن جرير عن ابن عباس وغيره: ١٣٣ / ٥.

(٢) رواه ابن جرير عن عكرمة: ١٣٤ / ٥.

(٣) انظر تفسير ابن جرير الطبري: ١٣٠ / ٥.



و«الطاغوت» يطلق على كل باطل، من معبود أو غيره، فهو اسم وصف لكل من طغى عن الحق، وتعدى الحدّ بقول أو فعل إلى الباطل.

وقال عكرمة: هما صنمان كان المشركون يعبدونهما من دون الله - تعالى -<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عبيد اللغوي<sup>(٢)</sup> وغيره من أهل اللغة: هما كل معبود من دون الله، يدل عليه قوله - تعالى -: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: «الجبت»: السحر، والطاغوت: الشيطان. وكذا قال الشعبي، ومجاهد وغيرهما من السلف<sup>(٣)</sup>.

وعن الشعبي: الجبت: الشرك<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: الجبت: الأصنام<sup>(٥)</sup>.

وقال هو وجماعة من السلف: الجبت هو الشيطان<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه ابن جرير: ١٣٠ / ٥.

(٢) لعنه القاسم بن سلام، ولا يبعد أن يكون المراد أبا عبيدة معمر بن المثنى؛ فله نحو هذه العبارة في «مجاز القرآن»: ١ / ١٢٩، وهو أخص باللغة من القاسم.

(٣) رواه ابن جرير: ١٣١ / ٥.

(٤) رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس: ٣ / ٩٧٤، (٥٤٤٥).

(٥) رواه ابن أبي حاتم: ٣ / ٩٧٥، وابن جرير: ٥ / ١٣١.

(٦) رواه ابن أبي حاتم: ٣ / ٩٧٤، وابن جرير: ٥ / ١٣٢.

وقيل: الجبت: الأوثان، والطاغوت: شياطين الأوثان؛ فإن لكل صنم شيطاناً يعبر عنها، فيغتر بها الناس<sup>(١)</sup>.

وقال محمد بن سيرين ومكحول: الجبت: الكاهن، والطاغوت: الساحر<sup>(٢)</sup>.

وقال سعيد بن جبير وأبو العالية: الجبت: الساحر، بلسان الحبشة، والطاغوت الكاهن<sup>(٣)</sup>.

وقال الضحّاك: الجبت: حيي بن أخطب، والطاغوت: كعب بن الأشرف<sup>(٤)</sup>.

يدل عليه قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ﴾ [النساء: ٦٠]. وهي حكومة مشهورة، سيأتي إن شاء الله توضيحها، ولكن ليس<sup>(٥)</sup> هي سبب تسميته بالطاغوت، وإنما هو من المضلّين عن سبيل الله، الصادّين عن اتباع محمد - ﷺ -، المزيّنين لعبادة الأصنام والأوثان، فلهذا سمي طاغوتاً، يدل عليه قوله: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّؤُلَاءِ﴾ - يعني كفّار قريش - ﴿أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ - يعني محمداً - ﷺ - وأصحابه - ﴿سَيِّئًا﴾، ممّا عليه محمد وأصحابه، ولهذا قال: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن نَّجِدَ لَهُم نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥١، ٥٢]،

(١) رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس: ٣ / ٩٧٥، (٥٤٥١).

(٢) رواه ابن جرير: ٥ / ١٣٢.

(٣) رواه ابن جرير: ٥ / ١٣١، ١٣٢.

(٤) رواه ابن جرير: ٥ / ١٣٢، عن الضحّاك وعن ابن عباس أيضاً.

(٥) كذا بالأصل: والصواب: «ليست».

فختم لكعب بن الأشرف وأصحابه باللعن، كما ختم لإبليس بذلك في الآية الأخرى؛ لأن داءهما واحد، وهو الحسد والإضلال عن الهدى، وتسفيه أمر الله وحكمته - جل وعلا -، بالمعاداة والظعن والإصرار، وأنه مُحَقَّقٌ في ذلك.

١٩١ / ٢

ولهذا قال: / ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، فجعل الطاغوت جمعاً.

قال مقاتل: يعني كعب بن الأشرف، وحيي بن أخطب، وسائر رؤساء الضلال<sup>(١)</sup>.

فالشيطان داخل في هذا القول، وكل من دعا إلى ضلالة، كما نبهنا عليه.

ولهذا قال: ﴿يُخْرِجُونَهُمْ﴾، قال أهل التفسير: يدعونهم من النور إلى الظلمات<sup>(٢)</sup>، فهم يضلونهم.

ونظائر هذا في القرآن كثير<sup>(٣)</sup>، كقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [٢٧] إلى قوله: ﴿إِنَّهُمْ أَخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ٢٧-٣٠].

وقال: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٩].

(١) ذكره عنه البغوي في تفسيره: ١ / ٢٤١.

(٢) كذا في تفسير البغوي: ١ / ٢٤١.

(٣) كذا في الأصل، وصوابها «كثيرة».

وقال: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَدِّدُوا لَكُمْ﴾ [الأنعام:

[١٢١].

وقال: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِي﴾ [الكهف: ٥٠].

وقال: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ  
الطَّاغُوتِ فَقَبِلُوا أَوْلِيَآءَ الشَّيْطَانِ﴾ [النساء: ٧٦].

ففي هذه الآية دليل على أنّ الطاغوت هو الشيطان، فالطاغوت  
يكون مذكراً ومؤنثاً، وواحدًا وجمعاً، فالمفرد في قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن  
يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ الآية [النساء: ٦٠]، والمؤنث في قوله: ﴿وَالَّذِينَ  
أَجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا﴾ [الزمر: ١٧]، والجمع في قوله: ﴿يُخْرِجُونَهُمْ مِّنَ  
التُّورِ إِلَى الظُّلْمَتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وقد استشكل بعض أهل العلم قوله: ﴿يُخْرِجُونَهُمْ﴾، وهم كفار،  
لم يكونوا في نورٍ قط؟!.

فأجيب بأنهم اليهود؛ كانوا مؤمنين بمحمد - ﷺ - قبل بعثته، لما  
يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، يعرفونه كما يعرفون  
أبناءهم، فلما بُعث كفروا به، ولهذا قال: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا  
كَفَرُوا بِهِ﴾.

وقيل: هي على العموم في حق جميع الكفار، ومنعهم إياهم من  
الدخول فيه إخراجٌ لهم منه، كما يقول الرجل لأبيه: «أخرجتني من  
مالك»، ولم يكن له فيه نصيب<sup>(١)</sup>.

(١) انظر تفسير البغوي: ١ / ٢٤١.

والعرب تذكر الخروج والعود، وتريد بذلك الابتداء، كما قال أمية ابن أبي الصلت:

تلك المكارم لا قعبان من لبن شيئا بماء فعادا بعدُ أبوالا<sup>(١)</sup>  
فإن اللبن قبل الشوب حلو، ليس فيه مرارة يعود إليها<sup>(٢)</sup>.

وكقوله - تعالى -: ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [يوسف: ٣٧]، ولم يكن دخل في ملتهم.

٤/١٩١

وقول شعيب - عليه السلام -: ﴿قَدْ أَفْتَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنَّا عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ﴾ [الأعراف: ٨٩]، على أحد الأقوال، وإلا فالمشهور أنه خطاب لأتباعه.

ويحتمل أن المعنى يخرجونهم من النور الذي هو فطرة الله التي فطر عليها عباده، في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢].

وفي الحديث الصحيح: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو ينصرانه، كما تنتج البهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدع»<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) نسبه الخطابي في غريب الحديث (١ / ١١١) لأبي الصلت، وكذا ياقوت في معجم البلدان (٤ / ٢١٠). وهو في ديوان أمية: ١٧٩، صادر.
- (٢) عند هذا الموضوع كتب في الطرة: [بلغ مقابلة على أصله فصح].
- (٣) رواه البخاري: ١ / ٤٥٦، الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات...، (١٢٩٢)، ومسلم: ٤ / ١٦٢٤، القدر، باب (٦)، حديث (٢٦٥٨).

وفي الحديث القدسي: «إني خلقت عبادي حنفاء<sup>١</sup> فاجتالتهم الشياطين عن دينهم»<sup>(١)</sup>.

ولهذا قال في المثل الناري في سورة النور: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ [النور: ٣٥]، وقال العلماء: نور الوحي على نور الفطرة<sup>(٢)</sup>.

فسمى - سبحانه - الفطرة التي فطر عليها عباده نوراً، كما سمي الوحي الذي أنزله على محمد - ﷺ - نوراً في قوله: ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ﴾ [الشورى: ٥٢].

فالشياطين ودعاة السوء المتصفون بالطاغوتية يغيرون فطر الخلق، ويخرجونهم من نور الفطرة التي فطرهم باريهم عليها، وولدوا عليها، إلى ظلمات الشرك والشك والبدع في دينه، الذي لا يخالف نور فطرته التي فطر الناس عليها.

فقد علمت أن الاختلاف في مسمى ذلك ليس باختلاف تضاد، وإنما هو اختلاف تنوع.

فلما كان اسم الطاغوت عندهم اسم وصف، عبّر كل منهم عن الموصوف باسم الصفة، فعبر أكثرهم بالشیطان؛ لأنه رأس المضللين عن صراط الله المستقيم، ولهذا حذر الله منه أشد التحذير بقوله: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦٦]، وقال: ﴿فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [١٦] ثُمَّ لَا تَجِدُهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٦، ١٧]،

(١) جزء من حديث رواه مسلم: ٤ / ١٧٤١، الجنة، باب (١٦)، حديث (٢٨٦٥).

(٢) انظر «الوابل الصيب» لابن القيم: ص ٧٧. و«اجتماع الجيوش» له: ص ١٤.

وقد حذّر - سبحانه - عباده عن تولّيه كل الحذر<sup>(١)</sup>، وتوعّد من تولاه وعشّي عن ذكر الرحمن أن يخلي بينه وبينه، فقال: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضَ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦، ٣٧].

فالحاصل أنّ الطاغوت اسم وصف شامل لكل من عدل عن الحق إلى الباطل، فيطلق عليه هذا الاسم، أو يشملُه مسمّاه، خصوصًا إذا زخرف الباطل، ودعى إليه، وهو يعلم أنّ الحق خلافه، كما ليس لعنه الله، وكعب بن الأشرف، وحبيّ بن أخطب، وأشباههم، وكلّ من دعى إلى ضلالة.

١٩٤ / أ

وكذا السّاحر؛ / فإنه يزخرف باطله في صورة الحق، ولهذا قال: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وقال: ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ وَعَصِيَّتُهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦]، وقد يكون فيه ما يؤثّر، ولكن لا يضرّ إلا بإذن الله، ولهذا قال: ﴿وَمَا هُمْ بِضَّالِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وكذا الكاهن والتحاكم إليه؛ فإنه يزخرف قوله الباطل بكلمته الصدق التي يلقيها إليه شيطانه من الجن، إذا استرق له السمع من السماء، ليضل الناس بها، ويلبس عليهم دينهم، فسّمى بذلك طاغوتًا.

وأيضًا فالساحر والكاهن أفعالهم وأقوالهم مكتسبة من الشياطين، ولهذا قال: ﴿وَمَا كَفَرُ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فالشيطان بهذا الاعتبار هو رأس دعاة الضلال،

(١) كذا في الأصل، وصوابها: «كل التحذير».

فاستحق الاسمَ الأعظمَ من الطاغوتية، فكان كاسم العلم له؛ لأن الذي يطلق عليه من غيره هو له تبع، فصار بذلك هو الطاغوت الأكبر، أعادنا الله والمسلمين بسلطانه منه ومن توليه؛ فإنه ﴿ إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنَ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [فاطر: ٦].

فعلى المؤمن أن يتبع ما جاء به رسول رب العالمين، محمد خاتم المرسلين، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وأن لا يلتفت إلى دعاة الباطل، كائناً من كان، وليكن منهم على حذر.

وأطلنا الكلام في هذا المقام لمسوس الحاجة إليه، والله الموفق.

[وقوله: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مُتُوْبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَن لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ ] [المائدة: ٦٠].

يقول - تعالى - : قل يا محمد: أنبئكم، أي أخبركم بشر من ذلك الذي ذكرتم، يعني قولهم: لم نر أهل دين أقلَّ حظاً في الدنيا والآخرة منكم، ولا ديناً شراً من دينكم.

فذكر الجواب بلفظ الابتداء، وأن يكون الابتداء شراً، كقوله: ﴿ أَفَأُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ الْنَّارُ ﴾ [الحج: ٧٢].

وقوله: ﴿ مُتُوْبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ ﴾، أي ثواباً وجزاءً، نصب على التفسير، أو على التمييز عن «شر»، والمثوبة مختصة بالخير، كما العقوبة بالشر، فوضعت المثوبة هنا موضع العقوبة على طريقته<sup>(٢)</sup> تهكماً.

(١) في الأصل: قل انبئكم.

(٢) كذا.



والمعنى: أخبركم بشرٍ جزاءً عند الله يوم القيامة مما تظنونونه بنا؟، هم أنتم الذين تتصفون بهذه الصفات، المفسرة بقوله: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾، أي: أبعدته من رحمته؛ إذ اللعن في اللغة: الإبعاد والطرده، والتقضية للملعون. قال النابغة الذبياني:

فبئ كَأَنِّي حَرَجٌ لِعَيْنٍ نَفَاهُ النَّاسُ أَوْ دِنْفٌ طَعِينٌ<sup>(١)</sup>

ب/١٩٢

/ثم قال: ﴿وَعَضِبَ عَلَيْهِ﴾، أي غضبًا لا يرضى بعده أبدًا، وهم اليهود ومن نحا نحوهم.

ب/١٩٢

﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾، فالقردة: أصحاب السبت، والخنازير كفار مائدة عيسى - عليه السلام -<sup>(٢)</sup>.

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في رواية علي بن أبي طلحة: أن الممسوخين كلاهما<sup>(٣)</sup> من أصحاب السبت، فشُبَّانهم مسخوا قردة، ومشائخهم خنازير<sup>(٤)</sup>.

وقد صحَّ في الصحيحين وغيرهما أن الممسوخين لم يبقوا بعد مسخهم إلا ثلاثة أيام<sup>(٥)</sup>.

فهؤلاء مسخوا على صورة أقبح الحيوانات؛ مقابلة لعملهم، وعبرة

(١) ديوانه: ص ٢٢٢، ط دار المعارف.

(٢) رواه ابن جرير عن قتادة: ٧ / ١٣٦.

(٣) كذا في الأصل، وصوابه: كلهم.

(٤) رواه ابن جرير: ٩ / ١٠١، وابن أبي حاتم: ١ / ١٣٣، (٦٧٣).

(٥) لم أعثر عليه في الصحيحين، وإنما رواه ابن جرير عن ابن عباس عند تفسير قوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ فِي السَّبْتِ...﴾ الآية، (١ / ٣٢٩، ٣٣٠).

لأهل وقتهم ومن بعدهم تحذيرًا عن عملهم.

وقوله: ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾، قرىء بالإضافة، على أن المعنى: وجعل منهم خدم الطاغوت، أي خدامه وعبيده.

وقرىء على أنه جمع كعبد وعبيد، مثل «ثمار» و«ثمر».

وحكى عن بريدة أنه قرأها: «وعابد الطاغوت»<sup>(١)</sup>.

وحكى ابن جرير عن أبي جعفر القارىء أنه كان يقرؤها: «وعُبد الطاغوت»، على أنه مفعول ما لم يسم فاعله، ثم استبعد معناها<sup>(٢)</sup>.

قال بعض المفسرين: ولا يبعد ذلك؛ لأنه من التعريض بهم، والمعنى أنه قد عُبد الطاغوت فيكم، وأنتم الذين فعلتموه<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو البقاء في إعرابه في: (وعبد) قريبًا من اثني عشر قراءة<sup>(٤)</sup>.

وكل القراءات<sup>(٥)</sup> يرجع معناها إلى أنكم يا أهل الكتاب من الطاعنين في ديننا، الذي هو توحيد رب العالمين، وإفراده بالعبادة دون من سواه، كيف يصدر منكم هذا وأنتم قد وجد فيكم جميع ما ذكر.

ولهذا قال: ﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا﴾ أي ممّا تظنون بنا، ثم قال: ﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾<sup>(٦)</sup>، وهذا من باب استعمال أفعال التفضيل فيما ليس

(١) رواه ابن جرير: ٦ / ٢٩٤.

(٢) تفسير ابن جرير: ٦ / ٢٩٤.

(٣) انظر تفسير ابن كثير: ٢ / ٧٥.

(٤) كذا في الأصل، وصوابها: اثني عشرة قراءة.

(٥) في الأصل كتبت: القراءة.

[فيه] (١) من الطرف الآخر مشاركة، كما بيّنا في الوجه الأول في قوله  
- ﷺ -: «أسعد الناس بشفاعتي» (٢). وكقوله: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ  
خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ (٣).

فجعل مكانهم شرًّا ليكون أبلغ في الدلالة على شرارتهم، كما هم  
﴿أَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (٤)، فالنصارى في طرف الغلو، واليهود في  
طرف الجفاء، والصراط المستقيم بين هذين الطرفين؛ لأن سواء السبيل  
وسطه؛ إذ سواء كل شيء وسطه، قال الشاعر:

وصاحبٍ غيرِ ذي ظل ولا نفس هيجته بسواء اليد فاهتاجا (٥)

ومنه قول البكري النسابة لأبي بكر الصديق - رضي الله عنه - حين  
نسبه فانتسب إليه: «أمكنت من سواء الثغرة» (٦). وهي نُقْرَة النحر،  
وسواؤها: وسطها (٧).

كما قالت صفية بنت عبدالمطلب وهي ترقص ابنتها الزبير بن العوام  
- رضي الله عنهما -:

أ/١٩٣ /حامي الحقيقة ماجد مصدق يضرب [الكبش] (٦) سواء المفرق

- 
- (١) ليست في الأصل، والمقام يقتضيها.  
(٢) رواه البخاري: ١ / ٤٩، (٩٩). وراجع ص ١٥٨ / ب.  
(٣) أنشد الخطابي في غريب الحديث: ٢ / ٢٥، ولم يسمّ قائله.  
(٤) روى هذا الخبر البيهقي في الدلائل: ٢ / ٤٢٣.  
(٥) انظر غريب الحديث للخطابي: ٢ / ٢٥.  
(٦) في الأصل كتبت بالسين المهملة، ولا وجه لها، وفي البيت نقص ظاهر، ولعل  
صوابه: يضرب الكبش في سواء المفرق، الكبش: الفارس، انظر أساس البلاغة:  
٥٣٤ (كبش).

وليس بالواني ولا بالأخرق<sup>(١)</sup>

تقول: يضرب البطل بالسيف وسط المفروق من الرأس.

فالصراط المستقيم وسط بين طرفين: بين الغالي والجافي، فمن جفا من هذه الأمة سلك طريق اليهود، ومن غلا سلك طريق النصارى.

وقد أخبر الله - تعالى - وهو أصدق القائلين بأنهم عبدوا الطاغوت.

وصح وثبت عن رسوله الكريم - ﷺ - أنه قال - وهو لا ينطق عن الهوى - في هذا الباب، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لتتبعن سنن من كان قبلكم» الحديث<sup>(٢)</sup>، وما يأتي في ضمنه في الشرح إن شاء الله - تعالى -.

وبهذا نقطع يقيناً أنّ كائناً من أمته - ﷺ - من يعبد الأوثان<sup>(٣)</sup>.

والمراد حدوث ذلك في أمة الإجابة، وإلا لم يكن للخطاب منه - ﷺ - لأمة فائدة؛ إذ الخطاب لأمة الإجابة، والله الموفق.

[وقوله: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ﴾ [الكهف: ٢١]] وهم السلاطين، وذوو الرأي منهم، وقد تقدم الكلام على هذه الآية في الشرح، حيث أوردناها في مادة تعظيم القبور، واتخاذها مساجد<sup>(٤)</sup>.

(١) لم أجد مصدره.

(٢) الحديث في الصحيحين، وسيأتي عزوه.

(٣) كذا العبارة، ولا يخفى ركاكتها، مع وضوح معناها! وصوابها: .. نقطع يقيناً أنه كائن من أمته. . .

(٤) راجع ص ١٧٦ / ب.

[لَتَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴿١١﴾]، وهذا من عمل الضالين بالابتداع في الدين، الذين لعنهم رسول الله - ﷺ -، باتخاذهم القبور مساجد.

وقد نهى - ﷺ - أمته عن ذلك في غير ما موطن، حتى في وقت مفارقتة الدنيا، في قوله: «ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»<sup>(١)</sup>.

وقد ابتلي به كثير من هذه الأمة، نسأل الله الكريم الحماية من الدخول تحت لعنة سيد البشر - ﷺ -، وغضب مرسله - جل وعلا -.

[عن أبي سعيد] الخدري الأنصاري [- رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لتتبعن سنن» بضم المهملة - والفتح فيها لغة -: جمع سنة، قال زهير بن أبي سلمى يعاتب بني عليم من كنانة عذرة:

أرونا سنة لا عيبَ فيها يسوي بيننا فيها السواء<sup>(٢)</sup>

وقال لبيد بن ربيعة - رضي الله عنه -:

من معشر سنت لهم أبائهم ولكل قوم سنة وإمامها<sup>(٣)</sup>

[من كان قبلكم]، يعني السنن التي ابتدعوا في دينهم؛ إذ السنة في اللغة: الطريقة والمنهج، فلذلك أضاف سنتهم إليهم؛ لأنهم الذين ابتدعوها، فلا يدخل تحت هذا اللفظ سنن الأنبياء والمرسلين - عليهم الصلاة والسلام إلى يوم الدين -؛ / إذ هي في نفسها ليست مذمومة،

ب/ ١٩٣

(١) رواه مسلم عن جندب، برقم (٥٣٢)، وقد تقدم.

(٢) ديوانه: ص ٨٤.

(٣) من معلقته، انظر ديوانه: ٣٢٠. الكويت.

بل هي ممدوحة؛ إذ لا يتم إيمانٌ إلا بالإيمان بها جملة.  
وأما إذا أطلقت السنة في الشرع، فإنما يراد بها: ما أمر به النبي  
- ﷺ -، أو نهى عنه، أو ندب إليه، مما لم ينطق به الكتاب العزيز،  
قولاً وفعلاً أو إقراراً.

ولهذا حذر - ﷺ - عن بدع الضلال أشد التحذير.

فعن جابر - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا خطب  
احمرت علينا، وعلا صوته، واشتد غضبه، حتى كأنه منذر جيش  
يقول: صباحكم ومساكم. ويقول: «بُعثتُ أنا والساعةُ كهاتين»، ويقرن  
بين أصبعيه: السبابة والوسطى، ويقول: «أما بعد، فإن خير الحديث  
كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد - ﷺ -، وشر الأمور محدثاتها،  
وكل بدعة ضلالة». رواه مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup>.

وفي رواية للنسائي: «وكل ضلالة في النار»<sup>(٢)</sup>.

وفي الصحيح عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً: «من عمل  
عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ في الصحيح: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد»<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) صحيح مسلم: ٢ / ٤٩٦، الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، (٨٦٧).  
(٢) سنن النسائي: ٣ / ١٨٨، ١٨٩، (١٥٧٨)، وصحح إسناده ابن تيمية كما في  
«بيان الدليل على بطلان التحليل»: ١٧٣.  
(٣) رواه مسلم: ٣ / ١٠٨٣، الأقضية، باب (٧)، حديث (١٧١٨)، وجزم البخاري  
بهذا اللفظ في موضعين من صحيحه: ٢ / ٧٥٣، ٦ / ٢٦٧٥، دون أن يسنده.  
(٤) رواه البخاري: ٢ / ٩٥٩، الصلح، باب إذا صلحوا على صلح جور. . .، (٢٥٥٠)،  
ومسلم: ٣ / ١٠٨٣، الأقضية، باب (٧)، حديث (١٧١٨).

وفي حديث العرياض بن سارية المتقدم في السنن مرفوعاً أنه قال: «من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة»<sup>(١)</sup>.

وهذه قاعدة دلت عليها السنة وإجماع الأمة، مع ما في الكتاب عليها من الدلالة<sup>(٢)</sup>.

قال - تعالى -: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١]، فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله - تعالى -، أو أوجبه بقوله أو بفعله من غير أن يشرعه، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله - تعالى -.

وقد عاب الله على المشركين شيئين: أحدهما: أنهم أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً. والثاني: أنهم حرّموا ما لم يحرمه الله<sup>(٣)</sup>.

وبيّن - ﷺ - ذلك فيما رواه مسلم في صحيحه، عن عياض بن حمار - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «قال الله - تبارك وتعالى -: إني خلقت عبادي حنفاء، فاجتالهم الشيطان، وحرّم عليهم ما أحللت لهم، وأمرهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه أحمد: ٤ / ١٢٦، وأبو داود: ٤ / ٢٠٠، (٤٦٠٧)، وابن ماجه: ١ / ١٦، (٤٣)، وابن حبان في صحيحه: ١ / ١٧٨، (٥)، والحاكم في المستدرک: ١ / ١٧٤، (٣٢٩).

(٢) انظر «اقتضاء الصراط»: ٢ / ٥٨٢.

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم»: ٢ / ٥٨٣.

(٤) صحيح مسلم: ٤ / ١٧٤١، الجنة...، باب (١٦)، حديث (٢٨٦٥)، ولفظه في الصحيح بالجمع: فاجتالهم الشياطين...

ولهذا قال - تعالى - عن المشركين: / ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُنَا وَلَا حَرَمًا مِنْ شَيْءٍ ﴾<sup>(١)</sup> [الأنعام: ١٤٨]، فجمعوا بين الشرك والتحريم.

والشرك يدخل فيه كل عبادة لم يأذن الله - جل ثناؤه - بها<sup>(٢)</sup>؛ فإن المشركين يزعمون أنّ عبادتهم إما واجبة، وإما مستحبة، وأنّ فعلها خير من تركها، ثم منهم من عبد غير الله - تعالى - ليتقرب بعبادته إلى الله، ومنهم من ابتدع دينًا عبدوا به الله - عز وجل - بزعمهم، كما أحدثته النصارى من أنواع العبادات المحدثّة<sup>(٣)</sup>.

وأصل الضلال المغيّر لدين الرسل - عليهم الصلاة والسلام - إنما نشأ من هذين: إما اتخاذ دين لم يشرعه الله، أو تحريم ما لم يحرمه الله<sup>(٤)</sup>.

والأصل في الدين ألا يُعبد إلا الله، بما شرع في كتابه، أو على السنة رسله.

ثم قال - ﷺ - واصفًا لذلك في قوله: [«حذو القذة بالقذة»]، وفي لفظ: «حذو النعل بالنعل»<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) في الأصل: من دونه من شيء، وهو خطأ.
  - (٢) وجه ذلك أن التشريع حق خالص لله وحده دون شريك، سواء في العبادات أو الأحكام، فمن شرع من دون الله شيئًا من ذلك شمله وصف الشرك.
  - (٣) الاقتضاء: ٥٨٤ / ٢.
  - (٤) الموضوع السابق.
  - (٥) رواه الترمذي: ٢٦ / ٥، (٢٦٤١)، والحاكم في المستدرک: ١ / ٢١٨، (٤٤٤)، والطبراني في الكبير: ٦ / ٢٠٥. وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي: ٣٣٤ / ٢.



والحدو: التقدير بالقطع. والقَدَّ والقُدُّ - بإعجام الذال وإهمالها -  
بمعنى .

والقُدَّة - بضم القاف - جمعها: «قُدْدُ»: ريش السهم، وهي بالذال  
المعجمة. فَعَلَّتْهَا: «قُدَّة» - بفتح القاف -.

والمعنى أنكم ستعملون مثل أعمالهم، وتبتدعون في دينكم مثل  
ابتداعهم، كما تقطع أحد النعلين<sup>(١)</sup>، وتُقَدُّ أحد القذتين على حدو  
الأخرى، أي قدرها!

ومنه قول عمر - رضي الله عنه - في ميقات الحج المكاني: فانظروا  
حدوها من الأخرى<sup>(٢)</sup>.

وهذا مثل يضرب للشيين يستويان ولا يتفاوتان.

وسميت النعلان بالحداء لأنه يحاذي بأحدهما الأخرى، وبها  
القدم، فتُقَدُّ على حدوها.

قال مسلم بن معبد الوالبي في ذلك:

حذى الله الصحابةَ عنك شرًّا وكل الصحابة<sup>(٣)</sup> لهم جزاءُ  
بفعلهمُ فإن خيرًا فخيرٌ وإن شرًّا كما مُثل الحداء<sup>(٤)</sup>

(١) كذا، والصواب: إحدى النعلين، إحدى القذتين.

(٢) رواه البخاري: ٢ / ٥٥٦، الحج، باب ذات عرق...، (١٤٥٨).

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي الفائق للزمخشري (٣ / ٣٤٥):

جزى الله الموالى منك نصفًا وكل صحابة لهم جزاءُ

(٤) أنشده الزمخشري في الفائق: ٣ / ٣٤٥، وقد وقع في الأصل بين البيتين خطأ =

وقال الآخر في الحدو:

إذا ما نزلتم حدو نزاعة الشوى بيوت بني قطن فاحذروها أيها الركب<sup>(١)</sup>  
ونزاعة الشوى موضع بمكة<sup>(٢)</sup>.

ب/١٩٤

وقال غيلان ذو الرمة في «القد» / الذي هو بمعنى القطع، يفخر  
بإلياس بن مضر، وبخندف أمّ بنيه<sup>(٣)</sup>:

أبونا إياس قَدْنَا من أديمه لوالدة تُدهي البنين وتذكرُ

يقول: الوالدة وهي خندف بنت عمران بن الحاف بن قضاة، وهي  
أم أولاد إلياس، قيل: اسمها «ليلي»، و«خندف» لقب، يقول: تأتي  
بأولادها ذكوراً دهاة.

ثم قال - ﷺ - مبالغة في ذلك: [حتى لو دخلوا] يعني الذين  
قبلهم، من اليهود والنصارى وفارس والروم، كما سيأتي.

[جحر ضب]، بضم الجيم في أوله: لكل ما انجحر في الأرض،  
باتخاذه فيها، من السباع والهوام والحشرات والحيوانات.

وهنا قال: «جحر ضب»، فأضافه إلى الضب المعروف مبالغة؛  
لصغر جحره.

= عبارة [وقال الآخر في الحدو].

(١) لم أعثر عليه، وهو غير مستقيم.

(٢) انظر معجم البلدان: ٣ / ٣٦٩، ٥ / ٢٨١.

(٣) ديوانه: ٢ / ٦٥٥، بشرح الباهلي.

وحكمه: حلّ الأكل عندنا<sup>(١)</sup>؛ لقصة خالد بن الوليد - رضي الله عنه -، وأكله له بين يدي النبي - ﷺ -، كما في الصحيحين<sup>(٢)</sup>، خلافاً لأبي حنيفة - رحمه الله تعالى -<sup>(٣)</sup>.

[لدخلتموه]، ومعلوم أن الآدمي لا يدخل جحر الضبّ، وإنما العرب تمثل بالمحال مبالغة في الأمر، كقوله - تعالى -: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]، وقال: ﴿مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُدْهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ﴾ [الحج: ١٥]، وقال - ﷺ -: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»<sup>(٤)</sup>، وقوله - ﷺ -: «اسمعوا وأطيعوا ولو تأمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة»<sup>(٥)</sup>، وهذا منه - ﷺ - مبالغة في السمع والطاعة لولي الأمر، وإلا فإنه - ﷺ - ما كان يريد إمارته، وقد قال: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان»<sup>(٦)</sup> أو «ما أقاموا الدين»<sup>(٧)</sup>، وقال: «لا ينازعهم أحد في هذا الأمر إلا كبه الله على

- 
- (١) انظر «المغني»: ٣٣٦ / ٩، ومجموع الفتاوى: ٣٣٥ / ٢٠.  
(٢) صحيح البخاري: ٢٠٦٠ / ٥، الأئمة، حديث (٥٠٧٦)، وصحيح مسلم: ٣ / ١٢٢٦، الصيد.، باب إباحة الضب، (١٩٤٥).  
(٣) انظر المبسوط للسرخسي: ٢٣١ / ١١، وبدائع الصنائع للكاساني: ٣٦ / ٥.  
(٤) رواه البخاري: ٣ / ١٢٨٢، الأنبياء، باب (٥٢)، حديث (٣٢٨٨)، ومسلم: ٣ / ١٠٦٢، الحدود، باب (٢)، حديث (١٦٨٨).  
(٥) رواه البخاري بنحوه: ١ / ٢٤٦، الجماعة والإمامة، باب (٢٦)، حديث (٦٦١).  
(٦) رواه البخاري: ٣ / ١٢٩٠، المناقب، باب مناقب قريش، (٣٣١٠) ومسلم: ٣ / ١١٥٤، الإمارة، باب (١)، حديث (١٨٢٠).  
(٧) رواه البخاري: ٣ / ١٢٩٠، (٣٣٠٩).

وجهه»<sup>(١)</sup>، والأحاديث صحيحة صريحة [في ذلك].

وما كانت ابنته الزهراء - رضي الله عنها - لتسرق، وإنما هو مبالغة في إقامة الحد.

[قالوا يا رسول الله، اليهود والنصارى؟]، يعني أردت بمن قبلنا؟.

[قال: فمن؟].

وسميت «اليهود» بقولهم: ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وقيل: من أنهم هادوا، أي تابوا من عبادة العجل، وقيل: إنهم يتهودون عند قراءة التوراة، أي يتحركون، ويقولون: السموات تحركت حين أتى الله موسى التوراة، قاله أبو عمرو بن العلاء<sup>(٢)</sup>.

وقيل: من نسبتهم إلى يهوذا بن يعقوب، قيل لهم: «اليهوذا» بالمعجمة، ثم عُرِبَ بالمهملة، نقله غير واحد<sup>(٣)</sup>.

ويقال: «يهود» و«يهدان»، / قال حسان بن ثابت - رضي الله عنه - في الضحاك بن ثابت، أحد بني كعب، رهط سعد بن زيد الأنصاري، من بني عبد الأشهل، وكان من بينهم يُتَّهَمُ بالنفاق وحبُّ اليهود.

من مبلغ الضحاك أن عروقه أُعيت على الإسلام أن تتمجدا  
أتحبُّ يهدانَ الحجازِ ودينهم كبد الحمار ولا تحبُّ محمداً

(١) الموضع السابق.

(٢) انظر تفسير البغوي: ١ / ٧٩، وابن كثير: ١ / ١٠٤، وتهذيب الأسماء للنووي: ٣ / ٣٥٧.

(٣) ضعّف هذا ابن سيده، انظر اللسان: ٣ / ٤٣٩.

دينٌ لعمرك لا يوافق ديننا ما استنَّ آلٌ في الفضاءِ وخَوِّدًا<sup>(١)</sup>  
وأما النصارى فقالوا: واحدٌهم: «نصران»، بمعنى: نصراني،  
و«نصرانية»، نسبةً إلى قرية بالشام، يقال لها: «نصران»، ويقال:  
«ناصر»<sup>(٢)</sup>، وقيل غير ذلك، والله أعلم.  
[أخرجاه] في الصحيحين<sup>(٣)</sup>.

وفي البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ -:  
«لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي ما أخذت القرون شبرًا بشبر، وذراعًا  
بذراع»، فقليل: يا رسول الله، كفارسَ والروم؟ قال: «ومن الناس إلا  
أولئك»<sup>(٤)</sup>.

فأخبر - ﷺ - أنه سيكون في أُمَّته مضاهاةٌ لليهود والنصارى، وهم  
أهل الكتاب، ومضاهاةٌ أيضًا لفارس والروم، وهم الأعاجم.  
وقد كان - ﷺ - نهى عن التشبه بهؤلاء وهؤلاء.  
وليس هذا إخبارًا عن جميع الأمة، بل قد تواتر عنه - ﷺ - أنه قال:  
«لا تزال طائفة من أُمَّته<sup>(٥)</sup> ظاهرة على الحق حتى تقوم الساعة»<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) ديوان حسان: ١ / ١٩٢، بتحقيق د. وليد عرفات. دار صادر.  
(٢) يقال إن المسيح ولد فيها، انظر معجم البلدان: ٥ / ٢٥١.  
(٣) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٧٤، الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٣٢٦٩)،  
ومسلم: ٤ / ١٦٣١، العلم، باب (٣)، حديث (٢٦٦٩).  
(٤) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٩، الاعتصام...، باب (١٤)، حديث (٦٨٨٨).  
(٥) كذا، والذي في الصحيحين: «من أمتي».  
(٦) رواه البخاري: ٦ / ٢٦٦٧، الاعتصام...، باب (١٠)، حديث (٦٨٨١)، ومسلم:  
١ / ١٢٤، الإيمان، باب (٧١)، حديث (١٥٦).

وفي رواية: «لا يضرهم من خذلهم»<sup>(١)</sup>.

وأخبر أن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة، كما عند ابن ماجه<sup>(٢)</sup>، وإن كان هذا الحديث والذي بعده ليس في رتبة الذي قبله في الصحة، فهما داخلان في معناه.

وأخبر «أن الله لا يزال يغرس في هذا الدين غرسًا يستعملهم فيه بطاعة الله»<sup>(٣)</sup>.

فَعَلِمَ بِخَبْرِهِ - ﷺ - الصديق أن في أمته قومًا متمسكون<sup>(٤)</sup> بهديه، الذي هو دين الإسلام محضًا، وقومًا منحرفون<sup>(٥)</sup> إلى شعبة من شعب اليهود، وإلى شعبة من شعب النصارى، وإلى شعبة من شعب فارس والروم.

وإن كان الرجل قد لا يكفر بكل انحراف، بل وقد لا يفسق أيضًا، بل قد يكون الانحراف كفرًا، وقد يكون فسقًا، وقد يكون معصية، وقد يكون خطأ.

---

(١) رواه البخاري: ٣ / ١٣٣١، (٣٤٤٢)، ومسلم: ٣ / ١٢٠٩، (١٩٢٠).

(٢) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٣٠٣، (٣٩٥٠)، ورواه أحمد: ٦ / ٣٩٦، والترمذي: ٤ / ٤٦٦، (٢١٦٧)، والحاكم في المستدرک: ١ / ٢٠٢، (٣٩٨)، والطبراني في الكبير: ٢ / ٢٨٠، وحسنه الألباني كما في تخريج السنة لابن أبي عاصم: ١ / ٤١.

(٣) رواه ابن ماجه: ١ / ٥، (٨)، وأحمد: ٤ / ٢٠٠، وحسنه الألباني كما في السلسلة الصحيحة برقم (٢٤٤٢).

(٤) كذا، والصواب: متمسكين؛ لأنها صفة «قومًا».

(٥) كذا، والصواب: منحرفين.

وهذا الانحراف أمر تتقاضاه الطباع، ويزينه الشيطان، فلذلك أمر العبد بالدعاء لله - سبحانه -، ومداومته عليه، بالهداية إلى الاستقامة، التي لا يهودية ولا نصرانية أصلاً.

وهذه الأحاديث كلها خرجت / منه - ﷺ - مخرج الخبر عن وقوع ذلك، والذم لمن اتبع غير سبيل المؤمنين، والمدح لمن تمسك بسبيلهم. ب/١٩٥

وهذا كما كان يخبر - ﷺ - عما يفعله الناس بين يدي الساعة من الأشرار والأمور المحرّمات.

فعلّم ممّا تقدّم أن مشابهة اليهود والنصارى وفارس الروم مذمومة، إذا كانت فيما لم يأذن الله به، ممّا ذمّه الله ورسوله، وهو المطلوب من البيان.

ولا يقال: فإذا كان الكتاب والسنة قد دلّوا على وقوع فعل، فما فائدة النهي عنه؟

لأن الكتاب والسنة قد دلّوا على أنه لا يزال في هذه الأمة طائفة ظاهرة متمسكة بالحق الذي بعث الله به محمداً - ﷺ - إلى قيام الساعة، وأنها لا تجتمع على ضلالة، كما تقدم التنبيه عليه؛ فإن في النهي عن ذلك تنبيهاً وتكثيراً لهذه الطائفة المنصورة، وفيه تثبيت لها، وزيادة لإيمانها، وليخرج - ﷺ - عن تبعة ما حُمّل من البلاغ، ومن باب قوله - تعالى -: ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ يُنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الذاريات: ٥٥]، فنسأل الله الكريم المجيب أن يجعلنا من هذه الطائفة الظاهرة المنصورة، إنه لطيف وهاب.

[ولمسلم] في صحيحه<sup>(١)</sup> [عن ثوبان] الهاشمي، مولى رسول الله - ﷺ -، صحبه ولازمه، ونزل بعده الشام، ومات بحمص سنة أربع وخمسين.

[أن رسول الله - ﷺ - قال: «إنَّ الله زوى لي الأرض].

الزوي: جمع أطراف الشيء حتى يجتمع، ومعناه: قبضها وتجمّعها<sup>(٢)</sup>.  
يقال: «انزوى الشيء» إذا انقبض وتجمّع.

[فرأيت مشارقتها ومغاربها].

وفي رواية: «فأريت»، وهي رواية الترمذي<sup>(٣)</sup>، أي: التي زويت لي.

[وسيلغ ملكٌ أمّتي ما زوي لي منها]، قد يتوهم بعض الناس أن «من» ههنا معناه التبعض، فيقول: كيف يشترط في أول الكلام الاستيعاب، ورّد آخره إلى التبعض؟.

وليس ذلك على ما يقدّرونه، إنما معناه - كما قال الخطابي وغيره - التفصيل للجملة المتقدمة، والتفصيل لا يناقض الجملة ولا يبطل شيئاً منها<sup>(٤)</sup>.

وفي البخاري عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - خرج يوماً فصلّى على أهل أحد صلّاته على الميت، ثم انصرف

(١) ٤ / ١٧٥٤، الفتن...، باب (٥)، حديث (٢٨٨٩).

(٢) كذا، والأصوب: «قبضها وتجميعها»، أو «انقباضها وتجمّعها».

(٣) إنما في سنن الترمذي: ٤ / ٤٧٢، (٢١٧٦): «فأريت».

(٤) معالم السنن: ٦ / ١٣٦.



إلى المنبر فقال: «إني فرط لكم، وإني شهيد عليكم، وإني لأنظر إلى حوضي الآن، وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض، وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكنني / أخاف عليكم الدنيا؛ أن تنافسوا فيها»<sup>(١)</sup>.

وقد وقع جملة مما ذكر - ﷺ -، من الفتح على أمته، والتنافس في الدنيا، فوقع بسبب ذلك الخلل في الإيمان والأعمال، وما حدث في ضمن ذلك من الابتداع في الدين، وافتراق المسلمين، وسيئزله الله عيسى بن مريم - عليه السلام - إلى الأرض خليفة لمحمد - ﷺ -، ليعيد الأمان والإيمان، ويعمّ بالعدل الأرض، ويصدقّ ميعاد النبي - ﷺ - في ملك أمته للأرض كلها، حتى يكون عيسى - عليه السلام - من أصحابه، ومن أئمة دينه، ومن أنصاره، فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويضع الجزية، فليس إلا الإيمان أو السيف<sup>(٢)</sup>، فإذا مات - عليه السلام - دفن مع النبي - ﷺ - وصاحبه<sup>(٣)</sup>، كما قد ذكرنا ذلك عمّن رواه<sup>(٤)</sup>.

واختلت الأرض، ورُفعت الأمانة، وضلّ الخلق اعتقادًا وعملاً، حتى لا يكون في الأرض من يقول: «اللهُ اللهُ» - بضم الهاء وفتحها، وسيأتي قريبًا إن شاء الله تعالى -.

[وأعطيت الكنزين: الأحمر] كنز قيصر ملك الروم؛ لأن غالب كنزه الذهبُ الأحمر، ولحمرة ألوانهم.

(١) صحيح البخاري: ١ / ٤٥١، الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، (١٢٧٩)، ورواه مسلم أيضًا: ٤ / ١٤٣٢، الفضائل، باب (٩)، حديث (٢٢٩٦).

(٢) انظر صحيح البخاري: ٣ / ١٢٧٢، (٣٢٦٤)، وصحيح مسلم: ١ / ١٢٢، (١٥٥).

(٣) انظر سنن الترمذي: ٥ / ٥٨٨، رقم (٣٦١٧)، والتمهيد: ٦٤ / ٢٠٣، والباري: ٦٦ / ٧.

(٤) لم يسبق له ذكر روايات في نزول عيسى إلا ما في ص ١٣٤.

[والأبيضَ] كنز كسرى، ملكِ الفرس؛ لأن غالب كنزهم الفضةُ البيضاء، وليبيض ألوانهم.

فوصفهما بالغالب من ألوانهم وأموالهم، من الحمرة والبياض، فصارت بعد ذلك أموالهم وأولادهم ونسأؤهم بأيدي المسلمين غنيمة، ولهذا قال غيلان ذو الرمة يهجو هشامًا صاحب مرات الوشم، ويعيره بالحمرة، كأنه يعزوه إلى الروم، ويهجو قومه بني امرئ القيس تميم<sup>(١)</sup>:

تَسْمَى امرؤ القيسِ بنَ سعدٍ إذا اعتزتْ

وتأبى السَّبَّالُ الصَّهْبُ والآئِفُ الحُمْرُ<sup>(٢)</sup>

فلم يُفتح على أمته - ﷺ - مدينةٌ بعده إلى يوم القيامة إلا وقد أعطي مفاتيحها قبل موته، كما صحت بذلك الأخبار، منها ما تقدم<sup>(٣)</sup>.

وعند مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «بعثت بجوامع الكلم، ونُصرتُ بالرعب، وبيننا أنا نائم أُتيتُ بمفاتيح خزائن الأرض، فوضعتُ في يدي»<sup>(٤)</sup>.

وهو أيضًا عند البخاري بهذا اللفظ<sup>(٥)</sup>.

---

(١) كذا، وصوابها: «بني امرئ قيس تميم»، إن أراد إضافة امرئ القيس إلى تميم، أو: «تميمًا» إن أراد إبدال «تميم» من «قومه».

(٢) ديوان ذي الرمة: ١ / ٥٩٢.

(٣) كتب في الطرة عند هذا الموضع: [بلغ مقابلة على أصله فصح].

(٤) صحيح مسلم: ١ / ٣١١، المساجد...، (٥٢٣).

(٥) صحيح البخاري: ٣ / ١٠٨٧، الجهاد، باب (١٢٠)، حديث (٢٨١٥).

قال أبو هريرة: فذهب رسول الله - ﷺ -، وأنتم [تنتظونها] <sup>(١)</sup>. أي تستخرجونها.

وعند الإمام أحمد مرفوعاً: «ستفتح مشارق الأرض ومغاربها على أمتي، ألا وعمّالها في النار إلا من اتقى الله وأدى الأمانة» <sup>(٢)</sup>.

ورواه أيضاً رسلاً عن الحسن.

ومنها حديث الخندق المشهور <sup>(٣)</sup>.

[وإني سألت ربي لأمتي ألا يهلكهم بسنة بعامة].

السنة: القحط والجذب، وهو عندما تقل الأمطار، ومنها: «القحمة»، ١٩٦/ب / و«الأزمة»، وهي من الأسماء الغالبة، كالدابة في الفرس، و«المال» في الإبل، قال جرير يمدح أيوب بن سليمان بن عبد الملك:

ياؤى إليك فلا منٌ ولا جحدٌ من ساقه السنة الحصاء والذيب <sup>(٤)</sup>

---

(١) في الأصل: «تنتظونها»، ولم أجدها في أي من روايات الحديث، وما أثبتته هو الذي في الصحيحين.

(٢) الزهد: ص ٢٧٧، من زوائد عبد الله بن أحمد عن الحسن رسلاً، وعنه أبو نعيم في الحلية: ٦ / ١٩٩، وضعفه الألباني كما في السلسلة الضعيفة برقم (٢١٥٣)، وذكر المناوي في فيض القدير (٤ / ٩٨) أن أحمد رواه موصولاً، ولم أعثر عليه، ومع ذلك فقد ضعفه.

(٣) رواه أحمد: ٤ / ٣٠٣، والنسائي: ٦ / ٤٣، (٣١٧٦)، وابن أبي شيبة في المصنف: ٧ / ٣٧٨، وأبو يعلى في مسنده: ٣ / ٢٤٤، (١٦٨٥)، والخطيب في تاريخ بغداد: ١ / ١٣١، وحسن إسناده الحافظ في الفتح: ٧ / ٣٩٧.

(٤) ديوانه: ١ / ٣٤٩.

السنة الحصاء: التي لا مرعى بها ولا نبات، كالرأس الأحص،  
الذي لا شعر عليه.

وكان القوم إذا أجدبوا أتهم الذئب والضباع، فتأكل ما سقط من أموالهم.  
ومنه قول الآخر:

أبا خراشة إما كنتَ ذا نَفْرٍ فَإِنَّ قَوْمِي لَمْ تَأْكُلْهُمُ الضَّبُعُ<sup>(١)</sup>

وقوله - ﷺ -: «بِسَنَةِ بَعَامَةٍ» الباء في «بعامة» زائدة، وقد ورد  
الحديث بحذفها، وزيدت للتأكيد، ولأن «عامّة» صفة لسنة، قال  
الفرزدق التميمي:

ما أنت بالحكمِ التُّرَضِي حُكُومَتُهُ ولا الأصيلِ ولا ذي الرأْيِ والجَدَلِ<sup>(٢)</sup>  
فالحاصل أنّ الذي جرت به الدعوة بأن لا تعمّ أمّته السنة كافةً  
فيهلكوا عن آخرهم، فأما ألا يجذب قوم ويخصب آخرون فإنه خارج  
عما جرت به الدعوة؛ لأن ذلك لم يكن على سبيل العموم والاستيعاب  
لكافة الأمة، الذي وردت عليه الدعوة، فلم يكن في شيء منها خُلف  
للخبر، وهو أمر محسوس، يشاهد بالعيان.

[وألاً يسلط عليهم عدوًا من سوى أنفسهم]، قال الزجاج وابن  
مالك: «سوى» كـ«غير» معنًى وإعرابًا<sup>(٣)</sup>.

وهذه دعوة لأُمَّته - ﷺ - أخرى.

(١) البيت للعباس بن المرداس، انظر اللسان: ٢١٧ / ٨.

(٢) لم أعثر عليه في ديوانه، وهو من شواهد النحو المشهورة، انظر شرح ابن عقيل:  
١ / ١٥٧.

(٣) عن «أوضح المسالك»: ٢ / ٢٨١.

وأما من أنفسهم فإنّ الله - سبحانه - قضى بأن يجعل بأسهم بينهم؛ عقوبة لهم إذا لم يعملوا بكتابه وسنة نبيه - ﷺ -، فيقتل بعضهم بعضاً، ويعلو بعضهم بعضاً.

فعند أبي داود، عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أمتي هذه أمة مرحومة، ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل»<sup>(١)</sup>.

وقد وقع بينهم من الحرب والفتن والقتل، ممّا سببه الاختلاف والأهواء، ما لا يقيدُه قلم بمداد، نسأل الله الحماية والسلامة! وأما عدوهم فلا يسلطُ عليهم؛ لدعوة نبيهم - ﷺ -.

[فيستبيح بيضتهم]، أي مجتمعهم وموضع سلطانهم، ومستقرّ دعوتهم، بحيث يستأصلهم، ويهلك جميعهم.

قيل: أراد إذا هلكت البيضة كان هلاك كل ما فيها، من طعم أو فراخ، وإذا هلك أهل البيضة ربّما سلم بعض فراخها.

وقيل: أراد بالبيضة الحوزة، فكأنه شبه مكان اجتماعهم والتأمهم بالبيضة، قال الأعشى:

وفي كل عام بيضة تفقرؤها فتفقى<sup>(٢)</sup> وتبقى بيضة لا أخوا لها<sup>(٣)</sup>

(١) سنن أبي داود: ٤ / ١٠٥، (٤٢٧٨)، ورواه أحمد: ٤ / ٤١٠، ٤١٨، والبخاري: ٨ / ١٠٠، (٣٠٩٩)، والحاكم: ٤ / ٢٨٣، (٧٦٤٩)، وصحح إسناده، ورواه أبو يعلى في مسنده: ١٣ / ٢٦١، (٧٢٧٧)، وحسنه محققه.

(٢) كذا في الأصل، وفي الديوان: «فتعنى».

(٣) «الصبح المنير في شعر أبي بصير»: ص ٢٢٢.

وبيضة كل شيء وسطه ومعظمه، قال الشماخ بن ضرار الطائي:

٢/١٩٧

/ طوى ظمئها في بيضة الصيف بعد ما جرى في عنان الشعر بين الأفاغر<sup>(١)</sup>

[وأن ربي قال: يا محمد، إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد]؛ وذلك أنه - ﷺ - سأل ربه لأمة ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعه ذلك كما صح بذلك الخبر.

فعند مسلم في صحيحه، عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: أقبلنا مع رسول الله - ﷺ - حتى مررنا على مسجد بني معاوية، فصلى ركعتين، فصلينا معه، فناجى ربه - عز وجل - طويلاً، فقال: «سألت ربي ثلاثاً: سألته ألا يهلك أمتي بالغرق، فأعطانيها، وسألته ألا يهلك أمتي بالسنة، فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها»<sup>(٢)</sup>.

و«القضاء» يأتي في لسان الشرع على نوعين: كقوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَتُولَاءِ مَقْطُوعٌ مُّصْبِحِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَسْمَأِ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾، وهو بمعنى الفراغ من الشيء.

وشرعي، كقوله - تعالى -: ﴿وَقُضِيَ رَبِّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾، وهو بمعنى الأمر، يدل عليه قوله - تعالى - في الآية الأخرى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾.

(١) لم أعر عليه في ديوانه الذي نشرته دار المعارف.

(٢) صحيح مسلم: ٤ / ١٧٥٥، الفتن...، باب (٥)، حديث (٢٨٩٠).

والظاهر من القضاء هنا أنه الكوني، فهو لا رادّ لقضائه، وهو الحكيم العليم.

[وإني أعطيتك لأمتك ألا أهلكهم بسنة بعامة]؛ بأن تعمّمهم بالمحل والجذب والجوع.

[وألأ أسلّط عليهم عدوًّا من سوى] أي غير [أنفسهم فيستبيح بيضتهم] مرّ الكلام على البيضة آنفاً.

[ولو اجتمع عليهم من بأقطارها] من عدوهم، لعصمهم الله - تعالى - بدعوة نبيهم محمد - ﷺ -، فلا يزالون ظاهرين على عدوهم على الحق، لا يضرهم من خذلهم إلى يوم القيامة.

و«الأقطار» واحدها: «قُطر»، وهي الجوانب والنواحي من كل شيء، ومنه قوله - تعالى -: ﴿يَمْعَشَرُ الْجَيْنَ وَالْإِنْسَ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا﴾ [الرحمن: ٣٣]، قال الفرزدق التميمي:

كم غنى فتح الإله لهم به والخيل مُتْعِيَةٌ على الأقطار<sup>(١)</sup>  
وهي «الأقتار» أيضاً.

[حتى يكون بعضهم] هو الذي [يهلك بعضاً]، بتسليط الله - تعالى - بعضهم على بعض بسبب ذنوبهم.

وأعظم ذلك الهوى، وحبُّ الدنيا، ولكن لن يجمع الله على هذه الأمة سيفين، سيفاً منها، وسيفاً من عدوها، كما روى ذلك أبو داود

(١) ديوانه: ١ / ٣٠٣، وفيه «الأكتار» بدل «الأقطار».

في سننه عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - بسند حسن، ولفظه عنه - ﷺ - أنه قال: «لن يجمع الله - تعالى - على هذه الأمة سيفين»<sup>(١)</sup>.

٤٠/٩٧

وفي الصحيح عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - صعد المنبر فقال: «إني لست أخشى عليكم أن تشركوا / بعدي، ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها فتقتلوا، فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم». قال عقبة: فكان آخر ما رأيت رسول الله - ﷺ - على المنبر<sup>(٢)</sup>.

فيُحمل قوله - ﷺ - : «إني لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي» على أصحابه - رضي الله عنهم -، فيُقتصر على موضع الخطاب، لأن مفهومه أنه جعل لهم وقتين: وقت حياته - ﷺ -، وقد حفظهم الله به، ووقتاً بعد موته، وهو الذي خشي عليهم فيه الدنيا، أو أنه خرج مخرج الغالب فليس له إذاً عموم؛ لصحة الأحاديث عنه بوقوع عبادة الأوثان في أمته - ﷺ -، كما ثبت عنه في الصحاح وغيرها، وقد وقع عياناً، لا ينكره إلا مكابر معاند، والله الهادي إلى سواء السبيل.

وروى أبو داود هذا الحديث<sup>(٣)</sup> في سننه بسند صحيح<sup>(٤)</sup>.

[ورواه] الحافظ أبو بكر، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، الفقيه، المحدث، الأديب، الصالح، الناسك، [البرقاني]، بفتح الموحدة، وكسرها، وسكون الراء المهملة، وبالقف ثم نون بعد الألف، هكذا

(١) سنن أبي داود: ٤ / ١١٢، (٤٣٠١)، ورواه أحمد: ٦ / ٢٦، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ٢ / ٩٢٧، (٥٢٢١).

(٢) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٣٢، الفضائل، باب (٩)، حديث (٢٢٩٦).

(٣) يعني حديث المتن.

(٤) سنن أبي داود: ٤ / ٩٧، (٤٢٥٢).



ضبطه السبكي في الطبقات<sup>(١)</sup> وغيره.

قال صاحب «لبّ اللباب»<sup>(٢)</sup> -: نسبة إلى قرية من قرى كانت بنواحي خوارزم، خربت.

قال ياقوت في معجمه: يقال لها: «برقان» - بفتح أوله، وبعضهم يكسر - من قرى كانت شرقي «جیحون»، على شاطئه، بينها وبين الجرجانية مدينة خوارزم يومان، وخربت «برقان»، منها الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي البرقاني، سمع ببلده، وورد بغداد، فسمع أبابكر الصوّاف، وأبابكر القطيعي، وسمع ببلاد كثيرة، بجرجان وخراسان وغيرها، ثم استوطن بغداد، وكتب عنه أبو بكر الخطيب الحافظ، وغيره من الأئمة<sup>(٣)</sup>.

وكان له كتب كثيرة، انتقل من الكرخ إلى قرب باب الشعير، وتفقه في حدائته، وصنّف في الفقه، ثم اشتغل بالحديث، فصار فيه إمامًا.

قال الخطيب: واستوطن بغداد، وحدث بها، فكتبنا عنه، وكان ثقة ورعًا، متقنًا فهمًا، لم نر في شيوخنا أحفظ<sup>(٤)</sup> منه، حافظًا للقرآن، عارفًا بالفقه، له حظ من علم العربية، كثير الحديث، حسن الفهم والبصيرة<sup>(٥)</sup>، صنّف مسندًا صحيحًا<sup>(٦)</sup>، ضمّنه ما اشتمل عليه الصحيحان<sup>(٧)</sup>، ولد سنة

(١) «طبقات الشافعية الكبرى»: ٤ / ٤٧.

(٢) للسيوطي: ١ / ١١٩، (٤٨٢).

(٣) «معجم البلدان»: ١ / ٣٨٧.

(٤) في «تاريخ بغداد»: «أثبت».

(٥) في «تاريخ بغداد»: «حسن الفهم له، والبصيرة فيه».

(٦) «صحيحا» ليست في «تاريخ بغداد».

(٧) «تاريخ بغداد»: ٤ / ٣٧٤، بتصرف.

ست وثلاثين وثلاثمائة، في آخرها، ومات أول يوم من الأضحى، آخر سنة خمس وعشرين وأربعمائة، ببغداد.

وهذا الحديث ممّا أودعه [في صحيحه] على الصحيحين، وزاد فيه على ما في صحيح مسلم قوله: [وإنّما أخاف]، الخوف: غلبة ظنّ وصول المكروه، [على أمّتي] يعني أمة الإجابة، [الأئمة المضلّين].

أ/١٩٨ / وروى هذا اللفظ مرفوعاً للإمام أحمد<sup>(١)</sup>، والطبراني<sup>(٢)</sup>، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -، ولفظه: «وإنّ أخوف ما أخاف على أمّتي الأئمة المضلّين».

فكلّ من اتبع على شيء فهو إمام لم يتّبعه، قال - تعالى - ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئِنِّهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١]، وقد مر قول لبيد - رضي الله عنه - في قوله:

من معشرٍ سنّت لهم أبائهم ولكلّ قوم سنّة وإمامها<sup>(٣)</sup>  
ولهذا وصفهم - ﷺ - بالمضلّين؛ لتميّزوا بذلك من الهادين المهديين.

وقال العبد الصالح عبدالله بن المبارك في بيته السائر:

وهل أفسد الدينَ إلا الملوكُ وأجبارُ سوءٍ ورُهبانُها<sup>(٤)</sup>

(١) المسند: ٥ / ٢٧٨، عن ثوبان، وفي (٤/١٢٣) نحوه عن شداد بن أوس.

(٢) إنّما وجدته عند الطبراني من حديث عمر بن الخطاب، «مسند الشاميين»: ٢ / ٩٦، (٩٨١).

(٣) ديوانه: ص ٣٢٠. ط الكويت.

(٤) رواه البيهقي في الشعب: ٥ / ٤٦٤، (٧٣٠٠) في أبيات، وهو عنده: وهل بدّل =

إذ غالب الناس لا يقتدي ولا يأتّم إلا بهؤلاء، في طلب الدين  
والدنيا.

وعند الإمام أحمد<sup>(١)</sup> بسند صحيح، والحاكم<sup>(٢)</sup>، عن أبي أيوب  
الأنصاري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله،  
ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله».

وعند أبي يعلى الموصلي عن حذيفة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إنّ  
مما أتخوف عليكم رجلاً قرأ القرآن، حتى إذا رُئيت بهجته عليه انسلخ  
منه، ونبذه وراء ظهره، وسعى على جاره بالسيف، ورماه بالشرك».  
قال: قلت: يا رسول الله، أيهما أولى بالشرك، المرمي أو الرامي؟  
قال: «بل الرامي»<sup>(٣)</sup>.

ورواه الدارمي في مسنده بنحوه<sup>(٤)</sup>.

وفي شعب الإيمان للبيهقي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -  
عن النبي - ﷺ - أنه قال: «إنما أخاف على هذه الأمة كلّ منافق يتكلم  
بالحكمة، ويعمل بالجور»<sup>(٥)</sup>.

- 
- = الدين . . . وبهذا اللفظ أيضاً رواه أبو نعيم في الحلية: ٢٧٩ / ٨ .
- (١) المسند: ٤٢٢ / ٥، وضعفه الألباني كما في الضعيفة برقم (٣٧٣).
- (٢) المستدرک: ٥٦٠ / ٤، (٨٥٧١)، وقال: صحيح الإسناد.
- (٣) ذكره بإسناد أبي يعلى ابن كثير في تفسيره: ٢٦٦ / ٢، وجوّد إسناده، ولم أجده في  
المطبوع من مسند أبي يعلى، ورواه ابن حبان في صحيحه: ٢٨١، ٢٨٢، (٨١).
- (٤) لم أجده في المطبوع منه.
- (٥) شعب الإيمان: ٢٨٤ / ٢، (١٧٧٧)، ورواه عبد بن حميد في مسنده: ٣٢ / ١،  
(١١)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»: ٦٣٣ / ٢، (٦٨٥)، وقد صح نحو هذا =

ثم ذكر - ﷺ - أول وقوع ذلك وآخر منتهاه بقوله: [وإذا وقع عليهم السيف] يعني من بعضهم على بعض، [لم يُرفع عنهم] أي السيف، عن مجموعهم، لا عن جميعهم، قضاءً من الله - تعالى -، وقدراً سابقاً عليهم، والعيان يصدق ذلك بوجوده فيهم نسأل الله - تعالى - بلطفه الحماية والعفو والعافية، إنه كريم وهّاب لطيف بالعباد، وأن يجعلنا وإخواننا المسلمين من الناجين من الفتن المضلة.

[إلى يوم القيامة].

روى هذا الفصل، من قوله: «وإنما أخاف على أمتي» إلى آخر الحديث، أبو داود<sup>(١)</sup> والترمذي<sup>(٢)</sup>، بنحو رواية البرقاني، عن ثوبان - رضي الله عنه - مرفوعاً، وسيأتي الكلام على لفظ «القيامة» قريباً إن شاء الله - تعالى -.

وهذا الحديث فيه تخويفٌ وبشارةٌ ومعجزةٌ لخاتم الرسل محمد - ﷺ -: أما التخويف: فمن الفتن بين أمة الإجابة، وأما البشارة: فأخباره ببقائها على الحق إلى يوم القيامة، أو حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك، كما جاء مصرّحاً به في الصحيحين وغيرهما، وأما المعجزة: فوجود وقوعه كما أخبر - ﷺ -.

وهذا السيف الذي وقع عليهم من أنفسهم هو أعظم ما يلهيهم - إذا استلحم بينهم - عن إيقاعه بعدوهم، نعوذ بالله من ذلك.

---

= كما في السلسلة الصحيحة برقم (١٠١٣).

(١) سنن أبي داود: ٩٧ / ٤، (٤٢٥٢).

(٢) سنن الترمذي: ٥٠٤ / ٤، (٢٢٢٩).

ومن أعظم أسباب ذلك الأهواء، / كما قال ترجمان القرآن ابن عباس - رضي الله عنهما -، وغيره من المفسرين في قوله - تعالى - : ﴿أَوْلَيْسَ كُمْ شَيْعًا﴾ [الأنعام: ٦٥]، قالوا: يعني الأهواء<sup>(١)</sup>.

وفي السنن في الحديث المرفوع: «ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة»<sup>(٢)</sup>.

وقد وقع ذلك الافتراق.

وقال ابن عباس أيضًا في قوله - جل وعلا - : ﴿وَيَذِيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قال: يسلط بعضهم على بعض بالعذاب والقتل<sup>(٣)</sup>.

وهكذا قال غيره.

وقوله - ﷺ - : «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(٤)</sup>.

ولهذا لما ذكر - تعالى - قوله : ﴿أَوْلَيْسَ كُمْ شَيْعًا وَيَذِيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾، قال : ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ نَصَرَفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُوْنَ﴾ [الأنعام: ٦٥].

وعند الإمام أحمد في مسنده عن أبي بصرة الغفاري أن رسول الله

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٤ / ١٣١١، [٧٤١٢]، وابن جرير: ٧ / ٢٢١.

(٢) رواه أحمد: ٣ / ١٤٥، وأبو داود: ٤ / ١٩٨، (٤٥٩٧)، وابن ماجه: ٢ / ١٣٢٢، (٣٩٩٢)، وغيرهم، وانظر الدراسة الجيدة التي كتبها عبدالله الجديع عن هذا الحديث سندًا ومثنا.

(٣) رواه ابن جرير: ٧ / ٢٢٢.

(٤) رواه البخاري: ١ / ٥٦، العلم، باب (٤٣)، حديث (١٢١)، ومسلم: ١ / ٨٠، الإيمان، باب (٢٩)، حديث (٦٥).

- ﷺ - قال: «سألت ربي - عزّ وجلّ - أربعاً<sup>(١)</sup>، فأعطاني ثلاثاً، ومنعني واحدة: سألت الله - عزّ وجلّ - ألاّ يجمع أمّتي على ضلالة، فأعطانيها، وسألت الله - عزّ وجلّ - ألاّ يهلكهم بالسنين كما أهلك الأمم قبلهم، فأعطانيها، وسألت الله - عزّ وجلّ - ألاّ يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض، فمنعنيها»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - الذي رواه عنه حميد ابن هلال، أنّه قال أيام حصر عثمان بن عفّان: ما هلكت أمة قط حتى يرفعوا القرآن على السلطان<sup>(٣)</sup>.

يعني حتى [يتأولونه]<sup>(٤)</sup> عليه، ويرون الخروج به على الولاة، ويفهم من هذا عدم جواز الخروج على الأئمة.

ونصوص الإمام أحمد وغيره من الأئمة تدبّر على ذلك<sup>(٥)</sup>، وأنّه لا

---

(١) كذا في الأصل، وكذا في المسند طبع المكتب الإسلامي، وليس في السياق سوى ثلاث، وقد ذكر ابن كثير في تفسيره (١٤٣ / ٢) حديث أبي بصرة هذا بتمامه، وفيه الثانية: «وسألت الله أن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم فأعطانيها..» وبهذا يظهر أن في نسخة المؤلف والمطبوع من المسند سقط، وممن أورد الحديث بتمامه صاحب «مجمع الزوائد»: ٢٢١ / ٧.

(٢) المسند: ٣٩٦ / ٦، ورواه الطبراني في الكبير: ٢ / ٢٨٠، والراوي عن أبي بصرة لم يسم.

(٣) رواه الخلال في السنّة: ٤٥٩ / ٢، (٧١).

(٤) في الأصل: «يتأولونه»، والمثبت من السنّة للخلال، وهو من تفسير حميد راوي الأثر.

(٥) انظر السنّة للخلال: ١ / ١٣٠، وما بعدها، والمسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة: ٣ / ٢ وما بعدها.

يحلّ، وأتته بدعة مخالفة للسنة. وقد أمروا بالصبر على جور الأئمة، وأنّ السيف إذا وقع عمّت الفتنة، وانقطعت السبل، فُتسك الدماء، وتستباح الأموال، وتنتهك المحارم، ويعمّ البلاء، وتكبر الفتنة، ويضعف أهل الحق، ويقوى الباطل، وبالإمام يقوم الحق، ويُدفع الباطل، قال جرير بن الخطفي:

لولا الخليفةُ والقرآنُ يقرأهُ ما قامَ للناسِ أحكامٌ ولا جُمعُ<sup>(١)</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> - قدس الله روحه -: عامة الفتن التي وقعت، من أعظم أسبابها قلة الصبر؛ إذ الفتنة لها سببان: إما ضعف العلم، وإما ضعف الصبر؛ فإن الجهل والظلم أصل الشر، وفاعل الشر إنّما يفعل له جهله بأنّه شر، أو تكون نفسه تريده، فبالعلم يزول الجهل، وبالصبر يُحبس الهوى والشهوة، فتزول الفتنة.

وقد فعلت الخوارج بخروجها أمراً ظنّت أنه خير وهو شر حدث به فساد عريض.

وقال الإمام أحمد: لو أعلم أن لي دعوةً مستجابةً لجعلتها للسلطان<sup>(٣)</sup>.

وقال عبدالله بن الإمام أحمد في مسند أبيه: سمعت أبي يقول: إني لأرى السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره. ذكره / في

أ/١٩٩

٤/١٩٩

(١) ديوانه: ١ / ٢٩٥.

(٢) لم أهتم إلى موضع كلامه.

(٣) ذكرها عنه ابن مفلح في المبدع: ٢ / ١٦٤، والفروع: ٢ / ٩٣، وروى نحوها أبو نعيم في الحلية (٨ / ٩١) عن الفضيل بن عياض، وذكرها عن الاثنين ابن تيمية في «السياسة الشرعية»: ص ١٣٧.

مسند أمّ حصين - رضي الله عنها - (١).

فأول وقوع السيف في هذه الأمة قتلُ خليفَتِها الصابر الخابر، ذي النورين، أمير المؤمنين، عثمان بن عفان، الذي شهد له رسول الله - ﷺ - بالجنة، وبشّره بها على بلوى تصيبه، فصبر لها - رضي الله عنه وأرضاه -؛ مخافة الفتنة الحاضرة على الأمة، وهو ثالث الخلفاء الراشدين المهديين بعده، الذين أمرنا باتباعهم، فضائله جمّة كثيرة شهيرة، لا تعدّ ولا تحصى.

ثم استمر بعد ذلك عمل السيف في الأمة بينهم، كما أخبر - ﷺ -، وهذا من معجزات نبوته.

وقد قال أيمن بن حزيم - رضي الله عنه - في قتل عثمان:

ضَحَّوا بعثمانَ في الشهرِ الحرامِ ضحَى فأيُّ ذبِحِ حرامٍ ويحهم ذبحوا

وأَيُّ سُنَّةٍ كفرٍ سنَّ أولُهم وبابِ شرٍّ على سلطانهم فتحوا (٢)

وهذا من باب قوله - ﷺ -: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض» (٣).

وقال الحُتاتُ المجاشعي التيمي - رضي الله عنه -:

لقد سَفِهَ الناسُ في دينهم وخَلَى ابنُ عفانَ شرًّا طويلاً (٤)

(١) المسند: ٦ / ٤٠٣.

(٢) البيتان في الاستيعاب: ٣ / ١٠٥١، وهو فيه أيمن بن خزيمة بخلاف سائر المصادر، وفي تهذيب الكمال: ٢٩ / ٤٥٩.

(٣) متفق عليه، وقد تقدم قريبًا.

(٤) البيت في تاريخ الطبري: ٢ / ٦٩٦، وسماه الحباب بالباء الموحدة التحتانية، وهو =



وكان قتله - رضي الله عنه - في أيام التشريق، في الشهر الحرام،  
في المدينة .

ولهذا قال عبيدُ الراعي النميري يهجو جريراً في قصيدته التي  
يستعطف بها عبدالملك بن مروان:

قتلوا ابنَ عقانَ الخليفةَ مُحرمًا      ودعا فلم أرَ مثله مخذولا  
فتفرقتُ من بعدِ ذاكَ عصاهمُ      شققًا وأصبح سيفُهُم مسلولا<sup>(١)</sup>  
وقال الآخر:

ألا قل لقومِ شاربي كأسِ [علقم]<sup>(٢)</sup> بقتلِ إمامٍ بالمدينةِ محرمِ  
قتلتُم أمينَ اللهِ في غيرِ ردّةٍ      ولا حدَّ إحصانٍ ولا قتلِ مسلمِ  
تعالوا ففاتونا فإن كان قتلهُ      لواحدةٍ منها فحلُّ لكم دمي<sup>(٣)</sup>  
وقال حسان - رضي الله عنه -:

ضحّوا بأشمطَ عنوانُ السجودِ بهِ      يُقطّعُ الليلَ تسيحًا وقرآنا<sup>(٤)</sup>  
وقالت ليلي الأخيلية:

---

=      تصحيف، انظر «تصحيفات المحدثين» للعسكري: ٤٢٤ / ٢ .

(١) ديوانه: ٢٣١، ٢٣٢، وفيه: «فتصدّعت» بدل «فتفرقت» .

(٢) في الأصل: «علقمي» .

(٣) الأبيات لسعيد بن العاص، ولها بقية انظرها في «التمهيد والبيان في مقتل الشهيد  
عثمان» للمالقي: ١٨٣، دار الثقافة، قطر، وقد وقع فيه: «فعايونا» بدل «ففاتونا» .

(٤) ديوانه: ٩٦ / ١، صادر .

قُتِلَ ابْنُ عَفَانَ الْإِمَامُ وَضَاعَ أَمْرُ الْمُسْلِمِينَ  
وَتَشَتَّتْ سَبُلُ الرِّشَادِ لِصَادِرِينَ وَوَارِدِينَ<sup>(١)</sup>

وعند ابن ماجه<sup>(٢)</sup> والترمذي<sup>(٣)</sup>، وقال: حسن صحيح، عن مرة بن كعب قال: سمعت / من رسول الله - ﷺ - وذكر الفتن فقربها، فمر رجل مقنع في ثوب فقال: «هذا يومئذ على الهدى». فقامت إليه فإذا هو عثمان، قال: فأقبلت عليه بوجهه فقلت: هذا. قال: نعم.

وعند الترمذي<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup>، عن ثمامة بن حزن القشيري قال: شهدت الدار حين أشرف عليهم عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فقال: أنشدكم الله والإسلام، ولا أنشد إلا أصحاب محمد - ﷺ -: هل تعلمون أن رسول الله - ﷺ - قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة، فقال: «من يشتري بئر رومة، يجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة؟». فاشتريتها من صلب مالي، وأنتم اليوم تمنعوني أن أشرب منها، حتى أشرب من ماء البحر؟. فقالوا: اللهم نعم. فقال: أنشدكم الله والإسلام: هل تعلمون أن المسجد ضاق بأهله، فقال رسول الله - ﷺ -: «من يشتري بقعة آل فلان

(١) لم أعر عليه في ديوانها الذي نشرته دار الجيل.

(٢) سنن ابن ماجه: ١ / ٤١، (١١١).

(٣) سنن الترمذي: ٥ / ٦٢٨، (٣٧٠٤). وأورده الألباني في القسم الصحيح من السنن: ٣ / ٢١٠.

(٤) سنن الترمذي: ٥ / ٦٢٧، (٣٧٠٣)، وقال: هذا حديث حسن.

(٥) سنن النسائي: ٦ / ٢٣٥، (٣٦٠٨).

(٦) سنن الدارقطني: ٤ / ١٩٦.

فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة؟»، فاشتريتها من صلب مالي، فأنتم اليوم تمنعوني أن أصلي فيها ركعتين؟. فقالوا: اللهم نعم. قال: أنشدكم الله والإسلام: هل تعلمون أنني جهّزت جيش العسرة من مالي؟. قالوا: اللهم نعم. قال: أنشدكم الله والإسلام: هل تعلمون أنّ رسول الله - ﷺ - كان على ثبير بمكة، ومعه أبوبكر وعمر وأنا، فتحركّ الجبل حتى تساقطت حجارتة بالحضيض، فركضه برجله، وقال: «اسكن ثبير، فإنّما عليك نبي وصدّيق وشهيدان؟». قالوا: اللهم نعم. قال: الله أكبر، شهدوا وربّ الكعبة أنّي شهيد. ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

والصحيح في الجبل إنما هو أحد؛ فعند البخاري عن أنس - رضي الله عنه - أنّ النبي - ﷺ - صعد أحدًا وأبوبكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فضربه برجله، فقال: اثبت أحد، فإنما عليك نبي وصدّيق وشهيدان<sup>(٢)</sup>.

هكذا رواه البخاري: «أحد»، وهو أثبت من غيره<sup>(٣)</sup>.

وخلف أحد جبل مدور إلى الحمرة، يقال له: «ثبير»<sup>(٤)</sup>.

(١) حسنه الألباني في «إرواء الغليل» برقم (١٥٩٤).

(٢) صحيح البخاري: ٣ / ١٣٤٤، فضائل الصحابة، باب (٥)، حديث (٣٤٧٢)، ورواه الترمذي أيضًا: ٥ / ٦٢٤، (٣٦٩٧)، وقال: حسن صحيح، وروى مسلم في صحيحه أنه قال ذلك لحراء: ٤ / ١٤٩٨، (٢٤١٧).

(٣) الأولى حمل هذا الاختلاف على تعدد القصة، انظر فتح الباري: ٧ / ٣٨.

(٤) كذا قال، وإنما الذي خلف أحد جبل ثور، وهو الذي حدد به النبي - ﷺ - حرم المدينة في قوله: «المدينة حرم من غير إلى ثور»، البخاري (٦٣٧٤)، ومسلم (١٣٧٠)، وهو غير ثور الذي بمكة. انظر فتح الباري: ٤ / ٨٢، ٧٨٣. ولم أجد من ذكر بالمدينة جبلاً يسمى ثبيرًا.

وقوله: «محرمًا»، في الأبيات يعني في الشهر الحرام، وعلى ذلك حمل بعض أهل العلم قول ابن عباس - رضي الله عنهما - في حديث ميمونة الذي رواه البخاري<sup>(١)</sup> وغيره، أنه - ﷺ - تزوّجها محرمًا، يعني في الشهر الحرام؛ إذ هو - رضي الله عنه - عربي فصيح، فتكلّم بكلام العرب، الذي هو سليقته، لم يرد الإحرام بالحج<sup>(٢)</sup>.

ولهذا روى الدارقطني وغيره من وجه صحيح، من طريق أبي الأسود يتيّم عروة، ومن طريق الوراق عن عكرمة عن ابن عباس أنّه - ﷺ - تزوّجها وهو حلال. قال: وكانت خالتي وخالة ابن / عباس<sup>(٣)</sup>.

وعند الإمام أحمد بسند جيّد<sup>(٤)</sup>، والترمذي وحسنه<sup>(٥)</sup>، عن أبي رافع - رضي الله عنهما - قال: إنّ رسول الله - ﷺ - تزوّج ميمونة وهو حلال، وبني بها بسرف، وكنت الرسول بينهما.

وكانت العرب إذا دخلت في الأشهر الحرم تقول: «أحرمنّا»، قال ابن حلّزة:

ثمّ ملّنا على تميم فأحرمنّا      وفينا بناتٌ مرّ إماء<sup>(٦)</sup>

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٥٥٣، المغازي، باب عمرة القضاء، (٤٠١١)، ورواه مسلم أيضًا: ٢ / ٨٣٦، النكاح، باب (٥)، حديث (١٤١٠).

(٢) انظر فتح الباري: ٩ / ١٦٥، ١٦٦.

(٣) سنن الدارقطني: ٣ / ٢٦٢، ورواه مسلم في صحيحه: ٢ / ٨٣٧، (١٤١١).

(٤) المسند: ٦ / ٣٣٣.

(٥) سنن الترمذي: ٣ / ٢٠٠، (٨٤١).

(٦) من معلقته، وانظر ديوانه: ص ٢٤.

يقول: فلما صرنا في ديار بني تميم أحرمتنا، أي دخلنا في الأشهر الحرم، فكففنا عن قتالهم.

وكانوا أيضًا يسمون من قاتل في الأشهر الحرم أو في الحرم: «المُحَلِّ»، قال الشاعر في رملة أختِ عبدالله بن الزبير - رضي الله عنهم - حيث قاتل في الحرم:

يا من لِقَلْبٍ مُعْنَى غَزَلٍ      بذكر المُحَلَّةِ أختِ المُحَلِّ (١)

وذكرنا هذه المسألة الغريبة لغرابتها، ومناسبتها لسياق اللغة.

ثم قال - ﷺ -: [ولا تقوم الساعة]، الساعة كلمة عبّرت بها العرب عن جزؤ من الزمان غير محدود في الأصل، وفي العرف: جزؤ من أربعة وعشرين جزءًا من يوم وليلة، اللذان (٢) هما أصل الأزمنة، وتكون متساوية ومتفاوتة (٣)، كما في تفضيل الرائح للجمعة (٤)، فهي قسمة عقلية قديمة في الخِلقَة، وشرعية كما نطق بها الخبر، وحقّقها الأثر، في قوله - ﷺ - كما عند أبي داود وغيره: «الجمعة اثنتا عشرة ساعة، منها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يصلي، يسأل الله خيرًا إلا أعطاه إياه» (٥).

---

(١) البيت لمحمد عبدالله الثقفي، الملقب بالنميري، انظر «التمهيد» لابن عبدالبر: ٢٢ / ٢٠٠، ٢٠١. وذكر أنه قاله في زينب أخت الحجاج، خلاف ما ذكره المؤلف هنا. وعنده: «بحب المحلّة». وفي «فتح الباري» (٨ / ٣٢٨) أنه قيل في رملة. وفي الأغاني (٦ / ٢٠١) أنه كان يهوى زينب بنت يوسف، أخت الحجاج. وذكر بيته هذا فيها ضمن قصيدة: (٦ / ٢١٨).

(٢) كذا، وصوابها: «اللذين».

(٣) أي الساعات.

(٤) انظر صحيح البخاري: ١ / ٣٠١، (٨٤١)، وصحيح مسلم: ٢ / ٤٨٧، (٨٥٠).

(٥) رواه أبو داود بنحوه: ١ / ٢٧٥، (١٠٤٨)، والنسائي: ٣ / ٩٩، (١٣٨٩)، =

وتقول العرب: «أفعل كذا الساعة»، و«أنا في هذه الساعة في أمر كذا»، يريدون به الوقت الذي هم فيه، أو يليه تقريبًا، وهو المسمّى بـ«الآن»، وسمّيت به القيامة لقربها؛ فإنّ كلّ آتٍ قريب جدًّا، وإنّ وسّعت الآباد، ولكي يورث ذلك نكدًا في العيش، وكرُبًا في النفس، وندمًا باستشعار جزاء المعصية، المكروه وقوعه، وبتوقُّع جزاء الطاعة يتألّم المتوقِّعُ له بانتظار المحبوب، فيكون السائرُ بين الخوف والرجاء.

أو سمّيت الساعة به تنيبًا على ما فيها من الكائنات العظام، التي تصهر الجلود، وتكسر العظام.

[حتى يلحق حي]، الحيّ ضد الميّت، وهذا لفظ تستعمله العرب في القبائل والعشائر المجتمعة، تقول: «مررنا بحي آل فلان، و بحي فلان»، ومنه الحديث الصحيح: أن نفرًا من أصحاب النبي - ﷺ - / نزلوا على حي من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيّد ذلك الحي.. الحديث. وهو في الصحيحين<sup>(١)</sup> وغيرهما.

ومنه قول امرئ القيس:

فلما نزلنا ساحةَ الحيّ وانتحي بنا بطنُ خببٍ ذي قفافٍ عقنقل<sup>(٢)</sup>

وقال الفرزدق:

وأرضى بحكمِ الحيّ بكرِ بنِ وائلٍ إذا كان في الدُّهليْنِ أو في اللهازمِ<sup>(٣)</sup>

= وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٢ / ١٣٦١، (٨١٩٠).

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٩١٣، (٤٧٢١)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٨، (٢٢٠١).

(٢) من معلقته، وانظر ديوانه: ص ١٧٠.

(٣) لم أهدئ إليه في ديوانه، وهو في «غريب الحديث» للخطابي: ٢ / ٢٢.

وقد تعني العرب بالحيّ الواحد، قال الأنخفش: سمعت أعرابياً يقول في أبيات: قالهنّ حيّ رباح<sup>(١)</sup>.

وفي ذلك يقول الشاعر:

يا قُرَّ إن أباك حيّ خويلدٍ      قد كنتُ خائفهُ على الإحماق<sup>(٢)</sup>

والمعنى: قالهنّ رباح، وإن أباك خويلداً، و«حي» مقحمة.

قلت: ولا يكاد يقولون<sup>(٣)</sup> ذلك في الواحد إلا بعد موته، بخلاف الفريق من الناس.

[من أمّتي]، يعني أمّة الإجابة، والأمة: الرجل المنفرد بالدين، ويقال لكل جيل من الناس والحيوان: «أمّة»، فلما كان - ﷺ - منفصلاً عن الرسل، وكان من أرسل إليهم وأتباعه أمّة، قال: «حتى يلحق حي من أمّتي»، يعني من أمّة الإجابة.

[بالمشركين] بالله - تعالى -، الذين هم من أمّة الدعوة.

[وحتى تعبد فئام من أمّتي الأوثان]، «الفئام» - بالهمزة -: الكثير، والجماعات من الناس، وقد قال الشاعر في ذلك:

كأنّ مواضع الربّلاتِ منها      فئامٌ ينهضونَ إلى فئام<sup>(٤)</sup>

(١) انظر «شرح المفصل» لابن يعيش: ١٣ / ٣.

(٢) البيت لجبار بن سلمى بن مالك، و«قرّ» مرخم «قرّة»، والإحماق ولادة الأحمق، انظر معجم الشواهد: ٢٥٣.

(٣) كذا، ولعل صوابها: ولا يكادون يقولون.

(٤) البيت ليهودي، وله روايات مختلفة في قصة تجدها في مصنف ابن أبي شيبة: ٥ / =

و«الربلات»: لحم الفخذين والعضدين وما شاكل ذلك.

ومنه ما روى أبو نُعيم عن عبد الملك بن مروان أنه قال: لقد كنت أسير في الزرع فأتوقى الجندب أن أطأه ورعًا، فصار الحجاج يكتب إليّ في قتل فتام من الناس، فلا أحفل بذلك<sup>(١)</sup>.

و«من» في الموضوعين للتبعيض، والمعنى: أنّ هؤلاء يرتدون عن الإسلام، ويعبدون الأوثان حقيقة، وفرّق في هذا بين اللحوق بالمشركين، وعبادة الأوثان؛ لأن المقصود من الأوّل اللحوق بهم في دارهم، لا في عبادتهم، فلم يجعلهما واحدًا، فدلّ على أنّ السكون معهم في دارهم مذموم، إلا أن يُقدّر على إظهار دينه، كما مرّ التنبيه على ذلك.

وقد وقع الأمر كما أخبر - ﷺ -، وهذه معجزة له أيضًا، وسيأتي حديث عائشة - رضي الله عنها - الذي عند مسلم في صحيحه آخر شرح / هذا الباب.

ولا عبرة بمن طمس الله على قلبه، وجعل على بصره غشاوة، حيث أنكر وقوع ما أخبر النبي - ﷺ - بوقوعه، فليس الخبر كالمعاينة.

[وإنه سيكون في أمّتي ثلاثون كذابون، كلّهم يزعم أنه نبي].

وفي الصحيحين عن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - مرفوعًا: «إنّ بين يدي الساعة كذابين، فاحذروهم»<sup>(٢)</sup>.

= ٤٤٩، والبيت بهذا اللفظ في «إصلاح غلط المحدثين» للخطابي: ص ٧٥.

(١) لم أهد إليه.

(٢) إنما رواه بهذا اللفظ مسلم: ٣ / ١١٥٦، الإمارة، باب (١)، حديث (١٨٢٢)، وإنما روى البخاري أن النبي - ﷺ - رأى في منامه في يديه سوارين من ذهب =



وهذه أيضًا معجزة له - ﷺ - أخرى .

وقد مضوا، أولهم الأسود العنسي، صاحب صنعاء، وقيل ابن صياد .

ومسلمة الكذاب الحنفي، صاحب اليمامة، قتله وحشي، قاتل حمزة بن عبدالمطلب - رضي الله عنه -؛ رجاءً منه أن يكون هذا بهذا، مع أن الإسلام يجُبُّ ما قبله .

وهو مسلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب بن الحارث بن عبد الحارث بن هفان بن ذهل بن الدؤل بن حنيفة بن لجيم بن صععب بن بكر بن وائل، ويكنى «أبا ثمامة»، وقيل: أبا «هارون»، وكان يُسمى بالرحمن، فيما رُوِيَ عن الزهري<sup>(١)</sup> .

قيل قتل وهو ابن مائة وخمسين سنة، وكان صاحب مخرقة، كان قبل التنبؤ يدور في الأسواق التي كانت بين دور العرب والعجم: سوق الأبلّة<sup>(٢)</sup>، وسوق بقة<sup>(٣)</sup>، وسوق الأنبار<sup>(٤)</sup>، وسوق الحيرة<sup>(٥)</sup>؛ يلتبس تعلم الحيل، واحتيالات أصحاب الرُّقى والنجوم، وكان قد أحكم

---

= نفخهما فطارا، فأولهما كذايين يخرجان من بعده، فكان أحدهما العنسي والآخر مسيلمة .

(١) انظر فتح الباري: ٨ / ٨٩ .

(٢) «الأبلّة» بلدة على شاطئ دجلة، قرب البصرة. «معجم البلدان»: ١ / ٧٧ .

(٣) «بقة» موقع قريب من الحيرة. «معجم البلدان»: ١ / ٤٧٣ .

(٤) «الأنبار» مدينة على الفرات غرب بغداد. «معجم البلدان»: ١ / ٢٥٧ .

(٥) «الحيرة» مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة. «معجم البلدان»: ٢ / ٣٢٨ .

الحزاة<sup>(١)</sup> والزجر<sup>(٢)</sup> والخط<sup>(٣)</sup>.

فمن ذلك أنه صبّ على بيضة من خلّ حاذق قاطع فلانت، حتى إذا مددها استطالت واستدقت كالعلك، ثم أدخلها قارورة ضيقة الرأس، وتركها حتى انضمت واستدارت، وعادت كهيتها الأولى، فأخرجها إلى قومه، أعراب<sup>(٤)</sup>، وادعى النبوة، فأمن به جماعة جملة بني حنيفة، وقيل فيه:

بيضة قارورة وراية شادن وتوصيل مقصوص من الطير حاذق<sup>(٥)</sup>

يريد براية الشادن: الراية التي يعملها الصبي من القرطاس الرقيق، ويجعل له ذنبًا من القرطاس، ويرسلها يوم الريح بالخيوط الطوال، ويعلق بها الجلاجل<sup>(٦)</sup>، وكان يرسلها في ليلة الريح ويقول: إنّ

---

(١) كذا في الأصل، وإنما أراد التحزّي، وهو التكهّن، والفاعل منه: حاز، ويُجمع على حزاة، ولم أر من ذكر المصدر منه على الصيغة التي ذكرها المؤلف، وإنما الحزاة بنت من البقول. انظر اللسان: ١٤ / ١٧٥، (ص ١٠).

(٢) أراد زجر الطير، ويسمى العيافة، وهو التفاؤل بأسماء الطير وأصواتها وممرّها، وهو من عادات العرب في جاهليتهم. انظر اللسان: ٩ / ٢٦١.

(٣) هو الخط في الرمل، بأن يُعطى الحازي أجرةً فيقول: اقعد حتى أخط لك، فيخط في أرض رخوة خطوطًا متوازية على عجل، حتى لا يعرف عددها، ثم يمحوها خطين خطين، فإن بقي اثنان فهو علامة النجاح، وإن بقي واحد فهو علامة الخيبة، والعرب تسميه الأسحم، فهو المشؤوم عندهم. انظر تفسير القرطبي: ١٦ / ٧٨٠.

(٤) كذا في الأصل.

(٥) لم أعر على البيت، وهو هنا غير مستقيم الوزن.

(٦) أي يعلق بها ما يحدث صوتًا شديدًا بحركته، والجلجلة صوت الرعد وما يشبهه. انظر اللسان: ١١ / ١٢٢.

الملائكة تنزل عليّ، وهذه خشختها وزجلّها.

ويقال إنّه أوّل من وصل جناح الطائر المقصوص.

وكان يدعى أنّ ظبية تأتيه من الجبل فيحلب لبنها.

وقال رجل من بني حنيفة يرثيه:

لهفي عليك أبا ثمامة لهفي على ركني شمامة

كم آية لك فيهم / كالشمس تطلع من غمامة<sup>(١)</sup>

١٠٢/٤

قلت: بل كانت آية منكوسة، يُغوى بها أهل اليمامة؛ فقد تفل في  
بئر قوم سألوه تبركاً فملح ماؤها، فصار أجاجاً لا يساغ شربه<sup>(٢)</sup>.

وأخذ رجل منهم فضل وضوئه فرش به أرضه فصارت سبخة لا  
تنبت شيئاً<sup>(٣)</sup>.

ومسح على عيني رجل استشفى بمسحه فابيضت عيناه<sup>(٤)</sup>.

قال سيف بن عمر: وأتته امرأة من بني حنيفة تكنى بأم الهيثم،  
فقالت: إن نخلنا لسحق<sup>(٥)</sup>، وإن أبارنا لجرز، فادع لمائنا ونخلنا كما  
دعى محمد لأهل هزمان<sup>(٦)</sup>. فقال: يا نهار، ما تقول هذه؟. فقال: إن

(١) لم أعر على القائل.

(٢) انظر «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٨٥، ٢٨٦. تحقيق محمد أبو الفضل.

(٣) الموضوع السابق.

(٤) الموضوع السابق.

(٥) أي طوال، تصعب معالجتها. انظر اللسان: ١٠ / ١٥٤.

(٦) اكتفى ياقوت بذكر هذا الخبر في معجم البلدان (٥ / ٤٠٥) دون أن يحدد موقع «هزمان».

أهل هزمان أتوا محمداً فشكوا بعد مائهم، وكانت<sup>(١)</sup> آبارهم جرزاً،  
 وشدّة عملهم، ونخلهم وأنها سحق، فدعا لهم، فجاشت آبارهم،  
 وأنحنت كلّ نخلة قد انتهت حتى وضعت جرانها لانتهاؤها، فحلّت<sup>(٢)</sup>  
 بالأرض حتى أنشبت عروقاً، ثمّ قطعت من دون ذلك فعاد فسيلاً  
 مكمّماً، فسمى<sup>(٣)</sup> صاعداً. قال: وكيف صنع؟. قال: دعا بسجل فدعا  
 لهم فيه، ثمّ تمضمض منه بفمه، ثمّ مجّه فيه، فانطلقوا به حتى أفرغوه  
 في تلك الآبار، ثمّ سقوا نخلهم، ففعل الممتهى<sup>(٤)</sup> ما حدثتك. فدعا  
 مسيلمة لهم بدلو من ماء فدعا لهم فيه، وتمضمض ثمّ مج فيه، فنقلوه  
 فأفرغوه في آبارهم، فغارت منه تلك الآبار، وخوى نخلهم، وإنّما  
 استبان ذلك بعد مهلكه<sup>(٥)</sup>.

وقال له نهار: برّك على مولدي<sup>(٦)</sup> بني حنيفة. فقال: وما  
 التبريك؟. قال: كان أهل الحجاز إذا وُلد فيهم المولود أتوا به محمداً  
 فحنّكه ومسح رأسه، فلم يؤت بصبي حنكه ولا مسح رأسه إلا قرع  
 ولثغ، استبان ذلك بعد مهلكه<sup>(٧)</sup>.

وقالوا له: تتبّع حيطانهم كما كان محمد يصنع فصلّ فيها، فدخل  
 حائطاً من حوائط اليمامة فتوضأ. فقال نهار لصاحب الحائط: ما يمنعك

(١) في الأصل: «كان» بلا «واو» ولا «تاء»، والتصويب من تاريخ الطبري.

(٢) في الطبري: «فحكّت».

(٣) هكذا كتبت بالألف المقصورة، وهي في الطبري: «ينمي».

(٤) كذا، في الأصل، وفي بعض نسخ الطبري ومعجم ياقوت: «النبى».

(٥) انظر تاريخ الطبري: ٣ / ٢٨٥، ٢٨٦.

(٦) في تاريخ الطبري: «مولودي».

(٧) انظر «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٨٥.

من وضوء الرحمن تسقي به حائكك حتى يروى وينبل، كما صنع بنوا المهريّة - أهل بيت من بني حنيفة، وكان رجل منهم قدم على النبي - ﷺ - فأخذ وضوءه فنقله معه إلى اليمامة، فأفرغه في بئر، ثم نزع فسقى، فكانت أرضه نهومًا، فرويت وجزأت، فلا تُلفى إلا خضراء مهترّة - ففعل ذلك فعادت يبابًا، لا ينبت مرعاها<sup>(١)</sup>.

٦/٢٠٠

وأناه رجل فقال: ادع الله لأرضي؛ فإنها مستسبخة<sup>(٢)</sup>، / كما دعا محمد - ﷺ - لسلمي على أرضه. فقال: ما تقول يا نهار؟ قال: قدم عليه سلمي، وكانت أرضه سبخة، فدعا له، وأعطاه سجلاً من ماء، ومجّ له فيه، فجاء به فأفرغه في بئر، ثم نزع، فطابت وعذبت، ففعل مثل ذلك، فانطلق الرجل، ففعل بالسجل كما فعل السلمي، فغرقت أرضه سباحًا، وما جفّ ثراها، ولا أدرك ثمرها ومرعاها<sup>(٣)</sup>.

وأنته امرأة فاستجلبته إلى نخل لها يدعو لها، فجُزّت<sup>(٤)</sup> كبائسها<sup>(٥)</sup> يوم عقرباء<sup>(٦)</sup> كلّها، وكانوا قد عقلوا واستبان لهم، ولكن الشقاء غلب عليهم<sup>(٧)</sup>.

(١) «تاريخ الطبري»: ٢٨٥ / ٣.

(٢) في الطبري: مسبخة.

(٣) «تاريخ الطبري»: ٢٨٦ / ٣.

(٤) في الأصل: «فخرت»، والتصويب من الطبري.

(٥) الكبائس: جمع كباسة وهو العذق التام بشماريخه ورطبه. اللسان: ١٩١ / ٦.

(٦) عقرباء موضع بالعرض باليمامة، كانت فيه موقعة بين المسلمين وبني حنيفة. انظر

«معجم البلدان»: ١٣٥ / ٤.

(٧) «تاريخ الطبري»: ٢٨٦ / ٣.

ولهذا لما سأل الحجاجُ ابنَ القُرَيْبَةِ<sup>(١)</sup> عن أهل اليمامة، حين سأله عن طبائع أهل كل بلاد. قال له في أهل اليمامة: أهلٌ جفاء، واختلافٍ آراء. ذكره أحمد بن عبد الوهَّاب البكري القرشي، المعروف بالنويري، في تاريخه: «نهاية الأرب في فنون الأدب»<sup>(٢)</sup>.

ولذلك صح عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال: ...<sup>(٣)</sup> إلى يوم القيامة. رواه عنه الإمام أحمد وغيره.

وروى سيف بن عمر عن خليل بن زفر النمري، عن عمير بن طلحة النمري، عن أبيه قال: جاء أبي اليمامة فقال: أين مسيلمة؟ فقالوا: مه!، رسول الله؟ قال: لا، حتى أراه. فلما جاءه قال: أنت مسيلمة؟ قال: نعم. قال: من يأتيك؟ قال: رحمان. قال: أفي نورٍ أو في ظلمة؟ قال: في ظلمة. قال: أشهد أنك كذاب وأنَّ محمدًا صادق، ولكنَّ كذاب ربيعة أحبُّ إلي من صادق مضر. فقتل معه يوم عقربا<sup>(٤)</sup>.

قلت: والنمري - بفتح النون والميم - هو من بني النمر بن قاسط، من عبد القيس، من ربيعة بن نزار، وكذلك بنو حنيفة من بكر بن وائل، من ربيعة.

وكان مسيلمة قد ضرب حرماً باليمامة، فنهى عنه، وأخذ الناس به، فكان حرماً، فوقع في ذلك الحرم قرى الأحاليف، أفخاذٌ من بني أسيد،

---

(١) هو أيوب بن زيد بن قيس بن زرارة الهلالي، أحد البلغاء، يضرب به المثل في الخطابة، والقُرَيْبَةُ أمه، قتله الحجاج سنة ٨٤هـ. انظر وفيات الأعيان: ١ / ٨٢، والأعلام: ٣٧ / ٢.

(٢) «نهاية الأرب»: ١ / ٢٩٤.

(٣) مكان النقط طمس بمقدار خمس كلمات.

(٤) «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٨٦.

من بني عمرو بن تميم، كانت دارهم باليمامة، وهم بنو جُرُوة، وجعلوا يغيرون على ثمار اليمامة، فإذا أنذروا بهم أهل الثمار دخلوا الحرم، فأحجموا عنهم، فإن لم يندروا بهم فذلك الذي يريدون، فكثير ذلك منهم، حتى استعدّوا عليهم مسيلمة، فقال لهم: أنتظر الذي يأتيني من السماء فيكم وفيهم. ثم قال لهم: والليل الأطمخ<sup>(١)</sup>، والذئب الأدلم<sup>(٢)</sup>، والجدع الأزلم<sup>(٣)</sup>، ما انتهكت أسيد من محرّم. فقالوا له: أما محرّم استحلال الحرم، وفساد الأموال؟. ثم عادوا للغارة، وعاد بنو حنيفة للعدوى<sup>(٤)</sup>. فقال: أنتظر الذي يأتيني، فقال: / والليل الدامس، والذئب الهامس<sup>(٥)</sup>، ما قطعت أسيد من رطب ولا يابس. فقالوا: أما النخيل برطبة وقد جدوها، والجدران يابسة وقد هدموها. فقال: اذهبوا فارجعوا، فلا حق لكم عليهم<sup>(٦)</sup>.

١٠٩/ب

وكان مما يقرأ فيهم: إن بني تميم قوم طهر لقاح<sup>(٧)</sup>، لا مكروه عليهم ولا إتاوة، نجاورهم ما حيننا بإحسان، ونمنعهم من كل إنسان، فإذا متنا فأمرهم إلى الرحمن<sup>(٨)</sup>.

(١) الطُّخْمَةُ السّواد. اللسان: ١٢ / ٣٦٠. (طخم).

(٢) الأدلم: الشديد السّواد. اللسان: ١٢ / ٢٠٤، (دلم).

(٣) الجدع الأزلم: الدهر، لآته لا يهرم أبداً. اللسان: ٧ / ١٢٧.

(٤) العدوى هنا: «طلبك إلى والٍ ليعديك على من ظلمك، أي يتقم منه». اللسان: ١٥ / ٣٩.

(٥) أي الشديد. انظر اللسان: ٦ / ٢٥١.

(٦) «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٨٣.

(٧) أي لم يدينوا للملك. انظر اللسان: ٢ / ٥١٧.

(٨) «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٨٣، ٢٨٤.

مع كلام له سامع، كلامُ النساءِ أرصف وأرصن منه وأبلغ.

وكان له شيطان يأخذه ويستشير، وكان - ﷺ - فيما رواه سيف بن عمر قد أخبر أصحابه بذلك، وأنه إذا أخذه أزيد شذاه، وذلك وقتُ غرّته، وكان خالد في الوقعة يتحين منه ذلك<sup>(١)</sup>.

وأما الأسود العنسي صاحب صنعاء، فله شيطان أيضاً يأخذه، فإذا أخذه أزيدت شذاه، ويخبره بأشياء يفتن بها الناس. وقتله فيروز وداؤويه<sup>(٢)</sup>.

وروي أنه - ﷺ - قال - كما رواه سيف بن عمر وغيره -: فاز فيروز<sup>(٣)</sup>.

وهو أحد الذين قتلوا العنسي، وهو فيروز الديلمي، في قصة طويلة، وأعانتهم عليه امرأته، وكانت امرأةً صالحاً قد كفرت به<sup>(٤)</sup>.

قيل قتل وهو سكران، ذكره الدولابي، فضربوه بأسيافهم وهم يقولون:

ضلّ نبيّ مات وهو سكرانٌ والناس تلقى جُلّهم كالذبان  
النورُ والنارُ لديهم سيّان<sup>(٥)</sup>

(١) انظر «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٩٣.

(٢) «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٣٤، ٢٣٥.

(٣) رواه الطبري في تاريخه: ٣ / ٢٣٦.

(٤) انظر تاريخ الطبري: ٣ / ٢٣٤، ٢٣٥.

(٥) انظر «تاريخ دمشق»: ٤٩ / ٤٩٠.



وفي حديث الضحّاك بن فيروز، عن حبّيش<sup>(١)</sup> الديلمي عن سيف ابن عمر وغيره في قصّة قتل الأسود، وفيها قال: وأخذت المرأة بشعره، وسمعنا منه بزيرة، فألجمته بملاءة، وأمرّ فيروز الشفرة على حلقة، فخار كأشدّ خوار ثور سمعته قط، فابتدر الحرس الباب وهم حول المقصورة: ما هذا، ما هذا؟. فقالت المرأة - يعني متهمّة وفادّة<sup>(٢)</sup> للحرس -: النبيّ يوحى إليه. وخمد الخبيث<sup>(٣)</sup>.

وفيه: فلما طلع الفجر نادى داذويه بالأذان، وكان الشعارَ بينه وبين أشياعه - رضي الله عنهم -، ففزع المسلمون والكافرون، وتجمّع الحرس.

قال داذويه: فناديتهم: أشهد أن محمداً رسول الله، وأنّ عبهلة كذاب. وألقينا إليهم رأسه، وأقام فيروز - رضي الله عنه - الصلاة<sup>(٤)</sup>.

وعند النسائي في سننه عن عيسى بن محمد، عن ضمرة، عن الشيباني، عن عبدالله بن فيروز الديلمي، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: أتيت رسول الله - ﷺ - برأس الأسود العنسي<sup>(٥)</sup>.

٦/٢٠٣

وضمرة هذا هو / ابن ربيعة، أبو عبدالله الرملي الفلسطيني، روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن الأربعة، وقال فيه: الإمام أحمد: هو رجل صالح، صالح الحديث، من الثقات المأمونين،

(١) في الطبري: جُشيش.

(٢) كذا، وأظنها: «وصادّة».

(٣) تاريخ الطبري: ٣ / ٢٣٤، ٢٣٥.

(٤) «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٣٥.

(٥) سنن النسائي الكبرى: ٥ / ٢٠٤، (١٦٧٢).

لم يكن بالشام رجل يشبهه، وهو أحب إلينا من بقيّة<sup>(١)</sup>.  
وقال آدم بن أبي إياس: ما رأيت رجلاً أعقل لما يخرج من رأسه  
من ضمرة<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن سعد: كان ثقة.

وقال يونس<sup>(٣)</sup>: كان فقيهم في زمانه<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو حاتم هو صالح الحديث<sup>(٥)</sup>.

ووثقه يحيى بن معين<sup>(٦)</sup>، والنسائي، وغيرهما<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن القطان: قولهم: إنّ الخبر بقتل الأسود لم يجيء إلا إثر  
موت النبي - ﷺ - لم يصح، وإن ورد فبطرق لا تصح.

قال: وما يقال: إن ضمرة لا يتابع على هذا الحديث، لا يضره؛  
فإنه ثقة، ولأجل انفراده قيل فيه: غريب<sup>(٨)</sup>.

وعند سيف بن عمر عن أبي القاسم السنوي، عن العلاء بن زياد،

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم: ٤ / ٤٦٧.

(٢) انظر سير أعلام النبلاء: ٩ / ٣٢٧.

(٣) كذا، وفي السير: ابن يونس.

(٤) الموضوع السابق.

(٥) الجرح والتعديل: ٤ / ٤٦٧.

(٦) الموضوع السابق.

(٧) انظر تهذيب الكمال: ١٣ / ٣١٩.

(٨) «بيان الوهم والإيهام»: ٥ / ٣٨٩.

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: أتى الخبر النبي - ﷺ - من السماء الليلة التي قتل فيها العنسي لبيشرنا، فقال: قُتل الأسود البارحة، قتله رجل مبارك من أهل بيت مباركين. قيل: ومن هو؟ قال: فيروز، فاز فيروز<sup>(١)</sup>.

ورواه أيضًا من طريق آخر بمعناه.

ويصدق ذلك بأنه قتل في حياة رسول الله - ﷺ - قول قيس بن عبد يغوث بن المكشوح:

لم تر عيني مثلَ يومِ رأيتُه      أحاطت بعنُس والكلابِ عجائبُه  
نعينا لها الكذابَ فارمدَ جمعها      وقد حربتُ أفراسه وركائبُه  
فمن مبلغُ عني الرسولُ بأنني      رأيتُ نهارًا طالعاتِ كواكبُه<sup>(٢)</sup>

ولفيروز - رضي الله عنه - قاتله أبياتٌ تدلُّ أنه قُتل في حياة الرسول - ﷺ -، قال فيها - واسم العنسي عبهلة -:

ثمّت حمّنا إلينا العبهلة      شطرَ الرسولِ والقبيلُ أوسله<sup>(٣)</sup>

وطليحة الأسدي قد مرّ ذكره، وأسلم وحج بعد ذلك، وحسن إسلامه بعد ما قتل عكاشة بن محصن الغنميّ الأسديّ - رضي الله عنه - أيام الردّة بأكناف سلمى، أحد جبلي طيء، في جيش خالد بن الوليد - رضي الله عنهم -، ويعرف جهة قبره في ذلك الموضع، وقد مررت

(١) رواه الطبري في تاريخه: ٣ / ٢٣٦.

(٢) انظر «تاريخ دمشق»: ٤٩ / ٤٩١.

(٣) الموضع السابق.

عليه في غربي سلمى، أيمن فج من فجاجها.

ب/٢٠٣

/وسجّاح الدارميّة العقفانية، وتكنّى أمّ صادر، وهي بنت الحارث بن سويد بن عقفان، فلما ادّعت النبوة أجابها من قومها إلى المواعدة - فيما قال سيف بن عمر وغيره - وكيع ومالك بن نويرة، فقالوا لها: بمن نبدأ؟. فقالت: أعدّوا الركاب، واستعدّوا للنّهاب، ثمّ أغيروا على الرّبّاب، فليس دونهم حجاب. وعمدت<sup>(١)</sup> سجّاح للأجفار<sup>(٢)</sup> حتى تنزل به، وقالت لهم: إنّ الدهناء حجازُ بني تميم، ولن تعدو الرّبّاب، إذا شدها العصاب<sup>(٣)</sup>، أن تلوذ بالدجاني والدهاني، فلينزلهما بعضكم. فنزل الدجاني مالكُ بن نويرة. وذكر قصّة طويلة، قال في آخرها: قالوا لها: ما تأمرينا؟. فقالت: عليكم باليمامة. فقالوا: إنّ شوكة أهل اليمامة شديدة، وقد غلظ أمر مسيلمة. فقالت: عليكم باليمامة، ودُفّوا دفيف الحمامة؛ فإنّها غزوة ضرّامة<sup>(٤)</sup>، لا تلحقكم بعدها ندامة<sup>(٥)</sup>. فنهدت لبني حنيفة، وبلغ ذلك مسيلمة فخافها، وأرسل إليها ليستأمنها على نفسه حتى يأتيها، فنزلت الجنود على الأمواه، وأذنت له وأمّنته، فجاءها وافداً عليها في أربعين من بني حنيفة، حتى قام لدى قبّتها وحولها حراسها، فقالت: إني نبيّة، كازمل<sup>(٦)</sup> الكريمة، لأُمّ الذي

(١) في الطبري: صمدت.

(٢) كذا في الأصل، وفي الطبري: «للأحفار» بالمهملة، وليس في «معجم البلدان» إلا «الأحفار» المهملة، جمع حفر، (١/ ١١٥).

(٣) كذا، وفي الطبري: المصاب.

(٤) في الطبري: «صرّامة»، بالمهملة.

(٥) في الطبري: «ملامة».

(٦) كذا، ولم أفهم معناها، ولعلها: «كاملة»، وهذه الكلمات الثلاث ليست عند الطبري.

يجحدني الهزيمة. فقال مسيلمة: لنا نصف الأرض، وكان لقريش نصفها لو عدلت، وقد ردّ الله عليك النصف الذي ردّت قريش، فحباك الله به، وكان لها لو قبلت. فقالت: لا يردّ النصف إلا من جنف، فاحمل النصف إلى خيل تراها كالسَهْف. فقال مسيلمة: سمع الله لمن سمع، وأطمعه بالخير إذ طمع، ولا زال أمره في كل ما سرّ نفسه يجتمع، رآكم ربكم فحباكم<sup>(١)</sup>، ومن وحشته خلاكم، ويوم دينكم نجّاكم. ثم ذكر سيف في روايته كلامًا طويلًا مما كان يقرأ مسيلمة عليهم<sup>(٢)</sup>.

قال سيف: فصالحته على أن يحمل إليها النصف من غلات اليمامة، وأبت إلا السنة المقبلة يسلفها لها، فباح لها بذلك، وقال: خلّفي من يجمع لك السلف، وانصرفي أنت بنصف هذا العام. فحمل إليها النصف، واحتملت وانصرفت به، وخلّفت عقّة والهديل وتادًا<sup>(٣)</sup> ليتنجزوا النصف الباقي، فلم يفجأهم إلا دنوّ خالد بن الوليد - رضي الله عنه - منهم، فارقضوا<sup>(٤)</sup>، وتشاغل أهل اليمامة بأمر خالد ومن معه من المهاجرين والأنصار ومن سار بسيرهم من بني تميم وطيء وغيرهم من العرب<sup>(٥)</sup>.

٤.٢/٦

وأسلمت بعد ذلك سجّاح، وهي التي يقول / فيها قيس بن عاصم، سيّد بني تميم - رضي الله عنه -:

- 
- (١) في الطبري: «فحيّاكم» بالمشاة التحتانية.  
(٢) «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٧٢.  
(٣) كذا، وفي الطبري: «وزيادًا».  
(٤) أي تفرّقوا. اللسان: ٧ / ١٥٦.  
(٥) «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٧٥.

أمست نبيننا أنثى يُطاف بها وأصبح أنبياءُ الله ذكرانا<sup>(١)</sup>  
قال ذلك على سبيل التهكم بها.

ثم تتابع المدعون للنبوّة هلمّ جرّاً، حتى عدّ العلماء - رحمهم الله  
تعالى - استكمال الثلاثين، فتمّت معجزة نبي الله - ﷺ - .

فأما الأسود العنسي، ومسيلمة الكذاب، وطليحة الأسدي،  
وسجاح العقفانية، فهم الذين قامت عليهم ساق الردّة.

وأهل الردّة ثلاثة أصناف، صنفان خرجوا من الإسلام، وصنف  
قوتلوا على منع الزكاة، قاتلهم أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - بمفهوم  
خطاب النبي - ﷺ -، وبالقياس، كما سيأتي من كلام العلماء - رحمهم  
الله تعالى -، وهم الذين وقع فيهم الاختلاف بين الصديق والفاروق  
- رضي الله عنهما - .

وأما الصنفان الأوّلان، فلم يُختلف في قتلهم ولا كفرهم.

قال أبو سليمان الخطابي - رحمه الله -: ومما يجب أن يُعلم: أنّ  
أهل الردّة كانوا صنفين: صنف ارتدّوا عن الدين، وناذبوا المسلمين،  
وعادوا إلى الكفر، وهم الذين عناهم أبو هريرة - رضي الله عنه - في  
حديثه، - يعني الذي في الصحيح، قال: لما توفي رسول الله - ﷺ -  
استُخلف أبو بكر، وكفر من كفر من العرب<sup>(٢)</sup>، - وفي لفظ: ارتدّت

(١) «تاريخ الطبري»: ٣ / ٢٧٤، وفيه: «.. أنثى تُطيفُ بها».

(٢) صحيح البخاري: ٢ / ٥٠٧، الزكاة، باب وجوب الزكاة، (١٣٣٥)، وصحيح  
مسلم: ١ / ٥٧، الإيمان، باب (٨)، حديث (٢٠).

العرب<sup>(١)</sup>، -، وهذه الفرقة طائفتان: إحداهما أصحاب مسيلمة، من بني حنيفة وغيرهم، الذين صدّقوه على دعواه في النبوة، وأصحاب الأسود العنسي، ومن كان من مستجبيه من أهل اليمن وغيرهم، وكذا من استجاب لطليحة وصدّقه، وهذه الفرقة بأسرها منكرة لنبوة محمد نبيّاً - ﷺ -، مدعية النبوة لغيره، فقاتلهم أبوبكر - رضي الله عنه - حتى قتل الله مسيلمة باليمامة، والعنسي بصنعاء<sup>(٢)</sup>. وتقدّم حديث حمزة في وقت قتله.

قال: وانفضّت جموعهم، وهلك أكثرهم.

والطائفة الأخرى ارتدّوا عن الدين، فأنكروا الشرائع، وتركوا الصلاة والزكاة وغيرها من أمور الدين، وعادوا إلى ما كانوا عليه في الجاهلية، فلم يكن يُسجد لله - تعالى - في سبيط الأرض<sup>(٣)</sup> إلا في ثلاثة مساجد: مسجد مكة، ومسجد المدينة، ومسجد عبد القيس في البحرين، في قرية يقال لها: «جواثا»، ففي ذلك يقول الأعور الشنّي<sup>(٤)</sup> يفتخر بذلك - ولنعم المفتخر -:

ب/٢٠٤ / والمسجدُ الثالثُ الشرقيُّ كان لنا فيه الفخار<sup>(٥)</sup> وفصلُ القول في الخطبِ  
أيامَ لا منبرٌ في الناسِ نعرفُه إلا بطيبةَ والمحجوجِ ذي الحجبِ

(١) سنن النسائي: ٦ / ٦، (٣٠٩٤)، وصحيح ابن خزيمة: ٤ / ٧، (٢٢٤٧)، والمستدرک: ١ / ٥٤٤، (١٤٢٧).

(٢) «معالم السنن»: ٢ / ١٦٣.

(٣) أراد سجود موحد صحيح الاعتقاد، تابع للنبي - عليه الصلاة والسلام -.

(٤) في المعالم: الثريني. وهو خطأ، والصواب «الشنّي» كما هنا، وكما في «الإكمال» لابن ماکولا: ٤ / ٥٠٥، ومعجم البلدان: ٢ / ٤٨٨.

(٥) في المعالم: والمِنبران وفصل القول...

وكان هؤلاء المتمسكين بدينهم<sup>(١)</sup>، ولما اشتدّ على المحصرين في «جواثا» الحصر قال رجل صالح من صالحى المسلمين، يقال له: عبدالله بن حذف، أحد بني بكر بن كلاب، بعد أن كادوا يهلكون، وأرسلها إلى أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -:

ألا أبلغُ أبابكرِ رسولاً      وفتيانَ المدينةِ أجمعينا  
فهل لكمُ إلى قومٍ كرامٍ      قعود في جواثا محصرينا  
كأنّ دماءهم في كلِّ فجٍ      شعاعُ الشمسِ يغشى الناظرينا  
توكلنا على الرحمنِ إنّنا      وجدنا النصر<sup>(٢)</sup> للمتوكلينا<sup>(٣)</sup>

والصنف<sup>(٤)</sup> الآخر هم الذين فرّقوا بين الصلاة والزكاة، وأنكروا الزكاة، ووجوب أدائها إلى الإمام - وقيل إنهم لم يمنعوا إلا الأداء -<sup>(٥)</sup>.

قال: هؤلاء على الحقيقة أهل بغي، وإنّما دُعوا بهذا الاسم في ذلك الزمان خصوصاً؛ لدخولهم في غمار أهل الردّة؛ إذ كانت أعظم الأمرين وأهمّهما<sup>(٦)</sup>.

وأرّخ قتالُ أهل البغي من زمن علي - رضي الله عنه -؛ إذ كانوا

---

(١) في المعالم: «وكان هؤلاء المتمسكون بدينهم من الأزدي محصورين بجواثا».

(٢) في الطبري: «وجدنا الصبر».

(٣) انظر الأبيات في «تاريخ الطبري»: ٣ / ٣٠٤.

(٤) في الأصل: «والنصف»، والتصويب من المعالم.

(٥) ما بين - - للمؤلف لا للخطابي.

(٦) «معالم السنن»: ٢ / ١٦٤. وقد سبق الخطابي إلى هذا التصنيف الإمام الشافعي في الأم: ٤ / ٢١٥.



منفردين في زمانه، لم يختلطوا بأهل الشرك<sup>(١)</sup>.

وقد كان في ضمن هؤلاء المانعين للزكاة من كان يسمح بالزكاة ولا يمنعها - بل هم الغالب -<sup>(٢)</sup> إلا أنّ رؤساءهم قد صدّوهم عن ذلك الرأي، وقبضوا على أيديهم في ذلك، كبني يربوع، فإنّهم قد جمعوا زكاتهم، وأرادوا أن يبعثوا بها إلى أبي بكر - كما بعث بها باقي بني تميم، كقيس ابن عاصم، والزبرقان، والقعقاع بن عمرو، من بني عمرو بن تميم - فمنعهم مالك بن نويرة، وفرّقها فيهم<sup>(٣)</sup>. ولذلك سمي «الجفول».

وفي أمر هؤلاء عرض الخلاف، ووقعت الشبهة لعمر - رضي الله عنه -، فراجع أبابكر الصديق، وناظره، واحتج عليه بقول رسول الله - ﷺ -: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحقها، وحسابهم على الله - عز وجلّ -»<sup>(٤)</sup>.

وهذا من عمر - رضي الله عنه - تعلقّ بظاهر الكلام، قبل أن ينظر في آخره، ويتأمل شرائطه<sup>(٥)</sup>.

فقال أبوبكر - رضي الله عنه - إنّ الزكاة حق المال<sup>(٦)</sup>. - يريد أنّ

---

(١) المعالم: ٢ / ١٦٤.

(٢) ما بين - - ليس في المعالم.

(٣) المعالم: ٢ / ١٦٤.

(٤) في المعالم: حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال «لا إله إلا الله» فقد عصم نفسه وماله. والحديث في الصحيحين: البخاري برقم (٢٥)، ومسلم برقم (٢١).

(٥) المعالم: ٢ / ١٦٤، ١٦٥.

(٦) البخاري برقم (١٣٣٥)، ومسلم برقم (٢٠).

العصمة<sup>(١)</sup> قد تضمّنت عصمة دم / ومال، متعلقةً بإيفاء شرائطها، والحكم المتعلّق بشرطين لا يحصل<sup>(٢)</sup> بأحدهما والآخر معدوم<sup>(٣)</sup>.

ثم قاسه بالصلاة، وردّ الزكاة إليها، فكان في ذلك من قوله دليلٌ على قتال الممتنع من الصلاة، وكان ذلك بإجماع من الصحابة - رضي الله عنهم -، وبذلك ردّ الحكم المختلف فيه إلى المتفق عليه، فاجتمع في هذه القضية الاحتجاج من عمر - رضي الله عنه - بالعموم، ومن أبي بكر بالقياس، ودلّ ذلك على أنّ العموم يُخصّ بالقياس، وأنّ جميع ما تضمّنه الخطاب الوارد في الحكم من شرط ومشرط مراعى فيه<sup>(٤)</sup>، ومعتبر صحته به، فلمّا استقر عند عمر - رضي الله عنه - رأي أبي بكر، وبأن له صوابه، تابعه على قتال القوم، وهو معنى قوله: فلمّا رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال علمت أنّه الحق<sup>(٥)</sup>. يشير - رضي الله عنه - إلى انشراح صدره بالحجّة<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو سليمان في موضع آخر<sup>(٧)</sup>: وقد بيّنا أنّ أهل الردّة كانوا أصنافاً، منهم من ارتدّ عن الملة، ودعى إلى نبوة مسيلمة وغيره، ومنهم من أنكر الشرائع كلّها، وهؤلاء هم الذين سّماهم الصحابة - رضي الله

(١) في المعالم: القضية.

(٢) في المعالم: لا يجب.

(٣) المعالم: ١٦٥ / ٢.

(٤) في المعالم: .. من شرط واستثناء مراعى فيه ومعتبر صحته به.

(٥) متفق عليه كما سبق.

(٦) معالم السنن: ١٦٥ / ٢، مع اختلافات يسيرة لعلها من تصرف المؤلف.

(٧) لم أجده بالفاظه، لكنه بمضمونه وبعض ألفاظه في أعلام الحديث: ١ / ٧٤٠ -

٧٤٣. ومن عادة المؤلف التصرف في ما ينقل.

عنهم - كفّارًا، ولذلك رأى أبو بكر سبي ذراريهم، وساعده على ذلك - يعني على سبي الذراري - أكثر الصحابة، ثمّ لم ينقض عصر الصحابة حتى أجمعوا على أنّ المرتدّ لا يسبى<sup>(١)</sup>.

فأمّا مانع الزكاة منهم، المقيمين<sup>(٢)</sup> على أصل الدين، فإنّهم أهل البغي، ولم يُسمّوا على الانفراد منهم كفّارًا، وإن كانت الردّة أضيفت إليهم؛ لمشاركتهم للمرتدّين في بعض ما منعه من حقوق الدين؛ وذلك أنّ الردّة اسم لغوي، وكل من انصرف عن أمر كان مقبلاً عليه فقد ارتدّ عنه، وقد وُجد من هؤلاء الانصراف عن الطاعة، ومنع الحق، وانقطع عنهم اسم الثناء والمدح، وعلّق بهم الاسم القبيح؛ لمشاركتهم القوم الذين كانوا ارتدّوا حقًا.

قال<sup>(٣)</sup>: وإن قيل: فإذا أنكر طائفة في زماننا فرض الزكاة، وامتنعوا من أدائها، يكون حكمهم حكم أهل البغي؟

قلنا: لا، فإنّ من أنكر فرض الزكاة في هذه الأزمان كان كافرًا بإجماع المسلمين؛ لأنه شاع دين الإسلام، واستفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة، قد عرفه الخاص والعام، واشترك فيه العالم والجاهل، فلا يُعذر منكروه<sup>(٤)</sup>.

/ وكذلك الأمر في كلّ من أنكر شيئًا ممّا أجمعت عليه الأمة من

٤/٢٠٥

(١) انظر «أعلام الحديث»: ١ / ٧٤٣.

(٢) كذا بالأصل، ولعله نصبه على الاختصاص.

(٣) انظر «أعلام الحديث»: ١ / ٧٤٢.

(٤) انظر «أعلام الحديث»: ١ / ٧٤٢، ٧٤٣.

أمور الدين، إذا كان علمه منتشرًا، [كالصلوات] <sup>(١)</sup> الخمس، وصوم رمضان، والاعتسالي من الجنابة، وتحريم الربا والخمر ونكاح ذوات المحارم، ونحوها من الأحكام، إلا أن يكون رجلاً حديث عهد بالإسلام، ولا يعرف حدوده، فإنه إن أنكر شيئاً منها جاهلاً به لم يكفر، وكان سبيله سبيل أولئك القوم في نفي الاسم <sup>(٢)</sup>.

وتبع الخطابي على ذلك جمهور العلماء، من آخرهم شيخ الإسلام ابن تيمية <sup>(٣)</sup> - قدس الله روحه، ونور ضريحه -، وقد ذكرنا هذا استطرادًا، عند ذكر ادعاء النبوة؛ لتعلقه بذلك.

(١) في الأصل: «كالصلاة».

(٢) انظر «أعلام الحديث»: ١ / ٧٤٢، ٧٤٣.

(٣) لم أقف على تصريح لشيخ الإسلام بتأييد كلام الخطابي هذا، بل ظاهر كلامه أن ردة مانعي الزكاة الذين قاتلهم أبوبكر ردة حقيقية إلى الكفر، وخروج من الإسلام؛ فهو يقول: (وقد اتفق الصحابة والأئمة بعدهم على قتال مانعي الزكاة وإن كانوا يصلون الخمس، ويصومون شهر رمضان، وهؤلاء لم يكن لهم شبهة سائغة، فلماذا كانوا مرتدين، وهم يقاتلون على منعها وإن أقروا بالوجوب، كما أمر الله). مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٥١٩. وقال عن الطائفة الممتنعة من فعل الفرائض وترك المحرمات إذا أصرت: (وأما المذكورون فهم خارجون عن الإسلام، بمنزلة مانعي الزكاة، وبمنزلة الخوارج الذين قاتلهم علي). مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٥٠٣، ٣٠٤. وقوله هنا: (وبمنزلة الخوارج...)، مشكل؛ فإنه قد صرح بإجماع الصحابة على عدم تكفيرهم، كما في منهاج السنة: ٥ / ٢٤١، ٢٤٧، ٢٤٨، وغيره، وأن أصح الأقوال فيهم أنهم ليسوا كفارًا كالمرتدين من أصل الإسلام، وليسوا كأهل الجمل وصفين، بل هم نوع ثالث. كما في مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٥١٨، فهل قصد أن مانعي الزكاة من هذا النوع الثالث الذين ليسوا كفارًا كالمرتدين عن الإسلام؟ تصريحه بعد ذلك بقليل بردتهم، وأنهم ليس لهم شبهة سائغة، كما في النص المنقول آنفًا يدل على أنه يفرق بينهم وبين الخوارج في الحكم بالردة، فبقي أن قوله (وبمنزلة الخوارج...) إنما أراد به مشروعية قتالهم. والله أعلم. وراجع ما ذكر في ص ٩٣ / ب.

وأما من منع دفع الزكاة إلى الإمام إذا طلبها فإنه يقاتل على منعها حتى يقرّ بالطاعة، ويدفعها كما أمر، وأنه لا يكفر بذلك، كما قاتلهم أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - على ذلك، وأقرّ له الفاروق عمر بن الخطاب بذلك بعد المخالفة، ورأى أنه الحق، حيث شرح الله صدر أبي بكر - رضي الله عنه - لذلك، ثم أجمع الصحابة عليه.

فتبين مما تقدّم أنّ قتال أبي بكر للعرب بعد موت النبي - ﷺ -، وارتداد من ارتدّ منهم، منه ما هو على كفرهم: إما لادّعاء النبوة لغير خاتم المرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين -، وإما على إنكار دين الإسلام رأساً، وارتدادهم إلى جاهليتهم، وإما على الطاعة ومنع الزكاة، حتى لا يفرّقوا بين ما جمع الله ورسوله بينه، ويعطوا الطاعة لمن ولّاه الله أمرهم؛ إذ الاجتماع على ولي الأمر مطلوب للشارع، بحيث يتضرّر المسلمون بمن خرج عن قبضتهم، ولو لم يحصل إلا بسفك الدم لسفك منه ما يتحصّل بسفكه الاجتماع والطاعة، وإن لم يكن صاحب ذلك كافراً؛ إذ المصالح الكليات يُغتفر في تحصيلها المفاسد الجزئيات.

وهذا هو الذي حصل من عمر - رضي الله عنه - المراجعة فيه لأبي بكر الصديق، كما قد مضى بيانه، فقد روى الحاكم عن عمر - رضي الله عنه - قال: لأن أكون سألتُ رسول الله - ﷺ - عن ثلاث أحبّ إلي من حمر النعم: عن الخلافة بعده، وعن قوم قالوا: نُقرّ بالزكاة، ولا نُؤديها إليكم: أيحل قتالهم؟، وعن الكلاله. ثم قال: / صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه<sup>(١)</sup>.

(١) المستدرک: ٢ / ٣٣٢، ٢ / ٣٣٢، (٣١٨٦)، ورواه عبدالرزاق في المصنّف: ١٠ / ٣٠٢، (١٩١٨٥)، وسعيد بن منصور في سننه: ٢ / ٣٣٢، (٢٩٣٢)، الأعظمي.

مع أنّه قد وافق بعد ذلك رأي أبي بكر على قتالهم .

وكذا كما<sup>(١)</sup> أنّه يُسْفك الدم في تحصيل الطاعة والجماعة إذا تضرّر المسلمون بمن خرج عنهم، ممن أراد تفريقها، كما صح في ذلك الخبر عن رسول الله - ﷺ - في الصحيحين وغيرهما أنّه قال: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم، أو يفرّق جماعتكم فاقتلوه». لفظ مسلم<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ: «فاقتلوه كائناً من كان»<sup>(٣)</sup>.

ويفهم من عموم هذا اللفظ عدم جواز الخروج على ولي الأمر.

وفي الأثر المسند عن حميد بن هلال قال: قال عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - عند قتل عثمان بن عفان - رضي الله عنه -: إنّ الملائكة لم تزل محيطة بمدينةنتكم هذه منذ قدمها رسول الله - ﷺ - حتى اليوم، فوالله لئن قتلتموه [ليذهبن ثم لا يعودوا]<sup>(٤)</sup>، ووالله لا يقتله رجل منهم إلا لقي الله أجذم، لا يد له، وإنّ سيف الله لم يزل مغموداً عنكم، والله لئن قتلتموه ليسلّته الله، ثم لا يُغمده عنكم - إما قال -: أبداً، - وإما قال -: إلى يوم القيامة، فما قُتل نبي إلا قُتل به سبعون ألفاً، ولا خليفة إلا قتل به خمسة وثلاثون ألفاً<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) لم يذكر المؤلف المشبه بعد هذا الموضع، فلعل العبارة: وهذا كما أنه . . .  
(٢) صحيح مسلم: ٣ / ١١٧٥، الإمارة، باب (١٤)، حديث (١٨٥٢)، ولم أجده في صحيح البخاري.  
(٣) المصدر السابق.  
(٤) في الأصل: «ليذهبون ثم لا يعودون»، والتصويب من الجامع.  
(٥) رواه معمر بن راشد في الجامع: ١١ / ٤٤٥.

قال المفسرون على قوله - تعالى - : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور: ٥٥]، بعد قوله - تعالى - : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ : إنَّ المراد به كفرُ النعمة، وإنَّ أوَّل من كفر بالنعمة وجحد حقها الذين قتلوا عثمان - رضي الله عنه -، فلما قتلوه غير الله ما بهم، وأدخل عليهم الخوف، حتى صاروا يقتتلون، بعد أن كانوا إخواناً<sup>(١)</sup>.

وسبب ذلك: الاختلاف، وعدم لزوم ما جاءت به الرسالة، بالخروج عنها إلى الأهواء المضلَّة، نعوذ بالله مما يُخرج عن جماعة المسلمين، قال الله - تعالى - : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥].

ثم قال - ﷺ - رافعاً للوهم أن يدعي أحدٌ بعده النبوة: [«وأنا خاتمُ النبيين»] - بفتح المثناة الفوقية، وكسرهما -/، [«لا نبي بعدي»].

كما قال - تعالى - : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وفي الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال لعلي: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟»،

(١) «تفسير البغوي»: ٣ / ٣٥٥.

(٢) في الأصل كتبت الآية هكذا: ومن يتبع غير سبيل المؤمنين ...

إلا أنه لا نبي بعدي»<sup>(١)</sup>.

وقد ادعى رجل من أهل المجون النبوة، فلما أرادوا قتله قالوا له: ما اسمك؟ قال: «لا»، والنبي - ﷺ - يقول: «لا» نبي بعدي.

فانظر إلى تلاعب الشيطان بعقول بني آدم، أعاذنا الله والمسلمين من شره وتسويله، إنه على ما يشاء قدير<sup>(٢)</sup>.

ثم قال - ﷺ - : «ولا تزال طائفة» [الطائفة: الجماعة من الناس، تقل وتكثر، قال - تعالى - : ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾]، قال ابن عباس: ثلاثة فما فوقهم<sup>(٣)</sup>.

[من أمّتي]، «من» هنا تبعيضية، والأمة تطلق على الجماعة، وعلى الرجل المنفرد بدين كما مر، قال - تعالى - : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ الآية [النحل: ١٢٠].

ويقال أيضًا لكل جيل من الناس والحيوان: «أمة».

[على الحق]، أتى بـ«على» لاستعلائهم به، ولزومهم له، وزادها بقوله: [منصورة].

ثم لما كان اللازم للشيء وإن كان منصورًا قد يحاذر عليه الخذلان

---

(١) صحيح البخاري: ٢ / ١٦٠٢، المغازي، باب غزوة تبوك...، (٤١٥٤)، وصحيح

مسلم: ٤ / ١٤٩٠، فضائل الصحابة، باب (٤)، حديث (٢٤٠٤).

(٢) سبق التعليق على مثل هذا التعبير في ص ٦٥٠.

(٣) لم أجد من ذكر هذا عنه، وإنما ذكروا عنه: الرجل فما فوقه. انظر الدر المنثور: ٣٨ / ٥.



على طول ممر الزمان قال: [لا يضرّهم من خذلهم]، يعني بإرادة الخذلان لهم. فهذا دليل واضح على أنّ الجهاد ماضٍ في هذه الأمة، كما قد جاء مصرّحًا به في أحاديث صحيحة صريحة.

ولذلك قال: [حتى يأتي أمر الله - تعالى -]، وهي الريح التي تقبض روح كلّ مؤمن ومؤمنة، [وهم على ذلك].

قال البخاري في صحيحه عن هذه الطائفة: 'وهم أهل العلم'<sup>(١)</sup>.

وروي عن الإمام أحمد وغيره معناه، فإنّه قال: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم<sup>(٢)</sup>.

وروى البخاري في صحيحه هو ومسلم، عن المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - قال: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون»<sup>(٣)</sup>.

وفيهما عن معاذ بن جبل قال: وهم بالشام<sup>(٤)</sup>.

وفي تاريخ البخاري: وهم بدمشق<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٧، الاعتصام...، باب (١٠).
  - (٢) ذكره عنه النووي في شرح مسلم: ١٣ / ٦٧، والحافظ في فتح الباري: ١ / ١٦٤.
  - (٣) صحيح البخاري: ٣ / ١١٣٤، الخمس، باب (٧)، حديث (٢٩٤٨)، وصحيح مسلم: ٣ / ١٢٠٩، الإمارة، باب (٥٣)، حديث (١٩٢١).
  - (٤) صحيح البخاري: ٣ / ١٣٣١، المناقب، باب (٢٤)، حديث (٣٤٤٢)، ولم أجده في صحيح مسلم.
  - (٥) كذا عزاه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى: ٢٧ / ٤٣، ولم أعره عليه في تاريخ البخاري المطبوع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -<sup>(١)</sup>: ويروى: «وهم بأكناف بيت المقدس»<sup>(٢)</sup>.

قال: وهناك يحشر<sup>(٣)</sup> الخلق، والإسلام في آخر الزمان يكون أظهر بالشام<sup>(٤)</sup>.

١ / ٢٠٧

/ فخير أهل الأرض في آخر الزمان ألزمهم لمهاجر إبراهيم - عليه السلام -، وهو بالشام<sup>(٥)</sup>.

قال: وقد دلّ القرآن العظيم على بركة الشام<sup>(٦)</sup>.

وفي هذه الجملة من حديث الباب وما بعده، أدلّ دليل على أفضلية هذه الأمة على من سبقهم من الأمم، فإن أهل الكتاب ذهب من أيديهم دينهم، واستحفظوه فلم يحفظوه، فلا علم عندهم، ولا دين لهم، ولا حكم لهم، ولا قانون عندهم من شريعتهم، بل ظلّوا حيارى، وأقاموا سُكاري، لا يهدون ولا يعدلون، ولم يدخلوا في قوله - تعالى -: ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾<sup>(١٥٩)</sup>، على أنه خصوص كان، وأوتيناه عموماً يبقى إلى يوم القيامة، قال - تعالى -:

(١) انظر مجموع الفتاوى: ٤٣ / ٢٧.

(٢) رواه الطبراني في الكبير: ٣١٧ / ٢٠، قال في المجمع: (٧ / ٢٨٩): وفيه جماعة لم أعرفهم. وقد ضعف الألباني أحاديث بهذا المعنى في «تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق للربيعي»: ٥٩-٦٣.

(٣) في الأصل: «تحشر» والتصويب من مجموع الفتاوى: ٤٣ / ٢٧.

(٤) مجموع الفتاوى: ٤٣ / ٢٧.

(٥) مجموع الفتاوى ٤٤ / ٢٧.

(٦) الموضوع السابق.

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣].

فأثبت - سبحانه - أن هذه الأمة - وأخصها الطائفة التي لا تزال ظاهرة منصوره - عدول، شهداء، هداة، دعاة إلى الخير، أئمة فيه، فهذه خمسة أسماء شرفهم الله - تعالى - بها، دائمة فيهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك، وليس هذا لأحد غيرهم من الأمم.

ولهذا روى البخاري في صحيحه وغيره، عن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي - ﷺ - يقول: «من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم، ويعطي الله، ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيمًا حتى تقوم الساعة»<sup>(١)</sup>.

وعند البيهقي<sup>(٢)</sup> وابن عدي<sup>(٣)</sup> وغيرهما<sup>(٤)</sup> مرفوعًا: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين».

قال ابن مفلح: قال مهنا: سألت أحمد عن هذا الحديث فقال: صحيح<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٧، الاعتصام، باب (١٠)، (٦٨٨٢).

(٢) السنن الكبرى: ١٠ / ٢٠٩، (٢٠٧٠٠).

(٣) الكامل: ٣ / ٣١.

(٤) ورواه الطبراني في مسند الشاميين: ١ / ٣٤٤، (٥٩٩)، وقال في المجمع (١) / ١٤٠: رواه البزار، وفيه عمرو بن خالد القرشي، كذبه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل، ونسبه إلى الوضع. ١. هـ. ورواه ابن وضاح في أول كتابه في البدع، وتوسع محققه بدر البدر جدًا في دراسة أسانيده، ورجح تضعيفه، ونقل ذلك عن كل من الدارقطني والعراقي وابن كثير.

(٥) انظر «تقييد والإيضاح»: ١٣٩، و«شرف أصحاب الحديث»: ٢٩، وتاريخ دمشق: =

وعند مسلم عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ -:  
«لن يبرح هذا الدين قائمًا، يقاتل عليه عصابةٌ من المسلمين، حتى تقوم  
الساعة»<sup>(١)</sup>.

٦/٢٠٧

وعند / مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله  
عنه - مرفوعًا: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم  
الساعة»<sup>(٢)</sup>.

قيل: هم المجاهدون في سبيل الله؛ لأنهم أهل الشدة والجلادة.  
قال الجوهري وغيره: غرب الفرس: حدته<sup>(٣)</sup>.

قلت: وهذا يقال في كلّ مركوب؛ قال جرير بن الخطفي:

والأَرْحَبِيُّ إذا الظلالُ تقاصرتْ      يَفْرِي الفُرِّيَّ وذاتُ غَرْبٍ مِيلَعٌ<sup>(٤)</sup>

يقول: ذاتٌ جدٌّ في سيرها وحدّة، ولهذا قال: ميلع، يصفها  
بالسرعة والنشاط في المشي بالسرعة بالفلاة، إذا تقاصرت الأظلة في  
حرّ الظهيرة تملع ملعًا، وذلك أشدّ ما يكون من الحرّ على السائر في  
الفلاة.

---

= ٣٩ / ٧ . وقد تعقب أحمد بن حنبل في تصحيح هذا الحديث ابن القطان في «بيان  
الوهم والإيهام»: ٤٠ / ٣ . ومع هذا فقد حسنه محقق «بيان الوهم» .  
(١) صحيح مسلم: ٣ / ١٢١٠ ، الإمارة ، باب (٥٣) ، حديث (١٩٢٢) .  
(٢) صحيح مسلم: ٣ / ١٢١١ ، الإمارة ، باب (٥٣) ، حديث (١٩٢٥) .  
(٣) الصحاح: ١ / ١٩٣ ، (غرب) .  
(٤) ديوانه: ١ / ٢٩٧ .

وقيل: هم العلماء عامة.

وقيل: هم أهل الحديث، وهو مروى عند الإمام أحمد<sup>(١)</sup>.

وقيل: هم أهل الشام؛ لأنهم في طرف الغرب من الحجاز.

وقيل: الغرب هنا: الدلو الكبيرة، والمراد بأهلها: أهل الغرب؛ لأنهم يختصون بها غالبًا.

وقيل: بل أخص الناس بها العرب في جزيرتهم، قال الحطيئة:

إثاثُ أعاليه رَوَاءُ أصوله سقاه بماء البئرِ غربٌ وناضحٌ<sup>(٢)</sup>

وقوله: «حتى يأتي أمر الله - تعالى -»، أمر الله هو القيامة، كقوله - تعالى -: ﴿أَنَّى أَمْرُ اللَّهِ﴾ الآية [النحل: ١]، وكما في الحديث الآخر السابق.

والأوجه فيه أن يقال: المراد به هو الريح<sup>(٣)</sup> التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة، كما مرّ التنبيه عليه؛ لأن الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الأرض: «الله، الله» كما هو في الصحيح<sup>(٤)</sup>، يروى برفع الهاء، ونصبها، فمن رفع فمعناه ذهاب التوحيد، ومن نصب فمعناه انقطاع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

---

(١) المذكور عنه أنهم أهل الشام، كما في «مناقب الشام وأهله» لابن تيمية: ٧٩، ورجحه شيخ الإسلام.

(٢) ديوانه: ١٥١. مكتبة الخانجي ١٤٠٧.

(٣) انظر صحيح مسلم: ٤ / ١٧٨٤، الفتن، باب (٢٠)، حديث (٢٩٣٧).

(٤) صحيح مسلم: ١ / ١١٩، الإيمان، باب (٦٦)، حديث (١٤٨).

وفي صحيح مسلم عن المسور بن مخرمة - رضي الله عنه - مرفوعًا: «تقوم الساعة والروم أكثر الناس»<sup>(١)</sup>.

١٨ / ٤

وثبت في الصحيح أنه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة<sup>(٢)</sup>، / لكن تكون الروم - وهم قوم معروفون - أكثر الكفرة في ذلك الوقت.

وفي صحيح مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد اللات والعزى». فقلت يا رسول الله: إن كنت لأظنُّ حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣، الصف: ٩] أن ذلك تامٌّ. قال: «إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعثُ الله ريحًا طيبةً، فتوفى كل من في قلبه مثقال ذرة - أو حبة - من خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم»<sup>(٣)</sup>.

فنسأل الله الحماية، والله الموفق<sup>(٤)</sup>.

تم الجزء الأول من شرح التوحيد المسمى بفتح الحميد في شرح التوحيد تأليف العالم الفاضل الشيخ عثمان بن عبدالعزيز من منصور، الناصري، العمري، التميمي، الحنبلي، غفر الله لنا وله ولوالديه ولمشايقه ولأئمة المسلمين. .<sup>(٥)</sup> آمين.

- 
- (١) صحيح مسلم: ٤ / ١٧٦٠، الفتن...، باب (١٠)، حديث (٢٨٩٨).
  - (٢) صحيح مسلم: ١ / ١١٩، الإيمان، باب (٦٦)، حديث (١٤٨).
  - (٣) صحيح مسلم: ٤ / ١٧٦٧، الفتن...، باب (١٧)، حديث (٢٩٠٧).
  - (٤) كتب في طرة هذه الورقة من المخطوط: [بلغ مقابلةً وتصحيحًا على أصله فصح على يد مؤلفه - عفى الله عنه -].
  - (٥) للدعاء تنمة قصيرة لم أستطع قراءتها، ولعلها: وعامتهم.

ويتلوه الباب الثالث والعشرون إن شاء الله .

أنهاه كتابة بقلمه راجي عفو ربه وكرمه، الفقير إلى الله، محمد بن حمد بن نصر الله بن فوزان بن نصر الله بن محمد بن عيسى بن محمد ابن عيسى بن صقر بن مشعاب، غفر الله له ولوالديه .

تم كتابة ذلك في يوم الاثنين المبارك، لثلاث بقين من ذي القعدة، من سنة ١٢٥٧<sup>(١)</sup>. اللهم صل على محمد وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين .

---

(١) منزلة العشرات من التاريخ غير واضحة، والأقرب ما أثبتته .

## الخاتمة

الحمد لله أولا وآخرا، والصلاة والسلام على رسوله محمد وآله وصحبه، وبعد

فقد انتهيت بفضل الله من تحقيق المجلد الأول من كتاب "فتح الحميد في شرح التوحيد" للشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور، منجزا بذلك رسالة الدكتوراه المسجلة في هذا الموضوع، وأود في هذه الخاتمة أن أخص أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال دراساتي لهذا القسم من الكتاب وشخصية المؤلف، وذلك في النقاط التالية:

- تحقيق توحيد العبادة هو المقصد الأعظم من خلق الخلائق، ومن بعثة الرسل، وإنزال الكتب، لا مجرد الإقرار بالربوبية كما يزعم أهل البدع.
- في القرن الثاني عشر الهجري كانت الانحرافات العقديّة قد بلغت أوجها في عامة البلاد الإسلامية، بما في ذلك الشرك الأعظم الذي كان عليه العرب قبل الإسلام.
- كتاب التوحيد للإمام محمد بن عبدالوهاب -رحمه الله- من أصفى ما ألف في عقائد أهل السنة والجماعة.
- "فتح الحميد في شرح التوحيد" للشيخ عثمان بن منصور هو أوسع شروح كتاب التوحيد، وأغزرها مادة، وإن لم يكن أصفها مشربا، وأقومها منهجا.
- الشيخ ابن منصور سلفي المعتقد إجمالا، مخالف للراجح في بعض المسائل، كالاسم والمسمى، والكفر العملي، والتوسل.
- للشيخ ابن منصور موقفان من الدعوة الإصلاحية وإمامها، أحدهما إيجابي معلن، متمثل في كتابه: "فتح الحميد"، و"الرد الدامغ"، والآخر سلمي لم يتجل إلا بعد وفاته في كتاب: "كشف الغمة"، وفي قصيدته في مدح عدو الدعوة اللدود داود بن جرجيس،



ولا يبعد أن يكون هذا منه تردداً وحيرة؛ بسبب عدم تحرر مسائل الخلاف لديه، بين خصوم الدعوة ومؤيديها.

- كتاب "منهج المعارج في أخبار الخوارج" من كتب ابن منصور التي ناوأ بها الدعوة، ومع أنه لم يصرح فيه بنسبة أتباعها إلى الخوارج، فقد عرض بهم وألح إليهم في عدة مواطن.

- كتاب "كشف الغمة في الرد على من كفر الأمة" من أسوأ الكتب المناوئة للدعوة في خصوص قضية التكفير، ونسبته لابن منصور ثابتة بالمقارنة بينه وبين كتبه المعروفة.

- عدم ثبوت رجوع ابن منصور عن موقفه السليبي من الدعوة في آخر حياته.

- رجحان عدم مجيء لفظ الجلالة (الله) تابعا قط.

- رجحان عدم نبوة مريم ابنة عمران وغيرها من النساء الصالحات.

- جواز الثناء على الله بعبارة "إنه على ما يشاء قدير" إذا أمن حملها على نفي شمول القدرة كل شيء، وتتابع الأئمة والعلماء على استعمالها في مصنفاتهم قديما من غير نكير.

- عدم التلازم بين قتال الخارجين عن الشرع وتكفيرهم.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما.



٢٨٣٧

# الفهارس مرتبةً على أرقام صفحات المخطوط

- فهرس الآيات
- فهرس الأحاديث
- فهرس الآثار
- فهرس الأشعار
- فهرس المراجع
- فهرس الدراسة
- فهرس النص المحقق
- فهرس أبواب كتاب التوحيد

# فهرس الآيات

## الفاتحة ١٠٥/أ

### البقرة

- أولئك على هدى... ٧٧/ب  
 إنا معكم إنما نحن مستهزئون، ١١٩/أ  
 ذهب الله بنورهم، ٨/أ  
 وإن كنتم في ريب... ١٧٠/ب  
 وبشر الذين آمنوا... ٤٥/أ  
 فقضاهن سبع سموات، ١٥١/أ  
 سبحانك لا علم لنا... ٤٤/أ  
 قلنا اهبطوا منها جميعا فإما يأتينكم مني هدى... ٣٠/أ، ٣٠/أ  
 واستعينوا بالصبر... ١١٤/ب  
 فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم، ١٨٩/أ  
 وما كفر سليمان... ١٩٢/أ  
 وما هم بضارين به من أحد... ١٩٢/أ  
 واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا... ١٦٠/أ  
 بلى من أسلم وجهه... ٨٥/ب  
 إني جاعلك للناس إماما... ٧٢/ب، ٨٤/أ  
 وإذا قال إبراهيم رب اجعل هذا بلدا آمنا... ٧٣/أ  
 ربنا واجعلنا مسلمين لك... ٨٥/أ  
 ومن يرغب عن ملة إبراهيم... ٨٥/ب  
 وكذلك جعلناكم أمة وسطا... ٨٣/أ، ٢٠٧/أ  
 فأينما تولوا فثم وجه الله، ١٢٠/ب  
 كما أرسلنا فيكم رسولا منكم... ١٨٣/أ  
 أولئك عليهم صلوات من ربهم، ١٥٩/ب  
 وإلهم إله واحد... ٤٥/ب، ٩٠/ب  
 ومن الناس من يتخذ من دون الله... ٧١/أ، ٨٩/ب  
 وما كان الله ليضيع إيمانكم، ٥/أ  
 واشكروا لي، ١١/ب  
 يريد الله بكم اليسر... ٣١/ب  
 وإذا سألك عبادي... ١٤٠/ب  
 كان الناس أمة واحدة، ١٦٩/ب  
 يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم... ١٥٤/ب، ١٦٠/ب

من ذا الذي يشفع عنده... ٧٦/ب  
 لا إكراه في الدين، ١٢٠/أ  
 فمن يكفر بالطاغوت... ٣٣/ب  
 الله ولي الذين آمنوا... ١٩١/أ  
 ربي الذي يحيي ويميت... ٧٠/ب، ١١٣/ب  
 رب أرني كيف تحيي الموتى... ٧٢/أ  
 وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم... ١٣٠/أ، ١٣١/ب  
 ليس عليك هداهم، ١٤٩/ب، ١٦٣/أ  
 لا يستطيعون ضربا في الأرض، ٣٨/أ

## آل عمران

إن الدين عند الله الإسلام، ٨٥/أ  
 فإن حاجوك فقل أسلمت... ٨٥/ب  
 فإنما عليك البلاغ، ١٤٩/ب  
 شهد الله أنه... ٨٢/ب  
 إلا أن تتقوا منهم تقاة... ١١٩/أ  
 قل إن كنتم تحبون الله... ٥٤/أ، ٨٣/ب، ٩٦/أ  
 إن الله اصطفى آدم... ١٢/ب  
 إذ قالت الملائكة يا مريم... ٥٠/أ  
 فلما أحس عيسى منهم الكفر... ٨٥/ب  
 إن مثل عيسى عند الله... ٤٩/ب  
 قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء... ١٦٨/ب  
 إن الهدى هدى الله... ٤٧/أ  
 وإذا أخذ الله ميثاق النبيين... ٨٢/أ  
 لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون، ٣٧/ب  
 ومن كفر فإن الله غني عن العالمين، ١٥٥/أ  
 ومن يعتصم بالله فقد هدي... ١٣٢/أ  
 ليس لك من الأمر شيء، ١٤٣/أ، ١٦٣/أ  
 والله ما في السموات... ١٤٥/ب  
 لقد من الله على المؤمنين... ١٨٣/أ  
 وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض... ٦٩/ب  
 ربنا فاغفر لنا ذنوبنا... ٨٧/ب، ١٥٩/ب

## النساء

فإن أنستم منهم رشدا... ٣٦/أ  
 واسألوا الله من فضله، ٤٠/ب  
 يريد الله ليبين لكم... ٣١/ب

وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله، ١٨٩/أ  
 أينما تكونوا يدركم الموت، ٦٩/ب  
 إن الله لا يغفر أن يشرك به، ٥٩/ب، ٧٠/أ، ٧١/أ، ٧٣/أ، ١٦٦/أ  
 واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، ٣٧/ب، ٤٦/أ  
 الذين ييخلون، ٣٨/ب  
 وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين، ١٢١/ب  
 ما أصابك من حسنة فمن الله، ٢٣/أ  
 من يطع الرسول فقد، ٩٦/أ، ١٨٩/أ  
 والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات، ٤٤/أ  
 ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت، ١٩٠/أ  
 فلا وربك لا يؤمنون، ٩٦/أ  
 الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله، ١٩١/أ  
 إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم، ١٢١/ب  
 ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله، ١٩١/أ  
 ولا تكن للخائنين خصيماً، ١١٦/أ  
 ولولا فضل الله عليكم ورحمته، ٩٤/ب  
 وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى، ٩٩/ب  
 إن المنافقين في الدرك الأسفل، ١١٨/ب، ١٣٨/ب  
 يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط، ٣٦/ب  
 إن يدعون من دونه إلا إناثاً، ٧٥/أ  
 لكن الله يشهد بما أنزل إليك، ٨٢/أ  
 وكلمته ألقاها إلى مريم، ٥٠/أ، ١٧٠/أ  
 لن يستنكف المسيح، ٥١/ب

## المائدة

ولا يجرمنكم شنآن قوم، ١١٥/أ  
 ورضيت لكم الإسلام ديناً، ٨٥/أ، ١٥٠/ب  
 وعلى الله فتوكلوا، ٦٦/ب  
 إنما يتقبل الله من المتقين، ١٥٩/أ  
 يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه، ١٧٥/ب  
 قل هل أنبئكم بشر من ذلك، ١٩٢/أ  
 إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة، ١٦٦/أ  
 ما المسيح ابن مريم، ٥١/ب، ١٧٠/أ  
 قل يا أهل الكتاب لا تغلوا، ١٦٨/ب، ١٧٠/أ  
 وإذا أوحيت إلى الخواريين، ١٥٣/ب  
 تعلم ما في نفسي، ٥٠/أ  
 إن تعذبهم فإهم عبادك، ١٦١/ب

## الأنعام

الحمد لله الذي خلق السموات... ٧١/أ  
 قل أي شيء أكبر شهادة... ٨٢/أ  
 لأنذرکم به ومن بلغ، ١٤٧/أ  
 والله ربنا ما كنا مشركين، ١٣٧/أ  
 والذين كذبوا بآياتنا صم... ٧٧/ب  
 قل أرأيتم... ٨٧/ب  
 وغرهم الحياة الدنيا، ٧٣/أ  
 وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا... ١٤٧/أ، ١٥٣/أ، ١٦٠/أ  
 أو يلبسکم شیعا، ١٩٨/ب  
 إني وجهت وجهي للذي فطر السموات... ٦٢/ب، ٧٨/أ  
 وحاجه قومه... ٤٨/أ  
 الذين آمنوا ولم يلبسوا... ٤٧/أ، ٤٩/أ  
 ومن آباءهم وذرياتهم وإخوانهم... ٢٧/أ  
 فيهداهم اقتده، ١٠٩/ب  
 وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا... ١٥١/ب  
 وتمت كلمة ربك صدق وعدلا، ١٣٣/ب  
 وإن تطع أكثر من في الأرض... ٦٦/أ  
 وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم... ١٦٩/أ، ١٩١/أ  
 أو من كان ميتا... ١٣٧/أ  
 فمن يرد الله أن يهديه... ٣١/ب  
 لو شاء الله ما أشركنا... ٣٢/أ، ١٩٤/أ  
 قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم... ٣٤/أ، ٤٣/ب  
 ولا تقتلوا أولادكم... ٣٤/ب  
 ولا تقربوا الفواحش... ٣٥/أ  
 وأوفوا الكيل والميزان بالقسط... ٣٦/أ  
 وأن هذا صراطي مستقيما... ٣٦/ب  
 وهذا كتاب أنزلناه... ١٠٣/أ  
 ديننا قيما... ٦٣/أ  
 قل إن صلاتي ونسكي... ٦٢/ب، ١١٢/ب، ١١٥/أ، ١١٥/ب، ١٢٦/أ، ١٣١/ب

## الأعراف

ما منعك ألا تسجد... ٩٥/أ  
 قال فيما أغويتني لأقعدن لهم... ١٩١/ب  
 وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين، ١٢٤/ب  
 إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون، ١٩١/أ

قل أمر ربي بالقسط...، ٣٠/أ  
 فمنهم من هدى الله...، ٣٤/أ  
 ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل...، ١٩٤/ب  
 ألا له الخلق والأمر...، ١٥٠/ب  
 يا قوم اعبدوا الله...، ٣٤/أ، ٧٨/أ، ١١١/أ  
 أجتنا لنعبد الله وحده...، ١٦٣/أ  
 أتأتون الفاحشة...، ١٢/ب  
 قد افترينا على الله كذبا...، ١٩١/ب  
 سحروا أعين الناس...، ١٩٢/أ  
 والعاقبة للمتقين...، ١٥٩/أ  
 اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة...، ١٠٩/ب  
 وفي نسختها هدى...، ٧١/ب  
 ومن قوم موسى أمة يهدون...، ٢٠٧/أ  
 فآمنوا بالله ورسوله...، ٩٦/أ  
 وإذا أخذ ربك...، ٣٠/أ، ١٩١/ب  
 ولقد ذرأنا لجهنم...، ٢٩/ب  
 أولئك كالأنعام...، ١٧٣/أ  
 والله الأسماء الحسنى...، ٨/أ  
 قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا...، ٨٧/أ، ١٤٨/ب  
 أيشركون ما لا يخلق شيئا...، ١٤١/ب  
 ألهم أرجل يمشون بها...، ١٧٣/أ

## الأنفال

إنما المؤمنون الذين...، ٤٦/أ  
 إذ تستغيثون ربكم...، ١٣٨/ب  
 وقتلوهم حتى لا تكون فتنة...، ٩٣/أ

## التوبة

فاقتلوا المشركين...، ١٨/أ  
 فإن تابوا وأقاموا الصلاة...، ١٨/أ، ٩٣/أ  
 الذين آمنوا وهاجروا...، ٤٥/أ  
 قاتلوا الذين لا يؤمنون...، ١٤٩/أ  
 اتخذوا أحبارهم...، ٨٩/أ، ١٤٩/أ  
 هو الذي أرسل رسوله بالهدى...، ٢٧/ب  
 لو يجدون ملجأ أو مغارات...، ١١٨/ب  
 فهم في ريبهم يترددون...، ٧٧/ب  
 لو خرجوا فيكم ما زادكم إلا خبالا...، ١٢٤/أ

يخلفون بالله ما قالوا... ١١٨/ب  
 فأعقبهم نفاقا... ٥٩/أ  
 ولا تقم على قبره، ١٨٠/ب  
 والذين اتخذوا مسجدا ضارا... ١٢٤/أ  
 لمسجد أسس على التقوى... ١٢٦/أ  
 ما كان للنبي والذين آمنوا... ٨٨/أ، ١٦٤/أ، ب، ١٦٦/ب  
 فلما تبين له أنه عدو لله... ١٦٤/أ  
 إنه بهم رؤوف رحيم، ١٠/ب  
 اتقوا الله وكونوا مع الصادقين، ١٥٩/ب  
 قاتلوا الذين يلونكم من الكفار... ١٢٠/أ  
 لقد جاءكم رسول من أنفسكم... ١٠/ب، ١٦٣/أ، ١٧٤/ب، ١٧٦/أ، ١٨٢/ب

## يونس

ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم... ١٥٠/ب  
 ولا يرهق وجوههم فتر... ١٣٣/أ  
 قل من يرزقكم... ١٦/ب  
 قل إي وربي، ٨٦/أ  
 قل بفضل الله وبرحمته... ٤٠/ب  
 ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم... ٤٥/أ  
 فإن توليتم فما سألتكم من أجر... ٨٥/أ  
 يا قوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا... ٨٥/ب  
 إن الذين حقت عليهم... ٤٩/أ  
 ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك... ١٣٥/أ، ب

## هود

ومن يكفر به من الأحزاب... ١٤٧/أ  
 ألا لعنة الله على الظالمين، ١٤٥/أ  
 ولا ينفعكم نصحي... ٣١/ب  
 بسم الله مجراها ومرساها، ٨/أ  
 وقيل يا أرض ابلعي... ١٩٧/أ  
 اهبط بسلام، ٧/ب  
 يا هود ما جئتنا ببينة... ٤٨/ب  
 ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها، ١٦٩/أ  
 فأسر بأهلك، ٣٩/ب  
 فاعبده وتوكل عليه، ٦٥/ب، ١٤١/ب، ١٦٣/أ



## يوسف

كذلك لنصرف عنه السوء... ٥٤/ب  
 إني تركت ملة قوم لا يؤمنون... ١٩١/أ  
 ما تعبدون من دونه إلا أسماء... ١٥٠/ب  
 إن الحكم إلا لله... ١٩٧/أ  
 قال اجعلني على خزائن الأرض... ٨٤/أ  
 يا أسفى على يوسف، ١٤٩/ب  
 رب قد آتيتني من الملك... ٨٥/أ  
 وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين، ١٦٣/أ، ١٨٢/ب  
 وما يؤمن أكثرهم بالله... ١١٢/أ  
 قل هذه سبيلي... ٧٦/ب، ١٤٩/أ

## الرعد

ولله يسجد من في السموات والأرض... ٣١/أ  
 أفمن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحق... ٨٢/ب، ١٧٣/ب  
 عليه توكلت وإليه متاب، ١٤١/ب  
 ويقول الذين كفروا لست مرسلًا... ٨٢/أ

## إبراهيم

إلى صراط الله العزيز... ٩/ب  
 وإذا تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم... ١٨٤/أ  
 ما أنا بمصرخكم، ١٣٥/أ  
 ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً... ١٨٣/أ  
 واجنبي وبني أن نعبد الأصنام، ٧٢/ب  
 رب إهن أضللن كثيراً من الناس، ١٦١/ب، ١٧٣/أ  
 فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله، ٤٤/أ

## الحجر

ولقد جعلنا في السماء بروجا... ١٥٢/أ  
 إن عبادي ليس لك عليهم سلطان، ٣١/ب، ٥٤/ب  
 نبي عبادي... ٤٦/أ  
 وقضينا إليه ذلك الأمر... ١٥٠/أ، ١٩٧/أ  
 إن في ذلك لآيات للمتوسمين، ٧٨/ب

## النحل

أتى أمر الله، ٢٠٧/ب  
 يتزل الملائكة بالروح... ١٥٤/أ  
 ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون، ٥٢/أ  
 ولقد بعثنا في كل أمة رسولا... ٣٣/ب، ٣٤/أ، ٥٤/أ  
 لتبين للناس ما نزل إليهم، ١٤٠/ب، ١٦٣/أ  
 يخافون رهم من فوقهم، ٢٣/أ، ٨٧/ب  
 وأوحى ربك إلى النحل... ١٥٣/ب، ١٦٩/أ  
 فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله... ١٣٢/أ  
 من كفر بالله من بعد إيمانه... ١١٨/ب، ١١٩/أ  
 واشكروا نعمة الله، ١١/ب  
 إن إبراهيم كان أمة... ٦٢/أ  
 ثم أوحينا إليك أن اتبع... ٦٣/أ  
 ادع إلى سبيل ربك... ٧٧/أ

## الإسراء

سبحان الذي أسرى... ١٤/أ، ٣٣/أ، ١٧٠/ب  
 وما كنا معذبين... ١٤/ب، ٣٤/أ، ١٤٠/ب، ١٤٤/ب، ١٦٣/أ، ١٦٧/أ  
 لا تجعل مع الله إلها آخر... ٤٠/أ، ٤٣/ب  
 وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه... ٣٢/أ، ٣٩/أ، ٣٩/ب، ١٥٠/أ، ١٩٧/أ  
 وأوفوا الكيل إذا كتبت... ٤٢/ب  
 وإن من شيء إلا يسبح بحمده... ٣١/أ، ٥٨/أ، ١٧٠/أ  
 وإذا مسكم الضر في البحر... ٨٧/ب، ١٤٠/ب  
 قل ادعوا الذين زعمتم من دونه... ٨٦/ب  
 آسجد لمن خلقت طينا... ٩٥/ب  
 فمن تبعك منهم... ٩٤/ب  
 إن عبادي ليس لك عليهم سلطان، ٣٣/أ  
 قل الروح من أمر ربي... ٥٠/أ  
 ونزل من القرآن... ١٠٣/أ  
 لقد علمت ما أنزل... ٨٠/أ  
 قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن، ٨/أ  
 وقل الحمد لله، ١٢/أ

## الكهف

الحمد لله الذي أنزل... ١٤/أ، ١٧٠/ب  
 فلعلك باخع نفسك... ١٤٩/ب

إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها...، ٢٩/ب  
قال الذين غلبوا على أمرهم...، ١٧٦/ب ، ١٩٣/أ  
فسجدوا إلا إبليس كان من الجن...، ٣٠/أ  
أفتتخذونه وذريته أولياء...، ١٩١/أ  
فوجدنا فيها جدارا...، ٦٣/ب  
فكانت لمساكين يعملون في البحر، ٣٨/أ  
فأراد ربك أن يبلغا أشدهما...، ٣٦/أ

## مريم

سأستغفر لك ربي...، ١٦٤/أ  
واذكر في الكتاب إسماعيل...، ١٥٩/ب  
وما نتزل إلا بأمر ربك...، ١٥٥/ب  
فاعبده واصطبر لعبادته، ٣٣/أ  
وإن منكم إلا واردها...، ٥٤/ب  
لتبشّر به المتقين...، ١٤٧/أ

## طه

الرحمن على العرش استوى...، ٩/ب، ٢٣/أ  
فإذا حياهم وعصيم يخيل إليه...، ١٩٢/أ  
لا تحف إنك أنت الأعلى، ١١٤/أ  
يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا من أذن له الرحمن...، ١٥٤/ب  
ولا يحيطون به علما، ١٧/ب  
وأمر أهلك بالصلاة...، ٣٣/أ  
والعاقبة للمتقوى، ١٥٩/أ

## الأنبياء

وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه...، ١٧/أ، ٣٣/أ، ٣٤/أ  
ولا يشفعون إلا لمن ارتضى، ٧٦/ب، ٨٧/ب  
أولم ير الذين كفروا...، ٥٠/ب، ٥٥/أ  
فجعلهم جذاذا...، ١٤٢/أ  
قالوا حرقوه وانصروا آلهتكم...، ١٧٢/أ  
كوفي بردا وسلاما...، ٦٣/أ، ١٠٢/أ  
حتى إذا فتحت يأجوج...، ١٥٠/أ  
وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين، ١٥/أ، ٢٧/ب، ٤٠/ب  
قل إنما يوحي إلي...، ٨٥/ب

## الحج

من كان يظن أن لن ينصره الله... ١٩٤/ب  
 وادع إلى ربك... ٧٧/أ  
 يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له... ١٤١/ب  
 هو سماكم المسلمين... ٨٥/أ

## المؤمنون

يا أيها الرسل كلوا... ٨٥/ب  
 فذرهم في غمرتهم... ٧٧/ب  
 والذين هم بربهم لا يشركون... ٦٣/أ  
 قل لمن الأرض... ١٦/ب  
 أفحسبتم أننا خلقناكم عبثا... ٣٠/ب

## النور

وليشهد عذابهما طائفة... ٢٠٦/ب  
 لا تتبعوا خطوات الشيطان... ٩٤/ب  
 ولا يأتل أولوا الفضل... ٧٢/أ  
 ولا تكفروا بفتياتكم على البغاء... ١٢٠/ب  
 رجال لا تلهيهم تجارة... ٣٣/ب  
 وإن تطيعوه تهتدوا... ٩٦/أ  
 وعد الله الذين آمنوا منكم... ١٧٦/أ ، ٢٠٦/أ  
 فليحذر الذين يخالفون... ٩٦/أ

## الفرقان

تبارك الذي نزل الفرقان على عبده... ١٤/أ ، ١٤/ب ، ١٥/أ ، ٢٧/ب ، ١٧٠/ب  
 وقالوا ما لهذا الرسول... ٢٨/أ  
 أفأرأيت من اتخذ إلهه هواه... ٦١/ب  
 ثم قبضناه إلینا... ٥١/أ  
 والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا... ٤١/ب  
 والذين لا يدعون مع الله إلها آخر... ٣٤/ب  
 فأولئك يبذل الله سيئاتهم... ٦٠/أ

## الشعراء

لعلك باخع نفسك ألا يكونوا مؤمنين... ١٤٩/ب  
 أفأرأيتم ما كنتم تعبدون... ١٥٠/ب

تالله إن كنا لفي ضلال مبين... ٧١/أ، ٨٩/ب  
 أتأتون الذكران من العالمين، ١٢/ب  
 وأنذر عشيرتک الأقربين، ٣٧/ب، ١٤٧/أ  
 واحفض جناحك، ١٨٢/ب

## النمل

رب أوزعني أن أشكر نعمتك، ١١/ب  
 وأسلمت مع سليمان... ٨٥/ب  
 أمن يجيب المضطر... ١٣٦/ب، ١٤٠/ب  
 فتوكل على الله... ٧٧/ب

## القصص

وأوحينا إلى أم موسى... ١٥٣/ب، ١٦٩/أ  
 ودخل المدينة... ١٣٥/أ  
 فاستغاثه الذي من شيعته... ١٣٥/أ، ١٣٩/أ  
 إنك لا تمدي من أحببت... ١٦٣/أ، ١٦٤/ب  
 وادع إلى ربك... ٧٧/أ

## العنكبوت

فابغوا عند الله الرزق... ١٣٥/ب  
 وآتيناه أجره في الدنيا، ١٦٠/أ  
 فكلما أخذن بذنبه، ٨/أ  
 كمثل العنكبوت... ١٦٠/أ  
 بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم، ٨٢/ب  
 وكأين من دابة لا تحمل رزقها... ٤١/ب

## الروم

وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين، ٩٣/أ  
 ظهر الفساد... ١٧٨/أ

## لقمان

هذا خلق الله، ١٣٣/ب  
 إن الشرك لظلم عظيم، ٤٧/ب  
 أن اشكر لي ولوالديك، ١١/ب

## السجدة

لتنذر قوما ما أتاهم من نذير... ١/١٤٧  
 ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع، ١/١٦٠  
 ثم سواه ونفخ فيه... ١/٥٠

## الأحزاب

وما كان لمومن ولا مؤمنة... ١/٩٦  
 ما كان محمد أباً أحد... ١/١١٤، ٢/٢٠٦  
 وكان بالمؤمنين رحيمًا، ١/١٠، ١/٤٦  
 إنا أرسلناك شاهداً... ١/١٤٩  
 وبشر المؤمنين بأن لهم... ١/٤٥  
 إن الله وملائكته يصلون على النبي، ١/١٦  
 إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله... ١/١٦٦، ١/١٦٧

## سبأ

ويرى الذين أتوا العلم... ١/٨٢  
 اعملوا آل داود شكراً، ١/١٢  
 فلما قضينا عليه الموت ما دهم... ١/١٥١  
 ولقد صدق عليهم إبليس ظنه... ١/٦٦، ١/٧٩  
 قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله... ١/٨٧  
 حتى إذا فرغ عن قلوبهم... ١/١٤٩  
 وإنا أو إياكم لعلى هدى... ١/٧٧  
 وما أرسلناك إلا كافة للناس، ١/١٤، ١/٢٧

## فاطر

جاعل الملائكة رسلاً أولي أجنحة... ١/١٥٠  
 إن الشيطان لكم عدو... ١/٩٤، ١/١٩١  
 إليه يصعد الكلم الطيب، ١/٢٣  
 والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير... ١/١٤٢  
 ثم أورثنا الكتاب... ١/٥٢  
 إنما يخشى الله من عباده العلماء، ١/٦٥

## يس

يس والقرآن الحكيم... ١/٨٢  
 لتنذر قوما ما أنذر آباؤهم... ١/١٤٧

إنما تنذر من اتبع الذكر...، ٤٥/أ

ألم أعهد إليكم...، ٦١/ب

إنما أمره إذا أراد شيئا...، ١٥٠/ب

## الصفات

والله خلقكم وما تعملون، ٨٦/ب، ١٤٢/أ

وباركنا عليه وعلى إسحاق...، ٧٢/ب

## ص

ص والقرآن ذي الذكر...، ١٦٥/ب

أجعل الآلهة لها واحدا...، ١٧/أ، ١١١/أ

وانطلق الملائ...، ١٧٢/أ

واذكر عبدنا داود، ١٤/أ

واذكر عبدنا أيوب، ١٤/أ

واذكر عبادنا...، ١٤/أ

فإذا سويته...، ٥٠/أ

وما أنا من المتكلفين، ١٧١/أ

## الزمر

ألا لله الدين الخالص، ١٥٨/أ

ما نعبدهم إلا ليقربونا...، ٢٨/ب، ٧١/أ

والذين اجتنبوا الطاغوت...، ١٩١/أ

فيشر عباد...، ٤٥/أ

قرآنا عربيا...، ١٣٤/أ

أليس الله بكاف عبده، ٥٤/ب، ٨٧/ب، ١٣٢/ب

قل أرأيتم ما تدعون...، ٩٧/أ

ألله يتوفى الأنفس...، ٥١/أ

قل لله الشفاعة جميعا، ١٥٤/ب

قل يا عبادي الذين أسرفوا...، ٧٢/أ، ٧٣/ب

أن تقول نفس، ٥١/ب

## غافر

ما للظالمين من حميم...، ١٦١/أ

وقال ربكم ادعوني...، ١٣٥/ب

فاصبر إن وعد الله حق...، ٤٤/أ

## فصلت

وويل للمشركين..، ١٥٥/أ  
 وقالوا قلوبنا في أكنة..، ٧٨/ب  
 في أربعة أيام سواء..، ١٥٨/ب  
 إن الذين قالوا ربنا الله..، ٤٥/أ، ٦٠/ب  
 ومن أحسن قولاً..، ٧٩/أ  
 سنريهم آياتنا..، ١٤١/أ

## الشورى

لتنذر أم القرى، ١٤٧/أ  
 ليس كمثلته شيء..، ١٧/ب، ٢٣/أ  
 شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا..، ٣٧/أ  
 وإن الذين أورثوا الكتاب..، ٧٧/ب  
 أم لهم شركاء شرعوا لهم..، ١٩٣/ب  
 والذين آمنوا وعملوا الصالحات في روضات..، ٤٥/أ  
 وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا، ١٥٤/أ، ١٦٣/أ

## الزخرف

ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم، ١٦/ب  
 إنا وجدنا آباءنا على أمة..، ١٠٨/ب  
 وإذ قال إبراهيم لأبيه..، ٧٨/أ، ٨٨/أ  
 وجعلها كلمة باقية..، ١٤٧/ب  
 ومن يعش عن ذكر الرحمن..، ١٩١/ب  
 واسأل من أرسلنا من قبلك..، ١٧/أ، ٣٤/أ  
 يا عباد لا خوف عليكم..، ٣٣/أ

## الدخان

ولقد اخترناهم على علم..، ١٢/ب

## الجاثية

وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا..، ٢٨/أ

## الأحقاف

ومن أضل ممن يدعو من دون الله ما لا يستجيب له..، ١٣٦/أ



وما أدري ما يفعل بي...، ١٤٥/أ  
رب أوزعني أن أشكر...، ٧٣/ب

## محمد

فاعلم أنه لا إله إلا الله...، ٥٩/ب، ٩٠/ب  
فهل عسيتم إن توليتم...، ١١٦/أ

## الفتح

هو الذي أنزل السكينة...، ٩٣/أ  
يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، ١١٩/أ  
ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات...، ١٢٢/أ  
وكانوا أحق بها...، ٧٣/أ  
هو الذي أرسل رسوله بالهدى...، ٨٢/ب  
والله الغني وأنتم الفقراء، ٢٣/أ

## الحجرات

ولكن الله حيب إليكم الإيمان...، ٤٧/أ

## الذاريات

ففرؤا إلى الله، ١٠٣/أ  
وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين، ١٧٤/ب  
وما خلقت الجن...، ٢٨/ب، ٣٠/ب

## الطور

وفي السماء رزقكم...، ٨٦/أ

## النجم

وما ينطق عن الهوى، ٩٦/أ  
إذ يغشى السدرة ما يغشى، ٧١/ب  
أفرأيتم اللات...، ١٠٨/أ، ١٨٠/أ  
وكم من ملك في السماوات...، ١٥٥/أ، ١٦٠/ب  
أم للإنسان ما تمنى...، ١٥٥/أ  
وأنه هو أغنى وأقنى، ١١٣/ب  
وأنه هو رب الشعري، ١١٤/أ

## الرحمن

الرحمن، علم القرآن ... ٩/ب  
وأقيموا الوزن... ٣٦/أ

## الحشر

ما أفاء الله على رسوله... ٣٧/ب  
وما آتاكم الرسول... ٩٦/أ، ١٨٩/ب  
للفقراء المهاجرين... ١٧٦/أ  
ويؤثرون على أنفسهم... ٤١/أ

## المتحنة

يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي... ٨٨/أ  
قد كانت لكم أسوة حسنة... ٧٨/أ  
لأستغفرن لك... ١٦٤/أ

## الجمعة

هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم... ٢٧/ب

## المنافقون

إذا جاءك المنافقون... ١١٨/ب  
والله يعلم إنك لرسوله... ٨٢/ب  
يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم... ٣٣/ب

## التغابن

قل بلى وربى... ٨٦/أ

## الطلاق

ومن يتق الله يجعل له مخرجا... ١٤١/ب  
ومن يتوكل على الله فهو حسبه... ٦٦/ب، ١٣٢/ب  
الله الذي خلق سبع... ٥٥/أ

## الملك

الذي خلق سبع سموات... ٥٥/أ

## نوح

إنا أرسلنا نوحا... ١٥/أ  
وقالوا لا تذرنا آلهتكم... ١٦٨/ب، ١٧٢/أ، ١٧٣/أ

## الجن

وأنه كان رجال من الإنس... ١٣١/ب

وأنا لمسنا السماء فوجدناها ملئت حرسا شديدا... ١٥٢/ب  
 وأنا ظننا أن لن نعجز الله... ١٣٣/أ  
 وأن المساجد لله... ١٦٠/ب  
 وأنه لما قام عبد الله يدعوه... ١٤/أ، ١٧٠/ب  
 قل إنما أدعوا ربي... ١٤٩/ب  
 قل إني لا أملك لكم ضرا ولا رشدا... ٨٧/أ  
 فلا يظهر على غيبه أحدا... ١٥١/أ

### المدثر

فما تنفعهم شفاعة الشافعين، ١٦١/أ  
 هو أهل التقوى... ٧١/ب

### القيامة

أحسب الإنسان أن يترك سدى، ٣٠/أ، ٣٠/ب

### الإنسان

يوفون بالنذر... ١٣٠/أ  
 واذكر اسم ربك، ٨/ب

### المطففين

كلا بل ران... ٧٨/ب

### الأعلى

سبح اسم ربك الأعلى، ٨/ب  
 سيذكر من يخشى، ٧١/ب

### الليل

وسيجنبها الأتقى... ٤١/أ، ٥٤/أ

### الضحى

ولسوف يعطيك... ٧٦/ب

### الشرح

ورفعنا لك ذكرك، ١٦/أ  
 إن الإنسان لربه لكنود... ٣٩/أ

### البينة

وما أمروا إلا ليعبدوا الله... ٢٩/أ، ٩٣/أ

## الكوثر

إنا أعطيناك...، ١١٥/أ

فصل لربك وانحر، ١١٣/أ، ١١٤/أ، ١٣١/ب

## الكافرون

قل يا أيها الكافرون...، ٧٨/أ

تبت ١٤٨/أ

## الإخلاص

قل هو الله أحد، ٢٣/أ

## الفلق

من شر ما خلق، ١٣٣/ب

ومن شر حاسد...، ١٠٤/ب

## الناس

١٣٢/أ

# فهرس الأحاديث

## - الهمزة -

- الأئمة من قريش... ٢٥/ب  
 آنيته تزو في أكف المؤمنين، ١١٤/ب  
 آية المنافق ثلاث... ١٣٧/ب  
 الأبدال في... ١٣٩/ب  
 أبشروا بالمهدي... ٢٧/أ  
 أتاني جبريل فيشربي... ٣٤/ب  
 أتخوف على أمي الشرك والشهوة الخفية... ٧٤/ب  
 اتركوا الترك ما تركوكم... ٢٥/ب  
 اتق الله ولا تشرك به شيئاً... ٩١/أ  
 اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً... ٨١/أ  
 أخلص دينك يكفك القليل من العمل، ١٦٠/أ  
 أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، ٧٣/ب  
 ادعي لي أبابكر... ١٧٦/أ  
 ادعوا إلى الله وحده... ١٣٦/ب  
 إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه... ٣٨/ب  
 إذا انفلتت دابة أحدكم... ١٣٩/أ  
 إذا بايعت فقل لا خلافة، ١٢٦/أ  
 إذا رأيتم الرايات السود... ٢٥/أ  
 إذا سمعتم بأناس يأتون من قبل المشرق... ٢٤/أ  
 إذا قضى الله الأمر في السماء... ١٥٠/أ  
 إذا كان يوم القيامة ماج الناس... ١٥٧/أ  
 إذا كان يوم القيامة يجمع الله أهل الفترة... ١٦٧/أ  
 أذن رسول صلى الله عليه وسلم لأهل بيت من الأنصار... ١٠٥/أ  
 أذهب الباس رب الناس... ١٠١/ب  
 أربع من كن فيه... ١٣٧/ب  
 أرحم أمي بأمي أبو بكر... ٤٤/أ، ١٧٦/أ  
 أرسلت إلى الخلق كافة، ١٤/ب، ١٥/أ  
 أرسلني بصلة الأرحام... ٧٨/أ  
 أرضعني ولو بماء عينيك... ١٤٣/ب  
 ارفعوا أيديكم وقولوا... ٦٠/أ  
 الأرواح جنود مجندة... ٥١/أ  
 أريت ما تلقى أمي من بعدي... ١٦٢/أ  
 استأذنت ربي أن أستغفر لأمي... ١٦٦/ب

- ١٨٣- سنن الدارقطني، بت عبدالله المدني، دار المعرفة، ١٣٨٦هـ، بيروت.
- ١٨٤- سنن الدارمي، اعتنى به محمد أحمد دهان، دار إحياء السنة النبوية، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٨٥- سنن أبي داود، مراجعة محمد محي الدين عبدالحميد، دار الفكر.
- ١٨٦- سنن سعيد بن منصور، ت حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ١٨٧- سنن سعيد بن منصور، ت د/سعد آل حميد، دار الصميعي، ط١، ١٤١٤هـ، الرياض.
- ١٨٨- سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، المكتبة العلمية، بيروت.
- ١٨٩- سنن النسائي "المجتبى"، ت عبدالفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٤٠٦هـ، حلب.
- ١٩٠- السنن الكبرى، للبيهقي، دار الفكر، بيروت.
- ١٩١- السنن الكبرى، للنسائي، ت د/عبدالعفار البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ، بيروت.
- ١٩٢- سنن ابن ماجه، ت محمد مصطفى الأعظمي، ط٢، ١٤٠٤هـ، شركة الطباعة العربية السعودية، الرياض.
- ١٩٣- السنن الواردة في الفتن، لأبي عمرو الداني، ت رضاءالله المباركفوري، دار العاصمة، ط١، ١٤١٦هـ، الرياض.
- ١٩٤- السنة، للخلال، ت د/عطية الزهراني، دار الراية، ط١، ١٤١٠هـ، الرياض.
- ١٩٥- السنة، لابن أبي عاصم، تخريج الألباني، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ١٩٦- السنة، لعبدالله بن الإمام أحمد، ت د/محمد القحطاني، دار ابن القيم، ط١، ١٤٠٦هـ، الدمام.
- ١٩٧- سؤالات أبي عبيد الآجري، لأبي داود السجستاني، ت محمد العمري، الجامعة الإسلامية، ط١، ١٣٩٩هـ، المدينة.
- ١٩٨- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين الذهبي، ت شعيب الأرنؤوط وزملائه، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ١٩٩- السيرة النبوية، لابن هشام، ت مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبدالحفيظ شلي، تصوير مؤسسة علوم القرآن، بيروت.

## - ش -

- ٢٠٠- شرح الأصول الخمسة، لعبدالجبار الهمذاني، ت د/عبدالكريم عثمان، مكتبة وهبة، ط٢، ١٤٠٨هـ، القاهرة.
- ٢٠١- شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي، ت د/أحمد سعد، دار طيبة، الرياض.
- ٢٠٢- شرح حديث التزول، لابن تيمية، ت محمد الخميس، دار العاصمة، ط١، ١٤١٤هـ، الرياض.
- ٢٠٣- شرح السنة، للبخاري، ت شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٢٠٤- شرح صحيح مسلم، للنووي، تصوير دار الريان للتراث، القاهرة.
- ٢٠٥- شرح العقيدة الأصفهانية، لابن تيمية، تقدم حسين مخلوف، دار الكتب الإسلامية، القاهرة.
- ٢٠٦- شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز، ت د/عبدالله التركي وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٢هـ، بيروت.
- ٢٠٧- شرح القوائد السبع الطوال، ت عبدالسلام هارون، ط٥، دار المعارف، القاهرة.
- ٢٠٨- الشرح الكبير، لشمس الدين ابن قدامة، ت د/عبدالله التركي، دار هجر، ط١، ١٤١٤هـ، مصر.
- ٢٠٩- شرح مختصر الخرقني، للزرکشي، ت د/عبدالله الجبرين.
- ٢١٠- شرح مشكل الآثار، للطحاوي، ت شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت.
- ٢١١- شرح معاني الآثار، للطحاوي،
- ٢١٢- شرح المفصل، لابن يعيش النحوي، عالم الكتب، بيروت.
- ٢١٣- شرح ملحة الإعراب، للحريري، ت د/أحمد قاسم، مكتبة دار التراث، ط٢، ١٤١٢هـ، المدينة.
- ٢١٤- شرح الموطأ، للزرقاني، دار المعرفة، ١٤٠٧هـ، بيروت.
- ٢١٥- شرح نخبة الفكر، لملا علي قاري، ت محمد تيم وهيثم تيم، ط١، دار الأرقم.
- ٢١٦- الشريعة، للآجري، ت د/عبدالله الدميجي، دار الوطن، ط١، ١٤١٨هـ، الرياض.
- ٢١٧- شعار أصحاب الحديث، للحاكم، ت عبدالعزيز السدحان، دار البشائر، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.

- ٢١٨- شعب الإيمان، للبيهقي، ت محمد زغلول، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ، بيروت.  
 ٢١٩- شفاء السقام، للسبكي، دار الجيل، ط١، ١٤١١هـ، بيروت.  
 ٢٢٠- شفاء العليل، لابن القيم، ت محمد الحلبي، دار الفكر، ١٣٩٨هـ، بيروت.  
 ٢٢١- شواهد التوضيح والتصحيح، لابن مالك، ت محمد عبد الباقي، عالم الكتب، ط٣، ١٤٠٣هـ، بيروت.

### - ص -

- ٢٢٢- الصحاح، للجوهري، ت أحمد عطار، دار العلم للملايين، ط٣، ١٤٠٤هـ، بيروت.  
 ٢٢٣- صحيح البخاري، ضبط د/ مصطفى البغا، دار ابن كثير-اليمامة، ط٤، ١٤١٠هـ، دمشق-بيروت.  
 ٢٢٤- صحيح الجامع الصغير، للألباني، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٦هـ، بيروت.  
 ٢٢٥- صحيح مسلم، تصحيح محمد فؤاد عبد الباقي، دار ابن حزم، ط١، ١٤١٦هـ، بيروت.  
 ٢٢٦- صحيح سنن الترمذي، للألباني، مكتب التربية العربي، ط١، ١٤٠٨هـ، الرياض.  
 ٢٢٧- صحيح سنن ابن ماجه، للألباني، مكتب التربية العربي، ط١، ١٤٠٧هـ، الرياض.  
 ٢٢٨- صريح السنّة، لابن جرير الطبري، ت بدر المتوق، دار الخلفاء، ط١، ١٤٠٥هـ، الكويت.  
 ٢٢٩- الصفات، للدارقطني، ت د/علي الفقيهي، ط١، ١٤٠٣هـ.  
 ٢٣٠- الصفدية، لابن تيمية، ت د محمد رشاد سالم، شركة مطابع حنيفة، ٣٩٦هـ، الرياض.  
 ٢٣١- الصواعق المرسلّة، لابن القيم، ت د/علي الدخيل الله، دار العاصمة، ط١، ١٤٠٨هـ، الرياض.

### - ض -

- ٢٣٢- الضعفاء، للعقيلي، ت عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٤هـ، بيروت.  
 ٢٣٣- ضعيف الجامع الصغير، للألباني، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٨هـ، بيروت.  
 ٢٣٤- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين السخاوي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

### - ط -

- ٢٣٥- طبقات الشافعية الكبرى، لابن السبكي، ت عبدالفتاح الحلو ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية.  
 ٢٣٦- طبقات الشعراء، لابن قتيبة، ت د/مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٥هـ، بيروت.  
 ٢٣٧- طبقات الصوفية، لأبي عبدالرحمن السلميّ، ت نور الدين شريعة، مكتبة الخانجي، ط٣، ١٤٠٦هـ، القاهرة.  
 ٢٣٨- الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر، بيروت.  
 ٢٣٩- الطرق الحكمية، لابن القيم، ت د/محمد غازي، دار المدني، جدة.  
 ٢٤٠- طريق المهجرتين، لابن القيم، دار الوطن.

### - ظ -

- ٢٤١- ظلال الجنة في تخريج السنة، مع السنة لابن أبي عاصم، للألباني، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٥هـ، بيروت.

### - ع -

- ٢٤٢- العبر في خبر من غير، للذهبي، ت محمد زغلول، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.

- ٢٤٣- عجائب الآثار في التراجم والأخبار، لعبدالرحمن الجبرتي، دار الجليل، بيروت.
- ٢٤٤- عقد الدرر، لإبراهيم بن عيسى، ت عبدالرحمن آل الشيخ، من مطبوعات المثوية، ١٤١٩هـ، الرياض.
- ٢٤٥- علل الترمذي، ت أحمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، ١٣٥٧هـ، بيروت.
- ٢٤٦- علل الحديث، لابن أبي حاتم، ت محب الدين الخطيب، دار المعرفة، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٢٤٧- العلل المتناهية، لابن الجوزي، تقلد خليل الميس، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٢٤٨- العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد، ت د طلعت بيكيت ود إسماعيل أوغلي، المكتبة الإسلامية، إصطنبول.
- ٢٤٩- علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبدالله البسام، دار العاصمة، ط٢، ١٤١٩هـ، الرياض.
- ٢٥٠- عمل اليوم والليلة، لابن السني، ت د فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٦هـ، بيروت.
- ٢٥١- عنوان المجد في تاريخ نجد، لابن بشر، ت عبدالرحمن آل الشيخ، دار الملك عبدالعزيز، ط٤، ١٤٠٢هـ، الرياض.
- ٢٥٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد العظيم آبادي، دار الفكر، ط٣، ١٣٩٩هـ، بيروت.
- ٢٥٣- العيال، لابن أبي الدنيا، ت د/نجم خلف، دار ابن القيم، ط١، ١٩٩٠م، الدمام.
- ٢٥٤- عيون الأنباء، لابن أبي أصيبعة، تقلد سميح الزين، دار الثقافة، ط٤، ١٤٠٨هـ، بيروت.

## - غ -

- ٢٥٥- غاية المرام، للألباني، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٢٥٦- غريب الحديث، لأبي عبيد، دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٣٨٤هـ، حيدر آباد.
- ٢٥٧- غريب الحديث، للخطابي، ت عبدالكريم العزباوي، جامعة أم القرى، ١٤٠٢هـ، مكة.
- ٢٥٨- الغنية، لعبدالقادر الجيلاني، مكتبة البابي الحلبي، ط٣، ١٣٧٥هـ، القاهرة.

## - ف -

- ٢٥٩- الفائق في غريب الحديث، للزحشري، ت علي البحايوي ومحمد أبو الفضل، ط٢، دار المعرفة، لبنان.
- ٢٦٠- فتاوى ابن الصلاح، ت د/عبدالمعطي قلعي، دار المعرفة، ط١، ١٤٠٦هـ، بيروت.
- ٢٦١- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ت محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، ط٤، ١٤٠٨هـ، القاهرة.
- ٢٦٢- الفتح الرباني، لأحمد البناء، دار الشهاب، القاهرة.
- ٢٦٣- الفتن، لنعيم بن حماد، ت د/سهيل زكار، دار الفكر، ١٤١٤هـ، بيروت.
- ٢٦٤- الفرق بين الفرق، لعبدالقاهر البغدادي، ت محمد محي الدين عبدالحميد، مكتبة دار التراث، القاهرة.
- ٢٦٥- الفروع، لابن مفلح، مراجعة عبدالستار فراج، عالم الكتب، ط٤، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٢٦٦- الفصل، لابن حزم، ت د/محمد نصر ود/عبدالرحمن عميرة، دار الجليل، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٢٦٧- فقه السيرة، لمحمد الغزالي، تخريج الألباني، دار القلم، ط٣، ١٤٠٧هـ، دمشق-بيروت.
- ٢٦٨- فهرس الفهارس والأنياب، لعبدالحى الكتاني، باعثناء د/احسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٢هـ، بيروت.
- ٢٦٩- فيض التقدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار الفكر، بيروت.



## - ق -

- ٢٧٠- القاموس المحيط، للفيروزآبادي، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٧هـ، بيروت.  
 ٢٧١- قانون التأويل، لابن العربي، ت محمد السليمان، دار القبلة- مؤسسة علوم القرآن، ط١، ١٤٠٦هـ، بيروت.  
 ٢٧٢- قرى الضيف، لابن أبي الدنيا، ت عبدالله المنصور، أضواء السلف، ط١، ١٩٩٧م، الرياض.  
 ٢٧٣- القرطين، لابن مطرف الكناي، دار المعرفة، بيروت.  
 ٢٧٤- قضاء الحوائج، لابن أبي الدنيا، ت مجدي السيد، مكتبة القرآن، القاهرة.  
 ٢٧٥- القناعة، لابن السني، ت عبدالله الجديع، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩هـ، الرياض.  
 ٢٧٦- القواعد النورانية الفقهية، لابن تيمية، ت محمد الفقي، إدارة ترجمان السنة، ط٢، ١٤٠٢هـ، لاهور.

## - ك -

- ٢٧٧- الكاشف، للذهبي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ، بيروت.  
 ٢٧٨- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، تقدم خليل الميس، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٥هـ، بيروت.  
 ٢٧٩- الكتاب، لسيبويه، ت عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، ط٣، ١٤٠٨هـ، القاهرة.  
 ٢٨٠- الكشاف، للزمخشري، دار المعرفة، بيروت.  
 ٢٨١- كشاف القناع، للبهوتي، ت هلال مصيلحي، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٢هـ، بيروت.  
 ٢٨٢- كشف الأستار عن زوائد البزار، لنور الدين الهيثمي، ت حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٤هـ، بيروت.  
 ٢٨٣- كشف الخفاء، للعجلوني، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٥١هـ، بيروت.  
 ٢٨٤- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.  
 ٢٨٥- كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي، ت د/علي البواب، دار الوطن، ط١، ١٤١٨هـ، الرياض.  
 ٢٨٦- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.  
 ٢٨٧- الكليات، للكفوي، ت د/عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٣هـ، بيروت.  
 ٢٨٨- كثر العمال، للمتقي الهندي، مؤسسة الرسالة، ط٥، بيروت.

## - ل -

- ٢٨٩- لب اللباب في تحرير الأنساب، للسيوطي، ت محمد أحمد عبدالعزيز وزميله، دار الكتب، ط١، ١٤١١هـ، بيروت.  
 ٢٩٠- لحظ الأحاط بذيل تذكرة الحفاظ، لابن فهد، ضمن ذيول تذكرة الحفاظ.  
 ٢٩١- لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت.  
 ٢٩٢- لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، دار الفكر، ط١، ١٤٠٨هـ، بيروت.  
 ٢٩٣- لوامع الأنوار البهية "شرح السفارينية"، لمحمد السفاريني، المكتب الإسلامي-مكتبة أسامة، ط٢، ١٤٠٥هـ، بيروت.

## - م -

- ٢٩٤- ما جاء في البدع، لابن وضاح، ت بدر البدر، دار الصميعي، ط١، ١٤١٦هـ، الرياض.  
 ٢٩٥- المجرحين، لابن حبان، ت محمود زايد، دار الوعي، حلب.  
 ٢٩٦- مجمع الأمثال، للميداني، ت محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، ط٣، ١٣٩٣هـ.

- ٢٩٧- مجمع الزوائد، لنور الدين الهيثمي، مؤسسة المعارف، ١٤٠٦هـ، بيروت.
- ٢٩٨- مجمل اللغة، لابن فارس، ت زهير سلطان، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٦هـ، بيروت.
- ٢٩٩- مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع عبدالرحمن بن قاسم، الرياض.
- ٣٠٠- محصل أفكار المتقدمين...، للفخر الرازي.
- ٣٠١- المحصول في علم الأصول، للفخر الرازي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ، بيروت.
- ٣٠٢- المحكم، لابن سيده، ت محمد النجار، معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية، ط١، ١٣٩٣هـ.
- ٣٠٣- الخلى، لابن حزم، ت أحمد شاكر، دار التراث، القاهرة.
- ٣٠٤- مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، دار القلم، بيروت.
- ٣٠٥- مختصر الصواعق المرسله، لمحمد بن الموصلي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٣٠٦- مدارج السالكين، لابن القيم، ت محمد الفقي، دار الكتاب العربي، ط٢، ١٣٩٣هـ، بيروت.
- ٣٠٧- المدارس النحوية، للدكتور شوقي ضيف، دار المعارف، ط٦، القاهرة.
- ٣٠٨- المدخل المفصل، للدكتور بكر أبو زيد، دار العاصمة، ط١، ١٤١٧هـ، الرياض.
- ٣٠٩- المدونة، للإمام مالك، دار صادر، بيروت.
- ٣١٠- مسائل الإمام أحمد، رواية ابنه صالح، ت د/فضل الرحمن محمد، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ، دهي-الهند.
- ٣١١- المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة، لعبدالإله الأحمدي، دار طيبة، ط١، ١٤١٢هـ، الرياض.
- ٣١٢- المستدرک، للحاكم، ت مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ، بيروت.
- ٣١٣- مسند أبي عوانة، ت أيمن الدمشقي، دار المعرفة، م١٩٩٨، بيروت.
- ٣١٤- المسند، للإمام أحمد، بتحقيق أحمد شاكر، دار المعارف، ط١، ١٣٩٢هـ، القاهرة.
- ٣١٥- المسند، للإمام أحمد، المكتب الإسلامي، ط٤، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٣١٦- المسند، للإمام أحمد، ت شعيب الأرنؤوط وجموعته، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٠هـ، بيروت.
- ٣١٧- مسند الشاميين، للطبراني، ت حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٧هـ، بيروت.
- ٣١٨- مسند الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.
- ٣١٩- مسند عبد بن حميد، ت صبحي السامرائي وزميله، مكتبة السنة، ط١، ١٤٠٨هـ، القاهرة.
- ٣٢٠- مسند القضاعي، ت حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٧هـ، بيروت.
- ٣٢١- مسند أبي يعلى، ت حسين أسد، دار المأمون للتراث، ط١، ١٤٠٤هـ، دمشق.
- ٣٢٢- المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، ت محمد محي الدين عبدالحميد، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٣٢٣- مشاهد الإصناف على شواهد الكشف، لمحمد عليان المرزوقي، في ذيل الكشف للزمخشري، دار المعرفة، بيروت.
- ٣٢٤- مشكاة المصابيح، للخطيب التبريزي، ت الألباني، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٣٢٥- مشكل الآثار، للطحاوي، دائرة المعارف النظامية، ١٣٣٣هـ، حيدر أباد-الهند.
- ٣٢٦- مصباح الظلام، لعبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ، مراجعة إسماعيل بن عتيق، دار الهداية، الرياض.
- ٣٢٧- المصباح المنير، للفيومي، مكتبة لبنان، بيروت.
- ٣٢٨- المصنف، لابن أبي شيبه، ت كمال الحوت، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٧هـ، الرياض.
- ٣٢٩- المصنف، لعبدالرزاق الصنعائي، ت حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٣٣٠- المطلع على أبواب المقنع، لشمس الدين البعلبي، مطبوع في آخر المدع، المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠١هـ، بيروت.
- ٣٣١- معالم التنزيل، للبغوي، ت خالد العك ومروان سوار، دار المعرفة، ط٢، ١٤٠٧هـ، بيروت.
- ٣٣٢- معالم السنن، للخطابي، مع مختصر سنن أبي داود للمنذري، وتهذيب السنن لابن القيم، ت أحمد شاكر وحامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٣٣٣- معاني القرآن، للفراء، ت أحمد نجاتي ومحمد النجار، انتشارات ناصر خسرو، طهران.

- ٣٣٤- معاني القرآن وإعراجه، لأبي إسحاق الزجاج، ت د/شلي، عالم الكتب، ط١، ١٤٠٨هـ، بيروت.
- ٣٣٥- المعتمد، لأبي الحسين البصري، ت خليل الميس، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٣٣٦- معجم البلدان، لياقوت الحموي، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٩هـ، بيروت.
- ٣٣٧- المعجم الأوسط، للطبراني، ت طارق بن عوض وعبدالمحسن الحسيني، دار الحرمين، ١٤١٥هـ، القاهرة.
- ٣٣٨- معجم الصحابة، لابن قانع، ت صلاح المصري، مكتبة الغرباء الأثرية، ط١، ١٤١٨هـ، المدينة النبوية.
- ٣٣٩- معجم ما استعجم، للبكري، ت مصطفى السقا، عالم الكتب، ط٣، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٣٤٠- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين بن فارس، ت عبدالسلام هارون، دار الجليل، ط١، ١٤١١هـ، بيروت.
- ٣٤١- المعجم الكبير، للطبراني، ت حمدي السلفي، ط٢.
- ٣٤٢- المعلم بفوائد مسلم، للمازري، ت محمد النيفر، دار الغرب الإسلامي، ط٢، ١٩٩٢م، بيروت.
- ٣٤٣- المغرب، للمطرزي، ت محمود فاخوري وزميله، دار أسامة بن زيد، حلب.
- ٣٤٤- المغني، لابن قدامة، دار الفكر، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٣٤٥- المغني في أبواب العدل والتوحيد، للقاضي عبدالجبار،
- ٣٤٦- المغني عن الحفظ والكتاب، للموصلي.
- ٣٤٧- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لابن هشام، ت د/مازن المبارك وزميله، دار الفكر، ط١، ١٤١٢هـ، بيروت.
- ٣٤٨- المفصل في علم اللغة، للزمخشري، مراجعة د/محمد السعيد، دار إحياء العلوم، ط١، ١٤١٠هـ، بيروت.
- ٣٤٩- مفتاح دار السعادة، لابن القيم، دار الكتب، بيروت.
- ٣٥٠- مفتاح السعادة، لطاش كبرى زاده، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٥١- المفضليات، ت أحمد شاكر وعبدالسلام هارون، ط٦، بيروت.
- ٣٥٢- المفهم، للقرطبي، ت محي الدين مستو ورفاقه، دار ابن كثير، ط٢، ١٤٢٠هـ، دمشق-بيروت.
- ٣٥٣- المقاصد الحسنة، لشمس الدين السخاوي، ت عبدالله محمد الصديق، دار الكتب، ط١، ١٤٠٧هـ، بيروت.
- ٣٥٤- مقالات الإسلاميين، للأشعري، ت محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، ١٤١١هـ، بيروت.
- ٣٥٥- مقدمة ابن الصلاح، ت عائشة عبدالرحمن، دار المعارف، القاهرة.
- ٣٥٦- المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد، لبرهان الدين ابن مفلح، ت د/عبدالرحمن العثيمين، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٠هـ، الرياض.
- ٣٥٧- الملل والنحل، للشهرستاني، تقلد عبداللطيف العيد، مكتبة الأنجلو المصرية، ط١، ١٩٧٧م، القاهرة.
- ٣٥٨- المنار المنيف، لابن القيم، ت عبدالفتاح أبوغدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٤٠٣هـ، حلب.
- ٣٥٩- المنتظم، لابن الجوزي، ت محمد عطا وأخيه، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٢هـ، بيروت.
- ٣٦٠- المنتقى من منهاج الاعتدال، للذهبي، ت محب الدين الخطيب، وزارة الشؤون الإسلامية، ١٤١٨هـ، الرياض.
- ٣٦١- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، ت د/رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط١، ١٤٠٦هـ، الرياض.
- ٣٦٢- منهج إمام الحرمين في دراسة العقيدة، للدكتور أحمد عبداللطيف، مؤسسة الملك فيصل الخيرية، ط١، الرياض.
- ٣٦٣- منهج المعارج لأخبار الخوارج، لابن منصور، مخطوط، جمعية إحياء التراث، الكويت.
- ٣٦٤- المنهل الروي، لابن جماعة، ت د محي الدين رمضان، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٦هـ، دمشق.
- ٣٦٥- الموضوعات، لابن الجوزي، ضبط عبدالرحمن عثمان، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٣٦٦- الموطأ، للإمام مالك، ت محمد عبدالباقي، دار الحديث، مصر.
- ٣٦٧- موقف ابن تيمية من الأشاعرة، للدكتور عبدالرحمن الحمود، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٥هـ، الرياض.
- ٣٦٨- ميزان الاعتدال، للذهبي، ت علي البحراوي، دار المعرفة، بيروت.

## - ن -

- ٣٦٩- النجاة، لابن سينا، ت د ماجد فخري، دار الآفاق الجديدة، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٣٧٠- زهة الألباء في طبقات الأدباء، لأبي البركات الأنباري، ت د/إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، ط٣، ١٤٠٥هـ، الأردن.
- ٣٧١- نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، للدكتور سامي النشار.
- ٣٧٢- نصب الراية لأحاديث الهداية، للزيلعي، المجلس العلمي، دار المأمون، ١٣٥٧هـ، القاهرة.
- ٣٧٣- نظم المتناثر من الحديث المتواتر، لمحمد الكتاني، دار الكتب السلفية، ط٢، مصر.
- ٣٧٤- نهاية الإقدام، للشهرستاني، ت الفردجيوم، مكتبة الثقافة الدينية، مصر.
- ٣٧٥- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الجزري، ت طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، تصوير دار الباز، مكة.
- ٣٧٦- النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد، لجاسم الدوسري، دار الخلفاء، ط١، ١٤٠٤هـ، الكويت.
- ٣٧٧- نوادر الأصول، للحكيم الترمذي، ت د/عبدالرحمن عميرة، دار الجيل، ط١، ١٩٩٢م، بيروت.
- ٣٧٨- نيل الأوطار، للشوكاني، دار الكتب العلمية، بيروت.

## - و -

- ٣٧٩- الوابل الصيب، لابن القيم، ت محمد عوض، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٣٨٠- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي، ت عادل عبدالموجود وزملائه، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ، بيروت.
- ٣٨١- الوفا بأحوال المصطفى، لابن الجوزي، صححه محمد النجار، المؤسسة السعيدية، الرياض.

## فهرس الدراسة

- ملخص الرسالة، ٤  
 قسم الدراسة، ٥ - ١٠٧  
 المقدمة، ٥ - ٩  
 التمهيدي: كتاب التوحيد وشروحه، ١٠ - ١٩  
 الفصل الأول: عصر المؤلف، ٢٠ - ٢٩  
 الحالة السياسية، ٢٠  
 الحالة الاجتماعية والدينية، ٢٦  
 الحالة العلمية، ٢٧  
 الفصل الثاني: حياة المؤلف ومؤلفاته، ٣٠ - ٥٢  
 نسبه، ٣٠  
 مولده، ٣٠  
 نشأته وتعليمه، ٣١  
 شيوخه، ٣٢  
 تلاميذه، ٣٤  
 ثناء العلماء عليه، ٣٥  
 مؤلفاته، ٣٥  
 الرد الدامغ، ٣٦  
 منهج المعارج، ٣٦  
 فتح الحميد، ٤٢  
 التحفة الوضية، ٤٢  
 كشف الغمة، ٤٢  
 غسل الدرر، ٤٩  
 تبصرة أولي الألباب، ٤٩  
 معتقد المؤلف، ٥٠  
 أدبه وشعره، ٥١

وفاته، ٥٢

الفصل الثالث: علاقة المؤلف بخصوم الدعوة السلفية، ٥٣ - ٦٥

الفصل الرابع: التعريف بالكتاب، ٦٦ - ٨٤

توثيق نسبة الكتاب، ٦٦

عنوان الكتاب، ٦٨

تاريخ التأليف، ٦٨

سبب التأليف، ٦٩

منهج التأليف، ٧١

موارده، ٧٣

مكانة الكتاب بين شروح التوحيد، ٧٤

تقييم العلماء لفتح الحميد، ٧٥

المأخذ على الكتاب، ٧٨

الفصل الخامس: نسخ الكتاب ومنهج التحقيق، ٨٥ - ٩٤

النسخة [ م م ]، ٨٦

النسخة، [ م ]، ٨٩

النسخة [ ص ]، ٩١

منهج التحقيق، ٩٣

نماذج من النسخ، ٩٥

## فهرس النص المحقق

- مقدمة الشارح، ١ / أ-ب
- سرد أبواب التوحيد، ٢ / أ-ب
- آيات للشارح ولشيخه في عدد أبواب كتاب التوحيد، ٣ / ب
- عدم وقوف المؤلف على "تيسير العزيز الحميد"، ٤ / ب
- فصل من كلام ابن القيم في مفتاح دار السعادة، ٤ / ب
- جواب الاعتراض على منهج المتن في إدخال الأمور العملية في أصول الدين، ٥ / ب
- أسانيد الشارح إلى كتب السنة، ٥ / ب
- الكلام على البسملة، ٨ / أ
- اشتقاق الاسم، ٨ / أ
- مسألة الاسم والمسمى، ٨ / أ
- إيهام الشارح أن مذهب ابن القيم أن الاسم هو المسمى وتعقبه، ٨ / ب
- الكلام على لفظ الجلالة (الله)، ٨ / ب
- اشتقاق لفظ الجلالة، ٩ / أ
- الكلام على صفتي (الرحمن الرحيم)، ٩ / أ
- كلام لابن القيم عن أسماء الرب، ٩ / ب
- إنكار مجيء لفظ الجلالة (الله) تابعا، ٩ / ب
- الفرق بين عطف البيان والبدل، ١٠ / أ
- الجمع بين (الرحمن) و (الرحيم)، ١٠ / ب
- فضائل البسملة، ١١ / أ
- الكلام على (الحمد لله)، ١١ / ب
- الفرق بين الحمد والشكر، ١١ / ب
- الكلام على قوله (رب العالمين)، ١٢ / ب
- تسمية النبي "محمدًا" ومن سمي به قبله، ١٣ / أ
- حقيقة العبودية، ١٤ / أ

- عموم الرسالة المحمدية، ١٤/ب  
عدد الأنبياء والرسل، ١٥/أ  
اشتقاق "النبي"، ١٥/أ  
"الصلاة" في اللغة، ١٥/ب  
كتاب التوحيد، ١٦/أ - ٤٦/أ  
"التوحيد" في اللغة، ١٦/ب  
إقرار المشركين بالربوبية، ١٦/ب  
كلام لأبي حامد الغزالي على "التوحيد" والتعليق عليه، ١٧/أ  
فضل علم التوحيد، ١٧/أ  
حاصل معنى الشهادتين، ١٧/ب  
كفاية سورتي الإخلاص في تقرير التوحيد ونفي الشرك، ١٧/ب  
منع التقليد في الاعتقادات، ١٨/أ  
أول الواجبات، ١٨/ب، ٧٧/ب، ٧٨/أ  
فصل في نشأة البدع الكلامية والتحذير منها، ١٨/ب  
صلاية دين الصحابة مع سلامتهم من التكلف، ٢٠/أ  
بدعية الأخذ بظواهر القرآن دون النظر في السنة، ٢٠/ب - ٢١/أ  
ضرب عمر لصبيغ، ٢٢/أ  
ندم بعض أكابر المتكلمين على الخوض في علم الكلام، ٢٢/ب  
فصل في سبب تأليف الإمام محمد بن عبد الوهاب لكتاب التوحيد، ٢٣/أ، ب  
رجاء المؤلف أن يكون الإمام محمد بن عبد الوهاب وأتباعه هم الموطئون لخروج المهدي، ٢٣/ب  
أخبار خروج المهدي ونزول المسيح آخر الزمان، ٢٤/أ، ب - ٢٧/أ  
اختصاص قريش بالإمامة العظمى وتوقف ذلك على استقامتهم، ٢٥/أ، ب  
وصف الشارح صاحب المتن بأنه من جملة المهديين، ٢٧/أ  
حال الناس قبيل مبعث النبي - صلى الله عليه وسلم -، ٢٧/أ، ب  
معنى {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون}، ٢٩/أ  
الحكمة والتعليل في أفعال الله، ٢٩/أ، ب  
تفسير القاضي ابن العربي للعبادة في الآية بالعبادة القهرية، ٣٠/ب - ٣١/ب  
الفرق بين الإرادتين: الكونية و الشرعية، ٣١/ب، ٣٢/أ  
نقد الاحتجاج بالقدر على المعائب، ٣٢/أ، ٤٧/أ



- تصويب الشارح لتفسير ابن العربي للعبادة في الآية وتعقبهما، ٣٢/ب  
العبادة الخاصة، ٣٣/أ  
الجمع بين العبادة والتجارة، ٣٣/ب  
دعوة الرسل جميعا إلى توحيد العبادة، ٣٤/أ  
تفسير {قل تعالوا أتل ما حرم ربكم...} الآيات، ٣٤/ب - ٣٧/ب  
ماهية العقل ومحله، ٣٥/ب  
تفسير {واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا...} الآيتين، ٣٧/ب - ٣٩/أ  
الفرق بين الفقير والمسكين، ٣٨/أ  
تحقيق السهيلي لمعنى الإسراء لغة، ٣٩/أ، ب  
تفسير {وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه...} الآيات، ٣٩/ب - ٤٣/ب  
شرح حديث "يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد.." إلخ، ٤٤/أ  
الباب الأول: باب فضل التوحيد...، ٤٥/ب - ٦٢/أ  
حقيقة التوحيد ويسره، ٤٦/أ  
تفسير {الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم...} الآيات، ٤٧/أ - ٤٩/ب  
حاجة إبراهيم - عليه السلام - لقومه، ٤٨/أ  
شرح حديث "من شهد ألا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبده..."، ٤٩/ب  
معنى أن عيسى كلمة الله وروحه، ٤٩/ب  
الفرق بين الروح والنفس وتحقيق السهيلي في ذلك، ٥٠/أ - ٥١/ب  
الدليل على عدم نبوة مريم، ٥١/ب  
التوفيق بين آية {ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون} وحديث "لن يدخل أحد الجنة بعمله"، ٥٢/أ  
شرح حديث عتب بن مالك: "فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله.."، ٥٢/ب - ٥٤/أ  
الإله لغة، ٥٤/أ  
شرح حديث "لو أن السموات السبع وعامرهن غيري.."، ٥٤/ب - ٥٧/ب  
سعة الميزان، ٥٧/ب  
التفضيل بين "لا إله إلا الله" و"الحمد لله"، ٥٨/ب  
شرح حديث "لو أتيتني بقراب الأرض خطايا.."، ٥٩/أ - ٦٠/أ  
إجماع أهل السنة على رؤية المؤمنين ربهم في الجنة، ٥٩/أ  
خير الحسن البصري مع الفرزدق الشاعر، ٦٠/ب  
الجمع بين نصوص الوعد والوعيد، ٦١/أ

- الباب الثاني: باب من حقق التوحيد دخل الجنة...، ٦٢/أ - ٧٠/أ
- تفسير {إن إبراهيم كان أمة..} الآية، ٦٢/أ
- تفسير {والذين هم بربهم لا يشركون}، ٦٣/أ
- شرح حديث "عرضت علي الأمم.."، ٦٣/ب
- شرح حديث "لا رقية إلا من عين أو حمة"، ٦٣/ب
- صفة اغتسال العائن، ٦٤/ب، ٦٥/أ
- جواز التداوي وعدم منافاته التوكل، ٦٦/ب
- سبب قوله -صلى الله عليه وسلم- "سبقك بها عكاشة"، ٦٧/أ، ب
- حكم الاكتواء، ٦٨/ب، ٦٩/أ
- الباب الثالث: باب الخوف من الشرك، ٧٠/أ - ٧٦/ب
- قاعدة في أنواع الشرك وأصناف المشركين، ٧٠/أ، ب
- مناظرة الخليل -عليه السلام- للنمرود، ٧٠/أ، ب
- أرجى آية في كتاب الله، ٧١/ب، ٧٢/أ
- تفسير {واجنبي وبني أن نعبد الأصنام}، ٧٢/ب
- وقوع عبادة الأصنام في بني إسماعيل، ٧٢/ب
- الشرك الأصغر، ٧٣/ب
- وقوع الشرك في جزيرة العرب بعد النبي -صلى الله عليه وسلم-، ٧٤/ب
- تنويه الشارح بتجديد صاحب المتن للدين في جزيرة العرب، ٧٥/ب
- مذهب السلف فيمن مات على التوحيد من أهل المعاصي، ٧٦/أ، ب
- الباب الرابع: باب الدعاء إلى شهادة ألا إله إلا الله، ٧٦/ب، ٧٧/أ
- تفسير {قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله..} الآية، ٧٧/أ
- البصيرة والفراسة، ٧٨/ب
- شرح حديث بعث معاذ إلى اليمن، ٧٩/ب
- التدرج في دعوة الكفار إلى شرائع الإسلام، ٨٠/أ، ب
- إطلاق القاضي عياض القول بأن أهل الكتاب ما عرفوا الله وإقرار الشارح له وتعقب ذلك، ٨٠/ب
- إجابة دعوة المظلوم وإن كان فاجراً، ٨١/أ
- شهادة الله لمحمد بالرسالة، ٨٢/أ، ب
- شرح حديث "لأعطين الراية غدا رجلاً يحب الله ورسوله.."، ٨٣/أ، ب

الباب الخامس: باب تفسير التوحيد، ٨٦/ب

تفسير {قل ادعوا الذين زعمتم من دونه..} الآية، ٨٧/أ

تفسير {وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون} الآيات، ٨٨/أ

فضل كلمة التوحيد، ٨٨/ب

تفسير {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا..} الآية، ٨٩/أ

تفسير {ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله..} الآية، ٨٩/ب

شرح حديث " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم دمه وماله.." ، ٩٠/أ

قول ابن هبيرة بأن علة حدوث المخلوقات هي تماثلها وتعقبه، ٩٠/ب

حكم من أسلم على شرط، ٩١/ب

قتل الجماعة الممتعة من شرائع الإسلام، ٩٣/أ

مورد اختلاف الصحابة في شأن مانعي الزكاة، ٩٣/ب

حكم تارك الصلاة، ٩٣/أ، ب

عدم التكفير بذنب حتى يعلم مرتكبه مضادته للشهادتين وتعقب الشارح في ذلك، ٩٣/ب

عدم كفر مؤخر الصلاة عن وقتها، ٩٤/أ

فصل: سبب كفر إبليس، ٩٤/أ

وجوه تفضيل الطين على النار، ٩٥/أ

تلاعب إبليس بأكثر بني آدم، ٩٥/ب

قتل الواحد الممتنع عن أداء الزكاة، ٩٦/أ

الباب السادس: باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لدفع البلاء أو رفعه، ٩٦/ب

ثناء الشارح على صاحب المتن، ٩٧/أ

تفسير {قل أرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره..} الآية، ٩٧/أ

الواهنة، ٩٧/ب

بيان أن صغيرة الشرك أكبر من كبيرة الكبائر، ٩٨/أ

التميمة والودعة، ٩٨/أ

تحريم قطع السدرة إلا إذا تبرك الناس بها، ٩٩/أ

لبس الخيط من الحمى، ٩٩/أ

الشرك الخفي، ٩٩/ب

استدلال الصحابة بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر، ٩٩/ب

- الباب السابع: باب ما جاء في الرقى والتائم، ٩٩/ب  
 اتخاذ القلائد من العين، ١٠٠/أ  
 الرقى والتائم والتولة، ١٠٠/ب  
 حديث " من تعلق شيئاً وكل إليه "، ١٠١/أ  
 امرأة ابن مسعود ورقية اليهودي، ١٠١/ب  
 تعليق القرآن، ١٠١/ب  
 رقية الحمى، ١٠٢/أ  
 رقية من تعسرت ولادتها، ١٠٢/ب  
 الاستشفاء بالقرآن عبادة، ١٠٣/أ  
 وجوب أعمال القلوب اتفاقاً، ١٠٣/أ  
 مداواة بالصدقة، ١٠٣/أ  
 فضل وكيع بن الجراح، ١٠٣/أ  
 الرقى الممنوعة، ١٠٣/ب  
 العزائم، ١٠٣/ب  
 جواز تخصيص العموم اتفاقاً، ١٠٣/ب  
 الدليل لغة وشرعاً، ١٠٣/ب  
 علاقة الجن والنفس بالعين، ١٠٤/أ  
 الرقية من العين، ١٠٤/ب  
 علاقة العين بالحسد، ١٠٤/ب  
 الرخصة في الرقى، ١٠٥/أ  
 رقية أهل الكتاب للمسلمين، ١٠٥/أ  
 ما كره من الرقى، ١٠٥/أ  
 شروط جواز الرقى، ١٠٥/ب  
 معنى {وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى}، ١٠٥/ب  
 علاقة الرقى بالتعوذ، ١٠٦/أ  
 استحباب الحية للعزائم الشيطانية، ١٠٦/أ  
 مناسبة الاستشفاء بسورة الفاتحة، ١٠٦/ب  
 البراءة ممن عقد اللحي، ١٠٦/ب  
 المراد بالبراءة، ١٠٧/أ

دليل أن الجن تأكل وتشرب، ١٠٧/ب

ثواب من قطع تميمة من إنسان، ١٠٧/ب

الباب الثامن: باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما، ١٠٨/أ

تفسير {أفرأيتم اللات والعزى...} الآيات، ١٠٨/أ

أصل عبادة العرب الحجارة والأصنام، ١٠٨/أ

شرح حديث "لتتبعن سنن من كان قبلكم..." الحديث، ١٠٨/ب

معنى "إسرائيل"، ١٠٩/ب

شرع من قبلنا، ١٠٩/ب، ١١٢/أ

جواز قطع النخل وكراهة قطع السدر، ١١٠/ب

عدم العذر بالجهل عند إمكان التعلم، ١١٠/ب

صفة أصنام الذين مر بهم موسى وقومه، ١١٠/ب

العذر بالجهل لغير المفرط، ١١٠/ب

عبادة بعض العرب في جاهليتهم للشيء!، ١١١/أ

عدم كفر من قالوا: {اجعل لنا إلها كما لهم آلهة}، ١١١/أ

حديث الشاك في قدرة الله، ١١١/ب

اجتماع الشركين الأصغر والأكبر في عمل واحد من عاملين، ١١١/ب، ١١٢/أ

كبر شرك الخالف بغير الله إذا رهب الكذب فيه دون الحلف بالله، ١١١/ب، ١١٢/أ

تزييل الصحابة نصوص الشرك الأكبر على الأصغر ودقة فهمهم في ذلك، ١١٢/أ

عدم تكفير من لم يتبين له مضادة كفره لأصل الإيمان، ١١٢/أ

المراد بسنن من قبلنا، ١١٢/أ

سبب تغيير أديان الرسل، ١١٢/ب

الباب التاسع: باب ما جاء في الذبح لغير الله -تعالى-، ١١٢/ب

تفسير {قل إن صلاتي ونسكي...} الآية، ١١٢/ب

تفسير {فصل لربك وانحر}، ١١٣/أ

صفة الحوض، ١١٣/ب، ١١٤/ب

سبب الاستغناء عن "هو" في {وأنه خلق الزوجين} بخلاف الآيات قبلها، ١١٤/أ

المؤكدات في {إن شئت هو الأبر}، ١١٤/أ

المقابلة بين علماء الأمة وصفة الكوثر، ١١٤/ب

شرح حديث "لعن الله من ذبح لغير الله.."، ١١٥/ب

- لعن من لعن والديه، ١١٦/أ  
لعن من غير منار الأرض، ١١٦/أ  
شرح حديث تقريب الذباب للصنم، ١١٦/ب  
كفر المرأة التي حبست الهرة حتى ماتت، ١١٧/أ  
شرح حديث "إن الله تجاوز عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا علي"، ١١٧/أ  
الارتباط بين القلب والجوارح، ١١٨/ب  
تفسير {من كفر من إيمانه إلا من أكره...} الآيات، ١١٩/أ  
قسما الإكراه، ١١٩/ب  
نوعا المكروه، ١١٩/ب  
المراد بـ {لا إكراه في الدين}، ١٢٠/أ  
سبب نزولها، ١٢٠/أ  
سبب نزول {ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء...} الآية، ١٢٠/ب  
الإكراه على الزنا، ١٢١/أ  
سبب نزول {إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان}، ١٢١/ب  
تفسير {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم...} الآيات، ١٢١/ب  
التحرز من العوام بالتقية، ١٢٢/أ  
فضل المكروه الصابر على المترخص، ١٢٢/ب  
قصة حبيب، ١٢٢/ب  
عبدالله بن الثامر، ١٢٣/أ  
حبيب بن زيد، ١٢٣/أ  
النعمان البستي، ١٢٣/أ  
أبومسلم الخولاني، ١٢٣/أ  
فروة الجذامي، ١٢٣/ب  
تنمة في شأن مقرب الذباب، ١٢٤/أ  
النهي عن ذبائح الجن، ١٢٤/أ  
الباب العاشر: باب لا يذبح بمكان يذبح فيه لغير الله، ١٢٤/أ - ١٣٠/أ  
تفسير {لا تقم فيه أبدا}، ١٢٤/أ  
خبر مسجد الضرار، ١٢٤/ب  
هدم مسجد الضرار وما يستنبط منه، ١٢٥/ب

فضل مسجد قبا، ١٢٦/أ

مناسبة قوله -تعالى- {من أول يوم} لبدء التاريخ الهجري، ١٢٦/ب

فضل الصلاة في مسجد قبا، ١٢٧/أ

أثر الطاعة والمعصية في البقعة، ١٢٧/ب

شرح حديث "لا وفاء لنذر في معصية الله.."، ١٢٨/أ

شرط البخاري ومسلم، ١٢٨/أ

وجوه كون الذبح بمكان الأوثان معصية، ١٢٩/أ

معاقرة الأعراب، ١٢٩/ب

الباب الحادي عشر: باب من الشرك النذر لغير الله -تعالى-، ١٣٠/أ - ١٣٢/أ

تفسير {يوفون بالنذر..} الآية، ١٣٠/أ

تفسير {وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه..} الآية، ١٣٠/أ

المفاضلة بين خديجة وعائشة، ١٣٠/ب

شرح حديث "من نذر أن يطيع الله فليطعه.."، ١٣٠/ب

كفارة النذر، ١٣١/أ

الباب الثاني عشر: باب من الشرك الاستعاذة بغير الله -تعالى-، ١٣٢/أ

الكلام على الاستعاذة، ١٣٢/أ

تفسير {وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن..} الآية، ١٣٢/ب

معنى الرهق، ١٣٢/ب

سبب نزول الآية، ١٣٢/ب

شرح حديث "أعوذ بكلمات الله.."، ١٣٣/أ، ١٣٣/ب

دلالة الحديث على أن القرآن غير مخلوق، ١٣٣/ب، ١٣٤/أ

الخلق والمخلوق، ١٣٣/ب

حلف النبي بغير الله تعجبا لا يمينا، ١٣٣/ب

تكفير السلف من قال بخلق القرآن، ١٣٤/أ، ب

الاستعاذة النبوية، ١٣٤/ب

الباب الثالث عشر: باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره، ١٣٥/أ - ١٤١/ب

لفظ الاستغاثة، ١٣٥/أ

مخ العبادة، ١٣٥/ب

تفسير {ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك..} الآية، ١٣٥/ب

- تفسير {فابتغوا عند الله الرزق..} الآية، ١٣٥/ب
- الاستشفاء من التقصير بالإخلاص، ١٣٦/أ
- تفسير {ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له..} الآيتين، ١٣٦/أ
- تفسير {أمن يجيب المضطر إذا دعاه..} الآية، ١٣٦/ب
- العبادة والدعاء في السراء والضراء، ١٣٦/ب
- آثار في إجابة المضطر، ١٣٦/ب
- نوعا النفاق، ١٣٧/ب
- استشكال وجود خصال النفاق في المسلم المصدق وجوابه، ١٣٧/ب
- معنى "كان منافقا خالصا"، ١٣٨/أ
- قبح النفاق، ١٣٨/ب
- توجيه حديث "يا عباد الله احبسوا"، ١٣٩/أ
- "الغوث" و"النجاء" و"الأبدال"، ١٣٩/ب
- ضعف أحاديث الأبدال، ١٣٩/ب
- المراد بالأبدال، ١٣٩/أ
- نقل عن شيخ الإسلام في شأن الأبدال ونحوهم، ١٣٩/ب - ١٤٠/ب
- توقف تكفير المعين على معاندته للتوحيد بعد البلاغ المبين، ١٤١/أ
- الباب الرابع عشر: باب قول الله -تعالى-: {أيشركون ما لا يخلق شيئا وهم يخلقون}، ١٤٢/أ
- عجز الآلهة الباطلة، ١٤٢/أ
- من شرب من دم النبي -صلى الله عليه وسلم- وبوله، ١٤٣/ب
- سبب نزول {ليس لك من الأمر شيء}، ١٤٤/أ، ب
- عدم جواز لعن المعين إلا بنص، ١٤٥/أ
- إسلام النفر الذين لعنهم النبي -صلى الله عليه وسلم-، ١٤٥/ب
- فضيلة لوالد الصديق، ١٤٦/ب، ١٤٧/أ
- تسمية "قريش"، ١٤٧/أ، ب
- فضائل فاطمة، ١٤٨/أ
- التلازم بين الشرك والابتداع، ١٤٩/أ
- الباب الخامس عشر: باب قول الله -تعالى-: {حتى إذا فرغ عن قلوبهم...} الآية، ١٥٠/أ
- القضاء الكوني والقضاء الديني، ١٥٠/ب
- استراق السمع، ١٥١/أ



حقيقة الشهاب، ١٥١/ب

صبر أهل الباطل والعيرة منه، ١٥١/ب

رمي الشهب قبل المبعث، ١٥٢/أ

تشديد حراسة السماء بعد البعثة، ١٥٢/أ، ب

معنى الوحي، ١٥٣/أ

إنكار الجهمية لكلام الله، ١٥٣/ب

الباب السادس عشر: باب الشفاعة، ١٥٤/أ

تفسير {وأذنب به الذين يخافون أن يحشروا إلى رهم...} الآية، ١٥٤/أ

تفسير {قل لله الشفاعة جميعا...} الآية، ١٥٤/ب

تفسير {يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم...} الآية، ١٥٥/أ

تفسير {من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه} الآية، ١٥٥/أ

تفسير {وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئا..} الآية، ١٥٥/أ

رد الاستشفاع بشبهة تعظيم الرب قياسا على ملوك الدنيا، ١٥٥/ب

الشفاعة المنفية والشفاعة المثبتة، ١٥٥/ب

الجمع بين النفي والإثبات في آيات الشفاعة، ١٥٥/ب

ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية، ١٥٦/أ

حديث في صفة الشفاعة العظمى، ١٥٧/أ

أسعد الناس بالشفاعة، ١٥٨/أ

معنى الإخلاص، ١٥٨/أ

وجه التفضيل في قوله -صلى الله عليه وسلم-: "أسعد الناس بشفاعتي"، ١٥٨/ب

أفضل الأعمال، ١٥٩/أ

تفسير {إنما يتقبل الله من المتقين}، ١٥٩/أ

من كلام السلف في الإخلاص، ١٦٠/أ

فضل النبي -صلى الله عليه وسلم- على ولد آدم، ١٦١/أ

المنكرون للشفاعة، ١٦١/أ، ب

من أحاديث الشفاعة، ١٦١/ب

الباب السابع عشر: باب قوله -تعالى-: {إنك لا تهدي من أحببت}، ١٦٣/أ

فتنة تقليد الآباء، ١٦٤/أ

تسوية مخاطبة من لا يسمع، ١٦٤/أ

- تحريم الاستغفار للمشركين، ١٦٤/أ
- موت أبي طالب على الشرك وشفاعة النبي له، ١٦٤/ب
- توجيه استغفار النبي لقومه يوم أحد، ١٦٥/أ
- دلالة تكذيب قوم النبي له على نبوته، ١٦٥/أ
- الخلاف في شأن عبدالمطلب، ١٦٦/أ
- متعلق من قال بإحياء أبوي النبي -صلى الله عليه وسلم- وإيمانهما به، ١٦٦/أ
- حرمة سب أبوي النبي -صلى الله عليه وسلم-، ١٦٦/ب
- حكم أهل الفترة، ١٦٧/أ
- موضعا قيري والدي النبي -صلى الله عليه وسلم-، ١٦٧/ب
- دار أخوال عبدالمطلب، ١٦٨/أ
- التأدب مع النبي -صلى الله عليه وسلم- بترك ما يسوؤه ذكره، ١٦٨/أ
- الباب الثامن عشر: باب ما جاء في أن سبب كفر بني آدم .. الغلو في الصالحين، ١٦٨/ب
- تفسير {قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق..} الآية، ١٦٨/ب
- مصير أصنام قوم نوح إلى العرب، ١٦٨/ب
- حد العلم، ١٦٩/أ
- التعريف بـ "ود" و"سواع" و"يغوث" و"يعوق" و"نسر"، ١٦٩/أ
- أثر فقدان العلم في وقوع الاختلاف، ١٦٩/ب
- النهي عن مجاوزة الحد في مدح النبي -صلى الله عليه وسلم-، ١٧٠/أ
- بطلان ألوهية المسيح، ١٧٠/أ
- التحذير من الغلو في الدين، ١٧٠/ب
- سبب حدوث الشرك في بني إسماعيل، ١٧١/أ
- عمرو بن لحي و"اللات"، ١٧١/أ
- إلقاء الشيطان تلبية الجاهلية إلى عمرو، ١٧١/ب
- كهانة عمرو، ١٧١/ب
- تعظيم قريش لحجارة مكة قبل عمرو، ١٧١/ب
- خبر عمرو بن الجموح مع صنمه "مناة"، ١٧٢/أ
- خبر صنم بني تغلب، ١٧٢/ب
- فضل العلم والعلماء، ١٧٣/أ

الباب التاسع عشر: باب التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح..، ١٧٣/ب

النهي عن اتخاذ القبور مساجد، ١٧٣/ب

ضعف القول بنبوّة مريم والحواريين، ١٧٤/ب

علة دفنه - صلى الله عليه وسلم - حيث مات، ١٧٤/ب

أول اختلاف وقع بين الصحابة في الأحكام، ١٧٥/أ

اتخاذ الله - تعالى - النبي - صلى الله عليه وسلم - خليلاً، ١٧٥/ب

تواتر حديث الخلة، ١٧٥/ب

صحة إمامة أبي بكر باتفاق الصحابة، ١٧٥/ب

توجيه قوله - تعالى - : {قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً}، ١٧٦/ب

الخلافة فيمن قال: {لنتخذن عليهم مسجداً}، ١٧٦/ب

شرار الخلق، ١٧٧/ب

وجوب إزالة المشاهد البدعية، ١٧٨/أ

الباب العشرون: باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً، ١٧٨/أ

الفرق بين الصنم والوثن، ١٧٨/أ

التحذير من الابتداع في الدين والحث على التمسك بالسنة، ١٧٨/ب

أتمودج في الحض على الاتباع والنهي عن الابتداع، ١٧٩/ب

تنويه الشارح بفضل صاحب المتن في إزالة البدع، ١٧٩/ب

دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - ألا يجعل قبره وثناً يعبد، ١٧٩/ب

لعن زائرات القبور، ١٨٠/ب

تصحيح نهي النساء عن زيارة القبور، ١٨٠/ب

جواز زيارة قبر مشرك للاعتبار دون الاستغفار، ١٨٠/ب

عدم التفريق في النهي بين كون القبر في قبلة المسجد أو ناحيته، ١٨١/أ

ضعف تعليل النهي بإضاعة المال ونجاسة الموضع، ١٨١/أ

الباب الحادي والعشرون: باب ما جاء في حماية المصطفى جناب التوحيد، ١٨١/ب

سد ذرائع الشرك، ١٨٢/أ

تفسير {لقد جاءكم رسول من أنفسكم..} الآية، ١٨٢/ب

معنى البخع، ١٨٢/ب

النهي عن جعل البيوت بمثلة القبور، ١٨٣/أ

تدرج الشيطان في إغواء القبوريين، ١٨٣/أ، ب

- النهي عن جعل قبره عيداً، ١٨٣/ب  
 مضمون الصلاة على النبي، ١٨٣/ب  
 عرض صلاة المؤمنين وسلامهم على النبي - صلى الله عليه وسلم - عليه في قبره، ١٨٣/ب  
 معرفة الميت لزائره، ١٨٤/أ  
 سماع الموتى للمسلم عليهم، ١٨٤/أ، ب  
 استفاضة الآثار بمعرفة الميت بأحوال أهله وأصحابه في الدنيا، ١٨٤/ب  
 إنكار علي بن الحسين على من يدعو عند القبر النبوي، ١٨٥/ب  
 ترجمة الضياء المقدسي، ١٨٦/أ  
 إنكار أئمة آل البيت على من اعتاد الوقوف على القبر الشريف، ١٨٦/أ  
**فصل في الزيارة الشرعية، ١٨٦/ب**  
 أبيات من نونية ابن القيم في آداب الزيارة، ١٨٧/أ  
 آداب الزيارة، ١٨٧/أ  
 الهدى النبوي في زيارة القبور، ١٨٧/ب  
 بدعية القراءة على القبور، ١٨٨/ب  
 شد الرحال لغير المساجد الثلاثة، ١٨٩/ب  
**الباب الثاني والعشرون: باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان، ١٩٠/ب**  
 الجبت والطاغوت، ١٩٠/ب  
 توجيه {يخرجوهم من النور} مع كونهم كفاراً لانور لهم، ١٩١/أ  
 اختلاف السلف في تفسير الطاغوت اختلاف تنوع لا تضاد، ١٩١/ب  
 تفسير {قل هل أنبتكم بشر من ذلك مثوبة...} الآية، ١٩٢/أ  
 التحذير من الابتداع في الدين، ١٩٣/ب  
 شمول الشرك للابتداع، ١٩٤/أ  
 معنى حذو القذة بالقذة، ١٩٤/أ  
 حكم أكل الضب، ١٩٤/ب  
 سبب تسمية اليهود، ١٩٤/ب  
 تسمية النصارى، ١٩٥/أ  
 النهي مضاهاة الأعاجم، ١٩٥/أ  
 توجيه النهي عما هو واقع لا محالة آخر الزمان، ١٩٥/ب  
 سؤال النبي ربه ألا يجعل بأس أمته بينهم، ١٩٧/أ

إجباره أن الله لا يجمع على أمته سيفين، ١٩٧/أ

ترجمة البرقاني، ١٩٧/ب

الأئمة المضلون، ١٩٨/أ

النهي عن الخروج على الأئمة، ١٩٨/ب

أول وقوع السيف في الأمة، ١٩٩/أ

مقتل عثمان وبعض مرثيته، ١٩٩/أ

الساعة في اللغة، ٢٠٠/أ

ذم الإقامة بين المشركين، ٢٠٠/ب

أخبار المتنبيين الكذابين، ٢٠١/أ

أخبار مسيلمة الكذاب، ٢٠١/أ

من سجع مسيلمة، ٢٠٢/ب

خبر الأسود العنسي، ٢٠٢/ب

خبر طليحة، ٢٠٣/أ

خبر سجاح، ٢٠٣/ب

إسلام سجاح، ٢٠٤/أ

أصناف المرتدين، ٢٠٤/أ

ثبات أهل "جواثا" على الإسلام أيام الردة، ٢٠٤/ب

كلام الخطابي في أصناف المرتدين، ٢٠٥/أ

ختم النبوة بمحمد - صلى الله عليه وسلم -، ٢٠٦/ب

الطائفة المنصورة، ٢٠٦/ب

فضل الشام، ٢٠٦/ب

فضل أمة محمد على سائر الأمم، ٢٠٧/أ

كثرة الروم عند قيام الساعة، ٢٠٨/أ

# فهرس أبواب المجلد الأول من كتاب التوحيد

مرتباً على صفحات المخطوط

- كتاب التوحيد.....(أ/١٦)
- ١- باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب.....(ب/٤٥)
- ٢- باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب.....(أ/٦٢)
- ٣- باب الخوف من الشرك.....(أ/٧٠)
- ٤- باب الدعاء إلى شهادة ألا إله إلا الله.....(ب/٧٦)
- ٥- باب تفسير التوحيد.....(أ/٨٦)
- ٦- باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لدفع البلاء.....(ب/٩٦)
- ٧- باب ما جاء في الرقى والتمايم.....(ب/٩٩)
- ٨- باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما.....(أ/١٠٨)
- ٩- باب ما جاء في الذبح لغير الله -تعالى-.....(ب/١١٢)
- ١٠- باب لا يذبح لله -تعالى- بمكان يذبح فيه لغير الله -تعالى-.....(أ/١٢٤)
- ١١- باب من الشرك النذر لغير الله -تعالى-.....(ب/١٢٩)
- ١٢- باب من الشرك الاستعاذة بغير الله -تعالى-.....(ب/١٣١)
- ١٣- باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره.....(أ/١٣٩)
- ١٤- باب قول الله -تعالى-: {أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون}.....(ب/١٤١)
- ١٥- باب قول الله -تعالى-: {حتى إذا فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير}.....(ب/١٤٩)
- ١٦- باب الشفاعة.....(أ/١٥٤)
- ١٧- باب قوله -تعالى-: {إنك لا تهدي من أحببت} الآية.....(أ/١٦٣)
- ١٨- باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين.....(أ/١٦٨)
- ١٩- باب التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح، فكيف إذا عبد صاحب القبر.....(ب/١٧٣)
- ٢٠- باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً.....(أ/١٧٨)
- ٢١- باب ما جاء في حماية المصطفى -صلى الله عليه وسلم- جناب التوحيد.....(ب/١٨١)
- ٢٢- باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان.....(أ/١٩٠)